



ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau



64,000,000
102,000,000
201,000,000
42,000,000



70,000,000
102,000,000

التقرير العام لسنة
2022



ديوان المحاسبة الليبي
Libyan Audit Bureau

التقرير العام لِسنة 2022م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
﴿وَمَنْ يَغُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾

آل عمران الآية 161



المحتويات

2	المحتويات
8	المقدمة
9	الفصل الأول: الموارد والنفقات
10	الموارد
12	النفقات
22	قرارات تخصيص الانفاق الحكومي
26	الحساب الختامي للدولة
32	الفصل الثاني: السياسات الحكومية للملفات الخاصة
32	سياسات الوظيفة العامة
37	سياسة دعم المحروقات
44	السياسة التنموية
51	سياسات مكافحة الفساد
60	الفصل الثالث: قطاع المالية
60	ديوان وزارة المالية
73	المعهد الليبي للمالية العامة
75	مصلحة الجمارك
83	مصلحة أملاك الدولة
85	مصلحة الضرائب
88	صندوق الجهاد
89	صندوق تصفية الشركات العامة والجهزة المنحلة
91	الفصل الرابع: قطاع التخطيط
91	ديوان وزارة التخطيط
94	مصلحة الاحصاء والتعداد
95	مصلحة المساحة
95	المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية
97	المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي والاجتماعي
99	مجلس التخطيط الوطني العام
102	الفصل الخامس: قطاع النفط
103	عمليات الانتاج والتسويق
105	الإيرادات النفطية
111	وزارة النفط والغاز
112	المؤسسة الوطنية للنفط
112	الميزانية الاستثنائية لقطاع النفط
121	المسؤولية الاجتماعية (التنمية المستدامة)
122	الشركات التشغيلية
122	شركة زلاف ليبيا للنفط والغاز
125	شركة الواحة للنفط
133	شركة المبروك للعمليات النفطية
139	شركة السرير للعمليات النفطية
144	شركة مليته للنفط والغاز
150	شركة سرت لإنتاج النفط والغاز
151	شركة الهروج للعمليات النفطية



152	الشركة الوطنية للحفر وصيانة الآبار النفطية
154	مصحة النفط
156	معهد النفط
156	مركز التدريب النوعي
158	شركة نفوسة للعمليات النفطية
159	شركة راس لانوف
160	شركة اككوس للعمليات النفطية
162	الفصل السادس: قطاع المصارف
162	مصرف ليبيا المركزي
169	المصارف التجارية
169	المصرف الليبي الخارجي
179	مصرف الواحة
185	مصرف الجمهورية
190	المصرف التجاري الوطني
193	مصرف شمال أفريقيا
198	مصرف الصحارى
209	المصارف المتخصصة
209	مصرف الادخار والاستثمار العقاري
211	مصرف التنمية
215	قطاع التأمين
215	الشركة المتحدة للتأمين
221	الفصل السابع: قطاع الاستثمار
221	المؤسسة الليبية للاستثمار (صندوق الثروة السيادي)
228	الأموال المجددة بقرارات مجلس الامن
234	استثمارات المؤسسة الليبية للاستثمار
234	شركة سايا كورب القايزة - مصرف الطاقة الأول سابقاً
236	الشركة الليبية للأسمدة (الليبية النروجية للأسمدة - سابقاً)
237	شركة ايتران للاستثمار المحدودة
238	محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار
241	شركة FMCP
245	شركة أولى إنبرجي OLA ENERGY
247	الشركة الليبية للاستثمارات الافريقية - تونس (لايكو - تونس)
249	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (لافيكو)
253	شركة لافيكو الجزائر القايزة
257	شركة ليبيا للاستثمار
259	شركة ليك سايد للاستثمارات السياحية والعقارية:
260	الشركة العربية للمشروعات الزراعية
261	الشركة العربية للمشروعات السياحية
263	فندق شيراتون القاهرة
266	الشركة الدولية للخدمات الاستثمارية
267	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (المغرب)
269	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية تونس (لافيكو تونس)
272	شركة البحر المتوسط للطيران المحدودة (ميدافيا)
276	الاستثمارات الداخلية
276	الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية
277	شركة تطوير للاستثمار الصناعي
279	صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي



284 شركة الاستثمار الوطني
289 شركة الضمان للاستثمارات
291 الشركة الليبية للاستثمار
294 الشركة الليبية للاستثمارات العمالية المساهمة
298 الفصل الثامن: مجلس الوزراء والجهات التابعة
298 ديوان مجلس الوزراء
303 صندوق ليبيا للمساعدات والتنمية
307 مفوضية المجتمع المدني
308 المركز الوطني لدعم القرار
310 الفصل التاسع: قطاع الخارجية
310 ديوان وزارة الخارجية والتعاون الدولي
316 الملحقية العمالية بالسفارة الليبية - مصر
316 القنصلية الليبية العامة - الإسكندرية
318 المندوبية الليبية لدى جامعة الدول العربية
320 السفارة الليبية عمان الاردن
322 السفارة الليبية بالفاتيكان
327 القنصلية العامة ميلانو
331 السفارة الليبية فرنسا
336 القنصلية الليبية مرسيليا
339 المندوبية الدائمة ليبيا لدى منظمة اليونسكو باريس
339 السفارة الليبية بالمملكة الهولندية
345 السفارة الليبية - فيينا
347 السفارة الليبية بدولة الإمارات - أبوظبي
349 الفصل العاشر: قطاع العدل
349 ديوان وزارة العدل
353 مصلحة التسجيل العقاري
355 جهاز الشرطة القضائية
357 مركز الخبرة القضائية
358 المعهد العالي للقضاء
359 الفصل الحادي عشر: قطاع الدفاع
359 ديوان وزارة الدفاع
364 إدارة الانتاج والاستثمار
366 الملحقيات العسكرية
367 رئاسة الأركان والجهات التابعة لها
372 المركز التنفيذي للصيانة والخدمات والإنشاءات
373 جهاز حرس المنشآت النفطية
375 جهاز الطب العسكري
377 جهاز البحوث التطبيقية والتطوير
378 الهيئة الوطنية لحظر الأسلحة الكيميائية
381 الفصل الثاني عشر: قطاع الداخلية
381 ديوان وزارة الداخلية
384 جهاز حراسة المرافق التعليمية
385 مصلحة الأحوال المدنية
393 مصلحة الجوازات والجنسية
396 هيئة السلامة الوطنية
398 جهاز مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية
399 جهاز الشرطة السياحية



401	الفصل الثالث عشر: القطاعات الاقتصادية
401	وزارة الاقتصاد والتجارة
402	الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار وشؤون الخصخصة
406	وزارة الثروة البحرية
409	وزارة الصناعة والمعادن
411	وزارة العمل والتأهيل
412	مركز المعلومات والتوثيق بالوزارة
414	وزارة السياحة
416	الفصل الرابع عشر: قطاع الكهرباء
416	الشركة العامة للكهرباء
422	الشركة الليبية للكهرباء القابضة
423	الشركة العامة للأعمال الكهربائية
424	شركة الصناعات الكهربائية
426	شركة الجليك
429	الفصل الخامس عشر: قطاع الإسكان والمرافق
429	وزارة الإسكان والتعمير
433	مصلحة التخطيط العمراني
441	شركة التنمية العمرانية القابضة
442	جهاز مشروعات الإسكان
445	جهاز تطوير مدينة طرابلس
445	جهاز تطوير المدينة القديمة طرابلس
449	جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية
452	الفصل السادس عشر: قطاع الموارد المائية
452	وزارة الموارد المائية
458	شركة المياه والصرف الصحي
460	الفصل السابع عشر: قطاع المواصلات
460	مصلحة النقل البحري
460	مصلحة المطارات
465	مصلحة الطيران المدني
467	جهاز الطيران الخاص
472	شركة الخطوط الجوية الليبية
475	شركة الخطوط الجوية الأفريقية
476	الشركة الوطنية العامة للنقل البحري
477	شركة جرمة للتوكيلات الملاحية والشحن والتفريغ
479	جهاز تنفيذ طريق امساعد رأس جدير
480	الفصل الثامن عشر: قطاع الاتصالات
480	الهيئة العامة للاتصالات
481	الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة
485	شركة المدار الجديد
490	شركة الاتصالات الدولية الليبية
494	شركة هاتف ليبيا
495	شركة ليبيا للهاتف المحمول
497	شركة ليبيا للاتصالات والتقنية
499	الفصل التاسع عشر: قطاع الصحة



500	وزارة الصحة
504	بند تحسين الخدمات العلاجية
505	التكليفات المباشرة والتوريدات
509	المستشفيات العامة
511	الرعاية الصحية الأولية
511	العلاج بالداخل والخارج
513	المكتب الصحي (القاهرة- مصر)
516	المكتب الصحي (عمان- الأردن)
518	الملحقية الصحية ميلانو
521	جهاز الإمداد الطبي
527	ملف التطعيمات
532	المركز الوطني للرقابة على الأغذية والأدوية
534	المجلس الوطني لتحديد المسؤولية الطبية
534	مصرف الدم المركزي
536	الفصل العشرون: قطاع التعليم
536	وزارة التربية والتعليم
540	المركز الوطني للامتحانات
543	المركز الوطني لضمان الجودة
544	اللجنة الوطنية للتربية والثقافة
546	مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية
547	مصلحة التفيتيش التربوي
549	مصلحة المرافق التعليمية
553	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
556	الدراسة بالخارج
559	المكتب الكندي
561	الملحقية الثقافية بالسفارة الليبية - مصر
563	الملحقية الثقافية عمان الاردن
566	الملحقية الثقافية بالسفارة الليبية فرنسا
566	المركز الليبي لبحوث التقنيات الحيوية
568	وزارة التعليم التقني والفني
571	الفصل الحادي والعشرون: القطاعات الاجتماعية
571	وزارة الشؤون الاجتماعية
576	منحة الزوجة والأبناء
577	صندوق التضامن الاجتماعي
582	وزارة الرياضة
584	وزارة الشباب
585	الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية
586	بعثة الحج
590	جمعية الدعوة الإسلامية
592	الفصل الثاني والعشرون: قطاع الحكم المحلي
592	وزارة الحكم المحلي
597	جهاز الحرس البلدي
598	الأمانة العامة للمجلس الأعلى للإدارة المحلية
600	اللجنة المركزية لانتخابات المجالس البلدية
602	البلديات



603	بلديات طرابلس
614	بلدية جنزور
616	بلدية تاجوراء
616	بلدية سبها
622	بلدية البوانيس
623	بلدية الشويرف
623	بلدية مصراته
627	بلدية بني وليد
630	بلدية الخمس
631	بلدية مسلاته
633	بلدية ترهونة
634	بلدية الجفرة
636	بلدية زليتن
638	بلدية الزاوية
641	بلدية الزاوية الغرب
644	بلدية العجيلات
644	بلدية صبراتة
645	بلدية الحرابة
645	بلدية وازن
646	بلدية الحوامد
646	بلدية غريان
648	بلدية الماية
649	بلدية ككلة
650	بلدية الاصابة
651	بلدية مزدة
651	بلدية الغريفة
652	بلدية ظاهر الجبل
652	بلدية باطن الجبل
652	بلدية نالوت
656	بلدية يفرن
656	بلدية رقدالين
656	بلدية الزنتان
658	بلدية الشقيقة
658	بلدية نسمة
659	الفصل الثالث والعشرون: الإبلاغ الداخلي
659	الشؤون المالية
661	الادارة العامة للموارد البشرية
665	مكتب الخطط والنظم وضمان الجودة
667	مكتب تقنية المعلومات
672	قسم التعاون الدولي
674	مركز البحوث والدراسات
679	الخاتمة



المقدمة

يسر ديوان المحاسبة الليبي أن يقدم التقرير السنوي عن العام 2022م للسلطة التشريعية بالدولة الليبية وفقاً لنص المادة (53) من القانون (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة، متضمناً نتائج أعماله وأهم الملاحظات حول الجهات الخاضعة لرقابته وتوصياته بالخصوص.

يعكس هذا التقرير حجم أعمال ونشاطات الديوان خلال العام 2022م وفق الخطة التشغيلية المعتمدة والذي انتهج في إعداده وعرضه تجميع وتلخيص تقارير الفحص والتقييم ومخرجات أعمال الخطة التشغيلية المستندة على توجيه المهام الرقابية نحو الأهداف المرحلية الإصلاحية وذات البعد الاستراتيجي لمتخذي القرار بالدولة بما يساهم في تصحيح السياسات وتنظيم استعمال المال العام، مستعيناً بالنصوص الدستورية والقانونية التي تنظم عمله وتحدد اختصاصاته ومسؤولياته محافظاً على المهنية والاستقلال والموضوعية.

ويعرض التقرير في ثلاثة وعشرون فصلاً، الموقف العام عن الوضع المالي للدولة ونتائج مراجعة وتقييم أداء القطاعات المختلفة بالدولة، والابلاغ الداخلي للديوان.

وإذ يؤكد الديوان على ما ذكره في تقاريره السابقة بأنها نتائج ممارساته لمهامه وفقاً للقانون والمعايير الدولية، وهي تهدف إلى تعزيز الشفافية والمساءلة والنزاهة في بيئة القطاع العام، ولمعالجة أوجه عدم الالتزام أو القصور والضعف في الأنظمة والسياسات المعمول بها، بما يضمن حسن إدارة المال العام وتوجيهه بالشكل الصحيح وإصلاح النظم المالية والإدارية ويُمكن مسؤولي الحوكمة بالاضطلاع بمسؤولياتهم استجابة لنتائج الرقابة، فإنه يشير إلى أنه لا يجدر الانحراف بها عن المسار الاصلاحى المهني والموضوعي أو استغلاله في الصراعات السياسية أو لتحقيق أغراض خاصة.

وفي الختام نسأل الله أن نكون قد وفقنا في إعداد وعرض هذا العمل، ونأمل أن يجد الجميع فيه العون والفائدة بما يساهم في تطوير ورقي الوطن، ولا يفوتنا في هذا المقام أن نتوجه بالشكر لكل من ساهم في إعداده حتى وصل إلى شكله النهائي.

والله الموفق وهو من وراء القصد

حفظ الله ليبيا

أ. خالد أحمد شكشك
رئيس ديوان المحاسبة

صدر في طرابلس: أكتوبر 2023



الفصل الأول: الموارد والنفقات


بلغت موارد الدولة خلال العام المالي 2022م ما قيمته (177) مليار دينار في حين بلغت نفقاتها نحو (171) مليار دينار بفائض قدره (6) مليار دينار ويعد هذا الفائض منخفض عن العام السابق الذي بلغ فيه نحو (20) مليار دينار، والجدول التالي يبين مقارنة بين إيرادات ونفقات الدولة للعامين (2021-2022):

البيان	2021 (مليار دينار)	2022 (مليار دينار)	التغير	نسبة التغير
الموارد النفطية والسيادية*	122.1	176.9	53.1	43%
النفقات**	102.3	170.6	67	66%
فائض الميزانية	19.8	6.3	-	-

* إيرادات النفط تشمل مبيعات لم يتم تسجيلها بحسابات الدولة بسبب مبادلتها بشراء محروقات من الخارج بلغت خلال العامين (2021 - 2022) ما قيمته (16- 42) مليار دينار على التوالي.
** النفقات تشمل المحروقات التي تم شراؤها بالمبادلة مقابل نفط خام.

وفيما يلي جدول مقارنة ما بين الإيرادات المحققة ونفقات الدولة خلال الأعوام (2012-2022) وهي لا تتضمن نفقات الحكومة المؤقتة وحكومة الاستقرار بالمنطقة الشرقية التي لازالت بياناتها غير معلنة بشكل رسمي:

السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	مجموع السنوات
الإيرادات	70	55	22	11	9	22	49	60	25	122	177	622
الإنفاق	49	65	44	36	30	32	41	47	39	102	171	656
فائض أو (عجز)	21	(10)	(22)	(25)	(21)	(10)	8	13	(14)	20	6	(34)



ويظهر الجدول والرسم السابقين مقابلة إيرادات الدولة بنفقاتها على مدى الأعوام (2012-2022) والذي يظهر محصلة تراكمية بعجز قدره 35 مليار دينار لا تتضمن نفقات الحكومتين بالمنطقة الشرقية (المؤقتة، الاستقرار) التي يتوقع تجاوزها لمبلغ



100 مليار دينار خلال السنوات المذكورة لم يتم الإفصاح عنها بشكل رسمي حتى تاريخه.

الموارد

بلغت الإيرادات المحصلة وفق تقارير إدارة الخزانة بوزارة المالية خلال سنة 2022م نحو 134,195,443,086 دينار، إلى جانب الإيرادات غير المسجلة بحسابات الوزارة بواقع 42,671,075,784 دينار، والبيان التالي يوضح الإيرادات المحصلة خلال السنة المالية 2022م مقارنة بالسنة 2021م:

مقارنة بالعام م2021	النسبة إلى اجمالي الإيرادات	المحصل م2022	البيان
أولاً الموارد النفطية			
92,961,358,260	59.67%	105,532,300,000	إيرادات المبيعات النفطية
10,407,588,278	14.14%	25,002,777,978	الضرائب والإتاوات النفطية
16,507,977,618	24.13%	42,671,075,784	إيرادات نفطية بالمبادلة
119,876,924,156	97.93%	173,206,153,762	إجمالي الموارد النفطية
ثانياً الإيرادات السيادية ورسوم الخدمات			
798,651,301	0.78%	1,381,017,575	الضرائب والرسوم السيادية
310,812,141	0.12%	211,461,941	إيرادات الجمارك
197,500,000	0.30%	529,225,718	إيرادات الاتصالات
449,980,348	0.15%	264,994,740	إيرادات بيع المحروقات بالسوق المحلي
285,453,507	0.18%	319,770,054	رسوم الخدمات العامة وإيرادات أخرى
2,042,397,297	1.53%	2,706,470,028	إجمالي الموارد السيادية
220,715,886	0.54%	953,895,080	ثالثاً بواقى أرصدة ميزانية العام السابق
122,140,037,340	100 %	176,866,518,870	إجمالي موارد الدولة

وأهم ما سُجّلت من ملاحظات بالخصوص ما يلي:

- مُولت الموازنة العامة بنسبة 98% من الموارد النفطية واقتصرت باقي المصادر على تمويل 2% فقط.
- بالرغم من انخفاض إنتاج النفط ما بين العامين (2021- 2022) حيث بلغت الكميات المنتجة نحو (347 - 286) * مليون برميل على التوالي، إلا أنه نلاحظ ارتفاع قيمة إيرادات الدولة النفطية خلال العام 2022م عن العام 2021م حيث بلغت (22.8، 27.5) مليار دولار على التوالي ويرجع ذلك إلى ارتفاع أسعار النفط في السوق العالمية خلال العام 2022م حيث بلغ متوسط سعر البرميل خلال العامين (2021- 2022) نحو (68- 98) دولار للبرميل على التوالي.
- (* لا تشمل كميات النفط المبادل بمحروقات وحصّة الشريك الأجنبي والنفط المستخدم محلياً).
- لا تُظهر حسابات وزارة المالية ولا المصرف المركزي إيرادات ونفقات الدولة على حقيقتها حيث استمرت المؤسسة الوطنية للنفط في نهج شراء المحروقات بالمبادلة بنفط خام خلال العام 2022م بقيمة 42.67 مليار دينار، تم التصرف فيها فعلياً دون إثباتها في سجلات وزارة المالية التي أسند لها القانون المالي للدولة دون غيرها إدارة أموال الدولة، مما تسبب في تشوه بيانات الدولة المالية وإظهارها على غير حقيقتها، وقد سبق وأن نبه ديوان المحاسبة في تقريره للعام 2021م من



تلك المخالفات والتجاوزات التي تمت بمبادلة نפט خام بشحنات وقود تجاوزت قيمتها 16 مليار دينار خلال تلك السنة ودون مراعاة مبادئ الإفصاح عن ذلك.

- بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه يلاحظ وجود كميات أخرى منتجة من النفط والغاز لا يتم الإفصاح عنها وإظهارها في حسابات الدولة متمثلة في الاستخدام المباشر للنفط والغاز لتزويد محطات الكهرباء ومصافي التكرير بلغت قيمتها حسب أسعار السوق العالمية خلال العام 2022م نحو 8.4 مليار دولار ما يعادل 40 مليار دينار ليبي.

- يلاحظ ضعف كفاءة أنظمة تحصيل الإيرادات السيادية مثل الضرائب والجمارك فضلاً عن التقصير في متابعة الإيرادات المالية المقدرة وإلزام الجهات بتوريدها في مواعيد استحقاقها.

- لوحظ امتناع فروع مصلحة الضرائب والجمارك في المنطقة الشرقية عن تحويل الإيرادات المحصلة إلى الحسابات التجميعية التي تديرها مصلحة الضرائب والجمارك، وقد أفادت المصلحة ان بعض تلك الفروع قد قامت بتحويل مبلغ 19 مليون دينار من الإيرادات الجمركية السيادية إلى جهات أمنية.

- تشمل الموارد النفطية "إيرادات الضرائب والإتاوات النفطية" مبلغ 10,407,588,279 دينار تمثل ما تم تحصيله خلال السنة المالية 2022م من التزامات عن سنوات سابقة على بعض الشركات النفطية عن الفترة من أكتوبر 2020م حتى نوفمبر 2021م، والتي تم استخدامها في تمويل الربع الأول للسنة المالية 2022م.

- لا يمثل المبلغ الذي تم به تمويل الإنفاق الحكومي من بواقى الأرصدة الدفترية الرقم الحقيقي للبواقى حيث تبين تقديم بيانات جرد غير دقيقة تخالف الواقع من بعض الجهات حيث قامت بتوريد مبالغ لحساب الإيراد العام تفوق أرصدها الدفترية والبعض الآخر يقل عنها وفق تقارير الجرد لسنة 2021م، والجدول التالي يوضح أمثلة على ذلك:

الفرق	المرجع فعلاً للحساب	تقرير لجنة الجرد	الجهة
2,276,250	2,279,222	2,972	جامعة مصراة
5,026	222,910	217,884	جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات
4,276,261	4,524,800	248,539	ديوان رئاسة الوزراء
239,823	240,000	177	كلية تقنية الحاسوب طرابلس
12,285	13,539	1,254	مستشفى العجيلات
20,671	57,000	36,329	مكتب الخدمات المالية غدامس
6,115	16,261	10,146	مستشفى فرزوعة القروي
508,501-	2,093,998	2,602,499	مراقبة الخدمات المالية بني وليد
10,312-	4,642	14,954	مركز التوثيق والمعلومات بوزارة الصناعة
66,839-	8,381	75,220	مستشفى أبو ستة للأمراض الصدرية
141,992-	36,956	178,948	مستشفى قصر الأخيار القروي
76,979-	160,145	237,124	المجلس الأعلى للدولة
169,299-	487,377	656,676	جهاز الأمن الداخلي
2,931-	287,528	290,459	مركز اعتماد المؤسسات الصحية



النفقات

بلغت نفقات الدولة المسيلة فعلاً لحسابات القطاعات خلال العام 2022م ما قيمته 170,588,460,048 دينار، وهو يمثل ما يلي:

- ❖ النفقات الظاهرة بحسابات وزارة المالية بقيمة 93,644,885,264 دينار.
- ❖ مصروفات شراء وقود لم يتم تسجيلها بحسابات الوزارة بسبب مبادلتها بنفط خام بقيمة 42,671,075,784 دينار
- ❖ الميزانية الاستثنائية المصروفة للمؤسسة الوطنية للنفط بقيمة 34,272,499,000 دينار.

والبيان التالي يوضح المصروفات الفعلية للعام 2022م مقارنة بالسنة المالية 2021م:

البيان	نفقات العام 2021م	نفقات العام 2022م**	التغير	نسبة التغير
الباب الاول (المرتبات وما في حكمها)	33,064,645,611	50,798,570,535	17,733,924,924	54%
الباب الثاني (المصروفات العمومية)	7,999,424,008	23,310,317,064	15,310,893,056	191%
الباب الثالث (ميزانية التنمية)	17,390,149,814	33,770,480,819	16,380,331,055	94%
الباب الرابع (ميزانية الدعم) *	37,438,303,352	62,709,091,630	25,270,788,278	67%
الباب الخامس (الطواري)	6,490,874,237	0	6,490,874,237-	-100%
اجمالي النفقات	102,383,397,022	170,588,460,048	68,205,063,076	67%

* الباب الرابع يشمل المحروقات التي تم شراؤها بالمبادلة مقابل نفط خام بنحو 43 مليار دينار.
** تتضمن النفقات الترتيبات الاستثنائية المحولة للمؤسسة الوطنية للنفط بقيمة 34.27 مليار دينار

من البيان السابق يلاحظ ارتفاع الانفاق خلال العام 2022م عن العام السابق 2021 بمقدار 68 مليار دينار ناتج عن التوسع في الانفاق التسييري المتمثل في المرتبات بزيادة 18 مليار دينار والدعم بزيادة قدرها 25 مليار دينار، أما المصروفات العمومية والتنموية فالزيادة ترجع الى الترتيبات الاستثنائية المصروفة للمؤسسة الوطنية للنفط بقيمة 34 مليار دينار.

التحويلات الخارجية

بلغت تحويلات النقد الأجنبي لحسابات مصرف ليبيا المركزي خلال العام 2022م نحو 27.543 مليار دولار وذلك من مصدرين شبه وحيدتين على النحو التالي:

مصدر النقد الاجنبي	المبلغ (دولار)
تحويلات المصرف المركزي من مبيعات النفط والغاز	22,000,000,000
التحويلات من الاتاوات والرسوم النفطية وغيرها	5,542,868,919
اجمالي التحويلات	27,542,868,919

وفي المقابل بلغت التحويلات الخارجية من النقد الأجنبي حسب بيانات المصرف المركزي ما قيمته 20.607 مليار دولار تمت نتيجة عمليات بيع وتحويل العملة الأجنبية للقطاعات العام والخاص على النحو الآتي:



المبلغ	جهة التحويل
4,417,300,000	تحويلات نقد أجنبي لصالح القطاع العام
16,189,752,858	مبيعات نقد أجنبي للمصارف لصالح القطاع الخاص
20,607,052,858	اجمالي التحويلات

وتشير البيانات السابقة الى وجود فائض نقد أجنبي لدى مصرف ليبيا المركزي بقيمة 6.935 مليار دولار، كما تشير تقارير المصرف المركزي إلى وجود قيود على مبالغ بنحو 7.925 مليار دولار تمثل التزامات تعاقدية ونحوها.

والجدول التالي يوضح طبيعة المبيعات والتحويلات الخارجية للقطاعين العام والخاص حسب بيانات المصرف المركزي:

المبلغ (مليون دولار)	البيان
247	مرتبات السفارات
142	منح الدراسة بالخارج
163	العلاج بالخارج
2,365	المؤسسة الوطنية للنفط
512	حوالات متنوعة
269	جهاز الامداد الطبي
465	الشركة العامة للكهرباء
88	وزارة التعليم
166	جهات أخرى
4,417	اجمالي تحويلات القطاع العام
9,583	اعتمادات مقابل سلع وخدمات للقطاع الخاص
138	حوالات القطاع الخاص
6,468	مبيعات الأغراض الشخصية
16,189	اجمالي مبيعات النقد الأجنبي للقطاع الخاص
20,606	اجمالي التحويلات للقطاعين

الباب الأول - المرتبات وما في حكمها:

بلغت المبالغ المحالة للجهات الممولة من الخزنة العامة للدولة خلال سنة 2022م نحو 50,798,570,535 دينار تشمل نفقات القطاعات بقيمة 47,138,265,903 دينار، يضاف إليها ما تم تحويله للمؤسسة الوطنية للنفط ضمن الباب الأول بقيمة 3,660,304,632 دينار، وكذلك سلف المرتبات غير المسواة المحولة إلى مراقبة الخدمات المالية بنغازي بشأن مرتبات العسكريين وأعضاء مجلس النواب، والبيان التالي يبين تفاصيل تلك المبالغ على مستوى القطاعات عن السنتين الماليتين 2021م/ 2022م:

ت	القطاع	2022م	2021م	الزيادة أو الانخفاض
1	ديوان مجلس النواب	144,057,366	507,061,862	390,450,370
	الجهات التابعة لمجلس النواب	753,454,866		
2	المجلس الأعلى للدولة	24,355,101	10,673,428	13,681,673
3	المجلس الرئاسي	8,099,255	319,036,538	343,681,522
	الجهات التابعة للمجلس الرئاسي	654,618,805		



ت	القطاع	2022م	2021م	الزيادة أو الانخفاض
4	مجلس الوزراء والجهات التابعة	1,219,245,296	496,780,702	722,464,594
5	وزارة الداخلية والجهات التابعة	5,942,752,532	1,895,994,060	4,046,758,472
6	وزارة العدل والجهات التابعة	1,196,166,209	732,583,809	463,582,400
7	وزارة الخارجية والجهات التابعة	1,121,626,441	682,516,417	439,110,024
8	وزارة المالية والجهات التابعة	15,745,535,379	15,620,625,420	124,909,959
9	وزارة الصحة والجهات التابعة	3,663,881,260	1,270,938,132	2,392,943,128
10	وزارة التربية والتعليم والجهات التابعة	849,172,574	172,036,920	677,135,654
11	وزارة التعليم العالي والجهات التابعة	2,061,549,649	1,052,413,689	1,009,135,960
12	وزارة التعليم التقني والجهات التابعة	1,382,471,035	719,411,015	663,060,020
13	وزارة الاقتصاد والتجارة والجهات التابعة	287,413,352	29,692,659	257,720,693
14	وزارة الصناعة والمعادن والجهات التابعة	15,454,772	6,117,582	9,337,190
15	وزارة المواصلات والجهات التابعة	267,853,440	140,726,251	127,127,189
16	وزارة الشؤون الاجتماعية والجهات التابعة	350,082,257	583,775,144	-233,692,887
17	وزارة التخطيط والجهات التابعة	32,200,121	6,940,235	25,259,886
18	وزارة الحكم المحلي والجهات التابعة	636,731,584	214,341,780	422,389,804
19	وزارة الدفاع والجهات التابعة	4,266,539,123	3,111,292,078	1,155,247,045
20	وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والجهات التابعة	823,167,852	190,595,807	632,572,045
21	وزارة الثروة البحرية والجهات التابعة	83,632,368	1,372,409	82,259,959
22	وزارة العمل والتأهيل والجهات التابعة	760,836,392	12,070,775	748,765,617
23	وزارة الإسكان والتعمير والجهات التابعة	162,722,096	39,674,027	123,048,069
24	وزارة السياحة والجهات التابعة	181,116,001	110,036,911	71,079,090
25	وزارة الثقافة والتنمية المعرفية والجهات التابعة	244,897,080	24,677,812	220,219,268
26	وزارة الرياضة والجهات التابعة	85,865,525	5,119,366	80,746,159
27	وزارة الشباب والجهات التابعة	11,457,529	2,548,441	8,909,088
28	وزارة الخدمة المدنية والجهات التابعة	10,005,499	3,506,075	6,499,424
29	وزارة الموارد المائية والجهات التابعة	16,225,474	9,473,201	6,752,273
30	وزارة البيئة والجهات التابعة	12,469,980	9,362,953	3,107,027
31	وزارة النفط والغاز والجهات التابعة	8,789,987	7,581,268	1,208,719
32	المؤسسة الوطنية للنفط	3,660,304,632	1,122,188,855	2,538,115,777
33	هيئة رعاية أسر الشهداء والمفقودين	8,177,627	4,362,211	3,815,416
34	الهيئة العامة للأوقاف والجهات التابعة	147,571,041	26,382,130	121,188,911
35	الهيئة العامة للاتصالات والجهات التابعة	32,148,659	19,285,056	12,863,603
36	سلفة مرتبات مراقبة الخدمات المالية بنغازي	3,746,964,884	3,927,549,534	-180,584,650
37	سلف مرتبات مجلس النواب	65,049,903	72,894,844	-7,844,941
38	التقديرة لدى وزارة المالية والجهات التابعة	113,907,589	107,060,090	6,847,499
	الإجمالي العام	50,798,570,535	33,268,699,486	17,529,871,049

وقد لوحظ بشأن ذلك ما يلي:

- تأخر وزارة المالية في تمويل بعض الجهات عن النصف الثاني من السنة حتى نهاية السنة المالية مما سبب في إرباك الصرف لدى تلك الجهات.
- معدلات الزيادة في تمويل الباب الأول الظاهرة بالبيان السابق ناتجة عن تسويات مرتبات عدد من العاملين بالقطاع العام والاستمرار في الافراج عن المرتبات المحتجزة واحتساب عدد من مرتبات القطاع العام على أساس الجداول الموحدة.
- حجب مخصصات بعض الجهات وعدم تمويلها حتى نهاية السنة وظهورها بمؤشر سلبي في البيان السابق دون بيان الأسباب.
- التأخر في تسوية السلف الممنوحة حتى النصف الاول من العام 2022م للهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي خصما من حصة وزارة المالية بنحو 795,000,000 دينار.
- قصور عمليات المطابقة مع مصرف ليبيا المركزي، ما أدى إلى ظهور مبالغ تم تمويلها من قبل المصرف تفوق اذونات التمويل الصادرة عن الخزنة العامة لبعض الجهات خلال النصف الأول من السنة المالية 2022م، ومن أمثلة ذلك ما يلي:



الفرق	وفق ما هو منفذ من مصرف ليبيا المركزي	وفق معاملات إدارة الخزنة	الجهة
40,895	278,120	237,225	هيئة النهوض بالصناعات الوطنية
1,663,101	8,579,685	6,916,584	مصلحة الموانئ والنقل البحري
108,756	334,420	225,664	مركز البحوث والدراسات الإفريقية
694,030	4,506,267	3,812,237	ديوان وزارة الحكم المحلي
2,506,782	13,698,492	11,191,710	الاجمالي

الباب الثاني (المصروفات العمومية):

بلغت المبالغ المسيلة في حسابات الجهات الممولة من الخزنة العامة للدولة خلال سنة 2022م، مبلغ 23,310,317,064 دينار يتضمن ما تم تسويله للقطاعات بقيمة 8,958,874,064 دينار بالإضافة الى ما تم تحويله للمؤسسة الوطنية للنفط كترتيبات استثنائية ضمن الباب الثاني والتزامات سنوات سابقة بمبلغ 14,351,443,000 دينار، ويوضح الجدول التالي المبالغ المسيلة للقطاعات حسب بيانات وزارة المالية على قوة الباب الثاني للعام 2022م.

ت	اسم القطاع	المسيل للباب الثاني
1	مجلس النواب	47,083,334
2	الجهات التابعة لمجلس النواب	153,525,000
3	المجلس الاعلى للدولة	26,750,000
4	المجلس الرئاسي	60,500,000
5	الجهات التابعة للمجلس الرئاسي	49,133,333
6	مجلس الوزراء والجهات التابعة له	694,263,999
7	وزارة الداخلية والجهات التابعة لها	292,083,332
8	وزارة العدل والجهات التابعة لها	325,750,000
9	وزارة الخارجية والتعاون الدولي والجهات التابعة لها	687,870,822
10	وزارة المالية والجهات التابعة لها	1,242,753,320
11	وزارة الصحة والجهات التابعة لها	1,474,371,684
12	وزارة التربية والتعليم والجهات التابعة لها	104,300,000
13	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والجهات التابعة لها	140,999,993
14	وزارة التعليم التقني والفني والجهات التابعة لها	18,000,000
15	وزارة الاقتصاد والتجارة والجهات التابعة لها	14,183,332
16	وزارة الصناعة والمعادن والجهات التابعة لها	8,766,667
17	وزارة المواصلات والجهات التابعة لها	78,900,001
18	وزارة الشؤون الاجتماعية والجهات التابعة لها	1,085,066,666
19	وزارة التخطيط والجهات التابعة لها	7,616,664
20	وزارة الحكم المحلي والجهات التابعة لها	203,050,000
21	وزارة الدفاع والجهات التابعة لها	1,569,591,665
22	وزارة الزراعة والثروة الحيوانية والجهات التابعة لها	32,966,665
23	وزارة الثروة البحرية والجهات التابعة لها	5,900,000
24	وزارة العمل والتأهيل والجهات التابعة لها	9,450,000
25	وزارة الاسكان والتعمير والجهات التابعة له	33,000,000



ت	اسم القطاع	المسيل للباب الثاني
26	وزارة السياحة والصناعات التقليدية والجهات التابعة لها	7,250,000
27	وزارة الثقافة والتنمية المعرفية والجهات التابعة لها	10,226,667
28	وزارة الرياضة والجهات التابعة لها	77,833,334
29	وزارة الشباب والجهات التابعة لها	39,000,000
30	وزارة الخدمة المدنية والجهات التابعة لها	4,750,000
31	وزارة الموارد المائية والجهات التابعة لها	6,500,000
32	وزارة البيئة والجهات التابعة لها	3,900,000
33	وزارة النفط والغاز والجهات التابعة لها	2,750,000
34	المؤسسة الوطنية للنفط (استثنائية)	14,351,443,000
35	هيئة رعاية أسر الشهداء والمفقودين	265,277,086
36	الهيئة العامة للأوقاف والجهات التابعة لها	171,510,500
37	الهيئة العامة للاتصالات والجهات التابعة لها	4,000,000
	الاجمالي	23,310,317,064

وقد لوحظ بخصوص هذا الباب ما يلي:
 - عدم تطابق أدونات التمويل مع الحوالات المنفذة من قبل مصرف ليبيا المركزي
 وعجز وزارة المالية عن الوقوف على الأسباب أو تصويبها من أحد الجانبين، ومن
 أمثلة ذلك ما يلي

الجهة	المحال من الخزائنة	المنفذ من قبل المصرف	فرق التنفيذ
الجهات الامنية	121,790,662	105,123,990	16,666,672
ديوان وزارة التربية والتعليم	15,500,000	8,000,000	7,500,000
ديوان وزارة المواصلات	25,500,000	7,000,000	18,500,000
مصلحة الطيران المدني	4,000,000	2,000,000	2,000,000

البنود "المركزية":

بلغ إجمالي التمويل خصماً عن البنود المركزية خلال سنة 2022م مبلغ
 2,201,928,643 دينار، والجدول التالي يبين ذلك:

ت	الوزارة	اسم البند	المسيل
01	مجلس الوزراء	صندوق جبر الضرر	34,400,000
02	مجلس الوزراء	بند المتفرقات	900,211,987
03	وزارة الخارجية	العمل السياسي	10,000,000
04	وزارة الخارجية	الاشتراكات والمساهمات في المنظمات الدولية	199,999,989
05	وزارة الرياضة	دعم النوادي والاتحادات الرياضية	38,666,667
06	وزارة الشباب	دعم المؤسسات الشبابية	29,000,000
07	وزارة الصحة	تحسين الخدمات الصحية والعلاجية	167,150,000
08	وزارة الصحة	العلاج بالداخل	204,000,000
09	وزارة الصحة	العلاج بالخارج	346,000,000
10	وزارة المالية	ديون العلاج بالخارج	112,500,000
11	وزارة المالية	مخصص الخدمات العامة - استهلاك (المياه - الكهرباء)	160,000,000
	الإجمالي		2,201,928,643

وقد سُجلت عدد من الملاحظات على إجراءات تلك البنود من أهمها ما يلي:
 - بند تحسين الخدمات الصحية والعلاجية بلغ المسيل منه 167,150,000 دينار
 تم توزيعها بناءً على نتائج اللجنة المشكلة بموجب قرار وزير الصحة رقم (238)
 لسنة 2022م، إلا أنه لم يتبين وجود أسس أو معايير واضحة لتوزيع تلك
 المخصصات بين المستشفيات والمراكز والعيادات الصحية، كما لوحظ تسهيل



مبالغ لبعض الجهات والوحدات قبل صدور واعتماد كشف التوزيع، وإعادة تسيلها بعد صدور الكشف، وفي المقابل حُجبت مخصصات جهات أخرى.

- بلغت جملة المبالغ المحولة للجهات المعنية بتوطين العلاج بالداخل والعلاج بالخارج نحو 527,200,000 دينار، كما أصدرت وزارة المالية أذونات تمويل أخرى بقيمة 26,800,000 دينار خصماً من بند العلاج في الخارج تعذر تنفيذها من قبل مصرف ليبيا المركزي دون معرفة الأسباب.

بند المتفرقات:

وهو أحد البنود المركزية التي تجيز فيه السلطة التشريعية للحكومة ضمن قانون الميزانية استعماله لمواجهة الأمور الطارئة والمستحدثة (المصروفات غير المخصصة)، ويعتبر وجوده ضمن قرار الانفاق الحكومي الصادر من الحكومة نفسها لا مبرر له خصوصاً وان الحكومة تقوم بتعديل قرار الانفاق كل فترة وأخرى لإدراج نفقات جديدة أو مناقلتها في كل تعديل.

بلغت المصروفات على قوة بند المتفرقات خلال العام 2022م قيمة 900,211,987 دينار لعدد من الجهات المستفيدة وبيانها كالتالي:

رقم	المستفيد	التحويلات
1	الهيئة العامة لشؤون الحج والعمرة- الباب الثاني	205,000,000
2	وزارة الخارجية - الباب الثاني	130,000,000
3	شركة الخدمات العامة - طرابلس - جهة مستقلة	95,632,987
4	جهاز الشرطة القضائية - الباب الثاني	61,614,731
5	الشركة العامة للكهرباء- جهة مستقلة	45,000,000
6	الجهاز التنفيذي للطيران الخاص - الباب الثاني	44,980,425
7	ديوان رئاسة الوزراء - الباب الثاني	42,300,200
8	وزارة الحكم المحلي - الباب الثاني	35,539,659
9	مجالس بلدية - الباب الثاني	26,000,000
10	جهاز خدمات الاسعاف الطائر - الباب الثاني	25,039,594
11	جهاز المخابرات الليبية - الباب الثاني	21,000,000
12	المجلس الرئاسي - الباب الثاني	15,000,000
13	المجلس الأعلى للقضاء - الباب الثاني	15,000,000
14	جهاز تنفيذ مشروعات الاسكان والمرافق - الباب الثاني	15,000,000
15	السفارة الليبية صربيا بلغراد - الباب الثاني	11,809,833
16	جهاز حراسة المرافق التعليمية - الباب الثاني	11,000,000
17	المفوضية العليا لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة - الباب الثاني	10,000,000
18	وزارة الشباب - الباب الثاني	10,000,000
19	قوة العمليات المشتركة - الباب الثاني	10,000,000
20	مصلحة الجوازات والجنسية - الباب الثاني	7,228,900
21	المحكمة العليا - الباب الثاني	6,000,000
22	مصلحة المطارات - الباب الثاني	6,000,000
23	دار الافتاء الليبية - الباب الثاني	5,000,000
24	مركز طب الطوارئ والدعم - الباب الثاني	5,000,000
25	هيئة السلامة الوطنية - الباب الثاني	5,000,000
26	الإتحاد الليبي لكرة القدم - جهة مستقلة	4,856,750
27	المركز الوطني لإدارة الامتيازات - الباب الثاني	4,500,000
28	مصلحة الضرائب - الباب الثاني	4,296,564
29	جهاز دعم وتطوير الخدمات العلاجية - الباب الثاني	3,000,000
30	مصلحة املاك الدولة - الباب الثاني	2,800,000
31	ديوان وزارة الصحة - الباب الثاني	2,569,764



التحويلات	المستفيد	رم
2,500,000	وزارة العدل - الباب الثاني	32
2,437,180	مركز مصراته الطبي - الباب الثاني	33
2,000,000	قناة ليبيا الوطنية - قناة ليبيا العامة سابقا - الباب الثاني	34
1,730,400	اللجنة الاولمبية الليبية - الباب الثاني	35
1,500,000	الجهاز التنفيذي للطاقت المتجددة - الباب الثاني	36
1,500,000	مكتب النائب العام - الباب الثاني	37
1,400,000	المجلس الأعلى للدولة - الباب الثاني	38
975,000	الهيئة العامة للمعلومات - الباب الثاني	39
900,211,987	الإجمالي	

- يلاحظ الاسهاب في اصدار قرارات تخصيص مبالغ لبعض الجهات العامة خصما من بند المتفرقات.
- قيام مجلس الوزراء بإصدار قرارات بشأن تخصيص مبالغ لبعض الجهات العامة خصما من البند دون مراعاة طبيعته في معالجة المصروفات غير المخصصة، إذ يلاحظ إصدار قرارات من طبيعة الأبواب المختصة مثل (الباب الأول، الثاني الثالث- الرابع)
- إنفاق مبالغ خصماً من بند المتفرقات، لصالح الشركات، (شركة الخدمات العامة طرابلس، والشركة العامة للكهرباء)، وهي من الجهات غير الممولة من الخزنة العامة، حيث يتم تحميل المبلغ كسلف شكلية على الباب الثاني دون انتظار تسويتها، في حين ان تلك الجهات لديها مخصصات على الباب الرابع باعتبارها احدى الجهات المستهدفة في عملية الدعم خصوصاً وأن بعض القرارات الصادرة بالتخصيص لم يحدد أوجه الصرف.
- بموجب اذن صرف رقم (221737) قامت ادارة الخزنة بإحالة مبلغ 4,856,750 دينار لصالح المستفيد (الاتحاد الليبي لكرة القدم) جهة غير ممولة من الخزنة العامة، فضلاً عن عدم وجود (حسابات معتمدة) للمستفيد لدى وزارة المالية، مما يؤدي الى عدم امكانية متابعة المبلغ ومعرفة فيما أنفق في الاوجه المخصصة له، بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية، والحسابات، والمخازن.
- كل المبالغ المخصومة على بند المتفرقات ذات طابع تسييري أو تنموي، أكثر من كونه مخصصات غير عادية او تتصف بالخصوصية، فبعض القرارات تصدر لجهات لمعالجة المختنقات دون تحديد طبيعتها، وقرارات تصدر لتسيير العمل بالجهات، واخرى لأنشاء حدائق ومصائف ومخيمات، في حين يتم تمويل تلك الجهات بمخصصات للباب الثاني (مصروفات عمومية)، فضلاً عن بعض تلك المصروفات التي يكون محلها الباب الثالث نفقات التنمية ومن أمثلة ذلك ما يلي:

الجهة	القيمة المخصومة من بند المتفرقات	الغرض
الهيئة العامة لشؤون الحج	5,000,000	توفير الاحتياجات اللازمة لتسيير العمل بالهيئة
ديوان رئاسة الوزراء	15,000,000	تغطية مصروفات الصيانة العاجلة اللازمة
دار الإفتاء	5,000,000	تغطية نفقات الاحتياجات الضرورية والعاجلة للدار
المجلس الرئاسي	5,000,000	تغطية نفقات الاحتياجات الضرورية والعاجلة للمجلس
وزارة الشباب	10,000,000	إقامة مصائف ومخيمات شبابية في عدد من البلديات
المفوضية العليا لرعاية ذوي الاعاقة	10,000,000	الصرف على المختنقات الضرورية والعاجلة



- تسهيل مبالغ وإحالتها مباشرة لصالح المجالس البلدية، بدلاً من تسهيلها لحسابات وزارة الحكم المحلي، كون تبعية تلك المجالس لوزارة الحكم المحلي، فضلاً عن عدم وجود حسابات تمويل مباشرة من وزارة المالية، منها على سبيل المثال:

الجهة	القيمة المخصومة من بند المتفرقات
المجلس البلدي زليتن	8,000,000
المجلس البلدي جادو	5,000,000
المجلس البلدي مصراته	23,800,000

- القيمة المصروفة للمجلس البلدي مصراته تتمثل في مبلغ 10,800,000 دينار، مقابل استكمال انشاءات المكب النهائي ببلدية مصراته، ومبلغ 13,000,000 دينار مقابل تنفيذ حديقة عامة بالبلدية حيث لوحظ بشأنها ما يلي:
 - تحميل المبلغ على بند المتفرقات بدلاً من تحميله على الباب الرابع "الدعم للأول والثالث والثاني.
 - عدم القيام بإحالة المبلغ عن طريق وزارة الحكم المحلي مما ادي إلى التداخل بين الشركة العامة لخدمات النظافة والمجالس البلدية.
- صرف مبلغ 200,000,000 دينار لصالح الهيئة العامة لشؤون الحج والعمرة لتغطية نفقات الحج للموسم 2022م وتحميل المبلغ على بند المتفرقات الباب الثاني بدلاً من تحميله على الباب الرابع "الدعم" وخاصة بعد أن نصت المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (467) لسنة 2022م على أن تتحمل الخزنة العامة كامل تكاليف الحج لهذا العام.
- صرف مبلغ 70,000,000 دينار لصالح وزارة الخارجية مقابل توفير وسائل نقل للسفارات وإدارة المراسم خصماً من بند المتفرقات الباب الثاني بدلاً من تحميل المبلغ على الباب الثالث.
- صرف مبلغ 366,000,000 لصالح وزارة الحكم المحلي خصماً من بند المتفرقات بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (513) لسنة 2022م، في حين أن القيمة الصحيحة وفقاً للقرار 336,000,000 دينار أي بزيادة مبلغ 30,000,000 دينار دون قيام إدارة الخزنة بمعالجة وتسوية الخطأ.



الباب الثالث (نفقات التنمية):

بلغت أدونات التمويل على قوة الباب الثالث خلال العام 2022م مبلغ 33,677,140,869 دينار، وهو مقسم الى قسمين:
- القسم الأول يتعلق بالمبالغ التي تم تسجيلها فعلاً للجهات المستفيدة خلال العام 2022م وقيمتها 17,128,206,289 دينار وبيانها حسب الجدول التالي:

ت	اسم القطاع	الباب الثالث
1	وزارة التعليم العالي (منح ورسوم الطلبة)	690,256,733
2	المؤسسة الوطنية للنفط	16,260,751,368
3	مركز المناهج والبحوث التربوية (طباعة الكتاب المدرسي)	165,448,188
4	دار الإفتاء الليبية	11,750,000
	الإجمالي	17,128,206,289

- أما القسم الثاني فيتعلق بالمبالغ التي تم تخصيصها بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (601) لسنة 2022م بشأن توزيع مخصصات الباب الثالث وصدر لها امر صرف رقم (30) لسنة 2022م من وزارة التخطيط إلا أنه لم يتم تسجيلها للقطاعات وتم احتجازها في حساب الودائع والامانات بمصرف ليبيا المركزي بقيمة 16,548,934,580 دينار وتفصيلها على النحو التالي:

ت	اسم القطاع	الغرض	الباب الثالث
1	الشركة العامة للكهرباء	انشاء محطة، عمرات، صيانة خطوط نقل	4,729,000,000
2	جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق	استكمال طرق، مشروعات الصرف الصحي	4,020,893,000
3	جهاز تنمية وتطوير المراكز الادارية	مستشفيات ومدارس وانشاءات اخرى	2,510,106,642
4	جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات	صيانة طرق بكل مناطق الدولة	2,824,000,000
5	وزارة الحكم المحلي	التنمية المحلية للبلديات	1,014,130,713
6	جهاز المخابرات الليبية	تجهيزات امنية	179,989,275
7	مصلحة الطرق والجسور	تنفيذ جسور	300,000,000
8	ديوان وزارة الشباب	صيانة وتجهيز مراكز شبابية	144,285,000
9	ديوان وزارة الرياضة	صيانة نوادي وملاعب	149,999,950
10	ديوان وزارة الداخلية	صيانة وتجهيزات	380,000,000
11	ديوان وزارة الخارجية	صيانة وتجهيز مقار	65,000,000
12	جهاز خدمات الإسعاف الطائر	شراء طائرات	115,530,000
13	الهيئة الوطنية لزراعة القرنية	مشروعات متنوعة	5,500,000
14	المحكمة العليا	مشروعات متنوعة	20,500,000
15	المركز الليبي للدراسات الاستراتيجية	مشروعات متنوعة	40,000,000
16	هيئة امن المرافق والمنشآت	مشروعات متنوعة	50,000,000
	الإجمالي		16,548,934,580



الباب الرابع (نفقات الدعم):

- ❖ بلغت قيمة الدعم خلال العام 2022م مبلغ 62.7 مليار دينار وهي تتضمن:
- ❖ المبالغ المسيلة لصالح الجهات المنفذة للدعم بقيمة 20 مليار دينار،
- ❖ قيمة المحروقات الموردة بالمبادلة بنفط خام بما قيمته 42.7 مليار دينار،
- ويبين الجدول التالي مصروفات بنود باب الدعم:

ت	البيان	الجهة المستفيدة	المبالغ المنفذة 2022
1	دعم الادوية	جهاز الامداد الطبي	1,774,999,994
2	دعم الكهرباء والانارة العامة	الشركة العامة للكهرباء	2,745,000,000
3	دعم النظافة العامة	وزارة الحكم المحلي	747,744,656
4	دعم المياه والصرف الصحي	شركة المياه والصرف الصحي- شركة التحلية	358,015,844
5	دعم المحروقات المسيل من الخزانة	المؤسسة الوطنية للنفط	4,990,000,002
6	منحة الأبناء	وزارة الشؤون الاجتماعية	4,621,443,800
7	منحة الزوجة والبنات أكبر من 18	وزارة الشؤون الاجتماعية	2,184,711,550
8	دعم الزواج	صندوق دعم الزواج	1,646,500,000
9	منحة الطلبة الجامعيين	وزارة التعليم العالي	229,764,000
10	دعم اسر الشهداء والمفقودين	وزارة رعاية اسر الشهداء والمفقودين	276,100,000
11	دعم الأندية الرياضية	وزارة الرياضة	33,500,000
12	منحة طلبة المعاهد الفنية والتقنية	وزارة التعليم التقني	60,236,000
13	دعم المعاشات الأساسية	الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي	350,000,000
14	دعم المؤسسات الشبابية	وزارة الشباب	20,000,000
إجمالي باب الدعم			20,038,015,846
15	دعم المحروقات الموردة بالمبادلة بنفط	المؤسسة الوطنية للنفط	42,671,075,784
الإجمالي الكلي لنفقات الدعم			62,709,091,630

ويلاحظ بشأنها ما يلي:

- بلغت نفقات الدعم في العام السابق 2021م نحو 37.39 مليار دينار تتضمن قيمة المحروقات الموردة بالمبادلة في حين بلغت هذا العام 2022م أكثر من 62.7 مليار دينار أي بزيادة قدرها 25.3 مليار دينار في إشارة واضحة بتوجه الحكومة نحو سياسة الانفاق الاستهلاكي.
- استمرار الحكومة في تجاهل تخصيص الأموال الكافية لتغطية احتياج الدولة من المحروقات، والاستعاضة عن ذلك بتوفيرها عن طريق المبادلة بنفط خام رغم تنبيهات ديوان المحاسبة بالمخاطر والمحاذير التي تترتب عن هذا الأسلوب، حيث تم تخصيص 5 مليار دينار فقط في مقابل حجم الاحتياج من الخارج البالغ نحو 43 مليار دينار.
- وجود انحراف في تسهيل مخصصات بعض البنود نتيجة عدم تقييد وزارة المالية بالمخصص الشهري اثناء عملية التسييل.
- ما تم تسييله لصندوق دعم الزواج من مصرف ليبيا المركزي هو مليار دينار فقط حيث تم احتجاز ما قيمته 646.5 مليون دينار في حساب الودائع والامانات العام بمصرف ليبيا المركزي.



- عدم قيام وزارة المالية بعمليات التسوية، وتعديل القيود حتى نهاية السنة بالمخالفة لقانون النظام المالي، ولائحة الميزانية، والحسابات، والمخازن.

الدين العام

لم يطرأ تغيير على رصيد الدين العام حيث ظل كما هو ظاهر في حسابات مصرف ليبيا المركزي منذ سنة 2020م بقيمة 84 مليار دينار حيث انتهت السنتين الماليتين (2021، 2022) بتسجيل فائض مالي بنحو (20، 6) مليار دينار خلال هاتين السنتين على التوالي، هذا دون الأخذ في الاعتبار الدين العام المترتب على الحكومة المؤقتة بشرق البلاد والتي لم تحسب ضمن الرصيد المذكور أعلاه لعدم ورود أي بيانات رسمية بخصوصها، ويوضح الجدول التالي تفصيل رصيد الدين العام كما هو في تاريخ 2022/12/31م.

الرصيد الحالي 2022/12/31	الغرض من القرض
6,567,293,696	تمويل ميزانية 2014
18,555,176,910	تمويل ميزانية 2015
20,296,060,601	تمويل ميزانية 2016
10,560,000,000	تمويل ميزانية 2017
1,412,324,301	تمويل ميزانية الطوارئ
26,706,400,000	تمويل الترتيبات المالية 2020
84,097,255,508	الاجمالي

قرارات تخصيص الإنفاق الحكومي

- لم يكن العام (2022) أفضل حالاً من سابقه (2021) من حيث عدم القدرة على إيجاد إطار قانوني ملائم يتم الاستناد عليه في تسيير أمور الدولة وسداد مرتبات واحتياجات المجتمع حيث استمر الخلاف والانقسام بين الحكومة ومجلس النواب فلم يتم اعتماد قانون للميزانية العامة من قبل مجلس النواب ولم تلتزم الحكومة بإقرار ترتيبات مالية طارئة وفقاً للاتفاق السياسي ولا يمكن الاستناد على أساس الصرف 12/1 من اعتمادات العام السابق لعدم وجود ميزانية عامة معتمدة من العام السابق.

- نتج عن ذلك قيام الحكومة بإصدار عدد من القرارات (التي تختص بها السلطة التشريعية) باعتماد مخصصات الصرف لأبواب الميزانية وتكرار تعديلها عدة مرات بعد استسهال عمليات التخصيص والصرف لغياب دور السلطة التشريعية، حيث أصدر مجلس الوزراء عدد من القرارات المتعلقة بالإنفاق استندت في بدايتها على سقف محدد يتمثل في إجمالي نفقات العام السابق بقيمة 86 مليار دينار مع التعديل في مخصصات الأبواب والقطاعات، إلا أنها بعد ذلك حررت نفسها من هذا القيد وتجاوزته وأسهمت في الصرف والتخصيص.

- يشير تعدد إصدار القرارات المتعلقة بإدارة الإنفاق الحكومي إلى عدم استناد الحكومة على خطط مسبقة في قراراتها إنما تتولى إدارة أموال الدولة وفق الأمر الواقع وما يستجد من أمور أو نفقات ووفق ما يتاح من الموارد التي لم يتم تخطيطها أصلاً، وبالتالي فلم تكن الميزانية (التخصيصات المقررة) خطة وقيود



يُضبط الانفاق العام انما تحولت إلى إجراء شكلي يتم اعداده دورياً لمطابقتها مع ما يتم انفاقه فعلاً، وفقدت دورها كأداة للتخطيط والرقابة.

وفيما يلي استعراض للقرارات التي صدرت من مجلس الوزراء بشأن تخصيصات الانفاق الحكومي خلال العام 2022م:

- القرار رقم (699) لسنة 2021م، الصادر بتاريخ 2021/12/31م بشأن الإذن بفتح اعتمادات شهرية مؤقتة.
- القرار رقم (113) لسنة 2022م، الصادر بتاريخ 2022/02/15م بشأن الإذن لوزارة التخطيط بفتح اعتمادات مالية مؤقتة.
- القرار رقم (384) لسنة 2022م، بشأن اعتماد ترتيبات مالية طارئة ومؤقتة للمؤسسة الوطنية للنفط المعدل بالقرار رقم (414) لسنة 2022م بشأن الإذن بإنفاق مبلغ وقدره 34,272,499,000 دينار لصالح المؤسسة الوطنية للنفط.
- القرار رقم (425) لسنة 2022م، الصادر بتاريخ 2022/04/30م بشأن اعتماد جداول الإنفاق الحكومي للعام المالي 2022م، على النحو التالي:

ت	الباب	المخصص 2021م	المخصص 2022م
1	المرتبات وما في حكمها	33,100,000,000	46,600,000,000
2	المصروفات التشغيلية	8,000,000,000	9,808,700,000
3	ميزانية التنمية	17,494,530,000	7,360,830,000
4	ميزانية الدعم	21,000,000,000	22,325,000,000
5	ميزانية الطوارئ	6,500,000,000	0
	الاجمالي	86,094,530,000	86,094,530,000

- القرار رقم (791) لسنة 2022م، الصادر بتاريخ 2022/09/12م بشأن إجراء مناقلة مالية بين الأبواب الثاني والرابع على النحو التالي:

ت	البيان	المخصص وفق القرار 425	المعتمد بعد المناقلة بموجب القرار 791
1	الباب الاول (المرتبات وما في حكمها)	46,600,000,000	46,600,000,000
2	الباب الثاني (المصروفات التشغيلية)	9,808,700,000	12,484,000,000
3	الباب الثالث (ميزانية التنمية)	7,360,830,000	7,360,830,000
4	الباب الرابع (ميزانية الدعم)	22,325,000,000	19,649,700,000
	الاجمالي	86,094,530,000	86,094,530,000

- القرار رقم (875) لسنة 2022م، الصادر بتاريخ 2022/10/03م بشأن إجراء مناقلة مالية بين الأبواب الثاني والثالث والرابع على النحو التالي:

ت	البيان	المخصص وفق القرار 791	المعتمد بعد المناقلة بموجب القرار 875
1	الباب الاول (المرتبات وما في حكمها)	46,600,000,000	46,600,000,000
2	الباب الثاني (المصروفات التشغيلية)	12,484,000,000	12,882,000,000
3	الباب الثالث (ميزانية التنمية)	7,360,830,000	5,710,830,000
4	الباب الرابع (ميزانية الدعم)	19,649,700,000	20,901,700,000
	الاجمالي	86,094,530,000	86,094,530,000

- القرار رقم (943) لسنة 2022م، الصادر بتاريخ 2022/11/07م بشأن تعديل بعض الأحكام بالقرار رقم (425) لسنة 2022م:



ت	الباب	المخصص وفق القرار 875	المعتمد بعد التعديل بموجب القرار 943
1	المرتبات وما في حكمها	46,600,000,000	33,100,000,000
2	المصروفات التشغيلية	12,882,000,000	8,000,000,000
3	ميزانية التنمية	5,710,830,000	17,494,530,000
4	ميزانية الدعم	20,901,700,000	21,000,000,000
5	ميزانية الطوارئ	0	6,500,000,000
	الاجمالي	86,094,530,000	86,094,530,000

- القرار رقم (953) لسنة 2022م، بشأن اعتماد ترتيبات مالية طارئة لدعم مصروفات الباب الأول:

ت	البيان	المخصص	المعتمد بعد التعديل
1	الباب الاول (المرتبات وما في حكمها)	33,100,000,000	47,600,000,000
2	الباب الثاني (المصروفات التشغيلية)	8,000,000,000	8,000,000,000
3	الباب الثالث (ميزانية التنمية)	17,494,530,000	17,494,530,000
4	الباب الرابع (ميزانية الدعم)	21,000,000,000	21,000,000,000
5	الباب الخامس (ميزانية الطوارئ)	6,500,000,000	6,500,000,000
	الاجمالي	86,094,530,000	100,594,530,000

- القرار رقم (996) لسنة 2022م، بشأن الموافقة على إجراء مناقلة مالية بين الأبواب الأول، والثاني، والرابع، والخامس:

ت	الباب	المخصص	المعتمد بعد التعديل
1	المرتبات وما في حكمها	33,100,000,000	47,600,000,000
2	المصروفات التشغيلية	8,000,000,000	8,960,000,000
3	ميزانية التنمية	17,494,530,000	17,494,530,000
4	ميزانية الدعم	21,000,000,000	20,040,000,000
5	ميزانية الطوارئ	6,500,000,000	6,500,000,000
	الاجمالي	86,094,530,000	100,594,530,000

- القرار رقم (1048) لسنة 2022م، بشأن الموافقة على إجراء مناقلة مالية:

ت	الجهة	المنقول اليه الباب الأول	المنقول منه الباب الثاني
1	ديوان وزارة الشؤون الاجتماعية	16,000,000	16,000,000
2	ديوان وزارة المالية	7,500,000	7,500,000
3	ديوان وزارة العمل والتأهيل	5,000,000	5,000,000
4	ديوان وزارة الخدمة المدنية	5,000,000	5,000,000
5	مصلحة الاحوال المدنية	18,000,000	18,000,000
6	مركز الطب الميداني والدعم	8,300,000	8,300,000
7	مستشفى الطب الوقائي - امعيتقة	6,000,000	6,000,000
8	جهاز خدمات الاسعاف الطائر	20,000,000	20,000,000
9	جامعة بنى وليد	8,000,000	8,000,000
10	الجهاز التنفيذي للطيران الخاص	22,000,000	22,000,000
11	جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية	10,000,000	10,000,000
12	جهاز الحرس البلدي	15,000,000	15,000,000
13	الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية	99,949,089	99,949,089
	الاجمالي	240,749,089	240,749,089

وبالأخذ في الاعتبار قرارات التخصيص والتعديلات سالفه الذكر تكون محصلة تخصيصات الحكومة للعام 2022م بالإضافة إلى مخصصات المؤسسة الوطنية للنقط مقارنة بمخصصاتها خلال السنة الماضية بموجب القرار رقم (429) لسنة 2021م على النحو التالي:



الباب	المخصصات 2021م	المخصصات 2022	نسبة التغير في المخصصات
المرتبات وما في حكمها	33,100,000,000	51,019,555,543	54%
المصروفات العمومية	8,000,000,000	23,552,192,089	194%
ميزانية التنمية	17,494,530,000	33,755,281,368	93%
ميزانية الدعم	21,000,000,000	20,040,000,000	-5%
الطواري	6,500,000,000	6,500,000,000	0%
الإجمالي	86,094,530,000	134,867,029,000	57%

وفيما يلي أهم الملاحظات التي تكشفها لديوان من خلال استقراء القرارات السابقة:

- اغفال ادراج مخصصات دعم المحروقات بالاحتياج الفعلي ضمن مخصصات الباب الرابع ترتب عليه انحراف جوهري ما بين التخصيص والمصروف الفعلي بهذه القيمة.

- اغفال تقديرات الموارد ضمن القرارات وعدم إدراج جانب الإيرادات عند إعداد جداول الإنفاق الحكومي ودون الأخذ في الاعتبار كميات الانتاج وتوقعات التغير في أسعار النفط، وأثر التوسع في الإنفاق خلال العام الماضي على البنود الأخرى من الإيرادات.

- عدم تعميم الجداول التفصيلية للقرار رقم (425) لسنة 2022م بشأن اعتماد جداول الإنفاق الحكومي، مما صعب معه إمكانية متابعة التخصيص والتمويل على مستوى البنود والقطاعات، ناهيك عن إرباك الجهات الممولة من الموازنة العامة في عمليات الارتباط لعدم قدرتها على الوقوف على مخصصاتها المقدر.

- ارتفاع مخصصات الباب الأول بنحو (43%) عن السنة السابقة نتيجة اعتماد جدول المرتبات الموحد وادراج الجهات المستحدثة خلال السنة والتوسع في بعض البنود الأخرى غير بند المرتبات الأساسية كالإعاشة للعاملين لدى بعض الجهات.

- رغم عدم تخصيص أي مبالغ للباب الخامس بموجب القرار رقم (425) لسنة 2022م إلا أن الحكومة قامت بإصدار قرارات تخصيص مبالغ لمصروفات الطوارئ خلال العام بقيمة 6.5 مليار دينار بموجب القرار رقم (953) المشار إليه لم يتم تنفيذه.

- غياب التخطيط المالي والتنسيق بين وزارة المالية ومجلس الوزراء أو بينها وبين الجهات الممولة أو نتيجة غياب جداول التوزيع بين القطاعات، حيث لوحظ من خلال دراستها واستقراء مؤشرات ما يلي:

- عدم وضوح الأسباب المؤدية لإجراء بعض المناقشات لا سيما وأنها لم تُعرض بشكل رسمي من وزارة المالية باعتبارها الجهة المختصة.
- عدم الدقة في رصد وتجميع المبالغ ما يؤكد عدم التخطيط لتلك المناقشات حيث لوحظ العديد من الأخطاء المادية في القرارات الصادرة.

- نقل مبلغ 1,023,350,000 دينار من بند "الإفراجات الجديدة وتسويات مرتبات العاملين" (الباب الأول) بنسبة تتجاوز (52%) من المبلغ المعتمد مما أدى إلى حرمان شريحة كبيرة من الموظفين من الإفراج على مرتباتهم أو إجراء التسويات



المالية للشرائح الأخرى لاسيما في ظل تزايد طلبات الإفراج والتسوية من مختلف القطاعات، وإعادة توزيع المبلغ المنقول على بنود لعدد من الجهات والوحدات الإدارية العامة بنسب متفاوتة دون وجود ما يبررها.

- نقل مبلغ 2,675,300,000 دينار من "بند دعم المحروقات" الباب الرابع بنسبة (33.6%) من إجمالي المبلغ المقدر بنحو 7,957,140,000 دينار رغم الاستحقاق القائم على البند، وإعادة توزيعه على الباب الثاني كمخصصات إضافية بنسب مبالغ فيها لبعض الجهات والوحدات الإدارية فيما يلي عينة منها:

الباب الثاني				الجهة
معدل الإضافة	المخصص المعدل	الإضافة	المبلغ المخصص	
%285	2,025,000,000	1,500,000,000	525,000,000	وزارة الدفاع
%673	541,000,000	471,000,000	70,000,000	وزارة الداخلية
%375	95,000,000	75,000,000	20,000,000	مركز طب الطوارئ
%600	35,000,000	30,000,000	5,000,000	وزارة الرياضة

- نقل مبلغ 136,500,000 دينار من الباب الثاني لبعض الجهات والوحدات الإدارية وإعادة توزيعه على جهات أخرى في ذات الباب دون بيان ما يبرر ذلك، علاوة على وجود العديد من الأخطاء في البيانات التجميعية والتفصيلية وأخرى في عمليات التجميع والترصيد.

الحساب الختامي للدولة

لم يتغير موقف اقفال الحسابات الختامية للدولة من قبل حكومة الوحدة الوطنية عما كان عليه الوضع بالعام السابق (2021) فلازالت عملية الاقفال متأخرة على النحو التالي:

- ❖ آخر حساب ختامي معد ومعتمد كان عن العام 2007م.
- ❖ لم يتم الرد بشكل رسمي على ملاحظات الديوان حول الحسابي الختامي للعام 2008م.
- ❖ عدم تقديم أدلة الاثبات المؤيدة للأرقام الواردة بالحساب الختامي للدولة عن العام 2009م.

مع ملاحظة ان الديوان قد تفهم المشاكل المرتبطة بصعوبة توفير عدد من متطلبات المراجعة والتصديق، ومنها على سبيل المثال ما يتعلق بالقيود الافتتاحي وعدم استيفاءها، بالإضافة الى استحالة تطبيق عدد من المعايير المحاسبية المرتبطة بعرض القوائم المالية أو النصوص القانونية المتعلقة بالحسابات الختامية والتي يأمل الديوان أن يتوصل مع وزارة المالية الى صيغة نهائية لمعالجتها وعرضها على السلطة التشريعية لاعتمادها بموجب تشريع مرحلي.

ويبين العرض التالي جداول مقارنة للحساب الختامي للدولة يتضمن بيان أصول الدولة وخصومها في 2009/12/31م وحسابي الأنفاق العام والتحول عن السنة المالية المنتهية بذات التاريخ مقارنة بالعام 2008م:



أولاً الأصول

نسبة التغير	التغير	2009 (مليون دينار)	2008 (مليون دينار)	البيان / التاريخ
62%	34,511	90,104	55,593	الأرصدة النقدية لدى وزارة المالية
17%	42	286	243	العهد
13%	1,942	17,398	15,456	السلفيات
-47%	12,264-	13,580	25,844	أرصدة مدينة أخرى
25%	24,231	121,367	97,135	مجموع الأصول
الحسابات النظامية:				
10%	868	9,839	8,971	مجموعة الاستثمارات الداخلية
3%	1,871	69,897	68,026	مجموعة الاستثمارات الخارجية
0%	0	968	968	مجموعة القروض الخارجية
4%	2,739	80,705	77,966	مجموع الحسابات النظامية
15%	26,970	202,071	175,101	مجموع الأصول والحسابات النظامية

ثانياً الخصوم

نسبة التغير	التغير	2009 (مليون دينار)	2008 (مليون دينار)	البيان / التاريخ
0%	0	637	637	حساب الاحتياطي العام
0%	8,703	8,703	0	حساب الاحتياطي العام (مرحل)
60%	2,032	5,419	3,387	أرصدة سداد الدين العام
0%	4,890	4,890	0	حساب الأموال المجنبة
19%	8,092	50,973	42,882	فائض التحول
-1%	535-	39,905	40,440	فائض الانفاق العام
27%	23,181	110,526	87,345	مجموع الاحتياطيات وفائض الميزانية
-17%	1,488-	7,281	8,769	الودائع
24%	245	1,267	1,021	أرصدة دائنة أخرى
0%	2,292	2,292	0	فائض من دخل النفط والغاز
11%	1,050	10,840	9,790	مجموع الودائع والأرصدة الدائنة الأخرى
25%	24,231	121,367	97,135	مجموع الخصوم
4%	2,739	80,705	77,966	مجموع الحسابات النظامية
15%	26,970	202,071	175,101	مجموع الخصوم والحسابات النظامية



حساب الانفاق العام المقارن 2008-2009

البيان / التاريخ	2008 (مليون دينار)	2009 (مليون دينار)	التغير	نسبة التغير
الإيرادات:				
الإيرادات السيادية	33,766	8,375	-25,391	-75%
حصة الميزانية من إيرادات النفط والغاز	5,525	12,081	6,556	119%
مجمّل الدخل	39,291	20,456	-18,835	-48%
المصروفات:				
المصروفات الفعلية للميزانية التسييرية	11,090	6,752	-4,338	-39%
مصروفات اللجنة المؤقتة للدفاع	280	302	22	8%
مجموع المصروفات:	11,370	7,053	-4,316	-38%
فائض الميزانية التسييرية والدفاع والدعم	27,921	13,402	-14,519	-52%
رصيد حساب الإنفاق العام (الفائض المرحّل) أول المدة	3,240-	31,737	34,977	-1080%
تسويات:				
صافي المقاصة بين إيرادات ومصروفات سنوات سابقة	7,055	5,234 -	-12,290	-174%
رصيد محول من الاحتياطي العام (مرحل)	8,703	0	-8,703	-100%
رصيد حساب الإنفاق العام (الفائض التراكمي)	40,440	39,905	-535	-1%

حساب ميزانية التحول 2008-2009

البيان / التاريخ	2008 (مليون دينار)	2009 (مليون دينار)	التغير	نسبة التغير
الإيرادات الفعلية:				
صافي حصة التحول من إيرادات النفط والغاز	24,021	14,864	-9,157	-38%
المصروفات:				
المصروفات الفعلية الباب الثالث	15,695	6,123	-9,572	-61%
فائض تنفيذ مخصصات "الباب الثالث"	8,326	8,741	415	5%
رصيد احتياطي أموال التحول (الفائض المرحّل) أول المدة	39,535	42,882	3,347	8%
تسويات:				
صافي المقاصة بين إيرادات ومصروفات سنوات سابقة	4,979-	649-	4,330	-87%
رصيد احتياطي أموال التحول (الفائض التراكمي)	42,882	50,973	8,092	19%

أهم الملاحظات والتحفظات على الحساب الختامي 2009م:

- لوحظ وجود فرق بين إجمالي الإيرادات غير النفطية والظاهر بمبلغ 8,374,649,568 دينار وبين الرقم الظاهر بالحساب الختامي لنفس البند البالغ 11,473,202,258 دينار أي بفرق 3,098,552,689 دينار.
- عدم وضوح نقطة تحقق الإيراد بشكل حاسم فيما يتعلق بالإيرادات النفطية حيث اعتادت وزارة المالية على معالجة كامل قيمة المتحصلات النقدية من مبيعات النفط والغاز المودعة بالحساب الجاري المصرفي خلال السنة المالية 2009م والسنوات المالية السابقة لها على أنها إيرادات نفطية قابلة للتوزيع، بينما تعاملها المؤسسة الوطنية للنفط على أنها دفعات على حساب الإيرادات النفطية تخصمها



من جملة الإيرادات النفطية المستحقة لوزارة المالية، الأمر يتعذر معه التأكيد على صحة رقم الإيرادات النفطية.

- تمسك وزارة المالية بعض الحسابات المصرفية المفتوحة منذ سنوات مالية سابقة بكل من (المصرف الليبي الخارجي، ومصرف الساحل والصحراء) بالعملات الأجنبية والدينار ولا زالت مفتوحة حتى 2009/12/31م، إلا أنها لم تنعكس في الحسابات الختامية عن السنوات السابقة والسنة المالية 2009م، مما جعل الحساب الختامي لا يعبر بصورة صادقة عن المركز المالي للدولة في 2009/12/31م.

- عدم مطابقة رصيد أول المدة الظاهر بالخلاصة التجميعية للحساب الإيراد العام رقم (190031-102) سابقاً في 2009/1/1م للرصيد الدفترى الظاهر بالحساب الختامي في 2008/12/31م حيث كان الفرق 22,692,437 دينار.

- ورود مبلغ وقدره 20,789,195 دينار إلى حساب الإيراد العام، خصماً من حساب رقم (1311-01-291) تحت مسمى أرصدة حسابات غير متحركة ومقفلة، تبين أن هذا الحساب فتح بمعرفة وزارة المالية دون انعكاسه في الحساب الختامي المعد عن السنة المالية 2009م، وبما في ذلك السنة المالية السابقة 2008م حيث بلغ رصيده الفعلي في 2009/12/31م مبلغ وقدره 2,395,146 دينار وهو ذات الرصيد في نهاية السنة المالية 2008م، فضلاً عن عدم وجود ما يفيد الغرض من فتح هذا الحساب وتاريخ فتحه والمخولين بالتوقيع عليه.

- ظهر الرصيد الدفترى للحساب توزيع الثروة (نفقات أخرى) في 2009/12/31م بمبلغ وقدره 7,240,931,081 دينار، في حين بلغ رصيده عن السنة المالية 2008م بقيمة 1,419,723,671 دينار بزيادة وقدرها 5,821,207,410 دينار، وبنسبة 410% عما كان عليه، وبالرجوع إلى الخلاصة التجميعية المعدلة لهذا الحساب ودفتر اليومية، تبين الخطأ في احتساب الرصيد الدفترى لهذا الحساب في آخر المدة، حيث ظهر بالرصيد المشار إليه أعلاه البالغ 7,240,931,080 دينار، إلا أن الرصيد الصحيح في الخلاصة المعدلة لذات الحساب قد بلغ 109,678,457 دينار.

- عدم مطابقة الرصيد الدفترى للحساب الباب الأول رقم (190134-10501) سابقاً بالخلاصة التجميعية لهذا الحساب في 2008/12/31م للرصيد الدفترى الظاهر بالحساب الختامي في ذات التاريخ، حيث تبين وجود فارق وقدره 2,365,247 دينار.

- عدم مطابقة الرصيد الافتتاحي للحساب الباب الثالث ميزانية التحول رقم (190141-1502) سابقاً بخلاصة الحسابات شهر 2009/12م لهذا الحساب لرصيده الظاهر بالحساب الختامي في 2008/12/31م وبفارق قدره 522,105,113 دينار.

- بعض مخصصات الميزانية للسنة المالية 2009م والبالغة 21,500,000,000 دينار، تم تسييلها لعدد معين من الجهات العامة وبمبالغ كبيرة، وبالرغم من عدم تقديم بعض هذه الجهات لخلاصات حساباتها إلى إدارة الحسابات بالوزارة عن



السنة المالية 2009م، حيث لم تنعكس مصروفاتها بالحساب الختامي المعد عن السنة المالية موضوع الفحص.

- بالرغم من تسجيل كامل القيمة المعتمدة للمؤسسة الوطنية للنفط والبالغة 500,000,000 دينار خصماً من حساب ميزانية التحول عن السنة المالية 2009م وبواقع مبلغ 41,666,667 دينار شهرياً، إلا أن المؤسسة لم تقدم خلاصات حساباتها لإدارة الحسابات بالوزارة ولم تنعكس مصروفاتها بالحساب الختامي للدولة عن السنة المالية موضوع الفحص.
- غياب كشوفات حساب المصرف لحساب الباب الثالث للأشهر 3-4-5 لسنة 2009م مما تعذر معه الوقوف على صحة بعض الأرصدة فضلاً عن غياب إشعارات الإضافة والخصم لهذا الحساب.
- لم يتم ارفاق بيان معتمد بكافة التفويضات المالية الخاصة بميزانية التحول للسنة المالية 2009م فضلاً عن عدم وجود تحليل لمفردات الرصيد المرحل البالغ 6,182,210,000 دينار والذي يمثل الرصيد المتبقي لسنة 2008م.
- عدم مطابقة الرصيد الدفترى لهذا الحساب الودائع والأمانات رقم (190086-1188) سابقاً في 2009/12/31م المدون أعلاه لرصيده الفعلي حسب كشف المصرف وفي ذات التاريخ بالمخالفة لقواعد وإجراءات المحاسبة العامة، حيث تبين ذلك من خلال مذكرة التسوية لهذا الحساب المعدة في شهر 12/2009م وبفارق قدره 3,235,872 دينار.
- ظهور عدد 6 حسابات مفتوحة باسم أمانة المالية سابقاً بمصرف ليبيا المركزي من ضمن الحسابات الظاهرة بالحساب الختامي 2009م وهي مرحلة من سنوات سابقة دون موافقاتنا بخلاصات حساباتها الشهرية عن السنة المالية موضوع الفحص وكشوف حساباتها المصرفية من إدارة الخزانة بوزارة بحجة أن منظومة الحسابات القديمة وملحقاتها قد سرقت منذ السنة المالية 2011م، وأنه قد تعذر عليه موافقاتنا بكشوف حساباتها من مصرف ليبيا المركزي.
- عدم مطابقة رصيد أول المدة الظاهر لحساب شراء البندقية رقم (190055-115) سابقاً بالخلاصة التجميعية لذلك الرصيد المثبت بالحساب الختامي لسنة المالية 2008م وبفارق قدره 737,075.
- وكذلك عدم تطابق رصيد أول مدة بالخلاصة التجميعية لحساب شراء البندقية رقم (190055-115) سابقاً لسنة 2009م مع رصيده الدفترى المدرج بالحساب الختامي في 2008/12/31م وبفارق قدره 370,466 دينار.
- أظهر الحساب الختامي للسنة المالية موضوع الفحص المبالغ المسيلة للجنة العامة المؤقتة للدفاع للباين الأول والثاني من ميزانية التسييرية بقيم غير حقيقية مغاير لقيمة مسيل الفعلي المثبت بالخلاصة التجميعية للحساب عن ذات السنة وفقاً للتالي:

الفرق بالدينار	المسيل الفعلي	
	بالحساب الختامي	بالخلاصة التجميعية
1,283,661,783	305,832,352	1,589,494,136



- تكرار صرف مبلغ وقدره 5,561,736 دينار خصماً من حساب تصفية التزامات سنوات سابقة رقم (1518-190172) سابقاً إلى شركة البدوي للتعهدات التموينية يمثل تسوية مستحقات الشركة بموجب إذن الصرف (60029) والصك (59429) بتاريخ 2009/12/2م وفقاً للتفويض المالي الصادر بالخصوص رقم (1570) لسنة 2009م، حيث سبق أن تم تحويل هذا المبلغ إلى هذا الحساب بتاريخ 2009/11/30م خصماً من حساب التحويل رقم (190141) بمصرف ليبيا المركزي.
- ظهر الرصيد الدفتری لحساب المصرف المركزي رقم (190244) في 2009/12/31م بمبلغ 1,330,042,930 دينار، وتعذر التحقق من هذا الحساب، لعدم تقديم دفتر يومية الحساب والخلاصة التجمعية له.



الفصل الثاني: السياسات الحكومية للملفات الخاصة

سياسات الوظيفة العامة

لا تزال الدولة عاجزة عن ضبط وحوكمة إجراءات التوظيف لمعالجة مشكلة انخفاض مستوى الأداء وتدني الإنتاجية مع تنامي فاتورة المرتبات في أغلب القطاعات والجهات التي أصبحت تتنافس على التوظيف دون ضوابط وبالمخالفة لقانون علاقات العمل وقانون النظام المالي للدولة، وفي ظل غياب مجلس الوزراء بكل الحكومات المتعاقبة ما ترتب عليه تفاقم أزمة الوظيفة العامة واللجوء دائماً نحو محاولة معالجة الأثر (المرتبات) وإهمال السبب (سياسات الوظيفة العامة) مما نتج عنه آثار عكسية وسعت من التشوه في هيكل الوظيفة العامة للدولة، وزادت من انحدار الدولة نحو مستويات خطيرة من الفشل الاقتصادي.

مظاهر الانحراف في ملف الوظيفة العامة:

على غرار سابقتها حاولت حكومة الوحدة الوطنية معالجة مشكلة الوظيفة العامة من خلال تحريك الأثر وإهمال السبب حيث أصدر مجلس الوزراء قراره رقم (540) لسنة 2022م بشأن اعتماد الجدول الموحد للمرتبات بتاريخ 2022/06/16م، ولم تسع في تبني خطة حقيقية تعالج المشاكل والتشوه في الوظيفة العامة وما يتسبب فيه من انحدار اقتصادي، والتي يفترض ان تقوم على رؤية إصلاحية وتهدف إلى تحقيق نمو اقتصادي حقيقي وتراعي الأوضاع الاجتماعية السائدة، حيث لاتزال أغلب المخالفات وحالات الانحراف في التوظيف الحكومي مستمرة ولم تضع الحكومة لها إجراءات سديدة لمعالجتها ومن أهم مظاهر الانحراف في هذا الملف ما يلي:

- على الرغم من إصدار الحكومة لعدد من المنشورات بشأن ضرورة التقيد بالتشريعات عند التعيين إلا انه استمرت عدد من الجهات في إصدار التعيينات العشوائية والتي تسببت في توسع هوة التشوه في الكادر الإداري للدولة من سنة الى اخرى سواء من حيث الاعداد أو التخصصات نتيجة عدم التقيد بالتشريعات النافذة بالخصوص.
- عدم الالتزام بإعداد الملاكات الوظيفية وفق الاحتياج الفعلي للجهة بالإضافة إلى التغافل عن إمساك بطاقات وصف وتوصيف الوظائف وتسكين الشخص المناسب في المكان المناسب.
- تفشي ظاهرة التسبب الإداري وغياب دور المستويات الاشرافية والتفتيشية وتقصيرها في القيام بمسؤولياتها في إجراءات التقييم والرقابة وقياس الأداء.
- فقدان قيمة العمل وانخفاض الإنتاجية إلى أدنى الحدود، وتدني مستوى الخدمات العامة.
- المحاباة في التعيين والتكليف بالوظائف القيادية على حساب التخصص والكفاءة.



- عدم وجود سياسة أو تنسيق بين مخرجات التعليم وخطط استيعاب الخريجين الجدد بالوظائف المختلفة، بالإضافة إلى عدم وجود سياسة واضحة لمعالجة أوضاع الباحثين عن العمل وفق أسس علمية سليمة.
- ارتفاع أعداد العاملين بالوحدات الادارية العامة بمشاريع الملاكات الوظيفية بشكل يفوق معدلات الأداء بهذه الوحدات ناتج عن ضعف عمليات التحليل والوصف الوظيفي مما ينعكس على عدم دقة تحديد متطلبات الوظيفة ووظائف شاغليها.
- اهمال الوزارة المختصة بتنظيم الوظيفة العامة اتخاذ التدابير اللازمة لإعداد تصور لهيكلية الدولة والملاك الوظيفي العام واغفال متابعة تطبيق القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل، وعدم تفعيل دور المفتش الوظيفي.
- التعيين و ابرام عقود العمل دون توفر المخصصات، بالمخالفة للتشريعات التي تنص بعدم جواز التعيين او ابرام عقود العمل إلا بعد توفر المخصص، حيث لوحظ أنه أن الحالة أصبحت معكوسة حيث يتم التعيين او التعاقد ثم تحال الى وزارة المالية لإيجاد مخصص.
- غياب النظم الالكترونية المركزية والفرعية في ضبط ومتابعة حركة القوى العاملة.
- قيام بعض الجهات بتضخيم مرتبات العاملين بها أو استمرارها في احالة بيانات من انتهت علاقتهم بها واستعمال هذا الفائض في الصرف بالمخالفة على تعيينات جديدة أو صرف زيادات دون وجه حق.
- اصدار قرارات شغل الوظائف من غير المختص الذي نصت عليه أحكام المادة (131) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
- تضخم اعداد العاملين بعدد من الجهات الى الدرجة التي لا يستوعبها مقر الجهة ومما يترتب عليه من عرقلة بالعمل وانخفاض الأداء واللجوء الى السماح بالحضور الأسبوعي او الشهري دون تأدية أي عمل.

مخرجات منظومة ترشيد المرتبات بوزارة المالية

- بالرغم من تبني وزارة المالية لمنظومة الكترونية خاصة بمرتبات العاملين بالدولة إلا أنها غير تفاعلية ولا تعدو عن كونها منظومة إحصائية تستخدم في الحصر والمتابعة ولا يمكن استعمالها في ضبط وحوكمة حركة القوى العاملة بالقطاعات، حيث كانت مخرجات هذه المنظومة نهاية العام 2022م كما يلي:
- بلغ عدد العاملين بالدولة وفقاً لمنظومة ترشيد المرتبات التابعة لوزارة المالية في نهاية ديسمبر 2022م نحو (2,002,311) موظف، في حين كان في ديسمبر 2021م بعدد (2,020,806) موظف، أي انخفض بواقع (18,495) موظف.
 - وفي المقابل بلغت اجمالي مرتبات العاملين بالدولة في ديسمبر 2022م ما قيمته 3.18 مليار دينار في حين كانت في ديسمبر 2021م بقيمة 3.02 مليار دينار أي بزيادة قدرها 158 مليون دينار، وفيما يلي بيان يوضح معدل التغير الشهري لعدد وقيمة مرتبات الموظفين وفق مخرجات منظومة المرتبات بوزارة المالية وهي لا



تتضمن ملحقات المرتب وبيانات العسكريين بالمنطقة الشرقية ولا قطاع الشركات وما في حكمها:

معدلات التغير في أعداد الكادر الوظيفي 2021م/2022م:

التغير في أعداد الكادر الوظيفي 2022م				بيانات 2021	
%	التغير في العدد	العدد	الشهر	العدد	الشهر
(0.1)	1695-	2019111	يناير	1776367	يناير
(0.3)	6721-	2012390	فبراير	1776367	فبراير
0	441	2012831	مارس	1776367	مارس
0	571	2013402	أبريل	1776367	أبريل
(0.7)	13252-	2000150	مايو	1970701	مايو
(0.4)	7853-	1992297	يونيو	1964904	يونيو
(0.8)	15050-	1977247	يوليو	1964904	يوليو
0.7	14762	1992009	أغسطس	1960638	أغسطس
(0.1)	1129-	1990880	سبتمبر	1950138	سبتمبر
1.2	24875	2015755	أكتوبر	2020560	أكتوبر
(1.2)	23257-	1992498	نوفمبر	2024539	نوفمبر
0.5	9813	2002311	ديسمبر	2020806	ديسمبر

معدلات التغير في قيمة المرتبات الاساسية 2021م/2022م:

التغير في القيم الشهرية للمرتبات 2022م				مرتبات 2021	
نسبة التغير	التغير	المرتبات الاساسية	الشهر	المرتبات الاساسية	الشهر
%10.53-	318,910,847-	2,708,550,767	يناير	1,728,746,461	يناير
%0.22-	5,997,352-	2,702,553,415	فبراير	1,728,746,461	فبراير
%0.44	11,825,679	2,714,379,094	مارس	1,728,746,461	مارس
%0.30	8,179,492	2,722,558,585	أبريل	1,728,746,461	أبريل
%0.05-	1,257,070-	2,721,301,515	مايو	2,092,803,877	مايو
%0.19	5,189,520	2,726,491,035	يونيو	2,085,844,032	يونيو
%6.59	192,423,636	2,918,914,671	يوليو	2,085,844,032	يوليو
%5.44	167,992,340	3,086,907,011	أغسطس	2,082,152,871	أغسطس
%2.99-	89,491,798-	2,997,415,213	سبتمبر	2,071,738,462	سبتمبر
%5.4	163,204,708	3,160,619,921	أكتوبر	2,866,412,532	أكتوبر
%0.0	236,441-	3,160,383,480	نوفمبر	2,933,276,803	نوفمبر
%0.8	25,496,972	3,185,880,452	ديسمبر	3,027,461,614	ديسمبر
-	-	34,805,955,159	الإجمالي	26,160,520,067	الإجمالي

ولوحظ بالخصوص ما يلي:


- لم يتضمن قوائم وزارة المالية المشار إليها أعلاه عدد من العاملين بالقطاع العام والذين لم تدرج مرتباتهم بالمنظومة لعدة أسباب منها:
 - ❖ تأخر وزارة المالية في إدراجهم ومنحهم أرقام مالية رغم إحالة بياناتهم من الجهات التابعين لها.
 - ❖ عدم كفاية بيانات العديد منهم.
 - ❖ قصور بعض الجهات في التواصل مع الإدارة المختصة بوزارة المالية.
 - ❖ عدم مطابقة بيانات العاملين بالمنطقة العسكرية الشرقية.
 - ❖ استمرار التعينات خلال العام بمختلف الجهات وعدم وجود آلية واضحة للحد منها.

- ارتفاع قيمة المرتبات خلال سنة 2022م إلى 51 مليار دينار في مقابل 33 مليار دينار في عام 2021م، أي بزيادة قدرها 18 مليار دينار تتمثل في قيمة الافراجات




والتسويات والتغير في معدل احتساب المرتبات، وفي ظل عدم الانتهاء منها جميعاً لا يمكن تحديد القيمة الفعلية للمرتبات أو توقعها في ظل استمرار ظاهرة التعينات العشوائية، ويوضح الجدول والرسم التاليين تنامي حجم مرتبات الوظيفة العامة عبر عدد من السنوات (مليار دينار):

السنة	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012
المرتبات (مليار دينار)	50	33	22	25	24	20	19	20	24	26	17



- والجدول والرسم التاليين يوضحان عدد العاملين بالقطاع العام الممول من الخزنة العامة خلال السنوات (2022 - 2015):

السنة	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015
عدد الموظفين	2002311	2020806	1776367	1789805	1785416	1567690	1530636	1660861





- تباين معدلات التغيير في أعداد الكادر الوظيفي بين ارتفاع وانخفاض خلال العام يرجع إلى عدد الإفراجات الصادرة شهرياً، والاستبعادات الناتجة عن عمليات المطابقة ما بين موظفين متقاعدين وآخرين تجاوزوا سن التقاعد أو من هم دون السن القانونية المسموح بها للعمل بالوظيفة العامة أو الازدواجية في صرف المرتبات.
- لاتزال وزارة المالية مستمرة في تأجيل صرف المستحقات المتراكمة وتأخير سدادها (مرتبات مستحقه، فروقات، علاوات، ترقية) مما أدى إلى تراكم الالتزامات المتعلقة بالمرتبات الأساسية لمعظم الجهات الممولة من الخزنة العامة ناهيك عن عدم العمل على حصرها وتحديد قيمتها.
- تباين مخرجات منظومة المرتبات مع أذونات التمويل حيث بلغ إجمالي المرتبات وفق المنظومة نحو 35 مليار دينار، بينما بلغت التحويلات خصماً من الباب الأول حسب الكشوفات المحالة من إدارة الميزانية إلى إدارة الخزنة نحو 51 مليار دينار، يرجع ذلك إلى تضمينها لمخصصات البنود الأخرى من الباب الأول.
- قيام بعض الجهات والوحدات الادارية بإحالة كشوفات موظفيها لغرض تسوية اوضاعهم الوظيفية والمالية طبقاً للدرجات الوظيفية الجديدة بموجب قرارات صادرة عن تلك الجهات والوحدات الادارية حيث رصد الديوان الملاحظات الآتية:
 - عدم تطابق تواريخ الميلاد مع المؤهل العلمي والعمر الوظيفي بالتسويات الوظيفية بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
 - تجاوز بعض التسويات الوظيفية والترقيات إلى عدد (9) درجات وظيفية مما يدل على أنها لم تتم وفقاً للقوانين واللوائح ذات العلاقة ومنها القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- تم تمويل بعض الجهات بسلف من الباب الاول بقيمة 3,812,014,787 دينار، وذلك خلال سنة 2022م، لعدم موافاة ادارة الميزانية بوزارة المالية بالأرقام الوطنية للعاملين بتلك الجهات لمطابقتها بمنظومة المرتبات، وتسوية اوضاعهم الوظيفية.
- بلغت التحويلات لحسابات السفارات والقنصليات والبعثات الليبية بالخارج خلال الفترة مبلغ 404,982,979 دينار، وقد لوحظ بشأنها ما يلي:
 - وجود ازدواجية في تنفيذ صرف مرتبات بعض الموفدين للعمل بالخارج حيث تبين استمرار صرف مرتباتهم بالداخل.
 - قيام وزارة المالية بإضافة مبالغ مالية بالرغم من عدم تضمينها بالكشوفات الصادرة عن وزارة الخارجية والتعاون الدولي.
 - قيام وزارة المالية بإضافة أسماء وإحالة مرتبات بعض المراقبين الماليين الموفدين للعمل بالسفارات والقنصليات والبعثات الليبية بالخارج بالرغم من انتهاء مدة إيفادهم.



سياسة دعم المحروقات

تعتبر فاتورة دعم المحروقات هي الأكبر على الاطلاق من بين كل أنواع النفقات الأخرى للدولة، بالرغم مما تظهره بيانات وزارة المالية او المصرف المركزي من أرقام إلا أن الحقيقة مغايرة تماماً لها، حيث وصلت قيمة دعم المحروقات خلال العام 2022م إلى ما قيمته 83 مليار دينار ما يعادل 17.2 مليار دولار، وأهم ما يلاحظ على ملف المحروقات ما يلي:

- بلغ اجمالي قيمة المحروقات الموردة من الخارج خلال العام 2022م نحو 8.8 مليار دولار، ما يعادل 42.6 مليار دينار وهي تمثل عمليات المبادلة نظير النفط الخام والمشتقات الأخرى ومبلغ 53 مليون دولار مشتريات بالإضافة الي تكلفة النفط المحول للتكرير بهدف إنتاج محروقات توجه معظمها للسوق المحلي والبالغة نحو 3.98 مليار دولار وفق متوسط أسعار بيع المؤسسة وهو ما يعادل 19.1 مليار دينار، والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	التكلفة دينار لبي	التكلفة (دولار)
الوقود المورد من الخارج عن طريق المبادلة	42,671,075,784	8,836,786,735
الوقود المنتج محلياً عن طريق تكرير النفط الخام بالمصافي المحلية	19,119,293,202	3,959,429,507
النفط الخام لتشغيل محطة كهرباء اوباري	1,957,829,275	405,448,409
الغاز الطبيعي المستهلك محلياً لتشغيل محطات الكهرباء	19,203,468,608	3,976,861,458
الإجمالي	82,951,666,869	17,178,526,109

- يشير الجدول السابق إلى أن قيمة المحروقات والغاز والنفط الخام التي لم يتم بيعها بسبب توجيهها للاستعمال المحلي بشكل مباشر خلال العام 2022م بلغت نحو 17.2 مليار دولار، وبإضافة هذا الرقم إلى إيرادات النقد الأجنبي المحصلة بالدولة التي بلغت خلال نفس العام ما قيمته 27.5 مليار دولار، نستنتج أن إجمالي إيرادات الدولة المتاحة من النقد الأجنبي في الحقيقة هي 44.7 مليار دولار، كما يبين الجدول التالي:

البيان	القيمة (دولار)	النسبة
اجمالي قيمة المحروقات والغاز والنفط الموجه للاستعمال المحلي	17,178,526,109	39%
إيرادات الدولة النفطية خلال العام 2022م بالدولار	27,542,868,919	61%
المجموع (اجمالي موارد الدولة النفطية)	44,721,395,028	100%

- بلغ اجمالي ما تم تحصيله من مبيعات الوقود بالسوق المحلي وما تم جبايته من رسوم كهرباء خلال العام 2022م نحو 944 مليون دينار ما يشير إلى إن إجمالي قيمة الدعم الفعلي الذي قدمته الدولة للمواطنين كوقود يبلغ 82 مليار دينار.

البيان	القيمة (دينار)
إجمالي تكلفة فاتورة المحروقات	82,951,666,869
اجمالي التحصيلات من المواطنين	944,000,000
قيمة الدعم	82,007,163,000

- من أكبر مستهلكي المحروقات المدعومة هي شركة الكهرباء حيث يستهلك توليد الكهرباء نحو 10 مليار متر مكعب من الغاز وبما قيمته 4 مليار دولار وفق متوسط




السعر العالمي للوحدة الحرارية البريطانية لسنة 2022م وبما يعادل 19.2 مليار دينار في حين تستهلك محطة اوباري نحو 3.98 مليون برميل من النفط غير مدفوع الثمن وبما قيمته 407 مليون دولار وبما يعادل 1.95 مليار دينار.

- يعتمد قطاع الكهرباء بنسبة 80% من احتياجاته على الغاز الطبيعي وهو مدعوم بالكامل تبلغ قيمة استهلاك الشركة نحو 21 مليار دينار خلال سنوات (2009 إلى 2021) في مختلف محطات التوليد الغازية التي يتم تغذيتها عن طريق خطوط شبكة نقل الساحل (خط البريقة-بنغازي/ خط مليته-الخمس / خط الوفاء-مليته).
- بلغ اجمالي ما تم تحويله من النفط الخام للتكرير في المصافي المحلية خلال الفترة من 2022/1/1م حتى 2022/12/31م حوالي 40,553,717 برميل وبمتوسط يومي بلغ 111,106 برميل وبتكلفة تقدر بنحو 19 مليار دينار.
- بالرغم من وجود تنامي ملحوظ في كميات استهلاك المحروقات من سنة الى أخرى، إلا أن الارتفاع الكبير الذي طرأ على الكميات المستهلكة ما بين العامين 2021، 2022م يشير الى وجود خلل يستوجب الوقوف عليه، ويبين الجدول التالي الكميات المستهلكة من المحروقات خلال السنوات (2018 – 2022):

البيان / الكمية (بالطن المتري)	2022	2021	2020	2019	2018
بنزين سيارات	4,939,995	4,535,209	4,051,148	3,988,351	3,919,366
الديزل	4,718,550	3,609,366	3,514,566	3,416,313	3,041,783
الزيت الثقيل	957,733	1,190,186	1,328,222	1,262,103	962,167
غاز مسال	252,301	306,802	275,317	289,228	280,217
كيروسين	193,085	174,464	164,239	216,889	151,173
اجمالي الكميات المسلمة	11,061,664	9,816,027	9,333,492	9,172,884	8,354,706
مقدار الزيادة عن السنة السابقة	1,245,637	482,535	160,608	818,178	-

الكمية المستهلكة من المحروقات خلال الاعوام (2022-2018)



- ويشير المنحنى الصاعد السابق الى استمرار ارتفاع كميات المحروقات الموردة من عام الى اخر بشكل منتظم باستثناء العامين 2021 - 2022م حيث نلاحظ ارتفاع كمية التوريدات من 9.8 مليون طن متري إلى 11 مليون طن في مقابل انخفاض



إيرادات مبيعات السوق المحلي وهذا يعطي مؤشرات خطيرة على وجود طفرة غير منطقية يستوجب الوقوف عندها.

- الجدول التالي يوضح تكلفة المحروقات الموردة خلال عدد من الأعوام:

السنة	تكلفة المحروقات الموردة (مليون دولار)
2018	3,000
2019	3,134
2020	2,899
2021	4,995
2022	8,800

- من خلال مقارنة قيمة دعم المحروقات المشار إليها أعلاه مع باقي بنود الانفاق الحكومي خلال العام 2022م نجد انها تمثل ما نسبته 39% من اجمالي الانفاق الحقيقي كما يبين الجدول التالي:

ت	البيان	التكلفة (مليار دينار)	النسبة
1	باب المرتبات	50.8	24%
2	باب المصروفات العمومية	23.31	11%
3	مصروفات التنمية	33.77	16%
4	نفقات الدعم (ماعد المحروقات)	20	9%
5	قيمة الدعم الحقيقي للمحروقات	82.95	39%
	الاجمالي	210.83	100%

- وفقاً لما سبق من بيانات يقدر متوسط حصة المواطن الليبي من قيمة دعم المحروقات في العام 2022م نحو 1000 دينار شهرياً، أي بنحو 5000 دينار شهرياً للأسرة، وهي تتغير ارتفاعاً أو انخفاضاً وفقاً لسعر المحروقات بالسوق العالمي.

إيرادات السوق المحلي من بيع المحروقات

- بلغ اجمالي إيرادات المبيعات النفطية في السوق المحلي الموردة خلال السنة نحو 360,000,000 دينار بنسبة اقل من 1% من تكلفة شراء المحروقات الفعلية، في المقابل تم تقدير إيرادات بيع المحروقات في الميزانية بمبلغ 1,674,000,000 دينار أي أن نسبة التحصيل لم تتعد 22% من اجمالي القيمة المقدرة نتيجة تخلف شركة البريقة عن توريد المبالغ الشهرية المتفق عليها وبيانها كما يلي:

البيان	الاعتمادات السنوية المقدرة	اجمالي الإيرادات	نسبة التحصيل
بنزين 95	655,820,000	120,000,000	18%
وقود ديزل	502,200,000	75,000,000	15%
كيروسين الطيران	301,320,000	60,000,000	20%
كيروسين	50,000,000	45,000,000	90%
الزيت	60,960,000	33,600,000	55%
الغاز	20,000,000	18,000,000	90%
مياه النضائد	83,700,000	8,400,000	10%
الإجمالي	1,674,000,000	360,000,000	22%

- وقد كانت كميات المحروقات التي تم استلامها من مصادر محلية وخارجية عن سنة 2022م كما يلي:



الاجمالي	المصادر الخارجية	المصادر المحلية	البيان (بالطن المترى)
4,939,995	4,603,045	336,949	بنزين سيارات
4,718,550	3,261,440	1,457,109	الديزل
957,732	181,686	776,046	الزيت الثقيل
252,301	-	252,301	غاز مسال
193,084	-	193,084	كبروسين
11,061,664	8,067,466	3,015,491	اجمالي الكميات المسلمة

وتشير البيانات السابقة إلى احتفاظ شركة البريقة بمبلغ 95,005,260 دينار غير محولة لحسابات الإيراد العام.

سياسة توريد المحروقات بالمبادلة بنفط خام

- المبادلة (المقايضة) هي استخدام إيرادات بيع النفط في تغطية قيمة الشحنات الموردة من المحروقات بحيث تخصم قيمة الشحنات من المبالغ المستحقة على العميل دون ان تدخل حساب الإيرادات أو المصروفات.
- باشرت المؤسسة الوطنية للنفط العمل بنظام المبادلة ابتداء من سنة 2020م حيث قامت بشراء شحنات بقيمة (178) مليون دولار مقابل نفط خام.
 - في سنة 2021م ونتيجة لوجود عجز في مخصصات الميزانية العامة الخاصة بالمحروقات قام مدير مكتب رئيس مجلس الوزراء بموجب كتابه رقم 1576 المؤرخ في 2021/4/21م ابلاغ وزير النفط بالموافقة على المقترح الثاني المقدم من رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط بشأن تبادل كميات من النفط الخام مع شركات التكرير المعروفة مقابل توريد المحروقات بالمخالفة للقانون المالي للدولة ولائحته التنفيذية وبالانحراف عن الإجراءات الإدارية والاقتصادية السليمة، هذا بالإضافة إلى أن الشخص مصدر الرسالة غير مختص بمثل هذه الإجراءات، وقد استند رئيس المؤسسة الوطنية للنفط على هذه الرسالة وياشر في إجراءات المبادلة حيث بلغت الشحنات الموردة وفق نظام المبادلة 3.654 مليار دولار أي ما يعادل 16.463 مليار دينار بالإضافة الي توريدات تمت من مخصصات الدعم بالميزانية العامة بقيمة 6.044 مليار دينار
 - استمرت المؤسسة في العمل بنظام المبادلة خلال سنة 2022م حيث تمت كل التوريدات الخارجية للمحروقات بنظام المبادلة حتى بلغت قيمتها 8.836 مليار دولار وبما يعادل 42.412 مليار دينار، علماً بأن تكلفة توريد المحروقات العام السابق بلغت نحو 5 مليار دولار ما يعادل 22.507 مليار دينار.
 - بتاريخ 2023/1/17م خاطب ديوان المحاسبة بكتابه رقم (505) رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط يطلب منه أيقاف إجراءات توريد الوقود بنظام المبادلة لمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ويظهر الانفاق العام على غير حقيقته باعتباره اتفاق خارج الميزانية وان هذه الطريقة لا يتوفر فيها الإفصاح والشفافية.



الأثر السلبي لسياسة المبادلة:

- تسببت المبادلة في إطلاق يد المؤسسة في التوريد دون قيود او مخصصات محددة وفقاً لمستهدفات مخططة مسبقاً، مما ترتب عليه ضخ كميات كبيرة في الدولة من المحروقات نتيجة الاستجابة للطلب غير الحقيقي الذي يرجع بالأساس الى التهريب.
- قيام المؤسسة باستعمال الموارد النفطية لتوريد وقود مخالف للقوانين اللببية حيث حدد القانون المالي للدولة الجهة المختصة بإدارة المال العام والمتمثلة في وزارة المالية، كما وضع القانون ضوابط استخدامه انفاقاً وتحصيلاً من خلال الموازنة العامة.
- تعتبر وزارة المالية المسؤولة عن وضع وتنفيذ الخطط والبرامج للسياسات المالية وفقاً للتشريعات النافذة، كما تتولى إعداد الموازنة العامة وتحديد الموارد التمويلية لها وكيفية جبايتها وإنفاقها وكيفية التصرف فيها ومتابعة تنفيذها ومراجعتها وتلقي الخلاصات الشهرية وتقارير الإيرادات والمصروفات ربع السنوية من كافة القطاعات والجهات لإعداد الحسابات الختامية للدولة، كل ذلك غاب عن الإيرادات الناتجة عن بيع النفط وكذلك المصروفات الناتجة عن شراء المحروقات.
- ترتب على ما ذكر أعلاه تشوه في بيانات الدولة المالية وإظهارها على غير حقيقتها حيث انخفضت إيرادات الدولة ونفقاتها بالبيانات الرسمية الصادرة من وزارة المالية ومصروف ليبيا المركزي بمقدار الثلث خلال العام 2022م مما سيؤثر في اقفال الحساب الختامي للدولة مستقبلاً:

المبلغ	البيان
128 مليار دينار	اجمالي النفقات 2022 حسب بيانات وزارة المالية المشوهة
170 مليار دينار	اجمالي نفقات الدولة الفعلية
42 مليار دينار	الفرق

- من أساسيات قواعد الحوكمة وأهم عناصر نظم الرقابة الذاتية هي فصل الاختصاصات وتوزيعها على مجموعة من الأشخاص او الكيانات وذلك بهدف تقليص مخاطر الفساد إلى أقل ما يمكن ودرء الشبهات، وهذا الأمر غير محقق في حالة توريد المحروقات التي تتم من خلال قيام اشخاص محددين بالمؤسسة ببيع النفط وتحديد قيمة البيع، وكذلك شراء المحروقات وتحديد قيمة الشراء، الأمر الذي يخل بضوابط الحوكمة.
- رصد ديوان المحاسبة وجود ارتفاع غير منطقي في كميات المحروقات الموردة بالمقايضة بين العامين 2021-2022م في مقابل انخفاض إيرادات البيع بالسوق المحلي الامر الذي يثير الشكوك حول عمليات المقايضة كما يلي:

التغير	2022	2021	البيان / السنة
ارتفاع	11,061,664	9,818,078	كميات المحروقات المستهلكة الموردة والمنتجة (طن متري)
انخفاض	360,000,000	449,980,348	إيرادات بيع المحروقات بالسوق المحلي



- ارتفعت معدلات التوريد للمحروقات بعد اتباع سياسة المبادلة حيث وصل متوسط الفاتورة الشهري خلال الفترة الأخيرة إلى 800 مليون دولار شهرياً في حين أنها كانت في العام السابق نحو 700 مليون دولار شهرياً.
- تبين وجود بزين مورد بالمبادلة غير مطابق للمواصفات تم توريده من قبل المؤسسة الوطنية للنفط واستلامه من قبل شركة البريقة بالرغم من أن نتائج اختبارات المفتش الداخلي تشير إلى ارتفاع نسبة الصمغ عن الحد المسموح به إلا أنه تم قبولها وتوزيعها للاستهلاك المحلي.
- إهمال تفعيل مختبر مصفاة الزاوية للنفط في اختبار الشحنات الموردة بالرغم من توافرها على موظفين مؤهلين ومختبر مهجئ يتم معايرة اجهزته بشكل دوري وبطرق حديثة، إلا أن المؤسسة الوطنية للنفط تتحجج بعدم حصول المعامل على شهادة ISO بالرغم من وضع مخصصات لتدريب وتأهيل فني المختبرات للحصول على الشهادة.

مخاطر سياسة المحروقات المطبقة

- ترتبط سياسة دعم الوقود المطبقة حالياً بالمخاطر التالية: (اهدار المال العام واستنزاف مقدرات الدولة – انتشار الجريمة -عدم العدالة في توزيع الموارد - تقويض الديمقراطية – الهجر والنزوح من المناطق المحرومة الى المدن الكبرى – توقف المشروعات الإنتاجية في المناطق المحرومة... وغيرها).
- توفر الوقود بشكل شبه مجاني في الدولة بالتأكد سيترتب عليه اسراف وتبديد في الداخل ومحاولات لتهربه للخارج حيث يصل سعر اللتر إلى 2 دولار.
- تفشي ظاهرة التهريب التي أصبحت جريمة منظمة يتم بتواطؤ مؤسسات محلية ومشاركة جهات دولية، وما يرتبط بها من تزوير وثائق محطات بيع المحروقات (الوهمية) والمتاجرة غير المشروعة به في عدد كبير من مناطق الدولة مثل الجنوب والمناطق الحدودية.
- أثرى بعض الأشخاص من تهريب الوقود والمتاجرة به بشكل غير مشروع واكتسبوا بذلك نفوذ واموال سيدفعهم في اتجاه زعزعة استقرار الدولة وتقويض الديمقراطية فيها.
- تم حرمان المواطن بعدد من المناطق الجنوبية والحدودية من نيل حصتهم من الوقود المدعوم واصبح يشترى احتياجاته الأساسية من السوق السوداء التي راجت بسبب استحواذ فئة قليلة على الوقود المخصص لمناطقهم واثروا بسبب ذلك على حساب معاناة المواطن العادي.
- يترتب على شح الوقود في المناطق المحرومة توقف المشاريع الإنتاجية والصناعية المعتمدة عليها، وباعتبار أن الدولة الليبية ريعية تعتمد على التوريد من الخارج في توفير احتياجاتها والذي يتم عن طريق الموانئ البحرية فإن إنتاجية هذه المناطق ستقلص بشكل كبير هذا بالإضافة الى أن أسعار السلع سيكون مرتفع نتيجة ارتفاع أسعار النقل المعتمد على الوقود.



- يتسبب نقص الوقود في مناطق التهريب الى مشاكل امنية ويهدد سلامة المواطنين الذين يلجؤون للحصول على الوقود وتخزينه ونقله بطرق غير آمنة مما تسبب في حدوث الكثير من الحوادث ومنها حادثة انفجار صهريج الوقود بالمنطقة الجنوبية، والذي اودى بحياة عدد من المواطنين وغيرها من الحوادث.
- في واقع الحال فإن عدد كبير من المواطنين والاسر لم يستفيدوا بمبالغ خاصة محدودي الدخل، مما يفقد برنامج دعم المحروقات للغرض منه وهو دعم المواطن ذي الدخل المحدود، وأن المستفيد الحقيقي من هذا الدعم هم أصحاب الشركات والمصانع والسيارات الفارهة، الامر الذي ترتب عليه غياب العدالة في توزيع موارد الدولة.

الخلاصة

مع تأكيد الديوان على احتياج المواطن ذي الدخل المحدود لهذا الدعم كون ان الدولة اهملت البدائل التي يمكن للمواطن الاستعانة بها في حياته وتنقلاته بين الأراضي الليبية الشاسعة مثل وسائل النقل العام والقطارات وغيرها حيث ان الدولة ليس بها أي نوع من هذه الوسائل ،،، فإن الديوان يوصي بضرورة معالجة مشكلة الإهدار في دعم المحروقات من خلال حل مستدام يستند على إصلاحات حقيقية للملف تعالج أسباب المشكلة وليس اثارها والتي لا تخرج عن خيارين اما استبدال الدعم العيني بدعم نقدي او تنظيم عمليات توزيع المحروقات وضمان وصولها للمواطن ومنع تهريبها من خلال إجراءات تقنية منها على سبيل المثال:

- ❖ تبني نظم تتبع الكتروني لسير شاحنات نقل الوقود.
- ❖ الرقابة على محطات الوقود واعتماد إجراءات رادعة على الشركات التي لا تلتزم بالنظام.
- ❖ اعتماد توزيع الحصص بالبطاقات الذكية.
- ❖ تركيب منظومات تفتيش ذكية تفاعلية بالمنافذ ومحطات الوقود يتم من خلالها تسجيل وارسال الكميات الداخلة والخارجة بشكل تلقائي.
- ❖ التركيز على حرس الحدود والمنافذ من خلال اختيار العناصر والتدريب وتقديم الدعم اللوجيستي والمعنوي والتوعية المستمرة بدورهم في المجتمع.



السياسة التنموية

مفاهيم واسس عامة

السياسة التنموية هي المسار الذي يتم من خلاله إدارة ملف التنمية، حيث تعد الاطار العام الذي تبني عليه الخطط المرتبطة بالتنمية من خلال المشاركة وتوفير عناصر الشمول والتكامل والاستدامة.

تتكون خطط التنمية من مجموعة من الأهداف الواضحة القابلة للقياس والتحقيق ومرتبطة بشكل مباشر بالاحتياجات المحددة للدولة.

وتحدد الاحتياجات من خلال إجراء تقييم شامل للوضع الحالي للدولة، من جميع النواحي (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وغيرها) والتي يتم تصنيفها وتبويبها وفق الأهمية والاولوية، ومن ثم وضع البرامج والمشروعات المتسقة والمتكاملة بشكل يساعد في تحقيق أهداف التنمية.

تنفيذ البرامج والمشروعات بكفاءة وفعالية يتطلب توفير متطلبات النجاح من تهيئة البيئة الملائمة واختيار أدوات التنفيذ الكفؤة وتخصيص الموارد الكافية، كما يتطلب تحقيق النتائج المرجوة وضع نظام للمتابعة والمراقبة المستمرة لمراحل التنفيذ.

ينظم قانون التخطيط رقم (13) لسنة 2000م مراحل وإجراءات وضع الخطط التنموية في الدولة وكيفية تمويلها، وضوابط اختيار مشروعاتها وبرامجها والتي من أهمها أن يتم تحديدها وفقاً لخطط مدروسة وموضوعة مسبقاً، والتقييد بالشروط والضوابط التي ينص عليها هذا القانون، كما أوجب القانون استيفاء البيانات الفنية والاقتصادية ودراسات الجدوى للمشروعات قبل ادراجها في مشاريع الخطط والميزانيات.

أما مراحل التنفيذ فتتضمنها لائحة العقود الإدارية الصادرة بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (563) لسنة 2007م وتعديلاتها والتي وضعت ضوابط وآليات ابرام العقود اللازمة لتنفيذ المشروعات من بدايتها بتحديد طريقة وشروط اختيار أدوات التنفيذ الى انتهاء التنفيذ والاستلام الابتدائي والنهائي.

لمحة تاريخية

آخر خطة تنموية وضعت كانت الخطة الثلاثية المعتمدة في العام 2010م حيث استهدفت هذه الخطة مشروعات وبرامج قيمتها 84 مليار دينار تنفذ على مدى ثلاث سنوات استهدفت على مستوى المشروعات (النفط والنهر الصناعي، والإسكان وتطوير المدن، والمرافق المتكاملة، والكهرباء، والمطارات، والسكك الحديدية، والمركبات الجامعية، وتطوير المستشفيات، والاقرض العقاري، وغيرها).

أما على مستوى البرامج فقد استهدفت الخطة (الدراسات الاستراتيجية الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والمخططات العمرانية والاستصلاح الزراعي ومرافق الصيد وتطوير القدرات والدراسات العليا وغيرها).

تم خلال العام 2010م تسجيل مبلغ 16.8 مليار دينار فقط من حصة هذا العام من الخطة والذي يبلغ 29 مليار دينار أما ما تم استعماله فهو 12 مليار




وتبقت ارصدة بالحسابات بقيمة 4 مليار دينار تم التصرف فيها خلال العام 2011 الذي لم تخصص له ميزانية للتنمية بسبب ثورة فبراير.

توقفت الخطة في العام 2011م بسبب ثورة فبراير وبالرغم من استقرار الدولة أواخر العام 2011 حتى 2014م إلا أنه لم يتم وضع أي خطة تنموية او التفكير في مراجعة واستكمال الخطة السابقة.

شهدت السنوات ما بين (2014-2020) حالة عدم استقرار بدأت من الإقفال القسري للحقول والموانئ النفطية أواخر العام 2013م والتي على إثرها اندلعت عدة حروب ونزاعات وانقسام سياسي ومؤسسي نتج عنها انخفاض الموارد بشكل كبير الى درجة العجز والاقتراض من المصرف المركزي واستمرت الحالة الى نهاية العام 2020م بعد توحيد الحكومة وانهاء النزاعات المسلحة.

خلال العامين 2021، 2022م انتعشت موارد الدولة وباشرت الحكومة في النظر في ملف التنمية حيث تم تخصيص نحو (17.39 – 33.77) مليار دينار على التوالي تم التفويض بها وتسييلها بالكامل من قبل وزارة التخطيط ووزارة المالية، ويوضح الجدول والرسم التاليين المبالغ المسيلة على قوة الباب الثالث الخاص بالتنمية خلال السنوات (2010-2022):

السنة	الانفاق التنموي (مليار دينار)
2010	16.823
2011	3.956
2012	9.773
2013	13.276
2014	4.482
2015	3.861
2016	1.500
2017	1.910
2018	3.734
2019	4.619
2020	1.800
2021	17.390
2022	33.770
المجموع	116.894





ملخص تقييمي

من خلال تقييم الديوان لإجراءات الحكومة في تفعيل المشروعات التنموية خلال العامين 2021، 2022 والتي استهدفت حل المختنقات التي تمر بها مدن ومناطق الدولة من طرق ومياه ومدارس وجامعات أو القطاعات المهمة مثل الكهرباء والنفط وغيرها من جانبي اتباع المنهجيات العلمية في رسم السياسات والتخطيط أو الالتزام بالتشريعات المنظمة لمراحل التخطيط والتنفيذ للمشروعات والبرامج التنموية يلاحظ ما يلي:

- عدم نضوج الفكر التنموي في إدارة شؤون الدولة، وغياب المفهوم الاستراتيجي المستدام عند ممارسة الأنشطة التنموية.
- غياب الرؤية وعدم وجود سياسة واضحة في إدارة الملف التنموي والتعطيل شبه الكامل لقانون التخطيط.
- عدم وجود خطة تنموية متجانسة ومتكاملة تتضمن أهداف واضحة تم تحديدها وفقاً لمبدأ المشاركة ووضعت برامجها ومشروعاتها استناداً على الاحتياجات الفعلية والاولويات الاستراتيجية.
- تخصيص أغلب أموال التنمية وفق الطلب الآني من الجهات التي تغيب عنها الخبرة والكفاءة، دون التحقق من وجود احتياج تنموي حقيقي مبني على خطة مدروسة ذات أهداف واضحة.
- اهمال متطلبات النجاح من حيث تهيئة البيئة التنموية وتقييم المخاطر والتقليل من آثارها ومن أهمها مخاطر الفساد المستشري.
- غياب آليات المتابعة وعدم وجود مؤشرات قياس الأثر.
- الانحراف عن لائحة العقود الإدارية عند التنفيذ.

إدارة وتنفيذ مخصصات التنمية

- بلغت أدونات التمويل الخاصة بباب التنمية خلال العام 2022م مبلغ 33,677,140,869 دينار، تم تسويل مبلغ 17,128,206,289 دينار للجهات المستفيدة وهي (16.2 مليار دينار للنفط، 868 مليون دينار لجهات أخرى)، وتعلية مبلغ 16,564,530,000 دينار إلى حساب الودائع والامانات الخاص بوزارة المالية لدى مصرف ليبيا المركزي.
- كما تم خلال العام 2022م الاستفادة من مبلغ 5,334,333,990 دينار من بواقي ارصدة الحسابات في إصدار عدد (257) تفويض غير مسيل لبعض الجهات، وبيانها كالتالي:

البيان	القيمة
تفويضات غير مسيلة	4,306,713,771
تفويضات غير مسيلة لتخصيصات مستبدلة " تدوير "	1,000,958,803
تفويضات غير مسيلة لتخصيصات "ملغية"	26,661,416
المجموع	5,334,333,990



- عدم احتفاظ وزارة التخطيط بقاعدة بيانات دقيقة لمشروعات وبرامج التنمية فضلاً عن عدم الجدية في إعداد المنظومات التي تساعد على تكوين قاعدة تفي بالمتطلبات بكفاءة وفاعلية وفقاً للقواعد والمعايير المهنية.
- عدم التقيد بالضوابط الواردة بمنشور وزير التخطيط رقم (2) لسنة 2020م، بشأن إعداد الترتيبات المالية للباب الثالث "مشروعات وبرامج التنمية".
- تعيين دور مجلس التخطيط الوطني المنصوص عليه بالقانون رقم (13) لسنة 2000م، بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية.
- تخصيص مبالغ مالية لجهات ووحدات إدارية عامة بقيم أكبر من المبالغ المطلوبة من قبلها.
- صدور نحو (12) قرار تعديلي على بعض المشروعات نتيجة عدم إجراء الدراسات الكافية.
- قيام وزارة التخطيط بإصدار أوامر صرف لمخصصات الباب الثالث "مشروعات وبرامج التنمية" دون الحصول على المستندات اللازمة "إجراءات التعاقد – دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات – تقارير المتابعة المالية والفنية وغيرها".
- عدم قيام الوزارة بإجراء الدراسة الكافية لطلبات التفويضات غير المسيلة الواردة من الجهات قبل إصدارها الأمر الذي نتج عنه إصدار عدد من قرارات الإلغاء.
- عدم اتخاذ ما يلزم من إجراءات بشأن متابعة تنفيذ مشروعات التنمية للوقوف على مدى تحقيقها لأهدافها.
- عدم وضع آليات مناسبة لتقييم المشروعات الكبيرة والهامة تحت التنفيذ لإظهار أي انحرافات في جدواها الاقتصادية والفنية وما يتطلبه ذلك من معالجات واقتراحات.
- عدم قيام إدارة جدوى المشروعات بالمهام المسندة إليها ومنها دراسة عدد من طلبات إعادة التدوير فضلاً عن عدم إرفاق محاضر أو تقارير اللجان التي قامت بدراسة تلك الطلبات من قبل الوزارة.
- قيام الوزارة بإصدار تفويضات لبعض المشروعات التي تمت تجزئة أعمالها وعقودها دون الحصول على الموافقات اللازمة.
- قيام بعض الجهات والوحدات الإدارية بفتح اعتمادات مستندية خلال السنوات الماضية وإعتبارها مصروفات فعلية خلال تلك السنوات والمطالبة بمخصصات جديدة دون تنفيذ فعلي مقابل تلك الاعتمادات.
- بالرغم من عدم تنفيذ أغلب الاعتمادات المستندية في السنوات التي فتحت فيها لم يتم ترحيل أرصدها لتضمينها بميزانيات الأعوام اللاحقة فضلاً عن حجز أموال وحجبها على مشاريع أخرى، مما يُعد زيادة في مخصصات تلك الجهات وإظهارها على غير حقيقتها.



- التأخر في تصنيف شركات المقاولات الوطنية والأجنبية مما يعد مخالفاً للفقرة (12) للمادة (10) من قرار مجلس الوزراء رقم (100) لسنة 2021م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي للوزارة.
- تخصيص بعض المبالغ لأعمال لا تعد من المشروعات التنموية.
- تعدد الجهات والوحدات الإدارية المنفذة لذات النوع والطبيعة لبعض المشاريع والبرامج مما أدى إلى تشتت الجهود وارتفاع التكاليف وتداخل الاختصاصات.

تفويضات إعادة التدوير

تم إصدار تفويضات غير مسيلة لغرض إعادة تدوير مبلغ 1,000,958,803 دينار لمشروعات أخرى حيث لوحظ عدم القيام بإعداد تقارير فنية من قبل الإدارات المختصة بالوزارة، وفيما يلي بيان بالمبالغ التي تم تدويرها:

ت	الجهة	قيمة المشاريع	ت	الجهة	قيمة المشاريع
15	تطوير مدينة طرابلس	1,040,633	1	جهاز مشروعات الإسكان	85,673,721
16	مصلحة الطرق والجسور	63,095,878	2	جهاز مشروعات المواصلات	185,915,960
17	جهاز المراكز الإدارية	150,726,996	3	إعمار المناطق الحضرية والريفية	7,555,209
18	مصلحة الآثار	100,000	4	مركز بناء القدرات تاجورني	25,000,000
19	وزارة الثروة البحرية	4,700,000	5	وزارة البيئة	2,629,580
20	جهاز تنفيذ النهر	38,000,000	6	وزارة الصناعة والمعادن	2,995,956
21	وزارة التعليم العالي	3,167,883	7	وزارة التعليم التقني والفني	2,851,000
22	جهاز الأمن الداخلي	1,532,860	8	وزارة الخارجية	1,400,000
23	وزارة المالية	4,759,334	9	مصلحة التسجيل العقاري	1,545,760
24	شبكة ليبيا للتجارة	125,210	10	ديوان وزارة الإسكان	8,994,009
25	الشركة العامة للكهرباء	356,687,122	11	مصلحة المطارات	1,666,583
26	مصلحة المرافق التعليمية	8,363,511	12	إعمار مدينتي بنغازي ودرنة	24,467,500
27	هيئة الرقابة الإدارية	5,765,400	13	المركز الليبي للاعتماد	2,198,698
	المجموع	1,000,958,803	14	الهيئة الوطنية لزراعة القرنية	10,000,000

إذ يلاحظ ما يلي:

- تدوير أرصدة مالية مرحلة عن سنوات سابقة في بعض التفويضات بالمخالفة للقانون رقم (13) لسنة 2000م، بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية ودون توفر الشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار رقم (165) لسنة 2021م الصادر عن مجلس الوزراء بحكومة الوحدة الوطنية.
- لم تتم الإشارة إلى التفويضات المالية السابقة وما آلت إليه المشروعات الواردة بتلك التفويضات.
- عدم الحصول على تقارير متابعة تنفيذ المشروعات "فني - مالي" لبعض الجهات التي صدرت لها تلك التفويضات.
- تدوير أرصدة مشروعات جديدة صدرت لها تفويضات مالية سابقة لغرض سداد التزامات وديون قديمة لصالح جهات أخرى.
- بلغت المشاريع التي أعيد رصد مبالغ لها نحو (100) مشروع وبلغت المشروعات المنقول منها (67) مشروع بقيمة 108,094,424 دينار وتمثل هذه القيمة بواق مشاريع منتهية وأخرى لم تنفذ لوحظ بشأنها الآتي:



- عدم قيام الوزارة بإعداد خطط تنموية بالتنسيق مع الجهات العامة والاكتفاء بالدراسة المستندية للجهات التي قدمت طلبات إعادة تدوير مشاريعها.
- تتم الموافقة ومنح التفويض (إعادة تدوير مشاريعها) بناءً على مناقشة مع الجهة واستناداً على تقديرات جزافية بدلاً من العمل بتشكيل لجنة للقيام بدراسة المشاريع وإعطاء الحلول وفق دراسات فنية واقتصادية متكاملة.
- لم يتبين قيام الوزارة بوضع شروط وضوابط لتنظيم عملية إعادة تدوير بعض مخصصات المشروعات، فضلاً عن عدم وجود حصر كامل بتلك المشروعات.
- لم تذكر أسباب إعادة تدوير مخصصات بعض المشروعات من ضمن طلبات التفويضات.

المراجعة المسبقة للعقود

- بلغ عدد العقود المحالة للديوان من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م (497) عقد وملحق عقد بقيمة اجمالية نحو (58) مليار دينار، وهي تمثل العقود التي تتجاوز قيمتها (5) مليون دينار، أو التي تم إخضاعها للرقابة لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، والتي تم ابرامها من قبل الجهات الممولة من الخزنة العامة بالإضافة عدد من الجهات ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة الممولة ذاتياً، وتتضمن عقود مشروعات تنموية أو عقود تسييرية وتشغيلية، ويبين الجدول التالي القيمة حسب نوع العملة:

نوع العملة	القيمة
الدينار الليبي	34,956,420,729
الدولار الأمريكي	935,947,389
اليورو الأوروبي	3,630,097,567

- لوحظ إصدار اغلب التفويضات المالية في نهاية العام مما ترتب عنه استعجال الجهات في إتمام إجراءات التعاقد وإحالتها للديوان قبل انتهاء السنة المالية حيث بلغت قيمة العقود التي لازالت تحت الدراسة ولم يبت فيها أثناء فترة التقرير 7,349,845,279 دينار، فيما يحوي الجدول التالي بياناً بالعقود التي تم الانتهاء من دراستها واتخاذ إجراءات بشأنها حسب نوع التصرف والتي بلغ عددها 422 عقد وملحق، بقيمة قاربت 51 مليار دينار، وفق التالي:

نوع العملة	نواقص وملاحظات			تعذر المصادقة			مصادقة بتحفظ		
	النسبة	القيمة	العدد	النسبة	القيمة	العدد	النسبة	القيمة	العدد
دينار	40%	9,470,415,937	171	17%	8,718,682,670	73	42%	9,885,590,430	178
دولار		354,671,452			161,681,745			400,746,514	
يورو		2,020,104,752			416,622,166			1,141,468,134	
51,014,205,081 دينار				الإجمالي ما يعادل بالدينار الليبي					
7,349,845,279 دينار				إجمالي العقود تحت الدراسة فترة التقرير ما يعادل بالدينار الليبي					

- منح الديوان موافقته على إجراءات التعاقد لعدد 178 عقد بنسبة 42% من العقود المحالة بشكلها النهائي للمصادقة، وكانت هذه الموافقات بتحفظ على الإجراءات فحتى الآن لا توجد جهة إدارية قادرة على استكمال إجراءات التعاقد



وفقاً للتشريعات بشكل كامل، وأن الديوان منح المصادقة المتحفظة لأهمية المشروعات أو التوريدات المرتبطة بهذه العقود بعد أن استوفى الحد الأدنى لمتطلبات المصادقة.

- أن الديوان قام برفض المصادقة على عدد (73) عقد بنسبة (17.30%) من إجمالي العقود المحالة للديوان، ويرجع ذلك في الغالب للأسباب التالية: -
 - وجود مبالغة غير منطقية بالأسعار.
 - خلل بالموصفات إلى الدرجة التي لا يمكن الاستفادة من المشروع أو التوريد.
 - بعضها لا يمثل احتياج حقيقي إنما تم المباشرة فيه لغرض التعاقد وليس لتحقيق منفعة عامة.
 - وجود خلل جسيم في الإجراءات ومخالفة القوانين والتشريعات المالية أو اللوائح المنظمة للتعاقدات بدرجة كبيرة وغيرها من الأسباب.
 - ابرام العقد من جهة غير مختصة.
- أن ما نسبته (40.50%) من العقود لازالت قيد الأخذ والرد مع الجهات وذلك بسبب غياب الإفصاح والشفافية في ملف التعاقد والنتائج عن التالي: -
 - غياب الخبرة والكفاءة في إدارة العقود الإدارية العامة بالجهات.
 - عدم توفر الحد الأدنى للمتطلبات الواجب توافرها لغرض المصادقة، والتي يمكن من خلالها الاطمئنان للإجراءات والوصول إلى قناعة معقولة بعدم وجود شبهاً فساد أو مصالح خاصة.
 - التقصير في إجراءات التعاقد من خلال الاستعجال في إحالة موضوع العقد للديوان قبل استكمال إجراءاته الواجب القيام بها قبل الإحالة والادعاء بأن العقد محال للديوان المحاسبة.

الأثر الرقابي من مراجعة العقود المسبقة

أسفرت إجراءات الديوان التصحيحية إلى تحقيق أثر إيجابي ملموس من توفير أموال طائلة على الدولة الليبية نتيجة طلبه تخفيض قيمة العقود المبرمة والتي بلغ الوفر فيها إلى نحو 1,374,691,465 دينار، فضلاً عن استثمار أقصى حد من الفرص البديلة كالحصول على مزايا تفضيلية من كميات أو مواصفات أفضل مما كان عليه العقد قبل اتخاذ الديوان لإجراءاته التصحيحية والتي هدفت إلى تعزيز موقف الجهات الحكومية تجاه المستفيدين للحصول على أفضل المواصفات بأقل الأسعار من خلال تحقيق المنافسة الكاملة بين أدوات التنفيذ والاستفادة من مراحل التفاوض لتخفيض الأسعار أو زيادة الكميات أو تحسين الجودة بما يحقق أقصى استفادة من المشروع .



سياسات مكافحة الفساد

مفاهيم وأسس عامة

يعتبر الفساد من أشد وأخطر الآفات التي توقع الاضرار الجسيمة باقتصاد الدولة والمتسبب الأول في زعزعة استقرارها، حيث يعد وفقاً للدراسات الدولية السبب الرئيسي في التالي:

- ❖ خلق المشاكل والمخاطر على استقرار المجتمع وأمنه.
- ❖ يتسبب في ضياع موارد الدولة واصولها.
- ❖ يقوّض مؤسسات الديمقراطية وقيمها الأخلاقية والعدالة.
- ❖ يُعرّض التنمية وسيادة القانون للخطر.
- ❖ يتسبب في انتشار الجريمة وخصوصاً الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية بما فيها غسل الأموال.
- ❖ يهدّد الاستقرار السياسي والتنمية المستدامة.
- ❖ تمتد تبعاته وضراره الى تهديد مستقبل الأجيال اللاحقة.

ولذلك تبذل كافة دول العالم جهوداً مضنية في محاربته والقضاء عليه وجعل ذلك الهدف من أولويات عملها من خلال تخصيص الميزانيات ورسم الخطط الاستراتيجية واتخاذها للعديد من التدابير والإجراءات بدعم سلطات الدولة ومشاركة كافة مؤسساتها الرسمية والأهلية.

واقع الفساد في الدولة

بالرغم من أن موضوع تفشي الفساد في الدولة اللبّية ليس خفياً ولا يحتاج إلى بحث أو تحريات مضنية لإثباته كونه أصبح ثقافة عامة وعمل يومي يمارسه أغلب شرائح المجتمع بقطاعيه العام والخاص من خلال السعي نحو تحقيق المصالح الشخصية الآنية بغض النظر عن سلامتها أو مشروعيتها، إلا أن الحكومات المتعاقبة لم تتبنى أي سياسات لمكافحة ولم توليه أي اهتمام بالرغم من أهميته القصوى وارتباطه بشكل مباشر بالاستقرار وحياة المواطن وتحقيق التنمية.

تطرقت تقارير ديوان المحاسبة لخطوط عريضة عن متطلبات وواجبات الدولة في مواجهة الفساد والذي ذكر بأن ذلك لن يتحقق إلا بتكاتف جهود الجميع على السواء من المواطن والموظف العمومي بكافة القطاعات والمستويات وكذلك المؤسسات والمنظمات الأهلية والرسمية وانتهاءً بسلطات الدولة الأمنية والتنفيذية والقضائية والتشريعية والرقابية لتحمل كل منها مسؤولياتها في مكافحة الفساد.


لم يطرأ تغيير يذكر على مستوى الفساد في الدولة اللبّية على مدى عقدين من الزمان وذلك نتيجة لعدم إيلاء هذا الملف الاهتمام اللازم والجدية التي يتطلبها بالرغم من أهميته القصوى في تحقيق الاستقرار والتخفيف من معاناة المواطن وتحقيق التنمية وبيّض الجدول التالي تطور مستوى الفساد في الدولة اللبّية خلال الأعوام (2009-2022) وفقاً لمؤشر مدركات الفساد



الصادر عن منظمة الشفافية الدولية والذي يظهر عدم وجود أي تقدم خلال هذه الاعوام:

السنة	معدل النزاهة من 100 نقطة	الترتيب بين الدول الأكثر نزاهة	الترتيب بين الدول الأكثر فساداً
2012	21	160	14
2013	15	172	3
2014	18	166	8
2015	16	161	6
2016	14	170	6
2017	17	171	9
2018	17	170	10
2019	18	168	10
2020	17	171	9
2021	17	172	8
2022	17	171	9

معدل النزاهة من 100 نقطة



من خلال ممارسة الديوان لمهامه الرقابية من مراجعة وتقييم للجهات الخاضعة لرقابته اكتشف العديد من المخالفات واشكال الفساد في مختلف الجهات والقطاعات، والتي قام بتوثيقها بتقارير فنية مرفقة بالمستندات وأدلة الإثبات المعززة وأحالها إلى جهات التحقيق الممثلة في مكتب النائب العام، ومكتب المدعي العسكري، وهيئة الرقابة الإدارية، وذلك بموجب مذكرات قانونية بالوصف والقيّد، ومن ضمن حالات واشكال الفساد المتكشفة ما يلي:

مظاهر الفساد في القطاع الحكومي:

- اهدار المال العام عن طريق التوسع في ابرام عقود التوريد أو الخدمات في غير احتياج حقيقي وبالتكليف المباشر وتضييع الفرصة على الدولة في الحصول على أفضل المواصفات بأقل الأسعار.
- تضارب المصالح من خلال الازدواج بين العمل في القطاع العام وامتلاك شركات لها تعاملات مع القطاع نفسه.



- اختلاس المال العام عن طريق العقود الوهمية وتسديد قيمة توريدات أو خدمات لم تنفذ.
- الاستيلاء على المال العام عن طريق التلاعب في اعداد أو مواصفات التوريدات أو أعمال الاعاشة والنظافة.
- التصرف في المال العام بالمجان لتحقيق مكاسب خاصة وللغير.
- التلاعب في العطاءات العامة للترسية على شركات معينة لا تستحق.
- الاستحواذ على المال العام عن طريق العهد غير المسواة او التسوية بفواتير مزورة.
- المبالغة في عقود الاعاشة وتذاكر السفر والاقامة لحد الرفاهية على حساب المال العام.
- التواطؤ مع خصوم الدولة في القضايا والمنازعات بالقيام بتحرير مراسلات تعزز وضع الخصوم ضد الدولة اللببية ومصالحها في القضايا المنظورة بالتحكيم الدولي.
- اعتماد اقرارات جمركية لبضائع أسعارها مرتفعة برسوم رمزية.
- التفريط في المال العام عن طريق تحويل اموال لأطراف خارجية دون توفير الضمانات اللازمة مما ترتب عليه ضياع هذه الاموال واستيلاء الطرف الاجنبي عليها دون تنفيذ التزاماته التعاقدية.
- الوساطة والمحابة والتسيب الوظيفي والإداري بالتوسع في التعيينات دون وجود حاجة أو وظيفة شاغرة بالمالك المعتمد.
- الاستيلاء على المال العام عن طريق تسديد مرتبات وهمية بأرقام وطنية مزورة.
- اهدار المال العام والتصرف فيه للمصالح الخاصة.
- الاستيلاء على المال العام من خلال تقاضي أكثر من مرتب (ازدواجية المرتبات).
- الاسراف في نفقات إقامة بالفنادق بالخارج وتذاكر سفر لأعمال غير ضرورية أو لصالح أشخاص لا يمثلون الدولة.
- التلاعب في برنامج الدراسة بالخارج.
- الاستهتار بالمال العام من خلال توقيص الصكوك على بياض.

مظاهر الفساد في قطاع الحكم المحلي:

- تزوير قوائم العاملين بمراقبات القطاعات التي يتولون إدارة أموالها بإضافة أسماء موظفين وهميين للحواظ بأرقام حسابات خاصة بهم يتولون جبايتها بالتواطؤ مع موظفي المصرف.
- اختلاس المال العام عن طريق تزوير صكوك صادرة عن مراقبة الخدمات المالية للبلدية وايداعها في حسابات خاصة بمناطق أخرى.
- اختلاس المال العام عن طريق التوريدات والاعمال الوهمية او المبالغ في أسعارها.
- اهدار المال العام واستعماله في الأغراض الشخصية.



الفساد في ملف السفارات بالخارج

- اهدار المال العام على ساحات دبلوماسية ليس بها أي مصالح وطنية.
- اهدار المال العام عن طريق خلق وظائف بالخارج أو ايفاد اشخاص غير ملائمين ودون تحقيق أي مصالح للدولة.
- اختلاس المال العام عن طريق تزوير معاملات عن عمليات وخدمات وهمية بالسفارات وتسديد قيمتها من مخصصات السفارة وايداعها في حسابات شخصية للمسؤولين بالسفارة.
- اختلاس مبالغ مالية من بواقي تحويلات علاج الجرحى والمرضى بالسفارات بالخارج.

مظاهر الفساد في القطاع المصرفي:

- توريث المصرف المملوك للدولة في استثمارات فاشلة وتقاضي رشايي مقابلها.
- قيام مجموعة من موظفي المصرف العام بإضافة حوالات مزورة على مصرف آخر الى حساب شركة قامت بفتح حسابها الجاري حديثاً ومن ثم تحويلها إلى عدة حسابات شخصية وحسابات شركات عن طريق حوالات وصكوك مصدقة.
- التلاعب باعتمادات مستندية، من خلال تزوير مستندات الشحن وعدم توريد اغلب السلع بقصد تهريب النقد الاجنبي للخارج.
- التلاعب بمخصصات ارباب الأسر، واخفاء الجريمة من خلال تشطيب المعلقات دون أن تتأثر الحسابات الجارية لأصحاب تلك البطاقات الصادرة، بينما كان التأثير على الحسابات التجميعية بالفرع.
- اختلاس أموال المصرف عن طريق إدخال ايداعات صكوك وهمية في حسابات عدة شركات بفرع المصرف أعقبتها مراحل أخرى متمثلة في عمليات غسل أموال بقصد إخفاء الأموال المختلصة بتدويرها في عدة حسابات داخل وخارج فرع المصرف، وتم تحديد عدد (387) حساب كمستفيد نهائي من عمليات تدوير الأموال.
- اختلاس المال العام عن طريق تزوير صكوك مسحوبة على حسابات جهات عامة بمصارف خاصة.
- تزوير صكوك صادرة عن مصرف عام وتمريه بفروع مصارف أخرى بمناطق نائية لصالح خواص.

مظاهر الفساد في قطاع الشركات العامة

- غياب الحوكمة وتفشي ظاهرة تضارب المصالح من خلال تولي نفس الأشخاص لعضويات في مجالس إدارة شركات قابضة وتابعة أو إدارات عامة في نفس للاستفادة من الوضع في تحقيق مكاسب على حساب المال العام فضلاً عن ضياع المساءلة والمحاسبة.
- تكليف الوظائف القيادية بقطاع الشركات بالمحابة وللمصالح الشخصية.
- المبالغة في عقود الانشاءات والصيانة بشكل مثير للشبهات.



- الاسهاب في صرف المال العام لأغراض شخصية تحت حجة المسؤولية الاجتماعية.
- استعمال المال العام في تأسيس شركات وهمية بالخارج بالعملة الأجنبية للاستيلاء عليها وتهريبها للخارج.
- الاستيلاء على المال العام عن طريق عقود وهمية على اعمال اعاشة ونظافة.
- التفريط في المال العام لصالح الطرف الاجنبي عن التحايل على القوانين والتشريعات عند ابرام عقود المشاركة مع الشركات الأجنبية.
- التحايل على التشريعات والتهرب من سلطات الدولة القضائية والرقابية من خلال انشاء فروع خارج الدولة الليبية ونقلها الى دول اجنبية والقيام بمخالفات وتجاوزات ترتب عليها اهدار للمال العام.
- تحويل أموال من الشركات القابضة للشركات التابعة بغرض التلاعب بها والاستيلاء عليها.

مظاهر الفساد في القطاع الخاص

- انتحال الاسماء التجارية للشركات العالمية للحصول على عطاءات من الدولة بالتكليف المباشر وبأسعار مضاعفة.
- اختلاس المال العام عن طريق تسديد قيمة توريدات وخدمات وهمية.
- التلاعب في ايصالات وملصقات الضرائب (تهرب ضريبي).
- انشاء شركات خاصة بمسمى مشابه لشركات عامة وايداع صكوك مسحوبة لصالح الشركات العامة في حسابات الشركة الخاصة.
- التلاعب في مواصفات واعداد وبلد المنشأ للتوريدات الحكومية.

الجهات التي سجلت عليها مخالفات 2022

تم خلال العام 2022م إحالة عدد 120 ملف مخالفات وجرائم الى جهات التحقيق الممثلة في مكتب النائب العام وهيئة الرقابة الإدارية مسجلة على الجهات التالية:

الجهة	ت	الجهة	ت
الهيئة العامة للاتصالات والبريد	25	وزارة الصحة	1
الهيئة الوطنية للتعليم التقني	26	وزارة الحكم المحلي	2
جامعة طرابلس	27	وزارة الخارجية	3
حرس المنشأة النفطية	28	الشركة العامة للكهرباء	4
رئاسة أركان الحدود	29	وزارة المالية	5
رئاسة الوزراء	30	الشركة الليبية للكهرباء	6
صندوق الضمان الاجتماعي	31	المؤسسة الوطنية للنفط	7
مجلس التخصصات الطبية	32	مصرف الجمهورية	8
مركز أبحاث شجرة الزيتون	33	مصرف الصحاري	9
مصرف التجاري الوطني	34	وزارة التعليم العالي	10
مصرف ليبيا المركزي	35	الشركة العامة للمياه والصرف الصحي	11
مصلحة الطيران المدني	36	الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي	12
مصلحة المساحة	37	المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي	13
وزارة التعليم	38	مصرف الوحدة	14
وزارة التعليم العالي	39	مصلحة الضرائب	15



الجهة	ت	الجهة	ت
وزارة الداخلية	40	وزارة التربية والتعليم	16
وزارة الدفاع	41	الشركة جرمة للتوكيلات الملاحية	17
وزارة الزراعة والثروة الحيوانية	42	مجلس التخصصات الطبية	18
وزارة الشؤون الاجتماعية	43	الشركة الاشغال العامة	19
وزارة العدل	44	شركة الانشاء للصناعات الصوفية	20
وزارة العمل والتأهيل	45	شركة الخدمات العامة	21
وزارة الموارد المائية	46	الشركة الليبية للبريد	22
الشركة ليبيا	47	الشركة الليبية للموانئ	23
		الشركة خدمات الطرق السريعة	24

- وقد تم خلال العام اصدار عدد من قرارات استرجاع أموال عامة تم الاستحواذ عليها بطرق غير مشروعة بلغت نحو 20,084,035 دينار، بموجب قرارات صدرت عن رئاسة الديوان وفق البيان التالي:

ت	اسم الشركة	القيمة المستردة
1	شركة النورس الأبيض للتعهدات التموينية وخدمات النظافة العامة	1,077,504
2	شركة ساحل الجنوب لخدمات النظافة سبها	52,500
3	شركة المتميزة لاستيراد المعدات الطبية	4,888,150
4	شركة الغرب الدولي القابضة للمعدات الطبية	931,000
5	شركة الانبهار الدولي للمعدات الطبية	4,198,596
6	شركة الاثير الذهبي	2,511,000
7	شركة منارة المتوسط	2,148,285
8	شركة الامتياز	4,277,000
	الإجمالي	20,084,035

- كما تم اصدار قرارات إيقاف احتياطي في حق عدد 10 مسؤولين في الدولة بموجب قرارات من رئاسة الديوان نظرا لارتكابهم مخالفات جسيمة احقت الضرر بالمال العام.

نتائج مهمة رقابة أداء حول تقييم الإطار التشريعي في مكافحة الفساد

قام الديوان بتنفيذ مهمة رقابية في إطار ممارسة مهام رقابة الاداء تهدف الى تقييم الإطار التشريعي لمكافحة الفساد على المستوى الوطني وقد خلص البحث إلى أن الإطار التشريعي الذي تتبناه الدولة الليبية في مكافحة الفساد على المستوى الوطني خلص للتالي:

- وجود تشريعات غير مطبقة تعد ضمن التدابير الوقائية والتي يفترض ان تكون كفيلة بمواجهة نسبة مؤثرة في الفساد وتوفير حماية مقبولة نوعاً ما للمال العام والوظيفة العامة وفق نصوص القوانين التالية على سبيل الذكر وليس الحصر:

- ❖ قانون العقوبات وتعديلاته لسنة 1956م.
- ❖ قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته 1955م.
- ❖ قانون النظام المالي للدولة لسنة 1968م وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- ❖ قانون رقم (2) لسنة 1979 بشأن الجرائم الاقتصادية ولائحته التنفيذية.
- ❖ قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م ولائحته التنفيذية.
- ❖ القانون رقم (6) لسنة 1985م بشأن تجريم الوساطة والمحسوبية.
- ❖ القانون رقم (3) لسنة 1970م بشأن الكسب الحرام وتعديلاته.



- يرجع عدم فاعلية هذه القوانين بسبب القصور في التطبيق من قبل سلطات الدولة بحيث قلص ذلك من دورها في الحد من الفساد.
- وجود بعض الفجوات والنقص في التشريعات تتطلب الاستيفاء حتى تكتمل المنظومة القانونية بدرجة معقولة في مكافحة الفساد والتي يمكن إيجازها في الآتي:
 - عدم الاستقرار الأمني والإداري للدولة والتقلبات الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة أصبحت البيئة القانونية للدولة ضعيفة ومحفزة للفساد.
 - غياب تشريع يُفصّل ويجرم حالات تعارض المصالح التي تعتبر سبب رئيسي في استئراء بعض اشكال الفساد وتغوله.
 - عدم تفعيل نصوص القانون المعني بالإفصاح عن الممتلكات (اقرارات الذمة المالية) والتي تم الاشارة إليها على أستحياء في القانون رقم 11 لسنة 2014م بإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.
 - عدم تبني تشريع يعزز من حق الحصول على المعلومة لذوي المصلحة.
 - غياب التشريعات المنظمة للتحكيم التجاري الدولي مما يجعل من المنازعات الدولية للدولة أكثر عرضة للفساد والإتجار بها.
 - وجود فجوة قانونية بعدم التجريم الصريح بنص قطعي وعقوبات رادعة لحالات التلاعب في الدعم الحكومي الذي يحصل عليه البعض لتقديم سلع او خدمات للمواطن بسعر خاص، وعضاً عن ذلك يستحوذون على الأموال العامة التي قدمت لهم للمصالح العام لحساباتهم الشخصية، ومن أمثلتها الوقود والخامات والسلع التموينية والأدوية العامة التي تورد عن طريق جهاز الامداد الطبي.
 - النقص في التشريعات الملزمة بالتقيد بقواعد السلوك الوظيفي واخلاقيات المهنة على كافة مستويات الإدارة، وغياب النصوص اللازمة لإيقاع العقوبة العادلة على مخالفيها ساهم وبشكل فاعل في تغلغل الفساد في كافة الدوائر الحكومية، حيث اغفلت التشريعات ذلك وتركت تحديد المخالفة ومستوى العقوبة لتقدير الإدارة العليا في ظل تفشي الفساد فيها.
 - غياب التشريعات واللوائح الملزمة بمستويات الشفافية المطلوبة من الجهات والمؤسسات.
 - ضعف وتششت النصوص المعنية بالإلزام بالحوكمة في إدارة المؤسسات والشركات المملوكة للدولة.
 - غياب النصوص الصريحة التي تجرم وتعاقب أدوات المساءلة والحوكمة متى اغفلوا او قصروا في مسؤولياتهم تجاه مساءلة مستويات السلطة الخاضعة لإشرافهم في السياسات الحكومية على صعيد القطاع العام أو على مستوى العلاقة بين القطاع العام والخاص.
 - غياب التشريعات الإلكترونية ووضع الآليات والضوابط المكملة لها وعدم تبنيتها بشكل رسمي ومعلن جعل من الجهات العامة تعمل في اتجاه الإدارة الإلكترونية باجتهادات فردية ودون مرجعية أو تأصيل قانوني.
- وجود تفسير خاطئ للنصوص أدى الى التداخل في الاختصاصات فيما بين الأجهزة الرقابية ترتب عليه إغفال دورها الأساسي والعمل على ممارسة أدوار الجهات



الأخرى بدلا من التنسيق والتكامل معها بما يساهم في إحكام الرقابة والإشراف والمتابعة.

- غياب دور عدة هيئات مرتبط عملها بنظام النزاهة الوطني يضعف من قوة الإطار المؤسسي للدولة في مكافحة الفساد ومن أهمها على سبيل المثال:

❖ القانون رقم (26) لسنة 2012م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة وتعديلاته.

❖ القانون رقم (52) لسنة 2012م بشأن وضع ضوابط تقلد بعض الوظائف.

❖ القانون رقم (22) لسنة 1985م بشأن محاربة إساءة استعمال الوظيفة أو المهنة والانحراف عنها.

❖ القانون رقم (11) لسنة 2014م بشأن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

المسار الواجب اتخاذه في اطار تبني سياسة لمكافحة الفساد

على الحكومة مباشرة مسؤولياتها في مكافحة الفساد من خلال مسارين:

- الأول: استراتيجي يبدأ بتشكيل فريق التخطيط الاستراتيجي يتكون من الخبراء وأهل الاختصاص (فقط) لإعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ومن ثم يتولى متابعة تنفيذها.

- الثاني: مرحلي يتم من خلاله وضع خطة قصيرة الاجل في مكافحة الفساد تتكون من أهداف وبرامج مرحلية وتنتهي باعتماد الاستراتيجية الوطنية من مجلس الوزراء ومنح الاذن بالمباشرة فيها.

ومن أهم المستهدفات والاجراءات التي يجب البدء بها في تصميم الخطة ما يلي:

- تخصيص ميزانية كافية لدعم جهود مكافحة الفساد.
- وضع استراتيجية قومية لمحاربة الفساد.
- وضع برنامج يتم من خلاله تحري الكفاءة والنزاهة عند التكليف بالوظائف والمناصب الحكومية.
- وضع لوائح ارساء وتعزيز الممارسات الفعالة التي تمنع الفساد، وعلى الأخص نظم الحوكمة ومنع تضارب المصالح وغيرها.
- وضع استراتيجيات وبرامج التحول الرقمي لكافة أنشطة الدولة
- وضع مقترحات اللوائح التي يمكن من خلالها تحقيق المساءلة والمحاسبة وإيقاع العقوبات الرادعة على مرتكبي الفساد.
- وضع برامج تثقيفية وتوعوية طويلة الأمد لتغيير ثقافة المجتمع وتغيير البيئة اليبية من بيئة راعية للفساد إلى بيئة طاردة لمزاوليه.
- تدعيم المناهج التعليمية بالمدارس والجامعات والمعاهد بمواد علمية تعنى بالأخلاق والقيم ومعنى الامانة الشمولي المرتبط بالوظيفة العامة وحرمة وقدسية المال العام.
- توزيع الاعمال والبرامج التي تتضمنها الاستراتيجية الوطنية على الجهات المختصة حسب الاختصاص والاشراف على تنفيذها ومتابعة مراحلها.



- إيجاد واقتراح سبل للتعاون البناء فيما بين كافة المؤسسات والمنظمات المحلية والدولية فيما يتعلق بمكافحة الفساد.
- اقتراح مذكرات العرض على مجلس الوزراء لإحالتها لسلطات الدولة القضائية والتشريعية بشأن دورهم في مكافحة الفساد ومنها:
 - ❖ اصدار وتحديث تشريعات مكافحة الفساد.
 - ❖ تحري الكفاءة والنزاهة عند التكليف بالوظائف والمناصب السيادية والحكومية العليا.
 - ❖ تحقيق المساءلة والمحاسبة وايقاع العقوبات الرادعة على ممارسي الفساد بالجهات التابعة لهذه السلطات.
 - ❖ العمل على فرض سيادة القانون وتنفيذ الأحكام.
 - ❖ تعزيز دور أدوات وآليات التحري وضبط ممارسات الفساد، والتعامل بحزم وتشدد مع جرائم الفساد.

دور أجهزة الرقابة العليا (ديوان المحاسبة) في مكافحة الفساد

- تطرقت تقارير ديوان المحاسبة إلى دوره في مكافحة الفساد وفقاً لقانون تنظيمه والمعايير الدولية التي يمارس مهامه بالاستئناس بها والتي يمكن تلخيصها في المهام والتدابير التالية:
- تعزيز المساءلة وتحقيق المحاسبة من خلال التقارير والملفات التي تقدم إلى سلطات المساءلة.
 - تعزيز الشفافية من خلال اعداد ونشر التقارير الرقابية.
 - المساعدة في تقويم أداء الجهات التنفيذية وتحسين إدارة أنشطتها واستعمال المال العام.
 - ابداء الرأي والتوصيات بشأن التشريعات والنظم واللوائح التي تمس المال العام.
 - المساعدة في ضبط وتحريز المخالفين والمجرمين من خلال إحالة ملفات القضايا التي تتكشف له عند ممارسة مهامه الرقابية إلى سلطات القضاء.
- وبالتالي فإن ديوان المحاسبة سيكون داعم ومساند للحكومة في أداء مهامها من خلال تقديم نتائج اعماله وتوصياته للاستفادة منها في رسم وتنفيذ السياسات التي تعني بمكافحة الفساد بالإضافة الى المشاركة في تصميم وتنفيذ البرامج التي تتوافق مع اختصاصاته المسندة اليه بقانون تنظيمه والممارسات الموصي بها بالمعايير الدولية لعمل أجهزة الرقابة المالية العليا.



الفصل الثالث: قطاع المالية

ديوان وزارة المالية

الحوكمة:

- إن قرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2012م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة المالية، لم يعرف المصطلحات الواردة به لضمان الثبات في استعمالها ضمن حدودها، ولم يبين التقسيمات الداخلية للإدارات التابعة للوزارة.
- عدم وجود لائحة داخلية تنظم عمل وزارة المالية وتحدد اختصاصات كل قسم بالوزارة، حيث تعمل الأقسام بالإدارة دون أساس قانوني يبين إنشاءها ويحدد اختصاصاتها ومهامها.
- عدم وجود لائحة لقواعد السلوك الوظيفي لموظفي وزارة المالية، ولائحة خاصة بقواعد السلوك الوظيفي للمراقبين الماليين بالداخل والخارج.
- التخبط التشريعي الواضح بقرارات مجلس الوزراء، والتي من بينها: "قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (25) لسنة 2012م بشأن تعديل اللائحة التنفيذية لتنظيم العمل الدبلوماسي والقنصلي، حيث تم إعادة تفعيله بموجب قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (39) لسنة 2012م بشأن سحب قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (36) لسنة 2012م الذي ألغى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (25) لسنة 2012م"، مما أدى إلى عدم التزام وزارتي المالية والخارجية بقرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (25) لسنة 2012م.

الحسابات المصرفية:

- بلغ عدد الحسابات المصرفية التي تديرها وزارة المالية (98) حساب مصرفي موزعة على مجموعة من المصارف لوحظ حولها ما يلي:
- استمرار احتفاظ وزارة المالية بالعديد من الحسابات تخص ذات الغرض منذ سنوات سابقة دون العمل على تسويتها وإقفالها والإبقاء على حساب واحد لكل غرض.
- عدم التقيد بإعداد مذكرات تسوية للعديد من حسابات وزارة المالية مما يضعف الرقابة عليها.
- عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية وإقفال وترحيل أرصدة الحسابات القديمة إلى حساب الاحتياطي العام.
- بلغ الرصيد الدفترية اول المدة لحساب الودائع والامانات رقم (101-190-505) طرف مصرف ليبيا المركزي، نحو 3,158,869,180 دينار، فيما بلغ الرصيد في 2022/12/31م، مبلغ 21,675,394,672 دينار نتيجة القيام بتعليمة مبالغ مالية إلى حساب الودائع والامانات عند نهاية السنة المالية 2022م دون توفر الشروط القانونية المنصوص عليها بالمادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- اظهرت مذكرة تسوية حساب الودائع والامانات وجود صكوك معلقة بنحو 1,345,164,246 دينار، دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها.
- إهمال اتخاذ الاجراءات القانونية حيال صكوك معلقة بحساب الودائع والامانات بنحو 599,723,705 دينار منذ سنوات سابقة.
- التأخر والمماطلة في إحالة المبالغ المعلاة بحساب الاستقطاعات إلى جهاتها بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بإسكاف سجل لكل ودبعة على حده يوضح أصل الودبعة والحركة عليها ورصيدا بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام بعض الجهات بإحالة استقطاعات ضريبة الجهاد لحساب الودائع والامانات، بدلاً من إحالتها إلى الجهات المختصة.
- وجود رصيد بنحو 45,000,000 دينار مُعلى منذ سنوات سابقة بموجب حوالة خصماً من حساب الإيراد العام، لم يتبين الأسباب التي دعت إلى تحويل المبلغ فضلاً عن عدم وجود أي تفاصيل لمكوناته.
- الاحتفاظ بمبالغ معلاة بالحساب منذ سنوات سابقة، دون تمكن الوزارة على تحليل مكوناتها.
- تحتفظ وزارة المالية بحساب مصرفي واحد بالدولار واليورو طرف مصرف الساحل والصحراء يخصص تحصيل اقساط القروض الخارجية الممنوحة من طرف وزارة المالية، حيث تبين استخدام أرصده كودائع من طرف وزارة المالية.
- بلغ إجمالي المبالغ المودعة بحساب القروض باليورو مبلغ 36,029,903 يورو في حين بلغت المبالغ المدينة 35,953,840 يورو.
- كما بلغت المبالغ المودعة بحساب القروض بالدولار مبلغ 139,120,611 يورو في حين بلغت المبالغ المدينة 140,089,073 يورو.
- إهمال تسوية واقفال حساب الإيرادات المفتوح طرف المصرف التجاري الوطني الفرع الرئيسي وإحالة الرصيد إلى حساب الغياب رقم (101-200-574) المفتوح طرف مصرف ليبيا المركزي.

نظام الرقابة الداخلية:

- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بواجباته من حيث إجراء الجرد المفاجئ على المخازن والخزينة والعهد المالية والسجلات المالية استناداً لاختصاصاته الممنوحة له وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2012م، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة المالية، حيث لوحظ اقتصر عمله في ختم بعض المعاملات بما يفيد المراجعة المستندية فقط.
- عدم مسك الوزارة سجل للأصول الثابتة، بالرغم من التأكيد على ذلك بمنشور رئيس الديوان رقم (11) لسنة 2018م.



- غياب التعزيز المستندي لبعض اذونات الصرف وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف أداء الإدارة القانونية بديوان الوزارة حيث لوحظ إصدارها للعديد من القرارات دون وجود سند قانوني.
- عدم التزام ديوان وزارة المالية بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م، فيما يخص عملية صرف كروت الدفع المسبق للهاتف النقال ودفاتر التزود بالوقود على الموظفين غير الشاغلين لوظائف قيادية ورئيسية بديوان الوزارة.
- عدم التقيد بمسك العديد من السجلات والدفاتر ومنها على سبيل المثال: سجل العهد وسجل الالتزامات ودفتر استاذ لحساب الأمانات وسجل للأصول الثابتة بالمخالفة لإحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم ادراج بيانات الاعتماد المالي بإذن الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) بالفقرة (2) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بختم اذونات الصرف والمستندات المرفقة بختم يفيد الصرف لضمان عدم تكرار صرفها مرة أخرى كما نصت المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الحسابات الختامية:

- البيان التالي يبين المصروفات والمقبوضات للباب الأول عن الفترة من 2022/01/01م إلى 2022/12/31م:

المصروفات	البيان	الإيرادات
-	رصيد أول المدة	2,141,487
27,568,758	المرتبات الأساسية	10,087
4,544,339	الإعاشة	-
2,726,287	العمل الإضافي	-
34,839,384	اجمالي الميزانية العامة	10,087
22,728	اجمالي الإيرادات السيادية	22,734
6,409,619	تحويلات	-
-	تمويل الخزانة العامة	43,006,355
673,847	اجمالي خارج الميزانية (ودائع وامانات)	3,165,165
41,945,578	مجموع المصروفات والإيرادات	46,204,341
6,400,248	رصيد آخر المدة	-
48,345,826	المجموع	48,345,826

- لوحظ عدم إحالة كامل الرصيد الدفتر في نهاية سنة 2021م والبالغ من واقع كشف الحساب الختامي 2,141,487 دينار كرسيد افتتاحي لسنة 2022م، وتم إحالة مبلغ 2,139,619 دينار، اي بأقل من المقيد بالدفاتر، حيث ظهر الفارق بقيمته 1,867 دينار.

- الكشف الختامي للمصروفات والمقبوضات للباب الثاني عن الفترة من 2022/01/01م إلى 2022/12/31م:



الإيرادات	البيان	المصروفات
254,840	رصيد أول المدة	-
4,989	اجمالي الميزانية العامة	15,685,846
62,892	اجمالي الإيرادات السيادية	62,892
12,333,335	تمويل من الخزينة العامة	-
4,270,000	تحويلات داخلية	-
-	تحويلات لحساب وزارة المالية (الباب الثاني)	250,840
9,802,779	اجمالي خارج الميزانية	10,446,052
26,473,995	مجموع المصروفات والإيرادات	26,445,630
-	رصيد آخر المدة	283,205
26,728,835	المجموع	26,728,835

- لوحظ وجود عهد مالية مصروفة لموظفين لم يقوموا بتسويتها خلال السنة المالية 2022م والسنوات المالية السابقة بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تبين من خلال فحص ومراجعة كشف سلف على حساب علاوة السفر والمبيت ظهور أسماء موظفين لم يقوموا بتسوية السلف السابقة والذي يرجع تاريخ البعض منها إلى سنة 2016م بنحو 336,533 دينار، بالمخالفة لنص المادة (9) من قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (751) لسنة 2007م.
- عدم الالتزام بمعالجة الملاحظات التي تخص ديوان الوزارة الواردة بتقارير ديوان المحاسبة السابقة.
- استمرار قيام الوزارة بإبرام عقود للمتعاونين بالمخالفة للتشريعات النافذة.
- البيان التالي يبين المصروفات والمقبوضات لميزانية (التحول) عن الفترة من 2022/1/1م إلى 2022/12/31م:

الإيرادات	البيان	المصروفات
56,436,055	رصيد أول المدة	-
14,435	اجمالي الإيرادات السيادية	14,435
-	تحويل إلى مراقبة الخدمات المالية بنغازي	1,940,150
103,962	ضمان اعمال وتأمين نهائي	-
-	اجمالي ميزانية التحول	4,410,934
118,397	مجموع المصروفات والإيرادات	6,365,519
-	رصيد آخر المدة	50,188,933
56,554,452	المجموع	56,554,452

النفقات التسييرية:

من خلال الفحص والمراجعة تبين أن المصروفات الفعلية للوزارة لتغطية نفقاتها عن البابين (الأول والثاني) خلال الفترة من 2022/01/01م، وحتى 2022/12/31م، من واقع تقرير المصروفات المعد من قبل المراقب المالي كانت على النحو التالي:

الرصيد في م 2022/12/31	المصروفات 2022	المسبل	المفوض 2022	الباب
4,454,183	38,546,172	43,000,355	38,730,000	الأول
5,652,170	15,681,165	21,333,335	28,270,000	الثاني
10,106,353	54,227,337	64,333,690	67,000,000	الإجمالي العام



- بلغت المبالغ المخصصة على المرتبات وما في حكمها مبلغ 38,730,000 دينار، فيما بلغت جملة المصروفات كما ورد بكشف الحساب الختامي مبلغ 38,546,172 دينار بنسبة صرف بلغت (99%).
- لوحظ صرف مرتبات لبعض الموظفين لم ترد مرتباتهم من ضمن مخرجات منظومة المرتبات في المقابل عدم صرف مرتبات بعض الموظفين الذين ترد مرتباتهم من قسم المرتبات بإدارة الميزانية.
- بلغ الرصيد الدفترى لحساب الودائع والامانات، في 2022/12/31م، نحو 670,685 دينار، حيث لوحظ الاحتفاظ بودائع لمدة تجاوزت ثمانية سنوات بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

حسابات خارج الميزانية:

- عدم مسك القسم المالي لسجل خاص بالعهد المستديمة يقيد فيه أصل العهدة وما ينفق منها والرصيد المتبقي بالمخالفة للمادة (186) من لائحة الحسابات.
- تبين صرف سلف على حساب علاوة السفر والمبيت خلال السنة المالية 2022م أكثر من مرة لموظفين بالوزارة بالرغم من عدم تسوية السلف السابقة حيث تجاوز البعض منها خمسة سلف ممنوحة لموظف واحد، بالإضافة إلى ظهور أرصدة سلف مبيت مرحلة خلال السنوات 2017م وحتى 2021م، بالمخالفة لنص المادة (9) من قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (751) لسنة 2007م.

الاستقطاعات المركزية:

وهي المبالغ التي تقوم وزارة المالية باستقطاعها من مخصصات الجهات لصالح اطراف أخرى مثل الضمان الاجتماعي او الضرائب او المياه والكهرباء وغيرها حيث بلغ اجمالي المبالغ المحالة من الخزانة العامة عن النصف الأول من سنة 2022م قيمة 1,891,216,962 دينار في حين بلغت قيمة أدونات الصرف المستلمة عن نفس الفترة قيمة 1,077,242,146 دينار بفارق 813,974,816 دينار.

إدارة نفقات الدولة

- تمويل بعض الحسابات الفرعية للجهات الممولة من الخزانة العامة بأقل من المخصصات المرصودة لها، رغم توفر السيولة بالحسابات الرئيسية، مما يعني عدم تحقيق علاقة (1:1) بين المخصص والتمويل من قبل إدارة الخزانة.
- غياب التنسيق بين إدارتي المتابعة والخزانة بوزارة المالية لمتابعة الحوالات المالية المنفذة للجهات الممولة من الخزانة العامة ونفقاتها الفعلية، (تقرير المصروفات م/8) لإتمام عملية إبراء الحوالات (سلف التمويل) مع النفقات الفعلية والوقوف على الأرصدة المتبقية لكل جهة ممولة من الحسابات الرئيسية للدولة.
- وجود حركة على الحسابات المصرفية المتعلقة بتنفيذ موازانات سنوات سابقة سحباً وإيداعاً دون توفر أي سجلات او معاملات تعكس الحركة بإدارة الخزانة بوزارة المالية.



- عدم الجدية في التعاطي مع توصيات الديوان، ويتضح ذلك من خلال استمرار عديد الملاحظات ذات التأثير السلبي على المال العام والتي سبق ان نبه إليها الديوان في شكل تقارير أو مكاتبات مباشرة، وفيما يلي أهم تلك الملاحظات:
- اختلاف وتباين الأرصدة الافتتاحية الظاهرة في سجلات وزارة المالية المستخرجة من منظومة حسابات إدارة الخزانة وتأثرها كلما تم خصم قيمة صك معلق.
- تعدد الحسابات المصرفية الرئيسية المفتوحة للإنفاق وتمويل الإنفاق، منها ما انتهى الغرض منه دون تسويته وإقفاله بالرغم من فتح حسابات مصرفية مناظرة.
- عدم مسك دفاتر يومية الصندوق لمصروفات وإيرادات الدولة، وإجراء التسويات اللازمة مع حركة المصرف في حينها والاعتماد في ذلك على منظومة حسابات يشوبها العديد من العيوب المحاسبية والتي من أهمها إمكانية التعديل بأثر رجعي.
- عدم قدرة وزارة المالية على متابعة المبالغ المسيلة للجهات العامة رغم ما تكفله لها القوانين واللوائح من الوسائل والإجراءات الصارمة ضد الجهات التي تقاعست عن إحالة تقاريرها وحساباتها للوزارة، وإلزام مراقبيها الماليين بإعداد وإحالة تقارير شهرية عن المصروفات والإيرادات.
- استمرار وزارة المالية في تمويل الجهات التي لم تلتزم بتسوية أوجه الإنفاق للسنوات السابقة وتقديم الخلاصات الشهرية وتقارير مصروفاتها وإيراداتها الشهرية وترجيح الارصدة المتبقية.
- عدم مراقبة الأرصدة النقدية بالحسابات الفرعية الممولة من الحسابات الرئيسية، وتضخم الأرصدة النقدية بالحسابات الفرعية عن معدل الإنفاق، وارتفاع أرصدة الميزانيات السابقة فيها، فضلاً عن عدم تقيد الجهات بترجييعها.
- عدم قدرة إدارة المتابعة بوزارة المالية على إعداد وإحالة تقرير متابعة الانفاق "الإيرادات والمصروفات" حتى 2022/12/31م وفقاً للاختصاصات المسندة لها بقرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2012م باعتماد الهيكل التنظيمي للوزارة.

إدارة الحسابات

من خلال القيام بتقييم أداء إدارة الحسابات بوزارة المالية للفترة الزمنية 2023م وفقاً لقانون النظام المالي للدولة وتعديلاته، ولائحة الحسابات والميزانية والمخازن، وقرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2012م باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة المالية وتنظيم جهازها الإداري، من حيث عدد من العناصر متمثلة في (التنظيم الداخلي - سياسات الموارد البشرية - الحوكمة الداخلية - النظم المحاسبية - الاتصال والتواصل - تدفق البيانات والمعلومات - الشفافية والمساءلة)، وذلك وفق مؤشرات ونماذج خاصة مصممة للغرض فيما إذا كانت إدارة الحسابات بوزارة المالية



مسؤولة مسؤولية كبيرة عن تأخير الحاصل في إعداد الحساب الختامي للدولة منذ 2009-2022م.

وقد أظهرت النتائج أن أداء إدارة الحسابات بوزارة المالية خلال فترة التقييم كان حرجاً، إذ بلغت نسبة الأداء في المجمع 28.5%، وهو يعكس ضعف أداء الإدارة في قيام باختصاصاتها، ولا سيما إعداد الحساب الختامي للدولة، حيث توضح النقاط التالية أهم الأسباب التي أثرت على قدرة الإدارة في إعداد الحساب الختامي وذلك كما يلي:

- عدم وجود معايير واضحة تضمن تكليف الأكثر كفاءة، وجدارة، واستحقاق لإدارة الحسابات بوزارة المالية وفقاً لما تنص عليه المادة (3) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية، كما لا يوجد تحديد لمدد (فترات) زمنية مقبولة، تستخدم كأساس مهم لمدير إدارة الحسابات لوضع خطته وتطبيقها، مما يوفر منطق عادل لتقييم أدائه، ومساءلته عما أنجز خلال فترة توليه للمنصب.

- لا يتوافر دليل اجراءات عمل لإدارة الحسابات مكتوب ومعتمد يحدد إجراءات العمل ومراحله وآلياته، كما لا يوجد وصف وتوصيف وظيفي للمهام بالإدارة، وهو ما ينعكس سلباً على جودة العمل بها خاصة على مستوى سرعة إنجاز الأعمال، وصعوبة تحديد وتحميل المسؤوليات لأشخاص بعينهم، ومساءلتهم عنها، ومحاسبة المقصرين منهم.

- وجود ضعف في اجراءات التسجيل والتوثيق بالإدارة، حيث لوحظ ضعف التعزيز المستندي للقيود، والنقص الشديد في الالتزام الرقابي بعد استيفاء معظم القيود للتوقعات اللازمة، وعدم سلامة التوجيه المحاسبي في عديد الحالات.

- لا يتوافر بإدارة الحسابات، كادر بشري كاف للعمل على منظومة الحساب الختامي، حيث لا يوجد إلا موظف واحد يقوم بالعمل على المنظومة، وهو ما يعكس سلباً على عملية إعداد الحساب الختامي للدولة في الآجال المحددة.

- لا تتوافر خطة واضحة مكتوبة ومعتمدة للتوظيف والتدريب خاصة بإدارة الحسابات، وهو ما يعني أن إدارة الحسابات لا تشارك في تخطيط احتياجاتها الوظيفية، والتدريبية بما يتلاءم مع حجم العمل المناط بها والمطلوب منها، وإنما تخضع احتياجاتها الوظيفية والتدريبية لتقدير السلطة العليا بالوزارة، وهو ما يقلل من قدرة الإدارة على أن تكون أكثر كفاءة في تحقيق أهدافها من خلال الحفاظ على العدد الصحيح من الكوادر البشرية المؤهلة مع مرور الزمن.

- لا تتوافر خطة استراتيجية، ولا تشغيلية لإدارة الحسابات بوزارة المالية مكتوبة ومعتمدة، تتضمن أهداف، ومراحل، وتحديات، وفرص إعداد الحساب الختامي للدولة، وتتضمن قراءة متأنية للتعامل مع تلك التحديات التي تواجه إعدادها، والتي إذ ما توافرت لما كان هذا التأخير الحاصل اليوم في إعداد الحساب الختامي للدولة وقفله.

- عدم قدرة إدارة الحسابات الخاصة، ووزارة المالية عامة على خلق آليات مبتكرة ضمن منطق القانون، تلزم الجهات الممولة من الخزنة العامة على إقفال وإحالة



حساباتها الختامية، وخلصاتها الشهرية في لآجال المحددة، أقلها ربط التفويض المالي مع الجهات بإقفال وإحالة الحسابات الختامية والخلصات الشهرية.

- لا يتوافر بإدارة الحسابات بوزارة المالية، نظام واضح للتواصل وتبادل المعلومات مع الجهات الممولة من الخزانة العامة (لا تقليدي ولا الكتروني)، الأمر الذي ينعكس سلباً على حجم التبادل المعلوماتي وسرعته بين إدارة الحسابات من جهة والجهات العامة من جهة أخرى، مما يفاقم من عملية تأخير إقفال وإحالة الحسابات الختامية، والخلصات الشهرية للجهات العامة لإدارة الحسابات بوزارة المالية.

- لا يتوافر بوزارة المالية، نظام مكتوب ومعتمد وواضح للتواصل وتبادل المعلومات، والتعاون بين إدارة الحسابات وبين المراقبين الماليين بالجهات العامة، وباقي إدارات الوزارة بشكل يخدم عملية إعداد الحساب الختامي في الآجال المحددة.

إدارة الموارد المالية

- افتقار إدارة الموارد المالية إلى المقترحات المتعلقة بتنظيم الإيرادات الذاتية التي يتم جبايتها من الوزارات والجهات العامة الأخرى بما يضمن توريدها للخزانة العامة.

- تأخر العديد من الجهات العامة في تقديم تقرير الإيرادات والمصروفات إلى وزارة المالية بالمخالفة للمادة (18) من قانون النظام المالي للدولة.

- لم يتضمن التقرير السنوي أي نتائج عن متابعة الاستقطاعات المركزية المتعلقة بموظفي القطاع العام وما يفيد مطابقتها مع الجهات المختصة.

- لم يتضمن التقرير السنوي نتائج تسوية مستحقات الشركات العامة المعتمدة بالميزانية العامة.

- ضعف متابعة الإدارة للموارد النفطية حسب مكوناتها المختلفة حيث تكتفي الإدارة بما يحال لحساباتها بمصرف ليبيا المركزي دون التحقق منها بحسابات المؤسسة الوطنية للنفط ومن أهم الاعتبارات بالخصوص ما يلي:

- عدم الوقوف على الموارد النفطية غير المسجلة والتي تم استعمالها في توريد وقود بالمبادلة بقيمة تجاوزت 42 مليار دينار.
- عدم الوقوف على الفروقات الظاهرة بين الكميات المصدرة والمحصلة واسبابها والتي بلغت في العام 2022م أكثر من 9 مليار دولار، ومدى صحة افادة المؤسسة بأنها تمثل حصة الشريك الأجنبي.
- لم يبين التقرير كميات الغاز أو النفط الخام المحال إلى الشركة العامة للكهرباء فضلاً عن عدم وجود مصادقات بين الشركات وعدم تحديد قيمة دعم الخزانة العامة.
- لم يتضمن التقرير أي بيانات عن اتفاقية الغاز المصدر من مليته الى إيطاليا.
- من خلال مقارنة ما تم تحصيله خلال سنة 2022م مع ما ورد في تقرير المؤسسة الوطنية للنفط فيما يخص الضرائب والاتاوات النفطية يتضح



وجود فارق بقيمة 1,112,979,730 دينار غير محصلة في حسابات وزارة المالية حتى 2022/12/31م.

■ ومن خلال متابعة إيرادات السوق المحلي من المبيعات النفطية تبين تحصيل مبلغ بقيمة 239,995,249 دينار وهي تمثل إيرادات بيع المحروقات حتى شهر أغسطس 2022م ولم يتم تحصيل أي إيرادات عن باقي الأشهر عن السنة المالية 2022م، هذا بالإضافة الى ضالة هذا المبلغ وعدم تناسبه مع كميات المحروقات الموردة للسوق المحلي خلال العام.

- أظهر تقرير مصلحة الضرائب أن اجمالي المبالغ المحصلة دفترًا خلال سنة 2022م مبلغ 1,824,422,660 دينار في المقابل أظهرت حسابات وزارة المالية القيمة المحصلة فعليًا نحو 1,381,017,575 دينار بفارق 443,405,085 دينار.

- أظهرت تقارير الإيرادات لمصلحة الجمارك خلال سنة 2022م، تحقيق إيرادات بنحو 273,598,640 دينار، وما تم تحصيله فعليًا بحساب الإيراد العام نحو 211,461,941 دينار، حيث يمثل الفرق بين الدفترية والمحقق الفعلي مبالغ غير مودعة بحساب الإيراد العام بنحو 62,136,699 دينار والبيان التالي يبين ذلك:

الفرق	حسب تقارير إدارة الخزانة	حسب تقارير المصلحة
62,136,699	211,461,941	273,598,640

ومن ذلك لوحظ الآتي:

■ ضعف إدارة الموارد المالية في متابعة أسباب الفروقات وتقديم المقترحات المتعلقة بتنظيم الإيرادات الجمركية، حيث لم يشر التقرير إلى أسباب الفروقات والاعتماد على التقارير المعدة من قبل المصلحة.

■ تأخر المراكز في إحالة المتحصلات إلى حساب الإيراد العام رقم (79) بمصرف ليبيا المركزي.

■ عدم التزام مراكز المنطقة الشرقية بإحالة الإيرادات المحققة.

■ لوحظ تدني كبير في الإيرادات الجمركية المحصلة من قبل المصلحة مقارنة بالسنوات السابقة.

- أظهرت تقارير إيرادات الهيئة العامة للاتصالات والمعلوماتية تحقيق إيرادات عن السنة المالية 2022م بقيمة 245,380,230 دينار، في حين أن ما تم تحصيله فعليًا بحساب الإيراد العام مبلغ وقدره 529,225,718 دينار، والبيان التالي يبين ذلك:

السنة	حسب تقارير الهيئة	حسب تقارير إدارة الخزانة	الفرق
2022م	245,380,230	529,225,718	(283,845,488)

وقد لوحظ أن سبب الفرق بين الإيرادات المحصلة من الإيراد العام عن قيمة الإيرادات الفعلية خلال سنة 2022م، هو عدم التزام الهيئة العامة للاتصالات بتوريد الإيرادات إلى حساب الإيراد العام عن عدد من السنوات السابقة.

- حصيلة الإيرادات المحصلة عن شركات قطاع الاتصالات التابعة للهيئة العامة للاتصالات والمعلوماتية من سنة 2011م حتى 2022/06/30م بلغت 3,172,418,029 دينار.



- تراخي الإدارة المالية في الهيئة العامة للاتصالات في اتخاذ إجراءات رادعة اتجاه الشركات المتخلفة عن السداد وعدم تطبيق أي إجراءات قانونية حيال التأخير بالمخالفة للمادة (33) من قانون الاتصالات رقم (22) لسنة 2010م.
- ضعف إدارة الموارد في تقديم المقترحات المتعلقة بتنظيم إيرادات الاتصالات التي يتم جبايتها ومتابعتها خاصة في الإيرادات غير المحصلة من الشركات التابعة للهيئة وأسباب عدم التزام الهيئة بتحويل الإيرادات المحصلة للإيراد العام، ومعرفة مدى دقة القيمة التي يتم تحويلها ومتابعتها مع الميزانيات المعتمدة عن السنوات المسدد عليها تلك الإيرادات.
- أظهرت بيانات إدارة الخزانة تحصيل مبلغ وقدره 319,770,054 دينار مقابل رسوم الخدمات العامة، وقد لوحظ عدم التزام العديد من الجهات والوحدات الإدارية العامة بإحالة تقارير الإيرادات والمصروفات والتي تُظهر الأرقام الحقيقية لإيرادات رسوم الخدمات العامة إلى وزارة المالية بالمخالفة للمادة (18) من قانون النظام المالي للدولة.

إدارة المراقبين الماليين

- استمرار إدارة المراقبين الماليين بعدم التزامها، بالملاحظات والتوصيات الواردة بتقارير الديوان السابقة، وعدم الجدية في اتخاذ أي إجراءات حيال معالجتها وتلافيها.
- ضعف الإدارة في ممارسة اختصاصاتها المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (68) لسنة 2012م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة المالية، ويمكن أن نوضح ذلك على النحو الآتي:
 - تقصير الإدارة في إعداد التقارير الدورية لتقييم أداء الموظفين بالإدارة، والمراقبين الماليين، ومساعدتهم بالداخل، والخارج.
 - عدم التنبيه على المراقبين الماليين بإعداد التقارير الدورية التي يعدها المراقب المالي عن عمل الجهة الإدارية طبقاً لنص المادة (18) من قانون النظام المالي للدولة وتعديلاته، أو التبليغ عن موطن الضعف.
 - ضعف تقارير النشاطات الدورية التي تعدها الإدارة المتعلقة بسير عملها، والتي يجب أن يتم فيها إيضاح تنفيذ اختصاصاتها، وتحديد المشاكل والصعوبات التي تواجه الإدارة في سبيل تنفيذ مهامها، واقتراح الحلول لتلك المشاكل، والاكتفاء بإعداد تقرير نشاط يمثل العمل اليومي الذي يقوم به الموظف بالإدارة.
 - عدم اتخاذ أي إجراءات حيال المراقبين الماليين غير الملتزمين بإحالة تقارير الإيرادات والمصروفات رغم قيام إدارة المتابعة بإحالة التقارير الدورية للإدارة بالجهات التي لم تلتزم بنص المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام الأقسام بدراسة التقارير الواردة من المراقبين الماليين على الرغم من اختصاصهم بذلك، والاكتفاء باستلام تلك التقارير وحفظها.



- يلاحظ ضعف المتابعة والتوجيه للمراقبين الماليين ومساعدتهم وعدم حرص الإدارة على تقيدهم باختصاصاتهم ومهام وأداء واجباتهم المحددة بالإضافة إلى الإهمال في محاسبة المراقبين الماليين ومساءلتهم ومتابعة أعمالهم والتفتيش عليهم.
- عدم وجود لائحة تحدد آلية وضوابط ترشيح المراقبين الماليين بالداخل والخارج.
- عدم قيام الوزارة بفرز الملفات الشخصية في عملية ترشيح المراقبين الماليين، وعدم اتباعها سياسة تدوير المراقبين بالشكل المطلوب، واستمرار بعضهم بالعمل في ذات الجهات لأكثر من (10) سنوات، مما يؤثر على استقلاليتهم وحيادهم.
- تبين وجود بقرقيات بتكليفات لمراقبين بالخارج لأكثر من سفارة تصدر عن مدير إدارة المراقبين الماليين بناء على موافقة وزير المالية، وذلك بالمخالفة لنص المادة (14) من القانون رقم (21) لسنة 2012م بشأن تعديل القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي وتعديلاته، ولائحته التنفيذية، الذي تنص على أن قرارات إيفاد المراقبين الماليين ومساعدتهم بالخارج تصدر عن طريق مجلس الوزراء.
- عدم التزام أغلب اللجان المكلفة بتقييم أداء المراقبين بالنموذج المعد من إدارة المراقبين بخصوص متابعة سير عملهم.
- عدم مراعاة شروط ومعايير شغل وظيفة مراقب أو مساعد مراقب مالي بالخارج المنصوص عليها في منشور وزير المالية رقم (2) لسنة 2013م، والقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي، ولائحته التنفيذية.
- عدم اتخاذ الإجراءات المالية اللازمة بشأن عودة المراقبين ومساعدتهم الذين انتهت مدة عملهم بالخارج بالمخالفة للمادة (14) من القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي، ولائحته التنفيذية.
- عدم قيام أغلب المراقبين الماليين بأعمال الجرد والتفتيش المفاجئ على خزائن ومخازن الجهات المكلفين بها مما يعد قصورا في أداء أعمالهم بالمخالفة للمادة (24) من لائحة الميزانية الحسابات والمخازن.
- عدم التزام الإدارة والمراقبين الماليين بقرار وزير المالية رقم (8) لسنة 2015م بشأن تنظيم عمل المراقبين الماليين الذي يبين معايير تولي وظيفة مراقب مالي، حيث لوحظ الآتي:
 - وجود مراقبين ماليين ومساعدين مراقبين بالداخل، تتجاوز مدة تكليفهم الأربعمائة سنة المحددة قانوناً.
 - عدم دقة مخرجات منظومة إدارة المراقبين الماليين، المتعلقة ببيانات المراقبين الماليين ومساعدتهم.
 - تكليف عدد من المراقبين الماليين أو مساعدين مراقبين ماليين بالرغم من عدم توافق مجال مؤهلاتهم العلمية مع تلك الوظيفة ولم تتجاوز خبرتهم الوظيفية عشر سنوات، ومن ذلك تكليف عدد (3) من حملة الشهادة الثانوية بوظيفة مراقب مالي أو مساعد مراقب.



- تبين الازدواجية في تكليف بعض المراقبين الماليين للعمل بأكثر من سفارة أو قنصلية ليبية بالخارج، بالمخالفة للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي، وتعديلاته ولائحته التنفيذية ومنشور وزير المالية رقم (2) لسنة 2013م بشأن لائحة شروط ومعايير شغل وظيفة مراقب أو مساعد مالي بالخارج.

- إهمال إدارة المراقبين الماليين بإعداد خطة تدريبية لرفع كفاءة المراقبين الماليين ومساعدتهم، والاكتفاء بالخطة التدريبية التي تعدها إدارة الشؤون المالية والإدارية، والمتعلقة بإعداد المراقبين الماليين فقط.

إدارة المؤسسات المالية والتعاون الفني

تأخر إدارة المؤسسات المالية والتعاون الفني في موافاة الديوان بكافة المستندات المطلوبة فضلاً عن عدم الافصاح عن كافة البيانات المتعلقة بالقروض والديون ومساهمات الدولة الليبية في بعض المؤسسات المالية وكذلك ديون الشركات الاجنبية على الدولة الليبية بالإضافة إلى عدم الافصاح بشكل دقيق عن الحسابات التي تديرها ادارة المؤسسات المالية والمخولة بمتابعتها مما يعد مخالفة صريحة لنص المادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن اعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

القروض الخارجية (الممنوحة لبعض الدول):

بلغت القروض الممنوحة لبعض الدول عدد (56) قرضا استفادت منها عدد (34) دولة بقيمة 1,569,540,000 دولار أمريكي تقريبا، في حين بلغت القروض والفوائد المستحقة نحو 4,554,620,000 دولار أمريكي، ويلاحظ بشأنها ما يلي:

- استمرار التراخي في متابعة تحصيل القروض الممنوحة للدول حيث لوحظ ان اغلب القروض لازالت مرحلة من سنوات سابقة بالرغم من تنويه الديوان في ملاحظاته على متابعة عملية تحصيل القروض.

- عدم مسك سجل إثبات ومتابعة القروض الممنوحة يوضح فيه أصل القرض وتاريخه والمدفوع منه والاقساط المستحقة والاقساط المسددة والفوائد المترتبة عن تلك القروض.

- تدني نسبة سداد اقساط القروض مقارنة بإجمالي حجم القروض الممنوحة، بسبب عدم قيام اغلب الدول المقترضة بسداد الاقساط المستحقة عليها في مواعيد استحقاقها منذ سنوات بالمخالفة للاتفاقيات المبرمة مع تلك الدول والمتعلقة بعملية الاقراض.

- كثرة العيوب التي شابت العديد من نصوص وأحكام الاتفاقيات المبرمة مع الدول المقترضة وعدم مراعاة الاسس والقواعد والمعايير القانونية المتبعة في هذا الشأن المضمنة في الكثير من التشريعات النافذة محليا ودوليا.



- ضعف الاجراءات والنظم المتبعة في كيفية استرداد القروض المدفوعة وعدم توحيدها نظرا لاختلاف مصادر منحها.
- صعوبة التعرف على الاقساط المسددة فعلا بشكل دقيق وما إذا كانت قد دخلت الحسابات المخصصة وتم تبويبها التبويب الصحيح.
- عدم بيان أسباب تعثر وتأخر تحصيل القروض وفوائدها ضمن تقرير نشاط الإدارة.
- حجب دور الإدارة القانونية لوزارة المالية في دراسة الاتفاقيات الدولية للقروض وملحقاتها بالمخالفة للفقرة رقم (04) من المادة رقم (14) من قرار تنظيم الهيكل التنظيمي رقم (68) لسنة 2012م المعتمد من مجلس الوزراء.
- تنازل الوزارة عن قيم بعض الفوائد المستحقة المتعلقة بالقروض الممنوحة للدول الأخرى بالمخالفة لصلاحيات الوزارة.

القروض الداخلية (الممنوحة لبعض الجهات بالدولة):

بلغت القروض الممنوحة بالداخل المسجلة بوزارة المالية عدد (8) قروض وودائع مُنحت خلال سنوات ماضية بقيمة اجمالية بنحو 3,194,000,000 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

الجهة	النوع	تاريخ القرض	قيمة القرض	مدة القرض	سعر الفائدة
مصرف شمال أفريقيا	قرض	1997/07/22م	30,000,000	7 سنوات	2%
مصرف الادخار والاستثمار العقاري	وديعة	2005/10/30م	1,000,000,000	-	1%
مصرف التنمية	وديعة	2005/10/30م	550,000,000	-	1%
المصرف الزراعي	وديعة	2005/10/30م	585,000,000	-	1%
المصرف الريفي	وديعة	2005/10/30م	250,000,000	-	1%
صندوق التحول للإنتاج	قرض	2009/11/27	450,000,000	-	0%
صندوق دعم الصناعات المحلية (سابقا)	قرض	2008/01/24م	300,000,000	10 سنوات	0%
شركة الاستثمارات الافريقية	قرض	2005/12/11م	29,000,000	10 سنوات	0.5% + الليبور

لوحظ بشأنها عدم تسوية تلك الديون حتى تاريخه واكتفاء الإدارة المختصة بتوجيه المخاطبات للجهات المدينة لوزارة المالية دون اتخاذ أي إجراءات جدية لتحصيل تلك الديون.

مساهمات الدولة الليبية في بعض المؤسسات المالية:

تساهم وزارة المالية في عدد (11) مؤسسة مالية إقليمية ودولية تمتلك الدولة الليبية جزء منها مدفوع بالكامل والجزء الاخر يدفع على شكل أقساط خلال سنوات حيث بلغ اجمالي تلك المساهمات الواجب سدادها 4.480 مليار دولار أمريكي، والبيان التالي يوضح ذلك:

ت	المؤسسة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة	المسدد	المبلغ مليون دولار أمريكي اجمالي المستحق حتى 2022/12/31
1	الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي	9.029%	896.40	747.00	59.76
2	الحساب الخاص لتمويل مشروعات القطاع الخاص الصغيرة والمتوسطة	5%	100.00	75.00	25.00
3	المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا	14.27%	599.44	599.44	-
4	الهيئة العربية للاستثمار والانماء الزراعي	10%	152.21	13.02	69.60
5	البنك الإسلامي للتنمية	9.43%	1,930	647.61	222.43
6	المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص	4.63%	92.69	38.09	54.60



المبلغ مليون دولار أمريكي

ت	المؤسسة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة	المسدد	اجمالي المستحق حتى 2022/12/31
7	صندوق الأقصى لدعم الشعب الفلسطيني	12%	60.00	-	60.00
8	البنك الافريقي للتنمية	2.419%	286.66	169.32	-
9	المصرف المغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية	20%	30.00	15.00	15.00
10	صندوق الأوبك للتنمية الدولية	6.8%	183.62	125.77	37.13
11	مجموعة البنك الدولي	0.39%	149.00	73.39	55.55
	المجموع		4,480	2,504	599.07

المعهد الليبي للمالية العامة

- خلو الهيكل التنظيمي من تحديد عدد أعضاء مجلس الإدارة، وصفاتهم، ومواعيد اجتماعاتهم، وصرف مكافآت شهرية لأعضاء مجلس الإدارة بقيمة ألف دينار شهريا، على الرغم من أن اجتماعاتهم لم تتعد (3) اجتماعات خلال سنة 2022م.
- عدم تحديد السلطة المختصة بإصدار القرارات، وعدم بيان اختصاصات مجلس الإدارة، والمدير العام، ورئيس مجلس الإدارة وتحديد مدة ولايتهم، الأمر الذي أدى إلى التداخل والتخبط في الأداء الإداري.
- قيام وزير المالية بمنح المعهد ميزة اصدار جدول مرتبات خاص به، سلباً لاختصاص مجلس الوزراء وفقاً لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م.
- الجمع بين وظيفة مدير عام بالمعهد مع عضوية مجلس إدارة المعهد، الأمر الذي يعد حالة من حالات تضارب المصالح، وإخلال بمبادئ الإدارة الرشيدة.
- لوحظ أن بعض الموظفين بالمعهد لا تتناسب درجتهم الوظيفية مع متطلبات الوظيفة الشاغلة لها.
- ضعف الكادر الوظيفي للمعهد، وعدم توفر الخبرة الكافية لبعض الموظفين.
- قصور مكتب المراجعة في أداء دوره على أكمل وجه، وذلك فيما يتعلق بعدم قيام المكتب بإعداد التقارير الربع سنوية عن الربع "الأول والثاني والثالث" للسنة المالية 2022م، وإجراء الجرد المفاجئ على الخزينة والمخازن.
- قصور دور المراجعة في أحكام الرقابة والمراجعة على عمليات الصرف، وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود ختم الخزينة على جميع أذونات الصرف، والمستندات المرفقة بما يفيد الصرف لضمان عدم تكرار صرفها مرة أخرى، بالمخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المعهد بفتح سجل الأصول الثابتة والمنقولة، بالمخالفة لمنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (11) لسنة 2018م، والذي يحث على ضرورة إمساك سجل مراقبة الأصول؛ للمحافظة على أصول الدولة من الضياع.
- تأخر المعهد في إعداد الحساب الختامي لسنة 2022م، وذلك بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.



- عدم قيام المعهد بامساك سجل أستاذ المخزن، بالإضافة إلى عدم وجود إذن طلب واستلام مواد، فضلاً عن عدم استعمال بطاقات صنف، تحدد ترتيب كل صنف على حده.

الميزانية التسييرية:

بلغت المخصصات المالية: للباين (الأول، والثاني) خلال السنة المالية 2022م، مبلغ 2,200,000 دينار، في حين بلغ ما تم تسويله خلال السنة مبلغ 1,638,112 دينار، بينما بلغت المصروفات الفعلية حسب تقرير المراقب المالي عن نفس الفترة المالية مبلغ 1,605,870 دينار وفيما يلي بيان بذلك:

البيان	المقدر	المفوض	المسبل	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	642,000	700,000	513,112	465,028	234,972
الباب الثاني	2,800,000	1,500,000	1,125,000	1,140,842	359,158
الإجمالي	3,442,000	2,200,000	1,638,112	1,605,870	594,130

- تم تركيز الصرف خلال شهر ديسمبر لبعض بنود الميزانية، بقصد استنفاد البنود، وذلك بالمخالفة لنص المادة رقم (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (12/35) المؤرخ في 2022/12/29م، تم صرف مبلغ 14,500 دينار نظير مصروفات الإعاشة لاجتماع مجلس إدارة المعهد عن شهري نوفمبر - ديسمبر لسنة 2022م، على الرغم من أن مجلس الإدارة لم يجتمع خلال شهر ديسمبر لسنة 2022م.
- بموجب إذن الصرف رقم (6/65) بتاريخ 2022/6/6م تم صرف مبلغ 5,000 دينار للمراقب المالي (م ال) لغرض شراء قطع غيار نتيجة عطل في سيارته، بالإضافة إلى عدم وجود مستندات تؤيد القيمة المصروفة، بالإضافة إلى كونها مخالفة للمادة (1) من قرار وزير المالية المفوض رقم (354) لسنة 2017م المعدل للمادة (3) من قراره رقم (329) لسنة 2017 بشأن تحديد مزايا المراقبين.
- ايفاد السيد (م ع ال) بصفته المراقب المالي للمعهد بموجب قرار رئيس مجلس إدارة المعهد رقم (9) لسنة 2022م لمهمة رسمية إلى ماليزيا للمشاركة بورشة عمل، والقرار رقم (4) لسنة 2022م لمهمة رسمية إلى تركيا للمشاركة ببرنامج تدريبي، وصرف مكافأة مالية له بقرار صادر من المدير العام للمعهد رقم (19) لسنة 2022م بشأن تشكيل لجنة إعداد مشروع الموازنة التقديرية للمعهد لعام 2023م، بالرغم من تبعيته لإدارة المراقبين الماليين بوزارة المالية مباشرة، الأمر الذي يعد مخالفاً لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م بشأن تعديل حكم في القرار رقم (329) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا المراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة، ويحد من استقلاليته في أداء مهامه كمراقب مالي للمعهد.
- اعتماد بعض أذونات الصرف من قبل المراقب المالي، دون تسجيلها في سجل الاعتماد، وبالتالي عدم ظهور تقرير المصروفات بالصورة الصحيحة، وذلك بالمخالفة لنص المادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- تحميل المبالغ المعلاة بحساب الامانات الخاصة بالنظافة والضيافة بمصروفات تخص مكافآت للعاملين وغير العاملين عن سنة 2022م بالمخالفة لنص المادة رقم (10) من القانون المالي للدولة ونص المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تم استخدام المبالغ المعلاة بحساب الامانات الخاصة بالنظافة والضيافة لتغطية جزء من مصروفات شركة القويقب للسياحة بمبلغ 127,440 دينار بالمخالفة للمادتين (161، 162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصلحة الجمارك

- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد لمصلحة الجمارك يحدد عدد الموظفين والوظائف المسكنين عليها حسب المؤهلات والتخصصات العلمية والدرجة الوظيفية.
- عدم مسك سجل خاص لحصر الأصول الثابتة وتدوين البيانات الأساسية المتعلقة بكل أصل على حدى ومتابعته من حيث الإضافة والاستبعاد منه أول بأول وبما يتماشى مع قواعد وأعراف المحاسبة.
- التأخر في إحالة الحساب الختامي لسنة 2021م إلى وزارة المالية بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم التزام المصلحة بإحالة الأرصدة الدفترية إلى حساب الإيراد العام.
- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول، والاكتفاء بعملية الحصر فقط، دون إجراء المطابقة مع كشوفات الجرد للسنة السابقة لتحديد أوجه الاختلاف إن وجدت من عجز او اضافة.
- التوسع في صرف العهد المالية والإهمال في متابعتها والتراخي عن اقفالها وتكرار الصرف دون التحقق من تسوية العهد السابقة فضلا عن المبالغة في قيمة بعضها بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إلغاء الصكوك المعلقة والتي تجاوزت مدتها القانونية بالمخالفة للمادتين (118-119) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلا عن تقصير المصلحة في تسوية المعلقة بينها وبين المصرف والتي أثرت على حساباتهم.
- اغفال المصلحة عن مسك السجلات والدفاتر المساعدة، ومنها (سجل الودائع والامانات وسجل الالتزامات وسجل الدفعات المقدمة وسجل خطابات الضمان وسجل الاعتمادات المستندية) بالمخالفة للتشريعات النافذة بالخصوص.
- صرف مكافآت مالية شهرية مستمرة ومقطوعة بالمخالفة للمادتين (130-131) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات عمل والقانون رقم 8 لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني وتحملها على بند اتعاب لغير العاملين بالباب الثاني بالمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المسندة إليه حيث تبين اقتصار عمله على المراجعة المستندية والحسابية دون أن يمتد عمله على تقييم أنظمة



الرقابة الداخلية وإجراء الجرد المفاجئ على الخزائن والمخازن والوقوف على اوجه الانحراف والقصور للحد من الأخطاء المتكررة.

- قيام المصلحة بالصرف على جهات تتمتع بذمة مالية مستقلة بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم تقيد المصلحة بلائحة السفر والمبيت رقم (751) لسنة 2007م، من حيث تسوية سلفة علاوة السفر ومتابعتها.
- عدم قيام المراقب المالي بالالتزام بالتسجيل في سجل الاعتماد أولاً بأول بالمخالفة للمادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن

الإيرادات الجمركية:

- بلغت الإيرادات المحققة خلال العام 2022م نحو 273,598,640 دينار، في حين بلغت قيمة الإيرادات المودعة بحساب الإيراد العام 211,461,941 دينار
- بلغت الإيرادات المحصلة بالمراكز الجمركية ولم يتم إيداعها بحساب الإيرادات رقم (79) بمصرف ليبيا المركزي من سنوات سابقة حتى تاريخ 2022/12/31م، مبلغ 283,190,644 دينار.
- بلغت قيمة الإيرادات المرحلة من 2017م حتى 2021/12/31م، والتي لم يتم إيداعها بحساب الإيرادات رقم (79) بمصرف ليبيا المركزي حتى تاريخه، مبلغ 187,599,841 دينار.
- تستمر المراكز الجمركية في احتجاز نسبة من إيرادات الدولة السيادية في حساباتها ولا تقوم بإيداعها في حساب الإيراد العام وهذه القيمة تتزايد من عام إلى آخر حيث يتم استعمالها في أغراض أخرى بالمخالفة للقانون، والجدول التالي يبين الإيرادات المفقودة خلال السنوات (2016-2022):

السنة	الإيراد المحصل حسب الجمارك	المورد لحساب الإيراد العام	إيرادات مفقودة	نسبة الإيرادات المفقودة
2016	73,294,740	64,335,774	8,958,966	12%
2017	171,040,286	164,391,454	6,648,832	4%
2018	478,072,740	449,698,512	28,374,228	6%
2019	336,878,300	296,582,476	40,295,824	12%
2020	203,833,084	131,705,795	72,127,289	35%
2021	367,434,830	310,812,141	56,622,689	15%
2022	273,598,640	211,461,941	62,136,699	23%
المجموع	1,904,152,620	1,628,988,093	275,164,527	14%

- لوحظ تدني كبير في الإيرادات الجمركية المحصلة من قبل المصلحة مقارنة مع السنة السابقة، حيث اعزت المصلحة أسباب التدني في:
 - صدور قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (537) لسنة 2021م بإعفاء السلع الغذائية الموردة من الضرائب والرسوم المقررة بالتعريفات الجمركية بمسمياتها المختلفة.



- إعفاء البضائع والسلع ذات المنشأ العربي بحكم الاتفاقية الموقعة بين الدول العربية.
- إعفاء عدة جهات بموجب قوانين إنشائها على سبيل المثال لا الحصر قانون الاستثمار وقانون الضمان الاجتماعي.
- صدور القرار رقم (32) لسنة 2012م الصادر عن وزير المالية بشأن تحديد ضوابط وشروط إعفاء واردات الجهات الممولة من الميزانية العامة.
- صدور القرار رقم (881) لسنة 2019م الصادر عن المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني بشأن تحديد قيمة التعريف الجمركية وتقرير بعض الأحكام.
- إيقاف العمل بالقانون رقم (19) لسنة 1992م بشأن ضرائب الإنتاج والاستهلاك التي كانت تفرض على بعض السلع المنتجة محلياً وعدم العمل به حالياً.
- استمرار كل من وزير المالية ورتاسة الوزراء في إصدار العديد من قرارات الإعفاءات.

الميزانية التسييرية:

بلغت قيمة الحوالات المالية خلال السنة المالية 2022م، مبلغاً وقدره 271,718,800 دينار، في حين بلغت قيمة المصروفات عن نفس الفترة للبابين مبلغاً وقدره 290,317,570 دينار، والبيان التالي يبين ذلك:

البيان	المخصص	المسبل	المصروفات	الرصيد
الباب الأول	295,000,000	241,718,803	260,420,890	34,579,110
الباب الثاني	30,000,000	29,999,997	29,896,680	103,320
الإجمالي	325,000,000	271,718,800	290,317,570	34,682,430

الباب الاول

- من خلال مراجعة عينة من المرتبات عن السنة المالية 2022م، لوحظ عدم تقيد المصلحة بصرف المرتبات وفق ما هو وارد من وزارة المالية، حيث تبين قيام المصلحة بصرف بعض مرتبات الموظفين بأكثر من مخصصاتهم الواردة ضمن الحوالة المالية.
- تقوم المصلحة بتقديم خدمات الاعاشة لموظفيها من خلال عقد ابرم مع صندوق الرعاية الاجتماعية التابع للمصلحة، ومن خلال فحص البند تبين الآتي:
 - افتقار العقد المبرم بتاريخ 2021/11/01م بين المصلحة وصندوق الرعاية الاجتماعية للقيمة التعاقدية حيث اقتصر على تحديد السعر فقط للوجبات بقيمة 50 دينار للعضو الواحد (غداء وعشاء)، بالمخالفة للمادة (14) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
 - عدم إحالة الدفعات المصروفة إلى الديوان لغرض أعمال المراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.



▪ إصدار تكليف مباشر للصندوق بدلا من طرح مناقصة عامة للحصول على أفضل العروض وأنسب الأسعار بالمخالفة للمادتين (10-68) من لائحة العقود الإدارية.

▪ يتم السداد بناء على نموذج تسليم وجبات مقدم من الصندوق، وعدم إرفاق تقارير صادرة عن مصلحة الجمارك لمتابعة الوجبات المقدمة.

- بلغت القيمة المصروفة على العمل الإضافي خلال العام 2022م مبلغ وقدره 2,780,900 دينار، حيث لوحظ توسع المصلحة في صرف المكافآت دون وجود ضوابط وآليات معينة تحكم آلية الصرف بالمخالفة لنص المادة (24) من قانون النظام المالي.

الباب الثاني

بلغ إجمالي الحوالات المالية الواردة للحساب خلال السنة المالية 2022م، ما جملته بمبلغ 29,999,997 دينار، في حين كان ما تم صرفه فعليا مبلغ 29,896,680 دينار، ولوحظ تزايد معدلات الإنفاق خلال شهر ديسمبر مقارنة بباقي الأشهر خلال السنة المالية 2022م، وذلك لاستنفاد بنود الميزانية قبل نهاية السنة المالية بالمخالفة لأحكام المادة (13) و(17) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومن خلال الفحص المستندي لحساب الباب الثاني تبين الآتي:

بند أتعاب ومكافأة لغير العاملين:

بلغت اجمالي القيمة المفوض بها خلال سنة 2022م على بند أتعاب ومكافأة لغير العاملين قيمة 800,000 دينار بينما بلغت جملة المصروفات عن ذات السنة نحو 766,490 دينار لعدد (81) متعاون، وفي شأن ذلك لوحظ الآتي:

- عدم ابرام عقود حيث يتم ابرام محاضر اتفاق مع المتعاونين بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

- عدم تطبيق القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني على مرتبات المتعاونين.

- قيام المصلحة بالتعاون مع أشخاص وتكليفهم بوظائف يمكن شغلها من خلال موظفين المصلحة.

- صرف مكافآت مالية شهرية مستمرة ومقطوعة على بند اتعاب لغير العاملين بالباب الثاني لمدة تتجاوز ستة أشهر بالمخالفة للمادتين (130-131) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل والمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

بند الإعانات والمساعدات والمنح وبند مصروفات العلاج:

بلغ إجمالي القيمة المفوض بها للبندين خلال السنة المالية 2022م، ما جملته 1,000,000 دينار، في حين ما تم صرفه فعليا مبلغ 999,200 دينار، حيث لوحظ عدم وجود لائحة داخلية تنظم وتضبط عملية الصرف على



بند العلاج بالرغم من وجود صندوق الرعاية الاجتماعية الموكل إليه صرف مثل تلك الاعانات.

بند دعم ميزانيات أخرى:

بلغ إجمالي القيمة المفوض بها لهذا البند ما جملته 6,000,000 دينار، تم صرفها بالكامل، حيث لوحظ الآتي:

- بموجب اذونات الصرف رقم (8/149) و(9/262) و(1/344) بمبلغ 1,500,000 دينار و750,000 دينار و1,500,000 على التوالي لصالح نادي اتحاد الجمارك الرياضي تمثل القيمة دعم للنادي بناء على كتاب مدير إدارة الميزانية حيث لوحظ على ذلك الآتي:

- أنه قد سبق وأن تم دعم النادي بقيمة 175,000 دينار خلال.
- بتاريخ 2022/11/13م و2022/11/30م تم صرف مبالغ لصالح النادي بقيمة 125,000 دينار (تم تحميلها مباشرة على بند مصروفات النشاط المدرسي والثقافي) و750,000 دينار (تم اثباتها كسلفة خارج الميزانية)، وذلك بموجب إذني الصرف رقم (11/48) و (11/350) على التوالي.
- المبالغة في دعم النادي حيث بلغت إجمالي المبالغ المحالة للنادي نحو 4,800,000 دينار دون ارفاق أي تسوية خاصة بها مع اذونات الصرف إضافة إلى صرف مصروفات النظافة والاعاشة واتعاب ومكافأة غير العاملين في النادي عن طريقة مصلحة الجمارك مباشرة، الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة رقم (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- بموجب اذن صرف رقم (4/48) تم صرف مبلغ 55,200 دينار لصالح شركة السبق العالمي للخدمات السياحية مقابل تسديد قيمة الايجار لمدة ستة أشهر من 2022/4/27م حتى 2022/10/31م مقابل حجز وحدة سكنية لمدير عام مصلحة الجمارك، حيث لوحظ الآتي:
- المبالغة في قيمة الايجار حيث تبين ان قيمة الايجار اليومي بمعدل 300 دينار وقيمة الشهر الواحد بمبلغ 9,000 دينار، بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (61) لسنة 2021م.
- اصدار تكليف مباشر للشركة بالمخالفة للمادتين (10-68) من لائحة العقود الإدارية.
- عدم ارفاق شهادة سداد الضريبي.
- بموجب اذن صرف رقم (9/8) تم صرف مبلغ 343,709 دينار لصالح شركة الاتصالات النوعية المساهمة مقابل شراء عدد (50) جهاز لاسلكي يدوي وعدد (30) جهاز لاسلكي ثابت لوحظ بشأن ذلك ما يلي:
- اصدار تكليف مباشر للشركة المنفذة بالمخالفة للمادتين (10-68) من لائحة العقود الإدارية.
- لم يتبين ابرام عقد بين الطرفين لضمان حقوق الدولة.
- بلغ إجمالي مصاريف إقامة بعض أعضاء المصلحة بالفنادق حتى تاريخ 2022/09/30م نحو 755,872 دينار ليبي، حيث لوحظ ما يلي:



- عدم بيان أسباب الإقامة في الفندق.
- عدم وجود تكليف لإقامة بعض الأشخاص بالفنادق.
- إقامة بعض الأعضاء لفترة طويلة تصل إلى (45) يوم دون بيان الأسباب والمبررات التي أدت إلى ذلك.
- بموجب اذن الصرف رقم (6/196) تم صرف مبلغ 70,000 دينار لصالح المواطن (هـ ال أم) مقابل تسوية جزء من قيمة النزاع القائم بين المذكور والمصلحة مقابل ايجار انتفاع بالعقار الكائن بغوط الشعال لوحظ الآتي:
 - عدم قيام المصلحة بالإجراءات القانونية والإدارية الصحيحة لإنهاء عقد الانتفاع منها على سبيل المثال عدم اخطار المواطن صاحب العقار بالإنهاء قبل شهر لانتهاء مدة عقد الانتفاع وأيضا عدم القيام بتسليم المبنى لصاحب العقار بشكل رسمي حسب الفترة القانونية للعقد وترتب عليه استفادة صاحب العقار من نصوص مواد العقد واعتبر العقد تم تجديده تلقائي لمدة سنة إضافية وترتب عنه تحميل ايجار سنة كاملة على المصلحة بالرغم من أن المصلحة لم تستفد من العقار وقامت بالانتقال إلى مقر آخر، الامر يُعد إهدار للمال العام بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
 - ان مصلحة الجمارك قد قامت بمخاطبة إدارة القضايا بإحالة مشروع تصالح في القضية وقد تم الرد بان إدارة القضايا لا ترى مانعا في تسوية النزاع القائم بين الطرفين حيث إن عقد التصالح في القضية نص على تعويض المذكور بقيمة 300,000 دينار وهو ايجار كامل السنة، والتنازل عن قيمة التعويض المحكوم به وهو 30,000 دينار مقابل مصاريف الدعوى.
 - لم تقم المصلحة بتحديد المسؤول عن الإهمال، الذي أدى إلى صرف المبلغ كتعويض لصاحب العقار نتيجة الإهمال والتقصير في حفظ وصون المال العام.
- بموجب اذن صرف رقم (6/185) تم صرف مبلغ 40,500 دينار لصالح اللجنة الإدارية لصندوق الرعاية الاجتماعية مقابل تسديد قيم المطالبة الخاصة باستقبال وإقامة واعاشة الوفد التونسي، لوحظ أنه تم سداد القيمة لصالح اللجنة الإدارية لصندوق الرعاية الاجتماعية ولم يتم ارفاق أي فاتورة تفصيلية توضح ما تم صرفه للوفد حيث تم الصرف بناء على مطالبة من رئيس اللجنة فقط.
- بموجب اذني الصرف رقم (11/2) و(11/3) بتاريخ 2021/11/01م، تم صرف مبلغ 14,740 دينار و12,960 دينار على التوالي لصالح شركة جيجا للاتصالات والتقنية تمثل تسديد قيمة فاتورتين خاصة باشتراك الانترنت عن الفترة من 2022/09/05م إلى 2023/09/04، حيث لوحظ الآتي:
 - قيام المصلحة بتحميل السنة المالية بمصروفات لا تخصها بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - اتباع المصلحة سياسة استرجاع المصروفات التي تم دفعها من الموظفين مباشرة، الامر الذي يفقد أحكام نظام الرقابة الداخلية على مثل تلك المصروفات.



العهد المالية:

- أظهرت خلاصة الإيرادات والمصروفات في 2022/12/31 م قيمة العهد التي تم صرفها من حساب الباب الثاني خلال السنة المالية 2022 م بقيمة 588,500 دينار، حيث لوحظ على ذلك ما يلي:
- بلغت قيمة العهد التي تم منحها خلال السنة المالية 2022 م ولم يتم تسويتها مبلغ وقدره 82,000 دينار بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - أظهرت خلاصة الإيرادات والمصروفات للباب الأول في 2022/12/31 م ترجيع عهد قديمة تم منحها من الباب الأول في سنوات سابقة بقيمة 229,500 دينار والاحتفاظ بها الحساب في ظل عدم التزام المصلحة بإحالة الأرصدة الدفترية إلى حساب الإيراد العام.
 - لوحظ صرف عهد لبعض الأشخاص خلال سنة 2022 م بالرغم من عدم تسوية عهد سابقة لازلت في ذمتهم.
 - بلغت القرارات الصادرة عن مدير عام المصلحة عدد (141) قرار يخص العهد في حين بلغ إجمالي العهد من تاريخ 2022/1/16 م حتى 2022/11/8 م مبلغ 918,500 دينار ليبي.
 - صدور ثلاث قرارات عن مدير المصلحة أرقام (52-203-570) بصرف عهدة مالية بقيمة 60 ألف دينار لكل منها، وذلك لتغطية ثلاثة أشهر سابقة عن تاريخ تقديم طلب صرف العهدة.
 - لم توضح القرارات الغرض الذي صرفت من أجله تلك العهد، بالمخالفة لأحكام المادة (178) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

سلف على حساب علاوة المبيت:

بلغ إجمالي السلف الممنوحة من حساب الباب الثاني خلال السنة المالية 2022 م مبلغ 195,104 دينار في حين أن ما تم تسويته منها مبلغ 135,520 دينار، وقيمة 59,584 دينار لم يتم تسويتها بالمخالفة للمادة (8) من لائحة الايفاد وعلاوة المبيت رقم (751) لسنة 2007 م.

حساب الطوارئ:

بلغت اجمالي المصروفات خلال السنة المالية 2022 م من الحساب نحو 8,107,419 دينار حيث اظهرت مذكرة التسوية الرصيد المصرفي في 2022/12/31 م بقيمة 1,596,975 دينار، والرصيد الدفترية بقيمة 37,299 دينار.

لوحظ تحميل ميزانية الطوارئ بمصروفات تخص الميزانية التسييرية بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، ومن أمثلة ذلك إذن الصرف رقم (12/2) تم صرف مبلغ 460,000 دينار بتاريخ 2022/12/31 م لصالح شركة الطلائع المحدودة مقابل شراء اختام فسفورية لقسم المشتريات والمخازن.



حساب الودائع والأمانات:

بلغت إجمالي القيمة المصروفة خلال السنة المالية نحو 37,242,083 دينار بينما بلغ الرصيد الدفترى في 2022/12/31 م قيمة 10,646,186 دينار، والرصيد المصرفي في ذات التاريخ قيمته 20,469,464 دينار، ومن خلال فحص الحساب والمراجعة تبين الآتي:

- لوحظ الاحتفاظ بالمبالغ لمدة تتجاوز الفترة القانونية بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- بلغت إجمالي قيمة العقود التي أبرمتها المصلحة بشأن توريد مهمات لرجال الجمارك بقيمة إجمالية قدرها 26,290,000 دينار، وقامت المصلحة بتاريخ 2022/3/6 م، بفتح اعتمادات مستنديه محلية لصالح الشركات المتعاقد معها خصما على حساب الودائع والأمانات، حيث لوحظ بشأن ذلك الآتي:

- كافة إجراءات وخطوات وألية التعاقد التي قامت بها المصلحة كانت بالمخالفة لأحكام لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007 م، والمعدلة بالقرار رقم (926) لسنة 2007 م من حيث:

▪ حصول المصلحة على إذن من وزير المالية كتاب رقم (م/96/6) بتاريخ 2022/02/07 م بالتعاقد عن طريق (المناقصة المحدودة)، إلا أن الاجراءات التي تمت من قبل المصلحة كانت بالمخالفة لكتاب الوزير، وبالمخالفة لأحكام لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007 م، والمعدلة بالقرار رقم (926) لسنة 2007 م.

▪ بتاريخ 2022/02/10 م، قامت اللجنة المشكلة بكتاب مدير عام المصلحة رقم (م.م/368/7) بتاريخ 2022/02/08 م، بإحالة محضر اللجنة لاعتماده من قبل المدير العام للمصلحة وهو ذات التاريخ الذي تم توقيع العقود فيه مع بعض الشركات.

▪ تاريخ العروض المقدمة من الشركات المتقدمة للمناقصة المحدودة هو 2022/01/31 م، وتاريخ 2022/02/01 م، أي قبل تاريخ الحصول على الاذن من وزير المالية بتاريخ 2022/02/07 م.

▪ بالرغم من وجود لجنة عطاءات بالمصلحة مشكلة بموجب قرار مدير المصلحة لسنة 2022 م إلا أنه تم تجاهلها وتم تشكيل لجنة أخرى من قبل المدير العام للمصلحة لدراسة العروض المقدمة من الشركات.

▪ تجزئة العقود بالحد الذي ينأى بها عن الرقابة المسبقة من الديوان بالمخالفة للقانون رقم (24) المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013 م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

▪ تبين أن شركة الأقلام الذهبية لاستيراد الملابس والأحذية وشركة إبداع التصميم للتجهيزات مالكة شخص واحد مما يثير وجود شبهات في إن كافة الإجراءات اتخذت صورياً.

- قيام المصلحة باستغلال بعض القيم الموجودة في حساب الودائع والأمانات في تسديد بدل اجازات عن سنتي 2019 م و2020 م.



مشروع نظام التعقب:

- حيث لوحظ على التعاقد ما يلي:
- صدور الإذن بالتعاقد من قبل وزير المالية، بالمخالفة لأحكام المادة (5) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م التي نصت على أن منح الإذن بالتعاقد مع الشركات الأجنبية يدخل ضمن اختصاص "مجلس الوزراء".
 - عدم بيان أسماء الشركات التي تقدمت بعروضها والقيمة المالية لتلك العروض بالمخالفة لأحكام لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
 - المفاضلة تمت بين شركتين فقط وتم استبعاد عدد شركتين آخرين لعدم توافر الشروط اللازمة فيهما حسب ما هو وارد بالتقرير، إلا أنه لم يتم بيان الشروط التي لم تتوفر في تلك الشركات التي تم استبعادها بالمخالفة لأحكام المادة (54) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م المعنونة بحالات استبعاد بعض العطاءات والتي أوجبت وجود قرار مسبب.
 - توقيع العقد دون احواله لديوان المحاسبة للمصادقة المسبقة وفقاً للقانون.

مصلحة أملاك الدولة

ملاحظات عامة حول أداء المصلحة:

- يلاحظ الإهمال والتقصير في جباية وتحصيل المال العام رغم وجود عقارات ملك للمصلحة ومن ذلك مثل عدم قيام مكتب مصلحة أملاك الدولة الخمس بتحصيل الديون المستحقة مقابل الانتفاع بالعقارات المملوكة للدولة من المنتفعين بموجب عقود انتفاع مع المكتب.
- الإهمال في حفظ الأرشيف مما سبب في ضياع المستندات الخاصة بالعقارات وبالتالي تدني الجباية وتحصيل الإيراد مقابل عقود الانتفاع.
- الإهمال في متابعة أملاك الدولة مما أدى إلى بيع وتقسيم المباني دون علم المكتب.
- الإهمال في الاهتمام بالمواقع الاستثمارية والأثرية.
- الإهمال والتقصير في حصر التعدييات على أملاك الدولة وإحالتها لإدارة حماية أملاك الدولة (مرصد التعدييات على أملاك الدولة) رغم حجم التعدي الكبير عليها.
- الإهمال والتقصير في حصر الديون والالتزامات المالية على المنتفعين.
- عدم فتح سجل خاص بإبرام العقود وتوثيقها وتسلسل أرقامها.
- الإهمال والتراخي في توثيق وتسجيل وحصر أملاك الدولة بالمكتب بسجلات وتنزيلها على المخططات.
- الإهمال في الإجراءات المتخذة من حيث إبرام العقود وعدم الاحتفاظ بنسخة العقد بملف العقار حيث أن بعض الملفات لا توجد بها إلا صورة ضوئية من عقد الانتفاع وأخرى بها نسخة ضوئية من إيصال سداد فقط، ولا وجود لأي من المستندات المطلوب استيفائها تدل على موقع العقار أو مساحته أو هوية شاغله.



الرقابة الداخلية

- عدم العمل على إعداد ملاك وظيفي للمصلحة بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- عدم القيام بمتابعة وتحصيل الإيرادات خلال السنة المالية مما ترتب على ذلك التدني الواضح في حجم الإيرادات مقارنة بما هو مقدر بالرغم من وجود أرصدة بالمكاتب التابعة للمصلحة مرحلة عن سنوات سابقة.
- عدم القيام بإجراء الجرد الجزئي والشامل لمحتويات المخازن بالمخالفة لأحكام المواد (292- 293- 294- 295) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استيفاء كافة البيانات على إذن الصرف بالمخالفة للمادتين (99- 103) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التأخر في إحالة الرصيد المتبقي إلى حساب الإيراد العام.
- إغفال تسوية العهد المالية قبل نهاية السنة المالية والارتكان إلى ترحيل أرصدها التي لم تقفل من سنة إلى أخرى.
- عدم ختم أذون الصرف والمستندات المؤيدة لها بما يفيد الصرف لضمان عدم تكرار صرفها مرة أخرى الأمر الذي يعد مخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- على الرغم من ارتفاع عدد الكادر الوظيفي للمصلحة لوحظ نقص الكادر الوظيفي المتخصص في الجانب المالي، الأمر الذي يعني عدم وجود سياسات واضحة يتم على أساسها دراسة الاحتياجات الوظيفية الفعلية.
- ارتفاع عدد الموظفين بعقود (متعاونين) بالمخالفة لقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل، فضلا عن عدم الالتزام بنصوص المواد الواردة بالقرار رقم (217) لسنة 2012م بشأن لائحة الموظفين بعقود.

المخصصات المالية

البيان التالي يبين مخصصات المصلحة للسنة المالية 2022م:

أبواب الميزانية	المخصص	المسبل	المصرف	الرصيد
الباب الأول	37,000,000	22,107,705	22,352,060	14,647,940
الباب الثاني	4,000,000	2,998,094	3,227,630	772,370
الاجمالي	41,000,000	25,105,799	25,579,690	15,420,310

ولوحظ بالخصوص ما يلي:

- عدم الاحتفاظ ببطاقة مرتب للموظفين بالمصلحة سواء كانوا مصنفيين أو غير مصنفيين وفقا للنموذج (م.ح.12) بالمخالفة لنص المادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال الفحص والمراجعة تبين أن المصلحة تقوم بخصم أقساط سيارة من موظفين تابعين لها وإيداع تلك الأقساط في حساب الودائع والأمانات، وبالرجوع للإدارة المالية أفادت أن المصلحة قامت بشراء عدد من السيارات عن طريق مصرف الجمهورية المقرين خلال سنة 2007م باحتساب القيمة مناصفة بين



المصرف والمصلحة وحيث كان من المفترض أن تودع الأقساط بالمصرف مباشرة إلا أنه لا توجد مطالبات من المصرف بالخصوص كما أن دمج المصلحة وفصلها عن مصلحة التسجيل العقاري أدى إلى ضياع المستندات الدالة على التعاقد.

- بلغ إجمالي مصروفات بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين خلال السنة المالية 2022م مبلغ 732,660 دينار ومن خلال الفحص تبين إن تلك المصروفات تمثل قيمة عقود متعاونين لعدد (47) متعاون بالمخالفة لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م والتشريعات النافذة.

بند المتفرقات:

بموجب قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (667) لسنة 2022م بشأن تخصيص مبلغ مالي بقيمة 2,800,000 دينار تم استعماله في شراء سيارات لوحظ الآتي:

- عدم الحصول على الموافقات اللازمة من وزارة المواصلات ومصلحة النقل البري قبل الشروع في شراء السيارات بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (191) لسنة 2021م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع.
- عدم إحالة المعاملة بعد الصرف مباشرة إلى ديوان المحاسبة لغرض أعمال المراجعة اللاحقة بالمخالفة إلى القانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- عدم إرفاق ما يفيد تسجيل المركبات ضمن قيودات المصلحة بالمخالفة للقرار رقم (191) لسنة 2021م الخاصة بضوابط استعمال وشراء السيارات المملوكة للدولة.
- عدم إرفاق شهادة إثبات سداد ضريبي للمورد.
- صرفت القيمة بموجب رسالة تحويل رقم (م.أ.د/ 3538) بتاريخ 2022/09/21م بالمخالفة للمادة (109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن التي نصت على أن تكون جميع المدفوعات بصكوك على المصرف.

مصلحة الضرائب

الحوكمة والرقابة الداخلية

- تدار المصلحة بدون تكليف مدير عام منذ سنتين تقريباً.
- تقادم القوانين والتشريعات المنظمة للضرائب وعدم وجود أي مقترحات للتعديل بما يضمن تحقيق أهداف المصلحة.
- التضارب في جباية الضريبة بين فروع ومكاتب مصلحة الضرائب لذات المعاملة، حيث تقوم بعض المكاتب بجباية الضريبة عند تقديمها للمكتب، في حين البعض الآخر يقوم بإعفائها من الرسوم الضريبية.
- عدم قيام المراجع الداخلي بالمهام المسندة إليه من حيث إعداد تقرير سنوي يوضح نتائج أعمال المراجعة ومدى تطبيق التشريعات النافذة وإجراء الجرد



المفاجئ للخزينة والمخازن للتأكد من مدى قيامهم بالمهام المسندة لهم على الوجه المطلوب.

- عدم القيام بتسطير الصك الملغي وإيضاح أسباب إلغائه وكتابة رقم الصك البديل على الصك الملغي، فضلاً عن عدم حفظه بالكعب، مما يعد مخالفة لنص المادة (112) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بالمهام المسندة إليه قانوناً من حيث الإشراف على القسم المالي بالمصلحة والتحقق من تطبيق القواعد المالية المعمول بها، مما يعد مخالفة للفقرة رقم (5) بالمادة رقم (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن قيامه باعتماد أذونات صرف تخلو من توقيع الموظف المختص بالإعداد.
- قلة العناصر المالية المؤهلة بالقسم المالي والقادرة على تسيير العمل بالمصلحة، فضلاً عن عدم تدوير الموظفين ما بين الإدارات والمكاتب والاقسام وذلك لاكتساب الخبرة الكافية للعناصر المؤهلة للعمل بالقسم المالي.
- عدم توفر الشروط القانونية اللازمة بشأن حماية الخزائن وفق ما نصت عليه المادتين (47- 52) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم متابعة إدارة مكافحة التهريب الضريبي للمنافذ الجمركية للوقوف على أوجه القصور في أداء عمل المنافذ.
- عزوف بعض الوزارات والجهات الممولة من الخزينة العامة وبعض المصارف عن توريد قيمة الضرائب المستحقة.
- عدم وجود أي وسائل حماية عند نقل النقود من قبل أمين الخزينة للمصرف.

الميزانية التسييرية:

بلغت المبالغ المفوض بها للسنة المالية 2022م والمنصرف خلال نفس الفترة وفق البيان التالي:

الباب	المفوض به	المنصرف	الرصيد	نسبة المنفذ
الاول	64,000,000	60,424,520	3,575,480	% 94
الثاني	10,000,000	9,999,419	581	% 100
الاجمالي	74,000,000	70,423,939	3,576,061	% 95

- وجود مرتبات تصرف من قبل مصلحة الضرائب بقيمة (أكبر) من قيمة المرتبات المحالة من قسم المرتبات بإدارة الميزانية بوزارة المالية.
 - تبين صرف مرتبات بالتجاوز لعدد من الموظفين لا ترد مرتباتهم من قسم المرتبات.
 - وجود أسماء ترد مرتباتهم ضمن القرص الخاص بالمرتبات المحال من ادارة الميزانية (قسم المرتبات) إلى المصلحة ولا يتم صرف مرتباتهم.
- #### الملاحظات العامة حول التحول الرقمي بالمصلحة:
- عدم وجود أي سياسات او لوائح داخلية تنظم عملية الاستخدام الأمثل لتقنية المعلومات أو الية اقتناء الانظمة الالكترونية.



- عدم وجود إدارة تختص بإدارة المخاطر وامن المعلومات.
- وجود فجوة في الهيكل التنظيمي بين إدارة تقنية المعلومات بالإدارة العامة واقسام الحاسب الالي بالفروع.
- عدم ربط الفروع والإدارة العامة عبر شبكة موحدة تشمل كافة إدارات ومباني مصلحة الضرائب.
- عدم وجود نظام (منظومة) لحصر الأصول الالكترونية بالمصلحة وذلك لسهولة تتبع الأصول وتصنيفها حسب الإدارات والمكاتب والموظفين المستخدمين لكل جهاز او الاصول الأخرى لتقنية المعلومات.
- عدم وجود أي الية للربط مع باقي مؤسسات الدولة ذات العلاقة للتأكد من صحة البيانات الخاصة بالمولدين على سبيل الذكر (منظومة الرقم الوطني – منظومة السجل التجاري – الجمارك – المصارف التجارية ... وغيرها من الأنظمة التي تضبط الدورة المستندية داخل الدولة) ونوافذ خاصة بالجهات الرقابية والجهات العامة للتأكد من عملية التزام المكلفين بأداء الضرائب من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين لهم تعاملات مع مؤسسات الدولة.
- عدم اعادة النظر في الهيكل التنظيمي لإدارة تقنية المعلومات وتحديد المستويات الإشرافية التي تضمن وجود حوكمة لتقنية المعلومات بالمؤسسة.
- عدم البدء في تصميم وتجهيز مركز بيانات ومعلومات رئيسي للمصلحة وفقا لأفضل معايير الأمن والحماية.
- عدم وضع خطة للنسخ الاحتياطي المجدول داخل وخارج مركز البيانات للمصلحة.

الملاحظات الخاصة بمنظومة نسر:

- يعتبر النظام بشكل عام قديم ولم يتم تطويره وتحديثه منذ فترة طويلة حيث اقتصر الدعم الفني على استحداث تقارير وتنصيب النظام ومعالجة الأعطال فقط.
- لوحظ عدم وجود مركز بيانات مستقل (Data Center) حيث يوجد الجهاز الرئيسي في مكتب رئيس قسم الحاسب الالي بإدارة ضرائب طرابلس.
- لوحظ عدم وجود نظام أطفاء الحرائق خاص بمركز البيانات (Fire Alarm).
- لوحظ عدم وجود اساسيات امن المعلومات (الجدار الناري Fire Wall , User domain , وغيرها من وسائل الأمن).
- لوحظ وجود ضعف في الية النسخ الاحتياطي للبيانات حيث لا توجد نسخة على جهاز خارجي (Cloud) او استخدام جهاز رئيسي احتياطي (Mirror) لضمان استمرارية العمل في حال وجود أي توقف او عطل في مركز البيانات.
- وجود ثغرة في نظام الدمغة حيث يمكن التهرب من الربط الضريبي السنوي للممول عن طريق مسح رقم الممول او الشركة في شاشة ادخال الدمغة وكتابة رقم



آخر او الرقم (0) صفر فلا يتم ربط المعاملة بالمول الحقيقي وتسجيلها على ممول وهمي غير موجود.

- عدم وجود نظام اشفة الكترونية لمستندات الممولين عند ادخال بيانات الممولين او الفواتير والمعاملات اللاحقة وما توفره عملية الارشفة من سرعة ومرونة للوصول الي المستندات.
- هناك وصول غير مصرح به من قبل مهندسي شركة نسر عبر ملكية كلمات المرور الخاصة بقواعد البيانات ولا يمكن لمهندسي تقنية المعلومات بمصلحة الضرائب الوصول للبيانات نهائياً، حيث يتم الاستعانة بمهندسي شركة نسر بشكل دائم لأجراء جميع العمليات مما يؤثر على سرية البيانات وتعرضها للمخاطر رغم وجود بند خاص بالتدريب في الفقرة (ب) للمادة رقم (12) من العقد المبرم بين الطرفين.

صندوق الجهاد

تحتجز وزارة المالية استقطاعات صندوق الجهاد من مرتبات العاملين بالدولة من سنة 2018م وذلك بسبب الخلاف القائم حول تطبيق القانون رقم (25) لسنة 2016م بشأن آلية توزيع ضريبة الجهاد الصادر بتاريخ 2016/12/25م والذي أعاد توزيع استقطاعات الضريبة حيث نص على:

يوزع إجمالي حصيلة ضريبة الجهاد المحددة بالقانون رقم (44) لسنة (70) على النحو التالي:

- ❖ جمعية الدعوة الإسلامية 20%.
- ❖ صندوق الجهاد 25%.
- ❖ صندوق التضامن الاجتماعي 15%.
- ❖ هيئة أسر الشهداء والمفقودين 5%.
- ❖ الهيئة العامة للأوقاف والشئون الإسلامية 5%.
- ❖ دعم الموازنة العامة 30%.

حيث خول القانون وزارة المالية في توزيع هذه النسب على مستحقيها، ونتيجة اعتراض الصندوق على هذا القانون وتمسك وزارة المالية بالتطبيق نتج عنه عدم إحالة النسبة المقررة له.

الملاحظات والظواهر العامة:

- ظهور معلقات بمذكرة التسوية للحساب (270_353) بمبلغ 85,592,635 دينار، تمثل مبالغ خصمت من الدفاتر ولم تخصم من المصرف تتعلق بتمويل نسبة حصة جمعية الدعوة الإسلامية من الإيرادات النقدية لصندوق الجهاد عن سنوات من (2016م إلى 2021م).
- عدم الالتزام بالقانون رقم (18) لسنة 1971م بشأن فرض رسم إضافي لصالح صندوق الجهاد على تأشيرات الدخول والخروج وتراخيص سير المركبات الآلية وقيادتها.



- تدخل السلطة التنفيذية في بعض استثمارات الصندوق "مصرف الادخار والاستثمار العقاري"، حيث أصدرت قرار رقم (555) لسنة 2021م بشأن تشكيل جمعية عمومية للمصرف دون الرجوع للمساهمين بما يخالف القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م، بشأن النشاط التجاري وبالرغم من صدور فتوى بذلك من قبل إدارة القانون حول أحقية صندوق الجهاد بعضوية الجمعية العمومية للمصرف.
- اعتماد الصندوق على مورد الضريبة الوحيد دون الاتجاه إلى استثمار أمواله وفقاً لما نص عليه قانون إنشائه في المادة (6) الفقرة (4) منه.
- عدم توريد قيمة ضريبة الجهاد المحصلة من مكاتب الجوازات ومكاتب التراخيص بموجب القانون رقم (18) لسنة 1971م، وذلك لتوقف مكاتب الجوازات والتراخيص عن سحب طابع الجهاد وعدم تسوية العهد الممنوحة لهم سابقاً (الطوايح).
- وجود حسابات معلقة بين وزارة المالية وصندوق الجهاد (مديونون - إيرادات مستحقة) من سنوات سابقة نتيجة اعتراض الصندوق على قيام وزارة المالية بإحالة بعض المبالغ لبعض الجهات (النهر الصناعي - الأوقاف - التضامن إلخ)، تطبيقاً للقانون رقم 25 لسنة 2016م المشار إليه والقانون رقم 10 لسنة 1983م بشأن النهر الصناعي.
- عدم التزام وزارة المالية باتفاق التمويل لسداد القرض الحسن الممنوح من الصندوق وفق المادة (5) من الاتفاق بمبلغ 900 مليون دينار بتاريخ 2018/7/19م، وكذلك بالمادة (2) من اتفاقية القرض بشأن الالتزام بتسوية الودائع الخاصة بصندوق الجهاد لديها واحالتها إلى حساب الصندوق.

صندوق تصفية الشركات العامة والأجهزة المنحلة

- ظهور العديد من الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن التقصير في تسوية المعلقات بينها وبين المصارف والتي أثرت على حساباته.
- قصور إدارة الصندوق عن مسك السجلات اللازمة والمنصوص عليها قانوناً وبما يكفل تطبيق وتفعيل النظام المحاسبي وضمان فرض الرقابة اللازمة والتي منها دفتر يومية الصندوق وسجل العهد والسجلات ذات العلاقة بحساب الودائع والامانات.
- عدم القيام بترجيح بواقى ارصدة الحسابات المصرفية للحسابات المناظرة لها بوزارة المالية بالمخالفة لنص المادة (7) من قانون النظام المالي للدولة وتعليمات وزارة المالية بالخصوص.
- ضعف أداء القسم المالي وعدم الالمام الكافي بالقوانين واللوائح المنتظمة والذي انعكس سلباً عند القيد بالسجلات وإعداد الحسابات وإجراء مذكرات التسوية.



- قصور مكتب المراجعة الداخلية عند القيام بالمهام المسندة اليه بالمخالفة لنص المادة (11) الفقرة (1-10) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن قانون علاقات العمل.
- التأخر في اعداد إحالة الحساب الختامي لجهات الاختصاص، بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون المالي للدولة.
- عدم التقيد بنصوص المواد (20) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي تقضي بعدم جواز اتخاذ اي اجراء يترتب عليه اي ارتباط مالي إلا بعد الحصول على إقرار كتابي من المراقب المالي او مساعده بشأن الاعتماد الجائزة الخصم منه بقيمة الارتباط.
- القيام بإجراء مناقلة مالية فيما يخص الباب الأول بعد انتهاء السنة المالية وذلك بالمخالفة لنص المادتين رقمي (3-10) من القانون المالي للدولة.
- عدم التقيد بقيد وادراج مجموعة من السيارات بسجل الأصول فضلا عن إدراج مجموعة اخرى بالسجل دون وجود أي بيانات تخصها مثل رقم اللوحة وسنة الصنع وتاريخ الشراء وقيمة الأصل عند الاقتناء.
- عدم قيام المراقب المالي بممارسة كامل مهامه التي خولها له القانون والتي منها امسك السجلات المالية وحفظها والإشراف على القسم المالي والمخازن والتأكد من حسن تطبيق القواعد المالية السارية، وذلك بالمخالفة لنص المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت قيمة الالتزامات المحلية القائمة على لجان التصفية حتى نهاية 2022م نحو 138,883,809 دينار، كما بلغ عدد الجهات الدائنة الخارجية للشركات العامة والاجهزة المنحلة حتى نهاية سنة 2022م عدد (118) جهة.



الفصل الرابع: قطاع التخطيط

ديوان وزارة التخطيط

نظام الرقابة الداخلية:

- عدم الجدية والالتزام بمعالجة الملاحظات التي أوردتها تقارير الديوان السابقة والعمل على تلافيها.
- اللجوء إلى التكليف المباشر لتوفير احتياجات الوزارة بدلا من المناقصة العامة للحصول على أفضل جودة وبأقل الأسعار وتحقيق أكبر قيمة للمال العام.
- عدم قيام الوزارة بالحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة قبل الشروع في شراء السيارات (وزارة المواصلات - مصلحة النقل البري) بخلاف مواد اللائحة رقم (191) لسنة 2021م، بشأن شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع.
- عدم قيام الوزارة بإبرام عقود مع عدد من الشركات المورددة لضمان حقوق الطرفين.
- عدم ختم جميع أذونات الصرف والمستندات المرفقة بختم يفيد الصرف مع عدم كتابة التاريخ وتوقيع الصراف بجانب كل ختم، مما يعد مخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بمبالغ تجاوزت المدة القانونية بحساب الودائع والأمانات بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اسناد الوزارة مهام الإدارات الفنية الي لجان مؤقتة؛ بخلاف القرار رقم (100) لسنة 2021م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي للوزارة الصادر عن مجلس الوزراء.
- القيام بالصرف من حساب الطوارئ لمصروفات تندرج ضمن بنود الميزانية التسييرية أو ميزانية التحويل الأمر الذي يخالف نص المادة (17) من قانون النظام المالي للدولة.

الميزانية التسييرية:

المبالغ المفوض بها للعام المالي 2022م عن الباب الاول والتاني نحو 6,400,000 دينار بموجب تفويض مالي رقم (349) لسنة 2022م في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة المالية مبلغ 5,502,817 دينار، وبيانها كالآتي:

الباب	المفوض به	المبالغ المسيلة	المصرف	الوفر (التجاوز) مقارنة بالتفويض
الاول	2,400,000	2,697,506	2,433,517	(33,517)
التاني	4,000,000	3,750,000	3,069,300	930,700
الاجمالي	6,400,000	6,447,506	5,502,817	897,183



بند المرتبات الأساسية:

من خلال أعمال المراجعة والمطابقة لبيانات موظفي ديوان وزارة التخطيط لسنة 2022م تبين الآتي:

- عدم التزام الوزارة بمخرجات منظومة المرتبات بوزارة المالية حيث تبين وجود موظفين تصـرف مرتباتهم من قبل الوزارة بقيمة اقل عما تم احالته من وزارة المالية، مما يعد مخالفة لنص المادتين (126-127) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عدد من الموظفين تم احالة مرتباتهم من وزارة المالية بقيمة شهرية 186,132 دينار، ولم يتم صرفها من الوزارة أو ترجيعها ما يعد مخالفة لنص المادة (129) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عدد من الموظفين تم صرف مرتباتهم من الوزارة برقم وطني غير صحيح وغير وارد بالكشوفات المحالة من وزارة المالية بقيمة شهرية 23,446 دينار بالمخالفة لنص المادتين (6-7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.

بند العمل الاضافي والمكافآت والحصص:

- بلغ قيمة اعتماد البند نحو 265,000 دينار في حين كان اجمالي المصـروفات 260,520 دينار برصيد بلغ 4,480 دينار، حيث تم القيام بصرف المبلغ خلال نهاية شهر (12) لسنة 2022م، الأمر الذي يشير إلى أن القصد من ذلك استنفاد الاعتماد قبل انتهاء السنة المالية، بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- منح مكافآت مقطوعة للجان المشكلة بالوزارة دون إرفاق تقرير تفصيلي بالأعمال التي تم إنجازها فضلاً عن تكليف ذات الموظفين بعضوية أكثر من لجنة ما يعد مخالفة القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.

مصروفات الإعاشة:

- عدم وجود مخصص لبند الإعاشة بالباب الأول حيث تبين القيام بتحميل القيمة على بند اعلان وعلاقات عامة والضـيافة بالباب الثاني، الأمر الذي يعد مخالفة لنص المادتين (10-11) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم إبرام عقود بخصوص خدمات الاعاشة لضمان حقوق الطرفين فضلاً عن أن كافة الاجراءات تمت عن طريق التكاليف المباشر بالمخالفة للائحة العقود الإدارية الصادرة بقرار اللجنة الشعبية العامة سابقا (2007/563).
- عدم ارفاق ما يفيد الاحتياجات الفعلية من الاعاشة فضلاً عن عدم تحديد احتياجات كل إدارة على جدى.
- تبين أن متوسط عدد الوجبات بالفواتير نحو 40 وجبة، في حين أن عدد الموظفين المستمرين في أداء أعمالهم بعد الدوام الرسمي لم يتجاوز 15 موظف.



مصروفات الباب الثاني:

بلغ إجمالي تفويضات الباب الثاني مبلغ 4,000,000 دينار فيما بلغ إجمالي المصروفات الفعلية للباب الثاني مبلغ 3,069,300 دينار.

بند ايجارات المباني:

بلغ قيمة البند 540,000 دينار في حين بلغ اجمالي المصروفات 500,380 دينار برصيد بلغ 39,620 دينار، ومن خلال اعمال المراجعة تبين الآتي:

- القيام بصرف مقابل ايجار سكن للمراقب المالي بالوزارة مما يفقد استقلالته والعمل بحياد بالمخالفة لاختصاصات المراقب المالي ومساعدية الواردة بقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن مخالفته منشورات وزارة المالية بالخصوص.

بند التجهيزات:

بلغت قيمة التفويض الصادر لبند التجهيزات مبلغ 450,000 دينار، في حين بلغ اجمالي المصروفات 446,750 دينار؛ حيث تبين الآتي:

- توريد اجهزة حاسوب محمول وتجهيزات سبق وان تم توريدها خلال السنة المالية 2021م مما يشير إلى عدم الحاجة الفعلية لتلك التوريدات.
- شراء عدد (4) أجهزة هاتف محمول لوكيل الوزارة ومدراء المكاتب بقيمة 29,440 دينار؛ فضلاً عن شراء عدد (27) هاتف محمول خلال السنة المالية 2021م وبذات الصنف والنوع من الاجهزة ولذات الاشخاص، مما يدل على عدم الحاجة الفعلية لتلك الاجهزة الأمر الذي يشير إلى القصد من ذلك استنفاد الاعتماد، بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن عدم إرفاق ما يفيد الاستلام.

العهد المالية:

لوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم التقيد بنص المادة (180) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يخص الصرف من العهدة المالية.
- عدم قيام الوزارة بإمسك سجل للعهد المالية لغرض متابعتها بالمخالفة للمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والاكتفاء بالمنظومة الإلكترونية.
- عدم تطبيق المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن تسوية العهد المالية المصروفة.

الباب الثالث

بلغ إجمالي التفويضات المالية غير المسيلة للباب الثالث عن السنة المالية 2022م مبلغ 12,434,330 دينار في حين بلغت جملة المصروفات نحو 15,844,350 دينار بتجاوز بلغ 4,749,980 دينار ومن خلال اعمال الفحص والمراجعة نورد الآتي:



بند الدراسات الاستشارية – وبند لجنة دراسة واعداد ميزانية التنمية للدولة:

بلغ قيمة البنود المعتمدة مبلغ 934,330 دينار في حين بلغ اجمالي المصروفات 429,220 دينار، وبلغ الرصيد 505,110 دينار، حيث لوحظ تحميل البند بمكافآت للعاملين بديوان الوزارة بالرغم من أن تلك الأعمال من ضمن أعمالهم الأصلية الواردة بالتنظيم الداخلي والهيكل التنظيمي للوزارة.

بند التدريب:

بلغ قيمة التفويض 4,000,000 دينار في حين بلغ اجمالي المصروفات 4,000,000 دينار، ومن خلال المراجعة لوحظ على إذن صرف (7/1) بتاريخ 2022/7/19م تم صرف مبلغ 4,000,000 دينار لصالح معهد التخطيط مقابل رسوم التدريب الخاصة بموظفي مكاتب التخطيط تم إحالة المبلغ بموجب تفويض مصلي وقد لوحظ عدم تسوية التفويض المصلي عند نهاية السنة المالية فضلاً عن عدم تقديم المعهد بيان شهري يبين فيه ما تم صرفه والرصيد المتبقي مما يعد مخالفة لنص المادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

حساب الطوارئ:

بلغت القيمة المخصصة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (64) لسنة 2021م مبلغ 3,500,000 دينار وقيمة المصروف الفعلي 1,469,640 دينار حيث لوحظ استخدام مخصصات حساب الطوارئ في الإنفاق على مصروفات تخص أبواب الميزانية الأخرى، منها توريد عدد (10) سيارات لديوان الوزارة من ضمنها سيارة نوع (هونداي 2021م) بسعة المحرك (3.8) لتر وذلك بالمخالفة للشروط والضوابط التي حددتها مصلحة النقل البري، فضلاً عن اقتناء الوزارة ذات النوع من السيارة سنة 2021م بقيمة 199 الف دينار مما يعد مخالفة لنص المادة (17) من قانون النظام المالي للدولة.

مصلحة الإحصاء والتعداد

الميزانية التسييرية:

من خلال فحص ومراجعة حسابات المصلحة عن الفترة من 1/1 إلى 2022/12/31م للباينين الاول والثاني حيث بلغت جملة المصروفات بالمقارنة مع الحوالات الواردة على النحو الآتي:

الرصيد	المصروفات	الحوالات	التفويض	البيان
(918,535)	3,668,535	3,228,015	2,750,000	الباب الأول
500,326	499,674	499,998	1,000,000	الباب الثاني

إن التجاوز الظاهر بالجدول ناتج عن قيام المصلحة بصرف مرتبات العاملين وفق جدول المرتبات الموحد بداية من شهر (10) أكتوبر وكذلك المساهمة في الضمان بقيمة 52,535 دينار.



حساب الودائع والأمانات:

من خلال فحص ومراجعة حساب الودائع والأمانات بمصلحة الاحصاء والتعداد لسنة 2022م، لوحظ الاحتفاظ بمبلغ 9,000,000 دينار مخصص لشراء مبني ويتم ترحيله من سنة لأخرى دون العمل على الاستفادة منه أو ترجيعه لحساب الإيراد العام.

وجود صكوك خصمت من الدفاتر ولم تظهر بكشف حساب المصرف بقيمة 821,827 دينار، دون العمل على تسويتها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصلحة المساحة

الميزانية التسييرية:

بلغت جملة المخصصات المالية للميزانية التسييرية للسنة المالية 2022م مبلغ 2,100,000 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية حتى 2022/12/31م مبلغ 1,793,250 دينار، وبوفر قدره 306,750 دينار، وفيما يلي بيان تفصيلي بذلك:

ت	الباب	المعتمد	الحوالات	المصروفات	الرصيد
1	الباب الأول	1,300,000	1,349,326	1,441,720	(141,720)
2	الباب الثاني	800,000	666,663	351,530	448,470
	الإجمالي	2,100,000	2,015,989	1,793,250	306,750

ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- ظهور عجز في بند المرتبات الأساسية بقيمة 350,850 دينار يتمثل في الفرق في قيمة المرتبات الأساسية المقدر بالميزانية وقيمة المرتبات حسب الجدول الموحد بداية من شهر أكتوبر 2022م.

- أظهرت مذكرة تسوية حساب المصرف للباب الأول مبالغ معلقة يعود تاريخها لسنوات سابقة منذ سنة 2015م، خصمت من الدفاتر ولم تظهر بكشف حساب المصرف دون معالجتها واتخاذ الإجراءات حيالها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية

- عدم الجدية في معالجة الملاحظات التي أوردتها تقارير الديوان السابقة والعمل على تلافيها.

- اللجوء إلى التكاليف المباشر لتوفير احتياجات المركز بدلا من المناقصة العامة للحصول على أفضل جودة وبأقل الأسعار.

- عدم قيام المركز بإعداد وإحالة الحساب الختامي إلى وزارة المالية بالمخالفة لأحكام المادة رقم (23) من قانون النظام المالي للدولة.

- عدم إحالة بواقي المبالغ المسيلة لسنة 2022م إلى وزارة المالية.



- قصور مكتب المراجعة الداخلية في أداء المهام المناطة به من خلال ممارسة أعماله المكلف بها.
- عدم القيام بتسوية السلف المصروفة مقابل نفقات السفر وعلاوة المبيت بالمخالفة لنص المادة رقم (9) من قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإفاد وعلاوة المبيت.
- إغفال ختم أذونات الصرف ومؤيداتها بما يفيد الصرف تفادياً لتكرار صرفها بخلاف ما نصت عليه المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الالتزام بإمسك بعض السجلات المحاسبية والرقابية وانتظام القيد بها بالمخالفة لأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بحفظ الأصناف داخل المخازن بطريقة تتلاءم وطبيعتها والاهتمام بوضع بطاقة للصنف تحدد رقمه والكمية الموجودة منه بالمخالفة لأحكام المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

حساب الإيرادات:

عدم الدقة في تقدير الإيرادات ويظهر ذلك بين الإيرادات التقديرية والإيرادات المحصلة فعلياً فضلاً عن عدم اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتحسين إيرادات المركز ناتج عن ضعف في وضع استراتيجية عامة بالتنسيق مع الجهات المستفيدة والعامله في مجالات الصناعة والتجارة بمختلف أنواعها فضلاً عن عدم وضع خطة عمل لتحقيق أهداف المركز.

الميزانية التسييرية:

من خلال فحص ومراجعة حسابات المركز عن الفترة من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م، للميزانية التسييرية " الباب الاول - الباب الثاني " وذلك وفق البيان التالي:

البيان	الحوالات المالية "المسيل"	المصروفات	الرصيد
البيان الأول	1,768,648	1,617,120	151,528
البيان الثاني	749,998	749,709	289
الاجمالي	2,518,646	2,366,829	151,817

- وجود مبلغ 151,528 دينار يمثل وفر لم يتم إحالته إلى حساب الإيراد العام بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية، والحسابات، والمخازن.
- تبين وجود صكوك معلقة لم يتم تسويتها ومعالجتها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

العهد والسلف:

- عدم تسوية العهد المالية المصروفة وذلك من ناحية إعداد نماذج تجميعية عند تسوية العهدة، الأمر الذي يعد مخالفاً للمادة (184) من لائحة الميزانية والحسابات.



- عدم القيام بتسوية السلف المصروفة مقابل نفقات السفر وعلاوة المبيت بالمخالفة لنص المادة رقم (9) من قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.

الباب الثالث

بلغ الرصيد الدفترى لميزانية التنمية خلال السنة المالية 2022م مبلغ 3,539,159 دينار حيث تبين انها أرصدة مرحلة عن سنوات سابقة في حين بلغت جملة المصروفات خلال الفترة 1,298,171 دينار، فيما تبين قيام صندوق الضمان الاجتماعي بالحجز على مبلغ 974,259 دينار كما لوحظ الصرف من مخصصات الباب الثالث على مصروفات غير تموية بالمخالفة للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط فضلاً عن مخالفة المادتين (10-11) من قانون النظام المالي للدولة.

حساب الودائع والامانات:

بلغ رصيد الحساب في اول المدة مبلغ وقدره 16,922,000 دينار بينما بلغت قيمة الرصيد الدفترى وكشف حساب المصرف في 2022/12/31م مبلغ 59,960 دينار حيث تبين عدم التقييد بنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والمتعلقة بالمدة القانونية التي يتم الاحتفاظ بالمبالغ المالية التي تم تعليتها إلى حساب الودائع والامانات وعدم الالتزام بمسك سجل الودائع والامانات بالصورة الصحيحة بالمخالفة لأحكام المادتين (163-165) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي والاجتماعي

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- التجاوز في قيمة العهد المصروفة خلال السنة المالية 2022م، عن السقف المحدد بمنشورات وزارة المالية.
- ظهور بعض المعلقات بمذكرات تسوية حساب المصرف يعود تاريخها لسنوات سابقة دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها مما يعد مخالفة لأحكام المواد (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الختم على بعض أذونات الصرف والمستندات المرفقة بأذونات الصرف بما يفيد دفعها تجنباً لعدم تكرار صرفها، فضلاً عن عدم ترقيم جميع المستندات المرفقة بإذن الصرف بالمخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

ملاحظات حول أداء عمل المجلس:

- عدم انعقاد مجلس الأمناء لأكثر من عشر (10) سنوات أضعف مقومات الحوكمة الرشيدة بالمجلس بالمخالفة لنص المادة (10) من قرار اللجنة الشعبية رقم (3)



لسنة 2007م والمادة رقم (09) من قرار مجلس الوزراء رقم (118) لسنة 2022م بشأن إعادة تنظيم المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي والاجتماعي.

- التوسع في إبرام العقود مع الموظفين المتعاونين حيث بلغت نسبة المتعاونين (32%) من إجمالي القوة العمومية لموظفي المجلس.
- عدم تفعيل المادة (7) من اللائحة المالية والتي أجازت للمجلس إعداد واقتراح ميزانيات مستقلة لبرامج أو مشروعات تابعة للمجلس على أن تعتمد من قبل رئيس المجلس في ظل خطة استراتيجية، وتشغيلية، واضحة، ودقيقة.
- عدم مراعاة المادة (12) من اللائحة المالية والتي تحدد ضوابط وشكل للتقارير والتي من شأنها أن تعزز الثقة في المخرجات.
- لوحظ وجود ودائع للمجلس لدى السفارات الليبية بالخارج لغرض التدريب بالخارج حيث يقوم المجلس بإيفاد موظفيه لغرض المصادقة عليها بتكلفة كبيرة تجاوزت (51%) في بعض الأحيان من رصيد الوديعة.
- تبين قيام المسؤولين بالمجلس بتمليك سيارة للمراقب المالي السابق / ع، ع، م، بالمخالفة فضلاً عن صرف مبالغ له كبديل إيجار وإيفاده في عضوية لجان لغرض المصادقة على الدوائج بالخارج دون تنفيذ المهمة الموفد لها بالرغم من استلامه لكامل مخصصات علاوة السفر والمبيت.

الميزانية التسييرية

- بلغت جملة الحوالات المالية للميزانية التسييرية للباين الأول والثاني مبلغ 5,699,815 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية لنفس الفترة مبلغ 6,673,473 دينار، بتجاوز بلغ 926,527 دينار، وفيما يلي بيان تفصيلي بذلك:

ت	الباب	المعتمد	الحوالات	المصروفات والارتباطات	الرصيد
1	الباب الأول	4,600,000	4,199,815	5,171,790	-571,790
2	الباب الثاني	3,000,000	1,500,000	1,501,683	1,498,317
	الإجمالي	7,600,000	5,699,815	6,673,473	926,527

الباب الأول

- لوحظ ظهور بعض المعلقات بمذكرات تسوية حساب المصرف للباب الأول بلغت قيمتها 112,986 دينار ليبي، يعود تاريخها لسنوات سابقة من سنة 2019م، دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها مما يعد مخالفة لأحكام المادتين (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إبرام عقود عمل ترتب عليها التزامات مالية لم يتم سدادها حتى تاريخه، حيث لوحظ أنه تم صرف جزء من تلك الالتزامات على هيئة سلف على حساب المرتبات لمجموعة من الموظفين، وذلك بالمخالفة لنص الفقرة (10) من المادة (128) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.

الباب الثاني (المصروفات العمومية):

- لوحظ ظهور بعض المعلقات بمذكرات تسوية حساب المصرف للباب الثاني بلغت قيمتها 22,693 دينار ليبي، يعود تاريخها لسنوات سابقة من سنة 2019م



دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها مما يعد مخالفة لأحكام المواد (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- صرف مكافآت لعناصر تابعة لجهات أخرى ذات ذمة مالية مستقلة بالرغم من تقاضيتهم مرتباتهم من جهات عملهم الاصلية.
- بموجب إذن الصرف رقم (12/39) المؤرخ في 2022/12/29م والمتضمن صرف قيمة بدل إيجار بقيمة 10,000 دينار للمراقب المالي عن الأشهر (8،9،10،11،12) عن سنة 2022م بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م حيث نصت المادة الأولى منه على "تعديل المادة (3) من القرار رقم (329) لسنة 2017م بحيث يجري نصها على النحو التالي: يراعى عن إعداد ميزانية وزارة المالية تضمين المخصصات المالية اللازمة لتغطية المزايا الممنوحة للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة".
- اللجوء إلى التعاقد بطريق التكاليف المباشر مع عدة شركات ومراكز صيانة الأمر الذي يكلف المجلس مبالغ إضافية وحرمانه من الحصول على أسعار تنافسية حيث لوحظ المبالغة في بعض الأسعار، بالمخالفة للائحة العقود الإدارية.

حساب الودائع والأمانات:

بلغ الرصيد الدفترى لحساب الودائع والأمانات في 2022/12/31م مبلغ وقدره 558,885 دينار، حيث لوحظ وجود معلقات بمذكرات تسوية حساب المصرف لحساب الودائع والأمانات بلغت قيمتها 76,322 دينار، يعود تاريخها لسنوات سابقة منذ سنة 2011م، دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها مما يعد مخالفة لأحكام المواد (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

ميزانية التحول:

بلغ الرصيد الدفترى حتى 2022/12/30م مبلغ 1,025,311 دينار حيث لوحظ الآتي:

- ظهور بعض المعلقات بمذكرات تسوية حساب المصرف للباب الثالث بقيمة 38,918 دينار، يعود تاريخها لسنوات سابقة منذ سنة 2019م دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها مما يعد مخالفة لأحكام المادتين (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ قيام المجلس بصرف مكافآت للجان الدائمة (المشتريات، التوظيف، التدريب) وتحميلها على الباب الثالث بدلا من تحميلها على الباب الأول بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية، والحسابات، والمخازن.

مجلس التخطيط الوطني العام

- ضعف مكتب المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المناطة به على أكمل وجه، حيث اقتصر على العمل اليومي دون أن يمتد إلى إجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن بالشكل المطلوب، فضلا عن عدم إعداد التقارير الدورية عن سير العمل بالمجلس.



- عدم تفعيل دور المجلس بموجب القانون الذي أنشئ من أجله والاكتفاء بالعمل الإداري حيث إن آخر اجتماع عقد فيه مجلس التخطيط بكامل أعضائه خلال سنة 2011م.
- التوسع في إصدار قرارات الإيفاد واقتصره على موظفين محددين دون غيرهم.
- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون إجراء المطابقة الفعلية بين كشوفات الجرد والارصدة الدفترية بدفتر أستاذ المخزن لتحديد أوجه الاختلاف أن وجدت بالمخالفة لنص المادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم التوقيع والختم على بعض المستندات المرفقة بأذونات الصرف بما يفيد دفعها تجنباً لتكرار صرفها، فضلاً عن عدم ترقيم جميع المستندات المرفقة بإذن الصرف بالمخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود رؤية وخطط واستراتيجيات وسياسات واضحة للتوظيف بالمجلس، بالإضافة إلى تغييب دور لجنة شؤون العاملين بالمخالفة لقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل، الأمر الذي أثر سلباً على أداء عمل المجلس.
- القيام بتسليم سيارات لأشخاص من خارج المجلس ولا تتوفر للمجلس أية بيانات عنهم مما يعد تصرفاً في أصول المجلس بالمجان.

الميزانية التسييرية:

بلغت جملة الحوالات المالية للميزانية التسييرية للباين الأول والثاني خلال السنة المالية 2022م مبلغ 11,000,000 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية مبلغ 9,925,631 دينار، وبرصيد 1,074,369 دينار، وبنسبة صرف (90%)، وبيانها كالتالي:

النسبة	الرصيد	المصروفات	الحوالات	البيان
91%	344,489	3,655,511	4,000,000	الباب الأول
89%	729,880	6,270,120	7,000,000	الباب الثاني
90%	1,074,369	9,925,631	11,000,000	الإجمالي

ويلاحظ بشأنها ما يلي:

- ظهور بعض المعلقات بمذكرات تسوية حساب المصرف للباب الأول بلغت قيمتها 91,458 دينار، يعود تاريخها لسنوات سابقة منذ سنة 2015م دون اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها مما يعد مخالفة لأحكام المواد (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبلغ 32,568 دينار كمكافآت لصالح لجنة التدريب عن الأشهر (6,5,4,3,2,1) عن سنة 2022م دون القيام بأي عملية للتدريب خلال ذات الفترة بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية، والحسابات، والمخازن.
- بموجب إذن الصرف رقم (07/19) المؤرخ في 2022/07/27م تم صرف بدل إيجار بقيمة 210,000 دينار حيث لوحظ أنه من ضمن الأشخاص الذين صرفت لهم القيمة المراقب المالي عن الأشهر (6,5,4,3,2,1) عن سنة 2022م بقيمة 24,000 دينار بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م حيث نصت المادة الأولى منه على "تعديل المادة (3) من القرار رقم (329) لسنة 2017م



بحيث يجري نصها على النحو التالي: (يراعى عن إعداد ميزانية وزارة المالية تضمين المخصصات المالية اللازمة لتغطية المزايا الممنوحة للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة).

- بموجب إذن الصرف رقم (07/17) المؤرخ في 2022/07/27م بشأن صرف بدل النقل والمواصلات بقيمة 150,000 دينار، حيث لوحظ أنه من ضمن الأشخاص الذين صرفت لهم القيمة المراقب المالي عن الأشهر (1,2,3,4,5,6) عن سنة 2022م بقيمة 9,000 دينار بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م حيث نصت المادة الأولى منه على "تعديل المادة (3) من القرار رقم (329) لسنة 2017م بحيث يجري نصها على النحو التالي: يراعى عن إعداد ميزانية وزارة المالية تضمين المخصصات المالية اللازمة لتغطية المزايا الممنوحة للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة".



الفصل الخامس : قطاع النفط

مر قطاع النفط خلال السنوات السابقة لعدد من الظروف والاحداث التي اثرت على ادائه الانتاجي ومن اهمها:

- التغييرات الحكومية المتكررة التي ترتب عليها تعديلات في هيكلته ومستويات الحوكمة فيه، ومنها إلغاء الوزارة ونقل بعض اختصاصات الوزارة الى المؤسسة الوطنية للنفط بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم 270 لسنة 2017م بشأن توزيع الاختصاصات التي كانت مسندة الى وزارة النفط والغاز في مجال النفط والذي نتج عنه اخلال بضوابط الحوكمة وتشويه للمسؤوليات، وبعد إعادة انشائها في سنة 2021م ضمن تشكيل حكومة الوحدة الوطنية نشأت خلافات ونزاعات على ادارة القطاع النفطي بين ادارة المؤسسة الوطنية للنفط السابقة ووزارة النفط والغاز.

- الصراعات السياسية والعسكرية المتكررة وما يترتب عليها من اعلان القوة القاهرة لفترات طويلة وتوقف الانتاج نتيجة اغلاق الموانئ والحقول النفطية والاضرار الجسيمة التي تعرضت لها اهم الحقول النفطية تسببت في تراجع الانتاج والتشغيلي للمؤسسة الوطنية للنفط منذ سنة 2013 الى سنة 2022م.

- تعرض العديد من أصول القطاع لأضرار جسيمة من تدمير وحرق وسرقة مع الأخذ في الاعتبار تقادم الأصول المنتجة حاليا وتهاكها، وقد قامت المؤسسة بحصرها إلا انه لم تستطع حتى الان من وضع وتنفيذ خطة شاملة للإحلال والتطوير تهدف لاستعادة القدرة التشغيلية للحقول المنتجة والرفع من كفاءتها.

- اقحام المؤسسة في الصراعات السياسية على النفوذ والسلطة وتجاوز الاختصاصات واهمال المسؤوليات الفنية الصرفة في إدارة القطاع من خلال القيام احتجاز الأموال وحرمان المجتمع من المصدر الاساسي لتمويل الميزانية العامة لتوفير احتياجاته الأساسية والتنموية، عندما قام رئيس المؤسسة بإيقاف تسهيل إيرادات المبيعات النفطية الى حساب الإيراد العام واحتجاز الإيرادات السيادية من رسوم الاتاوات والضرائب المفروضة لدى الشركاء الاجانب.

- التصرف في أموال القطاع الخاصة ببرامج المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة على غير الاغراض المخصص لها، بدلا من استعمالها بالمناطق المتاخمة للعمليات النفطية والمرتبطة بتطوير الامتيازات.

- الإبقاء على تبعية الإدارات الرقابية بالقطاع وهي (إدارتي محاسبة الشركات والتفتيش والقياس) لرئيس المؤسسة بدلا من نقلها إلى وزارة النفط والغاز مما ترتب عليه افتقاد الوزارة باعتبارها جهة الاشراف والرقابة على القطاع لأدواتها الرئيسية لعملية المراقبة.

- عدم إقفال الحسابات الختامية السنوية للمؤسسة حيث كانت اخر ميزانية معتمدة للمؤسسة 2011م حتى سنة 2022م وبالتالي عدم الافصاح عن المركز المالي للمؤسسة والدخل المحقق من التدفقات النقدية الناتجة عن عوائد استثماراتها.



- عدم شمولية وضعف الدور الرقابي والاشرف في لوزارة النفط والغاز على القطاع النفطي في بعض المجالات وخاصة فيما يتعلق بالنواحي المالية والفنية والتعاقدية.
- اتخاذ ادارة المؤسسة قرارات ادارية (تعيين لجان ادارة شركات - تعيين موظفين) واستثمارية واستراتيجية حيوية منها ما يتعلق بإجراء اتفاقيات مشاركة جديدة او تعديل في الاتفاقيات دون اعتماد من وزارة النفط والغاز المسؤول الاول عن اشراف ورقابة قطاع النفط وفق قانون النفط رقم (25) لسنة 1959م.

عمليات الإنتاج والتسويق

بلغت كميات النفط الخام المنتجة خلال الفترة من 2022/1/1م حتى 2022/12/31م حوالي 386,568,092 برميل وبمتوسط انتاج يومي 1,059,090 برميل / يوم والبيان التالي يوضح كميات انتاج النفط.

وحدة القياس	2022		2021	البيان
	الفعلي	المستهدف	الفعلي	
برميل	386,568,092	486,545,000	440,471,274	النفط
مليون قدم مكعب	888.527	941,700	931,233	الغاز الطبيعي
برميل	18,151,945	23,067,545	20,505,517	المكثفات

ومن الجدول أعلاه يتبين انخفاض انتاج النفط في سنة 2022 عن سنة 2021 بمقدار 53,903,182 في حين بلغ فاقد الإنتاج نحو 64.9 مليون برميل، وبما يقدر 6.3 مليار دولار وفيما يلي توزيع كميات الإنتاج حسب الشركات:

انتاج النفط الخام

البيان	الفعلي 2021	المستهدف 2022	الفعلي 2022	العجز 2022م	نسبة 2022م
الخليج	98,429,641	113,880,000	102,800,545	-11,079,455	-10%
سرت	30,698,700	34,675,000	21,785,100	- 12,889,900	-37%
الواحة	99,454,277	105,850,000	93,697,838	- 12,152,162	-11%
ملية	64,902,197	67,525,000	48,872,744	-18,652,256	-28%
الزويتنة	10,631,020	11,315,000	8,347,844	- 2,967,156	-26%
الهرج	13,726,474	16,060,000	13,870,473	-2,189,527	-14%
السريـر	17,656,560	21,900,000	13,038,361	-8,861,639	-40%
اككوس	96,140,177	102,565,000	77,393,250	-25,171,750	-25%
المبروك	8,832,228	9,125,000	6,761,937	-2,363,063	-26%
زلـاف	-	1,825,000	-	-1,825,000	-100%
نفوسة	-	1,825,000	-	-1,825,000	-100%
الاجمالي	440,471,274	486,545,000	386,568,092	-99,976,908	-21%

حصة الشركاء

بلغ اجمالي الكميات المحولة لحساب الشركاء عن حصتهم في انتاج النفط الخام لعام 2022م نحو 54,617,843 برميل وفيما يلي بيان بنصيب كل شريك.



الشركة	كميات الإنتاج المحول	الشركة	كميات الإنتاج المحول
رييسول	9,393,827	كونوكو	15,453,329
سانكور	1,199,725	ايبي	2,761,957
توتال	15,812,789	اكوينور	600,000
وانترشل	1,000,898	هيس	6,565,933
المجموع	54,617,843	او ام في	1,829,385

- تعتبر شركة توتال الفرنسية هي الاعلى نسبة من الانتاج المحول لحصة الشركاء حيث بلغت النسبة ما يقارب 29% تليها شركة كونوكو فيلبس الامريكية بنسبة 28% وهما شركاء شركة الواحة للنفط كما لوحظ تخصيص كمية بلغت 449,725 برميل من خام السدره لصالح شركة سانكور الكندية (شريك شركة الهروج) على الرغم من انها ليست من شركاء الواحة الشركة المنتجة لهذا الخام.

الفاقد في الإنتاج

تفاوتت نسب الفاقد في الإنتاج بين الشركات فقد كانت شركة المبروك هي الأعلى وبما يزيد عن 8.7 مليون برميل في حين كانت شركة سرت لإنتاج النفط والغاز الأقل تأثر ويمكن تلخيص كميات الفاقد وأسبابه في الآتي:

اسباب الفاقد	كمية الفاقد (ألف برميل)	فرصة الإيراد الضائعة (دولار)
تخريب واقفال متعمد	59,039	5,785,822,000
اسباب فنية وتشغيلية	5,343	523,614,000
اعمال صيانة	602	58,996,000
الإجمالي	64,984	6,368,432,000

انتاج الغاز الطبيعي

بلغ اجمالي انتاج الغاز خلال سنة 2022م نحو 888.527 مليار قدم مكعب بانخفاض قدره 53.173 مليار قدم مكعب عن الإنتاج المستهدف لهذه السنة والذي بلغت تقديراته نحو 941.7 مليار قدم مكعب وبمتوسط انتاج يومي قدر بنحو 2.580 مليار قدم مكعب وفيما يلي بيان للإنتاج المستهدف والفعلي لكل شركة.

(مليار قدم مكعب)

اسم الشركة	الإنتاج المستهدف	الإنتاج الفعلي	الفرق	النسبة
الزويتينة	79.570	75.043	-4.527	-6%
مليته	609.550	578.187	-31.363	-5%
سرت	110.960	93.195	-17.765	-16%
المبروك	18.250	14.398	-3.852	-21%
السريبر	20.440	10.740	-9.700	-47%
الواحة	65.700	76.525	10.825	16%
الخليج	21.900	26.084	4.184	19%
اكوكوس	6.570	5.091	-1.479	-23%
الهروج	8.760	9.264	504	6%
الإجمالي	941.700	888.527	-53.173	-8%



بلغت كميات الغاز المستخدم من الإنتاج المتاح على مختلف الاغراض خلال سنة 2022م حسب افادة المؤسسة نحو 861.94 مليار قدم مكعب بيانها كالتالي:

النسبة	الكمية (مليار قدم/مكعب)	مجالات الاستخدام
10%	86.179	التشغيل
10%	89.829	الحقن
7%	61.735	تكثيف
22%	186.634	المحروق
41%	349.713	الاستهلاك المحلي
10%	87.850	التصدير
100%	861.940	الاجمالي

يلاحظ من خلال التوزيع النسبي لمجالات استخدام الغاز الطبيعي كما هو موضح بالجدول ما يلي:

- عدم وجود أي بيان عن كمية غاز منتج فعلي يقدر بكمية 26.587 مليار متر مكعب بسجلات المؤسسة وهو يمثل نسبة 3% الفارق بين كميات الغاز المنتج فعلي والمتاح للاستخدام.
- ارتفاع الكميات المحروقة التي بلغت نسبتها 22% من اجمالي الكميات المستخدمة، وهو يعتبر غاز مهدر كان من المفترض استغلالها أو تصديرها.
- لوحظ التضارب في البيانات الواردة في التقارير الصادرة عن إدارتي الإنتاج ومراجعة الشركات فيما يخص البيانات المتعلقة باستخدامات الغاز الطبيعي وبيانها كالتالي:

مجالات الاستخدام	تقارير إدارة الإنتاج (م ق ³)	تقارير إدارة مراجعة الشركات (م ق ³)	الفارق (م ق ³)
التصدير	87,850	87,759	91
الاستهلاك المحلي	349,712	356,554	6,842

الإيرادات النفطية

بلغت اجمالي قيمة الإيرادات النفطية خلال سنة 2022م نحو 30,949,272,754 دولار وتمثل الإيرادات المحققة من مبيعات النفط الخام النسبة الأكبر من إجمالي من مبيعات المؤسسة وبنسبة 91% في مقابل انخفاض الإيرادات من المبيعات الاخرى والتي أهمها الغاز الطبيعي والذي بلغت نسبة ايراداته 5% من إجمالي الإيرادات وفيما يلي بيان بإيرادات المؤسسة عن سنة 2022م.

نوع المنتج	الكمية	القيمة دولار امريكي	النسبة	وحدة القياس
منتجات	1,464,077,281	1,134,400,203	4%	برميل
بتروكيماويات	145,588	38,266,572	0%	طن متري
الغاز والمكثفات	2,181,209	1,689,441,599	5%	طن متري
النفط الخام	285,944,455	28,087,164,381	91%	برميل
الإجمالي	-	30,949,272,754	100%	-

في حين بلغت الإيرادات المحصلة خلال نفس الفترة والتي أودعت بحسابات المؤسسة نحو 21,749,709,795 دولار جزء منها مبالغ محصلة عن



مبيعات سنوات سابقة والجدول التالي يبين المبالغ المستلمة من كل منتج دفترياً وفق بيانات المؤسسة.

نوع المنتج	مبالغ مستلمة من مبيعات فترات سابقة	مبالغ مستلمة من مبيعات السنة	اجمالي المبالغ المستلمة
نפט خام	1,914,112,761	18,630,427,952	20,544,540,713
بتروكيماويات	-	36,057,398	36,057,398
الغاز والمكثفات	60,595,809	903,333,742	963,929,552
منتجات	33,707,250	171,474,880	205,182,130
الإجمالي	2,008,415,821	19,741,293,973	21,749,709,795

كما تبين ان قيمة الإيرادات المحصلة من واقع كشف الحساب المصرفي للمصرف الليبي الخارجي عن حساب رقم 28808 والذي تم فيه إيداع الإيرادات المحصلة خلال سنة 2022م بالمخالفة لمنشور امانة اللجنة الشعبية العامة سابقا سنة 1988م بشأن الإيداع في حساب منفصل تم فتحه تحت رقم 22918. وفيما يلي تفصيل الإيرادات المودعة:

نوع المنتج	اجمالي المبالغ المستلمة	مبالغ مستلمة من مبيعات فترات سابقة	مبالغ مستلمة من مبيعات السنة
نפט خام	19,847,123,092	1,781,045,370	18,066,077,722
بتروكيماويات	38,268,572	-	38,268,572
الغاز والمكثفات	961,514,416	58,180,947	903,333,469
منتجات	202,167,695	33,707,251	168,460,444
بواتي فواتير استخدمت للمبادلة	665,366,168	54,406,371	610,959,797
الإجمالي	20,849,439,943	1,927,339,939	19,787,100,004

في حين بلغ اجمالي المبالغ التي تم احالتها الى المصرف المركزي من عوائد مبيعات النفط الخام والغاز والمنتجات والبتروكيماويات واللدائن خلال الفترة من 2022/1/1م حتى 2022/12/31م وذلك حسب التقارير المعد من قبل إدارة حسابات التسويق والتكلفة التابعة لإدارة العامة للمالية بالمؤسسة مبلغاً وقدره 22 مليار دولار امريكي بيانها كالتالي:

نوع المنتج	قيمة الفواتير المسلمة الى المصرف المركزي
نפט خام	20,409,146,963
الغاز	1,011,061,786
المنتجات	523,306,326
البتروكيماويات	56,484,923
اللدائن	-
الاجمالي	22,000,000,000

وبشأنها نورد الآتي:

- عدم صحة الإيرادات المثبتة لعدم تضمين قيمة الفواتير المستحقة على شركة ايبي شمال افريقيا نظير الغاز المصدر الى ايطاليا عبر الانبوب البحري (غرين ستريم) والتي لم يتم موافاة الديوان ببيان حولها.
- استمرار المؤسسة الوطنية النفط في حجب الإيرادات النفطية وعدم تحويلها لحسابات وزارة المالية في مصرف ليبيا المركزي وفق المواعيد المحددة بالألية السابقة.



- بلغت قيمة الإنتاج الفعلي من النفط الخام الذي تم مبادلتته مقابل محروقات نحو 8,836,009,958 دولار حتى نهاية سنة 2022م وقد تمت تغطية جزء من قيمة المبادلة بفواتير خاصة بسنة 2021م بنسبة 3% بمبلغ 284,052,542 دولار اما باقي القيمة فكانت خصما من فواتير مبيعات سنة 2022م بمبلغ 8,551,957,416 دولار.

- يلاحظ على فاتورة رقم 220841 بيع نفط خام السدرة المسلمة للزبون china international united بتاريخ 2022/8/30م وبكمية بلغت 999,783 برميل وبسعر 90.52 دولار للبرميل وقد لوحظ أن هذا السعر يقل عن سعر البيع المعتمد للشهر والذي كان 101.54 دولار للبرميل مما تسبب في ضياع إيرادات بقيمة 11,017,607 دولار.

- عدم الالتزام بسياسة التحصيل المعتمدة بإدارة التسويق والتي تحدد تحصيل قيمة الفاتورة بعد 30 يوم من تاريخ الشحن إذ يبين الجدول التالي تجاوز فترة التحصيل للزبون شركة OLA Energy. وبيانها كما يلي:

رقم الفاتورة	اسم الزبون	قيمة الفاتورة	تاريخ الشحن	تاريخ التحصيل	عدد الايام
2202008	Ola energy	59,383,453	2022/2/6	2022/4/14	67
2201042	Ola energy	86,261,485	2022/1/28	2022/4/14	77
2203009	Ola energy	119,279,074	2022/3/8	2022/5/19	73
2207011	Ola energy	70,575,544	2022/7/20	2022/10/5	77

- يتم بيع الغاز لشركة غرين ستريم بسعر (10 دولار) بينما سعر البيع للشركة الليبية للأسمدة (7.263 دولار) وهو الاقل سعر من اسعار مبيعات الغاز والمكثفات حيث تستحوذ هذه الشركة على اغلب الكميات المصدرة بنسبة (67%) دون توضيح الإدارة العامة للتسويق الدولي الأساس الذي تم الاحتساب عليه.

- عدم قيام المؤسسة الوطنية للنفط بتحصيل أي مبالغ عن إيرادات بيع الغاز المصدر إلى إيطاليا عن السنوات (من 2014م حتى 2022م) وذلك لأسباب تأخر التسوية المزمع تنفيذها على اتفاقية بيع الغاز الطبيعي المبرمة بين المؤسسة الوطنية للنفط (كباثع)، وشركة إيني شمال إفريقيا (كباثع) من جهة، بصفتها شريك في إنتاج الغاز الطبيعي في اتفاقيات (ابسا/4مليته بي في)، (كمشترى) من جهة أخرى لإجمالي كميات الغاز الطبيعي (حصة المؤسسة/حصة ايني) المصدر عن طريق أنبوب الدفق الأخضر البحري الرابط بين ليبيا وإيطاليا، وذلك لمعالجة التغير الطارئ على النسب المتفق عليها بخصوص كميات الاستهلاك المحلي والصادرات الخارجية من الغاز الطبيعي المنصوص عليها في اتفاقية البيع، وفقا لما أفادت به إدارة التسويق الدولي بالمؤسسة.


الإيرادات من الضرائب والاتاوات

بلغ إجمالي ما تم تحصيله من شركات عقود الامتياز من اتاوات وضرائب عن الكميات المصدرة من النفط الخام خلال سنة 2022م نحو 5,542,868,918 دولار وبما يعادل 26,115,757,708 دينارا.



الشركة	قيمة الضرائب والاتاوات المحصلة
كونوكو فيليبس ليبيا المحدودة	10,523,390,006
توتال للاستكشاف المحدودة	10,317,942,105
هس ليبيا	4,985,476,215
أو أم في	288,949,380
الإجمالي	26,115,757,708

والمخطط التوضيحي التالي يبين الإيرادات المحصلة عن كل شهر من سنة 2022م



نلاحظ من خلال الشكل السابق ارتفاع إيرادات الضرائب والاتاوات المحصلة خلال الشهر الأول من سنة 2022م وذلك لتضمينها قيمة الضرائب والاتاوات المستحقة على شركات عقود الامتياز عن الفترة من شهر أكتوبر 2020م وحتى ديسمبر 2021م بقيمة اجمالية 2,452,937,881 دولار من شركات (كونوكو، توتال، هس) والتي تم إيقاف توريدها عن الفترة المذكورة بناء على تعليمات رئيس مجلس إدارة المؤسسة السابق لتلك الشركات.

- ومن الشكل أيضا نلاحظ ان شركة هس قد استمرت في سداد المستحق عليها من ضرائب واتاوات حتى شهر نوفمبر من هذه العام تاريخ اقفال مكاتبها ومغادرتها لليبيا بعد اتفاقها على بيع حصتها البالغة 8.16% مناصفة لكل من شركتي توتال انرجي وكونوكو فيلبس الشريكين في امتياز الواحة دون الحصول على موافقة مسبقة من وزارة النفط والغاز كما نص على ذلك قانون البترول رقم (25) لسنة 1955م، حيث تولت شركة توتال سداد قيمة الضرائب والاتاوات عن كامل الحصص (توتال +هس) منذ شهر ديسمبر 2022م حتى تاريخه.

- لم يتبين الجهة التي ستتولى سداد القيم الضريبية التي قد تنتج عن مراجعة الاقرارات الضريبية لشركة الهس عن الفترة من 2012م حتى تاريخ إتمام عملية البيع في سنة 2022م، فضلا عن تسويات نتائج مراجعته الاقرار الضريبي عن سنة 2011 والذي اظهرت فروقات ضريبية مستحقة على الشركة احيلت اليها إلا انه لم يتم السداد او الرد بشأنها حتى تاريخه.



- تأخر الشركاء في شركة الواحة للنفط (توتال ايرجيزر أي بي - هس ليبيا - كونوكو فيليبس) في سداد مبالغ الضرائب والاتاوات المستحقة عليهم نظير مبيعات الغاز عن الفترة من يناير 2022م وحتى 2022/12/31م وبقيمة اجمالية بلغت 143,728,105 دولار امريكي رغم مخاطبتهم المتكررة من قبل الإدارة العامة لمحاسبة الشركات. والآتي بيانها:

الشركة	الفترة	الاتاوات	الضرائب	الاجمالي
توتال	2022	15,729,335	44,585,147	60,314,482
كونوكو	2022	13,398,319	46,344,186.24	59,742,506
هس	حتى 2022/11/30	42,20,282	19,450,835	23,671,117

- حتى نهاية سنة 2022م لم تقم الإدارة العامة للتسويق الدولي بإحالة قيمة الضرائب والاتاوات المستحقة على شركة توتال بقيمة 1,682,911,588 دولار وذلك عن مبيعاتها من النفط الخام والغاز من حصتها في نفط شركة الواحة للفترة من مارس 2018م حتى نوفمبر 2019م والتي تولت الإدارة العامة للتسويق بيعها والاحتفاظ بقيمتها في حساباتها الى حين الوصول الى اتفاق تسوية مع الشركة بشأن شرائها لحصة شركة المارثون دون موافقة المؤسسة الوطنية للنفط، وذلك على الرغم من المطالبات المتكررة من وزير النفط بضرورة توريد القيمة بأسرع وقت ممكن الى الحساب المخصص بمصرف ليبيا المركزي، دون وجود مبرر واضح لأسباب التأخير.

- اقتصار دور الإدارة العامة لمحاسبة الشركات على مراجعة الاقرارات الضريبية للشركات صاحبة عقود الامتياز أو المشاركة بالإضافة إلى استلام المبالغ المستحقة عليها نظير الضرائب والاتاوات والايجارات السطحية وإصدار الايصالات الضريبية بقيمة المبالغ المستلمة، في حين لم يتبين لها أي دور فيما يتعلق بشركات اتفاقية الابسأ، أو تفعيل باقي اختصاصاتها وفق المادة (11) من قرار مجلس الوزراء رقم (32) لسنة 2012م

- عدم دقة احتساب فروقات أسعار بيع النفط الخام في بعض الاشهر اثر سلبا على قيمة الاتاوات والضرائب المستحقة للدولة الليبية فعلى سبيل المثال أظهرت نتائج مراجعة إدارة محاسبة الشركات للتقارير الواردة من شركاء شركة الواحة (هس-كونوكوفيلبس-توتال) عن شهر يونيو لسنة 2021م ان أسعار البيع الفعلية لصادرات الشركة تراوحت ما بين 75.625 دولار للبرميل الى 77.255 دولار للبرميل في حين ان السعر الرسمي لنفس الخام والمحدد من قبل اللجنة لهذا الشهر قد كان 73.680 دولار للبرميل الامر الذي ادى الى انخفاض قيمة الضرائب والاتاوات التي كان من المفترض تحصيلها على مبيعات الشركاء لنفس الشهر.

- تأخر لجنة متابعة مراجعة شركة فنترسهال (سابقا) ليبيا في اعداد تقريرها بنتائج المراجعة بسبب تأخر مكتب ايرنست اند ينغ المكلف منذ سنة 2017م بمراجعة مصروفات الشركة عن الفترة من 2008م حتى تاريخ تفعيل اتفاقية الابسأ في سنة 2019م دون توضيح مبررات للتأخير.



المديونية المستحقة على زبائن البيع

بلغ اجمالي الديون المستحقة لصالح المؤسسة على زبائن النفط الخام والغاز والمكثفات والبتروكيماويات نحو 1,429,536,022 دولار حتى 2021/12/31 م وفيما يلي بيانها:

البيان	القيمة بالدولار
النفط	1,276,430,923
غاز ومكثفات	145,044,720
البتروكيماويات	8,060,378
الإجمالي	1,429,536,022

- تمثل الديون المستحقة على الشركة العامة للكهرباء القيمة الأكبر من ديون النفط والبالغة حتى 2022/12/31 م 894,865,425.28 دولار.
- الديون المستحقة على زبائن البتروكيماويات هي نظير شحنات تم تسليمها لهم قبل سنة 2011 م
- بلغت المديونية المستحقة على الشركة العامة للكهرباء نظير تزويدها بالغاز الطبيعي بالسعر المدعوم نحو 601,350,182 دينار حسب المصادقة التي تم إجراؤها على حركة رصيد المديونية خلال سنوات (2009 إلى 2021) بين المؤسسة الوطنية للنفط والشركة العامة للكهرباء.



وزارة النفط والغاز

- افتتار الوزارة إلى وجود لوائح داخلية تنظم اختصاصاتها الفنية والمالية والإدارية، الأمر الذي يؤثر سلباً على أدائها وفقاً لهيكلها التنظيمي.
- قصور الوزارة بإدراج الأرقام الوطنية للمتعاونين الذين تم التعاقد معهم للعمل بالوزارة، بالإضافة لعدم وضوح الآلية التي يتم بموجبها تحديد قيمة تلك العقود.
- لم يتم إرفاق بيانات تفصيلية للإقامة بالفنادق التي يتم حجزها عن طريق الشركات السياحية.
- قلة الكوادر المالية المؤهلة بالقسم المالي.
- قيام الوزارة بالتعاقد مع عدد (4) مستشارين خلال السنة المالية 2022م، بالمخالفة لمتشور رئيس الحكومة رقم (6) لسنة 2022م.

الميزانية التسييرية:

البيان التالي يوضح موقف تنفيذ مخصصات وزارة النفط والغاز عن الفترة من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م حسب ما أظهره تقرير المصروفات الفعلية والارتباطات المعد من المراقب المالي:

البيان	المفوض	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	2,500,000	1,156,083	1,343,917
الباب الثاني	4,000,000	2,207,586	1,792,414
الإجمالي	6,500,000	3,363,669	3,136,331

- لوحظ تأخر الوزارة في إحالة البواقي في 2022/12/31م إلى حساب الإيراد العام بوزارة المالية بالمخالفة للمادة (7) من قانون النظام المالي للدولة.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوزارة بصرف مقابل بدل سكن دون وجود عقود إيجار فعلية مبرمة بين الوزارة ومالك العقار، ودون إرفاق شهادة تفيد ملكية العقار، مثال ذلك إذن الصرف رقم (3/15) البالغ قيمته 12,000 دينار مقابل إيجار سكن.
- خصم بعض المصروفات على بنود غير مختصة مما أدى إلى إظهار قيمة تلك البنود على غير حقيقتها، وبالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم إخضاع بعض أذونات الصرف لضريبة الدمغة بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2004م بشأن ضريبة الدمغة.

حساب الودائع والأمانات:

تم تعليية مبلغ 1,317,647 دينار إلى حساب الودائع والأمانات حتى 2022/12/31م، بالرغم من عدم انطباق بعض المبالغ المعلاة لشروط التعليية بالمخالفة للمادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



المؤسسة الوطنية للنفط

نظام الرقابة الداخلية:

- عدم الفصل في الاختصاصات ما بين الادارة العامة للتسويق الدولي والادارة العامة للمالية فيما يتعلق بتحصيل الايرادات السيادية من المبيعات النفطية وتوريدها الى حساب الايراد العام، وإيرادات المؤسسة من عمولات اعادة البيع ومتابعة ما يتعلق بمراقبة الحسابات المصرفية التابعة للإدارة العامة للتسويق الدولي، من إعداد مذكرات التسوية الشهرية ومتابعة المعلمات اولا بأول وتصحيح الأخطاء المصرفية في ارصدة تلك الحسابات.
- ضعف اداء ادارة المراجعة الداخلية في تقييم مدى كفاية وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية للمؤسسة، كما انها لا تقوم بمراجعة اثبات المبيعات النفطية والتسويات الخاصة بها.
- عدم الافصاح عن جميع الحسابات المصرفية للمؤسسة والتضارب في البيانات المحالة للجنة الفحص في عدد الحسابات المصرفية كما هو موجود في المنظومة المحاسبية والدليل المحاسبي لبند الحسابات المصرفية.
- اصدار قرارات تعيين مباشرة من قبل رئيس مجلس ادارة المؤسسة تتعلق بمدراء مكاتب وادارات دون استكمال اجراءات التعيين من قبل ادارة شؤون العاملين وبدون اتباع الاجراءات القانونية المنصوص عليها في قانون العمل عند التعيين، ومخالفة الاجراءات الصحيحة للتسكين في الوظيفة الشاغرة في الكادر الوظيفي للمؤسسة.
- ضعف دور المراقب المالي في أداء اختصاصاته، من حيث القصور في إحكام الرقابة على المصروفات الفعلية لأبواب الميزانية خصما من المخصصات المسبقة لميزانيات الشركات واقتصار دوره على حصر مصروفات بنود الميزانية وإحالتها الى وزارة المالية، وعدم التدقيق في الايرادات السيادية من المبيعات النفطية ورسوم الاتاوات والضرائب المحصلة ومطابقتها بالمبيعات الشهرية لكل صنف من المبيعات النفطية والتأكد من إحالتها اولا بأول الى حساب الايراد العام.

الميزانية الاستثنائية لقطاع النفط

بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (384) لسنة 2022م بشأن اعتماد ترتيبات مالية طارئة ومؤقتة للمؤسسة الوطنية للنفط وقرار مجلس الوزراء رقم (970) لسنة 2022م بشأن نقل مبلغ من مخصصات نفقات الخطة التنموية والاستراتيجية لدعم مخصصات المرتبات وما في حكمها تم اعتماد قيمة اجمالية لميزانية سنة 2022م التي تعتبر الاضخم في تاريخ القطاع بمبلغ 34,272,499,000 دينار تفصيلها على النحو التالي:



المبلغ المسيل	المبلغ المعتمد	البيان
3,660,304,000	3,660,304,632	مصروف الباب الأول
7,915,840,000	7,915,839,000	التنفقات التشغيلية
16,260,752,000	16,260,751,368	نفقات الخطة التنموية والاستراتيجية
6,435,604,000	6,435,604,000	التزامات سنوات سابقة
34,272,499,000	34,272,499,000	الإجمالي

- تم تسهيل قيمة المبالغ المخصصة بالكامل وايداعها بحسابات المؤسسة، والجدول التالي يوضح المبالغ التي تم تحويلها لحسابات الشركات من الميزانية الاستثنائية خلال سنتي 2022، وبداية 2023م:

الشركة	المرتببات	التشغيلية	التنموية	التزامات سنوات سابقة	الإجمالي
شركة الخليج	619,809,000	1,282,579,340	1,350,413,500	608,153,198	3,252,801,840
شركة سرت	655,577,000	913,621,305	1,304,181,000	267,056,251	2,873,379,305
الواحة للنفط	327,698,000	456,253,009	2,905,528,000	238,350,425	3,689,479,009
الزويتينة للنفط	224,418,000	349,474,714	227,289,500	101,125,657	801,182,214
الهرج	218,768,000	296,623,189	375,931,500	38,560,039	891,322,689
مليته فرع النفط	316,917,000	620,257,914	214,913,500	219,113,051	1,152,088,414
مليته فرع الغاز	311,606,000	537,417,757	252,353,500	142,280,098	1,101,377,257
أكوس للعمليات النفطية	129,983,000	259,712,217	152,773,000	72,268,082	542,468,217
المبروك للعمليات النفطية	29,186,000	189,411,198	54,341,000	16,717,424	272,938,198
السيرير	40,850,000	248,706,772	41,500,000	20,591,405	331,056,772
نفوسة للعمليات النفطية	-	-	916,399,000	5,793,244	916,399,000
زلاف ليبيا	-	-	371,256,000	24,550,172	371,256,000
رأس لانوف للنفط والغاز	465,886,000	363,444,027	188,437,000	83,291,324	1,017,767,027
المركز الرئيسي	284,557,054	915,017,500	355,500,000	90,364,826	1,555,074,554
معهد النفط الليبي	34,434,999	24,062,805	22,721,000	2,466,003	81,218,804
ديوان وزارة النفط	474,795	-	-	-	474,795
وزارة النفط	45,119	-	-	-	45,119
دعم الشركات	-	124,441,097	-	-	124,441,097
شركة البريقة	-	-	26,500,000	-	26,500,000
شركة البحر المتوسط	-	-	2,500,000,000	-	2,500,000,000
الاجمالي	3,660,209,967	6,581,022,844	11,260,037,500	1,930,681,199	21,501,270,311

أهم الملاحظات على الميزانية الاستثنائية هي اعدادها بشكل مبالغ فيه على مستويها التشغيلي والتنموي، ومن الواضح انها لم تحدد وفقاً لدراسة مستوفية تتضمن كافة المتطلبات والاعتبارات الواجب اتخاذها قبل احتجاز هذا المبلغ الكبير حيث تبين ما يلي:

- تم تحويل ما قيمته 21.5 مليار دينار لشركات القطاع ما بين العامين 2022، 2023 ولزال نحو 13 مليار دينار لدى المؤسسة لم يتم تحويله لعدم توفر متطلبات التحويل من الشركات.

- تم صرف ميزانية استثنائية للقطاع النفطي عن السنتين الماليين 2019-2020 م بقيمة 1.5 مليار دينار، خصص مبالغ منها كنفقات تشغيلية لبعض الشركات المشغلة والخدمية التابعة للمؤسسة بالإضافة الى تسهيل الميزانية التشغيلية



للمؤسسة والجهات التابعة لها ولم يتم بيان اوجه صرف تلك المبالغ ونسبة الانجاز على الغرض المخصص لها.

- لا توجد خطة متكاملة مستوفية لكافة عناصر ومراحل التخطيط وفقاً للمنهجيات المتعارف عليها، ولا يوجد ما يفيد بأن هذه المخصصات تستهدف خطة زيادة الإنتاج الى 2 مليون برميل يومي وفق برنامج زمني محدد، إنما تم تحديد هذه المبالغ بناء على طلبات الشركات التي بالغت في تحديدها من خلال خلق مشاريع واحتياجات غير مخططة دون مراعاة لإمكاناتها المحدودة وقدراتها الضعيفة في إدارة هذه المبالغ الكبيرة في ظل الظروف والصراعات التي تعاني منها الدولة.
- لم يترتب على الميزانية أي زيادة في كميات الإنتاج حتى الان عن الأعوام السابقة حيث لم يتجاوز متوسط الإنتاج اليومي للنفط لكمية 1.2 مليون برميل.
- عدم قدرة المؤسسة على متابعة أوجه استعمال المخصصات حيث يتم تسجيل مبالغ للشركات التابعة كنفقات تشغيلية او دعم لشركات متعثرة أو لسداد التزامات قائمة دون متابعة أو التدقيق في اوجه انفاقها.
- استخدام الأموال في غير الاغراض المخصص لها كالانفاق على العمل الاضافي والعلاوات والبدلات- مرتبات للعاملين في القطاع لعدم تسجيل وزارة المالية مرتباتهم.
- سداد نفقات ذات طبيعة رأسمالية يتحمل الشريك الأجنبي فيها (50 %) بينما يتم تصنيفها نفقات تشغيلية عبئ الشريك الأجنبي فيها (18 %) فقط (كأعمال الصيانة على بعض الآبار المنتجة) وبالتالي تحميل الشريك الاجنبي بمصاريف أقل في كل الشركات المشغلة وتقدر هذه التكاليف بمئات ملايين الدولارات سنوياً، نتيجة هذا التصنيف الخاطئ وادراج تقديرات لهذه الأعمال ضمن النفقات التشغيلية ضمن الميزانية التقديرية واعتمادها من المؤسسة.
- لم يتم تنفيذ كامل البرامج المستهدفة من الميزانية الرأسمالية خلال سنتي 2020 - 2021م وتم ترحيل قيمة المخصصات والتي تقدر بمبلغ 2 مليار دينار وبالتالي عجز الشركات عن تنفيذ المستهدف للسنة الثانية على التوالي وترحيل بقية المخصصات وتنفيذ المشاريع، لذلك كان من الاجدر ان تكون سنة 2022 لاستكمال البرامج المرحلة والجاري تنفيذها والاولوية لبعض المشاريع الجديدة ذات الطابع الاستراتيجي.
- اعتماد شراء كامل المواد الرأسمالية قبل البدء بالتنفيذ وتخزينها لسنوات في المخازن وتهالكها وأحياناً نتيجة تغييرات قد تطرأ على استراتيجية التنفيذ في المشروع يتطلب الأمر إعادة شراء مواد أخرى وزيادة التكلفة.
- ادراج المركز الرئيسي للمؤسسة الوطنية للنفط للسنة الثانية على التوالي قيمة مخصصة من الموازنة العادية الرأسمالية حيث كانت في الميزانية المقترحة لسنة 2021م مبلغاً وقدره 102 مليون دينار وفي الميزانية المقترحة لسنة 2022 م مبلغاً وقدره 220 مليون دينار متضمنة جهات تابعة لها على الرغم من ادراج القيم المقترحة للجهات التابعة بشكل منفصل.



- ادراج بعض مشاريع مرحلة على الرغم من نسبة الانجاز بها 100% او مشاريع متوقفة نتيجة فرض القوة القاهرة لبعض الحقول جراء تعرضها للدمار والتخريب سنوات سابقة.
- القيمة المقدرة لشركة الخليج العربي للنفط وشركة الواحة للنفط وشركة زلاف مبالغ فيها فيما يخص الموازنة العادية والمشاريع الاستراتيجية، حيث ان تكلفة المشاريع الجديدة المقترحة عالية وتمت بالتكليف المباشر واغفال اجراء ممارسة عطاءات او مناقصات محدودة.

الميزانية التشغيلية

الباب الاول:

- عدم اجراء مطابقة لبيانات الموظفين ما بين المؤسسة ووزارة المالية من حيث قيم المرتبات وعدد موظفين بالقطاع مما أدى الى:
 - تغطية العجز في قيمة المرتبات للموظفين غير المطابقين مع منظومة وزارة المالية من مخصصات الباب الثاني وأحيانا الباب الثالث وأحيانا للجوء الى الشريك الأجنبي.
 - وجود حالات ازدواج وظيفي لبعض الموظفين والذين لم يتم ادراجهم ضمن القوائم المحالة الى منظومة الوزارة المالية.
 - قيمة العجز في المرتبات الاساسية 15,241,632 دينار حتى نهاية سنة 2022م بالإضافة الى عجز صرف زيادة المرتبات 67% بقيمة 501,329 دينار.
 - إحالة قيمة مرتبات من وزارة المالية لموظفين الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بالمؤسسة وبمبلغ 9,025,808 دينار ومنها مرتبات لموظفي وزارة النفط الملغاة السابقة. وكذلك مرتبات موظفي المؤسسة الوطنية للنفط الموازية بالمنطقة الشرقية والذين تم إعادة توزيعهم على الشركات التابعة ولازال مرتباتهم ترد ضمن مخصصات المؤسسة (المركز الرئيسي).
 - عدم ادراج موظفي شركة السرير للعمليات النفطية ضمن منظومة وزارة المالية وتغطية مرتباتهم من مخصصات الباب الثاني للمؤسسة حتى نهاية سنة 2022م.

- ارتفاع متوسط تكلفة القوى العاملة في شركة الخليج العربي (للمستخدم سنويا) وبنسبة 76% لليبيين ونسبة 181% لغير الليبيين مقارنة بسنة 2021م.
- ارتفاع قيمة مصروفات العمل الاضافي بمبالغ ضخمة نتيجة قيام بعض شركات القطاع بتجاوز نسبة 20% من عدد العاملين واحتساب العمل الإضافي بواقع 4 ساعات يوميا كحد اقصى للمستخدمين وذلك بالمخالفة للمادة 16 من قانون العمل وقرار مجلس الوزراء رقم 21 لسنة 2013م بشأن تنظيم العمل الاضافي.

الباب الثاني

- بلغت نسبة الزيادة في الصرف على بنود الباب الثاني 24% عن نفقات سنة 2021م وبمبلغ 1,524,507,000 دينار.



- ضعف متابعة الإدارة العامة للمالية وإدارة مراجعة الشركات تقارير المصروفات الشهرية للشركات التابعة وعدم إلزامها بإحالتها شهريا الامر الذي يجعل من تلك التقارير عبارة عن تدوين واثبات مصروفات الشركات وعدم الدقة في اثباتها من كونها مصروفات تشغيلية او رأسمالية وبالتالي فان خلاصة التقرير العام للمصروفات الفعلية للمؤسسة يفتقد للدقة ومن ذلك عدم احتساب حصة المؤسسة من المصروفات حسب نسبة مشاركتها في شركة الواحة للنفط الامر الذي أدى بدوره الى عدم صحة القيمة الاجمالية لمصروفات الباب الثاني للشركة الواردة بالتقرير العام.
- ظهور بند ادوية و مواد طبية بقيمة سالبة لشركة الخليج العربي ضمن تقرير المصروفات الخاص بالشركة مما لا يعكس القيمة الفعلية التي تم صرفها على هذا البند.
- بلغت نسبة التجاوز في الصرف لبعض بنود الباب الثاني من 23% الى 333% (مصروفات المالية، نفقات السلع الاستهلاكية ، مساعدات ومنح ،نفقات الدورات الرياضية) ويرجع الى تجاوز الشركات في الصرف (مليته - الخليج العربي - الواحة للنفط - السرير للعمليات النفطية -معهد النفط -شركة راس لانوف) ويرجع الى عدم دقة الارقام التقديرية لمخصصات تلك البنود وبالأخص شركة مليته كما ان تعدد فتح حسابات مصرفية اجنبية لدى مصارف دولية او محلية خاصة (لشركتي الخليج العربي و شركة مليته) ادى الى تضخم قيمة العمولات المصرفية بالإضافة الى التوسع في الصرف على بقية البنود دون مبررات.
- عدم وضع خطة تدريبية معتمدة ولائحة للشركات التدريبية المعتمدة من قبل الإدارة العامة للتدريب بالمؤسسة تلزم الشركات باتباعها حيث لوحظ التباين الكبير بين شركات المؤسسة فيما يتعلق بمصروفات التدريب الخارجي خاصة تلك المتقاربة في عدد المستخدمين بها كالخليج وسرت والواحة والزويتينة فضلا عن تجاوزها للقيم المعتمدة لها في هذا البند.
- تضمن بنود الباب الثاني قيمة مخصصة ومعتمدة بقيمة 7,553,225 دينار تحت مسمى رسوم مكتب مرزق على الرغم انها شركة تجارية متخصصة في الخدمات النفطية ذات ذمة مالية مستقلة وممولة من إيراداتها الذاتية.
- عدم التزام شركة المبروك بالصرف على البنود المعتمدة وذلك من خلال صرفها مبالغ وتحميلها على بنود لم تعتمد لها مخصصات في الميزانية.
- ارتفاع مصاريف بند الإيجارات ويرجع ذلك الى:
 - مخالفة قراري رئيس مجلس الوزراء رقمي 346 لسنة 2013م، و 61 لسنة 2021م بشأن تحديد قيمة بعض الخدمات وذلك من ناحية قيمة إيجار وصفات المسموح لهم بالإيجار منها على سبيل المثال (عقد ايجار سكني لأحد أعضاء مجلس إدارة المؤسسة (ح.ص) بقيمة 20,000 دينار شهري- عقد ايجار للموظف (ع.ر) تم تعيينه جديد في إدارة مستحدثة بقيمة 5000 دينار شهري).



▪ تحمل المؤسسة لمصروفات ايجارات مقر إدارية يتم استغلالها من جهات لها شخصيه اعتباريه مستقلة ويتم منحها ميزانيات مستقلة عن طريق الوزارة المالية.

▪ القيام بتسكين بعض الموظفين صفاتهم لا تمنحهم حق توفير سكن.

▪ القيام بتسكين بعض الموظفين الذين تضررت منازلهم خلال فترة الاحداث التي وقعت في منطقة جنوب طرابلس عن الفترة من 2019/4/4م وحتى تاريخ اعداد التقرير ومازال يتم تمديد عقود الايجار الى الوقت الحالي.

- لم يتم ادراج كامل مصروفات مكتب المؤسسة الوطنية بالنفط في هيوستن بالولايات المتحدة الامريكية وذلك لعدم موافاة اللجنة بكامل البيانات من عدد العاملين - الحسابات المصرفية - الغرض من انشاء المكتب لمقابلة مصروفاته بالأغراض المستهدف لها.

- على الرغم من التجاوز في الصرف لعدد من بنود الباب الثاني إلا أنه تبقى فائض في رصيد المخصصات المسيلة للباب الثاني في نهاية السنة بمبلغ 1,604,948,000 دينار لدى المؤسسة وفائض في رصيد المخصصات المسيلة لدى الشركات والجهات التابعة بقيمة 270,130,754 دينار.

- تظهر عينة الفحص لعدد (144) إذن دفع من نفقات الباب الثاني مجموعة ملاحظات تمثلت في ضعف التعزيز المستندي لكافة العينات - ضعف أداء المراجعة الداخلية في التحقق من ارفاق المستندات المعززة للصرف وصحة الاجراءات- عدم ارفاق العقد المبرم مع الجهة المستفيدة يوضح الخدمات المطلوب تنفيذها مع تكلفتها -اتباع التكلفة المباشر مع مراكز التدريب - الدفع بالعملة الأجنبية لجهات محلية مقابل شراء من السوق المحلي او صيانة من قبل شركة محلية - عدم ارفاق ما يفيد بالاستلام في حالة شراء أصول- المدفوعات الخاصة بالقضايا القانونية غير مرفق بها اية مستندات دالة على قيمة الاتعاب القانونية - المدفوعات مقابل مشاريع التنمية المستدامة غير مدعمة بتقارير لجنة المتابعة الميدانية المختصة بدراسة الطلبات وتحديد وتقييم الاحتياجات المطلوبة وتقديم النتائج بخصوصها وما يفيد بالاستلام وفق المطلوب كما ان بعض المستندات بها تضارب في البيانات بين المشروع المطلوب تنفيذه وبين ما قامت إدارة التنمية المستدامة بتنفيذه - كشط وتعديل في المستندات الخاصة بإدارة المواد.

الباب الثالث:

- على الرغم من تخصيص ميزانية رأسمالية للقطاع لسنة 2022م بمبلغ 16,260,752,000 دينار والتي كانت لغرض تطوير البنية السطحية وخطة الانتاج للقطاع إلا ان ما تم صرفه فعليا كان بقيمة 6,211,904,000 دينار بنسبة صرف 38% ويرجع ذلك الى:

▪ عدم اعداد الميزانية التقديرية بموضوعية كما ان اغلبها لا تتصف بطابع تنموي.



- على الرغم من مناقشة وزارة التخطيط مع الادارة العامة للمالية بالمؤسسة على تقديرات الميزانية إلا انها لم تقم باي تعديل في مخصصات البنود التي ابدت عليها ملاحظات كما ان يتوجب مناقشة المؤسسة في المشاريع الرئيسية والمطالبة بمناقشة كل شركة على حدى وتقديم دراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع الرئيسية المدرجة ومطابقتها مع المشاريع المدرجة في مخصصات ميزانيات سابقة وتقارير تنفيذها المحالة الى الوزارة.
- تسهيل كامل مخصصات بعض المشاريع الرأسمالية التي يحتاج تنفيذها سنوات والتي كان من المفترض ادراج برامج تنفيذ تلك المشاريع وتحديد مصروفات كل سنة بما يخصها من تكاليف توريدات وتنفيذ لكل مشروع كما ان يتم تسهيل حصة المؤسسة منها فقط ومشاركة الشركاء في نسبتهم منها.
- ادراج مخصصات جديدة لمشاريع لم تنفذ بالكامل قد تم صرف مخصصاتها على اغراض اخرى ضمن مخصصات ميزانيات سابقة.
- تكرار الغرض من المشروع لبعض الشركات تحت أكثر من مسمى منها شراء السيارات - صيانة مباني.
- تم تسهيل مخصصات النصف الاول من الميزانية في شهر 2022/8م الأمر الذي لم يتح تنفيذ العديد من العطاءات للمشاريع المزمع تنفيذها.
- قيام المؤسسة الوطنية للنفط باستخدام جزء من مخصصات الباب الثالث بقيمة 2,500,000,000 دينار لتعلية رأس مال شركة البحر المتوسط للخدمات النفطية واستخدام المبلغ في شراء حصة شريك في شركة استثمار عقاري بالمخالفة لنشاطها الوارد بقانون تأسيسها، وتمت العملية باستعجال قبل ان يتم استكمال الإجراءات القانونية بشأن التقييم والتحقق من صحة المشاركة.
- استخدام مخصصات الباب الثالث بالصرف في غير الأوجه المحددة لها وعدم الالتزام بالإفناق على المشاريع المعتمدة بالخطة الاستثمارية لسنة 2022م حيث أظهرت تقارير متابعة تنفيذ الميزانية الرأسمالية قيام عدد من الشركات بالصرف على مشروعات ليست من ضمن الخطة الاستثمارية.
- تدني الانفاق على الميزانية الرأسمالية حيث بلغت نسبة الانفاق مثلا لشركة زلاف 21% من الميزانية المعتمدة وحوالي 50% من المبالغ المسبيلة الامر الذي يدل على عدم دقة الشركة في اعداد تقديراتها وان المبالغ المعتمدة للميزانية الرأسمالية كانت أكبر من مقدرة الشركة على التنفيذ.
- اعتماد الإدارة العامة للمالية بالمؤسسة تحميل كامل القيمة المعتمدة للبند المخصص للمركز الرئيسي أو الجزء المتبقي منها كمصروف على السنة وتعلية الطرف الدائن كمصروفات مستحقة دون ارفاق الفواتير او المستندات أو عقود التي تثبت استحقاق القيمة مثل مشروع انشاء مبني المؤسسة بنغازي، مشروع انشاء مركز نفطي للصيانة والخدمات النفطية مما يقدم صورة مضللة عن أعمال المؤسسة
- عدم تناسب نسبة الانجاز الفني للعديد من المشاريع مع نسب الصرف من مخصصات المشروع منها على سبيل المثال:



- مشروع نظام المراقبة والتحكم للشبكة الكهربائية مسلة السرير المشروع رقم ك 47 والمنفذ من قبل شركة الخليج بلغ اجمالي المنفذ من المشروع حتى نهاية سنة 2022م 124,760,000 دينار من اجمالي القيمة المعتمدة للمشروع والبالغة 156,760,000 دينار وبناء على ذلك فان نسبة الإنجاز المالي قد بلغت حوالي 78% إلا ان النسبة الإنجاز الفني قد كانت 18%.
- المشروع رقم 33801 بشركة الزيتينة والمتعلق باستبدال منظومة الغاز لمعمل الغاز بميناء الزيتينة بلغ اجمالي الانفاق على هذا المشروع حتى نهاية 2021م 6,731,000 دينار والذي يمثل نسبة 23% من اجمالي قيمة المشروع البالغة 28,800,000 دينار في حين ان تقرير المتابعة قد اظهر ان نسبة الإنجاز الفنية 5%.
- مشروع تطوير وتحسين أداء التربينات الغازية بمحطة الكهرباء لشركة سرت بلغ المصروف على هذا المشروع حتى نهاية السنة الماضية 6,412,000 دينار والميزانية المعتمدة للمشروع لسنة 2022م 11,283,000 دينار وعلى الرغم من ذلك فان نسبة الإنجاز الفنية لم تتعد 2% بناء على تقرير إدارة الصيانة والمشروعات في حين كانت نسبة الإنجاز المالية 36% من إجمالي قيمة المشروع.

التزامات الميزانية الاستثنائية عن سنوات سابقة

بموجب قرار رئاسة الوزراء رقم 384 لسنة 2022 تم اعتماد ترتيبات مالية طارئة ومؤقتة للمؤسسة الوطنية للنفط متضمنة بند الالتزامات عن سنوات سابقة بمبلغ اجمالي 6,435,604,000 دينار وتفصيله كالآتي:

اسم الشركة	الميزانية التشغيلية	الميزانية التنموية	الاجمالي	المسبل حتى 2022/12/31	المتبقى بالمؤسسة في 2022/12/31
الخليج العربي للنفط	1,156,413,776	930,825,320	2,087,239,096	1,418,535,773	608,641,555
سرت لإنتاج النفط والغاز	287,907,548	602,279,954	890,187,503	531,664,927	358,522,575
الواحة للنفط	404,197,963	390,303,455	794,501,418	304,015,814	490,485,604
الزويتينة للنفط	242,555,436	94,530,087	337,085,523	101,123,187	235,962,336
الهروج للعمليات النفطية	94,619,185	33,914,278	128,533,463	77,182,878	51,350,585
مليته للنفط والغاز - فرع النفط	460,009,261	270,367,576	730,376,838	219,113,050	511,263,788
مليته للنفط والغاز - فرع الغاز	304,404,761	169,862,233	474,266,994	142,279,738	331,987,256
اكوس للعمليات النفطية	240,893,605	0	240,893,605	141,606,471	99,287,134
مركز العمليات النفطية	54,819,998	904,749	55,724,747	26,847,369	28,877,378
السرير	68,638,015	0	68,638,015	20,591,405	48,046,610
نفوسة للعمليات النفطية	0	19,310,814	19,310,814	19,310,814	0
زلاف ليبيا	0	81,833,908	81,833,908	28,515,790	53,318,118
رأس لانوف لتصنيع النفط والغاز	162,096,030	115,541,717	277,637,746	83,291,324	194,346,423
المركز الرئيسي	301,216,088	0	301,216,088	90,364,825	210,851,263
معهد النفط الليبي	8,220,010	0	8,220,010	8,220,010	0
الاجمالي	3,785,991,677	2,709,674,091	6,495,665,768	3,212,663,375	3,222,940,625

خلاصة بأهم الملاحظات على التزامات الشركات بالميزانية الاستثنائية

- قيام المؤسسة الوطنية للنفط بتسديد بعض التزامات المقاولين (شركات اجنبية) من المنبع واعتمادها على الكشوفات المحالة من الشركات التي تمثل 100% مما تسبب في تأخر التسويات المحاسبية في دفاتر المؤسسة وشركات القطاع، وظهور ازدواجية في الصرف على نفس الالتزام (الفاتورة).



- كشف الالتزامات المحالة من الشركات للمؤسسة الوطنية للنفط والتي تمثل التزاماتها قبل 2021/12/31 م تحوي فواتير او مديونية تخص سنة 2022م.
- عدم التزام الشركات بتنفيذ القرار رقم 154 لسنة 2022 الصادر من رئيس مجلس الوزراء والتفويضين الماليين رقم 4 - 5 الصادرين خلال سنة 2022 والذي تم فيه الموافقة على صرف ما نسبته 30% من قيمة الالتزامات لكل شركة والبالغ عددها 15 شركة وجهة تابعة للمؤسسة.
- قيام وزارة المالية بتحويل مبلغ 1,930,681,200 دينار والذي يمثل ما نسبته 30% لحسابات المؤسسة الخاصة بالباب الثاني ولم يتم فتح حساب خاص بالالتزامات حسب ما تم بالاتفاق، وقد تداركت المؤسسة بناء على تعليمات الديوان بفتح حساب خاص بالالتزامات أودع به المبلغ المتبقي وبما نسبته 70% حساب رقم (3821) مصرف ليبيا المركزي.
- وجود أخطاء في اثبات وقيود بعض الالتزامات وتعلية الأرصدة الدائنة وترحيلها دون معالجتها محاسبيا في بعض شركات التشغيل بالإضافة الى عدم اجراء مطابقت بين أرصدة الالتزامات الدفترية وما تم سداده من الحسابات المصرفية (خاصة عند اقفال الاعتمادات المستندية والتسويات النهائية لحساباتها) علاوة على عدم اجراء مصادقات سنوية لتلك الأرصدة.
- عدم الأخذ بنتائج القرار الصادر من رئيس مجلس ادارة المؤسسة السابق بشأن حصر التزامات الشركات المشغلة والمقاولين واجراء المصادقات اللازمة وذلك قبل اصدار قرار رئاسة الوزراء بشأن ترتيبات مالية طارئة الامر الذي عاد سلباً عند صرف الالتزامات المعتمدة في قرار رئاسة الوزراء وتضخم المبلغ.
- ظهرت ضمن الالتزامات المترتبة على الشركات ديون اعمارها تزيد عن 10 سنوات على الرغم من تخصيص مبالغ مالية للمؤسسة والشركات التابعة لها في ميزانياتها خلال السنوات السابقة وكما تم تخصيص سابقا مبالغ لسداد الالتزامات القائمة على شركات التشغيل التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط حتى 2019/12/31م بمبلغ وقدره 299,500,000 دينار من الميزانية الاستثنائية 2019-2020م وتم صرفها بالكامل.
- بناء على قرار رئاسة الوزراء فأن الالتزامات المعتمدة المدرجة هي المتعلقة بالباب الثاني والثالث فقط إلا انه لوحظ ادراج التزامات تخص الباب الأول.
- عدم تصديق اغلب عقود الشركات من قبل مصلحة الضرائب.
- قيام اغلب شركات القطاع بالتعاقد مع المقاولين (شركات خاصة) ذات موارد مالية محدودة لا تتوافق مع العقود المبرمة معهم.
- قيام بعض الشركات بحجز تذاكر طيران على خطوط الاجنحة الليبية وبأسعار عالية ويتم شراء التذاكر بعملة اليورو في حين انها تعتبر شركة وطنية من المفترض شراء التذاكر بالدينار.



- اعتماد بعض الشركات في بعض عقودها في تنفيذ بعض المشاريع على قائمة أسعار لعقود المظلات في الخدمات النفطية، العروض محددة القيمة والخدمة حتى بعد سنوات لاحقة دون القيام بمناقصات عامة او محدودة.

المسؤولية الاجتماعية (التنمية المستدامة)

- عدم وجود ضوابط أو خطة واضحة المعالم لمشاريع التنمية المستدامة المستهدفة من قبل المؤسسة والتي تحقق الأهداف من تنفيذ تلك المشاريع والموارد المالية المخصصة لها.
- عدم وجود لوائح تنظيمية خاصة بضبط وتنظيم أعمال التنمية المستدامة على مستوى المؤسسة الوطنية للنفط وشركاتها التابعة.
- عدم وجود إطار تنظيمي واضح ومحكم فيما يتعلق بتنفيذ مشاريع التنمية المستدامة التي يقوم على تمويلها الشركاء الأجانب سواء بالمؤسسة أو شركات التشغيل، وإنما يقتصر الأمر على تشكيل لجان تسييره لمتابعة تنفيذ البرامج والمشاريع الممولة من قبل الشركاء الأجانب، مما أدى إلى وجود ضعف في تسلسل البيانات المالية والفنية وتوثيقها وسهولة الوصول إليها، وكذلك القصور في عملية ضبط آلية تواصل الشركاء الأجانب مع الإدارات المحلية بالمناطق ك (البلديات والمؤسسات الأهلية).
- عدم وجود آلية مطبقة بشكل واضح وفعال للتأكد من عدم الازدواج في عمليات تمويل مشاريع التنمية المستدامة من جهات مانحة أخرى.
- تحميل جميع نفقات التنمية المستدامة على بند (أعمال تحت التنفيذ-مشتريات المركز الرئيسي للمؤسسة الوطنية للنفط) مما يشكل تضخيم غير حقيقي لقيمة هذا البند الرأسمالي إذ لا ترجع في النهاية ملكية هذه المشاريع للمؤسسة الوطنية للنفط بشكل فعلي الأمر الذي يشير الى وجوب دراسة الإدارة العامة المالية نظام محاسبي يعالج هذه النفقات ويفصح عنها وخصوصا ان هذا البند يتم الصرف عليه لسنوات يتوجب الإفصاح الشامل عنه في ميزانية المؤسسة.
- تأخر استكمال إجراءات اعتماد مقترح ميزانية سنة 2022م واستمرار التعديلات المتكررة على المشاريع المدرجة بالمقترح مما ترتب عليه تأخر تنفيذ المشاريع المستهدفة لسنة 2022م (ما عدا عدد3 مشاريع تحت التنفيذ) وترحيلها إلى سنة 2023م.



الشركات التشغيلية

شركة زلاف ليبيا للنفط والغاز

نظام الرقابة الداخلية:

- تدني مستوى أداء إدارة المراجعة الداخلية في أداء بعض المهام الموكلة إليها.
- عدم قيام الشركة برسملة أصولها حتى تاريخ إعداد التقرير رغم إن عمر الشركة أكثر من أربع سنوات الأمر الذي يعد تهاون من الإدارات المعنية في أداء مهامها المسندة إليها.
- ضعف أداء موظفي الإدارة المالية بالعمل على منظومة الشركة المالية (ساب).
- ضعف التعزيز المستندي في بعض المعاملات المالية حيث يتم الاكتفاء فقط بالتوقيع على الفاتورة من الإدارة المعنية لإجازة الصرف وعدم المطالبة بإعداد تقارير فنية توضح نسب الانجاز وغيره من الأمور الفنية التي تعزز عملية الصرف وفق صحيح القانون، علاوة عن عدم التقيد بالضوابط الداخلية المنظمة لعملية الصرف.
- تعدد إصدار أوامر الشراء لشركة معينة دون غيرها من الشركات وعدم إتاحة الفرصة للشركات الأخرى التي تعمل في نفس المجال الأمر الذي سيضيع على الشركة فرصة الحصول على أسعار منافسة وجودة عالية.
- توسع واعتماد إدارة الشركة على الصرف في شكل عهد مالية بقيم كبيرة تصرف لكل إدارة، حيث بلغت قيمة بعض العهد المصروفة مبلغ وقدره 200,000 دينار والتي منها على سبيل المثال عهدة الموظف بالإدارة المالية (وم أ).
- عدم تحديد أوجه صرف العهد ضمن قرار الصرف الصادر بشأنها من لجنة الإدارة الأمر الذي يؤدي إلى إمكانية التصرف في العهدة في أوجه غير المخصصة لها.

المصروفات:

بلغ إجمالي المصروفات الفعلية خلال سنة 2021م مبلغ 326,640,000 دينار بيانها كآتي:

البيان	قيمة المصروفات
المرتبات والاجور وما في حكمها	12,257
م التشغيلية	49,369
م الرأسمالية	265,015
الإجمالي	326,641

- ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ بشأنها ما يلي: -
- عدم تقيد إدارة الشركة بالمخصصات المعتمدة والمقدرة في الميزانية، وتجاوز الصرف على جل البنود الفرعية في بند المرتبات وما في حكمها مثل العمل الاضافي والمكافآت وبدل السيارات.



- بلغ إجمالي المصروفات الفعلية على بند التأمينات مبلغ 9,451,000 دينار يتمثل جزء منه في عقد تأمين طبي لشركة (ال) بقيمة 1,526,800 دولار بما يعادل 6,870,600 دينار لم يتم إحالته إلى الديوان لغرض الرقابة المسبقة الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام القانون رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته.
- بلغ إجمالي المصروفات الفعلية على بند الايجارات مبلغ 9,337,000 دينار يمثل قيمة ايجار المبنى الإداري للشركة الواقع في برج طرابلس والتي يبلغ نحو 6,609,000 دينار سنوياً، ويايجار شهري 550,800 دينار مقابل ايجار ثلاث طوابق في البرج منذ سنة 2018م، الأمر الذي يكبد الشركة أعباء مالية كبيرة كافية لاقتناء مبنى خاص بالشركة بدلاً من انتهاج سياسة الايجار وخصوصاً في الأصول الثابتة التي تستخدمها الشركة بصفة مستمرة، علماً بأن قرار مجلس الوزراء رقم (765) لسنة 2013م بشأن تأسيس الشركة حدد في مادته الثالثة بأن يكون المقر الرئيسي للشركة بمدينة سبها.
- قيام الشركة بصرف مبلغ 552,000 دينار خصماً على بند دراسة لمصفاة الجنوب وذلك على دفعتين الأول بقيمة 59,500 دينار مقابل اجراء تحاليل عامة لعينات من النفط، والثاني بقيمة 237,500 دولار يمثل سداد باقي مستحقات شركة بتروفاك (Petrofac) وفق العقد المبرم معها خلال سنة 2020م مقابل اجراء بعض الدراسات وبدون وجود تقارير فنية معدة توضح نسبة انجاز الاعمال المتفق عليها والاكتفاء بتوقيع عضو لجنة الادارة للهندسة والمشاريع بالموافقة على اعتماد الفاتورة المحالة من شركة بتروفاك واحالتها للسداد

العقود:

- بلغ إجمالي العقود المبرمة خلال السنة المالية 2021م نحو (17) عقد وفق الكشف المحال إلينا من إدارة العقود، وتتنوع هذه العقود ما بين خدمة وهندسية وغيرها، حيث لوحظ بشأنها ما يلي:
- انتهاج الشركة سياسة التكاليف المباشر في كثير من الأعمال بالمخالفة للمادة (4) من اللائحة الموحدة للتعاقد والتي تنص على أن يكون التكاليف المباشر لشراء أو تنفيذ أعمال ذات صفة استعجالية أو محتكرة أو محددة الصنف مسبقاً بعد الحصول على موافقة الجهة المختصة، ومن أمثلة ذلك:
- العقد (GS-067-21-TIP) المبرم مع شركة كيان للتعهدات والخدمات التموينية ولمدة ثلاث سنوات بتاريخ 21 ابريل 2021م وبقيمة سنوية تبلغ 2,299,865 دينار وإجمالي مبلغ خلال سنوات التعاقد 6,899,595 دينار.
- العقد (HR-073-21-TIP) المبرم مع شركة الشراة للتدريب وتطوير الأعمال بتاريخ 1 نوفمبر 2021م وبقيمة إجمالية قدرها 1,730,448 دينار.
- العقد (ENG-052-20-ERW) المبرم مع شركة بتروفاك بتاريخ 3 سبتمبر 2021م وبقيمة إجمالية قدرها 109,876,546 دولار، مع العلم بأن عقد الشركة المذكورة تم عرضه على ديوان المحاسبة ولم يتم المصادقة عليه لوجود شبهات فساد في إجراءات العقد والاسعار المبالغ فيها، إلا أن الشركة أصرت على تنفيذه دون موافقة الديوان.



- قيام إدارة الشركة بإبرام عدد ثلاث عقود في مجال المحاماة والاستشارات القانونية، حيث لوحظ بموجب العقد (LGL-010-19-TIP) قامت الشركة خلال الفترة من 2019/7/1م حتى 2021/12/31م بدفع مبلغ وقدره 364,200 دولار لصالح مكتب (Cnosulting MYC كندا) بالمخالفة لبنود العقد التي تمثلت في تقديم استشارات قانونية خارجية تتطلب البحث في القوانين الخارجية وفق ما نص عليه في تمهيد العقد وكذلك المادة الرابعة منه، في حين أن الخدمات كانت:

- استشارة بشأن استراتيجية تطوير الجنوب الليبي واستقراره من خلال المؤسسة الوطنية للنفط.
- مذكرة بشأن موقف ديوان المحاسبة اتجاه عقود المؤسسة الوطنية للنفط
- مذكرة إلى مجلس النواب بشأن الآلية المالية للمؤسسة الوطنية للنفط.
- استشارة بشأن إجراءات مصلحة الضرائب بشأن بعض العقود النفطية المتوقعة لدى المصلحة.

وغيرها من الأعمال المشابهة التي لا تخرج عن كونها خدمات قانونية عادية ولا ترقى لمستوى الخدمات القانونية التي تتطلب خبرات دقيقة وبأجر 400 دولار/الساعة وفق العقد المبرم، فضلا عن كون الشركة مبرمة عقد مع مكتب محاماه يمثل نفس الشخص في المكتب السابق (ع ك ال) رقم العقد (FJHV(CO-2018-009) قادر على تغطية هذه الخدمات وبأقل تكلفة، كما أن الشركة قامت بإبرام عقد مع شركة جي لي بي ال ال سي (GAILLE) في 25 / 01 / 2022م الكائن بأمريكا دون وجود مبررات ودوافع للتعاقد مع هذا المكتب إضافة إلى أن الإدارة القانونية لدى الشركة تحوي على عدد من المستشارين والباحث الذين كان بالإمكان اسناد العديد من المهام لهم بدلاً من التوجه إلى المكاتب الخارجية في قضايا يمكن الحصول على استشاراتها داخلياً وبأقل التكاليف.

التزامات الميزانية الاستثنائية لشركة زلاف

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

اسم الشركة	الإجمالي (دينار)	المسئول حتى 2022/12/31	المتبقي بالمؤسسة في 2022/12/31
زلاف ليبيا	81,833,908	28,515,790	53,318,118

- تم مراجعة الكشف الخاص بالالتزامات الجاهزة للدفع لصالح الشركات الخدمية والمقاولين والموردين للنفقات الرأسمالية الباب الثالث حيث لوحظ أن القيمة التي تم بها سداد هذه الديون والتي نسبتها 30% كانت من مخصصات لمشاريع قائمة لصالح شركة زلاف والمتمثلة في الآتي:

- المخيم السكني (رقم المشروع SOR#5) بقيمة 16,502,074 دينار.
- مرافق المخيم السكني (رقم المشروع SOR#9) بقيمة 8,048,032 دينار.



- قامت الشركة بإيجار كلاً من الطوابق 22 و 23 و 25 من شركة الاتحاد العربي للمقاولات بعملة اجنبية، بقيمة مالية شهرية لكل عقد تبلغ 40,800 دولار أمريكي مما يعد مخالف لنص المادة 48 من القانون رقم 1 لسنة 2005م بشأن المصارف.

شركة الواحة للنفط

بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 552 لسنة 2021م تم منح الموافقة على بيع حصة شركة هس الامريكية مناصفة بين شركة توتال الفرنسية وشركة كونكو فيليبس الأمريكية، نتج عنها ان كلا من شركة توتال وشركة كونكو فيليبس الواحة ستصبح مالكة بنسبة (20.41%) من اجمالي الحصة في عقود امتيازات الواحة، وقد شاب عملية الموافقة الملاحظات الآتية:

- لم يتم تقديم طلب التنازل إلى الجهة المختصة (وزارة النفط) مباشرة وفق ما نص عليه قانون النفط وعقد المشاركة.

- عدم وجود ما يفيد أسباب عدم قبول رئيس الوزراء برأي وزير النفط والغاز باستحواذ الدولة الليبية على الحصة بالرغم من تقديم دراسة جدوى اقتصادية تفيد بالمنفعة المجزية من ذلك وأهمها:

- اقتصاديا شراء هذه الحصة يعتبر أفضل استثمار لأنه بالإمكان استرداد هذا الاستثمار في ستة أشهر ويمكن أن تقوم به المؤسسة الوطنية للنفط أو المؤسسة الليبية للإستثمار أو غيرها من الأطراف لتمويل الشراء حيث إن سعر البيع الذي قدمته شركة هس بمبلغ 300 مليون دولار.
- وفرة وسهولة مخزون النفط الخام والغاز ولا تحتاج لعناء استكشاف كما أن معدلات انتاج حصة شركة هس ستستمر من 2021م إلى سنة 2040م بمعدلات انتاج من 28 إلى 50 ألف برميل نفط خام يوميا وحوالي 80 مليون قدم مكعب غاز و5000 برميل مكثفات.
- عملية البيع لشركتي توتال وكونكوفيلبس لا تقدم اضافة جديدة إلى صناعة النفط في ليبيا من حيث الخبرة والتقنية لأن شركة كونكوفيلبس وتوتال لا زالا شركاء في شركة الواحة نفسها كما ان قطاع النفط لديه اتفاقيات استكشاف ومقاسمة انتاج مع أكثر من سبع شركات أجنبية واكتسب من الخبرة والكفاءة والمقدرة يضا هي ويفوق القدرات الأجنبية.

- التأخر في اتخاذ القرار بشأن حق الشفعة على الرغم من مخاطبة شركة هيس للحكومة ووزارة النفط والغاز برغبتها في البيع من تاريخ 5/18/ 2021م وابداء وزارة النفط رأيها بشأن خيار شراء الدولة الليبية للحصة ومخاطبة رئاسة الوزراء عدة مرات بالإجراءات المقترحة قبل انتهاء المهلة لحسم الموضوع لصالح الدولة.

وقد تمت مخاطبة رئاسة الحكومة بموجب كتاب رئيس الديوان رقم (3323) المؤرخ في 2022/5/12م والذي تضمن أهم الملاحظات والمؤشرات عن اجراءات الموافقة على عملية البيع وذلك من أجل طلب الإيضاحات اللازمة.

ان خروج شركة هس من شراكة الواحة للنفط يؤدي إلى خلق بيئة غير استثمارية جذابة للشركات النفطية العالمية الكبرى وانسحاب شركات أخرى



من الشركات النفطية العملاقة (توقع بيع شركة كونكو فليبس حصتها) وفي المقابل يؤدي شراء حصة تلك الشركات المنسحبة من قبل شركات قزمية أو شركات ليس بمقدورها تقديم التطور التقني والفني في الدول المستثمرة فيها وإنما هدفها الطابع الاستثماري فقط كما حدث في شركة زويتينة بشراء (OMV) النمساوية حصة اوكسيدنتال الامريكية ، وكذلك في شركة نفوسة للعمليات النفطية عند بيع حصة شركة فرنيكس الكندية إلى المؤسسة الليبية للاستثمار مما أدى إلى تعثر تلك الشركات في تنفيذ خططها الانتاجية وعدم التقديم الدعم الفني لتحسين القطاع النفطي الليبي.

نظام الرقابة الداخلية والحوكمة بالشركة:

- عدم تضمين لائحة المشتريات الخاصة بالشركة النصوص القانونية المتعلقة بالتأمينات بمختلف أنواعها سواء (الابتدائية أو النهائية)، والتي تعتبر من المتطلبات الإجرائية الأساسية في مختلف المعاملات المالية المتعلقة بالشراء أو التعاقد كما وردت في اللائحة الموحدة للتعاقد لشركات القطاع النفطي.
- تأخر إعداد الحساب الختامي للشركة بسبب فقدان المنظومة المالية على خلفية القصف الذي لحق بممتلكات الشركة خلال أحداث سنة 2014م، حيث ترتب على هذا التأخر عدم القدرة على الوصول إلى الأرصدة الافتتاحية لجميع بنود وحسابات الشركة الحقيقية.
- عدم انتهاج الشركة سياسة رشيدة وواضحة في تحصيل الديون المستحقة على الغير، فضلا عن عدم توفر الدقة والموثوقية اللازمة في أرصدة هذه الديون.
- عدم التقيد في استخدام الحسابات المصرفية للأغراض المحددة لها، وذلك من خلال اجراء تحويلات بين الحسابات دون التقيد بطبيعة كل منها.
- تأخر الإدارة المالية في اعداد مذكرات تسوية الحسابات المصرفية، فضلا عن وجود بعض المعلقات المتراكمة عن سنوات سابقة للمصارف المحلية والخارجية.
- عدم الالتزام بالدورية في عملية اجراء المصادقات ومتابعتها، للتحقق من صحة الديون المستحقة للشركة لدى الغير، وإنما يتم الاكتفاء بإرسالها دون الجدية في متابعتها وحث مدينون الشركة على الرد عليها لإتمام إجراءات المطابقة والتأكيد.
- عدم تضمين مختلف العقود المبرمة مع الغير بالنسب المتعلقة بضمانات حسن التنفيذ المنصوص عليها في اللائحة الموحدة للتعاقد بقطاع النفط.
- عدم إتمام إجراءات الصرف للفواتير المستلمة بالخزينة حسب اسبقية استلامها حيث تبين وجود فواتير مستلمة منذ فترة تمثل مستحقات لمقاولين جاهزة الدفع لم تصدر لها صكوك رغم اصدار صكوك لفواتير استلمت في تواريخ لاحقة لها.
- عدم التزام الشركة بإجراء جرد لأصولها المادية بالمخالفة للبند (4) فقرة (1) من الملحق (ج) لاتفاقية استكشاف ومشاركة الإنتاج والمتعلقة بعمليات الجرد.
- عدم استحداث او تشكيل لجنة للمراجعة استجابة لمتطلبات حوكمة الشركات لما لها من دور مهم في تعزيز وزيادة موثوقية ومصداقية التقارير المالية بالشركة فضلا



عن التأكد من جودة المعلومات الواردة بها بالإضافة إلى زيادة فاعلية انظمة الرقابة الداخلية

- عدم دعوة هيئة المراقبة بالشركة لحضور اجتماعات لجنة الملاك الامر الذي يعد مخالفا لنص المادة (202) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

الميزانية والاعتماد المبكر للمشاريع:

- التجاوز في الصرف بجميع أبواب الميزانية المعتمدة وفق (12/1) بما قيمته (894) مليون دينار، وذلك لتغير سعر صرف الدينار الليبي مقابل العملات الأجنبية وعدم التزام الإدارة المالية ببند الميزانية المعتمدة.
- ارتفاع مديونية الشركة بقيمة (447.540) مليون دينار وهو ما يمثل الفرق ما بين المصروفات الفعلية وقيمة النقدية المسيلة من قبل الشركاء، وذلك لعدم التزام الإدارة المالية ببند الميزانية المعتمدة من جهة، وعدم التزام المؤسسة الوطنية للنفط بتسييل جميع الطلبات النقدية من جهة أخرى، حيث بلغ العجز في القيمة النقدية المسيلة من قبل المؤسسة مبلغ 51,643,721 دينار.
- عدم التزام الإدارات الفنية والإدارة المالية بالصرف على المشروعات التي تم منحها اعتماد مبكر فقط، وانما تم الصرف على مشروعات أخرى لم تكن من ضمن المشروعات المستهدفة بالاعتماد المبكر الأمر الذي ترتب عليه تجاوز قيمة الاعتماد المبكر بمبلغ (173.554) مليون دينار، وبنسبة (48.9%)، وهذا يرجع إلى ضعف عمليات التخطيط من قبل إدارة الشركة وعدم التحديد الدقيق للمشاريع المستهدف الصرف عليها وفق المخصصات الممنوحة لها خلال سنة 2021م.

تقييم كفاءة وفاعلية المنظومة (ERP):

- عدم الدراسة الجيدة لقرار الانتقال للعمل على النظام الشامل (ERP) ومنظومته المالية (اوراكل) بديلا عن المنظومة المالية المعمول بها سابقا (BUII)، ودون جاهزية نظام (ERP) حينها بشكل كامل للتشغيل الأمر الذي نتج عنه استمرار العمل بدون منظومة مالية لمدة سنتين، والاقتصار على العمل اليدوي فقط في تنفيذ الاعمال اليومية للشركة.
- عدم الاستكمال النهائي لأعمال ترحيل البيانات المالية التاريخية واثبات أرصدة الافتتاح والاقفال الخاصة بالفترة المفقودة من تاريخ فقد النظام القديم والانتقال إلى النظام الحالي وحتى تاريخ آخر اقفالات سنوية مفترضة والتي كانت بتاريخ 2022/8/31م.
- عدم استكمال الاعمال الخاصة بإنجاز التحديث الفني المطلوب للنظام الشامل (ERP) وإدخاله على بيئة عمل النظام اليومية بشكل فعلي مع عدم وجود أي معلومات حول التغييرات أو التحويلات التي قد تطرأ على بيئة عمل النظام وكذلك عدم وجود أي برامج واضحة للاحتياجات التدريبية اللازمة للمستخدمين لمواجهة التغييرات الطارئة.



- عدم استكمال الاعمال الخاصة بإنشاء مركز البيانات الرئيسي للشركة والمسؤول عن معالجة وأرشفة النسخ الرئيسية والاحتياطية للبيانات والمعلومات الأساسية، ولا تزال أعمال المعالجة والأرشفة الإلكترونية في مختلف أنظمة الشركة وعلى رأسها النظام الشامل (ERP) تتم بشكل فرعي فيما يخص الأنظمة المحلية وعن طريق الاستضافة السحابية فيما يخص النظام الشامل (ERP).

- وجود عدة مشاكل وعيوب فنية متعلقة بعمليات المدخلات والمخرجات في بعض تطبيقات النظام مثل (العقود-المرتبات-الموارد البشرية-المراجعة الداخلية) والتي تم رصدها من خلال الاستفسارات والاجتماعات التقابلية التي تمت مع مستخدمي هذه التطبيقات.

العقود:

- وجود مجموعة من العقود تجاوز قيمة الصرف عليها القيمة الإجمالية للعقد كما هو ظاهر في بيانات قسم العقود التابع لمراقبة المحاسبة العامة بالإدارة العامة للمالية.

- عدم احتواء عدد من عقود الشركة على القيمة الاجمالية للعقد والاكتفاء فقط في تحديد قيم البعض منها على فواتير الإنجاز الفعلي والبعض الآخر بقيم مفتوحة غير محددة القيمة.

- عدم التزام الشركة في سياستها التعاقدية بالتقيد بما جاء في اللائحة الموحدة للتعاقد بشركات قطاع النفط بشأن إلزام المورد بتقديم خطاب ضمان بقيمة (10%) من القيمة الاجمالية للعقد كضمان لحسن التنفيذ والأداء.

- انتهاج الشركة سياسة التكلفة والتفاوض المباشر كأساس للترسية والتعاقد، وكذلك الاعتماد على إجراء التمديدات للعقود المنتهية من دون الرجوع إلى إجراءات العطاءات والمفاضلة بين العروض المتاحة.

- عدم وجود آلية واضحة ودورة مستندية مكتملة بشكل صحيح في إجراءات شراء الخدمة، إذ تقوم الإدارات الطالبة بإجراءات التفاوض مع مقدميها واستجلاب العروض منهم بشكل مباشر دون قيام اللجان المختصة أو أقسام المشتريات بإدارات المواد بهذه الإجراءات لكونها اختصاصا أصيلا لها.

- لوحظ وجود فارق زمني بين تاريخ توقيع العقد رقم (R1388) والموقع بتاريخ 2016/2/27م الخاص باستئجار برج أبو ليلي كمقر رئيسي للشركة والعقد رقم (R1391) والموقع بتاريخ 2019/1/16م والخاص باستكمال اعمال التجهيز والتهيئة الداخلية للبرج كمقر إداري رئيسي للشركة، إذ يشكل هذا الفارق الزمني تكاليف مالية مهددة بقيمة 19,838,520 دينار وذلك مقابل تكاليف ايجار البرج عن (3) سنوات لم يتم فيها التجهيز والتهيئة بالتوازي مع بداية عقد الاستئجار.

الحسابات المصرفية:

وجود مبالغ مالية خصمت بالكامل من حساب الشركة بمصرف الجمهورية فرع غرب طرابلس نتيجة لسرقة صكوك من دفاتر الصكوك المسلمة للشركة وتقصير كل من مراقب النقد والمصارف ورئيس قسم الخزينة ومدير



إدارة المراجعة لعدم قيامه بإجراء الجرد المفاجئ من حين إلى آخر على خزينة الشركة.

المشتريات:

- عدم وجود آلية واضحة وضوابط محددة لتصنيف طلبات المشتريات ما بين المشتريات المحلية والمشتريات الخارجية، والتي تتم وفق تقديرات إدارة المواد والإدارات الطالبة.
- قيام لجنة المشتريات بتجزئة أوامر الشراء حتى تكون من ضمن صلاحياتها وعدم إحالتها للإدارات أو اللجان المختصة وفق الصلاحيات المحددة.
- وجود عدد من حالات التباين في مشتريات المواد بين مواصفات البضائع المستلمة بالمخازن والمواصفات المدرجة في امر الشراء لعدم جدية الإدارات المختصة في تنفيذ إجراءات الضبط الداخلي.
- ضعف متابعة أوامر الشراء من قبل الإدارة المختصة ووجود عدد من أوامر الشراء غير المكتملة حتى تاريخ 2021/12/31م على الرغم من تجاوزها للتاريخ المحدد بأمر الشراء لاستلام المواد المتعلقة والتي تبين ان اغلبها أوامر شراء لمواد مطلوبة من إدارة العمليات.
- تجاوز إدارة المواد الصلاحيات المحددة لها في لائحة المشتريات وذلك من خلال تعديها على صلاحيات واختصاصات لجنة المشتريات وقيامها بإصدار أوامر شراء لمشتريات تتجاوز قيمتها 75,000 دينار دون عرضها على اللجنة.

المرتبات والموارد البشرية:

- قيام الإدارة المالية بصرف مرتبات لعدد (2368) مستخدم لم ترد مرتباتهم من وزارة المالية عن شهر 12 الامر الذي قد يترتب عليه صرف مرتبات لمستخدمين لديهم ازدواجية في العمل، بالمخالفة للمادة رقم (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- عدم الدقة في اعداد التقارير المالية وبما يؤثر سلبا على تحديد القيمة الحقيقية لحصة كل من المؤسسة الوطنية للنفط والشركاء الأجانب في مصروفات الباب الأول فقد بلغت القيمة الإجمالية لمصروفات العمل الإضافي حسب البيانات الواردة من مراقبة المرتبات 32,436,276 دينار، في حين بلغت حسب تقرير المصروفات الفعلية الوارد من مراقب الميزانية والتقارير 26,475,000 دينار، أي بفارق قيمة 5,961,276 دينار.
- التوسع الكبير في الإنفاق على بند العمل الإضافي عن شهر 12 والذي بلغت قيمته 3,189,010 دينار، إذ أن عدد المستخدمين المستفيدين من العمل الإضافي بلغ 2257 مستخدم وبنسبة (43%) من اجمالي المستخدمين الفعليين بالمخالفة للمادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2013م بشأن تنظيم العمل الاضافي، التي تنص على إلا تتجاوز نسبة الموظفين المكلفين بالعمل في الشهر الواحد (20%) من عدد العاملين وكذلك لباقي الاشهر خلال سنة 2021م



- تجاوز الحد المسموح به لعدد ساعات العمل الإضافي بالمخالفة للمادة (2) من قرار مجلس الوزراء (21) لسنة 2013م والتي تنص على إلتزايد ساعات العمل الإضافي للموظف على (3) ثلاث ساعات يوميا حيث تبين ان الإدارة المالية تقوم باحتساب وصرف العمل الإضافي بواقع (4) ساعات يوميا كحد أقصى للمستخدمين.
- قيام مجلس إدارة الشركة بتعيين موظفين مباشرة بالشركة بالمخالفة للمواد (62)، (63) من اللائحة التنفيذية لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م.
- بلغت نسبة المستخدمين الجدد من تخصصات غير ذات صلة بطبيعة نشاط الشركة من إجمالي التعيينات الجديدة نحو (76%)، فضلا عن تعيين بعض المستخدمين الذي تتجاوز أعمارهم 50 سنة وقربهم من سن التقاعد.
- ممارسة المستخدمين الأجانب بالشركة لمهن محظور على العناصر الأجنبية بمخالفة للقرار رقم (590) لسنة 2013م الذي حدد فيه المهن المحظورة على غير الليبيين العمل فيها في ليبيا.

مدينون ودائنون الشركة:

- عدم وجود أرصدة تحليلية شاملة لرصيد حساب الدائنون من واقع المنظومة المالية للشركة وذلك بسبب ما تعانيه الشركة من مشاكل تأخر الإقفالات السنوية عن سنوات ما بعد 2013م، وعدم القدرة على تحميل الأرصدة الافتتاحية لمختلف الأرصدة.
- تبين وجود ديون مستحقة لشركات خدمية ترجع أعمار نشأتها وتواريخ إصدار الفواتير الخاصة بها إلى مدة زمنية بعيدة دون اتخاذ أي إجراءات بخصوصها.
- تأخر الإدارات المعنية في إنجاز أعمال الفحص والتدقيق للفواتير المقدمة للدفع من قبل المقاولين، حيث تبين أن هناك فواتير محالة للإدارات من تواريخ تجاوزت مدتها سنة مالية كاملة دون بيان أي موقف بشأنها.
- لم يدرج ببيان المديونية الديون المستحقة على شركة الخليج العربي والتي بلغت 2,422,754 دينار وذلك لصعوبة المصادقة عليه لصعوبة الحصول على المستندات التي تثبت حق الشركة في المديونية الأمر الذي يرجع إلى ضعف المتابعة من الإدارة المالية بالشركة مع العلم ان المديونية قد ظهرت في دفاتر شركة الخليج بمبلغ وقدره 110,420 دينار.

إيرادات الوكالات الملاحية:

- عدم الالتزام بتوريد مبالغ الإيرادات المحصلة من هذا النوع من الديون إلى المؤسسة الوطنية للنفط بصفتها الجهة المالكة للمرافق النفطية (الموانئ) المقدم فيها الخدمة.
- ضعف أعمال المتابعة والتحصييل لهذا النوع من الإيراد عن السنتين (2022/2021م)، حيث بلغ إجمالي الرصيد المستحق على هذه الفترة ما قيمته 19,364,306 دينار بينما بلغ الرصيد المستحق عن جميع سنوات العينة ما قيمته 20,464,787 دينار



- تبين من خلال فحص ومراجعة هذا البند من الإيرادات وجود أرصدة مستحقة على مجموعة من شركات النقل البحري والوكالات الملاحية المتعاقدة معها الشركة لتقديم خدمات الشحن والارساء والاشراف على الخطوط الملاحية العالمية المتعلقة بهذه الاعمال لم يتم تحصيلها خلال سنة 2018م بدعوى قيام بعض هذه الوكالات بتغيير عناوين مقارهم الرئيسية و عدم استجابة البعض لمطالبات الشركة بسداد ما عليهم لصالحها، وهذا حسب ما ورد برسالة المدير العام لإدارة العمليات بالشركة والموجهة لمدير الإدارة العامة للشؤون الإدارية والخدمات بالمؤسسة، فضلا عن عدم وجود أي إجراءات من قبل المؤسسة الوطنية للنفط بخصوصها.

المشروعات الرأسمالية:

- تضارب البيانات الخاصة بالمشاريع بين ما هو وارد بدفاتر وسجلات إدارة الميزانية وبين ما هو وارد بدفاتر وسجلات الإدارات المشرفة على التنفيذ ومن ذلك اختلاف العدد الكلي لمشاريع الشركة (تحت التنفيذ) وفقا للمصادر المشار إليها، حيث كان عدد المشاريع المقيد بسجلات إدارة الميزانية عدد (263) بينما كان عددها وفق ما هو مقيد بدفاتر الإدارات المشرفة على التنفيذ (209) فضلا عن اختلاف القيمة الاجمالية العامة المعتمدة كميزانيات للمشاريع والقيم المدفوعة على هذه المشاريع، إضافة إلى نسب الإنجاز المالي بين ما هو مقيد بسجلات إدارة الميزانية وما هو مقيد بسجلات الإدارات المشرفة على المشاريع سواء على مستوى الإجمالي العام أو على المستوى التفصيلي لكل إدارة.

- وجود عدد (57) مشروعا توقف فيها أعمال الإنجاز من فترات زمنية متفاوتة، لأسباب فنية واخرى مالية تتمثل في غياب التقنية الفنية في بعض منها وتعذر توفير الميزانيات اللازمة في البعض الاخر.

- تعثر وتوقف أعمال الإنجاز في معظم المشاريع المشتركة (مشتركة التنفيذ بين عدة إدارات)، والتي تعتبر من ضمن المشاريع الاستراتيجية للشركة، وتمثل حصة هذه الفئة من المشاريع النسبة الأكبر من القيمة الاجمالية للميزانيات المرصودة لجميع المشاريع.

تقييم الأصول والمعدات النفطية:

- تدني الوضع الفني لخزانات النفط الخاصة بميناء التصدير حيث تبين أن عدد (6) خزانات متضررة بشكل كلي من الإجمالي الكلي والبالغ عددها (19) خزان وتحتاج إلى عمليات استبدال كامل مع وجود خزان منها يستعمل للتخزين فقط دون التشغيل، فضلا عن تأخر أعمال الإنجاز لعدد (3) خزانات داخلية في أعمال إعادة البناء والاستبدال.

- عدم التزام الشركة بمعايير الصيانة السنوية الخاصة بخزانات النفط بميناء التصدير والحقول النفطية والمعتمدة (معايير الصيانة) في مجال الصناعة النفطية من قبل المصنعين الرئيسيين لهذه الخزانات، مع الأخذ في الاعتبار تقادم هذه الخزانات وتواريخ تركيبها.



- تدهور الأوضاع الفنية لخزانات النفط الموجودة بمختلف الحقول النفطية للشركة، حيث تبين أن عدد (5) خزانات من أصل (27) خزان خارجة عن الخدمة، في حين أن (4) خزانات منها تحت أعمال الصيانة، وعدد (18) خزان لم تتوفر بشأنها أي بيانات تؤكد على أوضاعها الفنية عند تطبيق إجراءات التقييم.
- عدم التزام الشركة بالتقيد بمعايير الصيانة السنوية الخاصة بالمعدات النفطية المختلفة من (فواصل الإنتاج/ معامِل وضواغط الغاز/مضخات النفط الرئيسية والداعمة) بمختلف الحقول النفطية، مع عدم توفر بيانات دقيقة وواضحة بشأن الأوضاع الفنية والتشغيلية القائمة لأغلب هذه المعدات.
- عدم التزام الشركة بمعايير الصيانة السنوية الخاصة بمحطات توليد الكهرباء، حيث تمتلك الشركة عدد (13) محطة بمختلف المواقع والحقول النفطية للشركة، منها (5) محطات خارج نطاق معيار الصيانة السنوي فضلا عن تدني طاقة التوليد المتاحة لهذه المحطات إلى (70ميغا) فقط في حين أن القدرة التصميمية (238.7 ميغا).

مكتب بنغازي:

- عدم اظهار الحساب المصرفي لمصرف الجمهورية فرع الحدائق ضمن دفاتر الشركة الامر الذي أدى إلى عدم القدرة على متابعة الحساب المصرفي من قبل الإدارة المالية باعتباره خارج سيطرتها وعدم إمكانية اعداد مذكرات تسوية بصفة دورية للحساب المذكور واثبات الحركة الحاصلة على هذا الحساب أولا بأول في دفاتر الشركة حيث تبين ان الإدارة المالية بالشركة تقوم بإثبات المبالغ المحولة إلى حساب المكتب على انها دفعة مقدمة يتم تسويتها بناء على تقارير المصروفات المحالة من القسم المالي بالمكتب.
- عدم تسوية الدفعات الممنوحة للفرع والبالغ عددها (14) حوالة والمصروفة خلال السنوات (2014م و2017م و2018م) والبالغ قيمتها نحو 6,720,000 دينار، وهذا راجع إلى انها دفعت خارج منظومة (ERP)، الامر الذي نتج عنه عدم قدرة قسم المدينون من اجراء التسوية لها لعدم وجود رصيد بقيمة الحوالات في حساب الدفعات المقدمة.
- لوحظ من خلال الاطلاع على الهيكل التنظيمي أن تبعية منسق وحدة المراجعة بالفرع لمدير مكتب الشركة في حين كان يتعين ضمانا لاستقلاليتته ان تكون تبعيته المباشرة للإدارة العامة للمراجعة بالشركة بحيث يرفع لها تقاريره الدورية بنتائج مراجعته للمعاملات المالية وما يتكشف عنها من تجاوزات او مخالفات مرتكبة من القسم المالي فضلا عن عدم قيام الإدارة العامة للمراجعة بتكليف أحد عناصرها من حين إلى اخر للقيام بمراجعة المعاملات المالية التي تمت بالفرع للتأكد من ان اصرفها تم وفق اللوائح والضوابط المعمول بها في الشركة.
- على الرغم من الفترة الطويلة التي مرت على انشاء الفرع إلا أن الإدارة المالية بالشركة لم تلتزم القسم المالي بالفرع بضرورة اتباع النظام المحاسبي المطبق في الشركة وذلك من خلال قيامه بالسداد المباشر للموردين الامر الذي أدى إلى



التأخر في ارسال الحوافظ الشهرية للتحويلات المصرفية لإدخالها في منظومة الشركة.

شركة المبروك للعمليات النفطية

أنشئت الشركة طبقا لاتفاقية تشغيل مناصفة موقعة بين المؤسسة الوطنية للنفط وشركة توتال الفرنسية للاستكشاف والإنتاج وحدد مدة عملها بخمس وعشرين سنة تبدأ من 2016/06/19 وتنتهي في 2040/08/23م.

كميات الإنتاج الصادرات.

- بلغت كميات الإنتاج والصادرات لشركة مبروك للعمليات النفطية (بحسب إدارة العمليات-الكميات تخص حقل الجرف باعتبار ان حقل المبروك متوقف عن الإنتاج خلال هذه السنوات).

الفرق	الصادرات بالبراميل	صافي الإنتاج بالبراميل	السنة
268,654	11,376,033	11,107,379	2017
96,345	10,787,862	10,884,207	2018
310,558	10,236,167	10,546,725	2019
350,203	10,168,339	9,818,136	2020
532,362	9,364,531	8,832,169	2021

- بلغت صافي صادرات الشركة بحسب إدارة العمليات من النفط الخام لسنة 2021م 9,364,531 برميل، إلا أن الصادرات بحسب قسم حركة الزيت بالإدارة المالية بلغت 9,005,796 برميل بفارق 358,735 برميل.

نظام الرقابة الداخلية

- التأخر في إعداد التقرير الشامل لإدارة المراجعة الداخلية عن سنة 2021، حيث تم الانتهاء منه في 2022/04/07م.
- تأخر هيئة المراقبة في إعداد التقارير المناطة بها خلال سنة 2021م، علاوة على عدم تغييرها منذ تكليفها بالشركة سنة 2014م.
- وجود العديد من الأرصدة الشاذة لبعض الحسابات الفرعية ضمن حسابي المدينون والدائنون بشكل يتضح معه وجود أخطاء في التوجيه المحاسبي، أو الترسيد.
- وجود العديد من القيود تتضمن أخطاء في نوع العملة التي تمت بها العملية، مما ينتج عنه أخطاء في الترسيد، الأمر الذي يتضح معه عدم إعمال لرقابة والمراجعة لمثل هذه المعاملات، والتأكد من صحتها.
- قيام نفس الموظف الذي قام بإدخال القيد بتصحيح الأخطاء، الأمر الذي يتنافى مع نظام الضبط الداخلي.
- عدم القيام بأعمال الجرد السنوي بنهاية السنة المالية 2020م، الأمر الذي ينطوي على عدم التحقق من الوجود الفعلي لمخزون



- عدم اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية، ومحاسبية فيما يتعلق بالفروقات الناتجة عن أعمال الجرد الفعلي لسنة 2021م، الأمر الذي ينتج عنه عدم صحة الأرصدة التي ظهرت بها تلك الفروقات بدفاتر الشركة.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية، والمعالجات المحاسبية فيما يتعلق بالمعلقات الظاهرة بمذكرات التسوية للحسابات المصرفية.
- عدم التقيد والالتزام بما ورد بقانون ضريبة الدمغة على التصرفات، والمعاملات المالية، وخصوصا ما يتعلق باستيفائها ممن يقع عليه العبء الضريبي.
- بالرغم من وجود لجنة عطاءات بالشركة إلا أنه لوحظ كثرة التعاقدات بطريق التكليف المباشر، بالمخالفة للائحة التعاقد الموحد بقطاع النفط.
- التجاوز في الصرف عما هو معتمد ومسئل فيما يتعلق ببعض أوجه الصرف.
- رغم وجود إدارات مختصة بإدارة الهندسة والمشاريع بالشركة تم تكليف فريق يتولى العمل بمشروع إعادة تأهيل حقل المبروك في شهر يونيو 2021م، مكون من 16 عضواً وتم تعديله وإضافة أعضاء آخرين في شهر 11/2021م ليصل العدد إلى 29 عضواً، ومنح مدير المشروع صلاحية التوقيع على أذونات الصرف الخاصة بمصروفات المشروع.

المخصصات المالية

لا توجد مخصصات مالية معتمدة لسنة 2021م حيث لم يتم اعتماد قانون الميزانية العامة للدولة، واعتبرت سنة 2020م أساساً للصرف خلال سنة 2021م ومن خلال الاطلاع على المصروفات الفعلية بحسب التقارير المعدة بالخصوص لسنة 2021م لوحظ الآتي:

حقل المبروك / حصة المؤسسة

الباب	المصروف الفعلي	المبلغ المسئل	(العجز) / الفائض
الأول	8,682,000	6,186,342	(2,495,658)
الثاني	9,875,000	6,822,955	(3,052,045)
الثالث	4,332,000	4,753,000	421,000

حقل الجرف / حصة المؤسسة

الباب	المصروف الفعلي	المبلغ المسئل	(العجز) / الفائض
الأول	19,012,000	7,150,233	(11,867,767)
الثاني	100,362,000	33,245,632	(67,116,368)
الثالث	6,011,000	17,912,531	11,901,531

- من خلال فحص عينة من كشف مصروفات الشركة الفعلية تبين الآتي:
- سداد فاتورة لشركة البريقة لتسويق النفط تحت رقم 19022461، بمبلغ 648,847 دينار بدون اعتماد وتوقيع رئيس مجلس الإدارة، بالمخالفة للصلاحيات الممنوحة لمن قام بعملية الصرف.
 - ارتفاع أسعار الخدمات التي يقدمها الطرف الأول إلى المستفيد، وفق اتفاقية التعاون المشترك بين شركة راس لانوف لتصنيع النفط والغاز وشركة مبروك للعمليات الموقعة في 03/06/2021م، بشأن تقديم خدمات مختلفة ودعم



اللوجستي ومن ذلك تكلفة استئجار غرفة فردية والتي تتراوح بحسب الدرجة من 200 إلى 400 دينار لليوم الواحد.

- تعاقدت شركة المبروك مع شركة ديتسمان لتشغيل حقل الجرف الذي يعد اختصاص أصيل لها باعتبارها هي المشغل لاتفاقية الشراكة بين شركة توتال والمؤسسة الوطنية للنفط، ومن خلال الاطلاع على المراسلات بين الطرفين لوحظ استجابة شركة المبروك لطلبات وتعديلات شركة ديتسمان المتكررة في العقد المبرم بين الطرفين.

- قيام شركة المبروك بدفع مبالغ مرتفعة لموظفي شركة ديتسمان نظير خدمات ومنها دفع مبالغ شهرية لشاغل وظيفة officer Radio (الموظف المختص بجهاز اللاسلكي) بقيمة 12,152 دولار، بأجمالي فاتورة لكل الموظفين شهريا تصل إلى 335,189 دولار.

- بتاريخ 2019/05/28 تم الاتفاق على تعديل المادة (8) في العقد المبرم بين شركة المبروك للعمليات النفطية وشركة ديتسمان، حيث تم تعديل المادة بشكل يلزم شركة مبروك بدفع تصعيد سنوي أو تسوية بند معادلة زيادة الأسعار لمواجهة التضخم بقيمة 3,750,768 دولار، وتم تقسيطه على مدى 3 سنوات، حيث انه ليس من صلاحيات ادارة المشغل التعاقد بمبالغ تتجاوز 3,000,000 دولار ويدخل ذلك ضمن اختصاص لجنة الملاك وفق نص المادة (2.2.2) من اتفاقية التشغيل.

- تعاقدت شركة المبروك للعمليات النفطية مع شركة اليسر للتأمين التكافلي المساهمة، لتقديم خدمات التأمين الصحي للعاملين وأسرههم بقيمة اشتراك سنوي تبلغ 2,347,450 دولار، حيث بلغ العدد النهائي للمشاركين نهاية عام 2021 عدد 2555 موظف، من خلال مراجعة قيد الاستحقاق رقم 100709 الخاص بالفاتورة رقم B - 1، لصالح شركة اليسر للتأمين تبين عدم أدراج القيمة الإجمالية للمعاملة وكذلك عدم اعتماد كل النماذج الخاصة بقيد الاستحقاق من قبل رئيس مجلس الادارة وكذلك عدم وجود ما يفيد مراجعتها في الخانة المخصصة لذلك في نموذج قيد الاستحقاق المعمول به، بالرغم من إعداد هذا القيد تم بتاريخ 2021/03/31م وإن موعد السداد يوم 2021/04/30م، إلا أن ختم الخاص بتصديق مصلحة الضرائب كان بتاريخ 2021/06/09م الأمر الذي يشير بوضوح إلى صرف قيمتها للمستفيد بتاريخ سابق للرجوع إلى مصلحة الضرائب.

- تم التعاقد مع شركة السواحل للنقل الثقيل والخدمات النفطية بقيمة 6,480,720 دينار بطريق التكلفة المباشر دون موافاة لجنة الفحص بالموافقة المسبقة لديوان المحاسبة على هذا العقد بالمخالفة لقانون ديوان المحاسبة رقم (19) لسنة 2013 م وتعديلاته، ويدخل ضمن هذا العقد عقد اخر لإيجار مخيم سكني مع الاعاشة لأفراد حرس المنشآت النفطية بحقل المبروك وتقديم الدعم اللوجستي بإيجار شهري قدره 303,404 دينار، بالمخالفة للائحة التعاقد الموحد بقطاع النفط.



- قيام بتعاقد بتكليف المباشر مع شركة الإنشاءات النفطية خلال شهر 2022/3م بشأن حصر وتقييم الأضرار التي لحقت بحقل المبروك إلا أنه وقبل البدء في هذا المشروع تم إعداد موازنة تقديرية له في سنة 2021م بما قيمته 2,991,000 دولار وذلك للصرّف على العقود المبرمة لتجهيز الموقع وإجراء عمليات مسح الألغام وغيرها من الأعمال اللوجستية التي تسبق مشروع إعادة تأهيل الحقل، والتي كانت في أغلبها تكاليفات مباشرة بالمخالفة للائحة التعاقد الموحد بقطاع النفط، وبالمخالفة لقانون الديوان رقم 19 لسنة 2013م وتعديلاته.

- نصت اتفاقية مقاسمة الإنتاج في مادتها 14.3 A,B, على تحمل المشغل ما قيمته 750,000 دولار أو 2% من إجمالي مصروفات المكتب الرئيسي لتوتال أيهما أقل، دون إشارة إلى عدم تحمل الشركة لنسبة من مصروفات المؤسسة الوطنية للنفط بالمثل، كما لم يتم الإفصاح عن كيفية الإفصاح عن مصروفات المكتب الرئيسي لتوتال والذي تحتسب على أساسه نسبة 2% تبعاً بالمفاضلة.

- قامت شركة المبروك للعمليات النفطية خلال عامي (2020-2021) بتعيين أربعة موظفين بطريقة مباشرة بالمخالفة للمادة 3 من قانون علاقات العمل التي تنص على تكافؤ الفرص، علاوة على النزاهة والشفافية والعدالة والكفاءة وعدم المحاباة والتمييز، وكذلك بالمخالفة لتوجيهات المؤسسة الوطنية للنفط لهذا الشأن والموضحة بالرسالة رقم (5445) بتاريخ (2019/12/08م).

- صرف عهدة مالية بقيمة 101,500 دينار لمواجهة حادثة التسرب التي وقعت بحقل الجرف البحري وتجزئتها لعدة عهد فرعية لمجموعة أشخاص تابعين للشركة بالمخالفة لنص المادة 178 من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن، ودون تحميل المسؤولية للمتسبب عن هذه الحادثة في ضوء وثيقة التأمين على الموقع.

المدينون

- ظهور بعض الحسابات الفرعية لحساب المدينون على عكس طبيعتها (أرصدة شاذة) نتيجة أخطاء في توجيه قيود الإثبات، وأخطاء في ادخال نوع العملة لبعض القيود.

- تم تقييم حساب المدينون بسعر الصرف القديم ولم يتم تقييمه بسعر الصرف الجديد، بالرغم من أنها مازالت مستحقة.

- وجود أرصدة لبعض حسابات المدينون مرحلة منذ سنوات طويلة ولم يتم تسويتها حتى تاريخه.

- ظهور قيمة مرتبات موظفين منتدبين او معارين من الشركة لجهات اخرى داخل قطاع النفط وصرفت الشركة مرتباتهم وتم تحميلها على تلك الجهات ضمن بند المدينون بالمخالفة لقانون علاقات العمل في هذا الشأن.

الدائنون

- وجود حسابين لشركة الواحة ضمن أستاذ الدائنون الأول رقم (W0024012) تم تخفيض رصيده البالغ 85,030,680 دولار بمبلغ 63,993,983 دولار بناء على



مراسلة من رئيس مجلس إدارة المؤسسة الوطنية للنفط للسابق إلى شركة الواحة بإلغاء قيمة هذا الدين، ليتبقى ما قيمته 21,036,697 دولار رصداً دائناً لهذا الحساب يمثل حصة الشريك الاجنبي من قيمة التعريف، كما قام الشريك الاجنبي في سنوات سابقة بتسديد جزء من الدين بقيمة 6,750,901 دولار على ثلاث دفعات ليبقى الالتزام القائم على الشريك ما قيمته 14,285,796 دولار لم تسوى حتى تاريخه.

- قيام الإدارة المالية لشركة المبروك بتحميل قيمة المطالبات (الفواتير) الواردة من شركة الواحة فيما يخص تعريفه نقل الخام عبر مرافقها دون مراجعتها والتأكد من مدى صحتها ومطابقتها لكميات الخام المنقولة عبر تلك المرافق، الأمر الذي قد يترتب عليه أخطاء في احتساب قيمة تلك التعريفه وصحة الالتزامات المترتبة عنها، اما الحساب الثاني لشركة الواحة يحمل رقم 4012W002 وهو عبارة عن حساب معلق (وسيط) حملت عليه قيمة التعريفه الخاصة بحصة المؤسسة عن سنوات سابقة (وبعد مراجعته تم تخفيضه بقيمة تخص الشريك الاجنبي) بناء على مراسلات بهذا الشأن من سنة 2008م وقد تمت تسويته واقفاله في 2021/01/31م.

- بموجب القيود أرقام (98732، 1000166) بقيمة 1,681,344 دولار، 1,681,344 دولار على التوالي لصالح جمعية الدعوة الاسلامية مقابل استئجار مكاتب بمبني ذات العماد (المقر الاداري لشركة المبروك)، تبين عدم تسديد ضريبة الدمغة من قبل مقدم الخدمة (جمعية الدعوة الإسلامية) في حينها، وفي وقت لاحق قامت شركة المبروك بسداد ضريبة الدمغة بدلا عن مقدم الخدمة (جمعية الدعوة الاسلامية) بقيمة 151,355 دينار وغرامات تأخير بقيمة 24,217 دينار بموجب قيد رقم (102016)، حيث تبين تحميل كامل القيمة على هذا المصروف الأمر الذي يتسبب في تضخيم قيمة الإيجار المتفق عليه بموجب العقد بالإضافة إلى دفع مصاريف دون وجود مبرر لها وفي غير أغراض الشركة.

- تم تقييم حساب الدائنون بسعر الصرف القديم ولم يتم تقييمه بسعر الصرف الجديد.

الأصول الثابتة

اختلاف رصيد الأصول الثابتة في طرابلس عند مقارنة بيانات ميزان المراجعة مع بيانات محضر الجرد لسنة 2021م، وكذلك رصيد الأصول الثابتة حقل الجرف لنفس السنة دون الإفادة بأسباب الاختلافات، كما هو مبين في الجدول التالي:

قيمة الأصول الثابتة طرابلس		قيمة الأصول الثابتة حقل الجرف	
ميزان المراجعة	محضر الجرد	ميزان المراجعة	محضر الجرد
5,523,097	11,053,276	14,242,832	6,456,065

- بالرغم من التأمين على حقل المبروك النفطي إلا أنه لم يتم جرد أصول الحقل وتحديد حجم الخسائر حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، وذلك لغرض الاستفادة من وثيقة التأمين.



- عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة وتعديل أرصدة الاصول الثابتة التي صنفت (نفاية- ضائعة-مفقودة-معطوبة-خردة) حسب محضر الجرد لسنة 2021م بمبلغ 310,980 دولار.

التدريب

- اختلاف قيمة النفقات المحملة على بند التدريب بين بيانات ادارة الحسابات العامة البالغة 63,358 دولار، وكشف قسم التدريب بإدارة الموارد البشرية البالغ 33,157 دولار، بفارق 30,201 دولار وعدم الافصاح بشكل كافي عن تكاليف وآلية تحميل تكلفة تلك البرامج.
- قيام المؤسسة الوطنية للنفط بتنظيم برامج تدريبية وتحمل نفقاتها دون مشاركة الشريك الاجنبي في تلك النفقات بحسب الاتفاقية.

الالتزامات الميزانية الاستثنائية لشركة المبروك

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

اسم الشركة	الاجمالي	المسبل حتى 2022/12/31	المتبقي بالمؤسسة في 2022/12/31
مبروك للعمليات النفطية	55,724,747	26,847,369	28,877,378

- قيام الشركة بتسديد التزامات قيمتها 36,653,581 وهي تمثل ما نسبته 66%.
- قيام المؤسسة الوطنية للنفط بتحويل ما قيمته 18,723,700 دينار لحساب شركة المبروك بالمصرف الليبي الخارجي ويفوق هذا المبلغ نسبة 30%.
- وجود بعض الشركات واردة بكشف الالتزامات الجاهزة للدفع وقد تم صرف مستحقاتها من خلال النقدية الموجودة بحسابات الشركة المتوفرة لديهم من حصة الشريك.
- قيام الشركة بإدراج فواتير تخص سنة 2022م من ضمن الالتزامات بلغ عددها 10 فواتير وكان اجمالي هذه الفواتير 17,929,881 دينار.
- كذلك لوحظ علي الفواتير الخاصة بإيجار المكاتب من جمعية الدعوة الإسلامية بأن قيم الفواتير قد سددت بعملة الدولار وذلك بالمخالفة بما نص عليه القانون رقم 1 لسنة 2005 م بشأن المصارف في المادة 46 منه علي أن تدفع السلع والخدمات داخل الدولة الليبية بالدينار الليبي وهذا ما أكدته أيضا المحكمة العليا حيث جاء فيه (من المقرر أنه إذا كان الالتزام يقدر بالعملة الأجنبية متعين الدفع في ليبيا وجب دفعه في ليبيا بعملة وطنية وفق الإجراءات المنصوص عليها في التشريعات المتعلقة بمراقبة النقد ذلك أن في التعامل بعملة غير وطنية بالداخل مخالفة للنظام العام) طعن رقم 48/128 م بتاريخ 2005/04/02 م.
- قيام شركة المبروك بتوريد وتركيب ثلاث مصاعد بالبرج رقم 4 بمقرها الرئيسي بمبلغ وقدره 837,685 دولار وكذلك القيام بتوريد وتركيب 4 مولدات بمبلغ وقدره 608,340 دولار حيث أن هذه الأنشطة غير منصوص عليها في تعاقدها مع الغير وهي من المفترض أن تكون من مسؤوليات جمعية الدعوة الإسلامية



المالكة للمبني، بالمخالفة للمواد 11، 13 من العقد رقم 2012/5001 لسنة 2019م.

شركة السرير للعمليات النفطية

أنشئت الشركة لغرض تطوير انتاج النفط والغاز في الحقول التابعة لها والواقعة في امتياز المنطقتين التعاقديتين (A91-A107) بموجب اتفاقية استكشاف ومقاسمة الإنتاج وبالتالي أصبحت إحدى الشركات التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط بنسبة 51% وأيضاً شركة فينترسهال الألمانية بنسبة 49% ويقدر انتاجها بحوالي 41,000 برميل نفط يومياً.

تقييم نظام الرقابة الداخلية

- عدم انعقاد الجمعية العمومية خلال سنة 2020 م، بالمخالفة للمادة 164 من قانون النشاط التجاري، مما أدى إلى غياب الدور الإشرافي عليها.
- بالرغم من تشكيل لجنة العطاءات الرئيسية بالشركة بموجب قرار لجنة الإدارة رقم 3 لسنة 2020 م إلا أنه صدر قرار لجنة الإدارة رقم 2 لسنة 2021 م، بشأن تشكيل لجنة بخصوص اختيار شركة للقيام بالتأمين الصحي خلال ستين يوم من تاريخ صدور القرار في 2021/02/11 م، مما يعد تعدياً على اختصاصات لجنة العطاءات الرئيسية بالشركة.
- بالرغم من وجود اتفاقية لنقل المستخدمين في شركة فنترسهال للعمل بشركة السرير بذات أوضاعهم ومزاياهم المالية إلا أنه ومن خلال الاطلاع على الكشوفات التحليلية لمرتبات العاملين بشركة السرير تبين تقاضيهم لبعض المزايا المالية مثل: بدل المسافة - مكافآت الأعياد - دون وجود مرجعية قانونية لصرف تلك المزايا باستثناء تقاضيهم لها فترة عملهم في شركة فنترسهال.
- بموجب قرار لجنة الإدارة رقم (01) لسنة 2020 م بشأن تسكين المدعو / ز م س مديراً لإدارة المراجعة الداخلية بالشركة ورئيساً للجنة شؤون العاملين بموجب قرار لجنة الإدارة رقم 14 لسنة 2021 م المادة رقم (02)، علاوة على عضوية مدير وموظفي إدارة المراجعة الداخلية في أكثر من لجنة تقوم ببعض الأعمال التنفيذية الأمر الذي يؤثر على استقلاليتهم اثناء مراجعة وتقييم نتائج أعمالها مستقبلاً من واقع عملهم الأصلي في إدارة المراجعة الداخلية (تعارض المصالح)، بالمخالفة لمعايير ومتطلبات الحوكمة الرشيدة والاستقلالية الخاصة بمجال عمل المعني.
- بالرغم من صدور قرار رئيس لجنة إدارة شركة السرير رقم 02 لسنة 2020 م الصادر في 2020/12/01 م بشأن تشكيل لجنة لدراسة وتحديث اللوائح المعمول بها بالشركة حيث نصت المادة 4 منها على تقديم اللجنة لتقريرها النهائي خلال ستة أشهر من تاريخ تكليفها، إلا أنه قد تبين تقديم تقرير بالخصوص بنهاية 2022 م ولم يتم اعتماد نتائج اعمالها حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، الأمر الذي يؤثر على سير العمل وتوزيع الاختصاصات والصلاحيات داخل الشركة.
- عدم وجود حسابات تجميعية تضم حركة وأرصدة الحسابات التحليلية الفرعية لحسابات المدينون - المصروفات - المشروعات تحت التنفيذ، بشكل يمكن



- معه الحصول على أرصدة تلك الحسابات التجميعية وحركاتها بشكل تفصيلي وتجميعي دون الحاجة لإجراء عمليات حسابية (بشكل يدوي).
- كثرة قرارات تشكيل اللجان سيما التي تصرف لها مكافآت نظير القيام بأعمال تعتبر من اختصاصات بعض الإدارات بالشركة، علاوة على تولي بعض الموظفين بالشركة لأكثر من لجنة في نفس الوقت أو على التوالي.
 - عدم قيام هيئة المراقبة بإنجاز المهام المناطة بها والتي من أهمها اعداد تقارير دورية عن نشاط الشركة، إذ تبين عدم قيامها بذلك خلال سنتي 2020 - 2021، خلال الربع الرابع من السنة المالية 2020 م، وكذلك لم تقم بإعداد أية تقارير عن السنة المالية 2021 م.
 - عدم اعتماد الهيكل التنظيمي للشركة من قبل المؤسسة الوطنية للنفط، مما يؤثر على تلبية متطلبات الملاك الوظيفي وسير النشاط بالشركة بالصورة المطلوبة.
 - ضعف الضوابط والإجراءات الرقابية المتبعة بالشركة على المخزون، والأصول الثابتة، والحسابات المصرفية للشركة.
 - وجود دفعات مقدمة لمجموعة شركات خلال سنتي 2021-2022 م، لم يتم تسويتها.
 - من خلال الاطلاع على اتفاقية التشغيل للشركة وما نصت عليه الفقرة رقم (19.5.3) من الاتفاقية والخاصة بإعداد دليل السياسات والقواعد والإجراءات الحالية الفنية والمالية، يتضح عدم التزام مجلس إدارة الشركة بإعداد لوائح داخلية، وأدلة إجراءات مكتوبة ومعتمدة يتم العمل بها لتحديد سير العمل، ومهام كل قسم على وجه التحديد.
 - عدم وجود لائحة مالية معتمدة خاصة بالشركة، حيث يتم الاعتماد على النظام المالي المستخدم في شركة فنترسهال سابقاً.

الإنتاج والصادرات

بالاطلاع على كميات الإنتاج والصادرات من النفط الخام في منطقتي التعاقد (A107، A91) ومقارنتها بالكميات المسجلة بقسم حركة الزيت بالإدارة المالية خلال السنوات 2020-2021-2022/09/30 م، تبين وجود اختلافات فيما بينها كما يلي:

البيان	الشهر	الكميات بحسب إدارة العمليات	الكميات بحسب الإدارة المالية (حركة الزيت)
المنطقة 107 صادرات	2021/3	220,364	227,961
	2021/12	211,803	211,789
المنطقة 107 إنتاج	2022/4	120,525	121,306
	2022/6	7,263	0

- تمثل عدد الآبار المنتجة مقارنة بالآبار المغلقة والمهجورة في منطقتي الإنتاج ما نسبته 21.3% تقريباً مما يعني انحراف سلبي في أداء نشاط الاستكشاف للشركة وكيفية معالجة تلك الآبار لزيادة الإنتاج بشكل آمن وهو الهدف الرئيسي من اتفاقية الاستكشاف ومشاركة الإنتاج مع الشريك الأجنبي لما تنطوي عليه من تقنيات، ومخاطر، وتكاليف باهظة.



المخصصات المالية

توزيع نصيب الشركاء في المخصصات المالية لشركة السرير (1998)						السنة
المصرفيات الفعلية		المبالغ المسجلة		تقديرية		
حصة الشرك	حصة المؤسسة	حصة الشرك	حصة المؤسسة	حصة الشرك	حصة المؤسسة	
3,667	20,218	-	-	-	-	2020
34,125	198,008	9,005	110,170	14,657	182,933	2021
35,689	191,428	9,241	194,856	9,256	332,171	2022
73,481	409,654	18,246	305,026	23,913	515,104	المجموع
483,135		323,272		539,017		الإجمالي

- تجاوز الصرف بالزيادة عن المخصصات المعتمدة في الميزانية التشغيلية خلال سنوات التقييم (2020-2021-2022) وبنسبة 117 % على التوالي الأمر الذي يشير إلى ضعف أداء الملاك في اعتماد الموازنات التقديرية الدقيقة وضبط تنفيذها والتي تعتبر أداء للرقابة على نشاط الشركة والتحقق من تنفيذ الخطط والبرامج الموضوعية.

العهد المالية:

- عدم تضمين قرارات صرف العهد المالية بعض البيانات الأساسية الواجب توافرها والمتمثلة في نوع العهدة (مستديمة أو مؤقتة) - اوجه صرفها - اسم الموظف المصروفة له وذلك لتحديد المسؤولية عن الصرف منها.

- عدم وجود سجل للعهد المالية المصروفة يشمل حركة تلك العهد أولاً بأول ورصيدها في كل مرة لغرض المتابعة، رغم تنبيه إدارة المراجعة على ذلك.

الدائنون

بلغ رصيد الالتزامات القائمة على الشركة في 2022/12/31 م مبلغ 1,704,397 دولار ومن خلال الفحص عدم الالتزام بإثبات التزامات الشركة اتجاه الغير أولاً بأول وقت حدوثها واستلام الفواتير الخاصة بها بعد التأكد من استيفائها لشروط الدفع، او بنهاية كل فترة محاسبية بحسب ما تم إنجازه او توريده خلال تلك الفترة، حيث لاحظت لجنة الفحص اثناء مهمة الفحص أدراج مجموعة كبيرة من الفواتير دفعة واحدة بالرغم من استلامها في تواريخ سابقة ومختلفة، الأمر الذي يشير بوضوح إلى عدم اثبات العمليات، والانتظام في إظهار التزامات الشركة الحقيقية بشكل دوري ومنتظم.

الأصول الثابتة

- عدم المصادقة على رصيد الأصول المستلمة من شركة فينترسهال والتي تم اقتناؤها في سنوات سابقة وذلك لوجود اختلاف بين موجودات الأصول والمخازن والكشف التحليلي المحال لشركة السرير مما لا يعكس كمياتها واصنافها وقيمتها بالصورة الصحيحة بالإضافة إلى دخول بعض الأصول المقنتية لشركة السرير حيز الخدمة (السيارات، وكذلك بعض الأصول الرأسمالية الأخرى في مناطق الإنتاج التي قامت شركة السرير بشرائها وتركيبها) ولم يتم اتخاذ ما يلزم من إجراءات لرسملتها تمهيدا لاحتماب أفساط اهلاك لها في دفاتر الملاك حيث لا زالت ضمن حساب مشروعات تحت التنفيذ (أصول تحت التكوين).



- عدم استكمال اعمال الجرد لسنة 2020 بما في ذلك التحقق من الوجود الفعلي للأصول والمواد المستلمة من شركة فنترسهال ومقارنتها بما هو موجود بمحضر التسليم والاستلام بين شركة السرير وشركة فنترسهال وفق المادة 2 من قرار رئيس لجنة الإدارة رقم 5 لسنة 2020 م بشأن تشكيل لجنة جرد الأصول والمواد
- تأخر اللجنة المشكلة بالقرار رقم 48 لسنة 2021 م في القيام بعملية جرد الأصول والمواد الموجودة في مواقع ومخازن الشركة حتى تاريخه، بالإضافة لعدم اتخاذ ما يلزم لإعادة تقييم وتطوير واستحداث الأصول المستهلكة دفترياً وبالأخص الانتاجية منها.

لجنة العطاءات الرئيسية

- من خلال الاطلاع على محاضر لجان العطاءات السابقة والحالية تبين الاتي:
 - التغيب المستمر لعضو اللجنة (الممثل للطرف الثاني) عن الاجتماعات، مما يؤثر على تقييم العروض والوصول إلى قرار بالأغلبية.
 - التعدي على بعض اختصاصات لجنة العطاءات الرئيسية من خلال تشكيل لجان لتنفيذ بعض مهامها ومن ذلك:
 - قرار رئيس اللجنة رقم (07) لسنة 2021 م الصادر في 28-02-2021 م بشأن تشكيل لجنة لطلب وتقييم العروض من شركات الطيران للحقول ورحلات اخلاء الطوارئ الجوية.
 - قرار لجنة الإدارة رقم (10) لسنة 2021 م، بشأن تشكيل لجنة تجميع قوائم الأسعار الخاصة بخدمات الحفر ومناقشتها مع شركات الحفر.
 - قرار رئيس اللجنة رقم (50) لسنة 2021 م الصادر في 16/12/2021 م والقاضي بتشكيل لجنة لدراسة السوق المحلي لشراء سيارات للشركة.
 - عدم التزام إدارة المراجعة الداخلية بإدراج ملاحظاتها عن لجنة العطاءات الرئيسية ضمن تقاريرها الدورية (الربع سنوية الشاملة) لوضع متخذي القرار بصورة الوضع العام للجنة بشكل دوري ومنتظم بالمخالفة للاتحة التعاقد الموحد بالشركات النفطية رقم (01) لسنة 2022 م كما انها لم تقم بمراجعة سجل الموردين طيلة سنة 2020 وحتى ديسمبر/2022 م.

العهد الشخصية

تأخر الشركة في تسوية الدفعات المقدمة على العهد الشخصية، والمرتببات المدفوعة مقدماً، والمهام الخارجية لمجموعة من مستخدمي الشركة ممن تم إيفادهم في مهام خارجية، كما هو مبين في الكشف التالي:-

السنة	العملة	قيمة الدفعات المقدمة	قيمة ما تم تسويته	الرصيد في نهاية كل سنة
2020م	دولار	233,389	151,734	81,655
2021 م		809,976	851,050	(57,350)
2022 م		1,262,760	1,096,945	65,771

الحسابات المصرفية

عدم إعداد مذكرات التسوية لبعض حسابات الشركة- وعدم انتظامها بشكل دوري في البعض الآخر - فضلاً عن عدم إرفاق كشوفات الحسابات المصرفية أو الرصيد



الدفتري لبعض المذكرات، بالإضافة إلى عدم توضيح تواريخ إعدادها، والفترة المعدة عنها، وأرقام تلك الحسابات حيث تم الاكتفاء بإظهارها بحسب دليل الحسابات، فضلاً عن عدم قيام إدارة المراجعة الداخلية بمراجعة بعض تلك المذكرات بشكل دوري فضلاً عن بيان اسم وصفة معدها.

- فتح حسابات مصرفية لا توجد بها حركة وتحميل الشركة لأعباء وعمولات مصرفية ناتجة عن الاحتفاظ بها، وعدم التقيد باتفاقية الاستكشاف ومقاسمة الإنتاج في هذا الشأن.

لجنة العطاءات الصغرى:

- عدم التزام الشركة بدعوة الشركات للمشاركة في العطاءات العامة عن طريق شبكة المعلومات الدولية في موقع شركة السرير وموقع المؤسسة الوطنية للنفط والصحف المحلية واقتصر الشركة على الإعلان عن ذلك في الإذاعة المسموعة في مناطق نشاط الشركة بالوحدات، فضلاً عن التواصل مع بعض الشركات في تلك المناطق بشأن تلك العطاءات بما لا يتوافق مع نص المادة 9 من قرار مجلس ادارة المؤسسة الوطنية للنفط رقم 1 لسنة 2022م باعتماد لائحة التعاقد الموحدة للشركات النفطية.

- عدم توضيح الأسس والشروط والأسعار التي يتم الاستناد عليها في عملية تقييم العروض، وعدم وجود قائمة للأسعار النمطية والاعتماد في ذلك على العروض السابقة ان وجدت، عملاً بما نصت عليه المادة (16) من اللائحة التعاقد الموحدة.

- استبعاد بعض العروض دون توضيح المعايير التي تم الاستناد عليها في عملية الاستبعاد لكل شركة على حدة، وبشكل، واضح وصريح.

- بدراسة محاضر لجنة العطاءات الصغرى تبين عدم توضيح المناقصات التي تمت بشأنها من حيث كونها محدودة ام عامة بما يتفق مع الأسس والضوابط المنصوص عليها بلائحة التعاقد الموحد بالشركات النفطية رقم 1 لسنة 2022م.

المشتريات

من خلال مراجعة تقارير أوامر الشراء عن الفترة من 2020/10/20م إلى 2022/12/31م المحالة من قبل إدارة المواد والإمدادات والمشتريات تبين الآتي:

- عدم استيفاء بيانات الاعداد والاعتماد والمراجعة لتقارير أوامر الشراء، الأمر الذي يعد مؤشراً على عدم استصدار مثل هذه التقارير بشكل دوري وعدم خضوعها للفحص والمراجعة في إطار ارشفتها بشكل دوري ومننظم.

- عدم وجود لائحة داخلية معتمدة خاصة بالمشتريات لشركة السرير (عطاءات صغرى)، واستمرار العمل بلائحة المشتريات الخاصة بشركة فنترسهال.

- عدم توضيح الإجراءات والخطوات التي تمت في عملية استلام وتسوية كافة اوامر الشراء الصادرة من المشغل السابق (شركة فينترسهال) للفترة ما قبل تاريخ 20-10-2020م والتي كانت قائمة سواء التي لم يتم سداد قيمتها أو تنفيذها.



- قيام الشركة باستخدام 4 أنواع من العملات (الدولار، الدينار، اليورو، الجنيه الإسترليني " الباوند ") في عملية سداد قيمة أوامر الشراء، علماً بأنه يتم اثبات صافي قيمة أوامر الشراء للشركات (الدينار، اليورو، الباوند) بالدولار فقط، مع عدم الالتزام ببيان قيمة سعر الصرف وقت حدوث المعاملات المالية أو تنفيذها، وعدم توضيح اسباب ومبررات استخدام عملات مختلفة خاصة عند اصدار اوامر شراء لشركات محلية، وتحويل قيمة اوامر الشراء إلى الدولار، والجدول التالي يوضح عدد وقيمة أوامر الشراء الصادرة حسب العملة للفترة من 20-10-2020م إلى 1-10-2022م :

- استخدام أكثر من عملة في سداد قيمة السلع والخدمات لبعض الشركات أو المحلات الوطنية، مما يتطلب توضيح أسباب ومبررات ذلك وتعزيبها مستندياً، حيث ان ذلك لا يتوافق مع نص المادة (48) من القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف وتعديلاته، والتي نصت على تدفع قيمة السلع والخدمات، داخل ليبيا بالدينار الليبي.

- عدم التقيد باستخدام سعر الصرف الرسمي للدولار الصادر بموجب قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي بشأن تعديل سعر صرف الدينار مقابل الدولار والذي من المفترض بدء العمل به اعتباراً من تاريخ سريانه اعتباراً من 2021/1/1 م.

- عدم التزام الشركة بإحالة العقود أو أوامر الشراء لديوان المحاسبة وذلك لغرض الرقابة المسبقة للعقود التي تزيد قيمتها عن 5 مليون دينار، وعدم إحالة المعاملات المالية المصروفة التي تزيد قيمتها عن 500 ألف دينار لبيي عقب الصرف مباشرة للمراجعة اللاحقة إلى ديوان المحاسبة للفترة من 20-10-2021م إلى 31-12-2022م بالمخالفة لنص المادتين 1-2 من القانون رقم 24 المعدل للقانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

شركة مليته للنفط والغاز.

تقييم نظام الرقابة الداخلية

- عدم اضطلاع إدارة المراجعة الداخلية بالمهام المناطة بها بالشكل المناسب يفقدها دورها في كشف الأخطاء والانحرافات قبل وقوعها.
- ارتفاع قيمة الالتزامات القائمة على الشركة خلال سنة 2021 م مقارنة بالسنوات السابقة، وذلك لعدم اعتماد الموازنة التقديرية للشركة.
- توسع الشركة في العمل بأسلوب العهد كإحدى القنوات الرئيسية للصرف وبقيم مرتفعة بالمخالفة اللائحة المالية للشركة.
- اتباع الشركة سياسة التكليف المباشر في كثير من الأعمال، الأمر الذي يعد مخالفاً لنص المادة 4 من اللائحة الموحدة للتعاقد.
- افتقار الشركة لهيكل تنظيمي معتمد يبين مهام كل إدارة، والمناطق بها تنفيذه، الأمر الذي ينتج عنه تداخل في عمل الإدارات وصعوبة تقييم أدائها.



- التوسع في التعاقد مع عدد من المحامين بلغ عددهم (12) محامي، بهدف تمثيل الشركة أمام المحاكم المحلية والدولية.
- غياب الدور الفعال للجنة العطاءات فيما يتعلق برسم السياسات والوقوف على المشاكل والصعوبات المتعلقة بمختلف أنشطة الشركة وخصوصاً فيما يخص الإجراءات التعاقدية فتارة تصدر قرار بالموافقة على عرض بعض العطاءات بالمنافسة العامة وأخرى تقوم بإلغاء القرار وتحويله إلى مناقصة محدودة الأمر الذي يترتب عليه التأخر في إنجاز العطاءات والإجراءات التعاقدية في الوقت المناسب واللجوء إلى تمديد العقود السابقة وضياع فرصة الحصول على عروض فنية ومالية عالية الجودة وبأسعار مناسبة.

المصروفات:

بلغت إجمالي قيمة المصروفات الفعلية الخاصة بفرع النفط خلال سنة 2021م 1,058,414,000 دينار في حين بلغت خلال سنة 2022م مبلغ 1,647,657,000 دينار، أي بفارق وقدره 589,261,000 دينار وبنسبة زيادة 55.6%: المبالغ بالآلاف الدنانير

رت	البيان	المصروفات الفعلية لسنة 2021	المصروفات الفعلية لسنة 2022	مقدار التغير	النسبة
1	الباب الأول	249,589	409,780	160,191	64%
2	الباب الثاني	650,153	890,875	240,722	37%
3	الباب الثالث	158,672	347,020	188,348	119%
	الإجمالي	1,058,414	1,647,675	589,261	56%

ومن خلال الفحص والمراجعة لبند المصروفات نورد بشأنه ما يلي:

- ترتب التزامات مالية كبيرة على الشركة اتجاه الشركات المتعاقد معها، نتيجة التأخر في اعتماد الموازنات التقديرية للشركة لسنة 2022م بتاريخ 2022/05/25م.
- التوسع في الإنفاق الفعلي للميزانية التشغيلية لسنة 2022م مقارنة بسنة 2021م حيث بلغت نسبة الزيادة في الإنفاق للباب الأول 64% وبمبلغ وقدره 160,191,000 دينار، في حين كانت الزيادة في الباب الثاني 37% وبمبلغ وقدره 240,722,000 دينار.
- عدم تقيد إدارة الشركة بالمخصصات المعتمدة من طرف المؤسسة الوطنية للنفط بموجب رسالة اعتماد الموازنة التقديرية لسنة 2022م الصادرة من رئيس المؤسسة الوطنية للنفط المؤرخة في 2022/05/25 وكذا سنة 2021م ونورد نسبة التجاوز في البيان المذكور أدناه:
- بلغت نسبة التجاوز في بند نفقات السلع الاستهلاكية عن المعتمد في الميزانية بنسبة 128% وبقيمة 119,721,000 دينار.
- بلغت المصروفات المالية بالشركة خلال سنة 2022م مبلغ وقدره 24,582,000 دينار أي بزيادة عن المخصص المعتمد في الموازنة التقديرية بمبلغ 14,378,000 دينار وبنسبة 141%.



- ارتفاع مصروفات بند الإيجارات لسنة 2021 و2022م على التوالي الأمر الذي شكل عبء كبير على المركز المالي للشركة، فضلا عن أن جل المبالغ المصروفة تمثل إيجار أصول ثابتة، والتي كان من الأجدر اقتناؤها وخصوصا الرأسمالية منها مثل السيارات والآلات والمعدات وغيرها والتي يساهم فيها الشريك الأجنبي بنسبة 50% بدلا من مساهمته بنسبة 12% من المصاريف التشغيلية الأمر الذي نجم عنه استفادة الشريك بما نسبته 38% من قيمة المصروفات وزيادة ربحه في عملية استرداد التكاليف.

- عدم قيام الإدارة العامة للخدمات بتطبيق الشرط الجزائي المنصوص عليه في المادة 28 من العقد رقم 894 الخاص بتوفير خدمات التموين والإعاشة والنظافة لحقلي أبو الطفل والرمال حيث لم يتم خصم قيمة المخالفة المرتكبة الناتجة عن الامتناع أو التوقف عن التوريد والمتمثلة في خصم 50% من قيمة الفاتورة الشهرية إذا كان الامتناع في كليهما و25% إذا تعلق بإحدهما.

- قيام رئيس لجنة الإدارة السابق (م ب ش) بإجراء تعديلات على العقد رقم 922 وبالأخص تعديل نص المادة 6 (قيمة العقد) نتيجة تقلبات العملة حيث بلغ إجمالي القيمة التي تم تعديلها للشركة مبلغ وقدره 246,558 يورو أي ما يعادل 1,281,813 دينار والتي يغطي الفرق لفترة ثلاثة أشهر الأخيرة من مدة العقد للأشهر 01/02/03/2021م للسنة التي تم تعديل سعر الصرف فيها بالمخالفة لنص المادة رقم 6 الفقرة رقم 2.

- عدم دقة الشركة في تصنيف التكاليف (تشغيلي - رأسمالي) الأمر الذي ساهم بشكل ملحوظ في زيادة حصة الشريك الأجنبي من الأرباح والمتمثلة في زيادة حصته من كمية الإنتاج، ونورد في البيان التالي مثال توضيحي على بعض المصروفات التي كان من المفترض تحميلها على الميزانية الرأسمالية إلا أن في واقع الأمر تم تصنيفها وتحميلها على الميزانية التشغيلية وبيانها كالتالي:

البئر	الحقل	نوع الإنتاج	متوسط المبالغ المنفقة سنويا	توزيع التكاليف المعمول به		توزيع التكاليف الصحيح	
				حصة المؤسسة %88	حصة الشريك %12	حصة المؤسسة %50	حصة الشريك %50
A48	الوفاء	غاز	703,331	618,932	84,400	351,665	
A52	الوفاء	غاز	801,192	705,049	96,143	400,596	
A53	الوفاء	غاز	758,400	667,392	91,008	379,200	
A03	الوفاء	غاز	746,964	657,328	89,636	373,482	
A43	الوفاء	غاز	703,320	618,922	84,398	351,660	
A30	الوفاء	غاز	764,520	672,778	91,742	382,260	
A59	الوفاء	غاز	703,320	618,922	84,398	351,660	
R11	الرمال	نفط	840,000	739,200	100,800	420,000	
R-3	الرمال	نفط	1,068,000	939,840	128,160	534,000	
الإجمالي				7,089,047	6,238,362	850,686	3,544,523

- قيام الشركة بتجزئة قيمة أوامر الشراء التي تتجاوز قيمتها 5,000,000 دينار بغية التهرب من إخضاعها لرقابة ديوان المحاسبة المسبقة بالمخالفة للمادة 27 من



اللائحة التنفيذية لقانون 19 لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة ومن ذلك قيام رئيس لجنة.

- ظهرت ضمن المصروفات التشغيلية بالشركة نفقات خاصة بنقل المشتقات النفطية لمواقع الشركة في مناطق الإنتاج لصالح شركة ن أ المتعاقد معها ابتداء من 2018/2/28م، لتوفير خدمات النقل البري من وإلى حقل الفيل، بموجب قرارات تصدر سنويا من لجنة إدارة المشغل وتبعا لذلك يتم إصدار أمر عمل، ومن خلال عمليات الفحص والمتابعة نورد الآتي:

- عدم مرور الشركة على لجنة التأهيل المسبق وفقا لما نصت عليه المادة 6 من اللائحة الموحدة للتعاقد، كما أن التكاليف المباشر لا يتم إلا في حالات معينة وفقا لما نصت عليه المادة 23 فقرة 1 من ذات اللائحة.
- ضعف الدورة المستندية المعمول بها في إدارة العقود، حيث تبين أن أمر العمل يأتي متأخرا عن تاريخ البدء الفعلي للعمل، بالرغم من صدور قرار لجنة الإدارة بوقت سابق للعمل الفعلي للشركة، مما يربك عملية التغطية المالية للمدة المفقودة بين تاريخ البدء الفعلي وتاريخ إصدار أمر العمل واعتماده، ناهيك عن صدور قرار بالموافقة على التعاقد متأخرا عن المدة الفعلية وفيما يلي بيان ذلك:

رقم القرار	تاريخ صدوره	الفترة المستهدفة	تاريخ صدور امر العمل
190D	2018/1/24	2/28 وحتى 2018/7/28م	2018/5/20م
190 OD	2019/12/26	1/1 وحتى 2020/12/31م	2020/5/1م
61 OG	2021/2/4	1/1 وحتى 2021/12/31م	2021/2/14م

▪ قيام شركة مليته ضمينا بتكليف شركة (ن. أ) بممارسة مهمة استلام كميات المشتقات النفطية من مستودعات شركة البريقة والتوقيع بدلا من الشركة على صحة الكميات المستلمة، ومن ثم نقل تلك الكميات لحقل الفيل كما نص على ذلك أمر العمل، الأمر الذي يعد تقاعس من قبل الشركة في ممارسة المهام الموكلة إليها بموجب قرار إنشاء الشركة والنظام الأساسي، وتهاون في إدارة أموال الشركة وضعف في الإجراءات الرقابية للتأكد من صحة الكميات الواصلة.

▪ بالرغم من تدني مستوى الخدمة المقدمة من قبل شركة (ن. أ) وذلك من خلال وجود عجز في أغلب الكميات الواصلة للحقل، وقيام مراقب الحقل بإثبات ذلك ومخاطبة الإدارة المعنية، إلا أن ذلك لم يقابل بإجراء حازم وقوي من الشركة كفرض غرامات أو إثبات الحالة وإحالتها للقضاء، واكتفت فقط بخصم قيمة الكميات المفقودة من الفواتير المقدمة وبسعر الشراء.

مصاريف العلاج للمستخدمين:

- ارتفاع قيمة المبالغ المسترجعة بالتزامن مع ارتفاع قيم مطالبات المصححات بالداخل والخارج، الأمر الذي يتطلب تصحيح آلية الرعاية الصحية وحصر أوجه الصرف لإحكام الرقابة عليها.
- انتهاج الشركة لأكثر من أسلوب لتوفير التغطية التأمينية للمستخدم، مما يضعف الإجراءات الرقابية عليها، إذ أنه وفي سبيل تغطية المصاريف الاستشفائية للمستخدم تتكبد الشركة مبالغ كبيرة ابتداء من سداد الفواتير المحالة من



المصحات بالداخل والخارج علاوة عن استرجاع المصاريف المدفوعة من المستخدم، ناهيك عن قيمة المبالغ التي تفرض على الشركة للمساهمة في تغطية مصاريف مصحة النفط وفيما يلي بيان ذلك:

السنة	العلاج بالداخل	العلاج بالخارج	المسترجع للمستخدمين	مساهمة الشركة في مصاريف مصحة النفط	الإجمالي
2021	27,620,380	17,164,224	16,482,317	13,621,327	74,888,248
2022	44,925,187	26,874,320	24,948,446	10,062,045	106,809,998

- تم إبرام عدد ثلاث اتفاقيات مع ثلاث شركات هي (الملكية / الحسام / العناية المهنية)، وبشأن ذلك نورد الآتي:

- التعاقد مع شركات غير مسجلة لدى الشركة وقت إبرام الاتفاقية بشأن التغطية التأمينية للاستشفاء، رغم تنبيه لجنة التأهيل المسبق وفقاً للإيميل والموجه إلى منسق التأمين الصحي.
- عدم الأخذ بتوصية منسقية التأمين الصحي بإدارة الموارد البشرية، بضرورة إجراء زيارات ميدانية لمقر الشركات للتأكد من مدى دقة البيانات المقدمة في العرض، في ظل عدم وجود الشركات في سجلات الشركة، قبل توقيع أي اتفاق معها.
- عدم مرور الشركات على لجنة التأهيل المسبق وإصدار اللجنة لقرار بتزكية الشركات وأنها مجازة ولها كامل المقدرة على إنجاز المطلوب، بالمخالفة للمادة 6 من اللائحة الموحدة للتعاقد.
- تدني مستوى الخدمة المقدمة والذي أكد عليه التقرير الصادر من منسق التأمين الصحي الموجه إلى مدير إدارة الموارد البشرية المؤرخ في 2022/10/19م.

- ارتفاع قيمة المبالغ المسترجعة بالتزامن مع الارتفاع في قيم مطالبات المصحات بالداخل والخارج، بالرغم من قيام الشركة بفتح التعامل مع المصحات بالداخل والخارج وسهولة حصول المستخدم على خدمات الاستشفاء.

المديون والدائنون:

- بلغ إجمالي قيمة مديونية فرع النفط مبلغ 4,332,682 دينار في حين بلغت إجمالي قيمة الالتزامات القائمة على فرع النفط حتى 2022/12/31م مبلغ 139,732,837 دينار والبيان التالي يوضح ذلك:

الاجمالي بالدينار	القيمة			البيان
	دينار	المعادل بالدينار	يورو	
4,332,682	1,807,682	2,525,000	485,000	المديون
139,732,837	123,742,016	15,990,821	3,156,997	الدائنون

ومن خلال البيان المشار إليه أعلاه نورد الآتي:

- عدم إجراء المصادقات مع بعض العملاء ومن ذلك شركة الدعم السريع للخدمات النفطية برصيد بلغ حتى 2022/12/31م (3,548,000 دينار)، والتي تتطلب اهتمام خاصاً لكونها شركة غير عاملة في السوق المحلي.



- ارتفاع قيمة الالتزامات القائمة على الشركة خلال سنة 2021 م مقارنة بالسنوات السابقة وذلك لعدم اعتماد الموازنة التقديرية للشركة وتسييل المخصصات اللازمة.

الحسابات المصرفية:

تدير شركة مليته للنفط والغاز عدد من الحسابات المصرفية بالداخل والخارج لتسهيل حركة المدفوعات والمقبوضات لديها، وبلغت في مجملها (59) حساب، منها عدد (36) حساب بالعملة الصعبة، وبشأنها نورد الآتي:

- تأخر الاستجابة لمطالبات الديوان بتقليص عدد من الحسابات المصرفية الراكدة الأمر الذي يفرض على الشركة دفع عمولات مصرفية على بعض الحسابات دون وجود حركة تذكر عليها، ناهيك عن عدم وضوح الغرض من الحسابات المصرفية المفتوحة.

- ظهور صكوك معلقة منذ فترات متفاوتة. طرف فروع مصرف الجمهورية، في آخر مذكرات تسوية حسابات الشركة المصرفية عن شهر ديسمبر لسنة 2022م.

- عدم الدقة في إثبات حركة الحساب المصرفي المفتوح طرف مصرف الجمهورية وكالة مليته المتبعة من قبل قسم النقدية والمصارف بالشركة، أدى إلى ظهور بعض المبالغ كعقوبات، فتارة يتم إغفال إثبات عمولات مصرفية، وأخرى يتم إغفال إثبات بعض المبالغ بالرغم من تدني قيمتها.

تقييم آلية إبرام العقود.

- ضعف الدورة المستندية المعمول بها في إدارة العقود، حيث تبين أن أمر العمل يأتي متأخرا عن تاريخ البدء الفعلي للعمل، بالرغم من صدور قرار لجنة الإدارة بوقت سابق للعمل الفعلي للشركة، مما يربك التغطية المالية للمدة المفقودة بين تاريخ البدء الفعلي وتاريخ إصدار أمر العمل واعتماده، ناهيك عن صدور قرار بالموافقة على التعاقد متأخرا عن المدة الفعلية، وفيما يلي بيان ذلك:

رقم القرار	تاريخ صدوره	الفترة المستهدفة	تاريخ صدور أمر العمل
190D	2018/1/24	2/28 وحتى 2018/7/28م	2018/5/20م
190 OD	2019/12/26	1/1 وحتى 2020/12/31م	2020/5/1م
61 OG	2021/2/4	1/1 وحتى 2021/12/31م	2021/2/14م

- انتهاج سياسة التمديد دون وجود مبرر في بعض العقود لما يزيد عن 15 مرة، خصوصا وأن إدارة العقود هي المخولة بإبرام العقود، بالإضافة إلى التعاقد بعملات أجنبية بالمخالفة للمادة 48 من قانون المصارف.

الالتزامات الميزانية الاستثنائية لشركة مليته

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسييله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

اسم الشركة	الاجمالي	المسبل حتى 2022/12/31	المتبقي في 2022/12/31
مليته للنفط والغاز - فرع النفط	730,376,838	219,113,050	511,263,788
مليته للنفط والغاز - فرع الغاز	474,266,994	142,279,738	331,987,256
الاجمالي	1,204,643,832	361,392,788	843,251,044



تمت مراجعة فرع الغاز وقد تبين بأنه تم دفع قيمة التزامات الشركة لفرع الغاز من قبل الشريك الأجنبي شركة ايني شمال افريقيا بناء على موافقة من إدارة المؤسسة الوطنية للنفط.

شركة سرت لإنتاج النفط والغاز التزامات الميزانية الاستثنائية

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

المتبقي بالمؤسسة 2022/12/31 في	المسجل حتى 2022/12/31	الاجمالي	اسم الشركة
358,522,575	531,664,927	890,187,503	سرت لإنتاج النفط والغاز

- عدم وجود تأمين على المشاريع والعقود المبرمة سواء كان تأمين إجباري أو اختياري.
- عدم خصم ضمان الأعمال 5% و10% مخالف للائحة العقود الادارية والقانون المالي للدولة.
- على الرغم من وجود خبرات في مجال الخدمات النفطية والاستكشاف إلا أنه لوحظ قيام الشركة بتوقيع عقود استشارية مع بعض المقاولين لتوفير تلك الخدمات وبأسعار عالية، وبالنظر لتقرير المصروفات الفعلية عن سنة 2021م تبين صرف ما قيمته 16,889,000 دينار كأتعاب لاستشارات فنية.

رقم الفاتورة	البيان	المستفيد/المقاول	القيمة / شهري -دينار
3/2021/SOC55	استشارات هندسية	شركة تيندي	249,693.840
3/2021/SOC58	استشارات هندسية	شركة تيندي	249,693.840
AOS/955	استشارات هندسية	شركة الامازون	161,007.552
AOS/960	استشارات هندسية	شركة الامازون	193,292.921

- قيام شركة سرت بالتعاقد مع بعض المقاولين أو الشركات لتنفيذ بعض المشاريع وبالاطلاع على الملفات القانونية لتلك الشركات تبين أنها مملوكة لعائلة واحدة منها على سبيل المثال لا الحصر، تم صرف مبالغ كبيرة لهذه الشركات موضحة بالكشف التالي:

المبلغ المصروف للشركة			اسم الشركة
اليورو	الدولار	دينار	
0	0	3,261,986	شركة مضخات ليبيا
0	14,339,518	4,307,416	شركة السيل للحفر وصيانة الآبار
0	52,314	0	شركة الروافد للخدمات النفطية
425,917	0	0	شركة روافد ليبيا للاتصالات

- عدم التزام إدارة التخطيط والمتابعة بالشركة بإعداد تقرير موحد وبصفة دورية (ربع - نصف - سنوي) للسنوات المالية 2020-2022م يتضمن كافة مشروعات الشركة سواء كانت تشغيلية أو رأسمالية وموقف مالي وفني عنها يبين نسب الإنجاز الفنية والمالية، واي مشاكل او صعوبات تعترضها، مما يصعب معه متابعة



تنفيذ المشروعات والموقف التعاقدى والتنفيذي لها وإظهار مؤشرات دقيقة عنها.

- تضخيم حركة ارصدة حسابات المشروعات تحت التنفيذ بقيمة الاعمال المنجزة والتي لم ترد بشأنها مطالبات من الموردين او مقدمي الخدمة والتي تم تحديد قيمتها بموجب تقارير فنية من قبل الإدارات المشرفة على تلك المشروعات.
- عدم استيفاء كافة بيانات كشوفات المشاريع تحت التنفيذ من حيث: (بيان قيمة العقد، القيمة المسددة، والالتزام المتبقي، سعر الصرف، طريقة التعاقد، اسم الشركة، جنسية الشركة، تاريخ التعاقد، تاريخ الانتهاء من العقود...الخ).
- عدم تطابق بيانات المشروعات تحت التنفيذ بين ادارة الميزانية والادارات المختصة بالإشراف ومتابعة المشروعات من حيث قيمة ونوع المشروعات (تشغيلي ورأسمالي) ونسب الإنجاز المالي والفني.
- تغيير تصنيف بعض المشاريع تحت التنفيذ من رأسمالية إلى تشغيلية وبالعكس في ظل عدم وجود الية واضحة لاعتماد وتغيير التصنيف من المخولين بذلك على سبيل المثال: (LY.C96.MP.2101 – Y. C97. EX.2135).
- عدم التزام الإدارات المعنية بالشركة بتوصيات ادارة المراجعة الداخلية للسنوات 2021-2022م، بشأن اعادة العمل بنموذج التقرير الشهري للمشاريع قيد الإنشاء المقيدة، والذي من شأنه تقديم معلومات متعلقة بفترة العمل على المشروع والزمن المتوقع لانتهاء منه. وتوفير اي بيانات خاصة بالمشاريع.
- وجود عدد (2) مشاريع رقم LY.C96.SP.2020 ، LY.C96.SP.2199 رصيدها دائن بقيمة 2,046,659 دينار ضمن كشف مشاريع تحت التنفيذ دون ارفاق الأساس الذي تمت بموجبه هذه المعالجة .
- أدرج ملاحظة "حاليا لا يوجد عقد " في تقرير المشروعات تحت الإنجاز لإدارة الهندسة عن عدد (6) مشروعات مع " في خانة المدة الزمنية حسب العقد، مما يعتبر خللا في الاسس التي تم الاستناد عليها في استلام هذه المشاريع والصرف عليها من المشغل الحالي.
- تبين وجود فرق بقيمة 3,359,975 دينار، للمشروع رقم LY.C97.MP.433 عن القيمة الفعلية لهذا.

شركة الهروج للعمليات النفطية

الالتزامات الميزانية الاستثنائية

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

اسم الشركة	الاجمالي	المسبل حتى 2022/12/31	المتبقي بالمؤسسة في 2022/12/31
الهروج للعمليات النفطية	128,533,463	77,182,878	51,350,585

- عدم تصديق اغلب العقود وفواتير التوريدات من مصلحة الضرائب.



- بالرغم من امتلاك المؤسسة الوطنية للنفط شركة تقنية ليبيا للأعمال الهندسية وعملها داخل نطاق الدولة الليبية إلا أن عقودها مع الشركات ومنهم شركة الهروج بالعملة الأجنبية بالمخالفة للقانون رقم 1 لسنة 2005 بشأن المصارف حيث نصت المادة 46 منه " على أن تدفع السلع والخدمات داخل الدولة الليبية بالدينار الليبي، وبالرجوع أيضا للعقد المبرم بينهما يشترط ارفاق سعر الصرف حسب نشرة مصرف ليبيا المركزي مع عدم وجود ذلك.
- بالرغم من رفع دعوى من قبل المقاول ضد شركة الهروج ووصولها للحجز الإداري على حسابات الشركة في بداية سنة 2022 إلا ان الشركة قامت بتجديد العقد للمقاول رغم القضايا المرفوعة ضدها.
- المبالغة في الصرف على الحجوزات الفندقية حيث بلغ الحجز للموظف (م.ل) لمدة يوم واحد بدولة تونس تكلفة 1056 دولار مقسم للإقامة 490 دولار والوجبات 280 دولار والمواصلات 286 دولار.
- قيام شركة القار الذهبي بتخفيض في قيمة الفواتير بنسبة 72% دون وجود مبررات لذلك.
- من خلال مراجعة العقود وخاصةً العقد رقم (19) لسنة 2021م الخاص بالمقاول بدر اويا بشأن تركيب عدادات القياس بحقل آمال تبين ان شركة بدر اويا استلمت انابيب من مخازن الشركة لاستعمالهم بالمشروع بدون موافقة من الادارات العليا وبدون وجود اتفاق بينهم، ومؤخراً تم استيراد الانابيب من قبل شركة بدر اويا وتسليمهم لشركة الهروج مقابل الانابيب التي استعملها، ولكن تم رفضهم من قبل مهندسين الشركة لعدم مطابقتها للمواصفات.

الشركة الوطنية للحفر وصيانة الابار النفطية

تأسست الشركة الوطنية لحفر وصيانة ابار النفط بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (25) لسنة 1987م، الصادر في 10/1/1987م ، في شأن دمج شركة الحفر الوطنية والشركة الوطنية لخدمات ابار النفط في شركة واحدة سمية الشركة الوطنية لحفر وصيانة ابار النفط ، وهي شركة مساهمة ليبية مملوكة بالكامل للمؤسسة الوطنية للنفط برأس مال الشركة مبلغ وقدره 25,000,000 دينار وهو يمثل صافي قيمة أصول وموجودات الشركتين .

نظام الرقابة الداخلية

- عدم التقيد بإمساك الدفاتر والسجلات بشكل رسمي ومنتظم، فيما يتعلق بيومية المصرف، الخزينة، وحركة الصكوك الصادرة والواردة، والتي من المفترض أن تكون هي الأساس والمرجعية في أعداد مذكرات التسوية، بالمخالفة للمادة 32 من اللائحة المالية الخاصة بالشركة.
- عدم وجود سجل خاص بخصر أصول بالشركة الثابتة وبيان الإضافات والإستبعادات على تلك الأصول، حيث تبين صعوبة قسم الاصول في الوصول الي رصيد الاصول في تاريخ معين، بالمخالفة للمادة 7 من اللائحة المالية الخاص



- بالشركة. كما اثر على عمليات الجرد السنوية الخاصة بالأصول التي تقتصر فقط على الحصر الفعلي، دون إجراء أي مطابقات مع الارصدة الدفترية
- عدم خضوع مذكرات التسوية المصرفية للمراجعة الداخلية والتدقيق عند إعدادها لاعتمادها بشكل نهائي، حيث تبين أن اخر مذكرات تم إحالتها الي مكتب المراجعة الداخلية للمراجعة والاعتماد كانت بتاريخ 2016/12/31م
 - العمل بنظام محاسبي (منظومة) مصمم حديثا داخل الشركة غير مسند على لائحة معتمدة أو اساس قانوني ناهيك على عدم نقل جميع حسابات الشركة الي النظام الجديد، وبالتالي فإن النظام غير قادر على استخراج تقارير مالية عن حسابات الشركة، منها حساب الاصول الذي يعتبر المصدر الاساسي والاول للشركة في تحقيق إيراداتها.
 - توسع إدارة الشركة في الصرف العهد الشخصية للموظفين في كل الإدارات داخل الشركة لتدبير مستلزماتها الخاصة بها في ظل وجود إدارة مختصة وهي إدارة المشتريات والمواد المسند لها هذا الاختصاص، هذا فضلا عن وجود أكثر من عهدة لنفس الإدارة.

ملاحظات على الميزانية التشغيلية والرأسمالية

- ما تم تنفيذه من الميزانية الرأسمالية المعتمدة لا يتجاوز ما قيمته 17% من قيمة المعتمد في إشارة واضحة على عدم قدرة الشركة اما على تنفيذ ما هو مقدر أو سوء في التقديرات حيث بلغت قيمة المشاريع المنفذة 34,106,000 دينار وأغلبها تتمثل في بعض المشتريات البسيطة مثل أجهزة ومعدات طبية وحواسيب وملحقاتها ولم يتم اقتناء أي حفارة خلال الفترة رغم ورود اعتمادها في الميزانية، فضلا عن شراء بعض سيارات النقل الخفيف وبعض أسطوانات الإطفاء. اما باقي البنود وهي متعددة ومتنوعة منها شراء حفارات وغيرها من الأمور ذات طبيعة مهمة في نشاط الشركة والتي تم اعتماد مبالغ لها بقيمة 182,154,000 دينار لم يتم الصرف عليها.
- بلغت قيمة المصروفات الفعلية على بند التغذية خلال الفترة موضوع الفحص نحو 30,795,000 دينار، في حين كان ما هو مقدر ومعتمد وفق قرار الجمعية العمومية للشركة رقم 1 لسنة 2022م لهذا البند 17,000,000 دينار، أي بنسبة 181% تجاوز عما هو معتمد، وذلك نتيجة إبرام ملاحق لعقود التمويل مع عدد من شركات التمويل ومن ثم دفع مبالغ مالية بأثر رجعي لم تكن ضمن تقديرات الميزانية المعتمدة، بالمخالفة للمادة 26 من اللائحة الموحدة للتعاقد بالشركات.
- تجاوز الصرف لبعض بنود الميزانية عما هو معتمد وفق قرار رقم 1 لسنة 2022م، بشأن اعتماد الميزانية العمومية للشركة، وبنسبة 147% من قيمة المخصصات المعتمدة لتلك البنود بالمخالفة للمادة 2 من القرار المشار اليه أعلاه.
- قيام إدارة الشركة بنقل مخصصات بند الى بند اخر من الميزانية التشغيلية للشركة بدون وجود موافقة من قبل الجمعية العمومية للشركة بالمخالفة للمادة 3 من قرار الجمعية العمومية رقم (1) لسنة 2022م، بشأن اعتماد الميزانية التقديرية للشركة الوطنية.



- تلبية قيمة المنفذ لعدد من البنود استنادا على أمر الشراء أو العقد المبرم رغم عدم سداد القيمة ووجود مشاكل في العقد منها عقد شركة الرابحة العقارية للمقاولات العامة بقيمة 899,000 دينار ظهر على أنه مشروع منفذ في التقرير الخاصة بالميزانية الرأسمالية وبالرجوع الى مستندات المشروع اتضح انه موقوف لوجود مشاكل ولم يتم الصرف عليه حتى تاريخه.

عقود الحفارات

- توقف الحفارات المملوكة للشركة أرقام (6، 9، 13، 31، 37) عن العمل بشكل نهائي نتيجة تهالك وتقادم تلك الحفارات، التي يرجع تاريخ تصنيعها الى ما قبل سنة 1985، كما أنها لا تلي احتياجات العمل وتحتاج لمعدات وقطع غيار التي قد يصعب توفرها، ومن ثم قدرة الشركة على ممارسة نشاطها.
- إهمال إدارة الشركة في إحالة وتسجيل عقود تشغيل وعقود خدمات الحفارات المبرمة مع الغير لمصلحة الضرائب في الموعد المحدد لها الامر الذي ترتب عليه دفع غرامات تأخير وبمبالغ مرتفعة لصالح المصلحة.
- الجدول ادناه يعرض ضعف معدل اداء الحفارات والخسائر الناتجة عن التوقف الحفارات المملوكة للشركة عن العمل خلال سنة 2022م:

نوع اختصاص الحفار	قيمة الخسائر			ساعات توقف
	دينار	يورو	دولار	
آلات الجفر	/	17,312	53,930	66.5
حفارات الصيانة	16,250	131,472	1,324,066	2,141

مصحة النفط

- تأخر إقفال الحساب الختامي للمصحة للسنوات ما بعد 2017 م، بالمخالفة للمادة (86) من اللائحة المالية للمؤسسة الوطنية للنفط.
- وجود انحرافات وتجاوزات في الصرف بين الميزانية المقترحة والمصروفات الفعلية خلال السنوات 2019-2020-2021م، بالمخالفة للمادة (29) والمادة (129) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والمادة (10) من القانون المالي للدولة والتي نصت على التزام الوزارات والمصالح في تنفيذ الميزانية بكافة التقسيمات الواردة بها.
- صرف مرتبات العاملين المحليين بدون حصر ومطابقة على منظومة الرقم الوطني، حيث إن المبالغ المسيلة للمصحة تصرف من الباب الثاني للمؤسسة الوطنية للنفط، مما يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن إخضاع مرتبات العاملين لمنظومة الرقم الوطني.
- استمرار المصحة في التوسع في عملية التوظيف مما يزيد في القوة العمومية للمصحة وارتفاع حالات البطالة المقنعة، حيث تم التعاقد مع 58 موظف جديد بعقود مصنفة من بداية سنة 2022 إلى تاريخ 2022/08/10 م.



- مخالفة منشور وزير العمل والتأهيل رقم (2) لسنة 2021 م، في تنظيم التعاقد والاستخدام، وذلك في التعاقد مع 11 موظف أجنبي بعقود محلية مصنفة في الكادر الوظيفي بالمصحة.
- وجود موظف واحد بالخزينة يقوم بكافة أعمال الخزينة، مما يضعف من نظام الرقابة الداخلية عليها، حيث كان من المفترض تواجد 3 موظفين بالخزينة رئيس واثنان صرافين.
- عدم اعتماد اللائحة الداخلية للمصحة أدى إلى تداخل الاختصاصات بين قسم المشتريات ولجنة المشتريات المحلية حيث لا توجد آلية واضحة لعمل قسم المشتريات بإدارة المرافق والخدمات العامة، فمثلا توجد طلبات شراء يتم تحويلها إلى قسم المشتريات، وأخرى إلى لجنة المشتريات المحلية.
- شراء أثاث وتجهيزات للمكاتب بالمبنى الإداري بالمصحة بقيمة قدرها 231,897 دينار في المحضر رقم (10) للجنة، بالتجاوز للسقف المحدد للجنة المشتريات بمبلغ 60 ألف دينار، وكذلك الترسية في المحضر رقم (18) على شركة نظافة بعقد سنوي بمبلغ 156,000 دينار، متجاوزاً السقف المسموح به لعمل اللجنة.
- تجزئة أمر الشراء في المحضر رقم (09) على ست محاضر تبدأ من المحضر رقم (09) وتنتهي بالمحضر رقم (15) بهدف تقليل قيمة المشتريات إلى سقف الشراء المحدد للجنة بما لا يتجاوز 60 ألف دينار ليبي، بدلا من إتمام العملية بالكامل عن طريق لجنة العطاءات.
- الترسية على عرض شركة العماد بالمحضر رقم (201) على الرغم من تحفظ عضوين باللجنة لوجود عرض من شركة أخرى بنفس المواصفات وبسعر أقل.
- بالاطلاع على عينة من محاضر العطاءات لسنة 2021م، لوحظ أن التوريد يتم بموجب رسائل تكليف مباشرة لتوريد حاجة المصحة، وليس بموجب عقد يضمن حق الطرفين على الرغم من القيم العالية لهذه التوريدات.
- التأخر في سداد التزامات الجهات السيادية حتى سنة 2021م (الضرائب-الضمان الاجتماعي) والتي يرجع تاريخ بعضها لعام 2010م حتى 2022/3/31م بقيمة اجمالية بلغت 22,622,752 دينار تم استقطاعها من مستحدي المصحة ولم يتم توريدها.
- بلغت قيمة مستحقات المصحة القائمة على المركز الرئيسي (المؤسسة) 90,364,825 دينار تم سداد قيمة 30,204,795 دينار والتي تمثل 30% من اجمالي قيمة مستحقات المصحة القائمة على المركز الرئيسي. قيمة الالتزامات المستحقة على المركز الرئيسي.
- بلغت قيم الالتزامات القائمة على المصحة مبلغ 361,900 دولار لصالح شركة ألفا نظير صيانة جهاز رنين المغناطيسي عامي 2021- 2021م وكذلك التزام بقيمة 222,978 يورو لصالح شركة GGMMED نظير تركيب جهاز تصوير الفلك، مع ملاحظة عدم ارفاق تقرير لجنة الفحص والاستلام للجهاز.



معهد النفط

التزامات الميزانية الاستثنائية

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

المتبقي بالمؤسسة في 2022/12/31	المسبل حتى 2022/12/31	الاجمالي	اسم الشركة
0	8,220,010	8,220,010	معهد النفط الليبي

- ان المستندات المؤيدة للالتزامات المستحقة لمعهد النفط للتأهيل والتدريب قد أظهرت ان اجمالي القيمة المستحقة كالتزامات فعلية على المعهد قد بلغت نحو 8,360,000 دينار وليس كما ورد في الكشف المحال الى الديوان والذي اظهرها بقيمة 35,779,997 دينار وبلاستفسار عن سبب الاختلاف افاد الموظف المسؤول بإدارة الحسابات العامة بالمؤسسة انه عند اعداد كشف الالتزامات المستحقة للمعهد ونتيجة لعدم توفر المستندات المتعلقة بالالتزامات تم احتساب قيمة الالتزامات المعهد بخصم المبلغ المسبل خلال سنة 2021م من الميزانية المعتمدة له واعتبار الفرق كالتزام مستحق لصالح المعهد.
- من خلال فحص مستندات التزامات المعهد تبين ان كل الالتزامات مسددة من قبل المعهد وذلك من خلال تغطيتها من مخصصات بنود اخري الامر الذي ترتب عليه عجزا في بعض بنود الميزانية المعتمدة للمعهد.
- حيث تجدر الإشارة الى أنه وحتى اعداد هذا الموقوف لم يقم المركز الرئيسي بسداد أي قيمة من المبالغ المستحقة للمعهد.

مركز التدريب النوعي

بلغت قيمة التزامات المركز حسب البيانات والكشوفات المرفقة كالتالي: -

حسب المستندات الداعمة للالتزام	حسب إخطار الدفع المعد للإجراء	حسب كشف التزامات المركز الرئيسي	البيان القيمة
15,040,483	.17,443,183	26,000,000	

ويلاحظ من البيان السابق

- اختلاف قيم الالتزامات بين ما هو ظاهر بكشوفات الالتزامات الخاصة بالمركز الرئيسي مع ما هو ظاهر بالإخطار المعد للدفع من قبل إدارة الحسابات العامة بالمؤسسة الوطنية للنفط، وأيضا مع قيمة المستندات الداعمة للالتزام والمتمثلة في الفواتير والكشوفات المرفقة مع القيود المحالة من قبل المركز إلى المؤسسة لاستكمال الدفع:
- وجود اختلاف في قيمة الالتزامات بين ما هو ظاهر بالكشف الإجمالي المرفق بالمجموعة (A) والتي كانت قيمته 3,065,534 دينار، مع قيمة المستندات الداعمة للالتزام المرفقة بنفس المجموعة والتي كانت 747,846 دينار.



- تكرار عدد ثلاث فواتير تم إدراجها من ضمن قيمة المجموعة (F) وهي الفواتير ذات الأرقام (11826/11570/12096).
- تضمين فاتورة ضمن الكشف الإجمالي المرفق بالمجموعة (A) بقيمة 859,821 دينار، لا يوجد لها أي بيانات في الكشف كرقم قيد أو فاتورة، كما لا يوجد لها أي مستندات داعمة.
- وجود اختلاف في قيمة الالتزامات بين ما هو ظاهر بالكشف الإجمالي المرفق بالمجموعة (D) والتي كانت قيمته 81,880 دينار مع قيمة المستندات الداعمة للالتزام المرفقة بنفس المجموعة والتي كانت 84,224 دينار
- امر العمل رقم (2021/4) المؤرخ في 2021/07/15، لصالح شركة بئر الحلو للمقاولات بشأن تنفيذ أعمال صيانة للحمامات الجنوبية للفصول رقم 1، تبين تجاوز قيمة المستخلص والاعمال الفعلية لقيمة أمر العمل بنسبة 19% من دون وجود ما يفيد توقيع اتفاق مكتوب بين المركز والشركة بالخصوص كما نصت المادة 21 من الشروط العامة لأمر العمل.
- تشابه طبيعة أعمال الصيانة المنفذة في أمري العمل رقم (2021/4) و (2021/1) لصالح شركة بئر الحلو للمقاولات العامة بشأن صيانة دورات مياه بإحدى المباني التابعة للمركز، في حين كان متاحا تنفيذ الاعمال ضمن أمر عمل واحد للحصول على أسعار قد تكون أقل تكلفة، وعليه التوصية بمحاولة تلافي هذا الامر مستقبلا.
- وجود اختلاف في قيمة الالتزامات بين ما هو ظاهر بالكشف الإجمالي المرفق بالمجموعة (F) والتي كانت قيمته 12,524,391 د.ل، مع قيمة المستندات الداعمة للالتزام المرفقة بنفس المجموعة والتي كانت 11,351,214 دينار.
- عدم ارفاق نسخة من العقد الخاص بأقساط الرعاية الصحية الخاص بشركة أساس للخدمات الطبية عن طريق شركة الزاوية، لبيان آليات احتساب التكاليف وطبيعة العلاقة بين المركز وشركة الزاوية وشركة أساس في هذا العقد وطريقة تقديم الخدمة.
- تبين أن سداد اتعاب شركة أساس والتي تساوي 8% تتم على جزئين جزء منها والذي يمثل نسبة مئوية من إجمالي قيمة الاتعاب يتم سداها بالعملة الأجنبية (دولار)، مع العلم أن اهذه لشركة هي شركة محلية وذلك لمجموعة من الفواتير منها (12567/12568/11826/12096).
- تبين عدم الثبات في احتساب النسبة المئوية التي يتم سداها بعملة (دولار).
- قيام المركز باحتساب القيمة المستحقة ل سنة 2021م بالعملة الأجنبية (دولار) كأتعاب لشركة أساس، بسعر الصرف قبل التعديل، بينما يتم قيد القيمة كاللزام في دفاتر الشركة بسعر الصرف بعد التعديل كما في الفاتورة رقم (12096).
- وجود اختلافات في قيمة اجمالي المرتب المستحق لشهر ديسمبر بينما هو مدرج بالكشف المبين لمشتقات المرتب (مجاميع المرتبات) بقيمة 1,104,606 دينار، مع ما هو وارد بكشف الاستقطاعات الضمانية لنفس الشهر بقيمة 1,126,014 دينار.



شركة نفوسة للعمليات النفطية

التزامات الميزانية الاستثنائية

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

المتبقى بالمؤسسة في 2022/12/31	المسبل حتى 2022/12/31	الاجمالي	اسم الشركة
0	19,310,814	19,310,814	نفوسة للعمليات النفطية

من خلال مراجعة عينة من المستندات الواردة بكشف الالتزامات الجاهزة للدفع لصالح الشركات الخدمية والمقاولين والموردين والتي تمثل النفقات التشغيلية تبين الآتي:

- ظهر التزام لصالح مصحة النفط بمبلغ وقدرة 136,584 دينار لبيي وهي متمثلة في الاشتراكات للموظفين خلال السنوات من 2017 حتى 2020 حيث لوحظ أنه لم يتم تحديد قيمة الاشتراك السنوي عن كل موظف بالرغم من وجود خدمة التأمين الصحي للموظفين.
- قيام الشركة بالصيانة لعدد من السيارات بقيمة 26,143 دينار لبيي حيث تم التعاقد بطريقة التكلفة المباشر مع شركة المحركات اللدبية وعدم تحديد الأسس الفنية في تحديد الأسعار.
- قيام شركة نفوسة بالتعاقد مع شركة التقنية بالتكلفة المباشر وذلك فيما يخص المساندة الفنية وخدمة البرمجيات (سوفت وير) بقيمة 230,369 دينار لبيي أي ما يعادل 50,760 دولار ومن خلال مراجعة المستندات لوحظ وجود تعميم من رئيس المؤسسة الوطنية للنفط بتاريخ 2019/01/09 يطلب فيه الالتزام بالتقيد بقصر التعاقد عليها وعلى نحو قاطع معها.
- تم التعاقد مع الشركة بطريقة التكلفة المباشر دون وجود مبرر لذلك بالمخالفة لنص المادة 23 من اللائحة الموحدة للتعاقد والمعدلة بالشركات النفطية التابعة للمؤسسة الوطنية للنفط وكما لوحظ عدم وجود لجنة للقيام بدراسة العرض في حين أنه قد بلغت القيمة المالية للفواتير 99,500 دينار شهريا علما بأن المدة الزمنية الخاصة بهذا التكلفة منذ سنة 2021— وبالتالي فإن القيمة تجاوزت المليون دينار لبيي وقد نصت المادة 3 من اللائحة الموحدة بالنسبة للعقود الخدمية والتي تبرم على أساس يومي/شهري ويتم تحديد القيمة بإجمالي 12 شهرا وبالتالي فإن الموضوع من المفترض أن يتم عرضه على اللجنة الخاصة بالعطاءات.
- بعد الاطلاع والتدقيق على الكشوفات التي تمثل ما نسبته 30% والمصادق عليها من المؤسسة وبمقارنتها مع كشف الالتزامات الكلي للشركة اتضح أنه لم يتم توزيع النسبة المذكورة على كل المقاولين، بل اكتفت الشركة باختيار بعضهم دون ذكر سبب لذلك.
- لوحظ من خلال مراجعة الكشوفات قيام شركة نفوسة بسداد الالتزامات لكل من شركة شلمبرجير وهاليورتون بالرغم من وجود اتفاق مع المؤسسة الوطنية للنفط بسداد تلك الديون عن طريقها مباشرة.



- عدم إرفاق شهادات السداد الضريبي للمقاولين من خلال المستندات المالية التي تم مراجعتها.

شركة راس لانوف

التزامات الميزانية الاستثنائية

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

المتبقي بالمؤسسة في 2022/12/31	المسبل حتى 2022/12/31	الاجمالي	اسم الشركة
194,346,423	83,291,324	277,637,746	راس لانوف لتصنيع النفط والغاز

- قيام إدارة الشركة بتسديد أغلب الالتزامات حيث أفاد مدير الادارة المالية بتسديد جل الالتزامات باستخدام المصادر المالية التالية (ما تم تحويله من المؤسسة والذي يمثل 30% من قيمة الالتزامات - المبالغ المتبقية من سنة 2020/2021 - المبالغ المالية المحالة من المؤسسة لتغطية نفقات الباب الثاني عن السنة المالية 2022).

- لوحظ أن أغلب العمالة والتي تم توفيرها من قبل بعض الشركات المحلية وكذلك العمالة المنفذة لمشروع محطة تحلية المياه لم يتم التأمين عليها ضد المخاطر الصناعية والمخاطر الأخرى على الرغم من تواجدها داخل مواقع ذات طبيعة خطيرة.

- عدم توفير وثائق تأمين على إصابات التسمم من قبل الشركات المتعاقد معها لتوفير الوجبات للعاملين ومنها الشركات (الشواطئ الذهبية - الوطنية للتموين).

- فيما يخص العقد 1907 الخاص بتوريد قاطرات للشركة تبين انه تم دفع قيمة العقد بالكامل باستثناء قيمة التدريب التي تدفع بعد تنفيذ عقد التدريب.

- عدم وجود تأمين ضد المخاطر من قبل شركة الابداع وشركة الذهبية للعمالة التي تشغل بالمصنع والمرافق التابعة له.

- عدم وجود ضمانات لحسن الاداء من قبل المقاولين المنفذين لمشاريع بالشركة.

- من خلال مراجعة العقد رقم (5557) والمبرم مع شركة أم الغزلان للسفر والسياحة تبين تقديم مطالبة للشركة بالفاتورة رقم 115 والخاصة بالوجبات المنقولة للجيش لمدة شهر بقيمة إجمالية وقدرها 348,058 دينار، وقامت أيضاً بتقديم مطالبة للشركة بالفاتورة رقم 101 والخاصة بالوجبات المنقولة للجيش لمدة 10 أيام بقيمة إجمالية 107,665 دينار.

مشروع إنشاء محطتي التحلية بالشركة

مقاوله شركة سيدم الفرنسية بتكلفة إجمالية وقدرها 58,298,944 دينار
لوحظ الآتي:

- عدم التزام الشركة بشروط الدفع الواردة بالعقد بالمادة رقم 4.8 بالصفحة 34 حيث نصت المادة التي بعنوان " ملخص قيمة العقد " يتم دفع مبلغ 1,523,000 بالدينار الليبي، مبلغ 29,423,000 باليورو ومبلغ 6,707,000 بالدولار - فعند



الرجوع لتقرير المدفوعات لشركة سيدم المنفذة للمشروع تبين أنه تم دفع قيمة 12,522,590 بالدولار ومبلغ 23,917,376 باليورو وهذا عائد الى انخفاض سعر اليورو مقابل الدولار بالسوق العالمي، الامر الذي ادى الى زيادة تكلفة المشروع.

- بسبب تغيير سعر الصرف من 1.37 الي 4.48 مقابل الدينار بمصرف ليبيا المركزي زادت تكلفة المشروع لتصل إلى 90,189,549 دينار بدل 58,298,944 دينار أي بفارق 31,890,604 دينار.

- على الرغم من قيام الشركة بدفع وتسديد قيمة المشروع (توريد وتركيب محطتي التحلية) قبل سنة 2022 سنة حصر الالتزامات إلا أن الشركة قد أدرجت قيمة المشروع ضمن الالتزامات المحالة للمؤسسة بغرض الحصول على نقدية زائدة ومضمونه.

- بالاطلاع على مستندات عقد مشروع محطة التحلية رقم (5553) المبرم مع شركة سيدم الفرنسية لم يتم إرفاق قرار تكليف شركة (الهيدرومنتاز) على الرغم من ملاحظتنا أن الشركة هي المنفذة للمشروع.

- لم يتم الموافقة بقرار تنفيذ بعض الاعمال عن طريق شركة الهيدرومنتاز (قرار الموافقة بعقد الباطن).

- لوحظ من خلال الفحص ومراجعة تقرير المدفوعات لصالح شركة سيدم أنه تم دفع نسبة 30% من المشروع كدفعة مقدمة الامر الذي نتج عنه تقديم خطاب الضمان بنفس النسبة مع تحمل شركة راس لانوف قيمة العمولة المدفوعة على الخطاب التي بلغت قيمتها 642,733.44 يورو مما زاد من تكلفة المشروع.

شركة اكاكوس للعمليات النفطية

التزامات الميزانية الاستثنائية

بلغت الالتزامات المطالب بها وما تم تسويله من المؤسسة الوطنية للنفط للشركة خلال العام حتى 2022/12/31 كما يلي:

المتبقى بالمؤسسة في 2022/12/31	المسبل حتى 2022/12/31	الاجمالي	اسم الشركة
99,287,134	141,606,471	240,893,605	اكاكوس للعمليات النفطية

- تبين ان قيمة الاعمال المنفذة لبعض الشركات تصل قيمتها الى 8,000,000 دينار دون عرض تلك العقود على الديوان لمراجعتها.

- الفواتير المقدمة من شركة السيل لحفر الآبار المكلفة من قبل الشركة الوطنية للحفر وصيانة الآبار بقيمة 8,192,9112 دينار لم يتم تصديق الضرائب عليها والاكتفاء بمخاطبة الضرائب من قبل شركة السيل بان الفواتير تخض الشركة الوطنية للحفر وصيانة الآبار بناء على العقد رقم (ADC-25).

- تم تصديق من قبل الضرائب على قيمة اعمال منفذة من قبل شركة وازن للخدمات النفطية بمبلغ 4,290,000 دينار بحسب كتاب نائب المدير العام بشركة وازن للخدمات النفطية رقم 1707 بتاريخ 2021-12-16م الموجه لرئيس



قسم الدمغة مصلحة الضرائب باب بن غشير في حين بلغت قيمة الاعمال المنفذة حسب العقد مبلغ وقدره 5,278,725 دينار.

- تبين اثبات التزام مع شركة أجيال للخدمات النفطية بموجب فواتير واوامر عمل لغرض انجاز عدة اعمال بقيمة ما يعادل 14,123,270 دينار دون وجود عقد او اتفاق بين الطرفين او ما يفيد عرضها على لجنة العطاءات ودون اعتماد الإجراءات من مجلس الإدارة.



الفصل السادس: قطاع المصارف

مصرف ليبيا المركزي

المركز المالي للمصرف

بلغت إجمالي أصول مصرف ليبيا المركزي في 2022/12/31م نحو 527 مليار دينار منها أصول محلية بقيمة 127 مليار دينار وأصول أجنبية بقيمة 400 مليار دينار ما يعادل (82.8) مليار دولار هذا بالإضافة إلى احتياطي ذهب بقيمة 46.9 مليون دينار.

الأصول المحلية

يبين الجدول التالي أصول المصرف المحلية المقارنة بين العامين 2021م، 2022م:

التغير	2022 (مليون دينار)	2021 (مليون دينار)	الأصول المحلية
0.20	0.70	0.50	نقدية بالصندوق
-	46.86	46.89	احتياطي ذهب
-	84,107.00	84,10	قروض الخزانة
-	19,850.70	19,850.7	قروض المصارف التجارية
-	63.10	63.1	مدينون آخرون
1,762.20	22,892.60	21,130.4	أصول ثابتة وأصول أخرى
1,762.4	126,960.96	125,198.56	إجمالي الأصول المحلية

- نلاحظ أنه لم يطرأ أي تغيير يذكر على رصيد بند القروض والتسهيلات الممنوحة للخزانة العامة (الدين العام) والبالغ رصيده كما في نهاية السنة المالية 2022م مبلغ وقدره 84,107,026,741 دينار حيث يمثل هذا المبلغ قيمة الدين العام المستحق على الخزانة العامة في شكل سلف اتجاه المصرف المركزي.
- لا يشتمل بند قروض الخزانة المشار إليه قيمة السلف المستحقة على الخزانة العامة لصالح فرع المصرف المركزي بالمنطقة الشرقية والغير ظاهرة بالتقارير المالية للمصرف بالإدارة العامة نتيجة تأثير الانقسام السياسي والإداري للمصرف.
- لم تسجل أي إيرادات عن الاستثمارات المحلية خلال سنة 2022م والظاهرة في التقارير المالية برصيد صفر وذلك نتيجة تأخر المصارف التجارية التي تؤول ملكيتها للمصرف المركزي بنسب متفاوتة في إقفال حساباتها الختامية عن السنوات السابقة وحتى نهاية سنة 2022م وتقديمها للمصرف المركزي.

الأصول الأجنبية

يبين الجدول التالي أصول المصرف المركزي الاجنبية المقارنة بين العامين 2021م، 2022م:



الأصول	2022م (مليون دولار)	2021 (مليون دولار)	مقدار التغير (مليون دولار)	نسبة التغير
النقد الأجنبي	2,504.597	2,447.55	57.04	2%
حقوق السحب الخاصة	2,136.775	2,240.90	104.13-	-5%
المحفظة الاستثمارية	68,074.805	63,215.39	4,859.42	8%
المساهمات	10,057.965	10,324.49	266.53-	-3%
اجمالي الأصول	82,774.144	78,228.34	4,545.81	6%

- وأهم ما يمكن استخلاصه من الجدول المقارن ما يلي:
- يظهر الجدول السابق رصيد المحفظة الاستثمارية لاحتياطيات مصرف ليبيا المركزي في نهاية السنة المالية 2022م بقيمة 68,074,805,916 دولار ما يعادل 328,719,622,808 دينار، موزعة على الأصول المالية التالية:

المحفظة الاستثمارية	رصيد 2022 (دولار)	المعادل بالدينار
أذونات خزانة	2,441,565,982	11,789,833,814
سندات أجنبية	24,858,390,651	120,036,196,776
الودائع الخارج	40,774,849,284	196,893,592,223
الاجمالي	68,074,805,917	328,719,622,812

- الودائع الأجنبية ظهرت بنحو 196.89 مليار دينار ما يعادل 40.77 مليار دولار، جزء منها يخص المؤسسة الليبية للاستثمار بالإضافة إلى جزء آخر يخص محفظة المجنب المستثمر في شكل ودايع محتفظ بها لدى البنوك الخارجية وتفصيلها كالتالي:

ملكية الودائع الاجنبية	رصيد 2022 (دولار)	المعادل بالدينار
ودائع المصرف المركزي بالباقي	21,112,765,482	101,949,321,959
ودائع محفظة المجنب	1,396,110,782	6,741,539,744
ودائع المؤسسة الليبية للاستثمار	18,265,973,020	88,202,730,519
الاجمالي	40,774,849,284	196,893,592,223

- من خلال تحليل إجمالي أرصدة المحفظة الاستثمارية المكونة للاحتياطي العام للمصرف يلاحظ ارتفاع أغلب الأرصدة الفرعية المكونة لإجمالي رصيد البند كما في نهاية سنة 2022م مقارنة بالسنة السابقة وأبرزها أرصدة بنود أذونات الخزانة والودائع الزمنية.

اصدار النقد المحلي

- بلغ إجمالي النقد المحلي المصدر في نهاية سنة 2022م مبلغ 33,367,236,450 دينار بمعدل انخفاض نسبي بواقع 3% عما كان عليه بسنة 2021م وبقيمة بلغت 1,208,140,000 دينار من حجم التداول العام بالمنطقة الغربية مع الإشارة إلى أن قيمة رصيد النقد المصدر لا يتضمن النقد المطبوع والمتداول من فرع المصرف المركزي البيضاء.
- أرصدة المصرف المركزي المقيد كغطاء للعملة المصدرة في 2022/12/31م بلغت قيمتها 6.9 مليار دولار حُملت على البنود التالية:



2022م		2021م		الغطاء المستعمل
المعادل بالدولار	بالدينار	المعادل بالدولار	بالدينار	
9,706,081	46,868,725	10,197,499	46,868,725	الذهب النقدي
590,511,701	2,851,462,902	655,757,396	3,013,926,566	النقد الأجنبي
2,136,775,260	10,318,060,373	2,240,901,761	10,299,408,583	حقوق السحب الخاصة
4,173,054,268	20,150,844,450	4,615,907,525	21,215,172,577	المحفظة الاستثمارية
6,910,047,310	33,367,236,450	7,522,764,181	34,575,376,451	الإجمالي

الخصوم

الجدول التالي يوضح خصوم المصرف المركزي للعام 2022م مقارنة مع العام السابق 2021م:

نسبة التغير	التغير	2022 مليون دينار	2021 مليون دينار	الخصوم
0%	-	1,000	1,000	رأس المال
1%	3,237	254,223.2	250,986.2	مخصصات واحتياطيات وارياب محتجزة
63%	21,775.2	56,547.1	34,771.9	الخزانة العامة
19%	17,661.8	112,730.4	95,068.6	المؤسسات العامة
1%	622.8	56,102.3	55,479.5	جاري المصارف
0%	50.2	13,056.1	13,005.9	ارصدة دائنة أخرى
-3%	1,208.4-	33,366.5	34,574.9	اصدار العملة
9%	42,138.6	527,025.6	484,887	إجمالي الخصوم

ويلاحظ بالخصوص ما يلي:

- ارتفاع رصيد بند ودائع الخزانة والمؤسسات العامة بالعملة المحلية بمعدل 63%، 19% (على التوالي) عما كانت عليه بالسنة السابقة، وذلك نتيجة تلبية أرصدة الحسابات الجارية لبعض الجهات الحكومية المتعلقة بالودائع والأمانات، بالإضافة إلى ارتفاع رصيد حساب الإيراد العام بقيمة فائض الميزانية العامة للدولة خلال العام 2022م.
- ارتفاع رصيد الأرباح المدورة بقيمة الأرباح السنوية بمعدل 16% عن السنة السابقة حيث بلغ إجمالي رصيد الأرباح المدورة كما في نهاية السنة المالية 2022م قيمة وقدرها 20,630,543,539 دينار، مع الإشارة إلى أن قيمة الأرباح المتراكمة عن السنوات السابقة لم تخصم منها حصة الخزانة العامة من الأرباح الناشئة عن عمليات اصدار النقد.

نتيجة النشاط

بلغت إيرادات ومصروفات المصرف المركزي خلال العام 2022م مقارنة مع العام السابق 2021م كما يلي:

نسبة التغير	التغير	2022 مليون دينار	2021 مليون دينار	البيان
73%	2,040,323,895	4,854,115,783	2,813,791,888	إجمالي الإيرادات
433%	1,654,558,380	2,037,048,326	382,489,946	إجمالي المصروفات
16%	385,765,516	2,817,067,458	2,431,301,942	صافي الربح



وقد لوحظ بالخصوص ما يلي:

- ارتفاع العوائد المحققة عن الاستثمارات الخارجية لاحتياطيات المصرف المركزي خلال سنة 2022م بمقدار مضاعف عما كانت عليه بسنة 2021م، نتيجة زيادة الوزن النسبي لمحفظه الودائع أي زيادة الأصل المالي المستثمر بالإضافة إلى ارتفاع معدلات أسعار الفائدة عالمياً وبالأخص على محفظة الودائع.
- ارتفاع رصيد بند مصروفات المصرف عن سنة 2022م بمعدل 433% عن سنة 2021م، وذلك نتيجة اثبات استحقاق عوائد محفظة الودائع المملوكة للمؤسسة اللببية للاستثمار والتي تم استنزالها من إجمالي الإيرادات بقيمة 1,476,864,016 دينار وكذلك الحال بالنسبة لإيرادات محفظة المجنب، والتي تزايدت بمقدار مضاعف عن السنة السابقة نتيجة تأثير ارتفاع معدلات أسعار الفائدة عالمياً والتي انعكست على ارتفاع أرصدة الحسابات ذات العلاقة والظاهرة بالتقارير المالية للمصرف.
- حقق المصرف صافي أرباح عن نتيجة نشاطه السنوي لعام 2022م بقيمة بلغت 2,817,067,458 دينار، بمعدل ارتفاع بلغ 16% عن سنة 2021م.

النظم الداخلية

- عدم استكمال تحديث الهيكل التنظيمي واللوائح الداخلية للمصرف بما يلي كافة متطلبات عمل المصرف.
- تركز نطاق اختصاصات إدارة المخاطر للمصرف على تقييم المخاطر المالية التي تتعرض لها احتياطيات المصرف من النقد الأجنبي دون توسيع نشاط عمل الإدارة ليشتمل على تقييم المخاطر الأخرى الناتجة عن مزاوله المصرف لأعماله بما في ذلك تقييم المخاطر التشغيلية والتقنية والاستثمارية بالرغم من صدور قرار المحافظ رقم (84) لسنة 2021م بشأن إطلاق مشروع تطوير إدارة المخاطر والذي لا يزال قيد التنفيذ.
- عدم وجود موازنة تقديرية معتمدة للمصرف، الأمر الذي من شأنه أن يفقد إدارة المصرف والجهات الخارجية بما في ذلك الرقابية إحدى أهم المعايير والأدوات في تقييم الأداء المالي والإداري الداخلي للمصرف، ومدى تحقيقه لأهدافه وبيان الانحرافات التي قد تنتج عن الخطط المستقبلية للمصارف.
- غياب الاستراتيجيات وضعف سياسات وأدوات توظيف الاحتياطيات حيث لوحظ على سبيل المثال:
 - عدم وجود دليل أو لائحة تحدد معايير وأوزان نسبية عامة لاستثمار وتوظيف الاحتياطيات حسب نوع الاستثمار والتوزيع الجغرافي والقطاعي ونوع العملة لتكون ملزمة للإدارة التنفيذية للمصرف عند اتخاذ القرارات الاستثمارية.
 - تقادم اللوائح الداخلية المنظمة بإدارة احتياطيات النقد الأجنبي والمتمثلة في: (الدليل الاستثماري، وسياسة إدارة احتياطيات النقد الأجنبي) حيث لوحظ أنها لا تعكس التغيرات التي طرأت في الأسواق العالمية، مع الإشارة إلى وجود تعارض في بعض النصوص الواردة، بدليل الاستثمار عما هو وارد بسياسة إدارة احتياطيات النقد الأجنبي المعتمدة بموجب قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا



المركزي رقم (33) لسنة 2010م، نذكر منها على سبيل المثال التصنيف الائتماني المعتمد كحد أدنى للسماح بالاستثمار في الودائع أو الأوراق المالية، حيث ورد بدليل الاستثمار بأن أدنى تصنيف مسموح به هو A في حين ورد بسياسة إدارة احتياطات النقد الأجنبي أن الحد الأدنى للتصنيف الائتماني المسموح به هو BBB -، وكذلك التغير الذي طرأ على معيار سلة العملات (سلة حقوق السحب الخاصة) الأمر الذي يتطلب تحديث اللوائح المشار إليها.

■ عدم وضع مصفوفة تحليل مخاطر تغطي كافة أنواع المخاطر محدثة ومرنة تعمل من خلال منظومة مطورة تعطي تقارير مخاطر دقيقة.

- عدم كفاية التقارير الصادرة عن منظومة التقارير حول تفاصيل الودائع الاستثمارية ونتائجها المالية مثال ذلك عدم وجود تقارير تبين أداء كل سندات تم شراؤها على حدة، وذلك من حيث قيمة الفوائد المقبوضة والمستحقة وبيان صافي قيمتها الدفترية لتسهيل عملية متابعة أداء المحفظة وسرعة اتخاذ القرار الاستثماري بما في ذلك قرار البيع.

- من خلال تحليل محفظة السندات لوحظ انتهاج إدارة المصرف سياسة استثمارية تحفظية من حيث أنواع الفوائد، وذلك باعتمادها على الفوائد ذات الدخل الثابت دون مراعاة تنوع دخل المحفظة بما يحقق أفضل عائد ممكن، حيث تبين من خلال تحليل محفظة السندات خلال سنة 2022م والبالغ قيمتها للمصرف من أسعار فوائد ثابتة، فيما تحقق ما نسبته 21% من المحفظة في دخل من أسعار فوائد عائمة.

- قيام المصرف بالاستثمار في الأوراق المالية والودائع الزمنية من خلال التعامل مع مؤسسات مالية مصنفة بأنها ذات مخاطرة من حيث الجدارة الائتمانية بالمخالفة لدليل الاستثمار والذي ينص على أن: "الاستثمار في الودائع أو الأوراق المالية لأي مصرف نظير يكون مسموحاً فقط إذا كانت أوراق الدين الرئيسية للمصرف النظير حاصلة على تصنيف ائتماني عالي وبعده أدنى A من قبل وكالتين من وكالات التصنيف الائتماني المؤهلة عالمياً" وكذلك يعد مخالفة لما هو منصوص عليه بدليل الاستثمار وسياسة إدارة احتياطات النقد الأجنبي حيث تبين اعتماد المصرف المركزي على معايير أخرى أخذت في الحسبان وذلك من خلال تعامله مع البنوك المركزية وبنوك مموله من الدول محل الاستثمار وليس مع مؤسسات مالية خاصة أي انه يوجد ضمانات من قبل حكومات هذه الدول والمصنفة ذات مخاطر عالية.

- سجلت معدلات تقييم القيمة السوقية بمحفظة السندات أداءً سلبياً بانخفاض السعر السوقى عن سعر الشراء الأصلي في مجمل محفظة السندات، لتسجل خسائر غير محققة بلغت قيمتها الإجمالية مبلغ وقدره 2,338,156 دولار، ما يعادل مبلغ 11,290,490 دينار.

- زيادة رصيد القروض والودائع الخاصة والممنوحة من إدارات المصرف المركزي السابقة خلال سنة 2022م، مقارنة بسنة سابقة بمبلغ وقدره 4,389.556



دينار، ويرجع ذلك إلى تعثر معظم مفردات القروض والودائع الخاصة بسداد الأقساط المستحقة، ورسملة الفوائد باستثناء وديعة موريتانيا.

الجرد

- ظهر رصيد العملة الأجنبية (عملة اليورو) بكشوفات الجرد لخزبنتي (الخبزبنة الفرعية - طرابلس، وخبزبنة الذهب والعملة الأجنبية طرابلس) في 2022/12/31م بمبلغ إجمالي 144,700 يورو، في حين أن الرصيد الظاهر بميزان المراجعة بنفس التاريخ بزيادة مبلغ 150,000 يورو، وتمثل هذه الزيادة الفرق بخبزبنة بمنطقة بنغازي، تم إثباتها بسجلات طرابلس منذ سنوات سابقة، ولم تظهر بكشوفات الجرد لتأكيد وجودها الأمر الذي يتطلب إجراءات بمعالجتها وتسويتها.
- من خلال دراسة كشوفات جرد الخبزبنة التابعة لإدارة الإصدار لسنوات 2020-2021م لوحظ ظهورها من سنة إلى أخرى بنفس النمط، ووجود العديد من الملاحظات التي يستوجب الوقوف عندها لما لها من تأثير مباشر على أرصدة الحسابات المتعلقة بها من جهة، ويؤثر على تغطية النقد المصدر والتغطية التأمينية على هذه الخبزبنة، ويتضح ذلك من الآتي:
 - ظهور أوزان المصوغات الذهبية والفضوية في جرد سنة 2021م بآلاف الكيلوجرامات بمحضر جرد خبزبنة الإصدار الرئيسية - طرابلس، وغير واضحة وتم كتابة الأوزان بالكيلوجرام، مع العلم أن أوزانها بالجرامات وليس كما جاء ولا يوجد لها عيار ولم يُذكر لها وصف، الأمر الذي يتوجب تعديلها ومطابقتها مع الدفاتر.
 - مصوغات التراث الشعبي، ظهرت في الجرد بالوزن فقط دون أي تفاصيل أخرى من حيث الشكل - والعدد - والنوع - وخواتم الألماس لم يتم توضيح الوزن والحجم والتفاصيل المهمة للإفصاح عنها والتحقق من رصيدها مع الدفاتر.
 - ظهور أرصدة بعض الخبزبنة بكشوفات الجرد لسنة 2021م، بمبالغ بالملايين في حين أن أرصدها الدفترية من النقد الليبي بالمليارات ويُشير ذلك إلى الضعف وعدم وجود دقة في إثبات الأرصدة الفعلية للخبزبنة بكشوفات الجرد.
 - الرصيد الدفترية لخبزبنة إصدار الجفرة سنة 2021م، غير متطابق مع أرصدة كشف الجرد وتم تقديم نسخة، تم تعديل أرقام نسخة كشف الجرد، الأمر الذي يُشير إلى عدم اتباع الإجراءات السليمة في معالجة وتصحيح الأرصدة المعتمدة من لجنة الجرد والضعف الواضح في متابعة تقاريرها.

الامتثال

- لم تقم وحدة الامتثال بإعداد تقارير دورية وسنوية عن نشاط الوحدة بالرغم من مطالبة لجنة الديوان بنسخة من التقارير عن فترة 4 سنوات، وإنما تم تقديم تقرير يصف بعض الأعمال التي قامت بها الوحدة خلال سنة 2022م، ولم يتضمن نتائج أعمال رقابية توضح عمل الوحدة.
- تعمل وحدة الامتثال بعدد 3 موظفين من ضمنهم رئيس الوحدة، والعدد لا يلبي احتياجات الإدارة لتنفيذ إطار العمل الملزم في دليل الامتثال (إطار الهيكل



التنظيمي - الإطار القانوني - العلاقة بين وظيفة مراقبة الامتثال وغيرها من الوظائف).

- لم يتضمن تقرير الوحدة المقدم نتائج اعمالها في ممارسة مسؤولياتها الواردة بدليل الامتثال ومنها دورها في حصر وتجميع كافة القوانين التي تحكم وتنظم عمل المصرف داخليا وخارجيا وتقديم النصح والمشورة بكافة المستويات الإدارية، وتقديم تعليمات مكتوبة للموظفين حول تطبيق القوانين والأنظمة والمعايير.
- تأخر المصرف في إنجاز متطلبات التحول الرقمي وتوحيد البيئة الإلكترونية للقطاع المصرفي بالرغم من اتخاذه لبعض الخطوات نحو إنجاز المشروع حيث تبين وجود لجنة للمشاريع الاستراتيجية وإطلاق مجموعة من المشاريع التي تُعنى بالتحول الرقمي وسلامة النظام المصرفي.
- بلغت وثيقة التأمين المصرفية شاملة الصادرة عن شركة ليبيا للتأمين لسنة 2022م قيمة 5.5 مليون دينار فقط، ومن البيانات الواردة بالوثيقة، يلاحظ الضعف الواضح في إصدارها ولا تلي التغطية السليمة لممتلكات المصرف من النقدية والذهب، حيث مثلت التغطية التأمينية للعملة المحلية ما لا يزيد عن 15 مليون فقط، في حين ان المصرف يحتفظ بمبالغ واصول بالمليارات.



المصارف التجارية

المصرف الليبي الخارجي

- لم تقم إدارة المصرف بإعداد قوائم مالية مجمعة لكافة المساهمات المملوكة له وذلك منذ تأسيس المصرف وحتى تاريخه، تُظهر من خلالها ما لها وما عليها في تاريخ الميزانية، وذلك مخالفة لنص المادة رقم (254) من قانون النشاط التجاري لسنة 2010م بشأن الميزانية والقوائم المالية المجمعة، الأمر الذي يصعب معه الحصول على تأكيدات تظهر الجدوى الاستثمارية منه ضمن قوائم مالية مجمعة كوحدة واحدة.
- أنشئت لجنة الإدارة المؤقتة لجان داخلية لممارسة مهامها منها (لجنة للشؤون القانونية - ولجنة لشؤون الامتثال- لجنة لتقنية المعلومات)، وذلك دون وضع ضوابط وإجراءات عمل لها، إضافة إلى عدم تحديث دليل الحوكمة الصادر عن مجلس الإدارة المعتمد بموجب قرار رقم (3-2-338/2013) وإدراجها ضمنه حيث ينص الفصل الرابع من الدليل على "...يجب أن يتم وضع لائحة تنفيذية لكل لجنة تتضمن ضوابط وإجراءات عمل اللجنة..."
- عدم معالجة الملاحظات التي تم تناولها في تقرير ديوان المحاسبة لسنة 2021م، الأمر الذي لوحظ معه تكرار أغلب الملاحظات بشأن أعمال إدارة المراجعة الداخلية خلال سنة 2022م مما يُعد قصوراً من قبل لجنة إدارة المصرف كسلطة إشرافية على أعمال الإدارة وقصوراً من الأخيرة في قيامها بواجباتها حسب ما أوكله لها النظام الأساسي من واجبات.
- عدم وجود هيكلية محدثة لعمل إدارة المخاطر بالمصرف حيث لوحظ بأن الإدارة تعمل وفق الاختصاصات المُسندة لها بموجب قرار إنشائها رقم (10) لسنة 2006م الصادر عن مجلس إدارة المصرف، ونظراً لمضي ما يزيد عن 17 سنة عن القرار المذكور مما يشير إلى وجود فجوة بين الأنظمة المعتمدة لعمل الإدارة وبين بيئة العمل الحديثة والمخاطر الناشئة خلالها.

إدارة المراجعة الداخلية

- عدم وجود خطة معتمدة لعمل إدارة المراجعة الداخلية لسنة 2022م، الأمر الذي جعل عملية المراجعة تتم بشكل غير منظم من حيث ماهية الإدارات التي سيتم استهدافها بشكل دوري خلال السنة والمدة الزمنية لتبليغ المعنيين بالملاحظات، الأمر الذي أدى إلى عدم وجود أساس سليم ومرجعية يتم من خلالها ضبط أعمال المراجعة داخل المصرف ويتم من خلالها تحديد المسؤوليات والواجبات لكل فترة وبشكل دوري وبما يضمن تصحيح الأخطاء أول بأول.
- عدم إيلاء الجانب التدريبي بالمصرف للعاملين في إدارة المراجعة الداخلية الأهمية التي يتطلبها العمل ضمن أحد ركائز نظام الرقابة الداخلية بالمصرف من حيث التوفر المستمر للتدريب المهني ومواكبة التطورات المهنية الحاصلة في



مجال التدقيق، والعمل على إكسابهم شهادات مهنية ذات علاقة بالمجال بما ينمي لديهم المهارات والمعارف التي تتطلبها مهمة العمل الملقاة على عاتقهم.

إدارة الامتثال

- تُظهر بعض الملاحظات الواردة بتقارير إدارة الامتثال أنه يتم تنفيذ عمليات بالمصرف دون وجود موافقة من قبلها على مدى الالتزام والتقيد بالنظم واللوائح المنظمة، منها وجود عدد 5 اعتمادات مستندية تم تنفيذها لحساب مصلحة المطارات، الأمر الذي قد يمس بسمعة المصرف عند بلوغ حالات عدم الالتزام لمستويات معينة ويعرض إدارة المصرف للمساءلة حيالها.
- عدم تضمن التقارير الربع سنوية لإدارة الامتثال لمدى امتثال المصرف لبعض المعايير المصرفية ومن أهمها ملاءة رأس المال والاحتياطيات القانونية ونسب السيولة والمناشير والرسائل الصادرة من الجهات الرقابية وأي إحصائيات أخرى ذات علاقة بوجود شكاوى مقدمة من زبائن المصرف من عدمه.
- عدم تزويد إدارة المراجعة بالملاحظات التي ترد من الجهات الرقابية المختلفة وردود إدارات المصرف عليها، مما يدل على عدم وجود قنوات اتصال فعالة بين إدارتي المراجعة والامتثال.
- تظهر التقارير الخاصة بإدارة الامتثال وجود تكرار لحالات عدم التزام في أعمال بعض الإدارات بالمصرف منها:
 - عدم الدقة في إدخال بيانات الزبائن من قبل الإدارات المختصة بفتح الحسابات في المنظومة المصرفية المعمول بها T24 مما أدى إلى عدم الاستفادة من عدد من المزايا التي توفرها المنظومة المصرفية وخصوصاً فيما يتعلق بمستوى الامتثال.
 - وجود تأخر لدى بعض إدارات المصرف في تخويل العمليات المصرفية الأمر الذي يترتب عنه تمييز الاعمال بمجرد بلوغ الوقت المحدد لها دون خضوع هذه العمليات للفحص والتتبع من قبل موظفي إدارة الامتثال.
 - تواجه إدارة الامتثال بعض الصعوبات أثناء قيامها بمهامها داخل المصرف منها عدم سهولة حصولها على المستندات وتأخر تزويدها بالبيانات بشكل سلس من بعض الإدارات كوحدة الدينار الليبي، وذلك مخالفة لمنشور إدارة الرقابة على المصارف والنقد رقم (2) لسنة 2021م بشأن دليل الحوكمة الخاص بإدارات الامتثال بالمؤسسات المالية.
 - عدم تزويد إدارة الامتثال بتوصيات لجنة الامتثال وما يتم اتخاذه من قرارات من قبل لجنة الإدارة بالمصرف حول تقاريرها لكي يسهل من عملية متابعتها لها وللتذكير بما يرد من حالات عدم التزام بها في المستقبل.
 - عدم إيلاء إدارة التدريب بالمصرف الاهتمام المطلوب لموظفي إدارة الامتثال من أجل الدفع بهم ولإكسابهم المعرفة والرفع من قدراتهم لمواكبة التطورات المعرفية والتقنية في مجال الامتثال ومكافحة غسل الأموال في البنوك والدول الأخرى.



إدارة المخاطر

- عدم وجود هيكلية محدثة لعمل إدارة المخاطر بالمصرف حيث لوحظ بأن الإدارة تعمل وفق الاختصاصات المُسندة لها بموجب قرار إنشائها رقم (10) لسنة 2006م الصادر عن مجلس إدارة المصرف، ونظراً لمضي ما يزيد عن 17 سنة عن القرار المذكور مما يشير إلى وجود فجوة بين الأنظمة المعتمدة لعمل الإدارة وبين بيئة العمل الحديثة والمخاطر الناشئة خلالها.
- تأخر إدارة المخاطر في إحالة التقارير الربع سنوية إلى لجنة المخاطر المنبثقة عن لجنة الإدارة، حيث تبين إحالة تقارير الربعين الأول والثاني من سنة 2022م في 2022/07/27م، الأمر الذي ترتب عنه عدم تلبية الاحتياجات التي يستلزمها عمل الإدارة للقيام بأدائها بالشكل المطلوب، وتكرر هذه الاحتياجات ضمن تقاريرها حتى الربع الثالث من السنة.
- تقارير إدارة المخاطر أفادت انه بتاريخ 2022/07/07م بوجود انكشاف في أحد حساباته طرف البوياي روما منذ تاريخ 2017/08/01م بقيمة 13 ألف يورو مما يُشير إلى فشل أنظمة الضبط الداخلي في الكشف عن الأخطاء الموجودة ضمن العمليات والإجراءات بعد وقوع الانكشاف بالحساب المذكور وأفقد المصرف إمكانية منع أو كشف الواقعة بعد حدوثها مباشرة وتجنب تحميله بفوائد مدينة على الحساب حيالها.

مساهمات المصرف المحلية والخارجية

بلغت قيمة الأموال التي تم توظيفها من قبل المصرف الليبي الخارجي في شكل مساهمات محلية وخارجية في 2022/12/31م قيمة تزيد عن 3 مليار دولار بيانها كالتالي :-

القارة	رصيد المساهمة في الدفاتر بالدولار	المخصصات المطلوبة بالدولار	نسبة التوزيع الجغرافي	نسبة المخصص إلى القيمة الدفترية
أفريقيا	1,104,767,200	498,287,968	35%	45%
أوروبا	1,038,747,459	194,897,111	34%	19%
آسيا	965,407,028	198,427,358	31%	21%
الإجمالي	3,108,939,661	891,612,437	100%	29%

- من الجدول أعلاه يتبين أن قيمة المخصصات المقابلة للمساهمات بشكل إجمالي في ذات التاريخ بلغت قيمة 891,612,444 دولار أي ما نسبته 29% والتي تمثل نسبة مرتفعة ومؤشر خطير عند مقارنتها بتكلفة الاستثمار.
- انخفاض صافي حصة المصرف في حقوق المساهمين بعملة الاستثمار (عملة بلد المساهمة) مقابل عملة الدولار الأمريكي والتي تمثل عملة التقرير للمصرف الليبي الخارجي، حيث يتم تكوين مخصص بالفرق بين القيمة الحالية لحصة المصرف الخارجي بحقوق المساهمين بالدولار والتكلفة الدفترية للمساهمة، ويُعبأ على هذه الطريقة اعتمادها الكلي على القيمة الدفترية لبند حقوق المساهمين في دفاتر المساهمة وإهمالها للقيمة العادلة التي تساويها المساهمة فعلاً في تاريخ إعادة تكوين المخصص.



المخصصات في 2022/12/31	القيمة السوقية		القيمة الدفترية	اسم المساهمة
	2022/12/31	2021/12/31		
49,220,817	19,181,395	22,548,662	68,402,212	المؤسسة العربية المصرفية/ البحرين
3,417,788	524,515	418,524	3,942,303	الشركة التونسية الليبية للبنك/ تونس
106,899,364	18,702,119	29,300,520	125,601,483	بنك قناة السويس
159,537,969	391,077,215	409,836,808	466,065,841	الإجمالي

- تدني القيمة السوقية للمساهمات (المدرجة بأسواق المال) عن القيمة الدفترية لها وذلك لعدد 3 مساهمات من أصل 7 مساهمات فقط لها قيمة سوقية، حيث يتم تكوين مخصص بقيمة التدني.

- عدد 8 مساهمات في مؤسسات محلية داخل الدولة الليبية بتكلفة استثمار بلغت 415 مليون دولار مكوّن لها مخصصات في 2022/12/31م بقيمة 257,332,042 دولار أي ما نسبته 62% من قيمتها الدفترية، وتتفاوت تواريخ الاستثمار بها في السنوات الواقعة ما بين 1994-2011م أغلبها غير مستقرة نتيجة لعدم متابعة إدارة المصرف لها أول بأول منذ تأسيسها وعدم احتفاظه بمستندات لبعض منها لإمكانية متابعتها، إضافةً للقصور في آلية المتابعة عبر ممثلها بها، ونتيجة لتغيير سعر صرف الدينار الليبي بالتخفيض أمام عملة الدولار ساهم في تكوين هذه المخصصات، وبيانها كما يلي:

المخصص في 2022/12/31م	القيمة الدفترية	نسبة الملكية	المساهمات المحلية
144,583,787	144,583,788	15%	شركة الاستثمارات النفطية
36,189,039	121,536,218	30%	الشركة الوطنية لتأجير التمويل طرابلس
49,856,385	83,141,852	0.01%	الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي
14,701,550	51,257,117	50%	مصرف النوران/ طرابلس
8,262,941	8,262,941	4%	الشركة الليبية للاستثمار وتشغيل المرافق
2,447,830	4,596,162	14.29%	شركة معاملات للخدمات المالية
1,217,810	1,217,811	3.50%	شركة خدمات الطرق السريعة/ طرابلس
72,700	72,700	2.34%	الشركة الليبية الإيطالية/ طرابلس
257,332,042	414,668,589		الإجمالي

- عدم عقد إدارة المساهمات لاجتماعات دورية مُنظمة مع أعضاء مجالس الإدارة الممثلين للجانب الليبي لمناقشة تقارير مجالس الإدارة المقدمة من طرفهم، ووضعية المساهمة المالية، لتقييم الإدارة التنفيذية بالمساهمة، وذلك لتكوين خلفية عن الأوضاع التي تمرّ بها المساهمة، وذلك على خلاف ما ورد بسياسة التمثيل الخاصة بالمساهمات.

- وجود عدد 32 مساهمة في مؤسسات ومصارف بالخارج بتكلفة استثمار بلغت 2,6 مليار دولار مكوّن لها مخصصات في 2022/12/31م بقيمة تزيد عن 634 مليون دولار أي ما نسبته 24%، وتتفاوت تواريخ الاستثمار بها في السنوات الواقعة ما بين 1972-2010م ما بين المستقرة والشبه مستقرة وغير المستقرة ترجع أسبابها إلى عدم الأخذ بالأسس الاقتصادية والاستثمارية عند اتخاذ قرار الاستثمار الأولي بها، إضافةً إلى عدم وقوف إدارات المصرف المتوالية للمصرف الخارجي على مكامن الخلل والمشاكل التي تمرّ بها بعض مساهماته بالخارج واقتصر الأمر على تأجيل اتخاذ القرارات الجدية بشأنها، وتتوزع هذه المساهمات في ساحات جغرافية مختلفة بين (أوروبا - آسيا - أفريقيا).



المساهمات التي بها تأكل في الأموال الذاتية وذلك في 2022/12/31م

بلغت تكلفة المساهمات التي بها تأكل في مواردها الذاتية وذلك في 2022/12/31م قيمة 485,575,790 دولار كقيمة دفترية، في حين بلغت قيمة الأموال المتأكلة بها نتيجة الخسائر المتتالية على مراكزها المالية قيمة إجمالية بلغت 235,860,177 دولار بلغ نصيب المصرف الليبي الخارجي منها قيمة 75,499,420 دولار، والتي تمثل ما نسبته 16% من تكلفة هذه المساهمات، وفيما يلي بيان بتفاصيل هذه المساهمات وقيم التأكل بها وذلك كما يلي:

المساهمة	نسبة الملكية	تكلفة المساهمة في الدفاتر بالدولار	حصة المصرف الخارجي في قيمة التأكل	نسبة التأكل إلى تكلفة المساهمة
بنك بيا /باريس	50%	80,248,469	19,290,626	24%
المصرف التونسي الليبي / تونس	50%	51,131,431	15,521,897	30%
المصرف الاستوائي / كمبالا	99.35%	36,791,331	11,651,248	32%
الشركة المصرفية عبر أفريقيا/ لومي	94.07%	12,037,642	10,276,774	85%
مصرف شاري التجاري/ انجامينا	50%	21,298,733	10,245,126	48%
بنك اليوفاي/ روما	80.30%	225,056,993	8,192,277	4%
الشركة التونسية للبنك/ تونس	0.28%	3,942,304	316,078	8%
مصرف النجير التجاري/ نيامي	92.05%	55,068,887	5,395	0.01%
الإجمالي		485,575,790	75,499,420	16%

- ومن خلال الجدول أعلاه يتضح بأن المساهمات التي بها تأكل في رؤوس أموالها ينحصر في المساهمات التابعة والشقيقة في ما عدا مساهمة المصرف في الشركة التونسية للبنك بتونس بكونها متاحة للبيع في تصنيفها بدفاتر المصرف الأمر الذي يتطلب من إدارة المصرف المزيد من الاهتمام لإحداث إصلاحات جذرية عاجلة لهذه المساهمات لعدة اعتبارات أهمها امتلاك المصرف لما يزيد عن نصف رأس مالها وإمكانية اتخاذ قرارات داخل إدارات هذه المساهمات على المستويات التنفيذية والإشرافية كتصحيح لأوضاعها وتقديم ووضع تصورات وحلول للمشاكل التي تتطلب دراستها ومعالجتها إلى الملاك من أجل اتخاذ القرارات التي تضمن معالجة أوضاعها.

- أغلب مساهمات المصرف الليبي الخارجي لا تمتلك تصنيف ائتماني من وكالات التصنيف العالمية (s&p-fitch-moodys) حيث لوحظ بأن عدد 6 مساهمات فقط يمتلكون تصنيفات ائتمانية وعدد 35 مساهمة لا تمتلك أي تصنيفات، الأمر الذي يدل على عدم وجود رغبة من قبل إدارات اغلب المساهمات لتقييمها ووضع تصنيفات لها من ناحية الائتمان، ومخاطر عدم السداد وبما يعزز من مستوى الإفصاح والشفافية عن المعلومات بها، ويزيد من مستوى الثقة لدى المستخدمين المختلفين.

- انتهاء مدة بعض العضويات المقررة لممثلي المصرف لدى مجالس الإدارة بمساهماته وذلك بالمخالفة لما نصت عليه سياسة التمثيل في مجالس الإدارة "تكون مدة العضوية ثلاث سنوات إلا إذا كانت المساهمة لديها مدة مختلفة قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط مع ضرورة وجود استثناء للتمديد لدورة ثالثة بناء على أسباب جوهريّة، الأمر الذي يتطلب اتخاذ إجراءات تصحيحية بشأنها وفق الاستثناءات التي اشترطتها السياسة.



توزيع ارباح مساهمات المصرف

بلغت قيمة التوزيعات النقدية المستلمة في سنة 2022م وذلك عن توزيعات أرباح السنة المالية المنتهية في 2021/12/31م مبلغ 48,606,339 دولار من قبل بعض مساهمات المصرف في شكل شركات تابعة وشقيقة ومتاحة للبيع، من خلال 10 مساهمات فقط من أصل 41 مساهمة يساهم فيها المصرف، والجدول الآتي يوضح ذلك:

البيان	القيمة بالدولار
بنك الإسكان للتجارة والتمويل - عمان	13,769,094
المصرف العربي التجاري البريطاني	10,527,641
بنك الاستثمار العربي الأردني - عمان	2,432,074
بنك الأردن - عمان	2,304,737
شركة معاملات المالية	197,992
اريسبنك مدريد	5,475,577
مصرف بوركنيا التجاري	750,939
المؤسسة العربية المصرفية	601,297
مصرف البويفاف الدولي - البحرين	12,500,000
برنامج تمويل التجارة العربية	46,984
إجمالي توزيعات نقدية	48,606,339

أن نسبة إجمالي الأرباح الموزعة من كافة المساهمات المحلية والخارجية بلغت 53% فقط من تكلفة الأموال المستثمرة منذ تاريخ تأسيسها والتي يزيد عمر أغلبها عن أربعة عقود، الأمر الذي يفيد بوجود خلل في الإدارة لدى العديد منها، إضافة إلى كون بعضها أنشئ لأهداف سياسية وإقليمية آنذاك، ولم تقم إدارات المصرف الليبي الخارجي المتعاقبة بمحاولة التغيير من منطلق الهدف السياسي من قرارات إنشاء هذه المساهمات واكتفت بكونها حجية أمام تآكل رؤوس أموالها وعدم تحقيق أغلبها لأي نجاحات تذكر، ويوضح الجدول التالي توزيع هذه النسب حسب التواجد المكاني للمساهمة:

القارة	تكلفة الاستثمار	الأرباح المستلمة منذ بداية الاستثمار	نسبة الأرباح المستلمة إلى تكلفة الاستثمار
أفريقيا	1,104,767,200	526,742,061	48%
آسيا	965,407,028	803,860,334	83%
أوروبا	1,038,747,459	298,546,636	29%
الإجمالي	3,108,939,661	1,629,149,031	53%

مصرف شمال أفريقيا بيروت ش.م.ل/ لبنان

من خلال الاطلاع على ما توفر من مستندات خاصة بالمساهمة نورد الآتي:

- القوانين وبيئة التشريعات اللبنانية تعتبر غير جاذبة لرأس المال الأجنبي حيث إنها تلتزم المؤسسات العاملة داخلها بأن يكون غالبية أعضاء مجلس الإدارة من حاملي الجنسية اللبنانية ضمن أنظمتها الأساسية، ونصت المادة رقم (17) من النظام الأساسي للمساهمة على ذلك، مما يترتب عنه تعيين أشخاص بمجلس الإدارة من غير العاملين بالمصرف الليبي الخارجي، الأمر الذي يحد من ولائهم لمالك الأموال عند توليهم لمهامهم كغالبية ضمن مجلس الإدارة.



- يتركز أغلب نشاط المصرف على تعاملاته مع المصارف التجارية الليبية وذلك من خلال لعب دور الوسيط في تنفيذ الاعتمادات المستندية، إضافة إلى توظيفات الأموال التي يقوم المصرف الليبي الخارجي (الشركة الأم) بإيداعها في حساباته في شكل ودائع زمنية يتقاضى من خلالها على فائدة سنوية، كما نشير إلى بلوغ آجال استحقاق هذه الودائع مع تعذر تسيلها نظراً للعسر المالي الذي تمر به المؤسسات المالية، والدولة اللبنانية بشكل عام، وبينها كالتالي:

البيان (كشف الودائع)	القيمة
ودائع زمنية بعملة الدولار	406,386,703 دولار
ودائع زمنية بعملة اليورو	89,000,000 يورو

- حققت المساهمة خلال سنة 2020م خسائر نتيجة إعادة تقييم الأوراق المالية بقيمة 15 مليون دولار، من إجمالي قيمة الأوراق المالية المستثمرة والتي بلغت في سنة 2019م قيمة 298 مليون دولار، وذلك ساهم في انخفاض حقوق المساهمين خلال السنتين من 206 مليون دولار إلى 151 مليون دولار.
- استمرار تآكل قيمة الأرباح المرحلة ضمن جانب حقوق المساهمين بالمصرف خلال السنوات 2019-2020-2021م وذلك بسبب التدني في نتائج النشاط وتحقيق المصرف لبعض الخسائر الناجمة عن إعادة تقييم بعض الاستثمارات الموظفة ضمن جانب الأصول وذلك كما يلي:

بند حقوق المساهمين	2019/12/31	2020/12/31	2022/08/31
المبالغ بالدولار	46,800,000	18,300,000	19,988,000

- بلغت نسبة المخصصات المكونة للمساهمة في 2022/06/30م نسبة 100% من إجمالي تكلفة الاستثمار والبالغة 108 مليون دولار، وذلك يرجع إلى تدني التصنيف الائتماني للدولة اللبنانية لأسباب سياسية وأمنية واقتصادية عصفت بالبلاد الأمر الذي جعل أغلب المؤسسات المالية بها تمر في حالة عسر مالي ترتب عنه عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها تجاه الغير.

مساهمة المصرف العربي التركي / إسطنبول

- يظهر رصيد المخصص المقابل لتكلفة المساهمة والمقرر تكوينه في 2022/06/30م بقيمة 54,207,574 دولار أي ما نسبته 52% من التكلفة، وذلك يرجع إلى تدني قيمة الليرة التركية والتي تمثل عملة الدولة المتواجدة بها المساهمة وعملة العرض لقوائمها المالية.
- وجود مبالغة مفرطة في نسبة التكاليف إلى إجمالي الدخل بالمقارنة مع المؤشر في القطاع المصرفي وذلك في 2022/6/30م، حيث بلغت 48% بالنسبة للمساهمة في حين إن المؤشر السائد في القطاع ضمن المؤسسات المناظرة بلغ نسبة 26%، وإن هذا الارتفاع مستمر منذ 2021/12/31م، مما يشير إلى عدم قدرة إدارة المصرف على ترشيد الإنفاق وإحكام الصرف مع المحافظة على مستوى الأداء كما يجب أن يكون ووفق الممارسات والأنشطة التشغيلية في المؤسسات المناظرة.
- سجلت نتائج أعمال المصرف في 2022/6/30م نتيجة متدنية للعائد على حقوق الملكية مقارنة بالمؤشر السائد في القطاع، حيث بلغت نسبة العائد لدى



المصرف 14.8% في حين إن المؤشر السائد في القطاع بلغ نسبة 28% كنسبة للعائد على حقوق الملكية، مما يُلاحظ معه تدني العائد المحقق من قبل المصرف مقارنة بصافي حقوق الملكية لدى المساهمة.

مساهمة بنك قناة السويس / دولة مصر

- واجهت المساهمة صعوبات ترجع إلى منح تسهيلات مباشرة وغير مباشرة مما ترتب عليه زيادة في الديون المتعثرة حيث قامت المساهمة بتكوين مخصصات تجاه هذه الديون مما أدى إلى استنزاف أرباحها خلال الفترة الممتدة خلال السنوات 2005-2015م.

- بلغت قيمة المخصصات المكونة للمساهمة في 2022/6/30م 96,300,963 دولار والذي يمثل نسبة 77% من تكلفة الاستثمار وذلك راجع إلى انخفاض القيمة السوقية للمساهمة في سوق المال المصري مقابل القيمة الدفترية لها في دفاتر المصرف.

مساهمة المصرف الليبي للتنمية والتجارة الخارجي / تونس

- النظام الأساسي للمساهمة يتعارض مع قواعد الحوكمة للشركات والمصارف، حيث إنه يسمح بالجمع بين صفة رئيس مجلس الإدارة والمدير العام، الأمر الذي يُعد تداخل في مستويات السلطة الإشرافية والتنفيذية.

- انخفاض في المحفظة الائتمانية للمساهمة بسبب التراجع في الخصوم الإيداعية الأمر الذي حد من قدرة المصرف في منح قروض جديدة، مع الإشارة إلى أن نسبة القروض المتعثرة لإجمالي المحفظة بلغت 29%.

- بلغت قيمة المخصصات المكونة في 2022/6/30م قيمة 47.3 مليون دولار والذي يمثل نسبة 93% من تكلفة الاستثمار بالدفاتر، وهذا ناتج عن انخفاض صافي حصة المصرف في حقوق المساهمين بالمساهمة نتيجة التآكل الحاصل بالأموال الذاتية.

مساهمة مصرف شنقيط نواكشوط / موريتانيا

- تدخل مدير عام المساهمة في اختصاصات مجلس الإدارة وذلك بإصدار قرار بفصل مدير إدارة المراجعة الداخلية، الأمر الذي يجعل أعمال إدارة المراجعة الداخلية تقع تحت طائلة المدير العام مما يؤثر على استقلاليتها.

- أبرم مدير عام مصرف شنقيط عقد لشراء قطعة أرض لإنشاء مبنى للفرع الرئيسي بقيمة إجمالية بلغت 345 ألف دولار، بوساطة طرف الثالث زوج مديرة الفرع الرئيسي تلك الفترة والذي يمثل شركة الخدمات العقارية، الأمر الذي يعد خلل من قبل إدارة المساهمة في اختيار الوسيط لما قد ينجم عنه تضارب في المصالح بينها وبين الشركة العقارية وزوجته مديرة الفرع الرئيسي بالمصرف، حيث تم بشكل لاحق لعملية الشراء وحسب كشوفات الحساب للأطراف المعنية بقطعة الأرض وجود عدد 2 حوالات تمت بقيمة 14,500 دولار صدرت من حساب مالكة الأرض إلى حساب مديرة الفرع الرئيسي بتاريخ



2022/2/14م و2022/3/9م ولا وجود لأي تفاصيل لهذه العمليات على المنظومة المصرفية.

- تقارير المتابعة أفادت بوجود تحويل لمبلغ مالي صدر من حساب مدير إدارة المحاسبة بالمساهمة بقيمة 100 ألف دولار بتاريخ 2021/6/28م وأودعت بالحساب الشخصي لمدير عام المصرف الذي بدوره قام بتحويله خارجياً في ذات اليوم ولم تتضمن المنظومة المصرفية بعد متابعة حركة المبلغ لأي معلومات تفيد بإيداع القيمة وإضافته على حساب مدير إدارة المحاسبة، وحيث إن هذه العمليات وتحويلات الأموال التي تنشأ بين حسابات موظفين قياديين بالمصرف ودون إفصاحات كافية تُعد مخالفة لنظم وقواعد الحوكمة المصرفية يفقد مرتكبيها الأساس المهني السليم في إدارته للمساهمة، ويتوجب على إدارة المصرف استدعاء مدير عام المساهمة للتحقيق حيال هذه الوقائع.

- رغم بلوغ (أ. أ) سن التقاعد في سنة 2019م حيث يشغل أعماله بالمصرف بموجب عقد خدمات استشارية أبرم بتاريخ 2019/10/30م ولمدة سنتين إلا أنه تم إعارته لشغل منصب مدير عام مصرف شنقيط وهذا يعد مخالفة للائحة الإعارة الخاصة بالمصرف نظراً لكون المعني ليس من موظفي المصرف الليبي الخارجي.

- تقارير المتابعة تفيد بوجود عدة اختلاسات لحسابات عدد من عملاء المساهمة تم بموجبها اختلاس عدة مبالغ منها وتم التحقيق بها وتحديد المسؤوليات وفق اللجنة المشكلة بقرار مدير عام المساهمة رقم (59) لسنة 2022م والتي خلصت إلى توصية بتحميل الموظفين المقصرين حيال واقعة الاختلاس بقيمة المبالغ المسحوبة، إلا أن إدارة المساهمة لم تقم بالعمل وفق توصيات اللجنة وتكبّد المصرف قيمة هذه الاختلاسات من أمواله الذاتية.

- خلال سنة 2022م تم إعارة ثلاثة موظفين من المصرف الليبي الخارجي للعمل طرف المساهمة، وبناء عليه ستزداد الأعباء على المصرف بمصاريف تقدر بقيمة 24 مليون اوقية، وذلك باعتبار المعارين بدلاً عن عدم تحصيل المصرف الليبي الخارجي على أي أرباح من المساهمة من تاريخ تأسيسها، الأمر الذي قد يدل على وجود مقايضة ضمنية لتسمية أكبر عدد ممكن من المعارين كتغطية لعدم تحقيق أي نجاحات تذكر من قبل إدارة المساهمة في نشاطها.

- بلغت قيمة المخصص المكوّن للمساهمة في 2022/6/30م مبلغ 6,316,879 دولار أي ما نسبته 60% من تكلفة الأموال المستثمرة وذلك نظراً لانخفاض قيمة صافي حقوق المساهمين بعملة الاستثمار عن القيمة الدفترية للمساهمة.

مصرف النيجر التجاري / النيجر

- واجهت المساهمة العديد من المشاكل أدت إلى تسجيل خسائر كبيرة نظراً لارتفاع حجم الديون المشكوك في تحصيلها بسبب الأوضاع الاقتصادية والظروف السياسية التي شهدتها دولة النيجر.

- طالب الأعضاء الممثلين عن المصرف بالمساهمة باتخاذ التدابير اللازمة حيال هذا التمثيل وذلك من خلال الدعوة لاجتماع الجمعية العمومية غير العادية



لتعديل بنود الاتفاقية والنظام الأساسي إلا إن إدارة المصرف الليبي الخارجي لم تقم باتخاذ التدابير اللازمة لذلك، حيث ينص قانون (منظمة موائمة قانون الاعمال بأفريقيا): "لا تسمح لأي شركة أو مؤسسة تقل مساهمتها عن 15% بتمثيل بأكثر من عضو واحد" داخل مجلس الإدارة.

- تمت آخر زيادة لرأس المال في نهاية سنة 2021م وذلك نظراً لتدني قيمة الأموال الذاتية للمصرف عن الحد الأدنى المحدد من اللجنة المصرفية لدول غرب أفريقيا بمبلغ 10 مليار فرنك أفريقي، وخاطبت اللجنة مصرف النيجر التجاري باحترام الحد الأدنى ونظراً لذلك قامت إدارة المصرف الليبي الخارجي بإصدار قرار رقم (48/2021-05-41) بالموافقة على زيادة رأس المال وذلك برسملة قرض ممنوح للمساهمة بقيمة 10 مليون يورو وتمت وفق ذلك زيادة رأس المال من المصرف الليبي الخارجي ولم يقم الجانب النيجري بسداد مقدار الزيادة التي تخصه في الأسهم المكتتب فيها حتى تاريخه.

- يشغل رئيس مجلس الإدارة لمصرف النيجر التجاري مؤخراً منصب مدير مكتب رئيس مجمع دول الساحل والصحراء ومقرها بالعاصمة التشادية انجامينا حيث باشر عمله، ولم يقم بالتبليغ عن وظيفته الجديدة، والتي قد ينتج عنها تعارض مع سياسات الحوكمة والنظام الأساسي، فضلاً عن أن الأمر قد أدى إلى قصوره في إنجاز الاعمال الموكلة له بالمساهمة وإلى طلبه تأجيل اجتماعات مجلس الإدارة أكثر من مرة.

- بلغت قيمة المخصصات المكونة للمساهمة في 2022/6/30م قيمة 34,239,802 دولار أي ما نسبته 72% من تكلفة الاستثمار بها، وذلك يرجع إلى تآكل وانخفاض لصافي قيمة حقوق المساهمين بعملة الاستثمار عن القيمة الدفترية للمساهمة بعملة الدولار.

مساهمة مصرف الساحل التجاري / مالي

- شهدت المساهمة منذ تأسيسها زيادات متتالية في رأس المال إلى أن بلغت 24 مليون دولار في 2021/12/31م.

- تعرض البنك إلى عملية اختراق للمنظومة المصرفية المعمول بها (اختلاس) بتاريخ 2021/12/27م والتي أرهقت كاهل المساهمة بقيمة اختلاس بلغت 132,775,000 فرنك سيفا، حيث تمت من خلال القيام بعمليات سحب عن طريق بطاقات الفيزا الدولية مرتبطة بحسابات العملاء تم تنفيذها من خارج حدود دولة مالي من دول (ساحل العاج - بنين - السنغال) وكذلك تزوير بعض الصكوك، الأمر الذي يدل على عدم توفر بيئة تضمن وجود نظام لأمن معلومات مُحكم يحافظ على أموال المودعين.

مساهمة مصرف ارسينك / إسبانيا

- بلغ صافي أرباح المساهمة عن السنة المنتهية بتاريخ 2021/12/31م 7,047,000 يورو.

- بلغت العوائد المستلمة من قبل المساهمة خلال سنة 2022م 5,475,577 دولار.



- فيما يتعلق بالمحافظة الائتمانية طلب بنك اسبانيا من المساهمة إعادة تصنيف للمحافظة بقيمة 91 مليون يورو مما سيؤدي إلى عجز في المخصصات قدره 5 مليون يورو مع البيانات كما هي في 2021/03/31م، تم تخفيض هذا العجز إلى 2,47 مليون يورو بتاريخ 2021/12/31م، إلى جانب ذلك لاحظ بنك اسبانيا عجز في المخصصات البالغة 705,464 يورو المرتبطة بخطابات الاعتماد الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي.
- انخفاض في حجم الاعتمادات المستندية والذي يرجع جزئيا إلى انخفاض الأعمال من قبل الشريك الجزائري CREDIT POPULAIRE DALGRIE.
- انخفاض أعمال المؤسسة الوطنية للنفط طرف المساهمة أثر على صافي الربح مما أدى إلى انخفاض من 463,000 يورو خلال الأربيع الأشهر الأولى من عام 2021م إلى 131,000 يورو عن نفس الفترة في سنة 2022م.
- بلغت قيمة المخصصات المكونة في 2022/06/30م قيمة 70,223,972 دولار أي ما نسبته 16% من تكلفة المساهمة بدفاتر المصرف، وذلك يرجع إلى انخفاض سعر صرف عملة اليورو والتي تمثل عملة حقوق المساهمين عن القيمة الدفترية بعملة الدولار.

مصرف الواحة

الحوكمة

- قيام رئيس مجلس إدارة المصرف بالجمع بين وظيفته مع وظيفة مساعد مدير العام بمصرف الساحل والصحراء بالمخالفة لمنشور ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م بشأن تعارض المصالح بمجالس إدارات الشركات العامة، ومخالفة القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م بموجب مواده أرقام (175, 407), 181, 182, 183)، وقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م بموجب المادة رقم (15).
- قيام مجلس إدارة المصرف برفع قيمة مرتبات المدير العام من مبلغ 8,625 دينار إلى مبلغ 15,000 دينار، ورفع مرتب نائب المدير العام من مبلغ 6,900 دينار إلى مبلغ 10,000 دينار بالمخالفة للائحة الموظفين بالمصرف.
- قيام مجلس إدارة المصرف بتعيين عدد اثنان مساعدين واثنان نواب بالمخالفة للهيكل التنظيمي ولائحة الموظفين.
- أصدر مجلس الإدارة قرار رقم (7) لسنة 2021م بتشكيل لجنة التمويل والاستثمار إذ تبين عدد 5 من أعضائها هم أعضاء مجلس إدارة مصرف الواحة، الأمر الذي يتعارض مع مبادئ الحوكمة الرشيدة، ويزيد من حالات تعارض المصالح.
- قيام الإدارة التنفيذية بإصدار قرار تعيين لعدد 24 موظف جديد خلال سنة 2021م وعدد 9 قرارات خلال سنة 2022م، ومن خلال الفحص تبين أن جل الذين تم توظيفهم يحملون مؤهلات لا تتماشى مع طبيعة العمل المصرفي، مثل الثانوية العامة ودبلوم المتوسط الأمر الذي يتعارض مع سياسة التوظيف بالمصرف ويحدث خلل جسيم بالهيكل التنظيمي والإداري بالمصرف.



لجنة التمويل

من خلال فحص ومراجعة محاضر لجنة التمويل خلال سنتي 2021، 2022م تبين بتاريخ 2021/07/26م أصدر مجلس الإدارة قرار رقم (7) لسنة 2021م بشأن تشكيل لجنة التمويل والاستثمار وقد أصدرت موافقات تمويل بقيمة 1,633,839,595 دينار وفق التفصيل الآتي:

أ.. تمويل بصيغة السلم

- قيام اللجنة التمويل بمنح ثلاث شركات بما قيمته 65,000,000 دينار خلال سنة 2021 بصيغة السلم والسلم الموازي (معياري رقم 17) وبيانها كالآتي:

الشركة	قيمة التمويل	تاريخ المنح	الأقساط المستحقة
شركة جنات أفريقيًا للمطاحن والأعلاف	5 مليون دينار	2021/07/29	5,250,000
مجموعة غالبية لاستيراد الأدوية	15 مليون دينار	2021/07/29	15,750,000
نخبة المهندسين للمطاحن والأعلاف	15 مليون دينار	2021/07/29	مسدد
نخبة المهندسين للمطاحن والأعلاف	30 مليون دينار	2021/12/28	مسدد

1- شركة جنات أفريقيًا للمطاحن والأعلاف

- حصول شركة جنات أفريقيًا للمطاحن والأعلاف على مبلغ قيمته 5 مليون دينار بهامش ربح 5% لمدة ستة أشهر تبين أن هذه الشركة متأخرة في السداد بنسبة 100%.
- قيام المصرف بشراء السلع من شركة أضواء الربيع الأول، وذلك بناءً على مذكرة عرض من شركة جنات بأسماء الشركات وتوصيه من الشركة بإرساء العرض على شركة أضواء الربيع الأول، والتي فتح حسابها الجاري بتاريخ 2021/07/12م وبسجل تجاري جديد (شركة جديدة) حيث تبين أن هذه الشركة فتح لها حساب لغرض عملية التمويل فقط ولا يوجد لها معاملات مالية سابقة.
- لا توجد أي حركة مالية بحساب الشركة فيما عدا إيداع قيمة التمويل والذي تم تحويله مباشرة لحساب شركة جنات الأمر الذي يتعارض مع التشريعات المنظمة لعقد السلم.

2- نخبة المهندسين للمطاحن والأعلاف

- منح تمويل بصيغة عقد السلم لشركة نخبة المهندسين بقيمة 15 مليون دينار بتاريخ 2021/08/19م ولمدة 3 أشهر، وقد تم تسديد القيمة ومن تم تقديم طلب من جديد للحصول على 30 مليون دينار وتم منح القيمة من المصرف للشركة بتاريخ 2021/12/28م، وعند الفحص تبين الآتي:
- تبين أن الشركات الثلاث التي قام المصرف بشراء السلعة منها، ومن ثم بيعها لشركة النخبة هي شركات تابعة لشركة النخبة ومن غير المنطقي (أن يكون البائع والمشتري واحد).
- لم نستدل على كيفية رسو عروض فواتير الشراء على الشركات المذكورة إلا أنه اتضح وجود توجيه من شركة النخبة المهندسين على شراء السلعة من تلك الشركات الأمر الذي يخالف النصوص والقواعد والمعايير المنظمة لعملية الصيرفة الإسلامية.



- تم فتح الحسابات المصرفية للشركات الثلاث بتاريخ 2021/02/01م بدون ظهور حركة تذكر فيما عدا قيمة شراء السلع فقط، وتجدر الإشارة إلى أن تلك الشركات قامت بتحويل ثمن السلع لحساب شركة نخبة المهندسين بعد مرور يومان فقط وذلك من واقع كشوفات الحسابات المصرفية.
- انتهاء فترة صلاحية المستندات القانونية المرفقة بملف الشركة والمتمثل في (الغرفة التجارية، الترخيص، الشهادة السداد الضريبي).
- قيمة التمويل أعلى من قيمة رأس المال الشركة مع العلم أن هذا النوع من الشركات في حالة الإفلاس لا يمكن الرجوع على الأموال الخاصة للمساهمين وفق القانون التجاري.
- من خلال الفحص تبين قيام المصرف بزيارة لشركة نخبة بتاريخ 2020/07/21م وهذا التاريخ يسبق فتح الحساب مما يدل على وجود علاقات شخصية سابقة قبل التعامل بشكل رسمي مع المصرف.

3- مجموعة غالية لاستيراد الأدوية

- تم منح تمويل بصيغة السلم لشركة مجموعة غالية الدولية بقيمة 15 مليون بفواتير من عدد 3 شركات وهي:
 - فارمالي ليبيا لاستيراد الأدوية بقيمة 5 مليون.
 - المغاربية فارما لاستيراد الأدوية بقيمة 5 مليون.
 - المتوسطة الليبية لاستيراد الأدوية بقيمة 5 مليون.
- حيث تبين أن الشركات المذكورة أعلاه تتبع وتعود ملكيتها لشركة مجموعة غالية الأمر الذي يتعارض مع التشريعات الإسلامية بخصوص نقل ملكية السلع ويعد التفاف على القوانين واللوائح والتشريعات المنظمة لعقد السلم من حيث تطبيق العمل الفعلي كما ان ذلك يدل على غياب دور الإدارات المختصة (إدارة التدقيق الشرعي) عن القيام بالمهام المناطة بها.

ب.. التمويل بصيغة المرابحة الإسلامية

- قيام مصرف الواحة بمنح تمويلات بصيغة المرابحة بمبلغ وقدره 31,884,804 دينار لعدة شركات وعند الفحص تبين التالي:
- إجمالي الأقساط المتأخرة السداد لعدد 10 شركات مبلغ 6,681,016 دينار أي ما يزيد عن 21% من قيمة التمويلات الممنوحة.
- غياب تام لكل من إدارة الصيرفة الإسلامية وهيئة المراقبة الشرعية في جميع المعاملات ولا يوجد رأي أو ملاحظات من هذه الإدارات بالخصوص مع أن المعايير المنظمة للصيرفة الإسلامية تركت القرار لهيئة المراقبة الشرعية في عملية القبول أو الرفض.
- عدم وجود فاتورة مبدئية باسم المصرف متضمنة أوصاف السلعة والسعر والمدة الزمنية لفاتورة العرض على جميع الشركات المتحصلة على التمويل وهو



ما يخالف المعايير المصرفية المنظمة لعميات الصيرفة الإسلامية (المعيار رقم 1).

- عدم تضمين ملفات الشركات المتحصلة على تمويل على عقد بيع السلعة وعقد المراجعة التي تبين أهم التفاصيل المنظمة للعملية من حيث الشروط والضوابط ومدة التسديد وهامش الربح.
- عدم وجود لجنة متخصصة باستلام السلعة من الموردين أو مستندات تؤيد نقل ملكية السلعة للمصرف.
- تحصلت شركة الجبل الأبيض لاستيراد مواد البناء على تمويل بقيمة 500,000 دينار من المحضر لجنة التمويل بهامش ربح 10% لمدة سنة إلا أن هذه الشركة تحصلت في المحضر التالي على قيمة إضافية بمبلغ مليون وخمسمائة ألف دينار 1,500,000 دينار، وقد تبين بشأنها ما يلي:
 - عدم وجود حركة مالية تذكر على الحساب المصرفي للشركة والذي اتضح بأنه فتح خلال المدة القريبة وذلك لغرض إتمام عملية صرف التمويل.
 - لم يتم تقييم ودراسة الجدوى الاقتصادية المقدمة من الشركة والتي تتضمن أرقام غير دقيقة حيث تبين ان الشركة تحقق خسائر متتالية.
 - عدم التزام الشركة بسداد ما عليها من أقساط حتى تاريخ تخصيص التمويل الإضافي بقيمة مليون وخمسمائة ألف دينار دون اتخاذ أي إجراءات قانونية بالخصوص.
- قيام المدير العام بالموافقة على منح تمويل لصالح صيدلية سمرقند بقيمة 150,000 دينار لمدة سنة بهامش ربح 8% وقد تبين بشأنها ما يلي:
 - عدم إرفاق فواتير الشراء.
 - نموذج منح التمويل غير مستوفي للبيانات والتوقعات من الطرفين.
 - القيمة المسددة لشراء الأدوية وفق أمر الدفع رقم 534 الصادر من فرع المصرف ذات العماد لصالح الصيدلية المذكورة مباشرة بدلاً من سداد القيمة لصالح الموارد أو مالك السلعة تماشياً مع تطبيق القواعد والمعايير المنظمة للصيرفة الإسلامية.
- حصول شركة المدينة مصراته القابضة والشركات التابعة لها (مصنع المدينة، شركة الياقوت) على تمويل بصيغة المراجعة الإسلامية بإجمالي قيمة 7,400,000 دينار وفق الآتي:

اسم الشركة	القيمة	مدة التمويل	محضر الاجتماع
شركة المدينة	2,000,000	سنتين	الاجتماع الاول 2020
مصنع المدينة	2,000,000	سنتين	الاجتماع الثالث 2020
شركة الياقوت	1,400,000	سنتين	الاجتماع الثالث 2020
شركة المدينة	2,000,000	سنتين	الاجتماع الثالث 2020

- وعند الفحص تبين التالي:
- شركة المدينة متحصلة في سنة 2020م على تمويل آخر بقيمة 2 مليون دينار دون الالتزام بسداد كامل القيمة وتحصلت في نفس السنة على الموافقة بإضافة وتكملة القيمة.



- قصور التعزيز المستندي بملفات الشركات من قبل الإدارات المختصة بالموافقة.
- أن الضمان المقدم هو عبارة عن خط إنتاجي والذي يعتبر من أضعف الضمانات نتيجة لإمكانية تعرضه للعديد من المشاكل والأعطال والتلف مع الوقت أو سواء الاستخدام والاهمال والإهلاك السنوي مما يفقده قيمته ولا وجود لضمانات أخرى ككيميائية، ودون مراعاة إدارة المصرف للمخاطر المحتملة من هذا التمويل.

ج.. التمويل بصيغة المشاركة

- تبين أن منح التمويلات بصيغ المشاركة لا تتم وفق الأسس والقواعد المنظمة لهذه الصيغة بحيث تساهم الشركات طالبة التمويل بنسبة معين ومبلغ التمويل المشاريع كما هو متعارف عليه بل يقوم المصرف بسداد كامل قيمة التمويل مع تحديد نسبة أو هامش ربح معين دون مساهمة الطرف الأخر وتقاسم وتحصيل المصرف على الإيرادات الناتجة عن المساهمة في تمويل المشروع، حيث بلغ إجمالي التمويلات الممنوحة بصيغة المشاركة للشركات من تاريخ 2021/7/1م حتى 2022/1/26م مبلغ 1,186,779,552 دينار وبلغ إجمالي الأقساط غير المسددة مبلغ 239,638,482 دينار أي ما نسبته 20% من إجمالي التمويلات الممنوحة بصيغة المشاركة جلتها منحت عن طريق فرع مصرف بنغازي الطبي.
- قيام إدارة المصرف بمنح تمويل بصيغة المرابحة بقيمة 6 مليون دينار موزع على ثلاث شركات بالتساوي لمالك واحد وهي شركة حمودة للصناعات الحديدية، ومصنع حمودة، شركة الهلال وبضمان رهن عبارة عن قطعة أرض مساحتها 14,281 هكتار مئتم بقيمة 8,997,000 دينار، ومن خلال الفحص تبين الآتي:
- قيام إدارة المصرف بنفس السنة المالية 2021م بمنح شركة حمودة للصناعات الحديدية تمويلاً آخر بصيغة المشاركة قيمته 7,500,000 دينار دون استكمال سداد الالتزام السابق وهو التمويل بصيغة المرابحة.
- اتضح أن المصرف قام بالموافقة على تمويل الشركة مع قبول نفس الضمان المذكور سابقاً وبالتالي عدم تغطية القيمة المصروفة وفقاً لتقدير قيمة الرهن المذكور.
- صدور أمر دفع في عملية المرابحة رقم 866 لصالح شركة الهلال مقابل عملية تمويل شركة حمودة وهو ما يثبت عدم المصادقية في عملية المرابحة باعتبار شركة الهلال يملكها (ع.م.ح)، وهو نفس المالك لشركة حمودة.
- وجود العديد من الشركات لا تتناسب مراكزها المالية مع حجم وقيمة التمويلات الممنوحة، ومن أمثلة ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

اسم الشركة	رأس مال الشركة	قيمة التمويل
عروس النهر للاستثمار السياحي	60 ألف دينار	20 مليون دينار
بريما لاستيراد المواد الغذائية	100 ألف دينار	20 مليون دينار
الحدائق الذهبية للاستثمار الزراعي	100 ألف دينار	20 مليون دينار
جواهر أفريقيًا لاستيراد المواد الغذائية	100 ألف دينار	20 مليون دينار



الأمر الذي يدل على قصور السياسة الائتمانية المتبعة من إدارة المصرف وعدم دراستها للمستندات والبيانات المقدمة بملف طالب التمويل.

- عدم وجود قسم أو إدارة مختصة تقوم بدراسة وتقييم دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات المقترحة والمقدمة من الشركات الراغبة في مشاركة المصرف وإبداء الرأي حول حجم نشاطها والجدوى من هذه التمويلات.
- قيام إدارة المصرف بمنح تمويلات لشركات حديثة التأسيس وبالتالي ارتفاع المخاطرة في مشاركة تلك الشركات نظرا لعدم وجود مؤشرات تدعم نجاح نشاطها وتحقيقها لعوائد مالية والبيان التالي يوضح ذلك:

اسم الشركة	تاريخ التأسيس	تاريخ الحصول على التمويل	قيمة التمويل	نسبة العائد	المدة
بروج السلام لصناعة الأعلاف	2021/04/12	2021/12/22	5 مليون دينار	15 %	12 شهراً
شركة الممتاز للصناعات الغذائية	2021/11/28	2021/12/22	25 مليون	20 %	36 شهر

- قيام إدارة المصرف بمنح تمويلات لعدد معين من الشركات دون غيرها يعود ملكيتها لبعض الأشخاص من عائلة واحدة حيث تم منحهم النصيب الأكبر من التمويلات الممنوحة من الأمثلة ذلك ما يلي:

القيم بالمليون دينار

اسم الشركة والمالك	قيمة التمويل الممنوح	نسبتها من إجمالي التمويلات المشاركة
مجموعة شركات وعددها 16 شركة (م.ال.ق ، ط.ال.ق)	285	24 %
مجموعة شركات لمالكها (إ.خ.ش)	209	17 %
مجموعة شركات لعائلة (أ.م.ال.ن)	47	4 %
شركة تاج للطيران (و.ال.م ، ع.ال.م)	36	3 %
مجموعة شركات لعائلة (م.م.د)	30	2,5 %
شركات يملكها (م.ي.أ.غ)	30	2,5 %
إجمالي	633	53%

ومما سبق ذكره يتضح الآتي:

- عدم تفعيل الإدارات والأقسام المعنية بدراسة المخاطر و جدوى التمويلات الممنوحة، حيث تبين غياب دورها بالدورة المستندية بمراحل منح التمويل.
- عدم التقيد باستيفاء البيانات والتوقعات من الإدارات المعنية والمدرجة بنموذج العرض على لجنة التمويل والاستثمار وإنما يتم إرفاقه بالملفات مع المستندات لاستكمال المسوغات المستندية فقط.
- انفراد الإدارة العليا بالمصرف والمتمثلة في رئيس مجلس الإدارة في اتخاذ العديد من القرارات بدون مناقشة تلك الإجراءات واجتماعات لجنة التمويل والاستثمار ومن تم اتخاذ الإجراء اللازم والمناسب لكل عملية.
- إرفاق العديد من المستندات التي تتعارض مع مراحل الدورة المستندية لمنح التمويل أهمها تقديم مستند يتضمن تقدير وتأمين العقار المقدم كرهن نظير التمويلات الممنوحة تبين أن تواريخها بعد عملية منح التمويل وكذلك الأمر فيما يخص التنازلات عن تلك العقارات.
- بالرغم من المبالغة والتوسع بسقف التمويلات الممنوحة إلا أنه تبين وجود قصور باللوائح المعتمدة والمنظمة لعمل التمويل والاستثمار وذلك بترك ما يتم



الاتفاق عليه عملية خاضعة للحكم والتقدير الشخصي بدلاً من تحديد جدول يتضمن حجم المبالغ والفترة الزمنية وهامش الربح الملائم.

- اتضح منح تمويلات لأصحاب شركات معينه دون غيرها الأمر الذي يخالف سياسات منح التمويل المدرجة باللوائح المنظمة لعمل التمويل والاستثمار والتي تهدف إلى الاهتمام بتنوع التمويلات بحيث تشمل كافة القطاعات والمساهمات في التنمية الاقتصادية للدولة.

مصرف الجمهورية

- عدم اجتماع الجمعية العمومية العادية للمصرف خلال سنة 2022م مخالفة بذلك المادة رقم (163) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م حيث يرجع آخر اجتماع للجمعية إلى تاريخ 2020/11/01م.
- بالرغم من قيام الإدارة العامة بالتحديث الجديد لمنظومة المصرف (فليكس كيوب) إلا أن المصرف لم يبد الأهمية الكافية واللازمة من ساعات التدريب والرفع من مستويات الموظفين بالفروع، الأمر الذي انعكس سلباً على جودة الخدمات المصرفية المقدمة للعملاء والتأخر في استقرار المنظومة المصرفية بالإصدار الجديد.
- عدم التزام المصرف بالمستندات المطلوبة للحصول على المعلومات الضرورية عن بعض العملاء الذين يشتهر في معاملاتهم من خلال تعبئة نموذج اعرف زبونك (KYC).
- عدم استفادة إدارة المصرف من حاملي الشهادات العليا من موظفي المصرف في تولى مهام قيادية بإدارة المصرف وعدم الامتثال لمعايير الاختيار والتعيين بالنسبة للوظائف القيادية العليا حيث لوحظ أن بعض مؤهلات قيادات الصف الأول والثاني والثالث بالمصرف لديهم مؤهلات دنيا، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	بلا مؤهل	ابتدائية	تدريب مهني تخصصي	اعدادية	ثانوية	دبلوم متوسط
قيادات الصف الأول	-	-	-	8	14	44
قيادات الصف الثاني	-	-	-	3	55	82
قيادات الصف الثالث	1	7	1	50	69	196

الاعتمادات المستندية

- بلغ رصيد حساب الاعتمادات المستندية المفتوحة خلال السنة المالية 2022م من تاريخ 2022/01/01م حتى 2022/11/21م والمقبولة من طرف المصرف وفق التفاصيل التالي:

العملة	الرصيد
يورو	343,144,447
دينار تونسي	2,550,175
دولار	735,590,728

- دخول المصرف طرف العديد من الاعتمادات المستندية بصفة المشاركة مما يعني تحمل المخاطر مع العميل من هذا الجانب ودخول المصرف شريك في



مخاطر التمويل من جهة، ومخاطر فشل المشروع من جهة أخرى، حيث تبين ان بعضا من تلك الاعتمادات منتهية الصلاحية ولازالت شحنات ترد على قوة الاعتمادات، الأمر الذي يتطلب من المصرف حثهم على الالتزام بالمواعيد المحددة لتلك الاعتمادات تفاديا لقيامهم بالمضاربة بالأسعار الأمر الذي يجعل من المصرف طرفا فيها، وبلغت القيمة الإجمالية للاعتمادات المشاركة كما يلي:

العملة	الإجمالي	نسبة المصرف 70%	نسبة العميل 30%
دولار	133,802,322	93,661,625	40,140,696
يورو	45,409,027	31,786,319	13,622,708

- قيام المصرف بالموافقة على منح شركة اكستريم للرياضة والترفيه المحدودة تمويل بصيغة اعتماد مشاركة بنسبة 90% للمصرف و10% لصالح الشركة المذكورة بقيمة 6,247,549 دينار بما يعادل 1,320,000 دولار بفترة سداد 18 شهر وبفترة سماح 3 أشهر ومن خلال فحص التمويل الممنوح تبين أن الغرض الأساسي لهذا التمويل هو إنشاء حلبة سباق سيارات ترفيهيه شاملة خدمات المقاهي والمناسبات، مع العلم بان الزبون تم منحه في السابق 391,200 دينار مرابحة سيارات على حساب شركة بلاتين العالمية للمواد الغذائية وتعثره في عملية السداد لعدة اشهر فكان على المصرف أخذ الحيطه والحذر في التعامل معه نظرا لعدم موثوقية السداد وضعف ملاءته المالية، وقد تبين بشأنه الآتي:

■ عدم وجود دراسة جدوى اقتصادية للمشروع حيث ان كامل القيمة تم استيراد سيارات ودراجات نارية بها، فضلا على أنه لا توجد حلبة سباق كما كان مقرر عند التمويل، فضلا عن عدم قيام إدارة التمويل والاستعلام بالزيارة الميدانية للمشروع للوقوف على الوضع القائم للمشروع.

■ عدم قيام العميل بتنشيط حسابة الجاري بمبالغ تتلاءم مع قيمة التمويل المزمع مشاركته.

■ المبالغة الشديدة في قيمة أسعار السيارات الموردة من شركة بولرس الامريكية مقارنة بالشركة المصنعة والبيان التالي يوضح ذلك

البيان	الكمية	سعر الوحدة	البيان	الكمية	سعر شراء الوحدة
سيارات سباق	50	1500 دولار	سيارات سباق	50	\$2,380
دراجات نارية	50	12,500 دولار	دراجات نارية	50	\$3,180

■ ان الشركة الموردة هي ليست الشركة منتجة السلعة مما يعد قصور من إدارة التمويل في التأكد من السلع الموردة واصل البضاعة.

■ ان العقار المقدم كضمانة للمشروع هو ليس ملك لشركة اكستريم وان العقار تعود ملكيته لشقيق مالك الشركة (ع.م.أبو).

■ شراء العملة موضوع الاعتماد قبل اخذ الموافقات المشروطة عند فتح أي اعتماد.

■ عدم إشراك الإدارات المختصة داخل المصرف في أخذ الرأي والمشورة قبل الشروع في التمويل.

- قيام المصرف بتمويل شركة سما المتوسط للطيران بصيغة اعتمادات مشاركة بمبلغ وقدره 62 مليون دينار أي ما يعادل 13,610,165 دولار لغرض شراء



طائرة ركاب إيرباص A320 وعلى ضوء التمويل والتي حددت نسبة كل جهة وفق
البيان التالي:

البيان	النسبة	القيمة بالدينار
مصرف الجمهورية	%25	15,626,250
شركة سما المتوسط للطيران	%25	15,626,250
المصرف الليبي الخارجي	%50	31,252,500
الإجمالي	%100	62,505,000

- عدد 2 رهونات عقارية الأول مساحته 5,515 متر مربع - طرابلس عين زارة الجنوبي أرض زراعية محاطة بسور بقيمة 40 مليون دينار، والثاني متمثل في عقار بمدينة مصراته بمصراته بقيمة 25 مليون دينار، ومن خلال الاطلاع على عقد محرر العقود تبين أن العقد موقع من الشركة، ومكتب محرر العقود فقط دون توقيع المصرف.
- من خلال الاستفسار عن بيانات الطائرة كما هو مدرج بملف التمويل والتي كانت أرقام تلك الطائرات كانت على النحو الآتي:

رقم الطائرة	التاريخ	البيان	المؤجر
MSN4349	2010/07/06	الخطوط العربية السعودية	شركة ALAFCO
	2019/05/08	الخطوط الكويتية	
	2022/03/26	Medsky Airways Malta	
	2022/07/17	المشغل Meddair	
	2022/09/13		
MSN4357	2010/07/12	الخطوط العربية السعودية	مؤجر مختفي تحت الطلب 2023/02/03
	2019/05/10	الخطوط الكويتية	
	2022/11/04	الخطوط المالطية	
	2022/11/01	Medsky Airways Malta المشغل Meddair	

- وما سبق يتضح أن التمويل الممنوح للعمليات باستخدام جزء منه لغرض استئجار طائرات وليس الشراء كما جاء في مستندات المرفقة بالتمويل الممنوح.
- جزء من الأموال استخدم في أغراض لا يعلم بها المصرف وذلك لغياب الشفافية وكثرة الغموض في الموضوع كما أنه لا وجود للعقد الموقع بين العميل والشركة المؤجرة.
- الطائرة غير مسجلة ومرخصة لدى مصلحة الطيران الليبي حيث من خلال الاطلاع على مستندات المرفقة بعقد المشاركة تبين أن إحدى الطائرتين مسجلة بدولة مالطا والأخرى مؤجر مخفي الأمر الذي يثير العديد من التساؤلات.



إدارة الائتمان

ملاحظات	مدير القرض	الرصيد	المسدد	النسبة	قيمة القرض	اسم الشركة
منتظم	م. الجمهورية	24,285,269	35,589,020	25%	59,874,289	البراق للنقل الجوي
ضمانة وزارة المالية	م. الجمهورية	286,636,498	35,350,188	55%	321,986,686	الخطوط الجوية الافريقية
ضمانة وزارة المالية	م. الجمهورية	408,197,518	12,306,071	53%	420,503,589	الخطوط الجوية الليبية
وجود مفاوضات ببيع مبنى وسداد جزء من المديونية	م. الوحدة	36,876,366	لاشي	25%	36,876,366	بيركو الليبية
توقف استكمال المشروع	م. الصحاري	45,000,000	لاشي	25%	45,000,000	الافريقية للأسمنت
ضمانة وزارة المالية	م. الصحاري	388,960,000	لاشي	46%	388,960,000	الليبية للحديد والصلب
منتظم	م. التجاري الوطني	1,565,217	10,434,783	40%	12,000,000	المؤسسة المصرفية الاهلية
	م. الجمهورية	519,897	120,478	56%	640,375	فندق زميت السياحي
توقف استكمال المشروع	م. التجاري الوطني	57,200,000	لاشي		57,200,000	الغزالة للاستثمار السياحي

- قصور في السياسة الائتمانية لعدم وجود تحديد واضح من مجلس إدارة المصرف لنسبة ونوعية الضمانات المقبولة مقابل التسهيلات الائتمانية فضلاً عن عدم وجود تحديد للفترات التي يمكن من خلالها إعادة تقييم تلك الضمانات.
- تقصير المصرف في التحقق من مصداقية الجهات المقترضة ومعرفة حجم نشاطها وقدرتها على السداد مقارنة بحجم تلك المشاريع وخبرتها في هذا المجال.
- لوحظ على السياسة الائتمانية المتبعة بالمصرف تجاهل بعض المستويات الادارية المختصة في منح الائتمان، الأمر الذي يشير إلى أن هناك بعض القرارات الائتمانية منحت بالتمرير.
- عدم وجود دراسة جدوى اقتصادية دقيقة من الجهات المختصة وبيوت الخبرة الأمر الذي سيدخل من ضمن مخاطر التقدير العمدي، وقد يكلف المصرف ضياع تلك الاموال الممنوحة.
- المخصصات المكونة للمحفظة الائتمانية خلال سنة 2021م تبين أنها غير كافية وذلك من حيث:
 - عدم توافق عمليات المخاطر الائتمانية مع استراتيجيات إدارة المخاطر فضلاً عن عدم قدرة المصرف على تحملها.
 - عدم وجود ثقافة إدارة المخاطر الائتمانية السليمة، وعدم إدراك المخاطر المرتبطة بها.
 - ندرة توافر أنظمة المعلومات لدى المصرف التي يمكن من خلالها التعرف على تركيزات المخاطر الائتمانية والتركيزات مع الأطراف المقابلة.
- عدم الالتزام باللوائح المنظمة لعملية الاختيار والتعيين بالنسبة للموظفين الجدد، حيث لوحظ أن اغلب التعيينات يغلب عليها طابع المحاباة، فمثلاً تم تعيين ثلاثة ابناء لمدير إدارة سابق متقاعد بمؤهلات شهادة ثانوية وهذا قد يدخل من ضمن اساءة استعمال السلطة.
- كثرة الوظائف القيادية والإشرافية بالمصرف واستحداث غيرها كمستشارين بالمصرف، الأمر الذي أنقل كاهل الهيكل التنظيمي ناهيك عن زيادة الاعباء المالية جراء تلك التصرفات.



- مخالفة بعض الفروع لمناشير مصرف ليبيا المركزي فيما يتعلق بالتعامل مع عملاء المصرف لشريحة (العاملين بعقود) ببيعهم منتجات المربحة.

سلف وقروض الموظفين

- بالاطلاع على السلف الممنوحة لعينة من الموظفين البالغ عددهم 29 موظف وبرصيد قائم بلغت قيمته 2,896,208 دينار خلال سنة 2022م، لوحظ أن جميعهم موقوفين عن العمل من طرف المصرف، ولم نستدل على قيام إدارة المصرف باسترجاع أصل المديونية.
- تبين أن هناك قروض وسلف اجتماعية غير عاملة نظرا لقيام المصرف بتدابير وقائية بفصل بعض موظفيه لارتكابهم مخالفات دون تسوية ما عليهم من رصيد التزامات.
- بلغت قيمة التمويلات الممنوحة من طرف المصرف لكافة فروعها على النحو الآتي:

الممنوح	المسدد	القائم
556,407,388	121,688,385	477,503,871

- ومن الجدول أعلاه يتبين أن نسبة المسدد إلى إجمالي المبالغ الممنوحة لجل الفروع سواء كانت مرابحة استيرادية أو محلية ما نسبته 22% وهذه تعتبر نسبة خطيرة لأموال المصرف، حيث تبين أن هناك بعضا من الفروع لا يوجد بها حركة سداد دليل على أن المصرف في حالة عجز عن تحصيل التزاماته القائمة.
- بالرغم من بلوغ تاريخ استحقاق تلك التمويلات والتي يرجع البعض منها لسنة 2010م إلا إن المصرف لم يقيم بتسييل قيمة الضمان أو الرهن العقاري دليل واضح في عدم صحة وموثوقية هذا الضمان المقدم.
- من خلال الاطلاع على بعض رهون العقارية المقدمة للمصرف مقابل التمويل الممنوح، المبالغة في تقييمها الأمر الذي يتطلب من المصرف الوقوف على إعادة تقييم تلك الرهونات من سنة لأخرى.
- توسع المصرف في منح التمويلات الائتمانية في مختلف أشكالها الأمر الذي أفقده السيطرة عليها، وحمايتها من مخاطر السداد وضمن نجاح تلك المشروعات ومن خلال الاطلاع على التمويلات السابقة أي خلال السنة المالية السابقة 2021م، والبيان التالي يوضح عينة من فروع المصرف:

الفرع	نوع التمويل	الممنوح	الرصيد القائم	التصنيف
الرشيد	مرابحة استيرادية	4,814,171	5,976,725	رديء
قصر بن عشير	مرابحة استيرادية	7,575,000	4,528,792	يتطلب الاهتمام
الميدان	مرابحة استيرادية	53,332,841	52,452,513	رديء
الفلاح	مرابحة استيرادية	2,754,480	2,404,423	رديء
النسيج	مشاركة منتهية بالتمليك + مرابحة	27,642,240	26,146,106	تحت الإنجاز + جيد
حي دمشق	مرابحة استيرادية + محلية	7,057,000	7,883,164	رديء
سوق الثلاثاء	مرابحة محلية بسيطة	5,039,710	5,781,119	رديء - جيد
فشلوم	مرابحة استيرادية + محلية	89,095,150	58,040,623	رديء



إدارة فروع منطقة طرابلس بمصرف الجمهورية

من خلال اعمال الفحص والمراجعة تبين اختلاس أموال عامة من الحسابات الوسيطة تجاوزت مبلغ 9,358,456 دينار، وفيما يلي جدول تفصيلي للعمليات:

الوقائع	قيمة العمليات المالية
قيام (س ع) بالتلاعب بالحسابات الوسيطة بتحويل أموال لحسابات بالمصرف	8,291,944
قيام (ف ص) باختلاس بالتواطؤ مع (س.ع) وذلك بتحويل لحسابها المصرفي الشخصي وحسابات مفتوحة بأسماء إخوانها.	354,320
قيام (ن.ا) بالتواطؤ مع (س.ع) بتحويل لحساباته الشخصية بالمصرف وحساب ابنه	293,294
قيام (ف ا) بتحويل أموال وإضافتها لحسابات بعض موظفي المصرف والزبائن	219,430
قيام (ص ا) تحويل أموال وإضافتها لحسابات بعض موظفي المصرف والزبائن	6,207
قيام (ر ص) بفتح حساب مصرفي لابنها تحويل أموال وإضافة أموال	193,261

مصرف الجمهورية فرع القادسية

من خلال اعمال الفحص والمراجعة تبين وجود اختلاس أموال المصرف بتحويل مبالغ من حساب المركز الرئيس للفرع بإجمالي 21,022,104 دينار، من خلال عمليات السحب على المكشوف، وتسجيل صكوك مصدقة لأطراف من غير ذي علاقة بمن صدقت لهم الصكوك، وإضافة أموال لحسابات شركات خاصة وحسابات أفراد، وفيما يلي جدول تفصيلي للعمليات:

بيان الوقائع	قيمة العمليات المالية
السحب على المكشوف دون تحويل	4,500,000 دينار
تسجيل صكوك مصدقة لغير الصادرة لهم	2,340,532 دينار
إضافتها لحسابات شركات خاصة وأفراد	14,181,572 دينار

المصرف التجاري الوطني

- آخر اجتماع للجمعية العمومية العادية للمصرف في 2021/06/24م وهو ما ينافي المادة (163) من القانون (23) لسنة 2010م، بشأن النشاط التجاري وكذلك المادة (29) من النظام الأساسي للمصرف.
- تضارب التشريعات المنظمة لعمل المصرف، حيث تنص المادة (68) (أولاً) من القانون (46) لسنة 2012م المعدل للقانون (1) لسنة 2005م بشأن المصارف، والتي تنص على: "أن يدار المصرف بمجلس إدارة مكون من تسعة أعضاء على الأقل"، بينما ينص النظام الأساسي للمصرف في المادة (35): "يدار المصرف بمجلس إدارة يتكون من سبعة أعضاء"، الأمر الذي يستلزم تعديل في النظام الأساسي للمصرف بما يتوافق مع التعديلات في قانون المصارف.
- قصور مجلس إدارة المصرف في تحديث واعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف يتم من خلاله تحديد الاختصاصات والمسؤوليات والصلاحيات وتقسيم المهام وتوزيعها على جميع الإدارات بطريقة تسلسلية تساعد على فهم طبيعة العمل والحدود والمسؤوليات الخاصة بكل إدارة.
- عدم قيام المجلس باعتماد سياسات ودليل عمل لإدارة المراجعة الداخلية، بالإضافة إلى وجود نقص حاد في الكادر الوظيفي بالإدارة والفروع والوكالات وعدم



وجود مراجعين في بعض الفروع لمراجعة العمل اليومي على الرغم من التوسع في التوظيف من قبل الإدارة التنفيذية في سنة 2022م، الأمر الذي يقلص ويحد من دور إدارة المراجعة الداخلية بالمصرف في متابعة الاعمال اليومية، ويجعل من العمليات المصرفية لهذه الفروع عرضة للاختلاس والتزوير.

- مخالفة المجلس لأحكام دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي في تكوين اللجان الدائمة، حيث تبين الآتي:

▪ لجنة الحوكمة لا تضم من بين أعضائها عضو من لجنة التعيينات والمكافآت، بالمخالفة لدليل الحوكمة المعتمد من مصرف ليبيا المركزي.

▪ ترأس عضو مجلس الإدارة غير المستقل (و.ع.م.ب) والتابع لمصرف ليبيا المركزي للجنة المراجعة، بالإضافة إلى أن هناك عضو مستقل واحد فقط في اللجنة.

- تكرار الملاحظات الواردة في التقارير الشهرية لبعض الفروع عن سنة 2022م، الأمر الذي يشير إلى عدم اتخاذ إجراءات بشأن معالجتها، كما لوحظ ان التقارير تفتقر إلى النتائج والتوصيات التي يمكن من خلالها الاسترشاد بها في تحسين الوضع العام للمصرف.

- عدم تقييد إدارة الامتثال بإعداد تقارير ربع سنوية عن نشاط الإدارة وعن العمليات المشبوهة التي تم الكشف عنها أو تم التبليغ عنها وفقاً لسياسة الامتثال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تم الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة بموجب القرار رقم (12) لسنة 2022م.

- قصور إدارة الامتثال في تنفيذ الاختصاصات الموكلة لها وذلك في متابعة مدى امتثال المصرف والتزامه بالمعايير التي تحكم العمل المصرفي ومن أهمها ملاءة رأس المال، الاحتفاظ بالاحتياطيات اللازمة، والتي يتم إحالتها من إدارة المحاسبة دون ان يتم تقييمها من قبل إدارة الامتثال من حيث كفاية رأس المال ودقة الأصول المرجحة بالمخاطر وتكوين الاحتياطيات بما يتناسب مع النسب القانونية.

قرارات المدير العام

من خلال الدراسة والاطلاع على قرارات المدير العام لسنة 2022م لوحظ الآتي:

- عدم وجود الية وسياسة رشيدة في توظيف أموال المصرف حيث تكشف من خلال الفحص والمراجعة ارتفاع والتوسع في بند المصروفات خصوصاً في بنود مصاريف التدريب ومصاريف الصيانة والمهام الرسمية، والجدول التالي يوضح ذلك:

النسبة	مقدار التغير	2022م	2021م	البند
292%	8,499,722	11,413,981	2,914,259	مصروفات التدريب
1282%	3,396,591	3,661,521	264,930	مصروفات المهام الرسمية

- بتاريخ 2022/03/09م صدر قرار من المدير العام رقم (60) لسنة 2022م بشأن إيفاد في مهمة رسمية إلى جمهورية مصر العربية وذلك لمدة أسبوع



للإجتمع مع شركة (Money Gram)، حيث لوحظ انه تم إيفاد (م.م.ص.ب) التابع لمصرف ليبيا المركزي من ضمن الموظفين الموفدين، وتحمل المصرف لمصاريف الإيفاد والمبيت على الرغم من عدم تبعيته لمصرف التجاري الوطني.

- قيام المدير العام بإصدار قرارات إيفاد بمهام خارجية لإدارات وهيئات رقابية بالمصرف على اختلاف مستوياتها (هيئة المراقبة، إدارة المراجعة، إدارة الامتثال)، وهذا ما يتنافى مع قواعد الحوكمة الرشيدة ومن شأنه أن يؤثر في استقلالية الإدارات الرقابية والتأثير على جودة مخرجاتها حيث لم نستدل على قيام المجلس بالتوصية بهذه المهام من خلال محاضر اجتماعات المجلس.

- قيام المصرف بتوريد عدد 150 آلة سحب ذاتي ATM للمصرف بتاريخ 2022/06/15م بقيمة إجمالية 2,897,250 دولار تبين عدم وجود موافقة مسبقة من ديوان المحاسبة على عقد التوريد والتي تجاوزت فيها قيمة التوريدات 5,000,000 دينار، الأمر الذي يعد مخالفة للمادة رقم (1) من القانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

- عدم اتباع طريقة المناقصة العامة وذلك بالمخالفة للمادة (9) من لائحة العقود الادارية الأمر الذي من شأنه عدم الاستفادة من المزايا السعرية والجودة العالية من خلال المنافسة بين الشركات.

- تجاوز المخصصات المالية بالموازنة التقديرية لبعض بنود الميزانية للسنة المالية 2022م، الأمر الذي يشير إلى عدم الالتزام بالموازنة التقديرية وإلى ضعف قسم التخطيط التابع لإدارة المحاسبة في تحديد الاحتياجات الفعلية للإدارات بالمصرف.

- قيام المصرف باحتساب قيمة أرباح إعادة تقييم العملة الأجنبية بقيمة 87,140,016 دينار من ضمن الإيرادات المحققة بالمخالفة لمبدأ تحقق الإيراد من المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمعمول بها بالمصرف، الأمر الذي أدى إلى ظهور نتيجة المصرف بصافي دخل قبل الضرائب والمخصصات (ربح) بقيمة 86,045,598 دينار، في حين انه بعد خصم الأرباح غير المحققة تبين تكبد المصرف لخسائر بقيمة 1,094,419 دينار، حيث تبين قيام إدارة المصرف بتدوير مخزون النقد الأجنبي لتوليد أرباح يومية من خلال إعادة التقييم اليومي لهذا المخزون وعدم استخدامه في الأغراض التي خصص لها وعدم التقيد بتعليمات إدارة الرقابة على المصارف والنقد الصادرة بالخصوص.

تقييم المنظومة المصرفية بالمصرف التجاري

- وجود منظومات جانبية (طرفية) تعمل بالفروع لإنجاز العمل المصرفي اليومي، كمنظومة المرتبات في الفروع كانت تعمل على قواعد بيانات المصرف كالحسابات الجارية من أجل تسريع العمل داخل الفروع واستخراج تقارير المطابقة ونتيجة للترقية إلى منظومة (أوراكل فلكس كيوب 12.4) حدث عدم توافق بين المنظومات الجانبية والمنظومة المصرفية، الأمر الذي نتج عنه تكرار القيم المضافة للحسابات الجارية بالفروع مما ترتب عنه أن بعض هذه



الحسابات أصبحت مدينة نتيجة لاستفادة أصحاب الحسابات بالمبالغ المضافة أكثر من مرة، وبنفس الوقت لم تستطع الفروع التأكد من تفاصيل القيم المضافة لتعذر استخراج تقارير المطابقة من منظومة المرتبات.

- عدم وجود تقارير جرد لأصول تقنية المعلومات (البرمجيات، المعدات التقنية) الأمر الذي ترتب عنه مخاطر جودة نظام المعلومات وبالتالي ضعف مراقبة كافة العمليات بالبنية التقنية بالمصرف.
- عدم تفعيل نظام مراقبة قواعد البيانات والمنظومة المصرفية بالرغم من وجوده، الأمر الذي ترتب عنه تكبيد المصرف لخسائر نتيجة عمليات الاختراق التي طالت المنظومة المصرفية والتي تمت بزرع أرصدة دائنة لبعض الحسابات الجارية.

مصرف شمال أفريقيا

تقييم المنظومة المصرفية (فليكس كيوب)

- من خلال إجراء بعض الاختبارات على مخرجات منظومة المصرف (فليكس كيوب) لسنة 2021م، لوحظ وجود حالات التضارب فيما بين الأرصدة الأمر الذي يؤثر سلباً على مصداقية المركز المالي للمصرف على اعتبار أن مواضع عدم التطابق كانت كالتالي:
 - عدم التطابق بين رصيدي المنتج (الرصيد الدفترى والرصيد المتاح) في نهاية العمل اليومي.
 - عدم التطابق بين الرصيد الدفترى الإجمالي للمنتجات مع الأستاذ المساعد.
 - عدم التطابق بين رصيد الأستاذ العام مع ما يقابله من أرصدة الأستاذ المساعد.
 - عدم توازن الجانب المدين مع الجانب الدائن بالمراكز المالية.
- عدم سلامة وصحة المعالجات المحاسبية التي أجراها المصرف على أرصدة حسابات زبائنه الجارية التي تضررت من عملية السرقة بسبب اختراق قاعدة بيانات منظومة الحسابات في شهري 9-10 من سنة 2020م.
- عدم مصداقية تقرير (موائمة المنتجات مع الأستاذ المساعد) المستخرج من منظومة المصرف (فليكس كيوب) والذي يعد من التقارير الهامة محاسبياً ورقابياً وذلك في العديد من الحالات حيث تبين التالي:
 - رصيد المنتجات الظاهر بتقرير الموائمة لا يتطابق مع الرصيد الظاهر بتقرير جرد المنتجات في ذات التاريخ.
 - رصيد الأستاذ المساعد الظاهر بتقرير الموائمة لا يتطابق مع الرصيد الظاهر بالأستاذ المساعد في ذات التاريخ.

تقييم سياسة مكافحة غسيل الأموال

- تقصير إدارة المصرف في تفعيل نظام (السايرون) لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، بالرغم من كون المنظومة ركيزة أساسية في مراقبة الامتثال



ومكافحة غسل الأموال على العمليات المصرفية التي يقوم بها المصرف، إلا أنه قد تأخر تفعيلها لأكثر من أربع سنوات.

- تأخر إدارة المصرف في استكمال قاعدة بيانات متكاملة عن زبائن المصرف، والمتمثلة في اعراف عميلك (KYC) للأفراد وبيانات CBL والسجل التجاري للشركات تطبيق إجراءات مكافحة غسل الأموال.

- اسناد مهمة التفتيش والمطابقة للعديد من الاعتمادات المستندية إلى شركات تفتيش محلية غير معتمدة من المركز الليبي للاعتماد مخالفة بذلك الرسالة الدورية رقم (2020/68) الصادرة عن إدارة الرقابة على المصارف بالإضافة إلى إسناد مهمة التفتيش والمطابقة لشركات معتمدة في مجالات غير تلك الواردة بشهادة الاعتماد.

- عند التدقيق ومتابعة عمل وحدة الامتثال تبين أنها تحتوي على عدد 16 مراقب امثال مقسمين على الفروع والوكالات من بينهم موظفين يحملون مؤهلات ثانوية وإعدادية، مما يتطلب من إدارة المصرف العمل على تكثيف الدورات التدريبية وتنمية القدرات المهنية في مجال تطبيق معايير الامتثال.

حالات التجاوز المكتشفة في عمل المقاصة الإلكترونية

تم فحص عينة من صكوك المقاصة الإلكترونية لمصرف شمال أفريقيا بلغت 10,537 صك وبقيمة إجمالية تقدر 2,026,972,784 دينار لعدد 20 فرع من فروع المصرف، ومن خلال تتبع حركة تمرير عينة الصكوك بنظام المقاصة الإلكترونية والحسابات ذات العلاقة بها، تبين ما يلي:

- اكتشاف العديد من حالات التلاعب من قبل موظفي المقاصة بفروع مصرف شمال أفريقيا، وقيامهم باختلاس قيمة صكوك مقاصة واردة، حيث تم قبول صكوك مقاصة دون وجود أرصدة تقابلها بالحسابات المصدرة منها مخالفة لدليل الإجراءات لنظام المقاصة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي ومنشوراته، مما تسبب في مخاطر عالية على أموال المصرف، وقد تم استرجاع أغلب قيم الصكوك بعد تبليغ الديوان للإدارة العامة للمصرف بالتجاوزات في عمل المقاصة بالفروع، وفيما يلي بيان بالصكوك التي تم قبولها بغرفة المقاصة دون خصمها من الحسابات الجارية الصادرة عنها الصكوك بقيمة إجمالية 1,144,945 دينار.

الفرع	رقم الصك	القيمة	المستفيد	الساحب	التاريخ
سبها	678360	75,000	شركة الزعفران للأدوية	إ.ع. أ	12/08/2020
الزاوية	47	66,000	شركة الربيع الأولى	شركة شهداء الزاوية	14/09/2017
الزاوية	33	65,000	إ.ن. ب	إ.ن. ب	15/10/2017
الجديد	685386	100,000	إ.ع. أ	إ.ع. أ	10/02/2020
الجديد	685387	50,000	ن.ع. ب	إ.ع. أ	10/02/2020
الجديد	685389	150,000	ن.ع. ب	إ.ع. أ	11/02/2020
الجديد	685390	200,000	ن.ع. ب	إ.ع. أ	23/02/2020
الجديد	25591	83,738	مصرف التجاري/ فرع سبها	كتيبة الهندسة الثالثة	18/03/2020
الجديد	25594	63,080	مصرف التجاري/ فرع القرظية	كتيبة الهندسة الثالثة	18/03/2020
الجديد	25592	52,085	مصرف التجاري/ فرع القرظية	كتيبة الهندسة الثالثة	18/03/2020
الجديد	87716	69,426	مصرف الصحاري/ سبها	الشركة العامة للمياه	05/03/2020
الجديد	87778	73,320	مصرف الصحاري/ سبها	الشركة العامة للمياه	11/03/2020
الجديد	33538	97,296	مصرف التجاري/ براك	الشركة العامة للمياه	29/06/2021



- قيام موظفي بعض الفروع بتسييل قيمة صكوك مقاصة صادرة راجعة لم يتم قبولها في غرفة المقاصة الإلكترونية مخالفة لدليل الإجراءات لنظام المقاصة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي ومنشوراته مما تسبب بالضرر بالمال العام، وقد تم تسوية بعض الصكوك بعد تبليغ الديوان للإدارة العامة بالمصرف بالتجاوزات في عمل المقاصة بالفروع، وفيما يلي بيان بالمبالغ قرين كل اسم فرع التي تم تسييلها دون رصيد يقابلها في حسابات المستفيدين منها بمصرف شمال أفريقيا:

الفرع	إجمالي قيمة الصك (دينار)
جنزور	2,136,425
ابوسليم	346,309
تاجوراء	240,000
سبها	75,000
القره بولي	25,800
امعيتقة	168,148
الرئيسي	972,000
الجديد	203,176
الإجمالي	4,166,858

المحفظة الائتمانية

بلغ رصيد المحفظة الائتمانية للمصرف في تاريخ 2021/12/31 م مبلغاً وقدره 1,040,784,187 دينار والتي تتضمن تسهيلات مباشرة وغير مباشرة، وقد كونت لجنة تصنيف الديون وتكوين المخصصات للديون مخصصات للديون بقيمة 382,464,101 دينار، وتفصيلها في الجدول التالي:

البند	الديون	المخصص	نسبة المخصص للديون
سلف موظفين	55,056,643	3,073,492	6%
سلف مواطنين	22,443,460	10,210,942	45%
مراجعة موظفين	37,709,009	1,168,863	3%
مراجعة مواطنين	243,961,608	6,789,541	3%
قروض عقارية موظفين	447,748	31,415	7%
السحب على المكشوف	474,408,868	290,756,993	61%
قروض تجارية	92,617,608	38,337,760	41%
خطابات الضمان	42,814,255	12,844,276	30%
مدينون مختلفون	71,324,985	19,250,815	27%
الإجمالي	1,040,784,184	382,464,101	37%

ومن الجدول أعلاه والذي يوضح حجم المحفظة الائتمانية للمصرف والمخصصات اللازمة لها تبين الآتي:

- بلغت نسبة إجمالي مخصص الديون المشكوك فيها لإجمالي قيمة المحفظة الائتمانية ككل نسبة 37% وهي نسبة مرتفعة تشير إلى تعثر نسبة كبيرة من ديون المحفظة الائتمانية للمصرف.
- تصنيف المصرف لديونه لم يكن موضوعياً حيث تبين أن مخصص الديون المشكوك في تحصيلها والذي كونه المصرف هو اقل مما يجب أن يكون عليه ويتوجب على المصرف تعليته حتى يتوافق مع منشوري إدارة الرقابة على



المصارف والنقد رقمي (2007/2، 2007/17) وهي (مناشير إلزامية وليست اختيارية).

- بلغ رصيد مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لبند قروض الاجتماعية للمواطنين مبلغ 10.2 مليون دينار بتاريخ 2021/12/31م أي ما نسبته 45% من رصيد بند القروض الاجتماعية للمواطنين، الأمر الذي يشير إلى عدم انتظام حركة السداد لجزء كبير من القروض الاجتماعية للمواطنين.
- ارتفاع المخصصات المكونة لبند القروض التجارية خلال سنة 2021م بقيمة 12.2 مليون دينار عما كانت عليه خلال سنة 2020م، وذلك نتيجة لعدم قيام شركات القطاع العام بسداد التزاماتها المستحقة لسنوات عديدة، والمتمثلة في قروض المشاركة بالمخالفة للعقود ولاتفاقيات المبرمة مع المصرف، بالإضافة إلى تعثر قروض الإسكان الريفي والتنمية والزراعية.
- تأخر إدارة المصرف في تفعيل التصنيف الذاتي لديون المحفظة الائتمانية وفقاً لقاعدة بيانات متكاملة بالمنظومة المصرفية.
- عدم توفير منظومة خاصة بمكتب متابعة وتحصيل الديون تسهل اتخاذ الإجراءات القانونية بخصوص الديون متعثرة السداد.

مذكرات تسوية الإدارة العامة والفروع

المجموع	القيمة بالدينار	البيان
7,743,850,889	4,672,363,251	قيود مدينة أجريت من قبل الإدارة ولم تجر من قبل الفروع
	3,071,487,63	قيود دائنة أجريت من قبل الفرع ولم تجر من قبل الإدارة
6,558,930,350	3,734,545,81	قيود دائنة أجريت من قبل الإدارة ولم تجر من قبل الفروع
	2,824,384,532	قيود مدينة أجريت من قبل الفرع ولم تجر من قبل الإدارة

على الرغم من الجهود المبذولة من المصرف لتسوية المعلقات الظاهرة منذ سنوات سابقة بمذكرات تسوية الإدارة العامة مع الفروع إلا أنه يلاحظ أن أغلب مذكرات التسوية لازالت تعج بعدد كبير من المعلقات، وبمبالغ كبيرة وهامة منها ما هو مرحل مند سنوات قديمة لم يتم تسويتها بعد، إن ضخامة هذه المعلقات من شأنه التأثير سلباً على مصداقية المركز المالي للمصرف خصوصاً في ظل قدم تاريخ هذه المعلقات وقيمها العالية وهذا يؤشر على وجود مخاطر عالية من استغلال بعض القيود البيئية في أعمال غير مشروعة.

تسوية معلقات حسابات المراسلين بالخارج

يبلغ عدد الحسابات المتعامل بها بين المصرف والمراسلين بالخارج 43 حساب بعملات مختلفة، كانت أرصدها وفقاً لكشوفات التسوية لهذه الحسابات بقيمة متفاوتة بتاريخ 2022/12/31م، والجدول التالي يوضح إجمالي الأرصدة وفقاً للعملة الأجنبية لدى المراسلين بالخارج:



العملة	عدد الحسابات	رصيد الإدارة	رصيد المراسل	الرصيد المعلق
دولار	19	60,428,924	9,402,201	51,026,723
يورو	17	26,750,501	2,195,126	24,555,375
دينار تونسي	4	288,223	1,351,158	1,062,934
جنيه إسترليني	1	190,652	196,542	5,889
فرنك سويسري	2	1,045	1,000	45

- من خلال الجدول أعلاه يتبين وجود معلقات بمبالغ كبيرة للمصرف مع المراسلين بالخارج، وذلك لتقصير إدارة التسويات في القيام بالتسويات المطلوبة مما تسبب في ظهور بند الأرصدة الدفترية لحسابات المصارف بالخارج في القوائم المالية بمبالغ لا تعبر عن الواقع ومنها حسابات المراسلين (بنك أبو ظبي - المصرف العربي الإيطالي - البنك العربي التركي).

- إن أغلب القيود المعلقة بمذكرات التسوية سواء الدائن أو المدين منها تمثل معاملات معلقة للاعتمادات المستندية أو بطاقات الأغراض الشخصية (ماستر كارد) أو حوالات واردة أو صادرة مع المراسلين بالخارج، كذلك تبين وجود بعض القيود المعلقة يرجع تاريخها لسنة 2018م لم يتم تسويتها حتى تاريخه.

مساهمات المصرف في رؤوس أموال الشركات

يساهم مصرف شمال أفريقيا في رأس مال عدد 16 شركة محلية وبقيمة إجمالية تقدر بقيمة 117,631,900 دينار، ومن خلال متابعة الأداء المالي لمساهمات المصرف مع إدارة الخزينة والاستثمار بالمصرف تبين ما يلي:

- أغلب المساهمات تمت من خلال المصارف الاهلية ولا توجد عنها معلومات أو بيانات بإدارة المصرف.

- وجود عدد 12 مساهمة من أصل 16 مساهمة متعثرة تعرضت لخسائر وتآكل في رأس مالها بشكل كبير بلغت تكلفة الاستثمار بها مبلغ وقدره 51,631,900 دينار، وقد تم تكوين مخصصات هبوط استثمارات لها بنسبة 66% من قيمة رأس المال المستثمر بها، وبقيمة 34,000,000 دينار.

- فشل إدارة المصرف الحالية في توظيف أموال المصرف والبحث عن مجالات استثمارية يمكن من خلالها تحقيق عوائد للمصرف، وذلك وفقاً لما جاء في المادة رقم (3) من النظام الأساسي بالمصرف.

التجاوز في أسعار العمولات المصرفية

من خلال مقارنة أسعار العمولات المصرفية المخصومة على حسابات عينة من زبائن المصرف من واقع المنظومة المصرفية مع الأسعار المعتمدة من إدارة المصرف، ومنشور إدارة الرقابة على المصارف والنقد رقم (2019/01) بشأن ضوابط تسعير الخدمات المصرفية، اتضح وجود تجاوز لإدارة المصرف في خصم بعض العمولات المصرفية، وذلك كما بالجدول التالي:

نوع العمولة	إدارة التسويق / منشورات م.ل.م	المنظومة المصرفية	التجاوز
مصاريف إدارة حساب الشركات سنوية	250	740	490
إيداع صك محصل من مصرف آخر شركات	100	120	20
عمولة إيداع صك محصل من مصرف آخر أفراد	9.5	120	110
عمولة حوالة واردة داخلية	2	90	88



مصرف الصحارى

الجمعية العمومية

- التصديق على الميزانية وحساب الأرباح والخسائر عن السنوات من 2015م إلى 2020م، بالرغم من مراجعتها من قبل مراجع خارجي واحد فقط بالمخالفة لقانون المصارف في مادته (83) والنظام الأساسي للمصرف المادة (42).
- مخالفة المادة (82) من قانون المصارف والمادة (42) من النظام الأساسي للمصرف والمتعلقة بالاشتراطات الواجب توفرها في المراجعين القانونيين عند مراجعة القوائم المالية للمصرف، وذلك من خلال حصول المراجع الخارجي (ب.ش) على تمويل مرابحة محلية بمبلغ 70 ألف دينار خلال سنة 2022م.
- عدم كفاية المخصصات المقابلة للديون الغير العاملة للمحافظة الائتمانية عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31م، وبمراجعة عينة تتكون من 14 فرع ووكالة وتبين عدم التزام اللجنة المشكلة لدراسة المخصصات لسنة 2020م بمنشور مصرف ليبيا المركزي رقم (2007/2) بشأن أسس ومعايير تصنيف الديون والحدود الدنيا للمخصصات المطلوبة في مواجهتها، فالديون الرديئة والديون دون المستوى والمشكوك فيها قد اعتبرتها لجنة دراسة المخصصات على انها ديون عادية بالرغم من بقاء الدين دون حركة لمدة تتجاوز السنة، بحيث يصل الفرق بين دراسة لجنة المخصصات ودراسة لجنة الفحص إلى مبلغ يتجاوز 61 مليون دينار، والذي يزيد الأمر أكثر سوءاً ويقاقم خسائر المصرف والتي يجب أن تظهرها القوائم المالية حسب مناشير (م.ل.م).

مجلس الإدارة واللجان الدائمة التابعة للمجلس

- لوحظ تعدد القرارات الصادرة عن رئيس مجلس الإدارة خلال سنة 2022م بخصوص إيفاد أعضاء مجلس الإدارة للخارج وذلك لحضور برامج تدريبية وندوات ومعارض ومؤتمرات خارجية، وعدم إفساح المجال لمشاركة مدراء الإدارات الفرعية في مثل هذه المناسبات، الأمر الذي يتعارض مع دليل الحوكمة المتمثل في دور مجلس الإدارة في الإشراف على أعمال الإدارة التنفيذية دون المشاركة في الإدارة اليومية للمصرف والقيام بالأعمال التنفيذية.
- عدم حضور المدير العام لأغلب اجتماعات لجنة المخاطر بحيث حضر اجتماع واحد فقط من أصل سبع اجتماعات للجنة خلال سنة 2022م، وعدم التزامه بالمادة (25ج) من دليل الحوكمة.
- لم يصدر عن مجلس الإدارة أي قرارات بخصوص وضع سياسة الالتزام بالمخصصات حسب المادة (20ب) من دليل الحوكمة كذلك لم يضع مجلس الإدارة سياسة لمكافحة الفساد والاحتيال والرشوة وسياسة الإبلاغ عن العمليات المشبوهة.
- لم تتضمن لجنة الحوكمة من بين اعضائها عضو من لجنة المخاطر.
- لم يضع مجلس الإدارة لائحة تنفيذية لكل من لجنة المراجعة ولجنة المخاطر بحيث تحدد اهداف اللجنة، ومهامها ومسؤولياتها وكيفية تكوينها.



- اعتماد تعديل الهيكل التنظيمي للمصرف بقرار مجلس الإدارة رقم (32-3) لسنة 2022م دون وجود وصف وتوصيف للوظائف وذلك لتقسيم العمل وتفاذي التداخل في الاختصاصات الوظيفية بين المستويات الادارية المختلفة.

المخاطر التي يتعرض لها المصرف

- الاستمرار في تعليق أرباحه السنوية مما قد يشكل مخاطر قانونية على المصرف في المستقبل.

- عدم اكتمال إدخال البيانات الأساسية للزبائن KYC إلى منظومة TEMENOS T24.

- عدم ربط منظومة المقاصة ECC مع المنظومة المصرفية TEMENOS T24. لم يتم حتى تاريخه تفعيل منظومة غسل الأموال FCM في كافة الفروع والوكالات.

- لوحظ الارتفاع الواضح في حالات الاختلاس والتزوير بالمصرف خلال سنتي 2021-2022م نحو 40 مليون دينار وأن ما تم استرجاعه منها يقدر بـ 1,5 مليون دينار، وكانت من ضمن الحالات: التلاعب بالحسابات الوسيطة – تنفيذ حوالات والمساس بحسابات بدون علم زبائن المصرف – المساس بحسابات راكدة – تزوير صكوك – اختلاس من حسابات وسيطة – وغيرها، وأغلب هذه القضايا كانت داخلية مما يبين بأن هناك ضعف في أنظمة الضبط الداخلي وعدم كفاية الإجراءات الداخلية بالمصرف وتعتبر جلها مخاطر تشغيلية يجب على إدارة المصرف إدارتها بشكل سليم، بالإضافة إلى إحالة مرتكبيها إلى جهات الاختصاص.

إدارة المراجعة الداخلية

- لا يوجد لدى أغلب المراجعين بالفروع والإدارات مكاتب وأجهزة مستقلة بالإضافة بأن ليس لديهم القدرة على التعامل مع المنظومات المصرفية.

- لا يوجد بالمصرف ضوابط وإجراءات رادعة تساهم بشكل فعال في الحد من التجاوزات المتكررة.

- عدم إخضاع الحسابات الراكدة وغير المتحركة بالفروع إلى رقابة الإدارة العامة مما أدى إلى التلاعب والمساس بالحسابات الراكدة بالفروع.

- ضعف أنظمة الضبط الداخلي على الحسابات الوسيطة ومتابعتها من قبل الإدارات الرقابية بالمصرف أدى إلى التلاعب بالحسابات الوسيطة بالفروع.

- تكرار تنفيذ القيود المحاسبية على حساب المقاصة اليدوية بين الفروع 14025 مما يظهر تضخم في حجم المعلقة.

- ضعف تقارير مراجعي الفروع فلقد اعتمدت أغلبها على سرد قيم البنود دون تحليلها وبحث أسباب وجودها وعدم تسويتها، بالإضافة إلى التأخر في إحالة التقارير الربع سنوية إلى إدارة المراجعة بالإدارة العامة.



- لا يوجد لدى إدارة المراجعة الداخلية رقم مستخدم لمنظومة مصرف ليبيا المركزي لمتابعة مشتريات المصرف من النقد الأجنبي.
- لا يوجد بفروع المصرف بيانات تحليلية لحساب التأمينات النقدية اعتمادات توضح اسم الشركة ومبلغ التأمين النقدي ونسبته... الخ، مما يبين بأن هناك ضعف في أنظمة الضبط الداخلي بخصوص متابعة هذه الحسابات، الأمر الذي سبب في ظهور مبالغ لحساب التأمينات النقدية على غير طبيعتها في بعض الفروع، وكذلك استفادة بعض الشركات من حساب التأمينات النقدية دون الخصم من حساباتها الجارية، وظهور معلقات لشركات أخرى لم يتم خصم التأمينات النقدية المتعلقة بها لوجود الحساب على غير طبيعته واستفادة شركات أخرى من هذا الحساب.
- وجود عجز في خزائن فروع المصرف والخزينة الرئيسية واللات السحب الذاتي وصندوق الصرافين خلال سنة 2022م لأسباب عديدة منها عجوزات سابقة لم يتم تسويتها وصكوك مدفوعة وغير مخصومة وموجودة لدى الخزائن وعجز لإرساليات واردة للفروع لم يتم تسويتها.
- وجود مبالغ نقدية بخزائن الفروع غير صالح للتداول وكذلك وجود عملة تالفة، وتجاوز سقف التأمين بالخزائن لدى بعض الفروع الحدود المسموح بها.
- هناك مجموعة من الفروع يوجد بها أقسام شاغرة ولا يوجد بها موظفين منها على سبيل المثال: غسيل الأموال، الائتمان، الخزينة، المحاسبة، المراجعة، الشؤون الإدارية، الأرشيف.

إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي

- ظهور أرصدة متعلقة بالتعاملات الربوية في القوائم المالية في جانبي الأصول والخصوم للمصرف في 2022/12/31م.
- ظهور معلقات مدينة ودائنة بين مصرف الصحارى والمصارف المراسلة بالخارج تبين قيام المراسلين باحتساب فوائد مدينة ودائنة، دون أن تقوم إدارة المصرف بمعالجة هذه المبالغ حسب قانون رقم (1) لسنة 2013م.
- عدم وجود مدققين شرعيين بالفروع واقتصار عمل الإدارة على إدارة التمويل بالمناطق فقط وعدم الالتزام بمنشور مصرف ليبيا المركزي رقم (2022/1) والذي نص في فقرته الثامنة على ضرورة تواجد مدقق شرعي في كل الفروع المؤهلة لمنح التمويلات المصرفية.
- لا يوجد دليل عمل معتمد للمدققين الشرعيين كما انه لا يوجد ما يفيد اعتماد أدلة الإجراءات والنماذج والعقود المنظمة لعمل التمويلات من قبل الهيئة الشرعية للمصرف حتى تاريخه.

إدارة المحاسبة

- عدم الدقة في احتساب ملاءة رأس المال، فمن خلال الاطلاع على استمارة ملاءة رأس المال المعدة في 2022/12/31م، فلقد ظهرت ملاءة رأس المال الكلي بنسبة 9.6% في حين ان النسبة الصحيحة 7.7% كما ظهرت ملاءة رأس المال



الأساسي بنسبة 8.3%، في حين أن النسبة الصحيحة هي 6.7% ويرجع السبب لوجود خطأ في احتساب مخصصات الاهلاك.

- غياب التنسيق بين إدارة المحاسبة والإدارة القانونية بخصوص بند قضايا تحت التسوية.
- قيام إدارة المحاسبة باحتساب مخصص قضايا تحت التسوية بنسبة شك 92% لقضية فرع المائة البالغة 100,214,291 دينار بفرق حوالي 8 مليون دينار دون توضيح الأسباب في تقرير اللجنة الفنية المشكلة بموجب القرار رقم (2022/411) بشأن قضايا التسوية.
- وجود قضايا رأت اللجنة الفنية المشكلة بشأن قضايا التسوية حسب توصياتها بإضافتها وتكوين مخصص لها حسب نسب الشك إلا أنها لم تظهر ضمن جرد بنود قضايا تحت التسوية بإدارة المحاسبة.
- عدم الالتزام بمنشور مصرف ليبيا المركزي رقم (2012/191) الذي حدد مدة المقاصة بـ 48 ساعة مما يشكل مخاطر تشغيلية عالية على المصرف، بالإضافة إلى عدم انتظار فترة المقاصة اليدوية وإيداعها في الحسابات الجارية وسحبها دون انتظار فترة المقاصة.

معلقات بين مصرف الصحارى ومصرف ليبيا المركزي

من خلال الاطلاع على مذكرة تسوية المصرف في 2022/12/31م ظهرت معلقات بين مصرف الصحارى ومصرف ليبيا المركزي مرحلة من سنوات سابقة ولم يتم تسويتها إلى الآن وبمبالغ مرتفعة وبيانها كالتالى:

البيان	القيمة
قيود دائنة أجريت من م.ل.م طرابلس ولم تظهر بدفاتر مصرف الصحارى	24,316,977
قيود مدينة أجريت من م.ل.م طرابلس ولم تظهر بدفاتر مصرف الصحارى	40,213,045
قيود مدينة أجريت من مصرف الصحارى ولم تظهر لدى م.ل.م	8,597,036
قيود دائنة أجريت من مصرف الصحارى ولم تظهر لدى م.ل.م	2,518,914

- من خلال الاطلاع على المعلقة والمتمثلة في القيود المدينة التي ظهرت بمصرف ليبيا المركزي ولم تظهر بمصرف الصحارى والبالغ قيمتها 40,213,045. دينار حتى 2022/12/31م، تبين التالي:

- ظهور حجوزات قضائية قام (م.ل.م) بخصمها من حسابات مصرف الصحارى لديه، منها ما هو مرحل من سنوات سابقة بحيث بلغ عددهم 23 حجز بمبلغ إجمالي 8,073,924 دينار، وهي حجوزات تعود لأفراد وأخرى لشركات، كالحجز المخصوم لصالح شركة سيفلكس الفرنسية بمبلغ 250,000,000 دينار منذ سنة 2020م.
- ظهور معلقات مرحلة من سنوات 2018-2019م متعلقة بالمقاصة الإلكترونية بلغ قيمتها حوالي 28,741,760 دينار، ظهرت كمبالغ مخصومة من حساب مصرف الصحارى لدى (م.ل.م) دون أن تتم تسويتهم خلال هذه الفترة.
- ظهرت ضمن المعلقة مبالغ قام (م.ل.م) بخصمها من حساب مصرف الصحارى لديه والمتمثلة في اشتراكات ومصاريف تدريب كان يتوجب على إدارة



مصرف الصحارى إعداد قيود مقابلة لها واعتبارها من ضمن مصاريف المصرف وإظهارها في حساب الأرباح والخسائر.

■ ظهرت ضمن المعلقات والمتمثلة في القيود المدينة التي قام بها مصرف ليبيا المركزي ولم يقوم بها مصرف الصحارى مبالغ متعلقة بالاعتمادات المستندية تعود إلى سنة 2012م بعدد 7 قيود بمبالغ إجمالية قدرها 516,635 دينار، لم تقم إدارة العمليات الدولية بأعداد قيود مقابلة لها وتسويتها حتى تاريخه.

- من خلال الاطلاع على المعلقات والمتمثلة في القيود الدائنة التي ظهرت بمصرف ليبيا المركزي ولم تظهر بمصرف الصحارى والبالغ قيمتها 24,316,977 دينار حتى 2022/12/31م، تبين التالي:

■ ظهرت ضمن المعلقات والتي قام (م.ل.م) بإضافتها لحساب مصرف الصحارى صكوك راجعة تعود لسنوات 2010، 2011م لازالت حتى تاريخ اليوم لم تتم تسويتها بحيث بلغت 156,751 دينار.

■ ظهور معلقات والمتمثلة في قيود دائنة قام بها (م.ل.م) مرحلة من سنوات 2018، 2019م متعلقة بالمقاصة الإلكترونية بعدد ثلاثة قيود بلغ قيمتها حوالى 13,821,204 دينار، دون أن تتم تسويتهم خلال هذه الفترة.

- من خلال الاطلاع على المعلقات والمتمثلة في القيود المدينة التي قام بها مصرف الصحارى ولم تظهر بدفاتر (م.ل.م) والبالغ قيمتها 8,597,036 دينار حتى 2022/12/31م، تبين بأنها حوالات داخلية تعود إلى سنة 2018م لم يتم تسويتها حتى تاريخه.

- من خلال الاطلاع على المعلقات والمتمثلة في القيود الدائنة التي قام بها مصرف الصحارى ولم تظهر بدفاتر (م.ل.م) والبالغ قيمتها 2,518,914 دينار حتى 2022/12/31م، تبين بأنها عبارة عن معلقات متعلقة بالاعتمادات المستندية تعود إلى سنة 2012م والمقاصة الإلكترونية تعود إلى سنة 2019م لم تتم تسويته حتى تاريخه.

- ظهور معلقات مدينة قام بإجرائها (م.ل.م) بنغازي ولم تظهر في دفاتر مصرف الصحارى بمبلغ 477,011 دينار، منها حجوزات قضائية بمبلغ 427,011 دينار، ومصاريف صيانة ليست لها علاقة بمباني المصرف متمثلة في تجهيز مبنى البحث الجنائي بنغازي بمبلغ 50,000 دينار.

معلقات بين الإدارة العامة للمصرف والفروع والوكالات

بلغت أرصدة المعلقات المدينة نحو 1.5 مليار دينار والأرصدة الدائنة نحو 1.4 مليار دينار، ومن خلال مراجعة عينة من المعلقات حـ/ 13002 والتي تم تنفيذها من قبل الإدارة العامة والفروع تبين الآتي:

- وجود إرساليات ضمن معلقات فرع بوسليم الدائنة والمتمثلة في مبلغ 319,285 دينار بتاريخ 2018/08/12م، وأخرى بتاريخ 2018/03/18م بمبلغ 94,160.380 دينار، كان يتوجب على الإدارة العامة إعداد القيود المقابلة لها.

- وجود مبالغ منفذة من الإدارة العامة مدينة ودائنة على فرع أبو سليم بنفس الرقم الإشاري منذ سنة 2016م لازالت موجودة ضمن المعلقات لم يتم تشطبيها.



- ظهرت ضمن المعلقات المدينة المنفذة من قبل وكالة النهر مبلغ 1,814,364.990 دينار متمثلة في مقاصة ضائعة تعود إلى سنة 2014م، لم يتم تسويتها حتى تاريخه.
- ظهرت ضمن المعلقات المدينة والدائنة المنفذة من قبل الإدارة العامة على الفرع الرئيسي بمبالغ مرحلة من سنوات تعود إلى سنة 2009م منها ما يتعلق بمكافآت للموظفين وأخرى متعلقة بتحويل أصول ثابتة للفرع وكذلك خصم مستندات لم يتم الفرع بإعداد قيود مقابلة لها حتى تاريخه، كما ظهرت ضمن المعلقات المنفذة من قبل الفرع الرئيسي على الإدارة العامة معلقات تعود لسنوات متعلقة بمهام رسمية ومصاريف علاج ومصاريف تخص الفرع كان يتوجب على الإدارة العامة تسويتها من خلال اعداد القيود المقابلة لها.
- ظهور ضمن المعلقات المدينة المنفذة من قبل الإدارة العامة وغير المنفذة من قبل فرع المغاربة بمبالغ متعلقة بالاعتمادات المستندية تعود لسنة 2012م بمبالغ حوالي 472,724 دينار، كما ظهرت معلقات دائنة منفذة عن طريق الفرع متعلقة بالمصاريف وتمثلة في مصاريف علاج وإيجار مخازن وأخرى تحت مسمى تقييم عمولة أرباح بمبلغ 44,566 دينار تعود لسنة 2009م لم يتم تسويتها حتى تاريخه.
- ظهرت ضمن المعلقات المدينة المنفذة بفرع الجميل ولم تنفذ بالإدارة العامة مبلغ مرحل من سنة 2017م متعلق بقرض المرابحة مع الأرباح بقيمة 15,106 دينار، لم يتم تسويته حتى تاريخه.
- ظهرت ضمن المعلقات المدينة المنفذة من قبل الإدارة العامة ولم تنفذ من قبل فرع المائة مبلغ 600,000 دينار إرسالية سحب نقدي يعود لسنة 2018م، ومعلقات أخرى مدينة منفذة من الإدارة العامة متعلقة بالاعتمادات المستندية بين سنوات 2019م و2021م بمبلغ إجمالي 2,719,124 دينار، كذلك ظهور معلقات مدينة منفذة من فرع المائة ولم تنفذ من قبل الإدارة تعود لسنة 2019م بمبالغ إجمالية 3,409,638 دينار متعلقة ببطاقات الفيزا أرباب الأسر والتي لم تخصص من الحسابات الجارية لזبائن المصرف ولكن تم الاستفادة من قيم البطاقات، دون أن يتم تسوية هذه المبالغ حتى تاريخ اليوم.
- ظهرت ضمن المعلقات المنفذة بمبالغ تعود لسنوات 2009-2010م ولا يوجد بمذكرة التسوية بيان يوضح طبيعة المعلقات، كذلك ظهور بيان تحت مسمى (لا يوجد شرح للقيود) وأخرى تحت مسمى (الرجاء التأكد من القيد).

معلقات بين مصرف الصحارى والمراسلين بالخارج

ظهرت المعلقات المدينة والدائنة بدفاتر كل من مصرف الصحارى والمراسلين بالخارج بمبالغ مرتفعة جداً، حيث وصلت بالدينار حسب أسعار صرف 2022/12/31م إلى مبلغ يفوق 222 مليون دينار، أغلبها مرحلة منذ سنوات، ونتيجة لما تحويه هذه المعلقات من مخاطر مرتفعة والتي سوف تؤثر على القوائم المالية للمصرف كان على إدارة المصرف ضرورة تسوية



هذه المعلقات أو تشطيبها، وفيما يلي المعلقات الظاهرة في حسابات المراسلين ومصرف الصحارى حسب العملات وذلك حتى 2022/12/31م:

المصرف		المراسل		الفئة	العملة
مدین	دائن	مدین	دائن		
165,127	7,564,704	14,312,014	1,273,785	USD	دولار
48,453	110,266	826,796	228,822	TND	الدينار التونسي
-	-	485,534	118,000	JPY	الين الياباني
7,926	6,460	2,662	52,756	GBP	الجنيه الاسترليني
208,048	2,423,679	16,081,123	2,204,306	EUR	اليورو
0.66	-	3,672	750	CHF	الفرنك السويسري
-	-	-	1,915	CAD	الدولار الكندي

- ظهور معلقات مدينة لدى المراسل ABC BAHARIN ولم تظهر في دفاتر مصرف الصحارى بمبالغ مرتفعة تعود إلى سنة 2015م منها: 1,130,396 دولار و918,785 دولار متعلقة باعتمادات الجهوز قام المراسل بدفعها إلى المستفيد ولكن إدارة مصرف الصحارى لم تقم بمقابلة هذه المعلقات وذلك بإثبات هذه العملية في دفاتر المصرف والتي تتطلب منه كشف حساب زبائنه بدل من ترك هذه المديونيات الضخمة حبيسة في أدراج المعلقات منذ سنوات والتي تفوق بالدينار الليبي حوالي 9 مليون دينار حسب أسعار الصرف الحالية، وكذلك بحث أسباب هذه المعلقات ومدى وجود موافقات من إدارة الائتمان والإدارات الرقابية.
- ظهور معلقات دائنة أجريت من قبل المراسل ARBIFT ABU DHABI متمثلة في فائدة دائنة بعدد 41 عملية بمبلغ حوالي 5,860 دولار، لم يقم مصرف الصحارى بتسويتها وفقا للقانون رقم (1) لسنة 2013م بشأن منع المعاملات الربوية.
- ظهور معلقات دائنة أجريت من قبل مصرف الصحارى ولم تظهر في دفاتر المراسل BRITSH ARAB COMM لم يقم المصرف بإثبات عملية الدفع، والتي يمكن ان يكون نتيجة أخطاء في التشطيبات السابقة.
- ظهور معلقات مدينة أجريت من قبل المراسل BRITSH ARAB VISA ولم تظهر في دفاتر مصرف الصحارى بمبالغ مرتفعة تعود إلى سنة 2018م لم يقم المصرف بإثباتها والتي سوف تؤثر على حساباته الوسيطة بالعملة الصعبة وكذلك على حسابات (م.ل.م).
- ظهور عدة معلقات مدينة نفذت عن طريق المراسل BRITSH ARAB VISA خلال سنوات من 2012 إلى 2018م تبين بأن هناك أخطاء من قبل المراسل متمثلة في عدم إرسال الكشف من قبل المراسل أو تم التنفيذ بالخطأ أو أن البطاقات لا تخص مصرف الصحارى، مما يتطلب على إدارة المصرف وضع آلية والتنسيق مع المصرف المراسل لتسوية كافة المعلقات.
- ظهور عدة معلقات مدينة نفذها المراسل BRITSH ARAB VISA خلال سنة 2021م متمثلة في مبالغ عبارة عن رسوم لم يقم المصرف بتوضيح أسباب هذه الرسوم والمستفيد منها ومن تم إجراء القيود المقابلة لها.



- ظهور عدة معلقات مدينة بعدد 41 معلق عبارة عن عمليات تم تنفيذها عن طريق المراسل BRITSH ARAB ماستر كارد خلال سنة 2019م متمثلة في مبالغ قام المراسل بخصمها خلال سنة 2019م بمبالغ حوالي 429,437 يورو، دون وجود توضيح في مذكرة التسوية تبين أسباب هذه الخصومات المنفذة من قبل المراسل لصالح شركة ماستر كارد بحيث يمكن للمصرف إعداد القيود المقابلة لها.

- ظهور معلقات مدينة لدى المراسل ABC LONDON خلال سنة 2015م، بمبلغ 557,238 يورو ومتمثلة في قيمة اعتماد مستندي تم دفعه للمستفيد دون ظهور ما يقابله في دفاتر مصرف الصحارى.

- ظهور مبالغ للمراسلين مكشوفة دفترياً في 2022/12/31م، بحيث ظهرت في جانب الخصوم تحت مسمى: المستحق للمصارف الخارجية بمبلغ 2,555,704 دينار، فيما ظهرت في منظومة التقارير بمبلغ 2,568,123 دينار كان يتوجب على إدارة المصرف بحت أسباب كشف هذه الحسابات دفترياً بالرغم من أن هذه الحسابات أغلبها مقللة منذ فترة ولا توجد عليها حركة ورصيدها حسب كشوفات المراسل صفر.

مدينون مختلفون

ظهر من ضمن بند مدينون مختلفون بند تحت مسمى حساب الأخطاء رقم (4010) ويظهر هذا البند بمبالغ مرتفعة جداً في الإدارة العامة وكافة فروع المصرف وهذا الحساب يشير بشكل واضح إلى وجود مخاطر مرتفعة وينبه إلى ظهور حسابات على غير طبيعتها سواء في جانب الأصول تحت بند مدينون مختلفون أو في جانب الخصوم تحت بند دائنون مختلفون كما ينبه إلى ظهور مبالغ ببعض الحسابات يجب ان تكون قيمتها صفر باعتبارها حسابات وسيطة، الأمر الذي يتوجب على الإدارات الرقابية متابعة هذا الحساب، وحث كافة الفروع على تسوية هذا الحساب أول بأول باعتباره له تأثير كبير على مصداقية وشفافية القوائم المالية المعروضة، ويحتوي هذا الحساب على سبيل المثال لا الحصر على الحسابات التالية:

وسيط حساب الفيزا

ويظهر بمبالغ مرتفعة جداً ومن خلال مراجعة هذا الحساب تبين أن رصيد الإدارة العامة بالعملة الأجنبية بلغ 9,972,102 دولار، والمعادل له بالعملة المحلية 48,152,788 دينار حيث تبين أن عدد الفروع التي بها رصيد حسابات وسيطة 38 فرع، منها 8 فروع ظهرت برصيد دائن بمبلغ 1,070,719.50 دولار ما يعادل نحو 5,170,236 دينار وأن عدد الفروع التي ظهرت برصيد مدين 30 فرع وبرصيد بلغ بالعملة الأجنبية 5,589,442 دولار أي ما يعادل 26,990,022 دينار ومن خلال الفحص تبين أن السبب الرئيسي هو قيام اللجان المكلفة بتسوية حساب وسيط بطاقات فيزا الإدارة العامة مع منظومة مصرف ليبيا المركزي وذلك بقيامها بخصم الحسابات الوسيطة فيزا لدى الفروع دون النظر إلى حسابات الزبائن بالدينار والدولار والتأكد، هل يوجد بها رصيد أم لا وهل هذه الحسابات موجودة في نفس



الفرع أو تم تنفيذها عن طريق فروع أخرى الأمر الذي ساهم في تفاقم هذه المبالغ.

وسيط منظومة TAKEON

يعتبر وسيط المنظومة من ضمن حسابات الأخطاء (4010)، وهي عبارة على عدة حسابات بحيث أنها تحمل أرقام حسابات مختلفة وهي تعود إلى المنظومات السابقة التي لم يتم تعليلها على الحسابات المتعلقة بها، ومن خلال الاطلاع تبين أنها متعلقة بالقروض الاجتماعية والعقارية وبقروض المرابحة وبالمقاصة وهي تظهر بأرصدة مدينة ودائنة ومنها مبالغ مرتفعة كالتالي ظهرت بفرع الزاوية بمبلغ 2,000,000 دينار والمتعلقة بالمقاصة، وبفرع المائة بمبلغ 729,329 دينار والمتعلقة بالمرابحة.

وسيط المرتبات

يعتبر وسيط حساب المرتبات من ضمن حسابات الأخطاء (4010) كالتالي يفترض تسويتها أولاً بأول باعتبار أن رصيدها لا بد أن يكون صفر ومتابعة هذه الحساب عن طريق الإدارات الرقابية حتى لا يتم استغلالها والتلاعب فيها.

ملاحظات على المحفظة الائتمانية

بلغت المحفظة الائتمانية للمصرف حسب تقرير إدارة الائتمان في 2022/12/31م التالي:

النسبة إلى إجمالي المحفظة	الرصيد القائم	البند
27%	516,958,844	الحسابات الجارية المدنية (أفراد، شركات)
27%	518,835,324	قروض طويلة الأجل (شركات)
7%	134,733,699	القروض الاجتماعية (أفراد)
23%	437,291,900	تمويلات المرابحة الإسلامية (أفراد)
0%	465,900	تمويلات المرابحة الإسلامية (شركات)
10%	199,495,409	قروض عقارية (أفراد)
0%	500,000	القروض الحسن (شركات)
0%	2,749,144	قروض استصناع (شركات)
0%	191,611	القروض الحسن (أفراد)
6%	120,872,950	تمويلات المشاركة (شركات)
100%	1,932,094,784	الإجمالي

من خلال المراجعة تبين الآتي:

تمويلات الأفراد

- فحص عينة من هذه التمويلات الممنوحة خلال سنوات 2020-2021-2022م لوحظ وجود تمويلات غير منتظمة السداد وأخرى متعثرة حيث بلغت إجماليها نحو 3.5 مليون دينار.
- قيام المصرف بمنح تمويل بالمرابحة لبعض زبائن المصرف وبمجرد استفادة الزبائن من التمويل لوحظ عدم ورود مرتباتهم لحساباتهم الجارية.



- عدم قيام المصرف بخصم الأقساط المستحقة على الزبائن فور ورود مرتباتهم مما أتاح الفرصة لزبائن المصرف بسحب أموالهم أو تحويلها لحسابات أخرى فور ورودها، أو قيام المصرف بخصم الأقساط المستحقة بعد مرور فترة زمنية.
- قيام المصرف بخصم الأقساط المستحقة لبعض الزبائن مما أدى إلى كشف هذه الحسابات.

بضاعة المرابحة

بلغ رصيد بند بضاعة المرابحة في 2022/12/31 م مبلغ وقدره 471,544 دينار فيما بلغ في السنة السابقة مبلغ 477,066 دينار، ومن خلال الفحص تبين بأن هذه الأرصدة موجودة في عدة فروع وتمثل تحميل هذا البند بقيمة ما تم شراؤه من المعارض والمحلات حتى يتم اقفاله في حساب ذمم المرابحة للأفراد عن طريق الحسابات الوسيطة، بحيث ظهرت في عدد سبعة فروع مع ظهور رصيد على غير طبيعته في فرع رأس اجدير، والجدير بالذكر هو ظهور رصيد فرع النقاط الخمس حسب مخرجات منظومة التقارير بمبلغ 324,372 دينار مرحل من السنة السابقة وهو يختلف على الرصيد الظاهر بالميزانية لدى إدارة المحاسبة .

تمويلات المشاركة

من خلال فحص عينة من التمويلات الممنوحة خلال سنة 2022 م تبين التالي:

- لا يوجد ما يفيد اعتماد أدلة الإجراءات والنماذج والعقود المنظمة لعمل التمويلات من قبل الهيئة الشرعية للمصرف حتى تاريخه، وقيام إدارة المصرف بمباشرة العمل بالنماذج والعقود المتعلقة بالتمويل المذكور أعلاه المحالة من مستشار الإدارة التنفيذية للمصرف للصيرفة الإسلامية، دون الالتزام بالسياسة التمويلية للمصرف والتي من خصائصها ان تكون مجازة من هيئة الرقابة الشرعية للمصرف.
- عقود المشاركة تخلو من توقيع المدقق الشرعي والاكتفاء بوضع أختام إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي.
- عقود بيع حصة المصرف لا يوجد بها توقيع وختم المدقق الشرعي.
- لم تحدد عقود البيع والمتمثلة في بيع حصة المصرف 80% إلى الشركات المتحصلة على تمويلات تحديد مكان البضاعة المراد بيعها، هل هي في الحضائر الجمركية أم في مخازن الشركة... الخ.
- من خلال فحص ملف الاعتمادات المستندية المتعلقة بالتمويلات لوحظ عدم التزام إدارة العمليات الدولية بمنشور (م.ل.م) بخصوص الضوابط المنظمة لإجراءات فتح الاعتمادات المستندية بالإضافة إلى عدم قيام الإدارة المعنية ببذل العناية الواجبة وذلك نتيجة لوجود تضارب في مستندات الشحن وبالتحديد في تواريخ المستندات المقدمة والمتمثلة في الآتي:



- وصف البضاعة غير مفصل في الفاتورة المبدئية والفاتورة النهائية وقائمة التعبئة والاكتفاء بكتابة عبارة مستلزمات تشغيل ومواد خام فقط وعدم التزام بمنشور (م.ل.م) رقم (2021/5).
- تاريخ شحن البضاعة قبل فتح الاعتماد وإصدار الفاتورة النهائية بفترة طويلة.
- تاريخ وصول البضاعة موضوع التمويل إلى المنافذ الليبية قبل إبرام عقد المشاركة وقبل فتح الاعتماد المستندي.
- حسب دراسة وتقييم إدارة المخاطر فلقد أبدت في دراستها بأن هناك مخاطر مرتفعة في بعض الحالات.



المصارف المتخصصة

مصرف الادخار والاستثمار العقاري

- تشكيل العديد من اللجان برئاسة وأعضاء مجلس الإدارة، مخالفة لمنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م بشأن تعارض المصالح بمجالس الإدارات الشركات العامة وما في حكمها، ومخالف لمباي الحوكمة الرشيدة.
- عدم وجود منظومة موحدة للمصرف تربط الإدارة العامة والفروع التابعة لها وعدم وجود قاعدة بيانات مالية ومحاسبية موحدة على مستوى المصرف.
- ضعف وقصور إدارة المصرف، وكذلك الإدارات المعنية في عمليات التحصيل، والجبائية، واتخاذ الإجراءات اللازمة التي من شأنها أن تساهم في تحصيل الأموال من المتعثرين عن السداد من حجز إداري، وبعض الإجراءات القانونية الأخرى باعتبار أن الإقراض، والمشاريع السكنية تعتبر النشاط الرئيسي للمصرف.
- وجود حجوزات على حسابات بعض فروع المصرف بسبب ارتفاع عدد القضايا المرفوعة ضد المصرف، وخاصة الدعاوي المرفوعة من الشركات، وكذلك المقترضين، ومن فترات متفاوتة، حيث تبين من خلال تقرير الإدارة القانونية عن سير الدعاوي التي لازالت متداولة امام القضاء من وعلى المصرف ارتفاع عدد القضايا لتصل 342 قضية.
- تأخر إدارة مصرف الادخار والاستثمار العقاري في إعداد ميزانياته العمومية عن السنوات 2020-2021م، وكذلك المراكز المالية عن الربع الأول والثاني والثالث لسنة 2022م.
- تأخر اعتماد الموازنة التقديرية للمصرف بالمخالف للمادة (8) من اللائحة المالية للمصرف، فضلاً عن اعتمادها من قبل مجلس الإدارة وهذا مخالف للمادة (11) من لائحة المالية للمصرف.
- تبين من خلال فحص آلية اختيار منظومة المصرف (أودو) ان عملية الاختيار لم تتم بطريقة المفاضلة بين المنظومات بينما تم اعتمادها من قبل رئيس الفريق المكلف وبشأنها تبين الآتي:
 - بتاريخ 2021/12/23م تم توقيع عقد مع شركة تبسيط للاتصالات وتقنية المعلومات كوكيل لشركة اودو (لتركيب منظومة مالية إدارية للمصرف)، وقد نصت المادة (7) من العقد ان مدة التنفيذ 7 أشهر وينتهي بتاريخ 2022/7/23م، وقد تبين صدور قرار من المدير العام رقم (115) لسنة 2022 م لتمديد العقد حتى تاريخ 2023/1/23م.
 - تم توقيع عقد مع شركة تبسيط كوكيل لشركة أودو البلجيكية، وعند الاستفسار عن الوكالة الممنوحة لشركة تبسيط من شركة أودو لم يتم تزويدنا بذلك، فضلاً عن التأخير في تسليم المنظومة حتى بعد قرار تمديد العقد لم يتم الاستلام النهائي للمنظومة.



- من خلال فحص محاضر جرد الأصول تبين وجود اختلاف بين بيانات الجرد الفعلي وبيانات هذه الأصول بالدفاتر منها وجود عدد 2 سيارات لم ترد بمحاضر جرد السيارات وبياناتها كالآتي:

نوع السيارة	رقم اللوحة	الصفة	اسم المستلم
أودي A6	119245-5	مدير عام سابق	م.ع.ال
تويوتا لاند كروزر	73661-5-25	مدير عام سابق	ج.ن.ال

- التوسع في الصرف بالرغم من سوء الوضع المالي للمصرف، والخسائر المتتالية التي حققها حيث قام المصرف بشراء سيارتين، سيارة نوع تويوتا برادو موديل 2022م بقيمة 293 ألف دينار، وسيارة نوع كيا سيراتو موديل 2021 بقيمة 187 ألف دينار تم استلامهم من المدير العام للمصرف وفق كشف إدارة الحركة.
- إصدار قرار مجلس الإدارة رقم (2) لسنة 2021م بتاريخ 2021/1/24م بشأن تخريد وبيع السيارات، حيث نص القرار بتخفيض أسعارها إلى 50% من قيمة السوق، حيث بلغ عدد السيارات 48 سيارة، بإجمالي مبلغ 444 ألف دينار، حيث أن هذا القرار لم يراعي الوضع المالي للمصرف والخسائر المتتالية التي حققها.
- وجود عجز كبير في قدرة المصرف على تغطية مصروفاته وتكبده لخسائر كبيرة والجدول التالي يبين قيمة المصروفات والإيرادات من واقع كشف حساب الأرباح والخسائر لآخر ميزانية مغلقة للمصرف:

السنة	المصروفات	الإيرادات	الناتج
2017	64,705,448	54,076,181	-10,629,266
2018	56,126,335	55,045,809	-1,080,526
2019	52,709,740	34,759,682	-17,950,058

مشاريع الإسكان الوطني

بلغت قيمة مشاريع الإسكان الوطني مبلغ 1,797,749,528 دينار موزعة على مناطق عدة وبعده 175 شركة منفذة لهذه المشاريع، جل هذه الشركات متوقفة عن العمل الأمر الذي يتطلب من المصرف إعطاء أولوية لاستكمال هذه المشاريع وغيرها من قرارات الإقراض السابقة والمتوقفة.

مبادرة رئيس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية

بالوقوف على وضع ونشاط مصرف الادخار ما بعد السنة المالية 2011م، تبين أن المصرف لديه العديد من المشروعات غير المستكملة والبالغة قيمتها وفقاً لآخر ميزانية معدة في 2019/12/31م ما قيمتها 1,793,284,054 دينار، وكذلك قيمة محفظة الإقراض بجميع أنواعها والبالغة نحو 6,870,225,066 دينار، والتي تعتبر أغلبها متعثرة وتقدر قيمة الالتزامات القائمة على مصرف الادخار بذات التاريخ ما قيمته 2,783,697,591 دينار، وحيث أن الرصيد الفعلي في شكل سيولة متاحة يقدر بقيمة 130,338,825 دينار، والتي من المفترض أن تؤخذ في الحساب عند اعتماد تنفيذ المبادرة المشار إليها، فقد نبه الديوان الجهات ذات



العلاقة إلى مراعاة الوضع المالي للمصرف وإلى ضرورة معالجة ما يعانيه من مشاكل مالية وفنية عند إقرار أي سياسة للانفتاح على الإقراض.

مصرف التنمية

- إخفاق مجلس الإدارة في الالتزام بمناقشة كل البنود المقررة في جدول الأعمال، دون الإشارة للموانع التي دعت لذلك.
- إهمال المجلس في الالتزام بذكر الأعضاء الحاضرين في الاجتماع وكذلك الأعضاء المتغييبين في كل محضر.
- ضعف وقصور المجلس في مناقشة الملاحظات التي ترد بتقرير مكتب المراجعة الداخلية، فقد تمت مناقشة تقرير المكتب عن الربع الأول بتاريخ 2022/08/14م.
- مخالفة رئيس مجلس الإدارة للائحة المالية لمصرف التنمية وعدم التزامه فيما يخص عملية تخريد الأصول، فقد قام بتملك سيارة دون عرضها في المزاد.
- مخالفة مجلس الإدارة في العمل بنص المادة (70) من قانون المصارف لسنة 2005م والمعدل في 2012م، بشأن سقوط عضوية مجلس الإدارة في حالة الغياب بدون عذر مشروع.
- إساءة استعمال سلطة الوظيفة العامة من قبل رئيس المجلس وأعضاءه، واستمرار المجلس في صرف مكافآت عضو المجلس المتغيب عن الاجتماعات، وعدم إبلاغ رئيس الجمعية العمومية بشأن الغياب المستمر للعضو.
- قيام المجلس بفتح فرع جديد للمصرف بمنطقة تاجوراء، دون توضيح للجدوى الاقتصادية من ذلك، ودون النظر لما سيترتب عنه من زيادة في النفقات، خاصة وأن فرع طرابلس موجود بمدينة تاجوراء.
- مخالفة مجلس الإدارة للاختصاصات الموكلة له بموجب قانون إنشاء المصرف من حيث عزوف مجلس الإدارة بدعوة الجمعية العمومية للانعقاد رغم مخاطبة وزير المالية بشأن التحضير لعقد الاجتماع.
- عزوف المجلس عن دعوة الجمعية للانعقاد ترتب عنه عدم مصادقة الجمعية العمومية على الميزانيات التقديرية التي أعدها المصرف طيلة الفترة من سنة 2013م وحتى 2022م.
- عزوف المجلس بدعوة الجمعية للانعقاد ترتب عنه عدم قيام الجمعية العمومية بالانعقاد لتعديل النظام الأساسي لمصرف التنمية بما يتوافق مع مشروع التحول لنظام الصيرفة الإسلامية، واستحداث اللوائح الاستثمارية المتماشية مع مشروع التحول.
- قصور وإهمال مجلس الإدارة في القيام بالمهام الموكلة له بموجب قانون إنشاء المصرف، فيما يخص تسمية رئيس وحدة الامتثال وإعطاء اهتمام لهذه الوحدة بما يعزز مبدأ الاستقلالية لها.



- قصور مكتب المراجعة الداخلية في إعداد تقارير ربع سنوية وإحالتها لمجلس الإدارة بشأن عمل الإدارات والمكاتب بمصرف التنمية.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإجراء تحليلات مالية للمركز المالي للمصرف عن كل فترة لمعرفة أهم الانحرافات الحاصلة وإبلاغ المجلس بها، حيث يكفي المكتب بالتحليلات التي تعدها الإدارة المالية.
- قصور وإهمال مكتب المراجعة الداخلية في تقديم ملاحظات عن سير عمل الفروع التابعة لمصرف التنمية خلال كل فترة في التقرير المعد، مما يدل على ضعف أداء المراجعين بالفروع.
- ضعف أداء مكتب المراجعة الداخلية مقارنة بالاختصاصات الموكلة له وفقاً للهيكل التنظيمي وحجم الأعمال التي يقوم بها، حيث إن المكتب يقوم بتكرار صياغة نفس الملاحظات في كل تقرير.
- ضعف إجراءات الضبط الداخلي على العمليات التي تقوم بها إدارة العمليات المصرفية، فقد لوحظ عدم تمكن مكتب المراجعة الداخلية من مراجعة كافة العمليات داخل النظام.
- فقدان مكتب المراجعة الداخلية للاستقلالية التامة في العمل، حيث إن المكتب يتبع المدير العام، والذي من الصحيح أن تكون تبعيته لمجلس الإدارة مباشرة.
- عدم توفر بيئة عمل مناسبة لمكتب المراجعة الداخلية بمبنى الإدارة العامة لمصرف التنمية، حيث إن المكتب يتواجد بطابق مشترك مع الإدارة المالية، مفصول بحواجز جزئية فقط.
- وجود نقص في عدد المراجعين سواءً بالإدارة العامة لمصرف التنمية وكذلك بالنسبة للفروع، حيث إن الفروع بها عدد مراجع واحد فقط.
- عدم الالتزام الإدارة التنفيذية بسياسة ترشيد المصروفات خلال السنوات السابقة والسنة الحالية نتيجة لتدني مستوى الإيرادات.
- قيام الإدارة التنفيذية بالتوسع في شراء الأصول الثابتة، وقامت بشراء عدد 10 سيارات خلال سنة 2021م، وتم توزيع هذه السيارات على المدير العام ومدراء الإدارات والمكاتب وبعض مدراء الفروع، في حين أن الفروع في حاجة ماسة لهذه السيارات لاستعمالها في عمليات التحصيل.
- قيام الإدارة التنفيذية بتعليق قيمة المباني خلال سنة 2021م وأن عملية التعليق هذه لم يقابلها أي التزام على المصرف، حيث إن عملية نقل ملكية الأصل واستلامه من المالك وكذلك عملية سداد قيمة المبنى كانت في سنة 2022م، وهذا يخالف المبادئ المحاسبية وتحميل سنة مالية بما لا يخصها من مصروفات.
- قيام الإدارة التنفيذية بتسييل قيمة الودائع في الحسابات الجارية للمصرف، دون وجود خطة استراتيجية للاستفادة منها، وفي ظل تكبد المصرف للخسائر وتدني مستوي الإيرادات، فإنه من غير الممكن استخدام هذه الأموال في تغطية المصروفات السنوية مستقبلاً.



- ارتفاع قيمة بند المدينون خلال السنوات من سنة 2018م؛ وحتى سنة 2022م، وهذا يدل على ضعف الإدارة التنفيذية في تحصيل ديونها من الآخرين، أن بعض هذه الديون قيمتها تاريخية.
- ثبات قيمة مخصص الديون المشكوك في تحصيلها خلال السنوات من 2018م وحتى 2022م، بقيمة 3,000,000 دينار، وهذا يشير إلى عدم وجود سياسات لتصنيف الديون المشكوك فيها وتقييم المخاطر.
- ارتفاع قيمة بند الدائنون خلال الفترة في 2022/12/31م بقيمة بلغت 5,454,931 دينار، وهذا يشير إلى عدم قدرة المصرف على سداد التزاماته تجاه الآخرين.
- تقصير وضعف الإدارة التنفيذية في معالجة الخسائر التي تكبدها المصرف خلال السنوات السابقة والعمل على إيجاد فرص استثمارية جديدة، حيث بلغت نسبة الخسائر المرحلة 92% من قيمة الاحتياطي القانوني، وبلغت قيمة الخسائر المرحلة مبلغ وقدره 62,125,137 دينار.
- تبين من خلال فحص حساب الإيرادات قيام الإدارة التنفيذية بتحويل قيمة ضمانات فتح الاعتمادات المستندية للأنشطة الاقتصادية المختلفة للإيرادات، وأن هذه الإيرادات لا تعكس نتيجة النشاط المالي لسنة 2022م، ويشوب هذا الإجراء القصور من حيث عدم أخذ الموافقة من مجلس الإدارة وعدم التواصل مع الجهات بشأن موضوع الضمانات.
- مخالفة الإدارة التنفيذية لرسالة مصرف ليبيا المركزي ذات الرقم الإشاري (310-2021) المؤرخة في 2021/12/14م، بشأن عدم ترحيل قيمة فروقات إعادة تقييم النقد الأجنبي لقائمة الدخل، بل يتم تكوين احتياطي تحت اسم إعادة تقييم أسعار الصرف، ومن خلال تطبيق الرسالة المشار إليه أعلاه تظهر نتيجة نشاط المصرف خسارة للعام 2022م.
- تدني مستوى عملية سداد قيمة المحفظة الائتمانية حيث بلغت نسبة السداد 35.26% من إجمالي قيمة المحفظة الائتمانية، وأن الجزء المتبقي يمثل ما نسبته 64.74% حسب تقرير لجنة معالجة المحفظة الائتمانية.
- وجود اختلاف في قيمة المحفظة الائتمانية بين القيمة الواردة بالميزانية العمومية لسنة 2021م، والقيمة الظاهرة بتقرير لجنة معالجة المحفظة الائتمانية بفارق بلغت قيمته 16,784,844 دينار، ولم نستدل على قيام الإدارة التنفيذية بمعالجة هذا الفارق وإظهار القيمة الحقيقية بالميزانية.
- قصور وإخفاق الإدارة التنفيذية في معالجة بند حسابات تحت التسوية، حيث تبين ارتفاع قيمة هذا الحساب وأن القيمة التي تخص الإدارة العامة منه تمثل ما قيمته 16,609,931 دينار.
- تبين وجود اختلاف وعدم تطابق في قيمة المخزون بين قيمته الواردة بالمنظومة المالية وبين قيمته بتقرير الجرد السنوي، وأن قيمته يتم ترحيلها من سنة مالية لأخرى، وهذا يشير إلى ضعف وإخفاق الإدارة التنفيذية في معالجة هذا الحساب وإظهاره بقيمته الحقيقية.



- قصور الإدارة التنفيذية في تكوين مخصص للقضايا، حيث تبين من خلال كشف القضايا المرفوعة ضد مصرف التنمية أن هناك عدد كبير من القضايا بها مطالبات بتعويضات مالية تتداول في القضاء، وقد تؤول أحكامها لصالح هذه الجهات.
- إخفاق الإدارة التنفيذية في إنشاء منظومة مصرفية موحدة تضم الإدارة العامة بالفروع، واقتصارها على الحسابات التجميعية التي تحال من الفروع.
- تأخر الإدارة التنفيذية في التحول لبرنامج الصيرفة الإسلامية، رغم تشكيل لجنة بشأن هذا الأمر، إلا أن عمل هذه اللجنة لازال مقتصر على تقديم المقترحات فقط.
- قصور وعدم متابعة مشروع الأرشيف الإلكتروني من قبل الإدارة التنفيذية، بالرغم من صرف مبلغ وقدره 214,656 دينار بما نسبته 70% من قيمة العقد المبرم مع الشركة المنفذة للمشروع.
- عدم وجود منظومة للمخازن بداخل مخزن الإدارة العامة لتسهيل العمل والوصول لمحتويات المخزن بالصورة الصحيحة.
- وجود عدد من الأصول بها أعطال وتحتاج لتخريد بعدد من الفروع، منها على سبيل الذكر: فرع الجبل الغربي، فرع الزاوية، فرع الجميل، فرع درنه، وقصور الإدارة التنفيذية في معالجة ذلك.
- وجود عجز في عدد 6 سيارات لم يتم جردها فعلياً بفرع سبها.
- وجود كمبيالات وصكوك مسددة بفرع طرابلس لم يتم تخفيضها من عدد الأقساط بالمنظومة.
- وجود أسماء تشاركيات مكررة بالمنظومة داخل فرع طرابلس.
- إخفاق الإدارة التنفيذية في توفير احتياجات بعض الفروع من أجهزة حاسب آلي وغيره.
- ضعف عمل قسم الاستثمار واقتصاره على إجراء الزيارات الميدانية فقط ولم يقيم بتقديم أي مشروع من شأنه أن يعود بالمنفعة على المصرف.
- قصور قسم المتابعة بحصر ومتابعة المشاريع المتعثرة التي تقل قيمة تمويلها عن 1,000,000 دينار.
- قصور المكتب القانوني في مطالبة مكاتب المحاماة بتقارير دورية عن مستجدات سير جلسات المحاكم.



قطاع التأمين

الشركة المتحدة للتأمين

النظام الأساسي للشركة

يلاحظ تعارض المادة رقم (43) من النظام الأساسي المعدل للشركة والمادة رقم (9) من لائحة النظام الأساسي للعمل بالشركة مع المادة رقم (180) من القانون رقم 23 لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري فيما يتعلق بالتمثيل القانوني للشركة أمام القضاء والغير، حيث أعطى النظام الأساسي للشركة ولائحته صلاحيات واسعة للمدير العام قد تؤدي إلى استغلال هذه الصلاحيات لتحقيق منافع شخصية، كما ان هذه الصلاحيات ساهمت في بعض المشاكل الإدارية والمالية للشركة، الأمر الذي يتطلب معه ضرورة تعديل هذه المواد بما يتوافق مع أحكام قانون نشاط التجاري حتى لا يتم استغلال هذه المادة أكثر.

مجلس إدارة الشركة

- تم تعيين مجلس الإدارة الحالي بموجب قرار الجمعية العمومية العادية رقم (08) لسنة 2018م الصادر يوم 18 أبريل 2018، أي مرور ما يقارب الأربع سنوات على تعيين المجلس الحالي، ولا يوجد أي قرار من الجمعية العمومية بخصوص تجديد المدة أو إعادة تشكيل المجلس، وهو ما يتعارض والمادة رقم (174) من القانون رقم (23) لسنة 2010م.

- يشغل (ع ع ب) عضوية مجلس إدارة الشركة منذ عام 2012م، هذا فقط عند تتبع مستخرجات السجل التجاري للشركة من عام 2012م، ويشغل (أ م غ) عضوية مجلس إدارة الشركة منذ عام 2014م، هذا فقط عند تتبع مستخرجات السجل التجاري للشركة من عام 2012م.

- بموجب قرار مجلس إدارة الشركة رقم (08) لسنة 2020م تم تكليف عضو مجلس إدارة الشركة (ع ع ب) بمهام المدير العام للشركة حتى سبتمبر 2021، وهذا ما قد يترتب عنه اخلال بقواعد حوكمة الشركات وتداخل في مستويات الإشراف والتنفيذ بالشركة، كما شغل المذكور وظيفة مدير الشؤون المالية بالشركة بالإضافة لعضويته بمجلس الإدارة، قبل تكليفه بمهام مدير عام الشركة، وهو ما يعتبر ازدواجية في الوظيفة، ومن ثم تم تكليفه بمهام نائب المدير العام بالشركة اعتباراً من 1 سبتمبر 2021م بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (05) لسنة 2021م، وهو ما يعتبر تعارض للمصالح.

هيئة المراقبة بالشركة

- تمارس هيئة المراقبة بالشركة مهامها منذ أن تم تشكيلها عام 2016، دون وجود قرار بالتجديد أو استبدال لأعضائها من قبل الجمعية العمومية للشركة، أي أن الهيئة تعمل الآن ولمدة 6 سنوات من تاريخ تعيينها، الأمر الذي تعتبر معه مدة تعيينها منتهية وفقاً لنص المادة رقم (198) من القانون رقم (23) لسنة 2010م



بشأن النشاط التجاري ، فضلا عن قصورها في القيام بواجباتها المنصوص عليها في المواد رقم (200-201-203) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، حيث إن الهيئة لم تُعد تقارير عن سير العمل داخل الشركة عن سنتي (2020-2021).

نظام الرقابة الداخلية

- عدم استقلالية إدارة المراجعة وخضوعها لتعليمات الإدارة التنفيذية وهذا يتنافى وقواعد حوكمة الشركات.
- وجود مراجع واحد فقط يعمل بين الأقسام الثلاثة حسب إفادة مدير إدارة المراجعة الداخلية، وهذا ما يُعتبر غير كافي لقيام الإدارة بالعمل المناط بها، وما قد يُسبب في تأخر مراجعة العمل اليومي للشركة.
- عدم تناسب المؤهل العلمي لرئيس قسم المراجعة المالية مع متطلبات شغل الوظيفة.

ملاحظات عن ميزانيات الشركة

- مخالفة الشركة لنص المادة رقم (3) من القانون رقم (19) لسنة 2013م، بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة، الفقرة الثالثة، والمادة رقم (49) من ذات القانون فالشركة لم تقدم حساباتها الختامية وميزانياتها إلى الديوان لمراجعتها وابداء الراي والمصادقة.
- تأخر مجلس إدارة الشركة في القيام بمهامه حسب ما أوكله له النظام الأساسي للشركة في مادته رقم (49) بشأن إعداد الحسابات الختامية، حيث اتضح بأن آخر ميزانية معدة من قبل إدارة الشركة ومعتمدة من قبل المراجع الخارجي للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31م.

التحليل المالي للقوائم المالية للسنوات 2015-2019

لوحظ عدم تطابق بعض بنود القوائم المالية فيما بينها، إضافةً إلى عدم تساوي أرصدة ميزان المراجعة في سنوات (2015-2016-2017) والتي في رفعت من مستوى المخاطر حيال البيانات والسجلات المحاسبية المعدة من قبل الشركة، وجعلت من غير الممكن الاعتماد عليها في استخراج مؤشرات مالية توضح وضع الشركة المالي بموثوقية وموضوعية، والجدول التالي يوضح:



السنة	البند	الرصيد الظاهر بالميزانية	الرصيد من واقع المنظومة
2015	إجمالي الأصول	143,995,717	125,706,301
	إجمالي الخصوم	143,995,717	151,062,670
2016	إجمالي الأصول	231,379,669	165,627,811
	إجمالي الخصوم	231,379,669	163,146,998
2017	إجمالي الأصول	167,159,409	144,062,908
	إجمالي الخصوم	167,159,409	141,532,747
2018	إجمالي الأصول	160,289,413	139,421,834
	إجمالي الخصوم	160,289,413	139,421,834
2019	إجمالي الأصول	158,546,221	133,707,089
	إجمالي الخصوم	158,546,221	133,707,089

ومن خلال تتبع أسباب حدوث هذه الاختلافات والتي تبين منها وجود فروقات في البنود المكونة للقوائم المالية ومنها:

بند إيرادات الاستثمار	ميزان المراجعة	القوائم المالية
السنة المالية 2018	2,239,933	863,849
السنة المالية 2019	1,830,278	807,410

وفيما يلي قراءة مالية للبنود المكونة لقائمتي المركز المالي والدخل وذلك في نطاق السنوات المالية المنتهية (2015-2019) كونها تمثل آخر قوائم مالية مقفلة ومُعتمدة من قبل المراجع الخارجي، لدراسة حركة واتجاه هذه البنود مع استخلاص مؤشرات مالية ذات دلالة.

- ارتفاع بند النقدية بالصندوق في عام 2017 بنسبة 1740% عما كان عليه عام 2016 ليصل إلى ما قيمته 840.7 ألف دينار بعد أن كان 45.7 ألف دينار في عام 2016، وتتبع حركة هذا البند خلال السنوات اللاحقة لعام 2017 نجد أنه يتجه للانخفاض وينسب كبيرة إلى حد ما مقارنة بما كان عليه في عام 2017، فانخفاض في عام 2018 بقيمة 668.9 ألف دينار أي ما نسبته 80% عما كان عليه في العام السابق لعام 2018، وبمقارنة عام 2019 بعام 2018 نلاحظ أن هذا البند استمر في الانخفاض ليصل إلى ما قيمته 112 ألف دينار أي بانخفاض تُقدر نسبته بحوالي 35% عما كان عليه في عام 2018 م .

- اتجاه بند الودائع الثابتة للانخفاض من سنة إلى أخرى ليصل بنهاية عام 2019 إلى ما قيمته 17 مليون دينار بعد أن كان 22 مليون دينار لبي في عام 2015، أي بانخفاض تبلغ نسبته حوالي 23% بما قيمته 5 مليون دينار، وتتبع هذا البند ودراسة أسباب هذا الانخفاض نجد أنه يرجع لقيام إدارة الشركة بسحب ودائعها طرف مصرف التجارة والتنمية، فرصيد هذا البند انخفض في عام 2016 عما كان عنه في عام 2015 نتيجة لسحب الوديعة رقم 2011/002 طرف مصرف التجارة والتنمية، كما أن الانخفاض الذي حصل في عام 2018 يعود لسحب إدارة الشركة ودائع بقيمة 4 مليون دينار طرف مصرف التجارة والتنمية سبق وأن اودعهم كاستثمار عام 2008 (وديعة رقم 2008/003، وديعة رقم 2008/004)، هذا وقد تم استخدام هذه الأموال لسداد التزام على الشركة (متمثل في قرض سبق وأن مُنح لها من مصرف التجارة والتنمية) وتوزيعات أرباح الشركة عن سنة 2016.



- كانت الاستثمارات العقارية (بالصافي) في عام 2015 ما قيمته 13 مليون دينار ثم ارتفعت بقيمة 27 مليون دينار في عام 2016 عما كانت عليه في عام 2015 لتصل إلى ما قيمته 40.8 مليون، أي بزيادة تُقدر بنسبة 213%، ويعزى السبب الرئيسي في هذه الزيادة إلى قيام الشركة بإعادة تقييم أصولها العقارية الاستثمارية في عام 2016، ولاحقاً في هذا التقرير شرح مُفصل عن عملية إعادة التقييم التي قامت بها إدارة الشركة وملاحظتنا بشأنها.

- يمثل بند الإنشاءات تحت التنفيذ 50% من قيمة المبنى الإداري المشتري من الشركة اللببية للتنمية والاستثمار القابضة في سنة 2013، والذي لم تستلمه الشركة بعد، ولاحقاً في هذا التقرير شرح مفصل عن الموضوع.

- اتجه بند المخصصات التأمينية للانخفاض من سنة إلى أخرى، حيث انخفض هذا البند في سنة 2016 بقيمة 28.6 مليون دينار مقارنة بما كان عليه عام 2015، أي ما يتجاوز 50%، ثم استمر بالانخفاض خلال السنتين التاليتين بنسب متفاوتة من 15% إلى 5%، ثم ارتفع بنهاية عام 2019 ليصل إلى ما قيمته 22.9 مليون دينار.

- لوحظ ارتفاع التمويل عن طريق الديون والاقتراض الأمر الذي يعرض الشركة لمخاطر عدم المقدرة على السداد نتيجة لبلوغ نسب الديون إلى حقوق المساهمين نسب مرتفعة ولعدة سنوات متواصلة.

- تكبدت الشركة خسائر من ممارسة نشاطها خلال عام 2015م بقيمة زادت عن 23 مليون دينار لبيبي، تراوحت بعدها هذه الإيرادات خلال السنوات التالية لها وحتى آخر ميزانية معتمدة من المراجع الخارجي في عام 2019 بين ما قيمته 3 مليون إلى 6 مليون دينار لبيبي.

- تذبذب في حركة إجمالي المصروفات خلال السنوات 2015-2019 بين قيم 1,2 مليون وحتى 1,8 مليون في حين بلغت قيمة 2,1 مليون خلال سنة 2017م .

- ظهر بند صافي الدخل للسنوات (2015، 2016، 2017، 2018، 2019) على النحو التالي:

البيان	2015	2016	2017	2018	2019
صافي ارباح/ خسائر	25,356,368-	30,502,461	2,530,160	2,655,557	1,226,897

- ومن خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن الشركة قد تكبدت خسائر في عام 2015 بما يُعادل 126% من رأس مالها، كما أن إدارة الشركة أظهرت كامل قيمة فائض إعادة التقييم للأصول العقارية المستثمرة من ضمن صافي أرباح سنة 2016م نتج عنه بلوغ صافي أرباح السنة بقيمة 30 مليون دينار، كما انخفض صافي ربح سنة 2019م عن سنة 2018م بما نسبته 53% وبقيمة 1,428,660 دينار لبيبي.

ملاحظات عامة عن القوائم المالية

- إن مستوى الإفصاح في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية للشركة غير كافي، ولا يُوفر الحد الأدنى للفهم الجيد لمكونات البنود الرئيسية للقوائم المالية، حيث لوحظ على سبيل المثال لا الحصر عدم إدراج المكونات الرئيسية لبند حسابات



مدينة أخرى ضمن إيضاحات البند، كما أن أسباب الارتفاع أو الانخفاض لبند القوائم المالية غير موضحة ضمن الإيضاحات.

- الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية لا تتضمن السياسات المحاسبية المتبعة في بعض البنود، على سبيل المثال السياسة المتبعة لاحتساب المخصصات غير التأمينية، مما يحد من مستوى الشفافية حيالها.
- عدم الثبات في طريقة عرض القوائم المالية للشركة.

الجرد السنوي لعام 2021

من خلال اطلاعنا على تقرير الجرد المُقدم إلينا وقرار المدير العام رقم (93) لعام 2021 بشأن تشكيل لجان الجرد السنوي لعام 2021 لوحظ الآتي:

- تم موافاتنا بتقرير لجنة جرد المركز الرئيسي ومكتب إصدار الزاوية فقط ولم يتم تزويدنا بتقارير لجان الجرد لفرع بنغازي وفرع مصراتة.
- عملية الجرد التي تمت في نهاية عام 2021 تعتبر عملية حصر فقط، حيث أنه لم يتم إجراء مطابقة بين الأرصدة الدفترية وما هو موجود فعلاً.
- استغرقت عملية جرد المركز الرئيسي ومكتب إصدار الزاوية 47 يوم من تاريخ ابتداء عملية الجرد وفق المادة رقم (5) من القرار المُشار إليه أعلاه وحتى تاريخ تسليم لجنة الجرد لتقريرها، وإن هذا التأخير غير مبرر مقارنة بحجم الأصول المستهدف جردها.
- ظهور بند أصول تحت التكوين بقيمة 6,456,487 دينار ليبي والتي تمثل قيمة الدفعة المقدمة لمبنى قيد الإنشاء (عمارة بمشروع باب طرابلس 1) محل العقد المُبرم بين الشركة المتحدة والشركة الليبية للتنمية والاستثمار بتاريخ 29 يناير 2013، وأن عملية استلام المبنى المذكور لم تتم فعلياً حتى تاريخه، الأمر الذي يعتبر معه ظهور هذا البند ضمن أصول الشركة التي تم جردها غير سليم لعدم حيابة الشركة له، فالهدف الرئيس من عملية جرد الأصول هو التأكد من الملكية والوجود الفعلي للأصول.

- لم يتم إدراج رصيد النقدية الدفترية للمركز الرئيسي بتقرير الجرد، كما أن القيمة الفعلية المدرجة غير واضحة من حيث الفئة والعدد.

- وجود اختلافات بين أرصدة بعض البنود للمركز الرئيسي وفق ميزان المراجعة كما في 2021/12/31م وتقرير الجرد عن ذات الفترة، والجدول التالي يوضح:

البيان	الرصيد وفق ميزان المراجعة	الرصيد وفق تقرير الجرد	الفرق
أجهزة حاسوب وملحقاتها	721,628	751,698	30,070
الآلات ومعدات مكتبية	112,950	119,490	6,540

- أفاد تقرير الجرد بوجود 110 دفتر صكوك غير مستعملة لحسابات الشركة لدى المصارف بحوزة إدارة المراجعة الداخلية بالشركة، مما يدل على وجود تداخل في الاختصاصات بين الإدارات الرقابية والتنفيذية داخل الشركة.



- وجود اختلافات بين رصيد بند أجهزة الحاسوب وملحقاتها لمكتب إصدار الزاوية وفق ميزان المراجعة كما في 2021/12/31م وتقرير الجرد عن ذات الفترة، والجدول التالي يُوضح:

البيان	الرصيد وفق ميزان المراجعة	الرصيد وفق تقرير الجرد	الفرق
أجهزة حاسوب وملحقاتها	8,662	16,487	7,825

المدينون

- بلغ إجمالي حساب جاري المؤمن لهم في 2021/12/31م ما يزيد عن 64 مليون، ومن خلال مراجعتنا لحركة هذه الديون وجدنا أن ما نسبته 36% تمثل ديون رديئة بقيمة 23,189,503 دينار حتى تاريخه، اعمار هذه الديون تزيد عن 5 سنوات.
- سياسة تحصيل الديون المتبعة بالشركة ضعيفة ولا ترتقي لما يتوجب القيام به في سبيل تحصيل أموال الشركة لدى الغير، كما أنه يتطلب من إدارة الشركة استخدام سياسة تحفيزية لتشجيع المدينون على السداد.
- لا تقوم إدارة الشركة بتصنيف الديون حسب جودتها وعمرها وذلك ليتم الاستناد عليها عند إعداد المخصصات اللازمة لذلك.
- تقوم إدارة الشركة باحتساب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بما نسبته 3% فقط من إجمالي قيمة الجهات المؤمن لهم (المدينون) غير المتحركة (الديون المتعثرة)، ومن خلال الاطلاع على حركة هذا الحساب وتاريخ الديون لوحظ أن أغلبها يزيد عمرها عن أكثر من 5 سنوات، إضافة إلى وجود جهات قد تم حلها وتصفيتها، وبالتالي فإن نسبة 3% غير كافية ولا تتماشى مع مفهوم الحيطة والحذر كما أنه يتوجب على إدارة الشركة اعداد دراسة تمهيداً لاتخاذ القرارات اللازمة بشأن اعدام ديون الشركات التي لا يُتوقع منها أي تحصيل.



الفصل السابع: قطاع الاستثمار

المؤسسة الليبية للاستثمار (صندوق الثروة السيادي)

نبذة مختصرة عن المؤسسة الليبية للاستثمار

المؤسسة الليبية للاستثمار هي صندوق الثروة السيادي الوطني في ليبيا ويتمتع بالصفة المالية والقانونية المستقلة تأسست بموجب القرار رقم (208) الصادر عن اللجنة الشعبية العامة سابقاً، وتم إعادة تنظيمها بموجب القانون رقم (13) لسنة 2010م، وتدير المؤسسة عدة استثمارات في مختلف المجالات بما في ذلك الزراعية والعقارية والمالية والنفط والغاز، ويهدف صندوق الثروة السيادي الذي يدير نحو 70 مليار دولار إلى تنويع أوجه الاستثمار القومي بعيداً عن الاعتماد على إنتاج النفط والغاز وذلك لتحقيق عوائد مالية مستقرة طويلة الأجل.

وتتكون أصول المؤسسة البالغة 70.791 مليار دولار مما يلي:

البيان	القيمة كما في 2021/12/31م	القيمة كما في 2022/12/31م
استثمارات في شركات تابعة	28,351,161,083	28,351,161,083
استثمارات في شركات زميلة ومشروعات مشتركة	51,000,000	51,000,000
استثمارات لدى الغير	32,188,891	32,188,891
استثمارات في أصول مالية	11,457,868,162	11,820,950,128
نقدية وما في حكمها	25,575,045,939	25,695,133,628
مدينون وأرصدة مدينة أخرى	5,005,413,966	5,264,592,708
مباني وآلات ومعدات	114,839,082	114,869,441
أصول غير ملموسة	272,841	361,827
أصول استكشاف وتقييم	23,488,307	23,919,259
الإجمالي	70,611,278,271	71,354,176,965

من خلال الجدول السابق لوحظ ارتفاع قيمة إجمالي الأصول عن سنة 2021م بقيمة 179,922,246 دولار، بالرغم من أن الاستثمارات في الأصول المالية انخفضت بقيمة 199,894,482 دولار، إلا أن الارتفاع في البنود الأخرى كان ذو تأثير أكبر من هذا الانخفاض، علاوة على عدم وجود تغيير على قيمة مساهمات المؤسسة (استثمارات في شركات تابعة - استثمارات في شركات زميلة ومشروعات مشتركة - استثمارات لدى الغير) والبالغ إجماليها نحو 28 مليار دولار، نتيجة عدم قيام المؤسسة بتقييم مساهماتها لسنة 2022م، بالرغم من قيامها بتقييمها فيما سبق وعكس نتائج التقييم في السنوات المالية 2018-2019-2020م. وفيما يلي أهم البنود التي أدت لهذا الارتفاع:

- ارتفاع المدينون والأرصدة المدينة الأخرى بقيمة 259,178,742 دولار، وبنسبة 5.2% عن سنة 2021م.
- ارتفاع النقدية وما في حكمها بقيمة 120,087,689 دولار، وبنسبة 0.5% عن سنة 2021م.



- تمتلك المؤسسة استثمارات في شركات تابعة، وزميلة ومشروعات مشتركة في عدد من الشركات داخل ليبيا وخارجها بهدف تحقيق الأرباح والعوائد، وتبلغ قيمة المساهمات التي تساهم فيها المؤسسة بما نسبته 50% وما فوق (شركات تابعة) وما نسبته تقل عن 50% (شركات زميلة ومشروعات مشتركة)، والجدول التالي يوضح مساهمات المؤسسة فيما يلي:

البيان	القيمة (دولار)
المحفظة الاستثمارية طويلة المدى	11,047,100,000
صندوق التنمية الاستثماري الليبي	8,917,500,000
محفظة ليبيا أفريقيا	2,166,300,000
الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية	4,466,561,083
شركة الاستثمارات النفطية	1,633,600,000
شركة مابل كروس الاستثمارية القابضة	1,500,000
شركة اتران المحدودة	117,700,000
شركة ليا مالطا	900,000
مصرف الطاقة الأول	51,000,000
الإجمالي	28,402,161,083

- بلغت القيمة السوقية للأصول المالية والمتمثلة في محفظة الأسهم ومحفظة السندات، والصناديق والمحافظ الاستثمارية كما في 2022/12/31م ما قيمته 11,820,950,127 دولار أمريكي بيانها مقارنة مع التكلفة الفعلية كالتالي:

البيان	القيمة السوقية (دولار)	التكلفة (دولار)
الصناديق والمحافظ الاستثمارية	4,170,034,500	5,961,219,000
محفظة الأسهم الاستراتيجية	7,598,492,430	8,581,697,167
محفظة السندات	52,423,198	-
المجموع	11,820,950,128	14,542,916,167

- ويلاحظ من الجدول السابق انخفاض القيمة السوقية للأصول المالية كما في 2022/12/31م، عن تكلفة الاستثمار الأصلية بنسبة 19% تقريبا وبقيمة 2,774,389,238 دولار أمريكي.
- بلغت النقدية وما في حكمها، ما قيمته 25,695,133,628 مليار دولار أمريكي مقسمة على حسابات جارية وودائع زمنية، مجمد منها ما نسبته تقريبا 99.9% وفقاً لقرارات مجلس.
- فيما يلي ملخص نتيجة نشاط المؤسسة لسنة 2022م مقارنة بالسنة المالية 2021م (بالدولار الأمريكي):

البيان	سنة 2021م	سنة 2022م	نسبة التغير
دخل الفوائد	49,771,005	231,326,431	364%
دخل المحافظ	302,800,764	308,444,673	1.8%
(ضرائب ورسوم محافظ)	(36,837,463)	(47,122,651)	27.9%
صافي دخل المحافظ	265,963,301	261,322,022	(1.74%)
أرباح أو (خسائر) القيمة العادلة للأوراق المالية	111,931,860	(162,057,063)	(244%)
أرباح أو (خسائر) فروقات عملات أجنبية	(112,649,836)	(72,193,097)	(35%)
دخل آخر	147,554	654	(99.5%)
مصروف الإهلاك	(127,759)	(95,487)	(25%)
المصاريف الإدارية والعمومية	(44,351,582)	(34,437,787)	(22%)
صافي الربح أو (الخسارة)	270,684,542	223,865,673	(17%)



حيث يلاحظ حوله:

- بالرغم من ارتفاع إجمالي الإيرادات (دخل الفوائد - صافي دخل المحافظ) لسنة 2022م عن سنة 2021م، بقيمة 176,914,147 دولار، أي بنسبة 56% وانخفاض المصاريف الإدارية والعمومية لسنة 2022م عن سنة 2021م، إلا أنه لوحظ انخفاض نتيجة نشاط المؤسسة لسنة 2022م عن سنة 2021م، بقيمة 46,818,869 دولار، وبنسبة 17.2%.
- ارتفاع خسائر القيمة العادلة في الأوراق المالية لسنة 2022م عن سنة 2021م بنسبة 244%، حيث بلغت قيمتها 162,057,063 دولار، نتيجة تحميل أرباح أو خسائر إعادة تقييم المساهمات في الشركات التابعة والزميلة والمشروعات المشتركة على قائمة الدخل، الأمر الذي أثر بشكل ملحوظ على نتائج نشاط المؤسسة، خاصة في ظل عدم وجود سياسة واضحة ومعتمدة لتقييم المساهمات بشكل خاص، والإجراءات المحاسبية بشكل عام.
- ويلاحظ من الجدول السابق انخفاض نتيجة نشاط المؤسسة خلال سنة 2022م عن نتيجة السنة السابقة، حيث إن الاتجاه العام لهذه الأرباح في تدني من سنة إلى أخرى، واستمرار هذا التذبذب منذ السنوات الماضية، حيث لوحظ تكبد خسائر خلال سنتي 2017م و2018م، ومن ثم تحقيق أرباح متباينة بدءاً من سنة 2019م، والجدول التالي يوضح نتائج نشاط المؤسسة من خلال السنوات 2017-2022م:

السنة	صافي الربح (الخسارة)
2017	(4,217,620,849)
2018	(3,671,462,538)
2019	3,174,651,706
2020	567,606,919
2021	270,684,542
2022	223,865,673

- ويرجع سبب التباين الرئيسي في نتائج نشاط المؤسسة للسنوات 2017-2022م إلى ما يلي:
- إعدام عدة قروض (منحتها المؤسسة خلال الفترة 2008-2012) وأقساطها المتعثرة وفوائدها وتحميلها على حساب الأرباح والخسائر بتاريخ 2017/12/31 بموجب القيد رقم 132776 بتاريخ 2017/12/31م بقيمة 5,579,810,141 دولار دون مراعاة الإجراءات القانونية اللازمة لإعدامها وفق القوانين واللوائح والأسس والمبادئ المحاسبية.
- يلاحظ تذبذب نتيجة نشاط المؤسسة على مدار السنوات الماضية، حيث تكبدت خسائر خلال سنتي 2017م و2018م، ومن ثم حققت أرباح بدءاً من سنة 2019م إلا أن الاتجاه العام لهذه الأرباح في تدني من سنة إلى أخرى ويرجع السبب في ذلك إلى قيود إعادة تقييم أصول المؤسسة، والذي لوحظ بشأنه عدم وجود سياسة واضحة لضمان موضوعية عمليات التقييم، وفيما يلي أهم البنود التي أثرت على نتيجة النشاط لكل سنة على حدا (بالدولار الأمريكي):



البيان	2017م	2018م	2019م	2020م	2021م	2022م
أرباح أو (خسائر) بيع استثمارات في الشركات التابعة	0	0	0	1,882,823	0	0
أرباح أو (خسائر) تقييم المساهمات التابعة	0	(2,811,100,000)	1,309,900,000	0	0	0
أرباح أو (خسائر) تقييم الشركات الزميلة والمشروعات المشتركة	0	(16,100,000)	(13,600,000)	0	0	0
أرباح أو (خسائر) تقييم الأصول المالية	1,265,331,918	(1,338,819,122)	1,185,749,494	31,771,392	111,931,860	(162,057,063)
أرباح أو (خسائر) فروقات أسعار الصرف	114,540,895	101,109,691	(151,792,639)	185,639,531	(112,649,836)	(72,193,097)
الدخل الآخر	61,699,320	1,370,949	994,584	8,490,645	147,554	654
خسائر انخفاض في القيمة (الاضمحلال)	(6,080,667,785)	(202,517,999)	160,148,643	0	0	0

المصاريف الإدارية والعمومية

انحراف إجمالي المصروفات الفعلية لسنة 2022م عن الموازنة التقديرية للمصروفات الإدارية والتشغيلية بزيادة نسبتها 50% إجمالي وبقيمتها 35,554,190 دولار، الأمر الذي يعكس ضعف دقة التقديرات ويفقدها قيمتها في ضبط واحكام الإنفاق، وقد لوحظ حول المصروفات الفعلية ما يلي:

- تجاوز المبالغ المقدرة لعدد 11 بند من بنود المصروفات، بقيمة 1,670,764 دولار، أي بنسبة تجاوز 45% عن إجمالي القيمة المقدرة للبنود محل التجاوزات.
- أن ما نسبته 97% من المصروفات الإدارية والعمومية لسنة 2022م وقيمتها 33,407,053 دولار تركز في سبع بنود رئيسية التالية:

ت	البند	2021م	2022م
1	منافع الموظفين	5,429,629	5,382,225
2	أتعاب قانونية	14,274,756	5,170,434
3	مصاريف أتعاب إدارة	16,303,592	15,013,499
4	مصاريف أتعاب محافظ	2,892,609	1,614,779
5	مصاريف استشارات مهنية	2,297,470	5,276,307
6	مصاريف شركة ليا - مالطا	665,174	484,271
7	مصاريف شركة ليا - المملكة المتحدة	745,021	465,539
	المجموع	42,608,251	33,407,054

ومن خلال ما سبق لوحظ التالي:

- تحميل مصروفات شركتي ليا مالطا للاستشارات المحدودة، وشركة ليا - المملكة المتحدة للاستشارات المحدودة، على قائمة الدخل (الأرباح والخسائر) للمؤسسة الليبية للاستثمار، بالرغم من تمتع كلاهما بالذمة المالية المستقلة عن المؤسسة.
- تحميل السنة المالية 2022م بمصروفات لا تخصها، وفق البيان التالي:

البند	القيمة المحملة
مصروف المكافآت 2021م	654,740
العلوة السنوية للموظفين الخاصة بسنة 2021م	293,707



إيرادات فوائد الودائع

- بلغ الدخل من فوائد الودائع خلال سنة 2022م مبلغ 227,173,835 دولار أي بزيادة قدرها 202,594,209 دولار، عن سنة 2021م، ويعود ذلك للأوضاع التي شهدتها سنة 2021م، وأثرت سلباً على أسعار الفائدة (العائد) حينها.
- تدني نسبة الإيرادات (الفوائد) على الودائع حيث بلغت قيمة الودائع في 2022/12/31م ما قيمته 20,391,188,689 دولار، بزيادة قيمتها 140,700,485 دولار، عن سنة 2021م، في حين بلغت نسبة الإيرادات المحققة على هذه الودائع 0.12% لسنة 2021م، و1.1% لسنة 2022م.
- انخفاض معدل العائد على الودائع الموجودة بمصرف ليبيا المركزي، حيث بلغت الإيرادات المحققة على هذه العوائد لسنة 2022م مبلغ 213,198,611 دولار، أي ما نسبته 1.1% لإجمالي قيمة الوديعة البالغ قيمتها 18,449,385,899 دولار، وهي تمثل تقريبا 90.4% من إجمالي الودائع.

إيرادات توزيعات الأسهم

- بلغ إجمالي إيرادات الأسهم لسنة 2022م ما قيمته 305,222,630 دولار، بزيادة قيمتها 2,628,843 دولار عن الأيراد المحقق لسنة 2021م، مع ذلك يلاحظ عدم تحصيل أي من هذه الإيرادات بحسابات المؤسسة الليبية للاستثمار، منذ سنة 2017م، حيث يفترض أن تودع هذه المبالغ (الإيرادات) بحسابات المؤسسة لدى مصرف ABC- Bahrain، إلا أنه يتم إيداعها باليورو كليراً حسب عملته.

الجمعية العمومية (مجلس الأمناء)

- مخالفة مجلس الأمناء لأحكام المادة (10) من قانون تنظيم المؤسسة رقم (13) لسنة 2010م، حيث يقتصر مجلس إدارة المؤسسة الحالي في ممارسة مهامه على خمسة أعضاء فقط دون النظر في تصحيحه.
- مخالفة مجلس الأمناء للمادة (8) من القانون رقم (13) لسنة 2010م، حيث تبين عدم قيام مجلس الأمناء بعقد أي اجتماع خلال عام 2022م.
- مخالفة مجلس الأمناء للمادة (9) من القانون رقم (13) لسنة 2010م من خلال عدم قيامه بإعداد تقرير خلال عام 2022م يتضمن تقييم الأداء الاستثماري للمؤسسة ومدى التزام مجلس الإدارة بالضوابط والقيود المنصوص عليها.
- مخالفة مجلس الأمناء للفقرة (10) من المادة (7) من قانون رقم (13) لسنة 2010م بشأن عدم اعتماد الموازنة التقديرية للمؤسسة لعام 2022م.
- مخالفة مجلس الأمناء للمادة (7) الفقرة (8) من قانون رقم (13) لسنة 2010م بشأن عدم اعتماد مجلس الأمناء الهيكل التنظيمي الجديد المقترح من مجلس الإدارة والمحال بتاريخ 07/07/2020م إشاري رقم ر.م. 121.
- مخالفة مجلس الأمناء للمادة (7) الفقرة (3) من القانون رقم (13) لسنة 2010م من خلال عدم اعتماد عدد من اللوائح الإدارية والمالية المنظمة لعمل المؤسسة ومنها:



- ❖ بيان سياسة الاستثمار والمحالة إلى مجلس الأمناء بتاريخ 07/07/2020م تحت رقم إشاري 122.
- ❖ مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات المهنة والمحال إلى مجلس الأمناء بتاريخ 07/07/2020م تحت رقم إشاري 124.
- ❖ مقترح ميثاق مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار والمحال إلى مجلس الأمناء بتاريخ 07/07/2020م تحت رقم إشاري 123.

مجلس الإدارة

- عدم قيامه بإعداد قوائم مالية مجمعة للمؤسسة لأي من السنوات السابقة بالمخالفة للمادة (256) من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م.
- مخالفة مجلس الإدارة لقرار مجلس الأمناء رقم (12) لسنة 2012م من خلال عدم تفعيل بعض الإدارات المدرجة ضمن الهيكل التنظيمي بالمؤسسة الليبية للاستثمار ومنها الإدارة العامة للمحافظ والإدارة العامة للعمليات والتشغيل وتفعيل بعض الإدارات الفرعية التابعة لها.
- مخالفة مجلس الإدارة لقرار مجلس الأمناء رقم (2) لسنة 2020م بشأن ضرورة اتخاذ الإجراءات المناسبة لتعيين المدير التنفيذي للمؤسسة الليبية للاستثمار وفق ما نصت عليه المادة (11) الفقرة (13) من القانون رقم (13) لسنة 2010م.
- قيام مجلس الإدارة بعقد اجتماعات دون أن يتم توثيقها والتي يتم وصفها بمحاضر اجتماعات المجلس على أنها اجتماعات تشاورية.

إدارة المراجعة الداخلية

- تأخر إدارة المراجعة الداخلية في اعداد التقرير النصف سنوي لسنة 2022م حيث ان التقرير لم يجهز حتى تاريخ اجتماع مجلس الإدارة الخامس لسنة 2022م، كما أنها لم تعد أي تقارير أخرى.
- قيام إدارة المراجعة بمراجعة مذكرات تسوية الحسابات المصرفية للمصارف التالية فقط (ABC البحرين، شمال افريقيا تونس، الليبي الخارجي) دون غيرها.

الحارس القضائي

- خلال الفترة من 2015- 2020 أصدرت المحكمة العليا الإنجليزية عدة أحكام بوضع مجموعة من أصول المؤسسة الليبية للاستثمار تحت الحراسة القضائية، نتيجة وجود نزاعات قضائية بشأنها.
- وبلغت المبالغ المدفوعة عن طريق الحارس القضائي خلال الفترة من 2015/07/09م، حتى 2021/12/31م، ما قيمته 423,935,315 دولار أمريكي، والشكل التالي يوضحها بالعملة الأصلية.

العملة	القيمة
باوند	222,619,000
يورو	1,128,000
دولار امريكي	121,762,000
المجموع (ما يعادل بالدولار)	423,935,315



- وبلغت مصاريف الحارس القضائي (BDO) حتى 2021/12/31م، ما قيمته 15,489,254 باوند، بالإضافة إلى ما قيمته 492,468 دولار أمريكي.
- وقامت المؤسسة الليبية للاستثمار بتاريخ 2022/01/11م، بتكليف مكتب (Grant Thornton UK LLP)، للتأكد على نفقات وحسابات الحارس القضائي من تاريخ 2015/07/09م، حتى 2021/12/31م، ولوحظ من خلال متابعة نتائج التقرير الصادر بتاريخ 2022/08/22م، وجود مبالغ لم يتمكن المكتب من الحصول على الفواتير الخاصة بها اجماليتها تتمثل الحصة الأكبر منها التي لا توجد أدلة تعززها في فواتير الحارس القضائي BDO كما يلي:

العملة	القيمة
باوند	15,725,537
يورو	13,299
دولار امريكي	648,178

الحسابات المصرفية

- الاخلال بشروط وضوابط اعداد مذكرات التسوية المصرفية، والتي هي إجراء رقابي للمطابقة بين الرصيد المصرفي في المصرف والرصيد المصرفي بالدفاتر، حيث تبين عدم مطابقته برصيد المصرف نهاية المدة بمذكرة تسوية حساب المؤسسة الجاري عن شهر 8 لسنة 2022م طرف مصرف ليبيا المركزي بالدولار، بالرصيد الفعلي للمصرف بكشوفات الحساب كالتالي:

البيان	الرصيد بالمصرف كما في 2022/08/31م
الرصيد يكشف حساب المصرف	497,494,535
الرصيد المصرفي بمذكرة التسوية	22,494,513
الفرق	475,000,022

- عدم إعداد مذكرات تسوية لجميع الحسابات المصرفية، ومنها على سبيل الذكر لا الحصر: حسابات المؤسسة بمصرف UNICREDIT GROUP، وبنك الاتحاد.
- وجود معلقات منها ما هو ظاهر منذ سنة 2020م، بمذكرات التسوية، ولم تتم تسويتها.
- من خلال متابعة مذكرة تسوية حساب المؤسسة طرف مصرف ABC – LONDON GBP، لشهر 2022/9م، لوحظ وجود مبالغ تمت إضافتها بالدفاتر ولم تدخل لحسابات المصرف والجدول التالي يوضحها (بالباوند).

التاريخ	القيمة
2021/09/30م	60,000,000
2021/09/30م	20,000,000
2022/02/01م	19,452
الإجمالي	80,019,452

- ضعف وعدم كفاءة الآلية المتبعة في إدخال واثبات القيود، حيث تبين القيام بقيد بعض المعاملات أكثر من مرة (أي إثبات وقيد نفس المعاملة مرتان)، ومن أمثلة ذلك على سبيل تخفيض حساب المدينون مرتان بما قيمته 1,746,170 دولار لكل قيد على حدى، مقابل تعليية حساب المؤسسة طرف مصرف ABC مرتان



بنفس القيمة السابق ذكرها لكل قيد على حدة، في حين أن العملية تخص نفس المعاملة (الحدث الاقتصادي) والمتمثل في إيرادات فوائد ودائع بقيمة 1,746,170 دولار، الأمر الذي يعني أنه تم تخفيض حساب المدينون بزيادة عن القيمة الحقيقية بقيمة 1,746,170 دولار، وتعلية حساب المصرف الدفتری بزيادة عن القيمة الحقيقية بنفس القيمة.

الأموال المجمدة بقرارات مجلس الأمن

تخضع الأموال المجمدة لقرارات مجلس الأمن ارقام 1970، 2011/1973، التي نصت على تجميدها بهدف ضمان عدم استعمالها في الحرب التي حدثت عام 2011م أو التعدي عليها بطرق غير مشروعة، وقيدت هذه القرارات الصرف منها إلا بموافقة لجنة دولية أنشأت بقرار مجلس الأمن رقم 2011/1970، والتي وافقت بناء على اخطارات من عدد من الدول الحافظة لهذه الأموال بصرفها لأغراض مختلفة.

بلغت قيمة أموال المؤسسة الليبية للاستثمار المجمدة في 2022/12/31 نحو 38.88 مليار دولار، ويبين الجدول التالي طبيعة هذه الأموال وحركتها خلال السنوات الأخيرة كما يلي:

الأصول المجمدة

بالدولار الأمريكي

2022م	2021م	2020م	2019م	البيان
23,695,467,430	23,556,803,555	23,631,841,860	23,433,913,705	الحسابات الجارية والنقدية بالصناديق والودائع
4,574,070,062	4,702,661,268	4,553,788,201	4,460,993,700	الصناديق
1,685,192,000	1,700,446,400	1,714,507,200	1,696,744,000	السندات
10,981,422	11,147,653	11,277,683	11,114,484	عوائد السندات
7,598,492,429	8,608,408,372	7,520,483,509	7,649,093,930	الأسهم
1,322,055,381	1,106,206,990	915,000,936	670,437,301	توزيعات الأسهم
38,886,258,724	39,685,674,238	38,346,899,389	37,922,297,120	الإجمالي

من خلال الجدول السابق نلاحظ تذبذب إجمالي الأصول المجمدة خلال الأربع سنوات.

الحسابات الجارية والنقدية بالصناديق والودائع


بلغ إجماليها كما في 2022/12/31 ما قيمته 23,695,467,430 دولار أمريكي والجدول التالي يوضحها كما في 2022/12/31م.

2022م	البيان
3,414,197,775	الحسابات الجارية والنقدية بالصناديق
20,281,269,654	ودائع زمنية
23,695,467,430	المجموع




السندات

تتكون السندات المجمدة والبالغ قيمتها كما في 2022/12/31م ما قيمته 1,685,192,000 دولار أمريكي، من ثلاث عملات والشكل المقابل يوضحها:



عوائد السندات

- بداية من تاريخ 2011/09/16م رفع التجميد عن عوائد السندات وتم ايداعها بالحسابات غير المجمدة حتى تاريخ 2017/10/01م، أصبحت تودع بالحسابات المجمدة من جديد.
- تحقق آخر عائد للسندات في سنة 2018م، والتي كانت سنة استحقاق آخر سند.
- والشكل التالي يوضح إجمالي هذه العوائد بالعملات الأصلية كما في 2022/12/31م



الأسهم

- تتوزع الأسهم على عدد 19 دولة حول العالم، بقيمة اجمالية في 2022/12/31م تقدر بمبلغ 7,598,492,429 دولار وفقاً لسعر اصرف في ذلك التاريخ

توزيعات الأسهم

- بلغ رصيدها كما في 2022/12/31م بالدولار الأمريكي، ما قيمته 1,322,055,381 دولار أمريكي. والجدول التالي يوضح توزيعات الأسهم بنهاية كل سنة من السنوات الأربعة بالعملة الأصلية.



2022	2021	2020	2019	العملة
727,844,537	592,300,093	455,124,898	332,862,178	USD
430,724,780	342,460,413	290,281,276	231,259,709	EUR
90,569,811	77,619,443	62,429,008	48,630,653	GBP
95,284,233	65,464,328	56,738,171	44,471,856	NOK
930,601	743,338	567,637	382,131	CAD
9,116,250	7,453,875	5,827,250	4,218,500	CHF
33,324,962	33,324,962	33,324,962	33,324,962	HKD

ومن خلال ما سبق ذكره لوحظ التالي:

- تدني العائد على الأسهم، حيث بلغت نسبة العائد على الأسهم 3% فقط لكل سنة على حدا للأربع سنوات.
- انخفاض القيمة السوقية للأسهم بما نسبته 12% وما قيمته 1,009,915,943 مليار دولار أمريكي لسنة 2022م عن سنة 2021م.
- انخفاض إجمالي الأموال المجمدة بسنة 2022م عن سنة 2021م بقيمة 799,415,514 مليون دولار أمريكي.
- النقدية بالصناديق الاستثمارية قد ارتفعت على مدار الأربع سنوات الماضية منذ سنة 2019م حتى 2022م بما قيمته 218,369,923 مليون دولار أمريكي وهو ما نسبته 32%، ووصلت نسبة ارتفاع النقدية بمحفظة HSBC خلال تلك الأربع سنوات إلى ما نسبته 51% وما قيمته 121,650,808 مليون دولار أمريكي.
- عدم قدرة المؤسسة من اتخاذ القرارات اللازمة فيما يخص السندات وعوائدها، حيث لوحظ أنه بنهاية سنة 2018م استحوطت جميع السندات ولم تتمكن المؤسسة حتى من إعادة استثمارها بسندات تحمل نفس معدلات الفائدة، والجدول التالي يوضح السندات التي استحوطت، وعوائدها لكل سنة على حدا وفقا للعملة الأصلية:

السنة	دولار أمريكي	الرصيد التراكمي	باوند	الرصيد التراكمي	يورو	الرصيد التراكمي
2011	733,514,147	733,514,147	20,550,000	20,550,000	21,311,519	21,311,519
2012	333,000,000	1,066,514,147	20,000,000	40,550,000	30,000,000	51,311,519
2013	195,000,000	1,261,514,147			60,000,000	111,311,519
2014	175,000,000	1,436,514,147			34,000,000	145,311,519
2015	35,000,000	1,471,514,147				
2016	-	1,471,514,147				
2017	80,841	1,471,594,988				
2018	20,321,235	1,491,916,223				

الفائدة السالبة على الأموال النقدية في اليورو كليلر

- تتكبد المؤسسة لخسائر نتيجة احتساب فوائد سالبة على حساباتها بمصرف يورو- كليلر بسبب استحقاق (سندات مالية وأرباح أسهم) والتي من المفترض على مصرف يورو-كليلر (حافظ أوراق مالية) تحويلها إلى بنك ABC (مدير الاستثمار)



إعادة توظيفها واستثمارها بالشكل الأمثل، إلا إنه وبسبب التجميد لم يستطع بنك يورو-كلير تحويلها.

- قام مصرف يورو-كلير بفرض رسوم في شكل فوائد سلبية على هذه الأموال وقد برر المصرف ذلك بسبب سياسة المصرف الاستثمارية والتي تقضي بحفظ الأوراق المالية وليست الأموال، الأمر الذي يعرض هذه الأموال إلى التآكل.
- ولم تعترف المؤسسة حتى تاريخه بهذه الفوائد السالبة بدفاتها المالية، حيث يقوم مصرف ABC بالمطالبة بهذه المبالغ من المؤسسة، كونها تم خصمها من قبل اليورو-كلير على مصرف ABC.
- وفيما يلي بيان بإجمالي الفائدة السالبة والتي تم احتسابها (من قبل مصرف ABC المطالب بسداد هذه الفوائد حتى نهاية شهر ديسمبر 2022م):

العملة	NOK	GBP	USD	CHF	Euro
الإجمالي	432,967	405,475	7,846,840	238,348	20,324,439
المعادل بالدولار الأمريكي	30,372,929				

- ❖ آخر فائدة سالبة تم احتسابها بتاريخ شهر أكتوبر - 2022م.
- ❖ تم احتساب السعر الإجمالي بالدولار باستخدام أسعار مصرف يوم 2022/12/31م بالمؤسسة الليبية للاستثمار.

مخاطر تآكل أصول المؤسسة المدارة من قبل البنك الحافظ ABC

بلغ إجمالي الأصول المالية المدارة من قبل بنك ABC كما في 2022/12/31م بقيمتها السوقية مبلغ وقدره 11,618,861,545 دولار أمريكي بموجب اتفاقية موقعة بين المؤسسة وبنك ABC خلال عام 2009م وبنسبة رسوم إدارة بلغت 1% سنويا ويتم خصمها بشكل ربع سنوي من إجمالي هذه الأصول، مع الإشارة إلى أن هذه الأصول واقعة تحت قرارات التجميد 1970 و1973، وفيما يلي بيان بهذه الأصول:

البيان	القيمة السوقية كما في 2022/12/31م بالدولار الأمريكي
نقدية (كاش)	206,220,551
الودائع	1,524,413,866
محفظه الأسهم	7,624,637,337
نقد لدي الحافظين	2,258,260,814
ضمانات	5,328,977
الإجمالي	11,618,861,545

ومن خلال متابعة هذه الأصول تبين انخفاض القيمة السوقية كما في 2022/12/31م، عن تلك القيمة كما في 2021/09/30م، بقيمة 400,074,979 مليون دولار أمريكي.

- لوحظ تآكل هذه الأصول بسبب الرسوم الإدارية المفروضة بموجب الاتفاقية قد بلغ 122,300,348 دولار أمريكي، وذلك من سنة 2009م حتى 2022/12/31م.
- الاخلال بشروط وضوابط اعدادات التحويلات المصرفية، والتي هي اجراء رقابي للمطابقة بين الرصيد المصرفي في المصرف والرصيد المصرفي بالدفاتر، حيث تبين عدم مطابقة رصيد المصرف نهاية المدة بمذكرة تسوية حساب المؤسسة



الجاري عن شهر 8 لسنة 2022م طرف مصرف ليبيا المركزي بالدولار أمريكي،
بالرصيد الفعلي للمصرف بكشوفات الحساب كالتالي:

الرصيد بالمصرف كما في 2022/08/31م	البيان
497,494,535 دولار أمريكي	الرصيد بكشف حساب المصرف
22,494,513 دولار أمريكي	الرصيد المصرفي بمذكرة التسوية
475,000,022 دولار أمريكي	الفرق

- عدم اعداد مذكرات تسوية لجميع الحسابات المصرفية، ومنها على سبيل الذكر لا الحصر: حسابات المؤسسة بمصرف UNICREDIT GROUP ، وبنك الاتحاد.
- وجود معلقات منها ما هو ظاهر منذ سنة 2020م، بمذكرات التسوية، ولم تتم تسويتها.
- من خلال متابعة مذكرة تسوية حساب المؤسسة طرف مصرف ABC – LONDON GBP، لشهر (9/2022م)، لوحظ وجود مبالغ تمت اضافاتها بالدفاتر ولم تدخل لحسابات المصرف والجدول التالي يوضحها (بالباوند).

التاريخ	القيمة
2021/09/30م	60,000,000
2021/09/30م	20,000,000
2022/02/01م	19,452
الإجمالي	80,019,452

- ضعف الآلية المتبعة في إدخال واثبات القيود، حيث تبين القيام بقيد بعض المعاملات أكثر من مرة (أي اثبات وقيد نفس المعاملة مرتان)، ومن أمثلة ذلك على سبيل المثال أنه تم تخفيض حساب المدينون مرتان بما قيمته 1,746,170 مليون دولار أمريكي لكل قيد على حدى، مقابل تعليه حساب المؤسسة طرف مصرف ABC مرتان بنفس القيمة السابق ذكرها لكل قيد على حدى، في حين أن العملية تخص نفس المعاملة (الحدث الاقتصادي) والمتمثل في إيرادات فوائد ودائع بقيمة 1,746,170 دولار أمريكي، الامر الذي يعني أنه تم تخفيض حساب المدينون بزيادة عن القيمة الحقيقية بقيمة 1,746,170 دولار أمريكي، وتعليه حساب المصرف الدفترى بزيادة عن القيمة الحقيقية بنفس القيمة.
- لوحظ وجود اختلافات بين تكلفة المساهمات المثبتة بالدفاتر، وتكلفة المساهمات بإدارة المساهمات، من حيث قيمة التكلفة، وتاريخ المساهمة، ومن أمثلة ذلك على سبيل الذكر لا الحصر:
 - شركة ايتران، حيث جاء بتقرير نشاط إدارة المساهمات لسنة 2021م، أنها تأسست بتاريخ 2009/08/14م، بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار رقم (2009/01/02)، إلا أنه تم اثباتها بالدفاتر بتاريخ سنة 2017م.
 - شركة سايا كورب - القابضة (مصرف الطاقة الأول سابقا)، حيث جاء بتقرير إدارة المساهمات، حصة المؤسسة براس مال الشركة يبلغ 97,500,000 مليون دولار أمريكي، في حين أنه تم اثباتها في الدفاتر بالإدارة المالية بقيمة 103,000,000 مليون دولار أمريكي.



- ضعف أداء المساهمات، بالرغم من أنها تمثل ما نسبته 40% من إجمالي أصول المؤسسة، وفيما يلي ملخص بأهم ما لوحظ بشأن بعض هذه المساهمات من خلال البيانات المتاحة بإدارة المساهمات:



استثمارات المؤسسة الليبية للاستثمار

شركة سايا كورب القابضة - مصرف الطاقة الأول سابقا

هي شركة استثمار وتطوير عقاري، مقرها مملكة البحرين، يتكون رأس مال الشركة من 600 مليون دولار أمريكي مدفوع بالكامل، المساهمون في الشركة والشركات التابعة لها هم مؤسسات استثمارية بشكل أساسي في القطاع الخاص والعام بكل من (مملكة البحرين، الامارات العربية المتحدة، ليبيا، والمملكة العربية السعودية).

- كانت الشركة في السابق تمارس نشاطها كمصرف الطاقة الأول، بترخيص من المصرف المركزي لمملكة البحرين. وبتاريخ الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ 2020/08/27م، وافق 80.02% من المساهمين على إعادة هيكلية الشركة بتغيير ترخيصها ونشاطها إلى مؤسسة تجارية من خلال الحصول على الموافقة من الجهات المعنية بمملكة البحرين.

- بتاريخ 2021/09/21م، غيرت الشركة اسمها لمصرف الطاقة الأول (First Energy Bank)، وبتاريخ 2021/11/21م تم اخطار الشركة من قبل المصرف المركزي البحريني بشطب تسجيل المصرف من سجل المصرف المركزي.

- تملك المؤسسة الليبية للاستثمار ما نسبته 16.25% وقيمتها 97,500,000 دولار امريكي، وهي ثاني أكبر حصة في رأس مال الشركة بعد شركة تصميم للعقارات من دولة الامارات والتي تبلغ حصتها 21.85%.

- حققت الشركة خلال سنة 2021م صافي ربح قيمته 1,302,000 دولار أمريكي، في حين كانت قد تكبدت خسارة لسنة 2020م قيمتها 163,782,000 دولار أمريكي.

- لوحظ تكبد الشركة لخسائر تراكمية بلغ اجمالها ما قيمته كما في 2021/12/31م (156,579,000) دولار أمريكي وهو ما نسبته 26% من رأس مال الشركة.

- تأكل رأس مال الشركة بنسبة 38% تقريبا، وبقيمة 230,252,000 دولار أمريكي حتى 2021/12/31م، والجدول التالي يوضح رأس المال:

ت	البيان	القيمة
1	الخسائر التراكمية	(156,579,000)
2	احتياطي ترجمة عملات أجنبية	(32,916,000)
3	احتياطي القيمة العادلة للاستثمارات	(51,475,000)
4	أذونات خزنة	(4,356,000)
5	احتياطي قانوني	14,810,000

- ضعف معدلات الربحية المحققة، فبالرغم من تحقيق أرباح خلال سنة 2021م، إلا أن معدلات الربحية ضعيفة جدا ولا تتماشى مع حجم الأموال المستثمرة (600 مليون دولار).

- مخالفة منشور مجلس الوزراء رقم (15)، ومنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م، بشأن تعدد العضويات، حيث يجمع عضو مجلس إدارة الشركة



بين عضويته وإدارته التنفيذية للمؤسسة الليبية للاستثمار (القابضة)، وعضويته بمجلس إدارة شركتي ليا مالطا، وليا المملكة المتحدة (شركات تابعة).

- المصادقة على إعادة تعيين مكتب KPMG لتدقيق حسابات الشركة للسنة المالية المنتهية في 2022/12/31م، بالرغم من قيام المكتب نفسه بتدقيق حسابات الشركة لسبع سنوات متتالية.

- من خلال المتابعة تبين أن الخسارة المتكبدة لسنة 2020م، كانت نتيجة لما يلي:

▪ تكلفة الموظفين المرتفعة مقارنة بسنة 2021م، حيث كانت 12,122,000 مليون دولار، وانخفضت لسنة 2021م بقيمة 4,695,000 دولار أمريكي لتصبح قيمتها 7,427,000 دولار أمريكي.

▪ وكانت الزيادة بشكل كبير نتيجة تكاليف تسوية عقود الموظفين عن طريق إنهاء خدماتهم ضمن مشروع إعادة الهيكلة المعتمد من قبل مجلس الإدارة.

▪ تحميل سنة 2020م بخسائر ائتمان متوقعة بقيمة 121,354,000 دولار أمريكي، وكانت هذه الخسائر في الائتمان، تتعلق بتوقع الشركة عدم تحصيلها ما قيمته 117,701,000 دولار أمريكي من المدينين، وهو ما نسبته 60.5% من المدينون، والذي اصبحت قيمته كما في 2021/12/31م 62,750,000 دولار أمريكي.

▪ بالإضافة إلى توقع عدم تحصيل ما قيمته 3,289,000 دولار أمريكي من الأصول الأخرى المدينة، والتي أصبحت قيمتها كما في 2021/12/31م 2,920,000 دولار أمريكي.

▪ تحميل سنة 2020م، بخسائر انخفاض في القيمة بقيمة 37,048,000 دولار أمريكي، وأغلب هذه الخسائر المعترف بها كانخفاض في القيمة تتمثل في:

▪ ما قيمته 21,837,000 دولار أمريكي، يتعلق بتخفيض في قيمة طائرة، وتبين أنه نتيجة وجود تمويل آجل مضمون برهن طائرة، وتمت الاستفادة من هذا التمويل الآجل من قبل شركة تابعة 100% لشركة مساهم فيها المصرف بنسبة 98.5% (FEB-Novus Aircraft Holding Company)، وتبلغ القيمة الدفترية للطائرة كما في 2021/12/31م ما قيمته 44,392,000 دولار أمريكي، أي ما نسبته تقريبا 44% من تكلفتها (100,000,000) دولار أمريكي، ويستحق التمويل الآجل في 2024/12/23م، حيث تمت إعادة هيكلته اعتبارا من تاريخ 2021/04/21م، وتقسيمه لشريحتين، (أ بقيمة 27.5 مليون دولار أمريكي بسعر فائدة ثابت، بقيمة 1.8 مليون دولار بسعر فائدة متغير على أساس السوق).

▪ ما قيمته 12,626,000 دولار أمريكي، انخفاض في قيمة الأصول المحتفظ بها للبيع، ومن خلال المتابعة تبين أنه خلال سنة 2020م فقدت المجموعة السيطرة على شركة الدر الاستثمارية للطاقة (Al Dur Energy Investment Company)، وقامت بتصنيفها كاستثمار محتفظ به للبيع، وخلال سنة 2020م قرر مجلس إدارة شركة الدر الاستثمارية للطاقة بيع استثماراته في شركة الدر للطاقة ومحطات المياه (ADPWC) من خلال شركة الدر القابضة، وتم توقيع مذكرة تفاهم للبيع، وتم البيع خلال سنة 2021م، ولوحظ بشأن ذلك أن القوائم المالية للشركة أظهرت أصول محتفظ بها لغرض البيع لسنة 2020م بقيمة 41,469,000 دولار أمريكي، وأصبحت



قيمتها صفر لسنة 2021م، ولم يوضح تقرير المراجع الخارجي أي تفاصيل عن انخفاض قيمتها لصفر وكيف تمت معالجتها.

الشركة الليبية للأسمدة (الليبية النرويجية للأسمدة - سابقاً)

هي شركة ذات مسؤولية محدودة تم تأسيسها في سنة 2008م في هولندا برأسمال قدره 450 مليون دولار، ومن خلال متابعة تقرير مراجع الحسابات الخارجي للشركة تبين وجود أكثر من جسم اعتباري محل الاستثمار، وفق الآتي:

- بتاريخ 2008/2/17م تم تأسيس الشركة الليبية النرويجية للأسمدة B.V، شركة هولندية - برأس مال 18,000 يورو.
- بتاريخ 2008/7/17م تم تأسيس الشركة الليبية النرويجية للأسمدة C.V، شركة هولندية - برأس مال 450 مليون دولار.
- بتاريخ 2008/12/21م، قامت الشركة الليبية النرويجية للأسمدة C.V، بفتح فرع لها بدولة ليبيا وتسجيله بهيئة تشجيع الاستثمار كمشروع صناعي لصناعة الأسمدة ومنتجات الغازات الكيماوية تحت رقم (236) بقرار رقم (2008/706) بقيمة استثمارية 558 مليون دينار.
- تخفيض رأس مال الشركة خلال سنة 2013م وتوزيع نقدية من رأس المال بقيمة 61,970,080 دولار، (بالرغم من تكبدها خسائر لسنوات بلغت قيمة الخسائر التراكمية من 2011م حتى 2020م 415,750,972 دولار، وهو ما نسبته تقريبا 92% من المبلغ المستثمر وبالتالي تآكل رأس مال الشركة بالكامل وظهور صافي حقوق الملاك بالسالب لسنة 2020م بقيمة 27,697,052- دولار، مما يتطلب الأمر اتخاذ الإجراءات القانونية).
- ضعف إدارة المساهمات في تقييم الشركة ونشاطها، عن طريق اعتمادها على مؤشرات مالية منفردة للاستنتاج بتحسين وضع الشركة، بالرغم من استمرار تكبدها لخسائر وتآكل رأس مالها بالكامل.
- مخالفة منشور مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2018م ومنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م، بشأن تضارب المصالح حيث يشغل أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة وظيفة مدير إدارة المراجعة بالمؤسسة الليبية للاستثمار، ويشغل الآخر وظيفة عضو هيئة مراقبة بالصندوق الليبي للاستثمار والتنمية (شركة مساهمة تابعة للمؤسسة).
- عدم تسجيل المؤسسة حصتها من هذه الأرباح نظير مساهمتها بالشركة الليبية النرويجية C.V محل توزيع الأرباح، من خلال مساهمتها غير مباشرة بها عن طريق الشركة الليبية النرويجية للأسمدة B.V والتي تمتلك ما نسبته 1% من الشركة محل التوزيعات، وبالتالي فإن القيمة الغير مسجلة بدفاتر المؤسسة نظير هذه التوزيعات ما قيمته 214,925 دولار.



شركة ايتران للاستثمار المحدودة

تأسست شركة ايتران بتاريخ 14 أغسطس سنة 2009، بموجب قرار مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار بسنة 2009م، (وهي شركة ملف) بدولة مالطا براس مال مدفوع قيمته 2,500 (ألفان وخمسمائة) يورو حيث تمتلك المؤسسة بشكل مباشر ما نسبته 99.96% من أسهم الشركة وهو ما يعادل 2499 سهم، في حين تمتلك شركة لافتريد القابضة (احدى الشركات المملوكة للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بمالطا) سهم واحد فقط ويتمثل الغرض من إنشاء الشركة في إدارة محفظة استثمارية متخصصة للاستثمار في التكنولوجيا والصناعات الدقيقة، تبلغ قيمتها 100 مليون يورو.

- يكمن الغرض من تأسيس المحفظة في تحقيق أرباح رأسمالية من خلال شراء شركات صغيرة الحجم أو متعثرة تعاني من مشاكل مالية وإدارية ليتم إعادة هيكلتها ماليا وإداريا، ومن ثم يتم إعادة بيعها خلال ثلاثة أو أربعة سنوات.

- قامت الشركة بتاريخ 2009/10/17م، بإبرام عقد إدارة أموال مع شركة CIP ADVISORS (وهو صندوق متخصص في مجال التكنولوجيا) لإدارة هذه المحفظة والبالغ قيمتها 100 مليون يورو، ولمدة عشرة سنوات من تاريخه، حيث لوحظ تقسيم العقد لاتفاقيتين كالتالي:

اتفاقية الائتمان (Trust Deed)	اتفاقية إدارة الحساب (Managed Account)
هي اتفاقية ابرمت مع مصرف HSBC تم بموجبها إيداع المحفظة بقيمة (100) مليون يورو تحت مسمى وديعة ايتران. نصت الاتفاقية على عدم وجود أي دور استثماري للمصرف تجاه الوديعة، بالإضافة إلى دوره في مراقبة مدى سلامة القرارات التي تتخذها شركة الإدارة CIP وتطبيقها مع الشروط المتفق عليها مع الشركة.	رسوم إدارية بنسبة 1% سنويا، من قيمة المحفظة ككل سنويا. مكافأة أداء قدرها 25% من الأرباح التي تحققها المحفظة من خلال الاستثمارات التي تدخل فيها.

قامت الشركة في يناير 2011م، بالاستثمار في ثلاث شركات من خلال شراء أسهم بها، بقيمة دفترية بلغت 14,550,000 يورو كما يلي:

شركة Cliq Digital AG	شركة Amaysim Australia Ltd	شركة BullGuard Ltd
تأسست الشركة في سنة 2005م، قامت شركة ايتران في ديسمبر 2010م باستثمار مبلغ وقدره (1.75) مليون يورو، بسعر (16.78) يورو للسهم الواحد. أي ما يعني شراء أسهم عددها يزيد عن 104 ألف سهم، (لم توضح تقارير إدارة المساهمات نسبة المساهمة). خلال شهر أكتوبر من سنة 2019م، تم بيع أسهم الشركة في بورصة فرانكفورت وعدد الأسهم المباعة حوالي (104) ألف سهم بمتوسط سعر (2.042) يورو للسهم، وبقيمة اجمالية بلغت حوالي (212) ألف يورو.	تأسست الشركة في سنة 2010م، قامت شركة ايتران في نوفمبر 2010م باستثمار مبلغ وقدره (5.1) مليون يورو، امتلكت بموجبه حصة تقدر ب (11.5%) من أسهم الشركة. تمكنت شركة ايتران من بيع حصتها بمبلغ يقدر ب (23.1) مليون يورو، وبالتالي حققت صافي ربح يقدر بمبلغ (17.9) مليون يورو. أفضل الاستثمار بسنة 2015م، نتيجة لعملية البيع.	شركة تقدم خدمات الأمن الإلكتروني مقرها بريطانيا، تأسست في عام 2003م. استثمرت الشركة مبلغ قدره (7.7) مليون يورو، امتلكت بموجبه عدد (5,592,200) سهم ممتاز، وعدد (1,454,800) سهم عادي، وهو ما نسبته 38.5% من رأس مال الشركة. خلال سنة 2020م، تخارجت الشركة من هذا الاستثمار، بعدما قدمت شركة (أفبرا) الألمانية عرض لشراء شركة (بولغارد) بالكامل، بعرض مبدئي بقيمة (25) مليون يورو، وتم التخارج بعد الموافقة على القيمة النهائية.

- توقف جميع استثمارات الشركة خلال سنة 2020م، إلا أنه لم يتم اتخاذ قرار بشأنها، وفشلها في تحقيق الغرض التي أنشأت من أجله.



- آخر ميزانية معتمدة للشركة كانت بتاريخ سنة 2018م، والتي تكبدت بها الشركة خسارة صافي قيمتها (1,438,315) يورو.
- قيام مصرف HSBC بفرض فائدة سالبة على أموال الشركة تقدر حوالي 0.5% في العام.
- بالنظر إلى استثمارات الشركة والمحفظة البالغ قيمتها 100 مليون يورو، يلاحظ عدم كفاءة المؤسسة في استغلال الأموال واستثمارها بالشكل الأمثل ومن أوجه ذلك ما يلي:
- قيمة الأموال التي استثمرت من المحفظة (الوديعة) لا تتجاوز ما نسبته 15% منها وهو ما قيمته 14.5 مليون يورو.

محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار

محفظة ليبيا افريقيا هي مساهمة استثمارية ذات شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة، وفيما يلي بيان توضيحي لتوزيع أصول المحفظة من واقع مسودة القوائم المالية للمحفظة كما في 2022/12/31:

البند	القيمة
نقد وما في حكمه	232,953,060
محافظ استثمارية	823,435,626
ذمم تجارية وأرصدة مدينة	185,693,976
مطلوبات من أطراف ذات علاقة	997,210,334
استثمارات في شركات تابعة	757,334,837
قروض وديون ممنوحة	303,040,691
ممتلكات ومعدات	198,620,268
المجموع	3,498,288,792

الأداء المالي للمحفظة

- استمرار المحفظة في تكبد خسائر خلال السنوات 2021 و2022م بقيمة 37,970,960، 17,264,604 دولار على التوالي بذلك ارتفعت الخسائر المتراكمة للمحفظة لتصل في 2022/12/31م إلى مبلغ 1,150,441,673 دولار.
- بلغ رصيد المحافظ الاستثمارية في 2022/12/31م ما قيمته 823 مليون دولار وبلغت خسائرها ما قيمته 13,065,686 دولار خلال نفس العام، والجدول التالي يوضح بيان بأهم البنود المكونة لبند الإيرادات:

البيان	الرصيد بالدولار كما في 2022/12/31م
ايراد الفوائد	292,974
أرباح أو (خسائر) المحافظ الاستثمارية	(13,065,686)
أرباح أو خسائر أخرى	572,684
الصافي	(12,200,028)

- بلغ إجمالي مصروفات المحفظة حتى 2022/12/31م حسب مسودة القوائم المالية مبلغ 5,064,574 دولار حيث شكل خسائر فروقات العملة ما نسبته 58% من إجمالي المصروفات في الوقت الذي شكل فيه بند مصاريف إدارية وعمومية ما نسبته 21%.



- تعثر معظم الجهات المستفيدة من قروض المحفظة في سداد الأقساط والفوائد المستحقة عليها حيث بلغ إجماليها أكثر من 600 مليون دولار بالإضافة إلى أكثر من 12 مليون دولار تمثل رصيد فوائد مستحقة.
- ضعف إدارة المحفظة في متابعة القروض الممنوحة للغير واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

الجمعية العمومية للمحفظة

- تم عقد اجتماع الجمعية العمومية لمرة واحدة خلال سنة 2022م بتاريخ 2022/11/06م حيث جاء هذا الاجتماع متأخراً خلال سنة 2022م بالمخالفة لنص المادة رقم (163) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- تأخر مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار بصفته الجمعية العمومية للمحفظة في اتخاذ القرارات المتعلقة بشطب ومعالجة بعض مساهمات المحفظة مثل أيلولة مصرف الساحل والصحراء إلى وزارة المالية وكذلك أيلولة شركة لاب جرين إلى الشركة الليبية للبريد والاتصالات.
- عدم اعتماد الميزانية التقديرية من قبل الجمعية العمومية للمحفظة والتمثلة في مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار، الأمر الذي يعد مخالفاً للمادة رقم (12) من النظام الأساسي المعدل والمادة رقم (19) من اللائحة المالية والمخازن للمحفظة.
- عدم تطرق الميزانية التقديرية بشكل تفصيلي لبند الإيرادات وخاصة الناتج من الشركات المملوكة والتابعة للمحفظة بما يخالف المواد (19-22) من اللائحة المالية والمخازن للمحفظة.

مجلس الإدارة

- تأخر مجلس الإدارة في اعتماد القوائم المالية للمحفظة منذ تأسيس المحفظة بالمخالفة للمادة رقم (12) من النظام الأساسي للمحفظة.
- عدم التقيد بتوصيات الديوان بشأن تعارض المصالح من خلال الجمع بين وظائفهم كأعضاء مجلس إدارة المحفظة وعضويتهم في مجالس الإدارة للشركات التابعة في مخالفة واضحة وصريحة للمادة (18) من النظام الأساسي المعدل للمحفظة.
- استمرار مجلس إدارة المحفظة في منح القروض والتمويلات لبعض المساهمات التي سبق وأن تحصلت على العديد من القروض من المحفظة دون تسديدها ومن أمثلة ذلك تمويل الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية (بموجب محضر الاجتماع الأول بتاريخ 2022/01/24م) بمبلغ 2 مليون يورو وذلك لسداد التزامات عاجلة لصالح شركتي لايكو برازيل ولايكو غينيا بيساو على الرغم من أن الشركة الليبية للاستثمارات الأفريقية قد تحصلت على مبالغ مالية ضخمة في شكل قروض خلال الفترة من 2009م وحتى 2015م مبلغ 130 مليون دولار الأمر الذي يشير إلى عدم جدية إدارة المحفظة في استرداد المبالغ الممنوحة في شكل قروض.



- عدم تقديم لجنة الاستثمار التابعة لمجلس إدارة المحفظة لأي تقارير خلال سنة 2022م.

- عدم الأخذ بتوصيات وملاحظات المراجع الداخلي بالرغم من تكرارها والتي منها على سبيل المثال لا الحصر عدم اعتماد لائحة الاستثمار والمساهمات.

الإدارة التنفيذية

- التوسع في إصدار قرارات الإيفاد لمهام خارجية خلال سنة 2022م، ومن أمثلة ذلك إصدار أكثر من 27 قرار متعلقة بإيفاد موظفين للتدريب والتطوير بالخارج منها للملكة المتحدة لعدد 28 موظف للزيارة والتدريب لدى شركة FMCP.

المحافظ الاستثمارية

- عدم وجود سياسة استثمارية معتمدة داخل الإدارة.
- أن بعض المحافظ يتم تقييمها بقيمتها السوقية كما في 2018م.
- تكبد الصناديق الاستثمارية المكونة لمحفظة FM Capital لخسائر خلال الأرباع الثلاثة الأولى لسنة 2022م بقيمة 10,509,958 دولار بشكل عام.

المساهمات والشركات التابعة

- ضعف إدارة المساهمات بالمحفظة في متابعة مساهمات المحفظة وحفظ البيانات والتقارير المالية والإدارية للشركات التابعة، حيث تبين أن معظم البيانات والمستندات التي تم طلبها من الإدارة لم تكن موجودة الأمر الذي اضطر الإدارة إلى طلبها من الشركات التابعة للمحفظة والتي كان من المفترض وجودها في إدارة المساهمات بالمحفظة كحد أدنى لمتابعة الجهات التابعة للمحفظة.

- عدم قيام الإدارة بإعداد التقارير الدورية والدراسات عن مساهمات المحفظة وشركاتها التابعة وتقديمها للإدارة العليا بالمحفظة.

- تأخر شركة لاب موريشيوس في اعتماد قوائمها المالية حيث أن آخر قوائم مالية معتمدة لشركة لاب موريشيوس ترجع إلى سنة 2020م.

- انخفاض ملحوظ في نتيجة نشاط شركة أولى إنرجي القابضة خلال الربع الثالث لسنة 2022م وبالأخص فرع الشركة بدولة المغرب.

- تأخر شركة ليبيا للنفط المشتركة في اعتماد قوائمها المالية من قبل مجلس إدارتها والجمعية العمومية حيث كانت آخر قوائم مالية معتمدة للشركة تخص سنة 2016م.

- إرهاب كاهل شركة ليبيا للنفط بالديون لدى الغير مثل مديونية بقيمة 130,250,000 دينار لصالح الشركة من طرف شركة البريقة لتسويق النفط والغاز تخص الفترة من سنة 2012م وحتى 2019م وكذلك الديون المستحقة على مصلحة الطرق والجسور بقيمة 11,810,808 دينار.

- تكبد شركة راسكوم ستار لخسائر خلال سنة 2021م بمبلغ 38,883,385 دولار في حين بلغت الخسائر خلال سنة 2020م مبلغ 59,090,984 دولار.



شركة FMCP

- هي شركة إدارة أصول تأسست في المملكة المتحدة في يوليو/2019م، مملوكة بالكامل لمحفظه ليبيا أفريقي للاستثمار، وبموجب اتفاقيات إدارة أبرمت بين المحفظة والشركة تقوم الشركة بإدارة أصول المحفظة من خلال التراخيص الممنوحة لها من قبل مكتب مراقبة الأصول الأجنبية بأمريكا (OFAC)، ومكتب تنفيذ العقوبات المالية (HMT-OFSI).
- تدير الشركة مجموعة من أصول المحفظة، وتدير حالياً عدد ثلاث صناديق مسجلة في جزر كايمان بموجب اتفاقيات بين الشركة وهذه الصناديق، وبلغ إجمالي قيمة الصناديق ما قيمته 504 مليون باوند، كما في 2021/12/31م.
- المؤشرات المالية للسنوات 2019-2020-2021م:

السنة	صافي النتيجة (باوند)
2019	3,779,368
2020	1,580,019
2021	530,299

- انخفاض صافي نتيجة نشاط الشركة على مدار الثلاث سنوات حيث انخفضت بنسبة 85% و66% عن سنتي 2019م و2020م على التوالي، ذلك نتيجة انخفاض الإيرادات الملحوظ، حيث انخفضت بنسبة 49% عن سنة 2019م.
- فيما يخص الصناديق الاستثمارية:
 - انخفاض إجمالي صافي أصول الصناديق عن سنة 2019م بنسبة 7.7%، وبقية 42,460,085 دولار.
 - وارتفع عن سنة 2020م، بنسبة 2.8%، وبقية 13,988,571 دولار.

نتائج عملية المراجعة

- قام ديوان المحاسبة بتكليف مكتب مراجعة دولي لمراجعة حسابات وعمليات الشركة وفقاً لقانون تنظيمه حيث اسفرت النتائج عن التالي:
- وجود تناقض بين حدود المخاطر ومراقبة المخاطر نتج عنها وجود مخاطر لم تتم مراقبتها، حيث تم وضع حدود المخاطر على مستوى مدير المحفظة عبر "التفويضات المتعلقة بمخاطر المتداول"، بينما تم إجراء المراقبة على مستوى الصندوق، ما يعني أن النهج العام لشركة FMCP لإدارة المخاطر معيباً بسبب عدم اتساق حدود المخاطر المحددة مع المراقبة اليومية التي يقوم بها رئيس إدارة المخاطر.
 - عدم اتباع مديري المحافظ التعليمات لخفض الاستحواذ في الأوقات المناسبة خلال تقلبات الأسعار في شهر مارس 2020م، مما أدى إلى خسائر استثمارية، ووجود مواطن ضعف في إطار الحوكمة.
 - عدم تسجيل مبررات المعاملات (الصفقات) بالتفصيل الكافي لاستخدامها كأداة لرصد ومراجعة نشاط مدير المحفظة.



- لم تقدم مبررات المعاملات (الصفقات) أسباب احتفاظ مديري المحافظ بالمراكز ذات الأرباح والخسائر غير المحققة.
- لم يكن من الممكن اثبات الامتثال لسياسة التنفيذ الأفضل لشركة FMCP بشكل كامل، وخاصة فيما يتعلق بأسس كل معاملة على حدا.
- استخدام أحد مديري المحفظة وسطاء تنفيذيين بتكلفة أعلى بشكل ملحوظ مقارنة بمديري المحافظ الآخرين في أنشطة مماثلة.
- وجود أخطاء تصنيف في تقرير التداول اليومي.
- وجود أخطاء في تقارير المخاطر اليومية.
- ازدواجية مسميات الدفاتر.

رسوم الإدارة

تفرض شركة FMCP رسوم إدارة سنوية على الأصول الخاضعة للإدارة والتي يتم دفعها من قبل الصناديق المغذية المعنية إلى شركة FMCP. بالنسبة لصندوق EED، وصندوق WEH، تبلغ رسوم الإدارة السنوية 2%. بالنسبة إلى صندوق WCH، تبلغ رسوم الإدارة السنوية 1%. الجدول التالي يوضح نسبة الرسوم إلى متوسط الأصول المدارة للثلاث صناديق لكل سنة على حده:

السنة	متوسط الأصول المدارة	الرسوم الإدارية	% من إجمالي الأصول المدارة
2019	530,147,304	9,332,289	1.760%
2020	400,966,935	6,737,376	1.372%
2021	504,653,632	8,807,654	1.745%

- ذكر تقرير المراجعة الدولي أن صندوق EED، لم يحمل بأي رسوم إدارية لمدة 5 أشهر خلال العام 2020م، ولم يوضح أسباب ذلك.
- رسوم إدارة شركة FMCP أعلى من متوسط رسوم إدارة السوق بمقدار 20-30 نقطة أساس. ومع ذلك، تم الأخذ في الاعتبار تكاليف التشغيل الخاصة بشركة FMCP مثل تكلفة المساحات المكتبية وأجهزة الكمبيوتر وأنظمة إدارة المخاطر والرسوم القانونية المتعلقة بعقوبات مجلس الأمن الدولي وتجديد تراخيص مكتب مراقبة الأصول الأجنبية/ مكتب تنفيذ العقوبات المالية وما إلى ذلك بالإضافة إلى تكلفة جذب المواهب والاحتفاظ بها (مثل مدراء محافظ ذوي سمعة طيبة وذوي خبرة عبر الصناديق الثلاثة، مديرو المخاطر، رئيس قسم المعلومات، ومدير التكنولوجيا)، سيكون من الصعب على شركة FMCP أداء وظيفتها الاستثمارية بفعالية دون مستوى مناسب من الدخل الثابت المستمر بناءً على المستوى الحالي للأصول المدارة البالغ 505 مليون دولار.
- الرسوم الإدارية البالغة 1.745% أعلى بشكل هامشي من متوسط السوق الحالي للصناديق المماثلة، إلا أنها ليست مفرطة بالنظر إلى حجم الأصول المدارة وما تعبره المراجعة الحد الأدنى من الدخل لتحقيق أهداف الاستثمار المعلنة لمدير الاستثمار.



رسوم الأداء

- تفرض شركة FMCP رسوم أداء (أو رسوم حوافز) بنسبة 20% لكل من الصناديق الثلاثة. تساوي رسوم الأداء 20% من الارتفاع في صافي قيمة الأصول أعلى من صافي قيمة الأصول الأساسية (مع صافي قيمة الأصول الأساسية أكبر لصافي قيمة الأصول لكل سهم في وقت إصدار تلك الحصة وصافي قيمة الأصول الأعلى للسهم المحققة في نهاية أي فترة حساب سابقة) - تُعرف أيضا باسم العالمة المائبة المرتفعة السابقة.
- وتحسب عن طريق (اجمالي قيمة الأصول - HWM) * عدد الأسهم * 20%.
- رسوم الأداء التي تحسبها شركة FMCP بنسبة 20% اعلي بما يتراوح بين 200-300 نقطة أساس عن متوسط رسوم الأداء الحالية بالسوق.
- إجمالي الزيادة في الأصول المدارة على مدار فترة الثلاث سنوات كان 2,557,147 دولار بعد الرسوم، وإذا ما تمت إضافة جميع الرسوم (رسوم الإدارة والأداء)، كانت الزيادة في الأصول المدارة خلال الفترة 31,647,816 دولار.
- وفي المجمال خلال فترة المراجعة من الزيادة في الأصول المدارة تم دفع 29,090,669 دولار إلى شركة FMCP أي ما نسبته 91.9%، وما قيمته 2,557,147 دولار أي ما نسبته 8.1% احتفظ بها المستثمرين.

هيكلية الصندوق

- تم استثمار أصول محفظة ليبيا أفريقيا للاستثمار في الثلاث صناديق المعنية (WCH - WEH - EED)، من خلال الصناديق المغذية ذات الصلة مع جميع أصول الصندوق المستثمرة في الأسهم العادية للصندوق الرئيسي.
- يطلق على هذا الهيكل مسمى هيكل المغذي الرئيسي / Master Feed Structure.

فترات الاحتفاظ بالاستثمارات

- **صندوق WEH**: بلغ متوسط فترة الاحتفاظ بالاستثمارات لعدد 763 صفقة خلال 2019-2021م 79 يوم، وأشار التقرير إلى أن فترة الاحتفاظ هذه متوافقة مع أهداف الاستثمار المعلنة للصندوق (عوائد مستقرة على المدى المتوسط إلى المدى الطويل).
- **صندوق EED**: بلغ متوسط فترة الاحتفاظ بالاستثمارات لعدد 475 صفقة خلال 2019-2021م 73 يوم، وأشار التقرير إلى أن فترة الاحتفاظ هذه متوافقة مع أهداف الاستثمار المعلنة للصندوق (عوائد متسقة معدلة حسب المخاطر على المدى المتوسط والطويل).
- **صندوق WCH**: بلغ متوسط فترة الاحتفاظ بالاستثمارات لعدد 288 صفقة خلال 2019-2021م 110 يوم، وأشار التقرير إلى أن فترة الاحتفاظ هذه متوافقة مع أهداف الاستثمار المعلنة للصندوق (عوائد متسقة معدلة حسب المخاطر على المدى المتوسط والطويل).



- في المجمال أشار التقرير إلى أن متوسط فترة الاحتفاظ بالاستثمارات عبر الاستراتيجية الثلاثية متسقة ومتوافقة مع الأهداف المعلنة للصناديق الثلاثة.
- في أواخر فبراير 2020م بدأت الأسواق في الانخفاض بسبب المخاوف المتزايدة حول تأثير جائحة كورونا على الاقتصاد. وفي هذا الوقت، سعى المستثمرون العالميون إلى تقليل تعرضهم لأسواق الاستثمار والبحث عن ملذات آمنة. وبين منتصف فبراير والأسبوع الثالث من مارس، انخفض مؤشر ستاندارد آند بورز 500 بنسبة 34%، وزاد مؤشر في آي إكس (وهو مقياس لتقلب السوق) من 17% إلى 85%، وفي نفس الوقت، انخفضت عوائد السندات الأمريكية لأجل 10 سنوات و30 عاماً إلى أدنى مستوياتها على الإطلاق.
- أعطت إدارة شركة FMCP تعليمات واضحة لمديري المحافظ بشكل تدريجي لخفض المراكز بشكل تدريجي لخفض المراكز في 28 فبراير و6 مارس وأخيراً إغلاق جميع المراكز في 12 مارس. لم يتم اتباع هذه التعليمات بشكل كف من قبل أحد المديرين (الذي غادر الشركة لاحقاً) ولم يتمكن الآخرون من الامتثال في الوقت المناسب بطريقة كافية بسبب قيود السيولة التي واجهوها في الأسواق المضطربة للغاية.
- يوضح الجدول أدناه التغيير في الأصول المدارة من ديسمبر 2019م إلى نهاية مارس 2020م:

التاريخ	القيمة (دولار)	التغير عن 2019/12/31
2019/12/31	546,462,450	
2020/1/31	543,551,221	-0.53%
2020/2/29	529,214,639	-3.26%
2020/3/31	476,647,810	-12.78%
2020/12/31	490,018,760	-10.33%

- عند تحديد أسباب الفشل في خفض المراكز في الوقت المناسب خلال مارس 2020م مما أدى خرق حد وقف خسارة المحفظة البالغ 10%، أشارت المراجعة إلى عدم وجود إطار عمل فعال لحوكمة التشغيل، إلى جانب الإجراءات والضوابط لتجاوز مديري المحفظة، وعند الاقتضاء، تصفية محافظهم للحماية من خرق وقف خسارة المحفظة بنسبة 10% المتفق عليه.
- لوحظ أن التعليمات الخاصة بتصفية جميع مراكز المحفظة (في 2 مارس 2020م) لم يتبعها مدير محفظة واحد على وجه الخصوص.
- علاوة على ذلك، صدرت تعليمات من الإدارة بتصفية جميع مراكز المحفظة (في 12 مارس 2020م) بعد انخفاض كبير في أسواق الأسهم خلال الأسبوع السابق، حيث انخفض مؤشر ستاندارد آند بورز 500 بنسبة 16% بين إغلاق السوق في 6 مارس وإغلاق يوم 12 مارس. يشير هذا إلى أن التصفية الكاملة للمحفظة كانت رد فعل على تحركات السوق بدلاً من أن تكون مدفوعة بأي سياسة فعلية لإدارة المخاطر.



- بحلول نهاية الربع الثالث من عام 2020م، تعافى السوق إلى مستويات ما قبل جائحة كورونا وأنهى العام على ارتفاع بنسبة 16%، والتأخر في إعادة الدخول إلى الأسواق يعني أن المستثمر أضع فرصة المشاركة الكاملة في الارتداد في التقييمات.

شركة أولى إنيرجي OLA ENERGY

ومن خلال الاطلاع على القوائم المالية للشركة المسجلة في المملكة المتحدة لوحظ التالي:

- إثبات تلبية رأس مال الشركة بقيمة 9 مليون دولار خلال سنة 2013م بقيمة أقل من القيمة التي كان من المفترض أن يتم إثباته بها بفرق مبلغ 41,150,574 بير اثيوبي ما يعادل 2,391,911 دولار وذلك يرجع لسعر الصرف المستخدم في عملية التحويل والجدول التالي يوضح ذلك:

الفرق	وفقا لسعر موقع وندا 18.2819 بير اثيوبي لكل دولار	وفقا للسعر المثبت به المعاملة 13.7096 بير اثيوبي لكل دولار
41,150,574 بير اثيوبي	164,537,100 بير اثيوبي	123,386,526 بير اثيوبي

- تحويل مبلغ وقدره 9 مليون دولار من مديونية الشركة لصالح شركة Libya Oil Holdings Limited (الشركة المالكة) بسعر صرف 13.7096 بير اثيوبي للدولار الواحد، أي بما قيمته 123,386,526 بير اثيوبي.

- تكبد الشركة خسائر من ترجمة العملات الأجنبية في سنة 2020م بلغت قيمتها 1,959,862 باوند بريطاني، ليصبح رصيدها كما في 2020/12/31م ما قيمته 11,188,856 باوند بريطاني وهو ما نسبته 96% إلى رأس مال الشركة.

- بلغ إجمالي أرباح الشركة بعد الضرائب خلال الفترة من 2006م حتى 2020م مبلغ 16,359,156 باوند بريطاني، إلا أن رصيد الأرباح المحتجزة كما في 2020/12/31م صهر بقيمة 6,815,893 باوند، وباستبعاد الأرباح المحتجزة قبل سنة 2006م والتي قيمتها 158,955 باوند يصبح رصيد الأرباح المحتجزة 6,656,938 باوند، ما يعني تصريف الشركة في ما يقارب 9,702,218 باوند (الفرق)، بالرغم من إفصاح المراجع الخارجي بجميع القوائم المالية للسنوات المذكورة بأنه لم يتم توزيع أي أرباح لهذه السنوات، ومن خلال متابعة هذه المبالغ المخصومة من الأرباح المحتجزة تبين لديوان المحاسبة التصرف في هذه الأرباح بالمخالفة وفقا للجدول التالي:

البيان	نظام تقاعد ليبيا أولى اثيوبي	بنود السنة السابقة	ضريبة أرباح مغتربة	أرباح معلنة	تعديلات الأرباح المحتجزة
2007	104,970	-	-	-	-
2008	276,528	-	-	-	-
2009	531,003	-	-	-	-
2011	-	4,079,548	-	-	-
2012	-	1,443,889	-	-	-
2019	-	-	231,499	2,873,941	2,455
2020	-	-	158,383	-	-
المجموع	912,501	5,523,437	389,882	2,873,941	2,455



- بلغت حقوق الملاك بالشركة (القوائم المالية للشركة في بريطانيا) كما في 2020/12/31م ما قيمته 7,323,257 باوند بريطاني، بالرغم من أن رأس المال المستثمر بالشركة قيمته 11,696,220 باوند بريطاني أي أن رأس مال الشركة تأكل بما نسبته 37% تقريباً حتى نهاية سنة 2020م.

شركة أولى إنبرجي - فرع أثيوبيا

- يضم سوق الوقود الاثيوبي 6 شركات رئيسية، و29 شركة صغيرة جُلها محلية، الشركات الست الكبرى تبلغ حصتها ما نسبته 79% من السوق، حيث تمتلك الشركة ثاني أعلى نسبة من سوق الوقود الأرضي 17%، وتمتلك ما نسبته 30% من سوق وقود الطيران (ثاني أعلى نسبة بعد شركة النفط الوطنية)، وتمتلك ثالث أعلى نسبة من سوق الزيوت 17% بعد شركتي النفط الوطنية، وتوتال.

مجلس الإدارة والحوكمة

- تعدد عضويات أعضاء مجلس الإدارة، بما يخالف القوانين والأنظمة كالتالي:

الاسم	العضويات	أوجه المخالفة
م.ع.ر	عضو مجلس إدارة شركة أولى إنبرجي أثيوبيا المحدودة. عضو مجلس إدارة شركة ليبيا أويل اريتريا المحدودة. مدير عام شركة أولى إنبرجي رونيون. عضو مجلس إدارة شركة أولى إنبرجي كينيا القابضة المحدودة.	مخالفة القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري. مخالفة قرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2018. مخالفة منشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018.
ي.ا	مدير عام ليبيا أويل السودان المحدودة. مدير عام أولى إنبرجي كينيا المحدودة. عضو مجلس إدارة أولى إنبرجي مصر. رئيس مجلس إدارة أولى إنبرجي أثيوبيا المحدودة. عضو مجلس إدارة أولى إنبرجي اوغندا المحدودة. رئيس مجلس إدارة ليبيا أويل اريتريا المحدودة.	مخالفة منشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018.

الأداء المالي للشركة

- ضعف عملية التخطيط (على مستوى الميزانيات التقديرية)، بالرغم من أن اعداد الموازنة التقديرية تم بعد انقضاء تسعة أشهر (بيانات فعلية) من السنة الحالية.

- ارتفاع مبيعات سنة 2021م عن سنة 2020م بنسبة 50%، وبقيمة 8,885,999,580 بير اثيوبي، إلا أن صافي الأرباح ارتفعت بقيمة 30,211,228 بير اثيوبي فقط وهي ما نسبته تقريبا 0.4% فقط من الزيادة المحققة في المبيعات، وذلك نتيجة ارتفاع تكلفة المبيعات حيث تمثل تكلفة المبيعات ما نسبته تقريبا 97,8% من المبيعات لسنة 2021م، الأمر الذي يتطلب من إدارة الشركة ضرورة العمل على تخفيض تكلفة المبيعات لتحقيق عوائد أفضل.

- التوسع في المصاريف الإدارية والتمويلية على مدار آخر أربع سنوات، مما أثر سلبا على صافي الأرباح لهذه السنوات، والجدول التالي يوضح ذلك:



بير الاثيوبي				
البيان	2018م	2019م	2020م	2021م
مجمّل الربح	315,114,593	347,295,748	389,640,646	565,839,302
المصاريف الإدارية	64,428,064	72,983,428	77,672,818	138,954,151
نسبتها إلى مجمّل الربح	%20	%21	%20	%25
المصاريف التمويلية	14,097,419	50,314,979	76,331,346	113,241,919
نسبتها إلى مجمّل الربح	%4	%14	%20	%20

ملاحظات عن الأداء المالي للشركة

- عدم تطابق الأرصدة الواردة بميزان المراجعة بتاريخ 2021/12/31م مع الأرصدة الظاهرة بالقوائم المالية كما في 2021/12/31م، والتي منها على سبيل الذكر لا الحصر ما يلي (المبالغ):

بير الاثيوبي		
البند	ميزان المراجعة	القوائم المالية
المبيعات	26,582,754,921	26,600,891,302
تكلفة المبيعات	(25,270,666,526)	(26,035,052,000)
مجمّل الربح	1,312,088,395	565,839,302
مدنيون تجاريون وآخرون	1,612,822,278	1,406,856,996
دائنون تجاريون وآخرون	3,568,320,588	2,585,289,751

- عدم تطابق الأرصدة الافتتاحية لسنة 2021م مع الأرصدة النهائية لسنة 2020م، والجدول التالي يوضح البيانات كما ظهرت بالقوائم المالية كالتالي:

البيان	تقرير سنة 2020م (ختامية)	تقرير سنة 2021م (افتتاحية)
الإيرادات	17,713,921,722	17,714,891,722
(تكلفة المبيعات)	(17,324,281,076)	(17,325,251,076)

- عدم تطابق النقدية بالمصاريف بالقوائم المالية مع الأرصدة النقدية بالمصاريف كما في 2021/12/31م وفقاً للكشف المحال من الشركة، حيث تزيد القيمة الواردة بالقوائم عن الواردة بالكشف بما قيمته 264,234,203 بير اثيوبي.

الشركة الليبية للاستثمارات الافريقية - تونس (لايكو - تونس)

تعتبر شركة لايكو تونس أحد الشركات التي قامت الشركة الليبية للاستثمارات الافريقية بتأسيسها في دولة تونس خلال سنة 2008م كشركة قابضة برأسمال 180,457,400 دولار.

نظام الرقابة الداخلية

- عدم وجود دورة مستندية محددة ومكتوبة لكافة العمليات المالية بالشركة فضلاً عن عدم اعتماد دليل للإجراءات يحدد الية تطبيق اللوائح المالية والادارية على الرغم من التنبيهات المتكررة من قبل المراجع الداخلي بالشركة لمعالجة هذا الأمر.
- قيام إدارة الشركة بمنح قروض لشركاتها التابعة بدون عرض الموضوع على مجلس الإدارة للاعتماد والموافقة بالمخالفة للفقرة 4 من الفصل 19 من النظام الأساسي للشركة.



المراجعة الداخلية

- تخويل مدير إدارة المراجعة للتوقيع على حسابات الشركة والشركات التابعة المصرفية الأمر الذي يتنافى مع طبيعة عمل المراجع الداخلي باعتبار ان مهامه رقابية وليست تنفيذية.
- عدم الفصل بين الاختصاصات وتحديد المسؤوليات وذلك من خلال تكليف مدير الإدارة المالية بشركة لايكو تونس بمسك دفاتر وحسابات الشركات التابعة وتخويله بالتوقيع على حساباتها المصرفية الأمر الذي يعد مظهر من مظاهر ضعف نظام الرقابة الداخلية المطبق بالشركة.

مساهمات الشركة

- قامت شركة لايكو تونس بالمساهمة في عدد من الشركات وتأسيس أخرى بقيمة إجمالية بلغت نحو 269,315,124 دينار تونسي، ومن خلال الاطلاع ومراجعة القوائم المالية للشركة عن السنوات الثلاث الأخيرة وتقارير النشاط والمراجع الخارجي للشركة عن نفس الفترة تبين الآتي:

- أغلب مساهمات الشركة تكبدت خسائر خلال السنوات الأخيرة، كما لم تتحصل شركة لايكو تونس على أي عوائد منها منذ التأسيس فيما عدا مساهمة الشركة في شركة سارت وشركة لايكو لإدارة الفنادق والمنتجات السياحية والتان حققنا أرباحاً أعلن عن توزيعها عن نتائج نشاطهما خلال سنتي 2009، 2010م بقيمة إجمالية بلغت 12,923,840 دينار تونسي لم تستلم منها شركة لايكو تونس إلا مبلغ 1,350,000 دينار من شركة سارت.
- بناءً على قرار من مجلس إدارة شركة لايكو تنازلت الشركة خلال السنة المالية 2019م على مبلغ 12,486,312 دينار تونسي ديون مستحقة على شركاتها التابعة نظير الفوائد المحتسبة على حساباتها الجارية، دون الحصول على موافقة من الجمعية العمومية للشركة الجهة المالكة باعتبارها من تملك صلاحيات إعطاء الاذن بإعدام الديون.

شركة السياحة والمؤتمرات

تمتلك شركة السياحة والمؤتمرات وحدة فندقية من صنف 5 نجوم كائنة بشارع محمد الخامس على مساحة ارض تقدر بنحو 17690 متر مربع، ومن خلال دراسة وفحص التعاقدات والإجراءات التعاقدية التي قامت بها الشركة لغرض إعادة تهيئة الفندق تبين الآتي:

- استمرار فترة الصيانة لأكثر من سبع سنوات وبقيمة إجمالية فاقت 130 مليون دينار تونسي تقريبا، وذلك يرجع لكون العقود معيبة من حيث الشكل والصياغة فهي غير واضحة وغير متضمنة اساسيات أي مسودة عقد من حيث (موضوع العقد، تحديد طرفي العقد، تاريخ التعاقد، القيمة الإجمالية لكل عقد، تحديد أسماء طرفي التعاقد واسم المخول بالتوقيع، عدم اعداد نسخة للعقود باللغة العربية في ظل عدم وجود الكفاءات في الشركة من العناصر الليبية والتي تجيد اللغة الفرنسية).



- لم يتم الإشارة في العقود للمستندات المرتبطة بالعقد كالملاحق وعروض الأسعار والجدول الزمني للتنفيذ، الأمر الذي يضاعف حجيتها في مواجهة طرفي العقد ولا يمكننا اعتبارها جزءاً لا يتجزأ من العقد.

شركة الدراسات والإنجازات السياحية SERT

تمتلك الشركة وحدة فندقية من صنف 4 نجوم 457 غرفة وأربعة أجنحة ومركزاً تجارياً ومركزاً لمعالجة مياه البحر وتمثل نسبة مساهمة الشركة للبيبة للاستثمارات الأفريقية لايكو تونس فيها حوالي 99.99% بقيمة بلغت 117,426,134 دينار تونسي، وتمثل جل أصول الشركة في فندق لايكو جربة وتجهيزاته حيث يقع الفندق بالمنطقة السياحية ببلدية ميدون على مساحة أرض تبلغ 8.53 هكتار، ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ حولها:

- اكتفاء الإدارات المتعاقبة على الشركة بالتركيز على غرض واحد من أغراضها الواردة بالنظام الأساسي والمتمثل في اقتناء الفندق والاتكال عليه لتوليد الموارد المالية وتحقيق الأرباح والذي لم ينجحوا في إدارته واستغلاله الاستغلال الأمثل، الأمر الذي أدى بدوره إلى تردّي وتدهور أوضاعها المالية ووصولها إلى ما وصلت إليه من الفشل وتكبدها للخسائر المتركمة.

- بالرغم من سداد كامل القروض المستحقة لصالح المصارف إلا أنه تظهر آخر شهادة عقارية صادرة للفندق والمستخرجة بتاريخ 2020/7/25م وجود رهنين على الفندق لايكو جربة، الأول رهن لصالح البنك الوطني الفلاحي بقيمة 2,664,000 دينار تونسي بتاريخ 2002/10/3م، والثاني رهن للشركة التونسية للبنك بقيمة 5,660,000 دينار تونسي بتاريخ 2002/10/3م، مما يعكس عدم اهتمام الشركة بتحرير أصولها وممتلكاتها من الرهونات السابقة والمستوفية الحق.

- تأخر شركة ليبوس المستأجرة لفندق جربة في سداد دفعات مبلغ الضمان في المواعيد المتفق عليها بالملحق الثاني للعقد خلال سنة 2019م حتى تاريخ 2021/3/12م حيث حدد الملحق الثاني ضمان بمبلغ 2,000,000 دينار تونسي تسدد على دفعات.

- تأخر المستأجر في الوفاء بالالتزامات والتلكؤ في بدء تشغيل الفندق لمدة تجاوزت الثلاث سنوات بعد توقيعها للعقد في 2016/3/11م ما أضعف على الشركة فرصة استغلال الفندق كل هذه الفترة الأمر الذي رتب عليها التزامات متمثلة في التكاليف الثابتة مثل مرتبات العاملين المترسمين والضرائب.

الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (لايكو)

تأسست الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بموجب القانون (6) لسنة 1981م لغرض استثمار الأموال خارج الدولة الليبية في قطاعات مختلفة على أسس اقتصادية سليمة بما يساهم في تنمية موارد الاقتصاد الوطني وتنويعه. حيث يبلغ رأس مال الشركة 5 مليار دينار مقسم إلى 50 مليون سهم قيمة



كل سهم 100 دينار مملوكة بالكامل للمؤسسة الليبية للاستثمار المدفوع منه 3,554,580,988 دينار.

الأداء المالي

المبالغ بالدينار			البيان
2021	2020	2019	
2,741,235,322	74,614,301	102,939,503	إيرادات النشاط
(42,135,481)	(69,975,337)	(42,842,000)	مصروفات النشاط
2,698,999,841	4,638,964	60,097,530	صافي الدخل
7,346,085,520	5,104,245,028	5,099,459,959	حقوق الملكية

- ارتفاع رصيد الأرباح في سنة 2021م بمبلغ 2,6 مليار دينار وبنسبة 338% متمثلة في اثبات مبلغ 2,6 مليار دينار كان نتيجة تغير سعر الصرف الرسمي والتي تمثل أرباح لم تحقق لكونها تمثل فروقات بين الأصول والالتزامات النقدية بعملات أجنبية، بالإضافة إلى عدم الإفصاح عنها بشكل ملائم في القوائم المالية وتكوين المخصصات الكافية لها.
- عدم تحصيل أو إثبات ناتج تصفية الشركة التركية للنقل البحري بمبلغ 84,528 دولار ومبلغ 65,338 ليرة تركية منذ سنة 2007م.
- تبين من خلال متابعة أرصدة القروض وكشوفات المتابعة واتفاقيات القروض وجود اختلاف في أرصدها ومن ذلك:
 - تم منح شركة اشتون قرضين بمبلغ 89,306,709 جنية إسترليني، 36,648,634 جنية إسترليني، في حين أن المثبت في الدفاتر مبلغ 50,569,614 جنية إسترليني وبما يعادل 171,126,525 دينار.
 - عدم اثبات قرض شركة كين لوس بمبلغ 44,282,390 جنية إسترليني.
 - معظم أقساط وفوائد القروض مستحقة الدفع ولم تسدد، وبعضها يعود لظروف الشركات مثل شركة المشروعات السياحية وتروفتاس وبعضها لظروف الحظر المفروض على الشركات والأموال الليبية مثل كينلوس واشتون.
 - عدم تكوين مخصصات كافية على أرصدة القروض الظاهرة بالمركز المالي للشركة والبالغة 1,435,898,126 دينار كما في 2022/12/31م فضلاً عن قيمة القروض الحسنة الممنوحة لهذه المساهمات.
- عدم ترحيل بعض العمليات وأرصدة الحسابات من منظومة النسر إلى منظومة SAP بما يؤثر على صحة البيانات المالية.
- من خلال متابعة عينة من المعلقات المصرفية تبين أنها تخص عملية شراء 4 سيارات نوع فولكس فاغن موديل 2022 وذلك بموجب القيد رقم 2022102468 (غير مرحل) بتاريخ 2022/12/27م بمبلغ 204,800 دولار.
- قيام الشركة بالدفع بعملة الدولار بالمخالفة للمادة (48) من قانون المصارف.



الجمعية العمومية

- تأخر الجمعية العمومية في تكليف هيئة مراقبة لشركة الاستثمارات الخارجية حتى 2022/11/07م بالمخالفة للمادة (19) من النظام الأساسي للشركة والمادة (196) من القانون التجاري الليبي.
- عدم قيام الجمعية العمومية بالمصادقة على الموازنة التقديرية للشركة بالمخالفة للفقرة رقم (20) من المادة رقم (12) من النظام الأساسي المعدل.

مجلس الإدارة

- قصور مجلس الإدارة في تعديل اللوائح المالية والإدارية بما يتفق وأحكام النظام الأساسي المعدل الصادر عن الجمعية العمومية بموجب القرار رقم (1) لسنة 2019م.
- وجود تضارب في بعض نصوص لائحة الاستثمار مع النظام الأساسي المعدل ولعل من أبرزها المادة (26) من اللائحة حيث تتضارب بعض فقراتها مع المواد (12)، (18) من النظام الأساسي المعدل، مما قد يترتب عليه استغلال هذه الثغرات في اللوائح خاصة في الأحكام المتعلقة بالحوكمة وتعارض المصالح.
- عدم تنفيذ قرار الجمعية العمومية رقم (5) لسنة 2019م بشأن تعديل عملة القوائم المالية للشركة إلى الدولار الأمريكي.
- قيام مجلس إدارة الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بتعديل الهيكل التنظيمي للشركة والعمل به دون الحصول على اعتماد مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار بالمخالفة للفقرة رقم (12) من المادة رقم (12) من النظام الأساسي المعدل.
- قيام المجلس بإصدار قرارات بخصوص تكليف موظفين وإنهاء إعاره آخرين وفتح حساب مصرفي بمجموعة البركة المصرفية دون مناقشتها واجتماعات مجلس الإدارة المنعقدة خلال سنة 2022م.
- لم يتبين قيام مجلس إدارة الشركة بإحالة مقترح اعتماد قرار توظيف أمواله الموجودة في المغرب على مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار للموافقة المسبقة بالمخالفة للفقرة (14) من المادة رقم (12) من النظام الأساسي المعدل
- عدم تسمية نائب للمدير العام من قبل مجلس الإدارة وذلك بالمخالفة للفقرة رقم (17) من المادة رقم (12) من النظام الأساسي المعدل.
- ضعف آليات الحوكمة والإدارة الرشيدة بالهيكل التنظيمي للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية وانعدام الاستقلالية بين مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه بشكل يفقد صحة انعقاد هذه اللجان ومقترحاتها وتوصياتها المرفوعة لمجلس الإدارة، حيث تبين أن كل من (لجنة التدقيق والمراجعة، لجنة الاستثمار العليا، لجنة التعيينات، لجنة الامتثال والحوكمة) يشغلها أعضاء من مجلس إدارة الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية باستثناء لجنة الاستثمار العليا التي تتكون من عضوية مدير عام الشركة.



النظام المالي والدورة المستندية

بلغت جملة استثمارات الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية نحو 6.9 مليار دينار في نهاية 2022م موزعة في شكل رؤوس أموال وتمويلات القروض والحسابات الجارية بالإضافة إلى زيادات رؤوس الأموال ومن خلال متابعة نشاط الإدارة العامة للاستثمار والقيام بأعمال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- إهمال الإدارة العامة للاستثمار في إعداد التقارير عن مساهمات الشركة "المتعثرة وغير العاملة" وابلغها لمجلس إدارة الشركة بشكل مستقل لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

- قصور الإدارات الفرعية في إعداد تقارير دورية دقيقة تعكس الوضع الحقيقي لمساهمات الشركة الاستراتيجية.

- تآكل رأس مال الشركة "أبيكو" المنشأة حديثاً حيث بلغت نسبة التآكل 44% من إجمالي رأس مالها البالغ 5 مليون دينار ولم يتبين وجود أي خطط أو استراتيجيات تمكنها من تحقيق أهدافها واستمراريتها مما يقود الشركة للتصفية وفقاً للمادة رقم (238) من قانون النشاط التجاري الليبي.

- تبين وجود حوالة حق (دين) بقيمة 1,102,799 تتمثل في قيمة عهدة مالية لرئيس مجلس الإدارة السابق للشركة العربية لصناعة المحاليل والأدوية (المنحلة) (ع.م.ر) يقابلها التزام دائن بقيمة 1,102,977 دينار لم تحدث عليها أي حركة فضلاً عن عدم جدية المتابعة والإجراءات القانونية بالخصوص.

- عدم قيام الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بإثبات الدين المستحق لصالحها طرف الشريك السوري "شركة آفاق لبنان" والبالغ قيمته 6,666,000 دولار (ما يعادل 32,034,796 دينار) المثبت بموجب عقد اتفاق مؤرخ في 2000/3/20م بين كل من (شركة أرسكو - شركة الاستثمارات الخارجية - الشريك السوري "آفاق لبنان") مما يؤثر على العرض العادل للبيانات المالية للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية.

- قيام الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بتاريخ 2009/6/30م وبموجب القيد رقم 180/6 بدفع مبلغ 5,154,396 دولار لصالح المصرف الليبي الخارجي مقابل تسديد قرض شركة "أرسكو" المستحق للمصرف دون وجود أي مستندات مؤيدة لعملية الإثبات في الدفاتر وعلى وجه الخصوص الآتي:

▪ آلية دخول الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية كطرف لتسوية القرض المستحق للمصرف الليبي الخارجي طرف الشركة العربية العقارية "أرسكو لبنان" وما يفيد طلب المصرف تسديد القيمة والمراسلات ذات العلاقة.

▪ القيمة الفعلية للقرض المستحق من واقع سجلات الشركة العربية العقارية "أرسكو لبنان" وتاريخ المنح.

▪ عدم وجود كشف حساب مصرفي يوضح القيمة الفعلية للأموال المحولة خصماً على الحسابات المصرفية للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية طرف المصرف الليبي الخارجي لشركتي الحمراء جبل طارق والحمراء إسبانيا



- خروج شركة الحمراء إسبانيا، وشركة الحمراء جبل طارق عن سيطرة الشركة الأم "الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية" وعدم القدرة على تنفيذ قرار مجلس إدارتها رقم (3/37) لسنة 2021م بتاريخ 2021/5/27م القاضي بتصفية الشركتين.
- رفض مدير عام شركة الحمراء المحدودة جبل طارق تحويل الأرباح التي تقرر توزيعها عن السنوات 2009-2010م طبقاً لمحضر اجتماع الجمعية العمومية لشركة الحمراء المنعقد بتاريخ 2010/2/6م والبالغة قيمتها 5,639,354 دينار والمثبتة في دفاتر الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية بموجب القيد رقم 2/2 بتاريخ 2012/2/6م.

شركة لا فيكو الجزائر القابضة

تتكون المحفظة الاستثمارية للشركة من ثلاث شركات تابعة ومساهمة واحدة بقيمة استثمارية إجمالية بلغت 12,081,640,000 دينار جزائري أي ما يعادل قرابة 93,000,000 دولار بتقييم سعر صرف 130 دينار جزائري للدولار الواحد موزعة كما في الجدول التالي:

قيمة الاستثمار			قطاع الاستثمار	نسبة الملكية (البيبا)	المساهمة
بالدينار الليبي	بالدينار جزائري	بالدولار			
91,596,616	8,505,400,000	65,426,154	السياحي	66%	شركة التنمية الفندقية
32,307,692	3,000,000,000	23,076,923	المالي	15%	بنك الاسكان للتجارة والتمويل الجزائري
6,203,077	576,000,000	4,430,769	العقاري	60%	شركة لافيدير
2,584	240,000	1,846	البناء	80%	شركة البحر الأبيض المتوسط للعقارات
130,109,969	12,081,640,000	92,935,692	مختلط		إجمالي قيمة المحفظة الاستثمارية

شركة التنمية الفندقية (اس - دي - انش)

تأسست شركة التنمية الفندقية في شكل شركة مساهمة وذلك طبقاً للقانون التجاري الجزائري بين كل من شركة لافيكو الجزائر القابضة وشركة الاستثمار للفندقة برأس مال قدره 6,375,100,000 دينار جزائري محرر بالكامل.

الأداء المالي

المبالغ بالدينار الجزائري	التغير	2021	2020	البيان
263,057,378	719,568,598	456,511,219	الإيرادات	
-54,241,789	998,031,235	1,052,273,025	المصروفات	
317,299,168	-278,462,637	-595,761,805	نتيجة النشاط (خسائر)	

- على مدار أكثر من 17 سنة لم تستطع إدارة الشركة تحقيق مستهدفاتها والتي انشئت من أجلها حيث تكبدت الشركة لخسائر مجمعة حتى بلغت قيمتها في الوقت الحالي مبلغ وقدره 32,943,652 يورو تقريباً.
- عدم قيام إدارة الشركة بالبحث في أسباب تلك الخسائر المتوالية التي تتكبدها الشركة وإجراء الدراسات لإيجاد الحلول الممكنة والبدائل والخيارات الأخرى لإمكانية تحسين الوضع المالي المتأزم الذي تمر به الشركة منذ افتتاح الفندق.
- قيام الجمعية العمومية لشركة التنمية الفندقية بالموافقة على منح مبالغ مالية لأعضاء مجلس الإدارة بالشركة خلال الأعوام 2018-2019-2020م مقابل



حضور اجتماعات وأيضاً الموافقة على صرف مكافآت تشجيعية عن المجهودات المبذولة بدون أي مبرر في ظل تكبد الشركة خسائر مالية من سنة لأخرى حتى 2021/12/31م.

- بلغت قيمة النقدية للشركة في 2021/12/31م مبلغ وقدره 42,314,066 دينار جزائري، مقابل مبلغ قدره 493,795,685 دينار جزائري، أي بانخفاض 451,481,619 دينار جزائري، مقارنة بالسنة المالية المنتهية في 2020/12/31م بما نسبته 91.43%.

ت	السنة	إجمالي المبلغ بالدينار الجزائري	ما يعادل بالدولار
1	2019م	1,579,291,631	11,280,291
2	2020م	493,795,685	3,527,112
3	2021م	42,314,066	302,243

ويرجع الانخفاض إلى ما يلي:

- ارتفاع حجم المصروفات الادارية خلال سنة 2021م بمبلغ وقدره 110,238,578 دينار جزائري، والمتمثلة في (أجور المستخدمين، بدل حضور، اجتماعات مجلس الإدارة، مكافأة أعضاء مجلس الإدارة، أتعاب مكاتب خارجية، تأمينات، إيجارات...).
- سداد الرسوم الجمركية على التوريدات الموجهة لمشروع تجديد الفندق بمبلغ 246,036,587 دينار جزائري.
- سداد مقابل اتعاب مكتب الدراسات (الاستشاري) بمبلغ 81,327,847 دينار جزائري.

- بلغت القروض الممنوحة للشركة مبلغ مالي وقدره 2,800,000 دينار جزائري.
- ظهور مبالغ مالية حُملت على حساب جاري الشركة اللببية للاستثمارات الخارجية يرجع تاريخ البعض منها إلى سنة 2016م دون تسوية تلك المبالغ حتى تاريخه، الأمر الذي يتطلب إلزام المعنيين (الشركة - الأشخاص) بتسوية تلك المبالغ والبيان التالي يوضح ذلك:

اسم المستفيد	المبلغ بالدينار الجزائري	المبلغ بالدولار	تاريخ الصرف	البيان
ع.م.ب	2,500,000	20,000	2016/12/11م	سداد بعض الالتزامات المستحقة على الشركة الجزائرية اللببية
ع.ا	1,250,000	10,000		تسوية مرتبات الموظفين بالشركة الجزائرية اللببية للنقل البحري

- عدم قيام مجلس الإدارة بالإشراف على أنشطة شركة الإدارة وتشغيل الفندق والقيام بدوره كمالك للفندق من خلال متابعة عقود الموردين والصيانة وضبط المصروفات الاخرى وتحقيق الإيرادات وتنمية مواردها المالية.
- بالرغم من وجود مسمى مكتب الرقابة الداخلية بالهيكل التنظيمي للشركة الا انه لم يتم تفعيله للقيام بالمهام والواجبات المناطة به.
- التفريط بمواقع وممتلكات الشركة من الأراضي بمدينة وهران واستغلالها من قبل اطراف غير ذات علاقة بالشركة ودون أي إجراءات قانونية ومن ذلك:



- العُبت بأصول الشركة وبتواطؤ الطرف الليبي حيث تبين قيام إدارة الشركة بالموافقة على اعتماد استبدال قطعة الأرض 4 هكتار المملوكة كليا للشركة (بموجب شهادة عقارية) وفي موقع مميز بوسط العاصمة الجزائرية في مقابل قطعة أرض أخرى 8 هكتار في ضواحي العاصمة غير مملوكة (تخصيص) وفي وقت لاحق تبين قيام السلطات الجزائرية بسحب ومصادرة قطعة الأرض المستبدلة (تخصيص) بحجة تأخر إدارة الشركة (الشريك) في الاستفادة من استثمار قطعة الأرض وتخلف الشريك الجزائري عن دفع قيمة الاتاوات المترتبة عن الأرض المخصصة، فضلاً عن عدم قيام إدارة الشركة باتخاذ الإجراءات اللازمة حيال تحميل الشريك الجزائري تبعات ومسؤوليات تلك التصرفات والتي من ضمنها تخفيض حصة الشريك بقيمة الأصل مما يعد مساهمة في إهدار أموال وممتلكات الشركة لصالح الغير.
- قطعة أرض مساحتها 18 هكتار تم استغلالها من قبل شركة أخرى لاستعمالها كمقر للشركة بوضع الآليات والمعدات وخلطات الإسمنت دون اتخاذ أي إجراءات من قبل شركة التنمية الفندقية.
- قيام السلطات الجزائرية باستقطاع جزء من الأرض مساحتها حوالي 4 هكتار لإنشاء طريق عام لم يتم تعويض الشركة عنه حتى تاريخه.

فندق وهران باي

من جملة المخالفات التي تم رصدها في مشروع تجديد فندق وهران باي لشركة التنمية الفندقية:

- قيام إدارة الشركة باقتراض مبلغ وقدره 17,057,570 يورو من بنك القرض الشعبي الجزائري على أن يتم سداد قيمة القرض من إدارة الشركة لصالح البنك على ثمان سنوات، إضافة إلى دفع فائدة على قيمة القرض تقدر بـ 6.25% من القيمة الإجمالية للقرض في مقابل رهن فندق شيراتون وهران كضمان في حالة عدم التزامها بدفع الأقساط، وبناءً عليه فقد قام البنك بتقييد الفندق كرهن من الدرجة الأولى، علماً بأن قيمة القرض تمثل نسبة 4.55% من القيمة الإجمالية موضوع الرهن، الأمر الذي يعد إضراراً جسيماً بالمال العام والمصلحة العامة، وكذلك الإهمال والتقصير في القيام بالواجب وفق ما نصت عليه المواد (9-10-15) من القانون رقم (2) لسنة 1979م بشأن الجرائم الاقتصادية.
- إصرار واستمرار إدارة الشركة بالمضي في خيار تنفيذ مشروع التجديد بالرغم من أن جميع المؤشرات سلبية ولا تخدم مصلحة الشركة منها تزامن قيام السلطات الجزائرية بفرض ضريبة مرتفعة على الواردات وهو ما يعرف بضريبة (الدبس) والتي تتراوح ما بين (60%: 200%) وانخفاض مؤشرات ومعدلات نسب السيولة والربحية ومعدل استرداد ودوران رأس المال.
- قفرت كلفة الدراسة لملاحق عقد مكتب الدراسات ومتابعة الأعمال من قيمة 1,543,000 يورو إلى 2,780,125 يورو مسجلة ارتفاعاً بنسبة 80,17% نظراً للتعديلات التي أدخلت على التصاميم بالإضافة إلى تمديد فترة المتابعة.
- استنزفت شركة التنمية الفندقية جل مواردها المالية في مجابهة الرسوم الجمركية الباهظة على المواد التي وصلت إلى المشروع بالإضافة إلى قيمة دفعات مقدمة



حيث قدرت قيمة تلك المواد المتواجدة حالياً في الفندق بأكثر من 9 مليون يورو إلى غاية 2021/12/31م وقد صرفت الشركة حوالي 370 مليون دينار جزائري مقابل قيمة الرسوم عليها، ومنذ شهر نوفمبر 2021م، أصبحت الشركة شبه عاجزة عن تسديد الرسوم الجمركية على المواد التي تصل إلى الميناء ما جعل 39 حاوية محتجزة لدى الجمارك مع قيمة غرامات يومية كبيرة عن كل يوم.

- وجود مواد راكدة بالمخازن ترجع إلى العقد الموقع مع شركة سيوانيتل لصيانة وتجديد الفندق دفعتها الشركة للمورد قيمتها المالية 175,577 يورو لم يستفاد منها في أعمال المشروع الأمر الذي تسبب في ضياع أموال الشركة.
- توسع إدارة الشركة (أوران باي) في إبرام عقود الصيانة المتعلقة بالفندق، خلال سنة 2021م لعدد 14 عقد صيانة في ظل وجود 40 عامل بمصلحة قسم الصيانة التابعة للفندق، حيث بلغت قيمة الصيانة السنوية نحو 48,486,728 دينار جزائري أي ما يعادل 326,070 دولار، مما يزيد في الأعباء المالية على الفندق حيث إن أغلب العقود تتعلق بأعمال يمكن تنفيذها عن طريق مصلحة الصيانة، فضلاً عن قصور وعدم إجراء الصيانة اللازمة دون إيقاف أو إلغاء تلك العقود.

المصروفات التشغيلية والإدارية

- بموجب محضر اجتماع مجلس إدارة شركة التنمية الفندقية المنعقد بتاريخ 2020/06/14م تم تخصيص مبلغ مليون دولار من الحساب الاحتياطي لسداد الأجور ونفقات التشغيل والضرائب والتأمينات وذلك في الفترة من يوليو وحتى ديسمبر 2020م، بسبب التدابير الاحترازية جراء فيروس كورونا، وبشأنه نورد ما يلي:

- عدم وجود موافقة الجمعية العمومية بخصوص اعتماد منح الإذن للتخصيص والتصرف خصماً من الحساب الاحتياطي.
- عدم وجود توقيع كامل أعضاء مجلس الإدارة من الطرف الليبي على المحضر.
- عدم قيام إدارة الشركة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحد من النفقات في ظل انتشار جائحة كورونا إلى الحد الأدنى من التشغيل لتقليل المصروفات ما أدى إلى ارتفاع قيمة الخسائر.
- قيام مدير عام شركة التنمية الفندقية بشراء سيارة نوع مرسيدس (مستعملة) بتاريخ 2018/04/09م بمبلغ مالي وقدره 9,997,000 دينار جزائري أي ما يعادل (67) ألف دولار في ظل وجود العديد من وسائل النقل "السيارات" المملوكة لشركة التنمية الفندقية مما يعد تصرفاً في أموال الشركة والإضرار بالمال العام والإهمال في أداء الوظيفة، وفقاً لما نصت عليه المواد (9-10-15-34) من القانون رقم (2) لسنة 1979م بشأن الجرائم الاقتصادية.
- قيام إدارة الشركة بالتصرف في أثاث فندق الشيراتون بالمجان الأدار 11-12-14-15-16-17 ودون مقابل لصالح الفندق الكبير بالعاصمة الجزائرية، حيث تقدر القيمة المتصرف فيها بدون مقابل بنحو 46,478 ألف دولار مما يعد تصرف في أموال الشركة بالمجان.



- إهمال وتقصير إدارة الشركة في تحصيل ديونها طرف الغير ومتابعة الصكوك غير المحصلة لعملاء فندق وهران باي، حيث بلغت قيمة الصكوك غير المحصلة (بدون رصيد) مبلغ وقدره 4,075,357 دينار جزائري أي ما يعادل 29,106 دولار.
- قيام إدارة شركة التنمية الفندقية بتوقيع عقد ايجار شقة سكنية بمدينة الجزائر العاصمة مساحتها 218 متر مربع بقيمة مالية 250,000 دينار جزائري، ما يعادل 1,800 دولار شهرياً بتاريخ 2021/10/28م لصالح (ع.ا) مدير عام شركة التنمية الفندقية في حين أن الشركة تتحمل تكاليف إقامته بالفندق في مدينة وهران حيث لا جدوى من تأجير شقة بمدينة الجزائر التي تبعد 450 كم عن مدينة وهران مقر الشركة.
- تنازل الجانب الليبي عن حقه الأصيل في رئاسة مجلس إدارة الشركة (شركة التنمية الفندقية) والتي تمكنه من المحافظة على استثمارات الدولة الليبية باعتباره الشريك الأعلى نسبة للامتلاك 66% في مقابل الحصول على صفة مدير عام للشركة حيث إن المنافع والمميزات المادية لصفة المدير العام أكبر منها لصفة رئيس مجلس الإدارة.

شركة ليبيا للاستثمار

تأسست شركة ليبيا للاستثمار في عام 2006م، كشركة مساهمة مصرية بنظام الاستثمار الداخلي وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 1997م بشأن إصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثمار ولائحته التنفيذية، وبرأس مال مرخص به 20 مليار جنيه مصري، المدفوع منه 8,992 مليار جنيه مصري. والشكل التالي يبين توزيع هيكل المساهمة حسب القطاعات:

ت	اسم القطاع	المبلغ (جنيه مصري)
1	القطاع السياحي والعقاري	8,135,868,263
2	القطاع الزراعي	1,014,298,825
3	القطاع الصناعي	223,914,557
4	القطاع الخدمي - التجاري	6,262,500

حيث لوحظ الآتي:

- أن العوائد المُحققة من الاستثمارات لا تتناسب مع حجم ونوع الاستثمارات، فضلاً عن عدم تحقيق بعضها لأي أرباح أو عوائد خلال السنوات الماضية.
- إن بعض المساهمات التابعة للشركة لا فائدة حقيقية منها وإنما هي شركات وسيطة ومنها على سبيل المثال شركة (س.ل.م) للاستثمارات الزراعية والصناعية والتي تملك شركة السادس من أكتوبر للمشروعات الزراعية والصناعية.

الأداء المالي

- انعدام الرقابة الداخلية بالشركة حيث تبين عدم قيام مجلس الإدارة بتكليف مدير مكتب للمراجعة الداخلية بالشركة وذلك بالمخالفة لأحكام المواد (28-38-40) من اللائحة المالية بالشركة.



- تبين قيام مدير عام الشركة بمنح سلف مالية بالمخالفة للوائح المعمول بها، بالإضافة إلى حصوله على العديد من السلف والتي بلغت نحو 45,000 دولار ومبلغ 20,250 يورو.

- إعفاء مدير عام الشركة (ن.م) من مهامه بتاريخ 2022/01/25م ولم يسدد باقي أقساط السلفة البالغ قيمتها 50,000 دولار، وقد تمت تسويتها من خلال استقطاعها من منحة مكافأة نهاية الخدمة والرصيد النقدي لبدل الإجازات، بالرغم من عدم أحقيته بمكافأة نهاية الخدمة سواء بموجب أحكام قانون العمل الليبي وكذلك قانون العمل المصري، ناهيك عن مخالفتها لأحكام لائحة المعارين التي حددت على سبيل الحصر المزايا المستحقة للعاملين المعارين خلال فترة إعارتهم للعمل بالخارج والتي ليس من بينها مكافأة نهاية الخدمة.

- قيام إدارة الشركة بصرف مقابل نقدي لرصيد اجازات العاملين المعارين من الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية عند نهاية الخدمة خلال السنوات 2018م حتى 2021/12/31م بمبلغ 113,865 دولار بالمخالفة لأحكام لائحة المعارين للعمل بالخارج.

- بلغت قيمة مكافآت العيضية للمعارين والعقود المحلية خلال السنوات 2018م حتى 2021/12/31م مبلغ وقدرة 206,550 يورو و48,100 دولار، أي ما يعادل 5,093,000 جم وبمتوسط سنوي 1,250,000 جم تقريباً، وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

▪ المبالغة في منح المكافآت المالية للعاملين بالشركة بالرغم من تدني عوائد نشاط الشركة مقارنة برأس مالها وعدد العاملين بها.

▪ شملت منح المكافآت المبينة أعلاه عدد من العاملين بالشركة بعقود محلية رغم عدم مباشرة عملهم نهائياً وذلك بحسب افادة مدير عام الشركة، الأمر الذي يعتبر إساءة لاستعمال سلطات الوظيفية لتحقيق نفع غير مشروع للغير وإضراراً بالمال العام.

- بلغ إجمالي قيمة مصروفات الضيافة خلال السنوات من 2018م وحتى 2021م ما قيمته 3,036,905 جنيه مصري حيث تبين تحميل حسابات الشركة بمصاريف ضيافة مدير عام الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية السابق (س.ا) تمثلت في إقامة وإعاشة ومواصلات بلغت خلال السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م ما نسبتها 54.89% من إجمالي مصاريف الضيافة لكامل السنة، في حين كانت نسبة المصاريف الخاصة به في سنة 2020م 23.90% من إجمالي مصاريف الضيافة، وبلغت ما نسبته 13.30% من إجمالي مصاريف الضيافة لسنة 2021م.

الأتعاب القانونية

- قرر مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2019/04/30م في محضر اجتماعه الثاني لسنة 2019م تفويض مدير عام الشركة (ن م أ) بالتفاوض مع مكتب (و.ح) بشأن احدى القضايا إلا أن (ن.م.أ) تجاوز التفويض الممنوح له بتوقيع عقد تحديد أتعاب مع



المكتب بسعر مبالغ فيه، حيث كانت قيمة التعاقد 1,250,000 دولار وقد لوحظ بشأنه ما يلي:

- مخالفة أحكام المادة (31) من النظام الأساسي للشركة التي تنص على أن رئيس مجلس الإدارة هو الممثل القانوني للشركة أمام القضاء والغير، وذلك بتوقيع مدير عام الشركة العقد بالرغم من عدم تفويضه بالتوقيع.
- المبالغة الكبيرة جداً في قيمة الأتعاب التي تم الاتفاق عليها بالمقارنة مع الدعاوى القضائية المشابهة بالساحة المصرية، والتي من بينها العقد المبرم بين الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية ومكتب المحامي الذي تم الاتفاق بموجبه على قيمة أتعاب مقطوعة بمبلغ 10,000 دولار، وكذلك التعاقدات التي قامت بها إدارة قضايا الدولة الليبية عن ذات المواضيع بالنيابة على جهات أخرى والتي بلغت 29 دعوى قضائية مع مكتب المحامي (ع.ا) والتي كانت قيمة أتعابه في جميع هذه الدعاوى أقل من المبلغ المتفق عليه في هذا الشأن.
- تحميل حسابات الشركة بقيمة ضرائب المهن الحرة المفروضة بموجب التشريعات النافذة بدولة المقر على مكتب المحامي لا على الشركة البالغ قيمتها 220,000 جنيه مصري تقريبا أي بما يعادل 13,156 دولار حيث نص عليها في المادة (5) من العقد المبرم بالخصوص، وذلك بالمخالفة لأحكام التشريعات النافذة.
- سبق وأن قامت شركة ليبيا للاستثمار بتكليف مكتب المحامي (ث.ع) بالترافع عن الشركة أمام القضاء في ذات الدعاوى التي تم التعاقد عليها مع مكتب المحامي (و.ح) وقد صرف مقابل أتعاب محاماة إلى مكتب المحامي (ث.ع) بقيمة 405,471 جنيه مصري.
- رغم عدم قيام مكتب المحامي (و.ح.ب) بإجراءات بشأن الدعاوى المتفق على رفعها بالخصوص وذلك بسبب التنفيذ الذي تم على حسابات المصرف الليبي الخارجي ببنك قناة السويس، إلا أن مدير عام الشركة أبرم ملحق اتفاق معه تم بموجبه دفع مبلغ 4,175,000 جنيه مصري أي بما يعادل 250,000 دولار دون أن يقابله أي عمل من قبل مكتب المحامي.
- قيام إدارة الشركة بإبرام العديد من العقود المحلية بعملة الدولار واليورو خلال السنوات السابقة لعاملين ليبيين صرفت مرتبات لهم رغم عدم مباشرتهم لأعمالهم أو قيامهم بأي أعمال، حيث بلغ ما امكن حصره من مرتبات صرفت لهم خلال الفترة من 2016 حتى 2021م مبلغ 388,000 دولار.

شركة ليك سايد للاستثمارات السياحية والعقارية:

تأسست شركة ليك سايد برأس مال مرخص به 60 مليون جنيه مصري ورأس مال مصدر 6 مليون جنيه مصري وساهمت بها شركة ليبيا للاستثمار بنسبة 50%.



الأداء المالي

2020	2019	2018	2017	البيان
-14,715,150	-15,961,972	-15,476,211	-17,949,338	إجمالي المصروفات والمخصصات
30,971,137	28,438,823	35,196,238	21,699,482	فوائد دائنة وإيرادات أخرى
12,273,675	9,191,678	16,465,979	3,778,568	صافي الربح أو الخسائر بعد الضرائب

- قامت الشركة بتوزيع الأرباح وفقاً للمعيار المحاسبى المصري رقم (48) وذلك بناءً على توصية مكتب المحاسبة المستشار المالي للشركة، ومن خلال أعمال الفحص لوحظ أن ما تم اتخاذه من إجراء جاء بالمخالفة للمعيار المشار إليه فيما يتعلق بالشروط المطلوبة لإجازة التوزيع، مثل السيطرة على الأصل والذي حدده المعيار للاعتراف بالإيراد وانتقال الملكية الكاملة للأصل للعميل بإثبات قانوني وانتقال المخاطر والمنافع الخاصة بملكية الأصل.
- بلغ عدد العهد المصروفة 23 عهدة بمبلغ وقدرة 888,459 جنيه مصري، حيث لم يتم إصدار قرار بالعهد من المدير العام فضلاً عن غياب أوجه صرفها، كما تبين صرف جميع هذه العهد لصالح (م.ش.م)، وهو يعمل بعقد محلي كسائق بالشركة ليسحبها ويسلمها بدوره للإدارة المالية، حيث لوحظ بأنه تم اقفال العهد بفواتير علاج وكذلك مقابل عمل إضافي للعاملين بالشركة، مما يعد مخالفة لنص الفقرة (1) وكذلك الفقرة (5) من المادة (36) من اللائحة المالية للشركة.
- قيام مدير عام الشركة بإصدار القرار رقم (3) لسنة 2020م المؤرخ في 2020/09/27م وذلك بشأن منح سلفة مالية بقيمة 150,000 جنيه مصري لـ (ع.ا.ا) وكذلك الموافقة على سلفه ماليه أخرى للمعني بقيمة 200,000 جنيه مصري بالمخالفة لللائحة المعارين الصادرة عن الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية لسنة 2013م، حيث أن المعني ليس من ضمن العاملين المعارين وإنما هو يشغل وظيفة نائب مدير عام بعقد محلي داخل الشركة، وبالمخالفة لنص المادة (5) من لائحة السلف الاجتماعية والتي تحدد قيمة السلف بشرط أن تمنح السلفة بواقع 9% من صافي المرتب مضروباً في 12 شهر، حيث من المفترض أن لا تتجاوز قيمة السلفة للمعني وفق اللائحة 137,160 جنيه مصري.
- قيام مدير عام الشركة بشراء سيارة نوع كيا سبورتاج بقيمة 555,000 جنيه مصري دون أخذ الموافقة المسبقة من مجلس إدارة الشركة وذلك وفق ما ورد باختصاصات مدير عام الشركة والتي تحدد أعلى قيمة يحق له التصرف فيها دون الرجوع للمجلس هي 100,000 جنيه مصري.
- انعدام الرقابة الداخلية، وذلك بعدم وجود أي دور للمراجع الداخلي ضمن الدورة المستندية، حيث لوحظ عدم تكليف مراجع داخلي بالشركة وكذلك عدم إصدار القرارات الكفيلة بإحكام الرقابة الداخلية، وذلك بالمخالفة لأحكام المادتين (38)- (39) من اللائحة المالية.

الشركة العربية للمشروعات الزراعية

تأسست الشركة العربية للمشروعات الزراعية سنة 1994م في شكل شركة مساهمة مصرية ويبلغ رأس مال المصرح به 500 مليون جنيه مصري



والمصدر والمدفوع منه 200 مليون جنيه مصري ومقرها الرئيسي بمدينة الإسكندرية بمنطقة سيدي بشر مملوكة بنسبة 99.4 لشركة ليبيا للاستثمار.

الأداء المالي

2020	2019	2018	2017	البيان
220,198,426	182,943,484	172,295,949	128,898,363	إجمالي الإيرادات (المبيعات)
-21,112,351	-23,515,207	-24,260,733	-20,569,654	إجمالي المصروفات
11,936,408	19,621,297	19,293,193	11,450,087	فوائد دائنة وإيرادات أخرى
98,525,303	76,202,792	77,025,941	50,212,916	صافي الربح بعد الضرائب

- قيام إدارة التنفيذية بالشركة خلال سنة 2022م بتوزيع أرباح على العاملين بالشركة عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31م وتحميلها كدفعة من توزيعات الأرباح دون الرجوع وأخذ موافقة من الجمعية العمومية للشركة والبالغ قيمتها 27,845,814 جنيه مصري، وذلك بالمخالفة لأحكام النظام الأساسي للشركة.

- ازدواجية الصرف لمكافآت مجلس الإدارة حيث يتم منحهم مكافأة مالية في شكل بدل حضور وبدل مسئولية بالإضافة لمنحهم حصة من الأرباح السنوية رغم أن المادة (57) من النظام الأساسي أكدت على أن مكافأة رئيس وأعضاء المجلس يتم احتسابها من صافي الأرباح كمكافأة مالية وليست حصة ممنوحة لهم من الأرباح.

- تبين الاستمرار في صرف مبلغ 3,000 دولار لصالح (ط.ر) بصفته مدير عام الشركة، وذلك كمقابل بدل حضور اجتماعات مجلس إدارة الشركة، رغم أن ذلك هو من صميم عمله كمدير عام، إضافة إلى أن ذلك يتم دون وجود أي أساس قانوني.

- عدم تحديد اختصاصات مجلس الإدارة والمدير العام كلاً على حدة الأمر الذي أدى إلى تداخل الاختصاصات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة.

- انعدام الرقابة الداخلية وذلك لعدم وجود مكتب للمراجعة الداخلية.

الشركة العربية للمشروعات السياحية

تأسست الشركة العربية للمشروعات السياحية في سنة 1990م بهدف الاستثمار في كافة المجالات السياحية حيث يبلغ رأس المال في سنة 2021م نحو 1,834,703,600 جنيه مصري.

الأداء المالي العام

- بلغ رصيد إجمالي حقوق الملكية في نهاية 2021م نحو 1,482,153,620 جنيه مصري أي بزيادة قدرها 734,965,018 جنيه مصري عن سنة 2017م وتمثل زيادة رأس المال المدفوع القيمة الأكبر بمبلغ 870 مليون جنيه.

- لم تحدث أي تغييرات على الاحتياطي القانوني والأرباح المحتجزة خلال الفترة من 2017 إلى 2021 في حين أثرت نتائج نشاط الشركة على رصيد حساب الخسائر



المرحلة وقد كانت سنة 2017 أكثر السنوات خسائر نتيجة تحميلها بخسائر استبعاد الأصول بمبلغ 236,656,551 جنيه.

والجدول التالي يبين صافي نتيجة نشاط الفنادق والمنتجات عن السنوات 2017-2021م:

بالجنيه المصري					
2021	2020	2019	2018	2017	البيان
22,938,150	(85,546,458)	(21,272,985)	(15,963,474)	(268,003,789)	صافي أرباح (خسائر) شيراتون
-	(20,308,690)	32,662,976	24,779,179	11,029,360	صافي أرباح (خسائر) هيلتون الغردقة
14,411,625	(1,156,569)	9,593,258	8,174,692	3,148,997	صافي أرباح (خسائر) تشغيل قرية سويس ان ذهب
3,410,807	784,225	(849,155)	(2,844,636)	(1,775,921)	صافي أرباح (خسائر) المركز السياحي التجاري بالغردقة
9,765,231	-	-	-	-	صافي أرباح (خسائر) سويس ان الغردقة
50,525,813	(106,227,492)	20,134,094	14,145,761	(255,601,353)	إجمالي الأرباح (الخسائر)

- وجود عمليات استبعاد لأصول الفندق بقيمة إجمالية 381,963,450 جنيه مصري في سنة 2017م حُملت مباشرةً على حساب مجمع الاهلاك، وتمثل تكلفة الأثاث والمعدات (لعدد 660 غرفة بالإضافة للمناطق العامة)، وقد بلغ صافي القيمة الدفترية في تاريخ الاستبعاد نحو 241,821,328 جنيه مصري حيث تبين التصرف في هذه الأصول دون وجود حصر وتصنيف لما تم تخريده والمتبقي منها.

الجمعية العمومية ومجلس الإدارة

- أعضاء الجمعية العمومية هم أعضاء مجلس الإدارة باستثناء ممثل الشركة، الأمر الذي يعد تضارب مصالح وأحد مخاطر الحوكمة لعدم الفصل بين السلطات من حيث وظائفها الرقابية والتنفيذية.

- عدم وجود خطة استراتيجية أو تشغيلية تحدد بوضوح المخاطر التي تتعرض لها الشركة وآليات الاستجابة لها وكذلك الجدوى من عمليات الإنفاق الاستثماري والعوائد المتوقعة منه على الرغم من التحديات التي تواجهها الشركة في ظل نقص الموارد وتآكل رأس المال والتطورات التي يشهدها وقطاع السياحة مصر.

نظام الرقابة الداخلية

- لا تمتلك الشركة دليل حسابات معتمد ويتم العمل بالدليل المدمج مع المنظومة بالإضافة إلى عدم الالتزام بقواعد تسلسل دليل الحسابات عند تكوين شجرة الحسابات يؤثر بشكل مباشر على تصنيفها وعلى استخلاص النتائج.

- عدم وجود خطة لمكتب المراجعة كما ان تقارير المكتب نمطية وتركز على الفحص المستندي دون إجراء تقييمات لأعمال الوحدات أو القرارات المهمة من اقتراض أو خطط تطوير الأصول أو التصرف فيها.

- لم يتبين تشكيل لجان للمراجعة كما لم نلاحظ أي تقارير خارجية باستثناء تلك المعدة من مكتب المراجعة بشأن القوائم المالية.



ملاحظات عن النشاط الرئيسي للشركة

قروض صيانة فندق الشيراتون

- قامت الشركة في 2014/06/25م بإبرام عقد مع بنك السويس وبضمان وديعة المحفظة الاستثمارية طويلة المدى بقيمة 42 مليون دولار يسدد على فترات غير متساوية تبدأ في نهاية سنة 2014م، وذلك لصيانة الفندق وقد بلغ إجمالي القروض في سنة 2017 نحو 100 مليون دولار بما يعادل 1,775 مليار جنيه مصري نتيجة لتعويم الجنيه من قبل المصرف المركزي المصري مما نتج فروقات تقييم عملة بمبلغ 811 مليون جنيه مصري تم تحميلها على مشروعات تحت التنفيذ ومن ثم رسملة القيمة على أصول فندق الشيراتون.
- لم تتم أي عملية سداد للقروض الممنوحة للشركة الأم بينما يتم تخفيض قرض بنك السويس سنويا بقيمة الأقساط التي ستسدد خلال العام التالي تحت حساب فوائد محملة على القرض حتى بلغت بنهاية 2021م نحو 183,946,477 جنيه مصري.
- تم بتاريخ 2018/10/14م وفقاً لقرار مجلس إدارة شركة الاستثمارات الخارجية رقم (5/46) لسنة 2018م الموافقة على رسملة قروض شركة الاستثمارات الخارجية بقيمة 53.8 مليون دولار وبما يعادل 960,330,000 جنيه مصري في حين وافقت الهيئة العامة للاستثمار على رسملة مبلغ 870,041,700 جنيه مصري بفارق 90,288,300 جنيه مصري والذي يمثل خسارة للمالك يجب اتخاذ الإجراءات التصحيحية حيالها.
- من خلال متابعة معالجة عملية الرسملة بدفاتر شركة الاستثمارات الخارجية تبين اثبات المعاملة بتاريخ 2019/11/30م بقيمة 72,178,659 دينار مع تحمل خسائر الرسملة بمبلغ 2,065,340 دينار وقد لوحظ التأخر في تاريخ اثبات المعاملة الأمر الذي نتج عنه تغيرات جوهرية على سعر صرف الجنيه المصري مما يظهر فروقات في المبالغ المثبتة في دفاتر المالك وشركة المشروعات السياحية.

فندق شيراتون القاهرة

التطوير والتجديد للفندق خلال الفترة من 2006-2021م

بدأت تجديد وإعادة تطوير الفندق، بناءً على التعديل الرابع لعقد المشغل (عقد تمديد) بتاريخ 2006/3/30م، والذي حدد مدة بحد أقصى 36 شهر، وبموازنة تقديرية تبلغ حوالي 20 مليون دولار، إلا أن عدم وجود دراسة مسبقة وتخطيط شامل للمشروع أدى إلى انحراف كبير في المدة الزمنية والمبالغ المقدر.

مراحل التجديد والتطوير

- المرحلة الأولى وهي رفع كفاءة برج نيفرتيتي خلال الفترة 2006-2009م بلغت تكلفة رفع كفاءة غرف برج نيفرتيتي عن الفترة من 2006م وحتى تاريخ التشغيل في 2009/6/1م مبلغاً وقدره 36,203,885 جنيه مصري، وحيث أن التعاقد على



الأعمال تم بدون وجود رؤية واضحة أو دراسات مسبقة، وبمراجعة العقود تبين الآتي:

- أن قيمة عقد مدير المشروع كانت لا تتناسب مع الأعمال المكلف بها، حيث كان يتعين على إدارة المالك إعادة تقييم قيمة التعاقد بما يتناسب مع حجم الأعمال الذي كلف بها.
- تم التعاقد على أعمال التصاميم بعد التعاقد مع مدير المشروع والتي كان من المفترض أن يتم التعاقد عليها قبل البدء في تنفيذ المشروع.
- تم التعاقد مع المكاتب الاستشارية على أساس التصميم والإشراف لتجديد الفندق بالكامل، إلا أن الأعمال المسندة لهم كانت لجزء من الفندق فقط "برج نيفرتيتي".
- لا يوجد استشاري رئيسي يتحكم في حجم الاشغال وطبيعتها وفقاً لمتطلبات الأعمال التي سيتم تنفيذها نظراً لتغير مجال العمل.
- لم يكن هناك أي دور للجان العطاءات، ومن الواضح أن كل الأعمال تم إسنادها إلى الشركات "المقاولين" عن طريق التكليف المباشر.

- المرحلة الثانية تجديد وتطوير برج - كليوباترا عن الفترة من 2010 إلى 2017/10م بلغت الموازنة المرصودة الخاصة بالصيانة والتجديد والتطوير حوالي 100 مليون دولار سنة 2017م في حين كانت قيمة الموازنة الأولية المقدرة للمشروع سنة 2004م حوالي 20.5 مليون دولار، حيث أنه تم تحديد الموازنة التقديرية بناء على كميات تقديرية والتعاقد بنظام المحاسبة على الكميات الفعلية (measured-re) وفي هذه الحالة لم تكن الكميات في المقاييسات دقيقة فأدت لظهور مشكلة في تحديد القيمة النهائية للبنود المتعاقد عليها.

مصادر التمويل خلال الفترة

تاريخ القرض	الجهة المانحة	جنيه مصري	دولار
2012	لافيكو	-	45,000,000
2014	بنك قناة السويس	-	42,000,000
2015	لافيكو	200,000,000	
2017	لافيكو		8,800,000
الإجمالي	-	200,000,000	95,800,000

استخدامات القروض

- تبين أن الشركة العربية لم تقم بتخصيص كامل المبالغ المقترضة بالعملية الصعبة لتمويل مشروع الصيانة والتجديد للفندق حيث كان استخدامها وفقاً لما يلي:
- استخدام حوالي مبلغ 7 مليون دولار في سداد قيمة قرض سابق لشركة المشروعات السياحية لشراء حصة الدولة المصرية في الشركة القومية للتنمية السياحية المالكة لفندق الشيراتون.
- استخدام حوالي مبلغ 1,290,000 دولار لسداد الفوائد المترتبة على القرض المشار إليه.



- تغيير مدير المشروع ثلاث مرات وعدم قدرة أحد منهم على تجميع طلبات المالك والتخطيط السليم لها والتنسيق بين العقود المبرمة مما أدى إلى زيادة نطاق الأعمال وفي بعض الأحيان إعادة الأعمال وتأخر الوقت وزيادة التكلفة.
- تبين قيام (س.ص.ال) بصفته مدير عام الشركة خلال سنة 2013م بتوقيع وتكليف مديري مشروع خلال نفس الفترة دون تحديد أسباب التكليف حيث أن نطاق العمل هو إدارة المشروع التجديد والتطوير للفندق كما يلي:
 - تكليف (ت.م) كمدير للمشروع بموجب عقد مؤرخ في 2013/03/12م بقيمة تعاقدية 9,000 دولار شهريا ولمدة 6 أشهر قابلة للتمديد.
 - تكليف شركة "بروجاكس"، كمدير مشروع بموجب خطاب نوايا (letter-of-intent) مؤرخ في 2013/03/01م بقيمة تعاقدية تبلغ 109,250 جنيه مصري شهريا.
- إن سبب التأخير راجع إلى أعمال التصميم (عدم التنسيق بين الأعمال المختلفة من تشطيب - ديكور - أعمال ميكانيكية - أعمال كهربائية - العناصر الانشائية)، الأمر الذي يتبين معه ضعف وقصور مدير المشروع في القيام بالتزاماته وعدم قدرته على التنسيق بين الأعمال المختلفة بالإضافة لتباطؤه في إنجاز الأعمال المطلوبة منه.
- بلغ عدد استشاري التصميم والإشراف خلال الفترة حوالي 16 شركة ومكتب تشمل أعمال التصميم والإشراف لأعمال التجديد والتطوير لبرج كليوباترا.
- نظراً لعدم وجود رؤية واضحة من البداية للمشروع وإعداد تصاميم وتقديرات دقيقة له فكان الأمر الغالب على معظم العقود هو إعداد ملاحق لها وخصوصاً في العقود الكبيرة وعلي سبيل المثال:
 - عقد شركة "دويمو" بخصوص تجديدات غرف برج كيلوبترا والذي أبرم بمبلغ 120,000,000 جنيه مصري، بينما كان المصروف عليه مبلغ وقدره 135,209,119 جنيه مصري بنسبة زيادة 12,67%.
 - عقد شركة الإنشاءات العربية ACC بشأن تجديدات المرحلة الثانية من المناطق العامة والذي أبرم بقيمة من المفترض ألا تتجاوز 150,000,000 جنيه مصري، وتبين أن ما تم صرفه هو مبلغ 179,000,000 جنيه مصري، أي بنسبة زيادة 19.3% وبدون إبرام ملحق عقد.
 - عقود الاستشاريين معظمها تم إبرامها في بداية المشروع (المشذب - البكري) وتم تمديدها حتى سنة 2016م بملاحق عقود يتم تعديل أسعارها كل فترة حيث وصلت إلى "5 ملاحق" بالنسبة للمشذب بقيمة 6,421,000 جنيه مصري بدلاً من العقد الأصلي والذي لم يتجاوز 1,000,000 جنيه مصري و4 ملاحق للاستشاري البكري بقيمة 6,524,200 في حين أن العقد الأصلي لا يتجاوز قيمته 1,000,000 جنيه مصري.
 - عقود شركة دار الهندسة لا تتجاوز قيمتها 651,101 جنيه مصري بينما المصروف للشركة مبلغاً وقدره 10,112,779 جنيه مصري بحجة تكليفها بأعمال أخرى ولم يتم إبرام عقود جديدة للأعمال.



- في نهاية سنة 2016م ونظراً لانتهاء معظم مدة عقود الشركات المتعاقد معها تم اللجوء إلى إصدار أوامر شراء وتكليف مباشر من قبل الفندق لوحظ التوسع في الصرف على هذه الفواتير حيث بلغت قيمتها الإجمالية مبلغاً وقدره 62,396,971 جنية مصري حيث أنها تشمل توريدات وتنفيذ أعمال مختلفة من المفترض أن تكون مضمنة بالعقود السابقة.

المرحلة الثالثة: تجديد وتطوير الفندق عن الفترة من 2018-2021م (مرحلة ما بعد الافتتاح)

بلغت التكاليف المباشرة عن الفترة من 2018م بعد التشغيل وحتى تاريخ 2021م والتي تخص ما تم تحميلهم تكاليف مباشرة سواء كانت مشروعات تحت التنفيذ مرسلة أو أي مصروف حيث بلغ 148,327,162 جنية مصري أي ما يعادل 9,114,062 دولار.

الشركة الدولية للخدمات الاستثمارية

تأسست الشركة الدولية للخدمات الاستثمارية في سنة 1994م بجمهورية مصر العربية بهدف تقديم الاستشارات والدراسات، بلغت مساهمة الشركة لليبية للاستثمارات الخارجية في 2021 نحو 152,371,100 جنية مصري بنسبة مساهمة 99.9%.

الأداء المالي العام

المركز المالي للشركة عن السنوات من 2018 إلى 2021م وهي كالآتي:

2021	2020	2019	2018	البيان
2,615,804	3,253,258	3,721,326	3,852,379	الأصول الثابتة بالصافي
18,495,056	18,495,056	18,495,056	18,495,056	استثمارات
29,358,812	30,609,772	29,869,856	33,531,713	أرصدة مدينة أخرى مبالغ متحفظ عليها
50,469,672	52,358,086	52,086,238	55,879,148	إجمالي الأصول طويلة الأجل
134,425,046	131,331,868	127,071,207	143,646,735	الأصول المتداولة
184,894,718	183,689,954	179,157,445	199,525,883	إجمالي الأصول
38,432,989	38,842,557	39,470,413	39,805,920	الخصوم المتداولة
95,992,057	92,489,311	87,600,794	103,840,815	صافي رأس المال العامل
1,628,213	5,152,589	(23,336,270)	1,713,920	صافي أرباح العام
146,139,746	144,511,533	139,358,944	159,387,073	حقوق الملكية

من خلال فحص بند الأصول العقارية وسائل النقل لمملوكة للشركة تبين:

- تمتلك الشركة فيلا بمنطقة كرداسة بلغت القيمة الدفترية لها مبلغ 1,600,486 جنية مصري، ولم يستغل من قبل الشركة من أكثر عشرة سنوات أما بالإيجار أو البيع والاستثمار وفي سنة 2021م قامت الشركة بإجراء صيانة لها بمبلغ وقدره 600,000 جنية مصري تقريباً... مما يستوجب التصرف فيها بيعها واستثمار أموالها نظراً لعدم الاستفادة منها وكذلك لوجودها في منطقة بعيدة حيث أن قيمتها السوقية الآن ضعف القيمة الشرائية والمبلغ مجزي للاستثمار والاستفادة.
- من خلال فحص الحسابات المصرفية للشركة تبين وجود مبلغ 882,874 دولار كوديعة لدي مصرف شمال أفريقيا - لبنان لوحظ أنه متوقفة مع استمرار خصم العمولات المصرفية، وقامت الشركة بتجديد الوديعة لدى المصرف بالإضافة



للفوائد المترتبة عليها على الرغم من العسر المالي الذي تعاني منه المصارف اللبنانية مما يزيد من مخاطر عدم تحصيل الوديعة والفوائد المترتبة عليها.

مجلس الإدارة

- كثرة أعضاء مجلس الإدارة مقارنة بحجم نشاطها المتواضع ومن غير المنطقي زيادة العبء على الشركة، ما ترتب عليه تكبد الشركة مصاريف سنوية كبيرة مقابل حضور مجلس الإدارة تتجاوز 1,600,000 جنيه مصري، بواقع أربع اجتماعات سنوياً مما يؤثر سلباً على الوضع المالي وإمكانيتها على الاستمرار.
- عدم وجود خطة استراتيجية أو تشغيلية تحدد بوضوح المخاطر التي تتعرض لها الشركة وأليات الاستجابة لها وكذلك الجدوى من عمليات الإنفاق والعوائد المتوقعة منه.

الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (المغرب)

بدأت الاستثمارات الخارجية في المملكة المغربية سنة 1985م من خلال المساهمة في الشركة الليبية المغربية القابضة وقد تعددت وتنوعت المساهمات والاستثمارات وقد تم تقييم هذه الاستثمارات وفقاً لمكتب ديلويت في سنة 2019م بمبلغ 591 مليون دولار.

الحوكمة

- ضعف وقصور نظم الحوكمة بالمكتب التمثيلي للاستثمارات الخارجية بالمغرب والشركات التابعة ويتضح ذلك من خلال تولي مدير المكتب التمثيلي بالمغرب إدارة الشركات التابعة للافيكو طرابلس فيما يتولى مدير الشؤون القانونية بالمكتب التمثيلي إلى جانب عمله عضوية مجلس الإدارة عن الجانب الليبي في شركة الدرورة وكذلك عضوية مجلس الإدارة لشركة المركزية للاستثمارات العقارية.

الأداء الإداري

- تخبط شركة لافيكو في إدارة المحفظة الاستثمارية بالمغرب وعدم وصولها للألية المناسبة لإدارتها والإشراف عليها ويتضح ذلك من خلال كثرة قرارات تشكيل وإعادة تشكيل لجان الإشراف والمتابعة لهذه الاستثمارات وعدم التحديد الدقيق لاختصاصات هذه اللجان وآلية عملها وعلاقتها بالمدير العام للمكتب التمثيلي بالمغرب.
- عدم وجود هيكل تنظيمي أو وصف وظيفي معتمد من مجلس الإدارة مما يؤثر سلباً على عمل المكتب وانحصار أغلب العمل في المدير العام ومدير الشؤون المالية.
- عدم اعتماد أغلب اللوائح المعمول بها من مجلس الإدارة والاقتصار على اعتماد لجنة الإشراف.
- وقع المكتب التمثيلي بالمغرب عقد لتقديم خدمات قانونية خلال سنتي 2019م/2020م بالرغم من وجود عقد ساري المفعول مع مكتب آخر.
- قيام المكتب التمثيلي بإبرام العديد من محاضر الاتفاق وعقود التمديد أو التجديد بدون وجود ما يفيد عرضها على لجنة الإشراف والمتابعة لاعتمادها من قبل



مجلس الإدارة مثال ذلك توقيع عقود تجديد لفندي فرح مراكش وأروبا أكادير لمدة عشر سنوات من قبل مدير المكتب دون أخذ الإذن أو الموافقة من مجلس إدارة الشركة.

- تولى نفس الموظفين التابعين للمكتب بأداء بعض الأعمال والمعاملات الخاصة بالشركات الأخرى.
- يتم إدارة الفنادق جميعها من قبل شركة كنزي هوتيل الأمر الذي أدى إلى خلق هامش كبير لشركة كنزي للمناورة ويتضح ذلك من خلال مطالبات شركة كنزي المتكررة بالإعفاءات من سداد قيمة الإيجارات أو تخفيض قيمتها أو الحصول على الحوافز بدون مقابل.

الأداء المالي

- انخفاض قيمة بعض الاستثمارات وفق تقييم مكتب ديلويت لسنة 2019م ومقارنة بتقييم 2012م مثال ذلك فندق البرج، شركة قصر المنار، شركة لافيكو العقارية، وقد وصلت قيمة الانخفاض، نسبة 50% لبعض للاستثمارات.
- قيام شركة لافيكو بمنح إعفاءات بقيمة إجمالية 277,738,112 درهم مغربي لأسباب مختلفة للمستأجر (شركة كنزي) لفنادق الشركة وبنسب مختلفة لفترات متعددة والجدول التالي يوضح قيمة الإعفاءات التي تم منحها لشركة كنزي حسب الفنادق القيمة بالدرهم.

الفندق	إعفاءات قبل كورونا	إعفاءات خلال كورونا	إعفاءات 2022 %25	المجموع
قصر المنارة	12,965,733	52,684,389	6,504,415	72,154,538
البرج	32,737,716	91,619,041	10,967,556	135,324,314
فرح	20,071,113	20,644,021	6,158,959	46,874,094
أكادير	4,731,970	16,657,009	1,996,184	23,385,165
المجموع	70,506,534	181,604,462	25,627,115	277,738,112

- ضعف أداء مكتب لافيكو في متابعة وتحصيل الإيجارات المستحقة السداد على شركة كنزي والبالغ قيمتها 18,334,478 درهم مغربي.
- تراجع قيمة حقوق الملكية لشركة طنجة لافيكو خلال السنوات السابقة نتيجة الخسائر المتتالية وقد وصل رصيد حقوق الملكية في 2020/12/31م مبلغ 51,584,237 درهم مغربي وبنسبة 25% من رأس المال المكتتب فيه والبالغ قيمته 205,750,000 درهم.
- ظهر رصيد حساب الشركاء بحسابات شركة طنجة لافيكو في 2020/12/31م دائن بمبلغ 28,501,805 درهم مغربي وهو يمثل رصيد لافيكو طرابلس مما يؤشر لاعتماد طنجة لافيكو على دعم الشركة الأم وبدون مقابل.
- قيام شركة طنجة لافيكو بشطب عدد من الأرصدة المدينة لبعض الحسابات بمبلغ إجمالي بلغ 20,323,788 درهم مغربي في اجتماع مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ 2017/6/15م.
- تعثر شركة طنجة لافيكو في سداد القروض التي تحصلت عليها وهي كما يلي:



المبالغ بالدرهم المغربي

رصيد القرض 2022-7-31	الجهة المانحة	سعر الفائدة	تاريخ القرض	اصل القرض
79,338,916	بنك التجاري وفا بنك	5.75%	2010	120 مليون
2,380,952	الدولة المغربية	3%	2011	20 مليون
6,009,406	وفا بنك	6.25%	2011	88.5 مليون
5,000,000	شركة قصر المنارة	3%	2017	5 مليون

الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية تونس (لافيكو تونس)

تأسست شركة لافيكو تونس في شكل شركة استثمار قار (سيكاف) غير مقيمة في 1989/1/13 وبقرار من مجلس إدارة لافيكو تونس المنعقد بتاريخ 2020/3/13م تم زيادة رأس مال الشركة لافيكو تونس بمبلغ 10 مليون دولار ليصبح 50 مليون دولار، مقابل حجز 1 مليون سهم جديد لصالح الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (لافيكو ليبيا) وتم سداد الربع الأول من الزيادة بقيمة 2.5 مليون دولار، وإصدار 250,000 سهم بقيمة 10 دولار للسهم الواحد وذلك عن طريق رسملة الحساب الجاري للشريك باسم شركة لافيكو ليبيا والمسجل بدفاتر شركة لافيكو تونس، وبالتالي ليصبح رأس مال شركة (لافيكو تونس) المدفوع في 2020/12/31م بقيمة 42,500,000 دولار وتكون حصة المساهمون بالشركة كالتالي:

النسبة	المبلغ بالدولار	عدد الأسهم	المساهمون
87,570%	37,217,190	3,721,719	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية (لافيكو)
11,306%	4,804,990	480,499	البنك التونسي الليبي
1,123%	477,470	47,747	ستوسيد بنك
0.001%	350	35	مساهمون آخرون
100%	42,500,000	4,250,000	المجموع

الأداء المالي

الجدول التالي يوضح اهم بنود قائمة المركز المالي وقائمة الدخل للسنوات 2020-2016م القيم بالدولار.

2020	2019	2018	2017	2016	البيان
13,565,502	13,574,502	13,600,219	13,629,237	13,625,034	الأصول الثابتة
1,121,451	2,029,620	986,400	1,230,151	1,835,661	الأصول المتداولة
9,297,578	10,913,506	13,094,707	17,036,542	21,322,513	الاستثمارات
1,938,823	4,396,869	2,127,172	1,488,114	1,509,534	الالتزامات المتداولة
22,045,709	22,120,759	25,554,154	30,407,816	35,273,674	حقوق المساهمين
(2,575,050)	(3,433,396)	(4,853,662)	(4,865,858)	(3,029,438)	صافي الأرباح أو الخسائر خلال السنوات

- بلغ مجموع أصول شركة لافيكو تونس في 2020/12/31م مبلغ 23,984,531 دولار في مقابل 26,517,628 دولار في نفس الفترة من سنة 2019م، مسجلاً انخفاضاً بمبلغ 2,533,096 دولار وبنسبة 9.55% بسبب المخصصات التي تم تكوينها على المساهمات.

- تكبدت شركة لافيكو تونس خسائر منذ سنة 2013م، وكذلك الأمر لأغلب المساهمات، وقد بلغت الخسائر المرحلة في 2020/12/31م مبلغ وقدره 2,575,050 دولار، فيما كانت الخسارة خلال سنة 2020م بقيمة 2,575,050



دولار، الأمر الذي أثر سلباً على حقوق الملكية وانخفضت إلى 22,045,709 دولار والتي أصبحت بذلك تمثل 51.8% من رأس المال، مما يستوجب عقد الجمعية العمومية لاجتماع غير عادي لتقرير إما تصفية الشركة أو الاستمرار، حسب مقتضيات النظام الأساسي لشركة لافيكو تونس.

- تفتقر الشركة إلى السيولة النقدية بسبب تكبدها إلى خسائر متتالية خلال السنوات السابقة ويتم تمويل الشركة عن طريق شركة لافيكو طرابلس، حيث تم تمويل الشركة في سنة 2019م بقيمة 1,253,824 دولار وذلك لتغطية المصاريف الإدارية للشركة خلال سنة 2020م.

نظم الحوكمة

- التضارب الواضح والجلي في المصالح والمخالف لقواعد الحوكمة وللنظام الأساسي المعدل للشركة الليبية للاستثمارات الخارجية مادة رقم (18) وعلى سبيل المثال:

▪ المدير العام لشركة لافيكو تونس، هو عضو مجلس إدارة في جميع الشركات التابعة.

▪ مدير إدارة المساهمات هو رئيس مجلس إدارة، ومدير عام لأغلب المساهمات التابعة لشركة لافيكو تونس.

▪ أعضاء مجلس الإدارة لشركة لافيكو تونس هم أعضاء الجمعية العمومية لشركة لافيكو تونس، وأعضاء الجمعية العمومية للشركات التابعة.

- اقتصر دور الجمعية العمومية لشركة لافيكو تونس على مدى سنوات، والجمعيات العمومية للشركات التابعة على تحديد مكافآت وامتيازات أعضاء مجلس الإدارة، وبراء ذمم أعضاء مجلس الإدارة، بدلا من المحاسبة قبل ابراء الذمم.

- غياب المتابعة الجدية من قبل الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية متمثلة في مجلس ادارتها، حيث ان بعض الأعضاء كانوا أعضاء مجلس إدارة في شركة لافيكو تونس.

- غياب هيكل تنظيمي سليم سواء لشركة لافيكو تونس أو الشركات التابعة لها لسنوات.

- عدم وجود إدارة مراجعة داخلية في شركة لافيكو تونس (تم إنشاؤها في سنة 2022)، والشركات التابعة لها، الأمر الذي فاقم من مشاكل هذه الشركات، بالإضافة لعدم وجود لإدارة المخاطر في شركة لافيكو تونس.

المساهمات

بلغ حجم المحفظة الاستثمارية للشركة حتى 2020/12/31م مبلغ 34,552,703 دولار في عدد من الشركات المساهم فيها من الشركة العربية الليبية للاستثمارات الخارجية تونس بيانها كالتالي:



البيان	تاريخ المساهمة	نسبة المساهمة	قيمة المساهمة (الدولار)	النشاط	وضع الشركة
شركة جيكتيس	1992	92.2%	12,120,639	سياحي	صيانة
شركة كومابريم	1996	49.39%	2,060,169	عقاري	متعثة
شركة سيف	1992	11.5%	9,498,877	صناعي	عاملة
شركة بروكيميكيا	2010	36.03%	9,035,688	صناعي	خطة انقاد
شركة مقلدة	1990	7.35%	301,899	صناعي	عاملة
شركة مقلدة للصناعات	2012	7.48%	438,561	صناعي	عاملة
شركة جيكتور للسياحة	1990	23.09%	647,524	سياحي	متوقف
الشركة العالمية للتدريب	2019	100%	-	خدمي	حديثة
شركة اتسكو (الحديثة)	2019	79.9%	69,152	تجاري	متعثة
شركات تحت التصفية					
شركة اتسكو فبرص	2008	100%	200,000	تجارة وخدمات	
شركة اتيسكو تونس	1996	99.72%	179,500	تجارة وخدمات	
المجموع			34,552,203		

- تأخر بعض المساهمات في إقفال قوائمها المالية واعتمادها من قبل مجلس إدارتها، حيث أن آخر إقفال للقوائم المالية واعتمادها يعود في بعض الشركة لسنة 2015م.
- استخدام الجداول الإلكترونية في إعداد حسابات الشركة بالنسبة لبعض مساهمات شركة لافيكو تونس، حيث كان من الأولى استخدام منظومة محاسبية.
- ارتفاع قيمة الديون البنكية على اغلب المساهمات والفوائد المترتبة عنها، وعدم قدرة هذه المساهمات على تسديد هذه الديون إلا بعد تدخل الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية، وضخ ما قيمته 3.5 مليون دولار لشراء هذه الديون خلال سنة 2021 (خطة الإنقاذ)، أما بالنسبة لشركة بروكيميكيا فلا تزال هذه الديون قائمة (ديون بنكية، وسحب على المكشوف) والتي بلغت في 2018/12/31م مبلغ 33,366,696 دينار تونسي.
- انخفاض العائد على بعض المساهمات (التوزيعات) من تاريخ اقتنائها وحتى تاريخه، فيما يتكبد البعض الآخر من المساهمات لخسائر منذ سنة التأسيس، وبعض من هذه المساهمات لم تقم بأي توزيع منذ اقتناؤه بل يعتمد على التمويل من الشركة الأم (لافيكو تونس) لتسيير نفقاته اليومية ومنها على سبيل المثال (مصنع بروموكيميكيا).
- افتقار الشركة لسياسة واضحة للاستثمار مبنية على أسس علمية، ودخول الشركة في بعض الأحيان في مشاريع ليس لديها أي خبرة لإدارتها مثل مشروع بروموكيميكيا، والذي يحتاج إلى صيدلاني مختص للإدارة وللحصول على التراخيص المطلوبة من قبل السلطات التونسية لبيع المنتج داخلياً، والتصدير لبعض من دول العالم.
- اعتماد الشركة (لافيكو تونس) على الشركة العامة للكهرباء في السابق، كأكبر مصدر للدخل (المصدر الرئيسي) في السنوات الماضية، من خلال التوريدات الخاصة بالشركة العامة للكهرباء عن طريق اتسكو تونس، حيث كان من الاجدى تنويع مصادر الدخل بمساهمات أخرى مجدية ولها مردود مجزي.



شركة البحر المتوسط للطيران المحدودة (ميدان)

هي شركة ذات مسؤولية محدودة مملوكة لشركة لافيتريد هولدنجز بي. في (Lafitrade Holdings b.v) بنسبة 51%، وشركة الاستثمارات الخارجية الليبية بنسبة 49%.

الأداء المالي للشركة

الجدول التالي يوضح قائمة الدخل خلال سنتي 2020-2021م

البيان	2020م	2021م	قيمة التغير	نسبة التغير
الإيرادات	12,626,562	10,505,145	-2,121,417	-17%
تكاليف المبيعات	13,263,488	10,233,208	-3,030,280	-23%
مجمّل الدخل	636,926	271,937	-908,863	-143%
مصاريف إدارية	4,185,190	2,037,509	-2,147,681	-51%
خسائر في الأصول المالية	734,494	1,242,565	508,071	69%
إيرادات أخرى	562,313	1,497,868	935,555	166%
أرباح (خسائر) التشغيل	4,994,297	1,510,269	-3,484,028	-70%
ربح للشركات التابعة	223,787	75,344	-148,443	-66%
مصروفات الفوائد	40,091	40,418	327	1%
إيرادات الفوائد	4,283	2,306	-1,977	-46%
حصة في صافي الدخل للشركات الرميطة	51,069	35,770	-15,299	-30%
إيرادات المنح الحكومية	246,667	246,667	0	0%
الأرباح (الخسائر) قبل الضرائب	4,508,582	1,190,600	-3,317,982	-74%
الضرائب	155,523	300,358	455,881	-293%
الأرباح (الخسائر) بعد الضرائب	4,664,105	890,242	-3,773,863	-81%

- من خلال الاطلاع على قائمة الدخل لوحظ انخفاض إجمالي إيرادات الشركة خلال سنة 2021م بنسبة 17% مقارنة بسنة 2020م كما أظهرت قائمة الدخل صافي الخسائر بعد الضرائب خلال سنة 2021م ما قيمته 890,242 يورو، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- تتكبد الشركة تكاليف مالية ثابتة تقدر بحوالي 800,000 يورو سنوياً وذلك مقابل التأمين والصيانة والإهلاكات لعدد 2 طائرة ملك للشركة متوقفة.
- المبالغة في القيمة المحددة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة والتي تسببت في تكبد الشركة لمصروفات بمبالغ مالية كبيرة حيث بلغ إجمالي المكافآت المصروفة لمجلس الإدارة مبلغ 104,014، 144,993 يورو على التوالي خلال السنتين الماليتين 2020-2021م.

- قيام أعضاء مجلس الإدارة بالشركة بتجاوز العدد المحدد للاجتماعات خلال السنة الواحدة وفق ما أقرته الجمعية العمومية في اجتماعها السنوي العام بتاريخ 2015/06/17م، وهذا ما ترتب عليه صرف مبالغ مالية كبيرة على بند المكافآت.

- قيام الشركة بدفع أتعاب لصالح مكتب بادي للمراجعة القانونية وذلك بمبلغ 15,000 يورو ومبلغ 20,000 دينار سنوياً نظير قيامه بأعمال المراجعة ومتابعة الملف الضريبي الخاص بالشركة داخل ليبيا والمتعلق بنشاط الشركة وقد لوحظ على ذلك ما يلي:

- تم تكليف المكتب بمهامه منذ عدة سنوات ولا يتوافر للشركة أي بيانات عن تكليف هذا المكتب.



▪ عدم تقديم المكتب لأي تقارير للعرض على مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية للشركة حيث لم يتم مناقشة أي ملاحظات تخص هذا المكتب خلال اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة خلال السنتين موضوع الفحص.

▪ استمرار هذا المكتب في العمل منذ عدة سنوات بهذه الشركة يتعارض ومبادئ الحوكمة الرشيدة ويخالف تعليمات المساهمين (شركة لافيكو) التي حددت أقصى فترة لتكليف محاسب قانوني بحيث لا يتجاوز خمس سنوات متتالية.

والجدول التالي يوضح أهم البنود لقائمة المركز المالي خلال السنوات 2019-2020-2021م:

ت	البيان	2019م	2020م	2021م
1	إجمالي الأصول	42,740,063	38,120,461	29,169,024
2	رأس المال	12,337,500	12,337,500	12,337,500
3	الخسائر المرحلة	1,323,816	3,120,618	3,837,689

- من خلال الاطلاع على قائمة المركز المالي تبين انخفاض إجمالي قيمة الأصول في 2021/12/31م بنسبة 23% عما هو ظاهر في 2020/12/31م وترجع أسباب هذا الانخفاض إلى الآتي:

▪ قيام المدير التنفيذي للشركة ببيع أحد الطائرات المملوكة للشركة (100-dash8) من أصل ثلاث طائرات بمبلغ 2,333,673 يورو ما يعادل 2,750,000 دولار مع قطع غيار طائرات أخرى بقيمة 126,369 يورو دون أخذ موافقة الملاك، كذلك تم البيع دون إعلان البيع وإجراء مزاد على بيعها، مع عدم تقييم الطائرة عند البيع حيث تم الاعتماد على تقييم يرجع إلى العام 2018م، حيث كان من المفترض إعادة التقييم قبل البيع لتحديد السعر الحقيقي لبيع الطائرة.

▪ قام المدير التنفيذي للشركة (م.ق.ض) بالانفراد باتخاذ قرارات دون مشاركة أعضاء مجلس الإدارة تسببت في دفع مبلغ مالي وقدره 124,000 يورو بالإضافة إلى تعرض الشركة إلى عقوبات من مديرية الطيران المدني مالطا.

- لوحظ زيادة الخسائر المرحلة من سنة إلى أخرى وصلت نسبة الخسارة إلى رأس المال 25% في عام 2020م، ونسبة 31% في عام 2021م، ويرجع السبب الرئيسي في تكبد الشركة لخسائر كبيرة خلال السنوات المالية الماضية لاعتمادها على السوق الليبي، دون قيام إدارة الشركة بتنوع مصادر الدخل من خلال دعم الصيانة والمناولة الأرضية ودخول السوق الأوروبية.

نظام الرقابة الداخلية

لوحظ قصور نظام الرقابة الداخلية المطبق بالشركة وافتقاره لبعض المقومات الأساسية التي تجعل منه نظاماً يوفر الحماية اللازمة والرقابة المحكمة على أصول وموجودات الشركة والتي من أهمها ما يلي:

- عدم وجود خطة استراتيجية واضحة ومعتمدة من مجلس إدارة الشركة تحدد أهداف ونشاط الشركة والوسائل والإجراءات اللازمة لبلوغ الأهداف.

- لا يتم تقييم العملاء وتحديد حد ائتماني الأمر الذي قد يؤدي إلى تعرض الشركة إلى مخاطر تعثر السداد.



- التوسع في استعمال البطاقات الائتمانية في توفير احتياجات الشركة ودون وضع ضوابط لاستعمالها من قبل مجلس إدارة الشركة.
- الموافقة على نفقات المدير التنفيذي من قبل مرؤوسيه عن طريق البطاقة الائتمانية يتسبب في الموافقة على نفقات غير صحيحة.
- لم تقم إدارة الشركة بإمسك بعض السجلات المحاسبية الهامة منها سجل الأصول الثابتة خاصة في ظل عدم قيام إدارة الشركة بأعمال الجرد السنوي.
- لوحظ أن الشركة ليس لديها تقارير عن الإيرادات والتكاليف (مراكز تكلفة) لكل مشروع صيانة حيث يعطي هذا التقرير رؤية للإدارة في الحالات التي يلزم فيها اتخاذ القرارات اللازمة من أجل التحكم في التكلفة المتعلقة بالمشروع أو زيادة الإيرادات التي سيتم الاتفاق عليها مع العملاء.
- عدم متابعة إدارة الشركة لأرصدة حساب المدينون وتنامي رصيده من فترة إلى أخرى وغياب المصادقات المالية على صحة أرصدة حساب المدينون.
- مخالفة معايير الحوكمة الرشيدة حيث أن المدير التنفيذي لشركة (ميدافيا) هو عضو أيضاً في مجلس إدارتها الأمر الذي قد ينعكس على توجيه قرارات مجلس الإدارة بالشركة.
- عدم وجود لجنة للمشتريات حيث ينفرد مدير إدارة المشتريات بعمليات الشراء مباشرة دون توفير عروض وإجراء مفاضلة بين العروض بحجة سرعة الإجراء الأمر الذي قد يزيد من تكلفة الشراء.
- عدم القيام بتشكيل لجان للجرد في نهاية السنة المالية لجرد أصول الشركة خلال السنوات ما قبل 2021م حيث كانت أول عملية جرد لأصول الشركة نهاية السنة المالية المنتهية في 2021/12/31م.
- عدم وجود مكتب للمراجعة الداخلية بالهيكل التنظيمي للشركة خلال السنوات 2020-2021م مما أثر سلباً في قصور نظام الرقابة الداخلية وذلك بعدم تطبيق مهام ومسؤوليات المراجع الداخلي
- تمتلك الشركة طائرة نوع air craftgh-ae كانت بمطار طرابلس العالمي بتاريخ 2014/07/14م، وقد تعرضت إلى أضرار جسيمة وتقدمت الشركة إلى شركة التأمين المؤمن لديها على هذه الطائرة وقد تحصلت الشركة على تعويض عن الطائرة بالإضافة إلى تعويض عن قطع غيار كانت بالهتقر داخل مطار طرابلس العالمي وبلغت إجمالي قيمة التعويضات مبلغ وقدره 7,111,695 يورو، وقد كانت كما يلي:
 - ❖ تعويض عن الطائرة بمبلغ 5,457,491 يورو.
 - ❖ تعويض عن قطع غيار بمبلغ 1,660,504 يورو.حيث تم صرف قيمة هذه التعويضات في المصروفات العمومية للشركة في حين كان من المفترض إتباع سياسة إحلال الأصول واستثمار هذه القيمة في تجديد أصول الشركة من الطائرات والذي يعتبر النشاط الأساسي للشركة.



- صدر القرار رقم (45) لسنة 2021م بتاريخ 2021/09/17م والذي وافق على بيع الهيكل المعدني المفكك لحضيرة الطائرات بمبلغ وقدره 45,000 يورو والذي تم شـراءه خلال العام 2008م بمبلغ مالي وقدره 789,984 يورو، حيث ونتيجة لتقاعس إدارات الشركة المتعاقبة لم يتم استلام الهيكل من المورد مما أدى لمطالبته بتعويض عن فترة بقاء الهيكل لديه، بالرغم من تعرض أجزاء كثيرة منه للتلف والفقدان، حيث ظهر بميزانية الشركة مقيم بمبلغ 260,000 يورو، مع عدم وجود ما يفيد استلام كامل القطع المشتراة وأنها مطابقة للمواصفات المتفق عليها.
- ظهور عجز بقيمة 19,949 يورو برصيد حساب المخازن يرجع إلى سنوات سابقة هذا ولم يتم التحقيق أو اتخاذ أي إجراءات قانونية من قبل إدارة الشركة أو مجلس الإدارة حيال هذا الأمر حتى تاريخه.
- عجز الشركة في سداد القروض رغم انتهاء اتفاقية هذه القروض وفق التواريخ المحددة بهذه الاتفاقيات وبيانها على النحو التالي كانت كما يلي:
 - قرض بمبلغ وقدره 2,000,000 يورو من شركة Lafico.
 - قرض بمبلغ وقدره 2,000,000 يورو من شركة Lafitrade.



الاستثمارات الداخلية

الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية

تأسس الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي والتنمية، في شكل شركة قابضة، بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (107) لسنة 2009م، برأس مال مصرح به 20 مليار دينار، دُفع منها مبلغ 12 مليار دينار موزعة بين عدة جهات اعتبارية.

الأداء المالي

- تكبد الصندوق لخسائر متتالية بالإضافة إلى عدم تحقيقه لأي إيرادات تتعلق بالنشاط الرئيسي خلال السنوات 2017-2021م والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	2017	2018	2019	2020	2021
الإيرادات	2,655	23,014	11,347	70,834	943,839
المصروفات	4,549,453	4,424,584	6,084,749	7,263,042	7,364,873
صافي الخسائر	(4,546,798)	(4,401,570)	(6,073,401)	(7,192,208)	(6,421,034)

الجمعية العمومية

عدم عقد الجمعية العمومية للصندوق اجتماعها العادي لمدة قاربت 9 سنوات منذ سنة 2014م وحتى شهر 11/2022م بالمخالفة للمادة (163) من القانون رقم (23) لسنة 2010م للنشاط التجاري، حيث اجتمعت العمومية للصندوق في شهر نوفمبر 2022م دون أن يتمخض عن هذا الاجتماع أي نتائج تذكر.

هيئة المراقبة

- تم اختيار هيئة المراقبة وتكليفهم من قبل الجمعية العمومية للصندوق في اجتماعها المنعقد في سنة 2014م ولم يتم التجديد لهم أو استبدالهم بالرغم من تجاوزهم المدة القانونية بالمخالفة للمادة (198) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

- مسؤولية هيئة المراقبة بالتضامن مع مجلس إدارة الصندوق عن المخالفات التي ارتكبتها مجلس الإدارة وفقاً لنص المادة (204) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

- تعاقد الصندوق مع (شركة ديلويت العالمية للمراجعة والاستشارات) على برنامج الخطة الاستراتيجية بلغ تكلفتها نحو 11,301,588 دينار وبيانها على التالي:

البيان	القيمة
قيمة الاعتماد المصرفي رقم 0112-14 بالدينار متضمناً مصروفات فتح الاعتماد المصرفية	10,363,642
مصاريف تنفيذ الخطة الاستراتيجية بالدينار	937,946
الكلفة الإجمالية للخطة الاستراتيجية بالدينار	11,301,588

ويلاحظ حولها ما يلي:

- لم يتم تنفيذ الخطة بشكل كامل وشامل حتى تاريخه.



- قيمة التعاقد لم تكن مدرجة من ضمن الموازنة التقديرية.
- أن شركة ديلويت قد أنهت أعمالها وتم دفع آخر فاتورة لها بتاريخ 2017/2/26م أي قبل سنتين من اعتماد مجلس الإدارة الخطة.
- أن مجلس الإدارة اعتمد الخطة ولم يتم التنفيذ بشكل فعلي وعملي عدا تغيير اسم إدارة المشروعات والاستثمار إلى الإدارة العامة للاستثمار والأصول والتي تتكون من مدير عام ومدير الأصول ومدير الاستثمار.
- تحميل مصاريف سفر وعلاوة مبيت المدير التنفيذي وبعض الموظفين بقيمة 937,946 دينار على الخطة الاستراتيجية.
- حيث يتكون البرنامج بالكامل حسب العقود المبرمة مع "شركة ديلويت" إلى ست مكونات أساسية وهي كالتالي:

العقد الأول مع ديلويت بالدولار الأمريكي			
المراحل	البيان	القيمة الأساسية	مصرفات متوقعة 21%
1	الرؤية الاستراتيجية	530,104	
2	وحدة الشراكة بين القطاعين العام والخاص	752,435	
3	الدراسات الأولية ما قبل الجدوى الاقتصادية	1,735,181	
	إجمالي	3,017,720	632,280
	إجمالي العقد الأول مع المصروفات المتوقعة		3,650,000
العقد الثاني مع ديلويت بالدولار الأمريكي			
المراحل	البيان	القيمة الأساسية USD	مصرفات متوقعة 17% USD
4	القدرة المؤسسية والهيكل التنظيمي	2,015,865	
5	استراتيجية الاتصالات	676,980	
6	إدارة البرامج والدمج	1,184,895	
	إجمالي	3,877,740	647,684
	إجمالي العقد الثاني مع المصروفات المتوقعة		4,525,424
	إجمالي العقدين		8,175,424

شركة تطوير للاستثمار الصناعي

هي إحدى استثمارات الصندوق الليبي للاستثمار الداخلي وهي تتكبد خسائر سنوية كما يوضح الجدول التالي:

2021	2020	2019	البيان
الإيرادات			
0	0	0	إجمالي الإيرادات
المصرفات			
1,152,879	824,698	784,583	المرتبات والأجور
474,850	150,976	400,383	المصرفات العمومية
1,454	10,744	7,384	قسط اهلاك الأصول الثابتة
9,968,195	000	51,306	مصرف مخصصات أخرى
11,597,379	986,418	1,243,656	مجموع المصروفات
(11,597,379)	(986,418)	(1,243,656)	نتيجة النشاط - ربح (خسارة)

الجدول التالي يوضح الانخفاض الذي حدث على بنود قائمة المركز المالي خلال السنوات 2017-2021م، حيث لم يتم تضمين سنة 2022م لعدم قيام الشركة بإعداد القوائم المالية لسنة 2022م في شكلها النهائي.



2021	2020	2019	البيان
360,799,027	365,974,397	369,238,835	إجمالي النقدية
8,438,592	7,452,173	5,880,034	الخسائر المرحلة
479,964,028	491,561,407	492,547,826	إجمالي حقوق الملكية

- انخفاض بند النقدية بالمصارف بشكل ملحوظ جداً خلال السنوات الاخيرة، بسبب تغطية مصروفات الشركة في ضل عدم تحقيق أي إيرادات ترتبط بالنشاط التشغيلي للشركة.
- انخفاض حقوق الملكية بسبب الخسائر التي تتكبده الشركة خلال السنوات الأمر الذي يشكل استنزاف لرأس مال الشركة ببطء، وبالتالي فإن الأمر يتطلب من مجلس الإدارة والجمعية العمومية للشركة ضرورة اتخاذ كافة الإجراءات بشأن تحقيق الشركة للأغراض التي أنشئت من أجلها.
- أسفرت نتيجة نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31م عن تكبد الشركة خسائر بلغت 11,597,379 دينار.
- زيادة حجم صافي الخسائر لسنة 2021م مقارنة بالسنة السابقة يرجع ذلك بسبب تكوين مخصص هبوط استثمارات والبالغ قيمته 9,627,434 دينار الأمر الذي ينتج عنه استنزاف لرأس مال الشركة.
- أن الارتفاع في قيمة المرتبات والأجور في سنة 2021م كان نتيجة استقطاعات الضمان الاجتماعي بما فيها خصومات عن سنوات سابقة تم خصمها في سنة 2021م دفعة واحدة الأمر الذي أدى إلى ارتفاع في قيمة البند بشكل ملحوظ.
- التوسع في منح المكافآت للعاملين بالشركة حيث بلغت خلال السنوات من 2019م حتى 2021م مبلغ 198,345، 202,790، 215,008 على التوالي.
- استمرار مبالغة الشركة في احتساب علاوة السفر والمبيت بالخارج والتي تصل كحد اعلى إلى 750 يورو.

الحسابات المصرفية

- رصيد النقدية بالحسابات المصرفية مع نهاية سنة 2021م بلغ 360,799,027 دينار وهي تمثل ما نسبته 54% من إجمالي الأصول بالميزانية العمومية، كما ظهر ضمن بند النقدية بالمصارف ودائع نقدية بالمصارف مبلغ 100 مليون دينار، ومن خلال الفحص تبين ما يلي:
- وجود فرق بين الرصيد بسجلات الشركة والرصيد الظاهر بكشف المصرف في 2021/12/31م الأمر الذي يشير إلى القصور الواضح وعدم متابعة بعض هذه المبالغ من قبل إدارة الشركة في تسوية الحساب المصرف حيث لوحظ ظهور العديد من المعلقات وبمبالغ كبيرة يرجع البعض منها إلى سنة 2010م.
 - قامت الشركة بفتح حساب وديعة لأجل لدى المصرف التجاري الوطني الرئيسي تمثل وديعة استثمارية بالمصرف بمبلغ 100 مليون دينار اعتباراً من 2012/10/1م بفائدة سنوية بواقع 0.7% حيث أظهر المركز المالي للشركة لسنتي 2013-2014م على التوالي صافي أرباح 544,711، 768,080 وهي ناتجة عن فوائد الوديعة بالمصرف حيث تم إيقاف تحصيل الفوائد المصرفية تنفيذاً



للقانون رقم (1) لسنة 2013م بشأن منع المعاملات الربوية ومن تاريخ إصدار القانون المشار إليه سابقاً لم يقيم المصرف بتسييل قيمة الوديعة إلى الحساب الجاري للشركة.

مجلس الإدارة

- قصور وضعف أداء إدارة الشركة حيث تبين تأخر مجلس الإدارة في عقد اجتماعاته الدورية عن الفترة من 2022/6/9م حتى 2022/12/31م أي ما يقارب سبعة أشهر بالمخالفة لنص المادة رقم (46) من النظام الأساسي المعدل للشركة حيث نصت المادة يجتمع مجلس إدارة الشركة مرة كل شهرين على الأقل.
- استمرار تقلد عضو مجلس الإدارة وظيفة المدير التنفيذي للشركة لنفس الشخص حيث سبق للديوان ان اشار إلى ذلك في تقاريره عن السنوات المالية السابقة باعتباره يمثل تضارباً للمصالح كما أنه يعتبر إخلالاً بمبدأ الفصل بين الاختصاصات الأمر الذي يؤدي إلى إضعاف نظام الرقابة الداخلية في الشركة ويعد مخالفاً لأحكام قرار مجلس الوزراء بحكومة الوفاق الوطني رقم (15) لسنة 2018م بشأن تقرير أحكام إصلاحية، وأيضاً مخالفاً لمنشور رئيس الديوان رقم (7) لسنة 2018م بشأن تعارض المصالح.
- عدم قيام إدارة الشركة بإحالة ميزانياتها العمومية إلى ديوان المحاسبة لفحصها ومراجعتها مما يعد مخالفة للقانون (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة ونص المادة رقم (59) من النظام الأساسي المعدل للشركة.
- عدم اهتمام مجلس الإدارة في قراراته ومحاضر اجتماعاته بالقضايا والموضوعات ذات الأهمية البالغة من تقديم خطة استراتيجية وتشغيلية سنوية، واستدراك للمخاطر الناجمة على أداء نشاط الشركة وما تتكبده من خسائر متراكمة وما نجم عنها من تآكل لرأس مالها سنة بعد اخرى.
- إهمال إدارة الشركة الملاحظات والتوصيات الصادرة عن هيئة المراقبة خلال السنتين 2021-2022م وعدم الاخذ بها من قبل الإدارة العليا بالشركة والعمل على تصويب الانحرافات ومعالجة الملاحظات.
- ضعف مكتب المراجعة الداخلية مما جعل من تقاريره لا تتعدى الإحاطة بالمصروفات العمومية للشركة دون التطرق بأي شكل من الاشكال للمعوقات المالية والتشغيلية المحيطة بنشاط الشركة.

صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي

الجمعية العمومية

- عدم اجتماع مجلس الأمناء للصندوق خلال سنة 2022م الأمر الذي يعتبر مخالفاً لنص المادة (163) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري وبالتالي عدم اضطلاع المجلس بمسؤولياته، والتي من ضمنها تعيين هيئة مراقبة.
- عدم مسك الشركة دفاتر وسجلات محاضر جلسات الجمعية العمومية وهذا يعد مخالفاً لإحكام القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.



مجلس الإدارة

- تم إعادة تشكيل مجلس الإدارة بموجب قرار مجلس أمناء صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي رقم (4) لسنة 2021م وقد تبين الآتي:
- قصور مجلس الإدارة في القيام بدوره في وضع السياسات الاستثمارية والتمويلية وعدم تبني رؤية واضحة واستراتيجية شاملة لاستثمار أموال الصندوق.
 - عدم مناقشة البنود الخاصة بالدعاوى القضائية والمبالغ المحجوزة على الصندوق لدى المصارف، وكذلك ما ورد في تقارير مكتب المراجعة الداخلية في معظم محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.

المراجعة الداخلية

- ومن خلال تقييم عمل مكتب المراجعة الداخلية تبين:
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد خطة للمراجعة خاصة بالصندوق وعرضها على مجلس الإدارة للاعتماد بحيث تكون ملزمة بالتنفيذ الأمر الذي ينعكس على جودة وكفاءة المكتب.
 - قصور مكتب المراجعة الداخلية في رصد المخاطر التشغيلية واقتراح سبل معالجتها وتفاديها مخالفاً بذلك المادة (13) من القرار رقم (40) لسنة 2021م بشأن اعتماد التنظيم الداخلي للصندوق.
 - قصور مكتب المراجعة الداخلية في إتمام مهامه وتقديم تقارير مفاجئة ودورية عن عمل الصندوق وذلك نتيجة عدم تخصص وكفاءة الموظفين التابعين للمكتب الأمر الذي انعكس سلباً على جودة أداء المكتب.

الأداء المالي

- بلغت إجمالي التقديرات لسنة 2022م المتعلقة بالإيرادات مبلغ 88,388,979 ديناراً في حين كانت تقديرات المصروفات مبلغ 228,040,000 ديناراً، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:
- المبالغة في تقديرات الإيرادات المتوقعة حيث أن أغلب الإيرادات المتوقع الحصول عليها خلال العام متوقفة على مدى انعقاد الجمعيات العمومية للشركات وإقرار توزيعات الأرباح.
 - المبالغة في تقديرات الإنفاق الاستثماري للصندوق حيث بلغت القيمة المقدرة بمبلغ 150 مليون دينار وهو ما يعكس سياسة الصندوق في منح السلف والتمويلات الاستثمارية الحسنة وهي في حقيقتها الأمر تغطية للعسر المالي وسوء الإدارة للشركات التابعة.
 - كانت نتيجة نشاط الصندوق حتى 2022/10/31م على النحو التالي:



المبالغ	البيان
434,611	إيرادات مالية (فوائد الودائع والقروض)
3,147,756	إيرادات المساهمات
143,280	إيرادات أخرى
3,725,647	إجمالي الإيرادات
2,251,493	مرتبات وما في حكمها
871,180	مكافآت وأتعاب مهنية
1,457,120	المصروفات العمومية
0	مصاريف الاستهلاك
0	فروقات تقييم عملة
4,579,793	إجمالي المصروفات
-854,146	الربح (الخسارة) للنشاط

- قد أسفرت نتيجة نشاط الصندوق حتى تاريخ 2022/10/31م تكبد الصندوق خسائر بلغت 854,146 دينار، والسبب في ذلك ضعف العائد من وراء استثمارات الصندوق خلال السنوات الأخيرة وعدم الدخول في استثمارات مُجدية مالياً.
- قصور إدارة الصندوق في تحصيل الإيرادات حيث بلغت الإيرادات المحققة مبلغ 434,611 دينار وهي تمثل إيرادات فوائد ودائع (محلية - وخارجية) بانحراف عما هو متوقع عن ستة أشهر بنسبة 99%.
- قصور إدارة الصندوق في متابعة إيرادات المساهمات الأمر الذي انعكس على الموارد التي اعتمد عليها الصندوق في تمويل ميزانيته التقديرية، حيث تتمثل الأموال في إيرادات الفوائد والودائع وإيرادات شركة ليبيا للتأمين كذلك الاعتماد على السيولة المتوفرة لدى الصندوق.
- تمثل المرتبات وما في حكمها 49% من إجمالي المصروفات العمومية وهي تشكل القيمة الأكبر في المصروفات مع اعتماد الصندوق على النذب ذلك كون غالبية العناصر البشرية لا تتلاءم مؤهلاتهم مع طبيعة نشاط الصندوق واستثماراته.
- التوسع الملحوظ في منح المكافآت والأتعاب المهنية للسنتين 2020-2021م بمقدار تغير 378,479 دينار ما نسبته 79% ومن خلال متابعه الميزانية التقديرية لسنة 2022م تبين وجود انحراف بين الفعلي والمقدر للنصف الأول ما قيمته 257,842 دينار بالسالب.
- تجاهل إدارة الصندوق كتابات الديوان المتكررة بعدم منح الشركات التابعة له أي مبالغ في شكل سلف أو تمويلات مالية إلا بعد وضع سياسة استثمارية لأن الاستمرار على هذا المنوال هو بمثابة حلول مؤقتة لمعالجة الاختناقات لدى هذه الشركات حيث إنها أغلب المبالغ الممنوحة متعلقة بمرتبات العاملين ومصروفات تشغيلية.
- تأخر الإدارة المالية في إعداد القوائم المالية للصندوق وكذلك القوائم المالية المجمعة إلى جانب تجاهلها إعداد قائمة التدفقات النقدية.
- استمرار الإدارة المالية في عدم توسط حساب العهد عند الصرف من النقدية الأمر الذي انعكس على إقفال حساب العهد.
- القصور في إتباع بعض الشروط والضوابط الشكلية عند إعداد مذكرات التسوية من قبل الإدارة المالية حيث لوحظ عدم اعتماد مذكرات التسوية وكذلك قوائم



المعلقات من الإدارة المالية وعدم اعتماد كشوفات الحسابات المصرفية من المصرف، والاكتفاء فقط بتوقيع وختم المراجعة الداخلية دون إبداء أي توجيهات من المراجع.

المحافظ الاستثمارية

من خلال الفحص والمتابعة تبين التالي:

- إن إدارة المحافظ الاستثمارية لم تقوم بمطابقة الأرقام الوطنية لأصحاب المحافظ مع منظومة الرقم الوطني بوزارة المالية بشكل مستمر الأمر الذي يصعب معه اكتشاف حالات الازدواج الوظيفي وكذلك ممن لا تنطبق بشأنهم الضوابط المتعلقة بمنح الحوافز الاستثمارية.
- صدر قانون رقم (7) لسنة 2022م القاضي بشأن إلغاء وتعديل بعض أحكام قانون رقم (25) لسنة 2013م، وقد تبين بشأنه ما يلي:
 - في ضل التأخر في إعداد القوائم المالية للصندوق ونتائج أعماله والتأخر في انعقاد الجمعيات العمومية للشركات فإن الآثار المالية المترتبة على تطبيقه سوف تؤدي إلى تآكل رأس مال الصندوق خصوصاً وان هناك حملة أسهم في شركات يتطلب وضعها المالي تصفيتها.
 - ترتب على هذا القانون قيام بعض الشركات التابعة للصندوق بالاعتراض على الإنابة القانونية للصندوق مما نتج عنه ضعف سيطرة الصندوق على الشركات القابضة والتابعة له نتيجة تحجج هذه الشركات بالملكية الخاصة لحملة تلك المحافظ.
 - إن الرجوع إلى المعالجة السابقة في توزيع الأرباح على الأسهم قبل المصادقة على الميزانية من الجمعية العمومية يعتبر مخالفاً لنص المادة (235) من القانون التجاري ويؤدي إلى تآكل رأس مال الصندوق.
- قام الصندوق في سنة 2007م بالاستثمار في محافظ خارجية حددت قيمتها بمبلغ 2 مليار دولار موزعة على عدد 13 محفظة حيث قام الصندوق بتوقيع اتفاقية وكالة أموال مع المصرف الليبي الخارجي ولمدة 5 سنوات محددة العملة وتم اختيار مصرف (سوسيتي جنرال) كحافظ لهذه السندات وقد تبين بشأنها:
 - المصرف الخارجي لم يلتزم بتقديم تقارير دورية في مواعيدها عن أوضاع تلك المحافظ في بداية إدارته لها حيث انخفضت قيمتها السوقية إلى 1.540 مليار دولار نتيجة تكبدها خسائر.
 - إن الاتفاقية المبرمة مع المصرف تعتبر منتهية لأنها تنص على أن تجديدها لا يتم إلا بموافقة الطرفين إلا أنه من الناحية العملية فإن المصرف فعليا هو من يقوم بإدارة محافظ الصندوق الاستثمارية.

الإقراض

قام الصندوق بمنح قروض للشركات التابعة والقابضة والجدول التالي يبين ذلك:



ر. ت	اسم الحساب	القيمة
قروض شركات مملوكة لصندوق الإنماء		
1	شركة الصناعات الميكانيكية والكهربائية	7,417,704 دينار
2	شركة أويا للتطوير والاستثمار السياحي	13,000,000 دينار
3	شركة الإنماء للاستثمارات المالية القابضة	42,334,000 دينار
4	الشركة الوطنية للمطاحن والأعلاف المساهمة	50,980,000 دولار
5	شركة الإنماء للصناعات الصوفية بني وليد	14,028,520 دينار
6	شركة الإنماء للاستثمارات الصناعية القابضة	10,000,000 دولار
7	الشركة الوطنية لصناعة مواد البناء الحاضنة	246,550,000 دينار
قروض لشركات مشتركة		
8	شركة البحر المتوسط لتشكيل المعادن	2,000,000 دينار
9	الشركة الليبية لصناعة الإسمنت المشتركة	2,420,000 دينار

ومن خلال الجدول السابق تبين الآتي:

- جميع تلك القروض منحت دون وجود لائحة للاستثمار والتمويل معتمدة من مجلس إدارة الصندوق.
- أغلب هذه القروض منحت من الصندوق دون وجود ضمانات حقيقة من الشركات على الالتزام بالسداد في المواعيد المحددة أضف إلى ذلك أن هذه القروض كانت لتمويل مرتبات العاملين بالشركات.

المساهمات

- تتمثل مساهمات الصندوق في الشركات القابضة والتابعة له في عدد 35 شركة مساهمة حيث أن أغلب هذه الاستثمارات كانت نتيجة نشاطها خسارة، ومن خلال الفحص تبين الآتي:
- القصور الواضح في إتباع نظم الحوكمة وإجراءات الضبط الداخلي في الشركات فضلا عن غياب دور إدارة الصندوق بصفتها الجمعية العمومية للشركات في فرض الرقابة ومتابعة أوضاع هذه الشركات.
 - إن العائد من وراء الاستثمار في هذه الشركات اقتصر على عدد بسيط جدا من المساهمات في السنوات الأخيرة، حيث لوحظ انخفاض الإيراد في سنة 2021م نتيجة قصور دور إدارة الصندوق في متابعة ومعالجة العوائق القائمة بالإضافة إلى عدم وجود تواصل فعال بين إدارة الصندوق والشركات التابعة، حيث كان الإيراد من المساهمات عن آخر أربعة سنوات على النحو التالي:

البيان	2018م	2019م	2020م	2021م
إيرادات مساهمة الشركة الأهلية للإسمنت	1,515,654	1,205,633	-	-
إيرادات مساهمة شركة ليبيا للتأمين	3,017,995	2,344,073	3,139,384	-
إيرادات شركة بوسنه ليك للأدوية	273,526	307,296	311,803	1,125,706
إيرادات مساهمة شركة الراحلة	950,000	2,530,070	-	-
إيرادات مساهمة مصرف الجمهورية	-	-	12,254,720	-
الإجمالي	5,757,175	6,387,072	15,705,907	1,125,706

- إن المؤهلات العلمية للكادر الوظيفي غير قادر على تلبية متطلبات العمل بالإدارة وكذلك إعداد التقارير الدورية، والجدول التالي نبين فيه عدد وأسماء الكادر الوظيفي القائم على إدارة الاستثمار والدراسات:



الاسم	الوظيفة	المؤهل العلمي	شغل الوظيفة
م. م. ا	موظف	دبلوم عالي ميكانيكا	عقد
م. ا. م	موظفة	دبلوم عالي حاسب آلي	عقد
ع. ص. ا	موظف	بكالوريوس هندسة مدنية	عقد
إ. ع. ع	موظف	ماجستير دراسات إقليمية	عقد
ص. ع. ا	موظف	دبلوم عالي حاسب آلي	عقد

- عدم إعداد لائحة نشاط استثماري تحدد بها الأسس والمعايير المتعلقة بتوزيع الاستثمارات وكيفية الدخول في استثمارات جديدة، وكذلك قصور الإدارة في إعداد مقترحات لاستثمار أموال وموارد الصندوق إلى جانب عدم وجود خطة لكيفية إدارة هذه الاستثمارات سواء القائمة أو المستقبلية.
- عدم قيام الإدارة بمتابعة عضويات مجالس الإدارة وهيئات المراقبة للشركات القابضة والتابعة للصندوق.
- غياب المعلومات والبيانات عن بعض المساهمات من حيث رأس المال المدفوع والمصرح به وعدم تحديثها بشكل دوري وكذلك نتيجة نشاطها مثال ذلك البيانات المتعلقة بشركة الإفريقية للإسمنت ومواد البناء وكذلك مصرف الجمهورية والمصرف التجاري الوطني وشركتي ليبيا والمدار الجديد الأمر الذي يعكس عدم متابعة الإدارة المعنية للصندوق لهذه المساهمات.

التعاقدات والتكليفات

- قيام إدارة الصندوق بشراء المبنى الكائن بشارع النصر بموجب إذن الصرف 10/26 بمبلغ 49 مليون دينار وذلك من خلال دفعة مقدمة بمبلغ 15 مليون دينار والباقي بتسوية مديونية الشركة الليبية القابضة على الرغم من كتاب رئيس ديوان المحاسبة بالإلانة رقم (19-6877) بتاريخ 2021/12/29م والقاضي بوجود العديد من الملاحظات والمخالفات على عملية شراء المبنى.
- قيام إدارة الصندوق بدفع مصاريف الإنشاء والتجهيز لمبنى صلاح الدين المستحق من سنة 2010م بموجب القيد 10/17 بمبلغ 9,501,647 دينار، ومن خلال الفحص تبين عدم وجود فواتير ومطالبات أصلية من شركة الليبية للتنمية والاستثمار حيث تم السداد بناء على مراسلات الشركة ودون مطابقة.

الإدارة القانونية والحجوزات والقضايا المرفوعة

- بلغ إجمالي الحجوزات القضائية على حسابات الصندوق 112,369,526 دينار ومبلغ 35,094,313 دولار وهو ما تسبب في تآكل أموال الصندوق.

شركة الاستثمار الوطني

تتكبد الشركة خسائر متتالية منذ تاريخ تأسيسها، ويُعزى السبب الأساسي لذلك إلى عدم تحقيق الشركة أي إيرادات من نشاطها الرئيسي المنصوص عليه في نظامها الأساسي. والجدول التالي يُبين إيرادات ومصروفات الشركة خلال السنوات 2017-2022م:



نسبة الزيادة	2021م	2020م	البيان
%37	1,103,634	701,824	إجمالي الإيرادات
%49	1,394,572	711,585	المصروفات العمومية
%4	6,712,566	6,444,562	المرتبات والمكافآت
%12	8,107,139	7,156,147	إجمالي المصروفات
	(7,003,504)	(6,454,322)	صافي الخسائر

وفيما يلي اهم الملاحظات عن الأداء المالي للشركة:

- لوحظ ارتفاع بند المصروفات خلال سنة 2021م مقارنة بسنة 2020م بنسبة 12% حيث تركزت هذه الزيادة في بند المصروفات العمومية للشركة الأمر الذي يتوجب على إدارة الشركة العمل على ترشيد الإنفاق في ضل عدم تحقيق أي أرباح خلال السنوات السابقة.
- التأخر في إحالة الميزانيات العمومية للسنوات المالية 2016-2017-2018م إلى الجمعية العمومية للاعتماد حيث أن آخر ميزانية معتمدة كانت في سنة 2015م.
- لم تتم تسوية حساب مخصصات قضايا المساهمين بقيمة المبالغ المدفوعة بخصوصها في السنوات اللاحقة.
- عدم تطابق التقارير حيث ظهور المساهمات في قائمة المركز المالي بتاريخ 2022/6/30م بقيمة 631,891,374 دينار، بينما ظهرت في إدارة الاستثمار بقيمة 680,472,198 دينار أي بانخفاض وقدره 48,580,824 دينار عما هو ظاهر بتقرير إدارة الاستثمار بنفس التاريخ.
- عدم التطابق بين الأرصدة الواردة بالتقرير المالي مع الأرصدة الواردة بالحسابات التحليلية والمساعدة عن السنة المالية المنتهية في 2021/12/31م.
- وجود اختلاف فيما يخص رأس المال المدفوع الظاهر في القوائم المالية، ورأس المال المدفوع في تقرير إدارة المساهمين حيث ظهر بقيمة 1,126,397,172 و1,190,147,101 دينار على التوالي.

مجلس الإدارة

- التوسع في صـرف العهد حيث تبين قيام رئيس مجلس الإدارة، والمدير العام بصرف عهد لجميع الإدارات للصرف منها على تشكيل لجان مشتركة بين شركة الاستثمار الوطني، والشركات التابعة، بالرغم من ان هذه الشركات لديها ذمة مالية مستقلة عن الشركة القابضة.
- إيفاد بعض العاملين بالشركة في مهمات رسمية ليس لديها أي صلة بمجال عمل الشركة، وعلى سبيل المثال القرار رقم (19) لسنة 2021م والصادر من رئيس مجلس الإدارة والمدير العام بشأن إيفاد مستخدمين في مهمة رسمية إلى جمهورية مصر العربية لمدة 7 أيام، وذلك لحضور الاجتماع الخاص بالمنظمة الكشفية العربية ودعم حركة الكشف، والقرار رقم (13) لسنة 2022م بخصوص إيفاد موظف لمدة 7 أيام لحضور الدورة التدريبية لقادة التدريب بالحركة العامة للكشافة والمرشدات في سلطنة عمان، والقرار رقم (14) لسنة 2022م بشأن إيفاد موظف لمدة 7 أيام لحضور فعاليات اجتماع الجمعية العمومية للاتحاد العربي للجمباز في دولة الكويت.



- عدم وجود دليل الإجراءات والصلاحيات بالشركة، بالإضافة إلى لائحة المستشارين والمتعاونين، ولائحة القروض، ولائحة السلف للعاملين، ولائحة الاستثمار.

الاستثمارات

بلغ رصيد الاستثمارات في 2022/6/30 قائمة المركز المالي مبلغ 728,052,970 دينار وتفصيلها كالتالي:

البيان	القيمة
صافي المساهمات بالشركات	631,891,374
القروض	25,402,860
صافي أصول استثمارية	70,758,735
إجمالي الاستثمارات	728,052,970

- أهم الملاحظات بخصوص إدارة الاستثمار والمساهمات:
- قصور إدارة الاستثمار في إعداد تقرير شامل ومفصل عن مساهماتها، بالرغم من وجود ثلاث أقسام بالإدارة (قسم دراسة وتحليل المخاطر، قسم متابعة الشركات، قسم متابعة الأصول الاستثمارية) حسب الهيكل التنظيمي المعتمد وفق لقرار مجلس الإدارة رقم (10) لسنة 2020م، ووجود 37 موظف بالإدارة.
 - عجز بعض الشركات التابعة عن دفع مرتبات العاملين بها ولجئها للاقتراض من شركة الاستثمار الوطني.
 - وجود تباين في قيمة رأس المال بين تقرير إدارة المساهمات بشركة الاستثمار الوطني، والقيم الظاهرة في القوائم المالية لبعض المساهمات بتاريخ 2020/12/31م وعلى سبيل المثال:

اسم الشركة	حسب القوائم المالية للشركة	تقرير إدارة الاستثمار
شركة الخبرة للاستثمار السياحي	15,000,000	10,500,000
شركة الخبرة	9,600,000	8,600,000

- تأخر الجمعية العمومية في اعتماد القوائم المالية للشركات التابعة فبعض الشركات آخر ميزانية معتمدة لها من الجمعية العمومية سنة 2013م (شركة الخبرة للاستثمار السياحي).

القروض

- بلغ رصيد القروض في 2021/12/31م مبلغ وقدره 25,402,860 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:
- منحت شركة الاستثمار الوطني عدة قروض خلال السنوات السابقة للشركات التابعة، دون وجود ضمانات في أغلبها، فضلاً على عدم قدرة تلك الشركات على السداد.
 - أن القروض الممنوحة من شركة الاستثمار الوطني إلى الشركات التابعة خلال سنة 2021م تمت بموافقة مجلس الإدارة والمدير العام فقط بالمخالفة للتشريعات المنظمة لعمل الشركة.
 - قامت شركة الاستثمار الوطني بمنح العديد من القروض للشركات التابعة خلال عمر الشركة دون تحقيق أي تحسن على أداء تلك الشركات، بل أغلبها شركات متعثرة ومفلسة، فلم يكن هناك متابعة من الشركة الأم (الاستثمار الوطني) عند



منح تلك القروض (أوجه الصرف للقروض)، فأغلب هذه القيم صرفت مقابل مرتبات للموظفين ومزايا عينية ونقدية، أو لسداد الالتزامات عجزت هذه الشركات عن سدادها.

- عدم قيام الجهات بسداد قيمة القروض المتأخرة من سنوات، ولم تقم إدارة الشركة باتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها.
- تم منح قرض للشركة الوطنية للاستثمار العقاري بقيمة 1,779,413 دينار وهي إحدى الشركات التي تحت التصفية حالياً.
- لا يزال القرض الممنوح للشركة الوطنية للتجارة والتنمية بقيمة 2,855,075 دينار ظاهراً بالقوائم المالية (تحت بند القروض) بالرغم من تصفية الشركة.

صافي أصول استثمارية

بلغ رصيد صافي أصول استثمارية في 2022/6/30م 70,758,735 دينار، وهو مرحل منذ سنوات وقد لوحظ حولها الآتي:

- تباين (فروقات) في القيمة الدفترية في الأصول المملوكة ملكية قطعية، والمملوكة بحق انتفاع، والعقارات التي تم انتزاعها من الشركة بين تقرير الجرد المعد بتاريخ 2021/12/31م، التقرير المعد في سنة 2020م بخصوص عقارات الشركة (من حيث القيم، المساحات).

- انتزاع موقع أرض موقوف السيارات بالظهرة تكلفة العقار 1,799,258 دينار، تم توقيع العقد بين مصلحة أملاك الدولة، وشركة الاستثمار الوطني بتاريخ 2019/1/15، تم فسخ العقد من قبل مصلحة الأملاك العامة بتاريخ 2022/7/3م لمخالفة شركة الاستثمار الوطني لبند العقد بالتحديد المادة رقم (12) والتي نصت على أن يفسخ العقد تلقائياً إذا لم تلتزم الشركة بشروط التنفيذ ومنها البدء في تنفيذ المشروع خلال 6 أشهر من تاريخ إبرام هذا العقد.

- عدم تسجيل العديد من عقارات الشركة لدى مصلحة السجل العقاري، جزء منها بسبب الإهمال من قبل الإدارات المتعاقبة على الشركة.

- هناك اختلاف في القيم بين الإدارة المالية، ومحضر الجرد في 2021/12/31م، وعلى سبيل المثال لا الحصر مشروع صيانة المبنى الإداري زوارة ظهر بقيمة 3,850,718 دينار في كشف الجرد، بينما ظهر بقيمة 3,360,573 دينار في القوائم المالية، بينما ظهر في إدارة المشروعات تحت التنفيذ بقيمة 3,068,986 دينار بذات التاريخ.

- هناك العديد من عقارات الشركة المملوكة ملكية قطعية والمملوكة بحق انتفاع تشغلها العديد من الجهات حالياً وبدون مقابل (إيجار) مع العلم أن جميع هذه الجهات هي جهات عامة ولديها موازنة سنوية خاصة بها تتضمن جميع احتياجاتها.

إدارة المساهمين

بالرغم من أنه مرور أكثر من 30 سنة على إنشاء الشركة إلا أن إدارات الشركة المتعاقبة لم تتمكن من حصر المساهمين إلا بنسبة 20.6% فقط من رأس



المال المدفوع والبالغ قيمته 1,190,147,101 دينار، أي أن هناك 944,967,275 دينار لم يتم إثباته بأسماء المستقطع منهم حتى 2021/12/31م والجدول التالي يبين القيمة المالية الإجمالية المثبتة بمنظومة المساهمين للسادة العاملين بالجهات والقطاعات العامة والمؤسسات والهيئات والجامعات والشركات والعاملين لحساب انفسهم بذات التاريخ المذكور أعلاه:

عدد الجهات	عدد المساهمين	القيمة المستقطعة	قيمة الأسهم المكتتة	عدد الأسهم
872	427,018	245,179,825	243,091,560	24,309,156

ومن خلال الفحص تبين أن الصعوبة في عملية حصر المساهمين والمشاكل التي ترتبت على ذلك وتتمثل في التالي:

- عدم إحالة أغلب الجهات المنصوص عليها في القانون رقم (1) لسنة 1986م، بشأن مساهمة الليبيين في الشركات العامة، لأسماء وبيانات المساهمين في شركة الاستثمار الوطني إلى الشركة، وعدم توفر البيانات الكاملة عن أغلب المساهمين.
- عدم معرفة أسماء وجهات المساهمين بالمصارف الأهلية وهذا ترتب عليه ازدواجية المساهمة بين شركة الاستثمار الوطني ومصرف شمال افريقيا والمصارف المستقلة الأخرى.
- إيداع بعض الجهات لاستقطاعات المواطنين بالمصلحة العامة للضرائب بدلاً من الحساب رقم (119) بالمصرف المركزي، مما يصعب تحصيل تلك الأموال.
- قيام بعض العاملين في بعض الجهات برفع قضايا على الشركة بالرغم من عدم قيام جهاتهم بتوريد الاستقطاعات لحساب الشركة بالمصرف المركزي.
- تم إيداع أغلب المبالغ المستقطعة من الجهات بحسابات الشركة، دون تقييدها بأسماء المساهمين، وإحالة استقطاعات المساهمات كقيمة واحدة لصالح شركة الاستثمار الوطني وعدم تضمينها تفصيل بأسماء المساهمين.
- عدم تعاون أغلب الجهات المستقطع منها المساهمات مع الشركة وتزويدها ببيانات المساهمين في الشركة وعدم وجود أرشيف في العديد منها.
- عدم اعتراف بعض المصارف بالمبالغ المستقطعة لصالح حسابات الشركة لديها وخاصة المصارف الأهلية.
- تصفية بعض الجهات حيث لا يمكن الحصول على بيانات العاملين بها من قبل لجان التصفية أو صندوق تصفية الشركات المنحلة.
- عدم استيفاء ادخال المعلومات بالمنظومة القانونية، ومنظومة المساهمات الأمر الذي نتج عنه عدم حصر الحالات المتكررة ومتابعتها.
- تكرار رفع القضايا وصدور أحكام بشأنها من دوائر مختلفة الأمر الذي نجم عنه حجز وتنفيذ هذه الأحكام بطريقة مزدوجة
- لم تقم الإدارات المذكورة فيما سبق بتحديد القيمة المصروفة من قبل المصارف بالازدواج، واتخاذ الإجراءات لاسترجاعها.



شركة الضمان للاستثمارات

- من خلال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:
- تأخر إدارة الشركة في تكليف مكتب مراجع خارجي لمراجعة القوائم المالية للشركة حيث لوحظ أن آخر ميزانية تم تكليف مراجع خارجي لمراجعتها عن السنة المالية المنتهية في 2017/12/31م.
 - عدم قيام إدارة الشؤون المالية بالشركة بإعداد مذكرة تسوية المصرف للمصارف التابعة للشركة والفروع والوحدات التابعة لها في الوقت المحدد وفق ما نصت عليه المادة (31) من اللائحة المالية للشركة.
 - مخالفة إدارة الشؤون المالية بالشركة عند قيامها بسداد ثمن السيارات التي تم شراؤها لصالح أعضاء مجلس إدارة الشركة دون أخذ ضمانات من الشركة المورد، وذلك وفق ما نصت عليه المادة (33) من اللائحة المالية بالشركة.

نتيجة النشاط وفق القوائم المالية المعدة عن السنوات 2019-2020-2021م

2021	2020	2019	البيان
29,448,797	1,093,447	5,172,883	الإيرادات
11,212,458	6,217,175	6,375,819	المصروفات
18,236,339	(5,769,003)	(1,737,788)	أرباح (خسائر) العام
(36,743,576)	(30,974,573)	(29,236,785)	خسائر مرحلة

- من خلال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:
- عدم قدرة الشركة على سداد المرتبات الخاصة بعاملها، بالإضافة إلى الفنادق (المقفلة والتي هي تحت التشغيل) منذ سنة 2017م وقيام صندوق الضمان بالدفع للشركة مقابل هذه المصاريف.

الجمعية العمومية

- يعد صندوق الضمان الاجتماعي هو الجمعية العمومية (المالك) للشركة وتمارس اختصاصها طبقاً للباب الثالث من النظام الأساسي.
- عدم عقد الجمعية العمومية اجتماعاتها الدورية بالمخالفة لنص المادة (14) من النظام الأساسي للشركة.
- مخالفة رئيس الجمعية العمومية للشركة لنص المادة (18) من النظام الأساسي حيث نصت المادة على أن مجلس الإدارة: "يتألف من خمسة أعضاء فقط بما فيهم رئيس المجلس والمدير التنفيذي" وذلك عند قيامه بإصدار القرار رقم (5) لسنة 2020م بشأن تسمية سبعة أشخاص لمجلس إدارة الشركة.

الحوكمة وتعاض المصالح

من خلال الفحص والمراجعة تبين مجموعة من مظاهر الإخلال بقواعد الحوكمة الرشيدة وحالات تعارض المصالح التي تؤدي إلى عدم الاستقلالية في اتخاذ القرار بالشركة وعملاً بالمبادئ والمعايير والتعليمات المتعلقة بالحوكمة واستناداً إلى قرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (15) لسنة 2018م، ومنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م بشأن



تعارض المصالح بمجالس إدارات الشركات العامة وما في حكمها، وفيما يلي بيان لما تم رصده من حالات:

الاسم	الوظيفة	الوظيفة المصاحبة	اوجه المخالفة لمنشور مجلس الوزراء رقم (15) ومنشور رئيس الديوان رقم (7) لسنة 2018م
و.ع	رئيس مجلس الإدارة	عضو مجلس إدارة بشركة ليبيا للتأمين	الجمع بين وظيفة رئيس مجلس إدارة بالشركة مع وظيفة عضو مجلس إدارة في شركة خدمية تأمينية تابعة
ع.ع. في	مدير إدارة الشؤون المالية	رئيس لجنة الإشراف بمركب التليل السياحي، رئيس مجلس شركة مدائن ليبيا	الجمع بين وظيفة مدير إدارة الشؤون المالية بالشركة المالكة ورئيس لجنة مركب التليل السياحي ورئيس مجلس شركة مدائن ليبيا
ع.ع.!	مدير مكتب المراجعة	رئيس هيئة المراقبة بشركة مدائن ليبيا	الجمع بين وظيفة مدير مكتب المراجعة بالشركة المالكة ووظيفة رئيس هيئة المراقبة بشركة مدائن ليبيا التابعة
ع.م.د	مدير مكتب الشؤون القانونية	عضو مجلس شركة مدائن ليبيا	الجمع بين وظيفة مدير مكتب الشؤون القانونية بالشركة ووظيفة عضو مجلس شركة مدائن ليبيا
إ.ر. ش	مدير إدارة المساهمات	عضو مراقبة احتياطي بمصرف الجمهورية	الجمع بين وظيفة مدير إدارة المساهمات بالشركة ووظيفة عضو مراقبة احتياطي بمصرف الجمهورية المساهم به

نظام الرقابة الداخلية

من خلال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:

- عدم قيام إدارة الشركة بتعديل نظامها الأساسي ولوائحها الداخلية بما يتماشى مع القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- من خلال متابعة قرار الجمعية العمومية لشركة الضمان للاستثمارات رقم (6) لسنة 2008م بشأن اعتماد الملاك الوظيفي للشركة لوحظ عدم تحديد المؤهلات العلمية اللازمة للوظائف المدرجة بالملاك فضلا عن تحميل الشركة أعباء موظفين تفوق أعداد الملاك المعتمد، حيث بلغ إجمالي عدد الوظائف المعتمدة بالملاك الوظيفي 280 وظيفة، إلا أن عدد الوظائف الفعلي يبلغ 386 موظف.
- عدم وجود لائحة تنظم إعارات موظفي الشركة إلى العمل بالمساهمات التابعة للشركة والمتمثلة في (الفنادق - المنتجعات السياحية - القرى السياحية).
- قيام رئيس مجلس إدارة الشركة بإصدار قرار إعارة لبعض من موظفي الشركة للعمل في مساهمات تابعة للشركة والمتمثلة في الفنادق والقرى السياحية التابعة لها والتي تعتبر غير عاملة ودخولها في مراحل الصيانة وإعادة التأهيل، في ظل عدم وجود لائحة تنظم إعارات موظفي الشركة إلى العمل بالمساهمات التابعة.

ملاحظات أخرى

- تراكم المديونية للشركة والوحدات الفندقية منذ الافتتاح حتى 2021/12/31م حيث بلغت 164,401,664 دينار الأمر الذي يعكس ضعف إدارة الشركة ومكتب متابعة تحصيل الديون بالقيام بدورهم في عملية تحصيل الديون والمصادقة مع الجهات المدينة أو المطابقة لإثبات قيمة الدين، حيث أن مجموعة الديون التي يوجد بها محاضر اتفاق أو مصادقات بلغ ما قيمته 23,561,646 دينار، ما يمثل ما نسبته 14% من إجمالي قيمة المديونية المذكورة أعلاه.
- هناك اختلاف في قيمة مديونية الوحدات الفندقية بين الإدارة المالية من واقع القوائم المالية بالوحدات الفندقية بالشركة ومكتب متابعة وتحصيل الديون.
- لم تقم إدارة الأملاك بحصر المديونية من تاريخ 2008/05/31م إلى حين مطالبة الديوان بحصر مديونية الأملاك بموجب المراسلة المؤرخة في تاريخ 2022/11/03م الأمر الذي يعكس تقصير إدارة الشركة في متابعة الإدارات، فضلاً



عن عدم قيام إدارة الأملاك بالشركة بالواجبات المناطة بها بالرغم من امتلاك الإدارة لعدد 152 موظف.

- قيام رئيس مجلس إدارة الشركة والمدير العام (و.ع.ع) بالموافقة على شراء عدد 30 سيارة لأعضاء مجلس إدارة الشركة والمدراء العامون بالشركة وفروعها دون العمل على تحديدها مسبقاً بالموازنة التقديرية لسنة 2021م.
- عدم قيام إدارة الشركة بمتابعة الدفعات المقدمة خلال السنوات المالية السابقة حيث ان الرصيد مرحل من سنوات مالية سابقة ولم تطراً عليه اي حركة خلال سنة 2021م، الأمر الذي يدل على غياب المتابعة الجدية من قبل إدارة الشركة، والإدارة المالية على وجه الخصوص.
- ظهر من ضمن رصيد هذا الحساب (دفعات مقدمة) مبالغ مالية محملة كمديونية على بعض الجهات مرحلة من سنوات مالية سابقة تم انفاقها من قبل الشركة كدفعات تحت حساب رأس المال لبعض من مساهماتها ولم يتم تسويتها حتى تاريخه.

الشركة الليبية للاستثمار

تأسست الشركة الليبية للاستثمار بموجب قرار رقم (225) لسنة 2008م الصادر عن اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" ورأس مال اسمي 100 مليون دينار تتمثل في 1,000,000 سهم المدفوع منه 50,834,090 دينار، ويتكون رأس مال الشركة مما يلي:

المتبقي	المدفوع	قيمة المساهمة	نسبة المساهمة	اسم المساهمة
43,000,000	24,000,000	24,000,000	%24	شركة الإنماء للاستثمارات السياحية والعقارية القابضة
43,000,000	000	43,000,000	%43	شركة الإنماء للاستثمارات السياحية والعقارية القابضة
000	24,000,000	24,000,000	%24	جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق
6,165,910	2,834,090	9,000,000	%9	القطاع الخاص
49,165,910	50,834,090	100,000,000	%100	الإجمالي

نتيجة نشاط الشركة خلال الخمس سنوات الأخيرة:

السنة	2015	2016	2017	2018	2019
الإيرادات	0	0	0	0	0
المصروفات	779,848	5,429,005	727,952	917,818	1,022,839
صافي نتيجة النشاط	-779,848	-5,429,005	-727,952	-917,818	-1,022,839

من خلال أعمال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:

- ارتفاع قيمة المصروفات السنوية بالرغم من عدم تحقيق الشركة أي إيراد منذ تاريخ تأسيسها.
- آخر ميزانية مصادق عليها من الجمعية العمومية للشركة كانت عن السنة المالية المنتهية في 2013/12/31م.
- عدم قيام إدارة الشركة بإعداد القوائم المالية للشركة خلال السنوات 2020-2021م.
- وجود فرق بين القيمة المنصرفة من رصيد بدل الإجازات النقدية خلال سنة 2019م وبين التقرير المعد من المراجع الداخلي للشركة البالغ قيمته 73,307



دينار صرفت خلال سنة 2019م وبين ما هو موجود من واقع القبول اليومية البالغ قيمته 37,403 دينار، ومن خلال الفحص لوحظ أن هذه القيم لا تمثل الحقيقة حيث بلغت قيمة بدل الإجازات وفق ما توفر للديوان 44,203 دينار، الأمر الذي يدل على عدم دقة الإدارة المعنية في إعداد بياناتها.

- مخالفة إدارة الشركة للكتاب الصادر عن رئيس مجلس الإدارة بتاريخ 2019/11/18م بشأن إيقاف صرف السلف المالية وأن يقتصر الصرف على المرتبات، حيث تبين استمرار الإدارة التنفيذية للشركة في صرف السلف.
- قيام إدارة الشركة خلال سنة 2019م بشراء عدد 7 سيارات دون تضمينها بالموازنة تقديرية وذلك بالمخالفة للقوانين واللوائح المعمول بها بالشركة وقد لوحظ عدم وجود محضر استلام بين المورد والشركة، فضلاً عن التأخر في إثبات عملية الشراء الذي تم خلال شهر 7 لسنة 2019م وتم تقيدها خلال شهر 12 لسنة 2019م.
- قيام إدارة الشركة بتاريخ 2021/08/11م بشراء سيارات لصالح جهاز تنفيذ مشروعات الاسكان والمرافق، نوع شوفرليت طراز 2021م بمبلغ وقدره 99,690 دينار، ونوع هونداي كريتو موديل 2021م بقيمة مالية 76,000 ألف دينار، ومن خلال الفحص لوحظ عدم وجود ما يفيد الاستلام والتسليم للسيارات.
- قيام إدارة الشركة بصرف مبلغ وقدره 49,995 دينار لصالح شركة الأول لتقنية المعلومات لغرض توفير أجهزة إلكترونية خاصة بالشركة، ومن خلال فحص مستندات القيد تبين عدم وجود محضر استلام وتسليم بين المورد والشركة.

الجمعية العمومية

- آخر انعقاد للجمعية العمومية للشركة كان بتاريخ 2018/12/19م بالمخالفة لنص المادة (163) من القانون التجاري بشأن الاجتماعات الدورية وكذلك نص المادة (27) من النظام الأساسي.
- قيام الجمعية العمومية للشركة بإصدار القرار رقم (5) لسنة 2018م بتاريخ 2018/12/19م بشأن تعيين رئيس لمجلس إدارة الشركة وتفويضه بممارسة بعض من اختصاصات مجلس الإدارة وذلك بالمخالف لنص المادة (34) من النظام الأساسي.
- مخالفة الجمعية العمومية للشركة لنص المادة (33) من النظام الأساسي للشركة بشأن مدة عمل مجلس إدارة الشركة المنتهية بتاريخ 2021/12/19م.

مجلس الإدارة

- قيام مجلس إدارة الشركة ومديرها العام بإبرام اتفاقيات وتوقيع عقود استثمارية بطرق التكاليف المباشر وذلك دون أدنى مراعاة للإجراءات المتبعة للتعاقد.
- قيام مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2019/07/24م بإصدار القرار رقم (1) لسنة 2019م بشأن تكليف عضو مجلس الإدارة (ك.أ.ا) بمهام مدير عام الشركة الليبية للاستثمارات القابضة بالمخالفة للمنشور الصادر عن رئيس الديوان رقم (7) لسنة 2018م بشأن تعارض المصالح بمجالس إدارات الشركات العامة وكذلك بالمخالفة



للقرار الصادر عن مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2018م بشأن تقرير أحكام
اصلاحية.

- تعدي رئيس مجلس إدارة الشركة على اختصاصات شركة النافعة للمقاولات
والاستثمار العقاري (شركة تابعة) بقيامه بتاريخ 2021/06/15م بإصدار القرار
رقم (1) لسنة 2021م بشأن نذب موظف حيث نص القرار في مادته الأولى: يندب
(ص.ع.س) من وزارة الداخلية للعمل بشركة النافعة لمدة سنة وذلك اعتباراً من
تاريخ 2021/06/15م.

هيئة المراقبة

- عدم قيام هيئة المراقبة بإعداد تقارير في نهاية كل سنة مالية وإحالتها للجمعية
العمومية للشركة.

المراجع الداخلي

قصور مكتب المراجعة الداخلية في ممارسة مهامه وفق الاختصاصات
المسندة إليه في متابعة الإدارات الخاضعة لمراجعته بالشركة للتأكد
والتحقق من صحة تطبيق النظام المالي والمحاسبي المطبق بالشركة
ومحاولة إيجاد حلول لكافة المشاكل والعراقيل الواقعة بالشركة.

الإدارة التنفيذية (المدير العام)

- عدم قيام مدير عام الشركة بإعداد الميزانية التقديرية عن السنة المالية المنتهية
في 2019/12/31م وذلك بالمخالفة لنص المادة (34) من النظام الأساسي
للشركة الفقرة (3).

- لوحظ قيام المستشار المالي (خ.ا) بالتوقيع على الصكوك المصرفية لحساب
الشركة بمصرف الجمهورية وذلك بالمخالفة لنص المادة (58) من اللائحة
المالية.

- قيام مدير عام الشركة بالموافقة على تغذية الخزينة بمبالغ نقدية ودون العمل
على إصدار قرار بها خلال السنوات 2019-2020-2021م وذلك بالمخالفة لنص
المادة (75) من اللائحة المالية.

الأداء الاستثماري للشركة

- عدم توثيق سجل المساهمين بالشركة لدى المحكمة والسجل التجاري.
- لم يتم استكمال قيمة بقية الأسهم ولم يتم مجلس إدارة الشركة بإبلاغ المساهمين
بضرورة استكمال بقية الأسهم.
- لم يتم تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بما يتناسب مع مساهمات
المساهمين.

الأداء الإداري

يتكون كادر الشركة من عدد 26 موظف بمؤهلات علمية مختلفة ومن
خلال قيام الديوان بأعمال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:



- قيام مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2021/02/21 بإصدار القرار رقم (7) لسنة 2021م بشأن تفويض المدير العام في بعض الاختصاصات، حيث نص القرار في مادته الأولى على منح المدير العام بالتعاقد مع رئيس أو أحد أعضاء مجلس الإدارة للاستفادة منهم عند الحاجة وفي مجال خبراتهم وتخصصاتهم فنياً ومالياً وقانونياً حيث ترتب عن هذا القرار التعاقد مع أعضاء من مجلس الإدارة والجدول التالي يوضح ذلك:

الاسم	الصفة	المرتب	الوظيفة المتعاقد عليها	مدة العقد
ع.م. إس	رئيس مجلس إدارة الشركة	3,000	مستشار فني اول	6 أشهر
خ.إ.أ	عضو مجلس إدارة	3,000	مستشار مالي أول	2021/2020
ع.ع.أ	عضو مجلس إدارة	2,000	مستشار فني	

- قيام مدير عام الشركة بإصدار القرار رقم (5) لسنة 2021م بشأن قبول نقل رئيس مجلس الإدارة بالشركة من جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق للعمل بالشركة.
- قيام مدير عام الشركة رئيس مجلس إدارة الشركة بوظيفة مدير إدارة الشؤون الفنية بالشركة بالإضافة إلى عملة وذلك وفق القرار الصادر عنه رقم (8) لسنة 2021م.
- قيام مدير عام الشركة بإصدار القرار رقم (11) لسنة 2021م بشأن الموافقة على استمرار رئيس مجلس إدارة الشركة للعمل بالشركة رغم بلوغه للسن القانونية المقررة.

الشركة الليبية للاستثمارات العمالية المساهمة

الأداء المالي للشركة

الجدول التالي يوضح بشكل مختصر بنود قائمة الدخل للسنوات 2018-2020م (المبالغ بالدينار الليبي).

السنة	2018	2019	2020
الإيرادات	3,153,361	735,328	1,084,702
المصروفات	(2,432,342)	2,434,818	(2,877,590)
صافي نتيجة النشاط	721,019	(1,699,489)	(1,792,888)

والجدول التالي يوضح التغيرات التي طرأت على أهم بنود المركز المالي خلال السنوات 2017-2022م:

البيان	2018	2019	2020
إجمالي الأصول	153,755,793	151,981,346	148,660,810
الخسائر المرحلة	(6,657,027)	(5,936,008)	(7,635,498)
حقوق الملكية	49,088,217	47,388,727	45,595,838

- لوحظ تكبد الشركة خسائر خلال السنتين الأخيرتين بسبب تدني الإيرادات وزيادة حجم المصروفات.
- عدم قيام إدارة الشركة بإمسك سجل تحليلي للأصول الثابتة يمكن من خلاله معرفة قيمة الأصل والإضافات والاستبعادات وإجراءات المطابقة في نهاية السنة المالية بالمخالفة للفقرة (6) من المادة (6) من اللائحة المالية للشركة.



- عدم قيام إدارة الشركة بإجراء المطابقة بين الرصيد الفعلي والرصيد الدفتری للأصول في نهاية السنة المالية، مما يفقد الجرد لأهميته.
- عدم قيام إدارة الشركة بمسك سجل الأسهم لإثبات مساهمات المساهمين به، ما يعد مخالفاً لنص المادة (223) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، بالإضافة إلى كونه يشكل مخالفة لنص المادة (6) من النظام الأساسي للشركة.
- عدم التزام إدارة الشركة بإقفال كافة العهد المالية في نهاية السنة المالية حيث لوحظ وجود بعض العهد تخص سنوات سابقة غير مقفلة ولم يتم تسويتها حتى الآن، بالمخالفة للفقرة (9) من المادة (36) من اللائحة المالية للشركة.
- تراخي إدارة الشركة في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال تحصيل الديون الخاصة بفندق السرايا وكذلك حيال تأخير بعض المستأجرين في دفع قيمة الإيجارات المستحقة عليهم خلال الفترات السابقة لبعض المباني الإدارية المملوكة للشركة.
- تأخر إدارة الشركة في إعداد ميزانياتها وحساباتها الختامية وعرضها على الجمعية العمومية واعتمادها من قبل ديوان المحاسبة في الوقت المناسب لتحقيق الأهداف المرجوة من إقفال الميزانيات في موعدها وذلك بالمخالفة لنص المادة (41) من النظام الأساسي المعدل للشركة، ونص المادة (14) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (19) بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

الجمعية العمومية للشركة

أن أول وآخر انعقاد للجمعية العمومية للشركة سواءً بشكل عادي أو غير عادي كان بتاريخ 2017/01/25م أي بعد قرار تشكيلها بيوم واحد فقط، وكان الغرض من الاجتماع العادي هو اعتماد محرر عقود وتعيين مراجع خارجي عن السنوات من 2007-2016م وإعادة تعيين هيئة المراقبة للشركة وإعادة تعيين مجلس إدارة الشركة وما يستجد من أعمال، في حين تم بموجب الاجتماع غير العادي تغيير الاسم التجاري للشركة وتعديل النظام الأساسي للشركة، الأمر الذي يشكل مخالفة من الجمعية العمومية للشركة لنص المادة (163) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري وكذلك نص المادة (20) من النظام الأساسي المعدل للشركة، والتي توجب على الجمعية العمومية للشركة عقد اجتماع واحد لها على الأقل في السنة.

مجلس إدارة الشركة

تبين للجنة قيام مجلس الإدارة بالشركة بعقد عدد 7 اجتماعات، والتي بموجبها أصدر عدد 8 قرارات لسنة 2021م، وقد لوحظ انتهاء مدة عمل مجلس الإدارة بالشركة بتاريخ 2020/01/24م، والمعين بموجب القرار رقم (4) لسنة 2017م الصادر بتاريخ 2017/01/25م عن الجمعية العمومية، والمستمر في إدارته للشركة بالرغم من عدم تقديم ما يفيد تجديد منح الثقة بمجلس الإدارة الحالي، ما يشكل مخالفة للمادة (27) من النظام الأساسي



المعدل للشركة الخاصة بمدة عمل مجلس الإدارة والتي تنص على أن: "تكون مدة عمل مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، ويجوز... إلخ"، ومخالفة للمادة (174) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

هيئة المراقبة للشركة

- إخلال هيئة المراقبة بالشركة لأحد أهم الواجبات المسندة إليها والمتمثل في قيامها بعقد اجتماع لها كل 3 أشهر على الأقل خلال السنة المالية الواحدة وفقاً لما تنص عليه المادة (201) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- عدم وجود ما يفيد قيام هيئة المراقبة بالشركة في التقارير الصادرة عنها بالتأكد مما للشركة من قيم مالية ومستندات كل ثلاثة أشهر وفقاً لما تنص عليه المادة (200) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- انتهاء مدة عمل هيئة المراقبة للشركة التي تم إعادة تعيينها من قبل الجمعية العمومية للشركة بتاريخ 2017/01/25م وذلك بإصدار القرار رقم (3) لسنة 2017م بإعادة تعيين هيئة المراقبة للشركة على الرغم من تمتعهم بالمكافآت الشهرية التي يتقاضونها حتى تاريخه، بالمخالفة لنص المادة (198) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- عدم قيام هيئة المراقبة بتحرير محاضر اجتماعاتها في سجل خاص بها بالمخالفة لنص المادة رقم (201) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري ومخالفاً كذلك للفقرة (5) من المادة (223) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.

نظام الرقابة الداخلية

- عدم تفعيل الهيكل التنظيمي للشركة وخاصة مكتب تقنية المعلومات وتعديل مسميات الإدارات والأقسام والمكاتب، بالإضافة إلى وجود أقسام بإدارات الشركة المختلفة غير مفعلة، فضلاً عن عدم وجود وصف وظيفي يبين المهام والواجبات والمسئوليات.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بأعمال الجرد الدوري والمفاجئ وأن تثبت نتيجة الجرد بمحضر يعد بالخصوص بالمخالفة لنص المادة (82) من اللائحة المالية للشركة، وإنما تم الاكتفاء بالمشاركة في أعمال الجرد السنوي نهاية كل سنة مالية.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقارير شهرية وربع سنوية عن أعماله والاكتفاء بإعداد التقرير السنوي بالمخالفة لنص المادة (84) من اللائحة المالية للشركة.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بمراجعة العهد وبصورة مفاجئة ومطابقتها ولو لمرة واحدة على الأقل خلال السنة المالية.



الإدارة التنفيذية بالشركة

لوحظ بشأن الإضافات والاستبعادات التي تمت على الأصول الثابتة من سنة 2008م وحتى 2021م ما يلي:

- وجود حسابات مصرفية خاصة بالشركة ولا يتم استعمالها منذ فترة زمنية طويلة، الأمر الذي يفرض على إدارة الشركة ضرورة دراسة هذه الحسابات ومدى إمكانية الاستفادة منها والعمل على قفل الحسابات التي هي في غنى عنها والإبقاء فقط على الحسابات الرئيسية التي تخدم أغراض الشركة ليسهل متابعتها وإحكام الرقابة عليها.
- الإهمال في متابعة حسابات المصارف شهرياً على الأقل ومراجعة المصارف بخصوص المعلقة في حينها خاصة أن المصارف تشترط أن تتم المراجعة خلال فترة 15 يوماً وذلك لسهولة إجراء التعديلات اللازمة في الوقت المناسب.
- اعتماد إدارة الشؤون المالية ومكتب المراجعة الداخلية بالشركة لبعض من مذكرات التسوية المصرفية أعدت متكررة وكل منها برصيد مختلف عن الآخر.

مساهمات الشركة في الجهات الأخرى

تبين أن لدى الشركة مجموعة من المساهمات مع الجهات الأخرى بحسب ما ورد إلينا من بيانات ولم تحقق تلك المساهمات أي عوائد مالية، حيث أنه وباستثناء مساهمة الشركة بالمجلس الوطني للاستثمارات العقارية، فإن باقي مساهمات الشركة موزعة بين جهات تمت تصفيته وإحالتها إلى صندوق تصفية الشركات والأجهزة المنحلة، أو جهات أخرى تمر بنزاعات على إدارتها والمنظورة حالياً أمام المحاكم، وقد كانت على النحو التالي:

البيان	العدد	القيمة
مساهمات في شركات أحيلت لصندوق التصفية	8	1,597,645
مساهمات في شركات اقتصادية أخرى	6	191,615,459



الفصل الثامن: مجلس الوزراء والجهات التابعة

ديوان مجلس الوزراء

- عدم إعداد هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد.
- المبالغة في الإنفاق خلال السنة المالية على (الباب الثاني) في الإقامة بالفنادق الداخلية والخارجية وتذاكر السفر والمهام الرسمية وإيجار الطائرات على أشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بديوان مجلس الوزراء بالإضافة إلى تبعية البعض منهم لجهات أخرى ذات ميزانية مستقلة.
- عدم إحالة المعاملات المالية بعد الصرف مباشرة للديوان لغرض المراجعة اللاحقة للمعاملات التي تفوق قيمة عقودها 500 ألف دينار بالمخالفة للقانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- عدم تفعيل لجنة العطاءات المركزية المشكلة بموجب قرار المجلس الرئاسي بحكومة الوفاق الوطني رقم (1127) لسنة 2018م واللجوء إلى طريق التكليف المباشر بالمخالفة لللائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- توسيط الشركات السياحية في عمليات الحجز الفندقي بالداخل مما يرفع من قيمة المصروفات دون مرر في ظل وجود إدارات مختصة بتلك الأعمال مثل إدارة الخدمات والعلاقات العامة مما يحمل الخزنة العامة مصروفات إضافية لا داعي لها.

الميزانية التسييرية

تم اعتماد التسييل والصرف بحسابات ديوان مجلس الوزراء استناداً على قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (425) لسنة 2022م باعتماد جداول الإنفاق الحكومي للعام 2022م، والبيان التالي يوضح موقف تنفيذ مخصصات ديوان مجلس الوزراء للميزانية التسييرية عن الفترة من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م من واقع تقرير المصروفات الفعلية المعد من المراقب المالي العام:

البيان	المفوض	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	57,000,000	56,347,860	652,140
الباب الثاني / المصروفات التسييرية	150,000,000	104,088,770	45,911,230
الباب الثاني / المتفرقات	42,300,200	42,300,200	0
الباب الثالث	40,554,056	40,554,056	0
الإجمالي	289,854,256	243,290,886	46,563,370

فيما بلغت الالتزامات الجاهزة للصرف خلال ذات السنة حوالي 32,663,196 دينار تخص الباب الثاني، وبالتالي يصبح حجم الإنفاق الفعلي بالإضافة إلى الالتزامات الجاهزة للصرف خلال السنة نحو 275,954,082 دينار تقريباً.



الباب الأول

بند المرتبات الأساسية

من خلال فحص ومراجعة الباب الأول لوحظ تضخم حجم المرتبات المحالة وفق الحوالات الواردة من وزارة المالية نتيجة تضمينها مرتبات عدد 83 موظف من موظفي القنوات الفضائية الليبية بعد حل المؤسسة الليبية للإعلام.

الباب الثاني

بلغت قيمة مصروفات الباب الثاني نحو 104,088,770 دينار من واقع تقرير المصروفات، في حين أظهرت خلاصة المصروفات والمقبوضات نحو 146,388,976 دينار، وبمقارنة حجم الانفاق للباب الثاني عن السنتين المنتهيتين في 2021/12/31م، 2022/12/31م لبعض البنود تبين الآتي:

البيان	2021/12/31	2022/12/31	الفارق
نفقات السفر والمبيت	4,101,580	12,219,650	8,118,070
إعلان وعلاقات عامة	3,642,420	35,101,850	31,459,430
التجهيزات	3,549,580	9,354,320	5,804,740
الصيانة	2,830,030	7,783,350	4,953,320
الإجمالي	14,123,610	64,459,170	50,335,560

بند نفقات السفر والمبيت

- بلغت نفقات البند 12,219,650 دينار حيث لوحظ صرف نحو 92,550 دينار مقابل تذاكر سفر وإقامة بالفنادق في الخارج على أشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بديوان مجلس الوزراء.
- من خلال فحص ومراجعة إذن الصرف رقم 10/66 بقيمة 1,910,180 دينار لصالح شركة ريجنسي للسفر والسياحة مقابل تقديم خدمات فندقية وحجز تذاكر سفر حيث تضمنت المرفقات فاتورة تحت رقم 652 بمبلغ إجمالي قدره 46,180 دينار مقابل حجز تذاكر سفر وإقامة فندقية في دولتي تركيا وقطر باسم (ع.ي.ال) في حين قرار رئيس مجلس الوزراء المرفق يخص مهمة إيفاد لدولة تركيا للمعني ومرافقيه فقط، كما تم تضمين الفاتورة مبلغ 33,770 دينار تخص (حجز تذكرة للمعني إسطنبول - الدوحة - اسطنبول، إقامة فندقية كاملة لمدة 5 أيام للمعني بفندق شيراتون الدوحة) دون أن يتضمن قرار الإيفاد ذلك.

بند إعلان وعلاقات عامة

أ - الشركات الخدمية

بلغت جملة مصروفات وارتباطات ديوان مجلس الوزراء على شركات الخدمات التمويينية نحو 31,164,342 تقريباً لعدد 5 شركات عن الفترة من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م.



ب - الشركات والفنادق السياحية

من خلال فحص ومراجعة إذن الصرف (8/34) لوحظ ارتفاع قيمة المبالغ المصروفة على أشخاص محددين كإقامة بالفنادق في الداخل والأمثلة على ذلك:

رقم الإذن	اسم الجهة	اسم الزبون	الصفة	الفترة	القيمة	ملاحظات
8/33	فندق المهاري	ح.خ.ط	وزير الدولة لشؤون المرأة	يومان	3,596	مستفيدة من إيجار شهري 10,000
8/34	فندق المهاري جناح رئاسي	أ.ف.ب. ومرافقيه	وزير المهجرين وحقوق الإنسان	شهر	38,344	-
		ح.ع.ال	النائب عن مجلس الوزراء (المنطقة الشرقية)	4 أيام	15,922	-
		ر.ف.ف	مكتب بنغازي	4 أيام	3,699	-

- الاستمرار في صرف مبالغ مالية مقابل إقامة بالفنادق - حجز تذاكر لبعض الأشخاص دون وجود قرارات إيفاد في مهام خارجية صادرة عن رئيس الوزراء، ومن أمثلة ذلك:

رقم الإذن	القيمة	البيان
6/48	1,332	تذاكر سفر (طرابلس - تونس - طرابلس).
	14,058	إقامة بجناح فندق لايكو.
8/20	10,183	تذاكر سفر (طرابلس - تونس - المغرب والعودة).
	1,998	تذاكر سفر (إسطنبول - طرابلس).
10/31	7,620	تذاكر سفر (قاليبا - إسطنبول - طرابلس).
	5,895	إقامة كاملة لمدة (3) أيام بمالطا.
10/66	15,225	تذاكر سفر (مالطا - ميلانو - تونس - طرابلس).
	24,750	إقامة بفندق ويسترن ميلانو لمدة يومان.

- لوحظ على مرفقات إذن الصرف رقم (9/303) لصالح شركة وادي مادغيت للخدمات والاستثمار السياحي مقابل إقامة ضيوف الديوان إرفاق فاتورة تحمل رقم 59 سداد قيمة إيجار غرفة لمدة 4 أيام بمبلغ إجمالي 1,540 دينار بالرغم من شغورها في ذات الأيام 25-26-27-28/8/2022م.

- من خلال فحص ومراجعة إذن صرف رقم (3/91) مقابل استرجاع قيمة مالية باسم (م.ال.ال)، وقدرها 80,000 دينار نظير تجهيزات ورش عمل وندوات ومؤتمرات وزير الدولة للشؤون الاقتصادية، حيث لوحظ قيام وزير الدولة للشؤون الاقتصادية بتكليف شركة الشبكة لخدمات المستثمرين خارج دائرة اختصاصه، إذ تبين المستفيد بإذن الصرف باسم (م.ال.ال)، في حين الفواتير مقدمة باسم شركة الشبكة لخدمات المستثمرين.

بند إيجار المباني ومصروفات النقل

- بلغت النفقات على إيجار الطائرات مبلغ 5,097,459 دينار إذ يلاحظ الاستمرار في إبرام تعاقدات وإصدار أوامر تكليف لشركات الطيران دون استجلاب عروض مفاضلة تشمل أسعار النقل والخدمات والعبور والأرضية بالرغم تنبيه الديوان في تقاريره السابقة على ذلك.

- الاستمرار في صرف مبالغ مالية مقابل إيجار (شقق) لموظفي ديوان مجلس الوزراء، حيث بلغت القيمة الإجمالية المصروفة وبالإضافة إلى معاملات أخرى لازالت تحت الاجراء نحو 1,776,000 دينار لعدد 52 معاملة عن السنة المالية



2022م دون معالجة ملاحظات الديوان السابقة من حيث صرف مقابل بدل إيجار سكن دون التدليل على الاستحقاق بموجب عقود إيجار فعلية.

بند النظافة

بلغت النفقات على البند مبلغ 2,231,430 دينار حيث لوحظ إبرام عقد مع شركة الخليج العربي لخدمات النظافة مقابل خدمات نظافة وبستنة بمبلغ 127,750 دينار شهرياً، حيث بلغت القيمة الإجمالية للمبالغ المصروفة فعلياً والجاهزة للصرف مبلغ 2,415,670 دينار لوحظ عدم إرفاق تقرير تفصيلي يوضح الأعمال التي قامت بها الشركة ومستويات الإنجاز ومدى مطابقة ذلك لنصوص التعاقد.

بند مطبوعات وقرطاسية

بلغت النفقات على البند مبلغ 2,963,320 دينار، حيث لوحظ اللجوء إلى طريق التكاليف المباشر لبعض حالات التوريد بالمخالفة لللائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م فضلاً عن عدم إرفاق شهادة السداد الضريبي في بعض المعاملات بالمخالفة للمادة (89) من قانون رقم (7) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل.

بند الصيانة

بلغت النفقات على البند نحو 13,136,970 دينار إذ لوحظ من خلال أعمال الفحص الآتي:

- إذن الصرف رقم (10/260) بمبلغ 347,996 دينار لصالح شركة المقاولون الهندسية للمقاولات العامة مقابل صيانة شقة بمبنى مجلس النواب حيث تم تكليف الشركة بطريق التكاليف المباشر دون وجود عروض مفاضلة مما أدى إلى المغالاة في أسعار بنود جداول الكميات وبنسب كبيرة مقارنة بأسعار السوق السائدة.

- إذن الصرف رقم (8/77) بمبلغ 514,000 دينار لصالح شركة الإنجاز مقابل سداد نسبة من مستخلص توريد وتركيب عدد 2 مصاعد بالديوان، حيث لوحظ عدم إرفاق أي تفاصيل أو مواصفات فنية بخصوص المصاعد الموردة وعدم استيفاء كافة التوقعات على محضر لجنة دراسة العروض بالمخالفة لنص المادة (13) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.

بند مصروفات سنوات سابقة

بلغت النفقات على البند مبلغ 4,304,140 دينار، وقد لوحظ بشأنها الآتي:

- بموجب إذن الصرف رقم (8/60) تم صرف مبلغ 134,000 دينار لصالح شركة العالمية للطيران مقابل حجز طائرة خاصة لنقل وفد رسمي وزير المالية لمدينة طبرق، حيث لوحظ استخدام صورة فاتورة ضوئية للصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- بموجب إذن الصرف رقم (10/194) تم صرف مبلغ 1,951,501 دينار لصالح شركة سجال للخدمات والاستثمار السياحي مقابل تسوية التزامات للشركة، حيث



لوحظ عدم إرفاق التكاليف الصادرة من السفارة الليبية - روما للشركة أو اعتماد المستندات المرفقة من السفارة الليبية - روما، فضلاً عن الاختلاف الواضح في احتساب سعر صرف اليورو حسب الفواتير المقدمة من الشركة، وفق التفصيل التالي:

إجمالي قيمة الفواتير حسب الشركة	البيان
1,951,501	سعر الصرف حسب الشركة 6 دينار لليورو
1,684,796	سعر الصرف الرسمي 5,18 دينار لليورو
266,705	الفرق بالزيادة لصالح الشركة

بند المتفرقات

بلغت النفقات على البند مبلغ 42,300,000 دينار حيث لوحظ بشأنها ما يلي:

- تركيز اغلب أعمال تنظيم وتجهيز المحافل المحلية التي تقام باسم حكومة الوحدة الوطنية على شركة الواحة للمعارض، حيث بلغ إجمالي تلك التكاليف للشركة خلال السنة المالية 2022م نحو 3,503,300 دينار.
- من خلال فحص ومراجعة إذن الصرف رقم (6/31) البالغ قيمته 1,735,203 دينار لصالح شركة العمران السريع للمقاولات والاستثمار العقاري مقابل أعمال تجهيز موقع احتفالية، إذ تم التعاقد بطريقة التكلفة المباشر من قبل جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق بالمخالفة لمواد لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م نتج عنه المبالغة في الأسعار المدرجة بالمستخلص بالمقارنة مع أسعار السوق السائدة لغياب عروض المفاضلة، فضلاً عن عدم تصديق جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق باعتباره الجهة المكلفة للشركة على المستخلص.

بند دعم ميزانيات جهات أخرى

صرف مبالغ مالية لبعض المكونات والجهات ذات الذمة المالية والميزانية المستقلة بموجب تفويضات مصلحة خصماً من مخصصات الباب الثاني دون الحصول على تقارير مصروفات لتسوية تلك التفويضات، وفيما يلي بيان بها:

رقم الإذن	التاريخ	القيمة	البيان
6/146	2022/6/28م	372,270	منظمة نقطة حوار الاعلامية
9/395	2022/9/26م	1,500,000	المنطقة الصناعية مصراتة
9/412	2022/9/29م	2,800,000	جهاز دعم وتطوير الخدمات العلاجية

الباب الثالث "نفقات التنمية"

- بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية القرار رقم (7) لسنة 2022م بشأن الإذن لوزارة التخطيط بترحيل أرصدة مخصصات الباب الثالث للسنة المالية 2021م، تم ترحيل بواقي مخصصات ديوان مجلس الوزراء والبالغ 40,554,060 دينار لتغطية تكلفة شراء سيارات خاصة بالوزراء ووكلاء الوزارات وديوان رئاسة الوزراء، بالمخالفة للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية، فضلاً عن تجزئة العقود للنأي بها عن رقابة الديوان المسبقة



واللاحقة بالمخالفة للقانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

- قيام رئيس مجلس الوزراء بإصدار القرار رقم (138) لسنة 2022م بشأن الموافقة على تمليك عدد 27 سيارة حديثة موديل 2021م لوزراء حكومة الوحدة الوطنية، عقب شراؤها مباشرة بالمخالفة للتشريعات والقوانين التي تنظم شراء واستعمال السيارات المملوكة للمجتمع.

الحسابات المصرفية

حيث لوحظ على ذلك الآتي:

- لم تتم معالجة الحسابات المصرفية القديمة منذ سنوات سابقة والتي لم تطرأ عليها أية حركة، بالرغم من التنبيه عليها من خلال تقارير الديوان السابقة.

حسابات خارج الميزانية

العهد المالية

بلغ إجمالي العهد المالية المصروفة خلال سنة الفحص نحو 560,176 دينار لعدد 12 معاملة، إذ يلاحظ استمرار ديوان مجلس الوزراء في ترحيل أرصدة العهد المالية المصروفة خلال السنوات السابقة من سنة لأخرى حيث بلغ إجماليها 809,781 دينار دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها.

صندوق ليبيا للمساعدات والتنمية

عدم الالتزام بالملاحظات التي أوردتها تقارير الديوان السابقة مما يُعد ذلك من المخالفات المالية الواردة بالمادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته ومن بينها الآتي:

- إهمال الصندوق في إمساك سجل للأصول الثابتة، لمتابعتها وتوثيقها وحفظها.
- توسع إدارة الصندوق في فتح الحسابات المصرفية حيث تبين وجود عدد 7 حسابات مصرفية البعض منها لا يوجد بها حركة مما يضعف من أحكام الرقابة عليها.
- نقص الكوادر الفنية المتخصصة في الصندوق الأمر الذي أدى إلى تكليف موظف بأكثر من وظيفه.
- عدم اعتماد خطة مسبقاً لتحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها.
- عدم التقيد بمسك دفتر أستاذ ودفتر مساعدة لحساب الأمانات بالمخالفة للمادة رقم (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي وغياب بعض المستندات المؤيدة لأعمال الصرف، وذلك بالمخالفة للمواد أرقام (99-232-243-248) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- التقصير في أداء المراقب المالي بالصندوق وعدم متابعته لجميع الاختصاصات المنصوص عليها في المادتين رقمي (22-24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اتباع الطرق التي تكفل تسوية حسابات العهد المالية بانتظام فور انتهاء الغرض منها بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم التزام الصندوق بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م، فيما يخص تنظيم عملية صرف بطاقات الدفع المسبق للهاتف ودفاتر التزود بالوقود.
- ضعف أداء الإدارة القانونية بالصندوق، حيث لوحظ إعدادها للعديد من القرارات دون وجود السند القانوني لها، لاسيما فيما يخص قرارات المكافآت المالية، بالإضافة لمخالفتها لأحكام قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م، فضلاً عن القصور في بعض العقود المعدة من قبل الإدارة.

المخصصات المالية

بلغت المخصصات المعتمدة عن الفترة من 2022/1/1م حتى 2022/12/31م وفقاً لقرار الانفاق الحكومي رقم (425) لسنة 2022م وتعديلاته مبلغ 2,300,000 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات الفعلية مبلغ 1,859,720 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	المخصص السنوي	المسبل	المصرف	الرصيد
الباب الأول	1,300,000	1,434,617	1,370,130	-70,130
الباب الثاني	1,000,000	500,000	489,590	510,410
الإجماليات	2,300,000	1,934,617	1,859,720	440,280

أولاً - الباب الأول المرتبات وما في حكمها: حساب رقم (360747)

- ومن خلال الفحص تبين الآتي:
- التقصير في إحالة الاستقطاعات القانونية من الباب الأول إلى جهات الاختصاص، حيث بلغت قيمها كما وردت بالكشف الختامي بمبلغ 92,963 دينار.
 - لوحظ الصرف بالتجاوز من الباب الأول بقيمة 70,130 دينار دون توضيح كيفية تغطية العجز.
 - عدم القيام بمتابعة الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة المحددة قانوناً واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، مما يعد مخالفة لنصوص المادتين (118-120) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - التوسع في صرف المكافآت التشجيعية دون وجود مردود مقابل ذلك خصماً من مخصصات الباب الأول بالمخالفة لنص المادة (129) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
 - قيام الصندوق بالصرف بناء على صور مستندات ضوئية بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن عدم وجود الاسم والصفة على الاستمارات.



- إغفال اعتماد استثمارات الصرف من قبل المراقب المالي بالمخالفة لأحكام نص المادة (128) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استيفاء بيانات إذن الصرف من بيانات الاعتماد ومجموع المصروفات من الارتباطات والرصيد بعد الصرف لمعظم أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام نص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تقصير المراقب المالي في الإشراف على القسم المالي بالصندوق للتحقق من تطبيق القواعد المالية السارية بالمخالفة لأحكام نص المادة (18) من قانون النظام المالي للدولة، والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- غياب دور مكتب المراجعة الداخلية في إظهار نقاط الضعف بالدورة المستندية لإذن الصرف ومعالجته وإحكام نظام الرقابة الداخلية عليه.
- فيما يلي بيان يوضح عدد الموظفين وقيمة مرتباتهم وفقاً لمنظومة الرقم الوطني بوزارة المالية، وعدد الموظفين وقيمة مرتباتهم المصروفة فعلاً من قبل الصندوق بالإضافة إلى المطابقة بينهما:

الأشهر	وفق منظومة وزارة المالية		وفق منظومة الصندوق		المطابقة	
	العدد	الصافي	العدد	الصافي	فرق العدد	فرق القيمة
سبتمبر	105	70,293	87	57,071	18	13,222
ديسمبر	104	165,591	87	140,838	17	24,753

- عدم تناسب المؤهلات العلمية (من حيث التخصص) لبعض الموظفين مع الوظائف المكلفين بها، بالمخالفة لأحكام نص المادة (128) فقرة 7 من قانون العمل رقم (12) لسنة 2010م، الأمر الذي يؤثر سلباً على جودة الأداء ومخرجات الوظيفة نورد منهم التالي:

ت	الإدارة	التخصص
1	مدير مكتب التخطيط	بكالوريوس صيدلة
2	الشؤون الإدارية	دبلوم عالي موسيقي
3	القسم المالي	بكالوريوس انجليزي

الباب الثاني: المصروفات العمومية والتشغيلية حساب رقم (202919)

قدرت مخصصات الصندوق خلال الفترة من 2022/01/01م إلى 2022/12/31م مبلغ 1,000,000 دينار وفقاً لقرار رئاسة الوزراء رقم (425) لسنة 2022م وتعديلاته، وبلغ المسيل من الخزنة خلال الفترة ذاتها مبلغ 500,000 دينار، وبلغ المصروف الفعلي خلال الفترة نحو 489,590 دينار وفقاً للجدول التالي:

المخصص السنوي	المسيل الفعلي من الخزنة	المصروف الفعلي	نسبة المصروف على المسيل
1,000,000	500,000	489,590	98%

- ومن خلال الفحص تبين بعض الملاحظات أهمها ما يلي:
- عدم القيام بمتابعة الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة المحددة قانوناً واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، مما يعد مخالفة لنصوص المواد (118-120) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- تجاوز بعض الاعتمادات المقررة بالميزانية منها بند نفقات السفر والمبيت والمهمات الرسمية بالمخالفة لنصوص المادتين (13-22) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف رقم (8/2) المؤرخ في 2022/8/25م بمبلغ 35,900 دينار، لصالح شركة المجموعة الحديثة للاتصالات وتقنية المعلومات المحدودة، مقابل توريد أجهزة إلكترونية وملحقاتها إلى مخازن الصندوق، حيث لوحظ تضارب تواريخ المستندات المرفقة بإذن الصرف حيث إن رسالة المدير العام الموجهة إلى المراقب المالي والمراجع الداخلي بتاريخ 2022/6/19م في حين أن رسالة المدير العام للشركة بالموافقة على العرض المقدم بالفاتورة المبدئية كانت بتاريخ 2022/7/28م مما يدل على أنها أعدت شكلياً.
- بموجب إذن الصرف (8/2) المؤرخ في 2022/8/25م بمبلغ 151,700 دينار، لصالح شركة الدليل للتقنية والحاسب الآلي والمعدات المكتبية، مقابل توريد حقائب مكتبية متكاملة، حيث لوحظ المبالغة في الأسعار مقارنة مع بسعر السوق، فضلاً عن عدم وجود لجنة فنية عند الاستلام لمطابقة المواصفات بالمخالفة للمادة (252) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

بند نفقات السفر والمبيت

- استخدام الصندوق طريق التكلفة المباشر في التعامل مع الشركة الخاصة في إصدار التذاكر والإقامة الفندقية بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- بموجب إذن صرف رقم (10/01) بتاريخ 2022/10/04م وبقيمة 35,000 دينار مقابل إصدار تذاكر سفر وإقامة بدولة تونس لصالح شركة روابي الخير لخدمات السفر والسياحة حيث لوحظ حجز تذاكر سفر وإقامة فندقية لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالصندوق.

حسابات الصندوق المفتوحة بالمصرف الليبي الخارجي

- وجود مبالغ مالية محالة في السابق من إدارة الصندوق كودائع مالية لدى بعض السفارات الليبية بالخارج في عدة دول بقيمة إجمالية 18,356,471 دولار، 550,954 يورو، 87,902 فرنك سيفا في عدد 21 دولة ولوحظ بشأنها عدم امتلاك الصندوق للبيانات الكاملة عن تلك الودائع من حيث:
- إغفال قيام الصندوق بالمصادقات اللازمة لمعرفة أرصدة تلك الودائع، حيث أخرج مصادقة تمت خلال سنة 2013م.
- تقديم بيانات متضاربة حيث بلغ الاختلاف في قيمة الودائع بالدولار مبلغ 6,761,242 دولار، يرجع جزء منها في إخفاء الودائع الموجود في السفارة الليبية غينيا بيساو بقيمة 2,116,858 دولار.

العهد المالية

حيث لوحظ الآتي:



- من خلال متابعة العهدة المالية المصروفة بقيمة 124,000 باسم مدير إدارة المساعدات والإغاثة خلال سنة 2021م لغرض تغطية المساعدات المالية لموظفي شركة أفريقيا للتجارة والتنمية لوحظ عدم وجود إذن الصرف الخاص بتسوية وإقفال العهدة.
- وجود سلفة بقيمة 8,686 دينار مقيدة على (ت.ك) لم يتم تسويتها أو اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها حتى 2022/12/31م بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الخزينة

- عدم الفصل في الاختصاصات بين العاملين بالصندوق، بتكليف أمين الخزينة بمهام متابعة منظومة "نافذة" المرتبات بوزارة المالية بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- افتقار قسم الخزينة للعناصر المؤهلة للقيام بالأعمال المناطة بهم، فضلاً عن عدم إمام الموظف المختص باللوائح المنظمة لعمله بالشكل المطلوب.

مفوضية المجتمع المدني

- ضعف مكتب المراجعة الداخلية عن أداء دوره من حيث إعداد التقارير الدورية للاسترشاد بها في اتخاذ القرارات من قبل الإدارة العليا، فضلاً عن عدم القيام بأعمال جرد الخزينة والمخازن بالمخالفة للمادة (239) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ وجود موظفين متعاونين يتقاضون مكافآت من الباب الثاني (مكافآت لغير العاملين) بالإضافة إلى مرتباتهم بجهات عملهم الأصلية بالمخالفة للقانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- بالرغم من اعتماد التنظيم الداخلي للمفوضية بموجب القرار رقم (110) لسنة 2020م من قبل المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني إلا أنه لم يتم تفعيله والعمل به حتى تاريخه.
- لوحظ الجمع بين وظيفة مدير القسم المالي وأمين الخزينة الأمر الذي أدى إلى إضعاف نظام الرقابة الداخلية.
- لوحظ كثرة الشطب والإلغاء في سجل الاعتمادات المالية.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الحوالات بالباب الأول مبلغ وقدره 1,300,000 دينار في حين كانت المصروفات مبلغ وقدره 1,300,000 دينار وبلغت حوالات الباب الثاني مبلغ 699,999 دينار في حين كانت المصروفات بنحو 702,630 دينار، والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	الحوالات	المصرف	الرصيد
الباب الأول	1,300,000	1,300,000	-
الباب الثاني	699,999	702,630	(2,631)



ومن خلال أعمال الفحص والمراجعة تكشف بعض الملاحظات نورد أهمها فيما يلي:

- إذن صرف رقم (7-8) بتاريخ 2022/8/8م بمبلغ 27,900 والخاص بصرف مكافآت لغير العاملين حيث لوحظ أن المستفيدين موظفين مصنفيين بجهات عملهم الأصلية ويتم توقيع عقود عمل معهم بالمفوضية بالمخالفة للمادتين (6-7) من القانون رقم (8) بشأن الرقم الوطني والقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
- من خلال متابعة الأصول الثابتة المشتراة، لوحظ قيام المفوضية بإخلاء طرف بعض المتعاونين دون استلام ما بعهدتهم من سيارات بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية، والحسابات، والمخازن.

المركز الوطني لدعم القرار

- من خلال القيام بفحص وتقييم نظام الرقابة المتبع بالمركز تبين وجود بعض أوجه الضعف والقصور نورد أهمها فيما يلي:
- تقصير مكتب المراجعة الداخلية في المتابعة الدقيقة والتوجيه فيما يخص صرف المكافآت لغير العاملين.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بعمليات جرد الخزينة ومتابعة كافة محتوياتها الفعلية وإعداد توصيات بشأنها حيث تبين وجود صكوك مصدقة بقيمة مختلفة لصالح المركز منذ سنوات سابقة دون اتخاذ أي إجراءات بشأنها كذلك وجود رصيد كروت بطاقات الدفع المسبق للهاتف الأرضي لم يتم استخدامه منذ سنوات سابقة.
- لوحظ كثرة الأخطاء والكشط والشطب فضلاً عن عدم الترصيد والتحويل أولاً بأول بسجل متابعة صرف كروت الدفع المسبق الأمر الذي أدى إلى ظهور عجز بالرصيد.
- إغفال القيد والتسجيل والإدراج لكافة البيانات بسجل الاعتمادات المالية ودفتر يومية الصندوق فضلاً عن كثرة الأخطاء والكشط بالسجلين بالمخالفة لنص المادتين (23-83) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام إدارة المركز باتخاذ الإجراءات القانونية حيال العهد المالية الغير مقفلة والمرحلة من سنوات سابقة بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية (الباب الأول والثاني)

بلغت جملة الاعتمادات المفوض بها حتى 2022/12/31م للباين الأول والثاني مبلغ وقدره 7,500,000 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات الفعلية عن ذات السنة مبلغاً وقدره 6,134,260 دينار أي بفارق (وفر) قدره 1,365,740 دينار، والبيان الآتي يوضح ذلك:



البيان	الاعتمادات المفوض بها	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	2,500,000	3,360,830	(860,830)
الباب الثاني	5,000,000	2,773,430	2,226,570
الإجمالي	7,500,000	6,134,260	1,365,740

حيث أسفرت عملية الفحص والمراجعة عن وجود ملاحظات نوردها في التالي:

- بموجب إذن صرف رقم (11/7) بتاريخ 2022/11/20م تم صرف مبلغ 7,500 دينار لصالح (ص.ال.ب) مقابل قيمة إيجار المخزن التابع للمركز حسب العقد رقم 3 لسنة 2022م عن الأشهر 8-9-10 لسنة 2022م دون إخضاع المعاملة لخصم ضريبة الدمغة بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 1372م بشأن ضريبة الدمغة.
- بموجب إذن صرف رقم (12/32) بتاريخ 2022/12/28م تم صرف مبلغ وقدره 546,000 دينار لصالح شركة آفاق التدريب العلمي وذلك مقابل القيام بدورة تدريبية لبعض موظفي المركز خارجياً، حيث لوحظ قيام إدارة المركز بصرف كامل القيمة خصماً من بند التدريب والبعثات بالمخالفة لنص المادة (7) من العقد والتي تنص على: "يلتزم الطرف الأول بدفع المبلغ المتفق عليه بعد الانتهاء من البرنامج التدريبي وفقاً للتقرير الختامي الذي يعده مشرف كل دورة تدريبية...الخ".
- بموجب إذن صرف رقم (12/48) بتاريخ 2022/12/22م تم صرف مبلغ 8,050 دينار لصالح شركة ليبيا نפט وذلك مقابل تزويد المركز بكوبونات بنزين، حيث لوحظ من خلال الفحص تم اعتماد و صرف القيمة بموجب فاتورة مبدئية دون إرفاق فاتورة نهائية صادرة عن الشركة مع عدم وجود ما يفيد الاستلام لتلك الكوبونات وعدم توقيع المستلم على إذن الصرف.
- بموجب اذني صرف رقمي (12/51)، (12/52) بقيمة إجمالية بلغت 552,000 دينار تم تعليقها بحساب الودائع والأمانات مقابل تحويل مستحقات إيجار المبنى الإداري الخاص بالمركز عن سنتي 2020م، 2022م، حيث لوحظ من خلال الفحص بأنه تم خصم إجمالي القيمة من الباب الثاني دون إثباتها دفترياً بسجل يومية الودائع والأمانات بالمخالفة لللائحة الحسابات والميزانية والمخازن الأمر الذي أدى إلى ظهور رصيد حساب الودائع والأمانات على غير حقيقته.



الفصل التاسع: قطاع الخارجية

ديوان وزارة الخارجية والتعاون الدولي

- قيام الوزارة بإيداع صكوك التفويضات المصلحية للمنقولين للعمل بالوزارة بحساب "الباب الأول" بدلاً من إيداعها بحساب الودائع والأمانات.
- عدم ترقيم أذونات الصرف ترقيماً شهرياً مسلسلاً طبقاً لما تنص عليه المادة (100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بإعداد وإحالة بيانات الحساب الختامي للدولة في المواعيد المحددة وفقاً للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم قيام المراقب المالي بالقيود بسجل الاعتمادات أولاً بأول بطريقة يمكن التعرف بها على قيمة الالتزامات وأرصدة الاعتمادات بنحو يخالف المادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إدراج كافة البيانات الهامة بسجلات الاعتمادات مثل رقم التفويض وقيمه والرصيد المتبقي.
- قصور مكتب المراجعة في أداء المهام الموكلة إليه طبقاً للتنظيم الداخلي المعتمد للوزارة من حيث اعداد برامج عمل مسبقة واعداد تقارير بنتائج أعماله وإحالتها للاسترشاد بها للإدارة العليا.
- قصور أداء المراقب المالي من حيث الإشراف على القسم المالي والمخازن بالوزارة بالمخالفة للمواد (18) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوزارة بالارتباط بنفقات دون الحصول على الموافقة المسبقة من المراقب المالي طبقاً لنص المادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بتسوية سلف علاوة السفر والمبيت بالمخالفة للائحة الإيفاد وعلاوة المبيت رقم (751) لسنة 2007م.
- لم يتبين وجود لجنة عطاءات فرعية بالوزارة طبقاً لما تنص عليه لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- تأخر معظم السفارات والبعثات الليبية بالخارج في إحالة تقارير المصروفات وتسوية وإقفال حساباتها عند نهاية السنة المالية.
- ضعف إجراءات المتابعة للبعثات الليبية بالخارج من طرف الوزارة ولا سيما فيما يتعلق بالأمور المالية.
- تحميل المبالغ المالية المحالة للبعثات الليبية بالخارج من الباب الثالث "نفقات التحول" كمصروفات فعلية مما يظهر المصروفات على غير حقيقتها في ظل تأخر تلك البعثات في إحالة تقاريرها للوزارة.



- تضخم أعداد العاملين بعقود محلية بالسفارات والبعثات الليبية بالخارج وتكليفهم بوظائف ادارية ومالية محظورة من الوزارة.
- استعمال قلم الرصاص في أعمال الترسيد بسجل الاعتماد وبالمخالفة للمادة رقم (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- استخدام أذونات استلام وصرف من المخازن لا تحمل أرقاماً تسلسلية، مما يعد مخالفاً للمادة رقم (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الاحتفاظ بأسطوانات الإطفاء صالحه للاستخدام داخل المخازن والتي تبين انتهاء صلاحيتها منذ فترة.
- من خلال متابعة حركة الصكوك المصرفية بخزينة وزارة الخارجية والتعاون الدولي لوحظ إلغاء العديد من الصكوك المصرفية دون بيان أسباب الإلغاء الأمر الذي يعد مخالفاً للمادة رقم (112) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بعدد من الصكوك بالخزينة منذ سنوات سابقة دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

الميزانية التسييرية

أظهرت التقارير جملة الحوالات المالية الواردة للباب الأول والثاني خلال الفترة من 2022/01/1م وحتى 2022/12/31م، مبلغ وقدره 227,510,251 دينار في حين بلغت المصروفات نحو 217,072,580 دينار وفق البيان الآتي:

الباب	المسبل (الحوالات)	جملة المصروفات	الرصيد
الأول	48,510,251	45,667,900	2,842,351
الثاني	179,000,000	171,404,680	7,595,320
الإجمالي	227,510,251	217,072,580	10,437,671

الباب الأول

- من خلال فحص ومراجعة الباب الأول لوحظ الآتي:
- تضخم مرتبات شهر ديسمبر لسنة 2022م، حيث بلغت قيمة الحوالة نحو 20,004,753 دينار.
 - عدم تقيد الوزارة بصرف المرتبات وفقاً لما هو وارد من وزارة المالية وباختبار عينة عن الأشهر 1-3-6-10-11-12 من السنة المالية 2022م تبين القيام بصرف مرتبات أعلى مما ترد من وزارة المالية لعدد 52 موظف، حيث بلغت القيمة المصروفة 377,961 دينار في حين أن المبالغ الواردة من وزارة المالية نحو 284,816 دينار.
 - قيام وزارة الخارجية بسداد مرتبات بعض الموظفين دون ورود المخصصات المالية من وزارة المالية بالمخالفة لـ منشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (4) لسنة 2020م بشأن التقيد بصرف المرتبات وفقاً لمخرجات المنظومة الموحدة لمرتبات الدولة.



- قيام الوزارة بإحالة مرتبات (ج.ع.هـ) "موظف محلي" بالسفارة الليبية مالطا من 2022/01/01م وحتى 2022/05/30م بالرغم من أن المعني قد استقال من العمل بالسفارة بتاريخ 2021/09/30م.
- قيام الوزارة بصرف بعض مرتبات الموظفين للعمل بالخارج بالإضافة إلى مرتباتهم بالداخل.
- تبين وجود اختلاف الأرقام الوطنية لعدد من الموظفين بين منظومة وزارة المالية ومنظومة مرتبات الوزارة.
- ورود مرتبات (ال.س.ع) بديوان وزارة الخارجية علماً بأنه لا تربطه أي صلة وظيفية بديوان الوزارة سواء كانت (عقد أو تعيين).
- استمرار صرف مرتبات بعض العاملين ممن بلغوا السن القانونية للتقاعد دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات حيالهم.

التوظيف

- تكليف وكيل وزارة الخارجية والتعاون الدولي للشؤون القنصلية كموفد لدى بعثة ليبيا لدى جنيف - سويسرا، بالإضافة إلى صدور قرار من رئاسة الوزراء رقم (330) لسنة 2021م بتسميته وكيلاً لوزارة الخارجية بالإضافة لعمله الأصلي، وبالرجوع للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل فقد أجازت المادة (147) من القانون المشار إليه بنذب الموظف للقيام مؤقتاً بوظيفة أخرى بالإضافة إلى عمله الأصلي بما لا يتجاوز ستة أشهر، وبما أن المعني تجاوز المدة المقررة وفق المادة المشار إليها وكذلك الحال ينطبق على (ب.إ.ال) الموفد بسفارة ليبيا بلندن، حيث تبين عدم وجود قرار بالإعارة لمدة 6 أشهر بالعمل بالداخل حسب نص المادة المشار إليها وبالتالي وجب التقيد بما نصت عليه المادة (147) من القانون المذكور.
- بلغ عدد العاملين بالسفارات والقنصليات بالخارج من دبلوماسيين وعمالة محلية نحو 2984 حسب كشوفات مرتبات شهر ديسمبر 2022م، وقد لوحظ بشأن ذلك ما يلي:
- صرف مرتبات دون وجود أرقام وطنية واستخدام رقم وطني لأكثر من موظف في العديد من السفارات والقنصليات، وأيضاً رقم وطني لأسماء عاملين أجانب في كل من المجر وبلغاريا دون اتخاذ أي إجراءات بالخصوص.
- التوسع في إبرام عقود العمالة المحلية بالعديد من السفارات والقنصليات والبعثات الدبلوماسية بالخارج وذلك بخلاف ما نص عليه الملاك الوظيفي المعتمد رقم (291) لسنة 2016م.
- تبين وجود عدد من الموظفين الدبلوماسيين ممن تجاوزوا السن القانونية ولا زالت تحال مرتباتهم للخارج بالمخالفة لما نص عليه القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل والقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- عدم تقيد العديد من السفارات والقنصليات الليبية بالخارج بالتعميم الصادر عن وزارة الخارجية بخصوص تحديد سقف المرتبات للعمالة المحلية وذلك حسب



الجدول المعتمد بمنشور وزارة الخارجية رقم (7980) لسنة 2016م الذي يبين فيه الحد الأقصى للمرتب لكل منطقة.

- قيام وزارة الخارجية بإيفاد العديد من الموظفين للعمل بالسفارات والقنصليات والبعثات الدبلوماسية من خارج قطاع وزارة الخارجية وذلك بالمخالفة للملاك الوظيفي الصادر بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (70) لسنة 2018م فضلاً عن عدم انطباق الشروط القانونية للعديد منهم وذلك بالمخالفة للمادتين (23، 24) من القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي.
- القيام بإبرام عدد 62 عقد من خارج قطاع وزارة الخارجية وإصدار لهم شهادات دفع أخيرة من الوزارة لحصولهم على وظائف أمن سفارات دون ان يتم ترشيحهم من جهات عملهم أو حصولهم على ترقية من رئاسة الوزراء بالمخالفة لما نص عليه القانون رقم (2) لسنة 2001م.
- القيام بإيفاد موظفين للعمل بالخارج دون عرضهم على لجنة الإيفاد بالخارج طبقاً لما نصت عليه الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي.
- قيام وزارة المالية بالعمل على إحالة مرتبات العديد من الموظفين التابعين لوزارة الخارجية ومن ضمنهم مستحقات مالية لمراقبين ماليين سابقين انتهت مدة إيفادهم بشكل مباشر دون علم وزارة الخارجية.

المصروفات العمومية

- بموجب إذن الصرف رقم (10/82) بقيمة 175,195 دينار لصالح شركة الأفضل الحديثة لصيانة السيارات مقابل صيانة السيارات التابعة لديوان الوزارة بصك رقم (67031) بتاريخ 2022/10/31م، ومن خلال مراجعة المستندات المرفقة لوحظ المبالغة في أسعار صيانة السيارات بحيث بلغت صيانة احدهم نحو 48,940 دينار.
- بموجب إذن الصرف رقم (10/51) بقيمة 45,420 دينار بموجب الصك رقم (67000) بتاريخ 2022/10/26م لصالح شركة زهرة الوطن، حيث لوحظ تكليف الشركة بطريق التكلفة المباشر.
- بموجب إذن الصرف رقم (11/45) بقيمة 14,000 دينار لصالح شركة المخترع العلمي بموجب الصك رقم (67076) بتاريخ 2022/11/7م مقابل توريد مكتب درجة أولى متكامل وطاولة اجتماعات دون مواصفات واضحة ودقيقة.
- تبين قيام وزارة الخارجية بصرف مبلغ 21,102,992 دينار لصالح شركة الاعمار الوطنية للأعمال الهندسية خلال الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/06/30م وذلك مقابل صيانة وتوريد مكاتب للوزارة خلال السنوات الماضية وتحميل السنة المالية 2022م بمصروفات تخص سنوات سابقة بالمخالفة لنص المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، كما تبين ما يلي:
 - إصدار التكاليفات مباشرة دون وجود عروض مفاضلة بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.



- المبالغة في الأسعار وخصوصاً أجهزة الحاسوب وملحقاتها مقارنة بأسعار السوق.
 - عدم وجود لجنة عطاءات بالمخالفة لللائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
 - عدم تدوين تواريخ الاستلام في بعض أذونات استلام المخازن.
 - عدم وجود افادة تتضمن عدم صرف مبالغ المعاملات المتعلقة بالسنوات الماضية من الإدارة المالية بالوزارة وكذلك عدم التقيد بما نصت عليه المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بختم أذونات الصرف ومرفقاتها بعد الصرف.
 - عدم إحالة المعاملات المالية بعد الصرف إلى الديوان لغرض المراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- قيام وزارة الخارجية بسداد فاتورة خاصة بنقل وزير الشباب إلى دولة تشاد لصالح شركة هلا للطيران الخاص بقيمة 455,068 دينار وفق إذن الصرف (6/1) لسنة 2022م وذلك بالمخالفة للتشريعات المالية النافذة باعتبار وزارة الشباب جهة ذات ذمة مالية مستقلة.

الباب الثالث

بلغ إجمالي حركة الحساب خلال الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/12/31م مبلغ وقدره 45,133,012 دينار منها ما نسبته 92% مبالغ أحييت للخارج في ظل قصور العديد من السفارات والقنصليات والبعثات الدبلوماسية بالخارج في الإفصاح عن الودائع الموجودة لديها من حيث قيمة الوديعة وتاريخها والغرض منها والحركة عليها.

الباب الخامس

قيام الوزارة بالتصرف في الرصيد الدفترى في 2021/12/31م بنحو 4,225,470 دينار واستخدامه في إجراء نفقات على بنود تخص الميزانية التسييرية بدلاً من إحالته إلى حساب الإيراد العام.

المراقبين الماليين بالخارج

- بلغ عدد المراقبين الماليين بالخارج حسب الكشف المعد والمقدم من الوزارة عدد 178 مراقب مالي بالسفارات والقنصليات والبعثات الدبلوماسية بالخارج.
- بلغ عدد المراقبين الماليين ومساعدتهم الذين انتهت مدة إيفادهم المقررة عدد 44 مراقب ولا زالوا مستمرين في أداء مهامهم نظراً لعدم تكليف البديل بالمخالفة للمادتين (14-34) من القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي، وبالمخالفة لتعميم وزير المالية المؤرخ في 2022/05/29م بضرورة التقيد بما نص عليه القانون رقم (2) لسنة 2001م ولائحته التنفيذية.



المساهمات والاشتراكات في المنظمات الدولية

من خلال متابعة المساهمات والاشتراكات الدولية بالمنظمات الدولية والعربية والإفريقية والإسلامية، لوحظ التأخر في إحالة المخصصات من وزارة المالية فيما يخص بند المساهمات والاشتراكات الدولية للعام 2022م، حيث بلغ إجمالي المساهمات المطلوب سدادها سنوياً نحو 286,363,612 دينار، إذ تظهر كشوفات الوزارة سداد مبلغ وقدره 176,027,543 دينار خلال السنة المالية 2022م، ويلاحظ بشأنها ما يلي:

- تدني قيمة المخصصات المالية المرصودة من وزارة المالية من سنة لأخرى مقارنة بقيمة المساهمات والاشتراكات السنوية لتلك المنظمات، حيث إن المخصص المرصود لا يتجاوز 50 مليون دينار على مر السنوات السابقة.

- عدم وجود سياسة وآلية واضحة من شأنها توضح مدى الأهمية النسبية لكل منظمة دولية وإقليمية يتم الاشتراك فيها مما ترتب على ذلك استحقاقات مالية على الوزارة واجبة السداد، بالمخالفة للأعراف والاتفاقيات الدولية المنظمة لذلك.

- يلاحظ على الحوالات الواردة لحساب المساهمات خلال الفترة من 2021/01/01م حتى 2022/06/30م لدى المندوبية الدائمة لجامعة الدول العربية بقيمة 5,516,316 دولار ومبلغ 3,712,355 يورو قيام المندوبية بإجراء مدفوعات من حساب المساهمات في غير طبيعة وأغراض الأموال المخصصة لها إذ تبين سحب مبلغ 1,000,000 دولار باسم المندوب الدائم لدى جامعة الدول العربية تحت بند العمل السياسي بموافقة رئيس مجلس الوزراء، هذا بالإضافة إلى تحويلات أخرى لحسابات المندوبية خصماً من حساب المساهمات بلغت في مجملها مبلغ 1,505,000 دولار لتغطية نفقات تسييره كمرتبات محلين ومكافآت نهاية خدمة في ظل تراكم التزامات الدولة الليبية نظير مساهمتها بالجامعة العربية والمنظمات التابعة والتي لم يتم سدادها عن السنوات من 2014-2022م بنحو 83,256,389 دولار.

- بتاريخ 2020/01/08م تم إيداع مبلغ 769,367 يورو في حساب سفارة ليبيا لدى الأردن باليورو، وهو عبارة على مساهمات الدولة الليبية في المنظمات الدولية والإقليمية عن سنة 2019م بمبلغ 1,207,354 دينار، إذ تبين قيام الشؤون المالية بالسفارة بالتصرف في الوديعة والصرف على أحد الأبواب الأخرى خلال سنة 2020م وخصوصاً الباب الأول (المرتبات) بالتجاوز في حدود مبلغ قدره 1,146,733 دينار.

- قيام وزارة المالية بإحالة مبلغ 22,196 دولار إلى حساب سفارة ليبيا لدى دولة الإمارات خلال سنة 2022م تمثل قيمة مساهمة ليبيا في الوكالة الدولية للطاقة المتجددة إلا أنه وبموجب كتاب السفير رقم (41-498) المؤرخ في 2022/12/27م أفاد بعدم وجود أي منظمة داخل الإمارات.

- من خلال الفحص والمراجعة تبين ورود تفويض مصلحي رقم (4) بتاريخ 2019/12/5م بقيمة 1,756,517 دينار لحسابات السفارة الليبية فرنسا مقابل مساهمات ليبيا في المنظمات الدولية والإقليمية، استخدمت في ترجيع مبالغ مالية



لبعض الدبلوماسيين قاموا بصرفها من أموالهم الخاصة بدلا تسديد قيمة المساهمات المستحقة للمنظمات الدولية على الدولة الليبية.

ولما كان لذلك التأخير في سداد المساهمات من آثار سلبية على الدولة الليبية كفقدان التصويت في المنظمات وعدم الحصول على فرصة في البرامج التدريبية والخدمات التي تقدمها تلك المنظمات، فضلاً عن تراكم غرامات تأخير حسب بعض الأنظمة والسياسة المعمول بها.

القضايا المرفوعة على وزارة الخارجية بالداخل والخارج

بلغ عدد القضايا المرفوعة بالداخل عدد 53 دعوى وفي الخارج عدد 99 دعوى خلال الفترة من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م من بين تلك المنازعات عقد اتفاق مشترك بين رئيس اللجنة التسييرية للهيئة العامة للثقافة سابقاً يمثلها (ح.ف.أ) كطرف أول وبين الممثل الرسمي لشركة تاج الرقي ويمثلها (ج.م.خ) على استثمار عقار تابع للدولة الليبية بدولة مالطا لمدة خمسة عشر عام دون أن يكون هناك أي إيراد أو مردود أو إيجار للمبنى، مما يعني حرمان الدولة الليبية من الاستفادة من العقار إما بشغله، أو إيجاره أو استثماره.

الملحقة العمالية بالسفارة الليبية - مصر

- تكشفت بعض الملاحظات التي لها علاقة بإطار العمل المتعلق بتقديم الخدمات العمالية وهي على النحو الآتي:
- غياب الدورة المستندية الواضحة وعشوائية العمل والتداخل في الاختصاصات ما بين القسم القنصلي والملحقة العمالية.
 - لم يتم العمل بالمنظومة الإلكترونية الخاصة بالعمالة الوافدة.
 - عدم وجود قائمة بالمراكز الطبية المعتمدة لتصديق الشهادات الصحية للعمالة الوافدة.
 - عدم تحري الدقة في الملفات الوظيفية والسيرة الذاتية المقدمة للعمالة الوافدة.
 - عدم فتح المجال من قبل الجهات ذات الاختصاص للطلبات الفردية بالتقدم للحصول على تأشيرة عمل حيث يقتصر التعامل مع الشركات فقط.

القنصلية الليبية العامة - الإسكندرية

- عدم وضوح الآلية المتبعة في سياسة توظيف المحليين من حيث مراعاة الاحتياجات الفعلية والمؤهلات العلمية، وأسس ومعايير التعاقد وتحديد قيمة الأجر ونوع العملة.
- عدم تقييد جميع المعاملات المالية (دفترياً أو إلكترونياً) خلال الفترة من 2021/01/01م حتى 2021/09/30م مما تعذر فحصها ومراجعتها وإبداء الرأي حيالها.



- قصور القنصلية في تسوية سلف الاستقرار المصرية لبروفة لبعض الموظفين الدبلوماسيين.
- قصور القسم المالي في تسوية العهد المالية المصرية من سنوات سابقة.
- عدم استعمال إيصالات (م.ح.5) عند جباية الإيرادات بالقسم القنصلي بالمخالفة لنص المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- استمرار القنصلية بالتعاقد مع شركات أجنبية لحراسة المبنى بالرغم من وجود موظفين أمن موفدين.
- عدم وجود محضر تسليم واستلام بين المراقب المالي السابق والحالي.

التدفقات النقدية

- بلغت الحوالات المالية المنفذة من مصرف ليبيا المركزي لصالح القنصلية الليبية الإسكندرية عن الباب الأول بقيمة 1,322,274 دولار ومبلغ 577,116 دولار عن الباب الثاني.
- بلغ إجمالي المبالغ المصرية على المرتبات عقود العمالة المحلية خلال الفترة من 2021/01/01م حتى 2021/12/31م مبلغ 2,033,500 جنيه مصري، ومن خلال فحص ومراجعة عينة عن مرتبات شهر 10 لوحظ صرف مرتبات لعاملين دون أن ترد أسماؤهم من الوزارة في المقابل عدم صرف مرتبات بعضاً ممن وردت أسمائهم.

المصروفات التسييرية

- بلغ ما تم صرفه خلال فترة الفحص على مصروفات الباب الثاني مبلغ 103,150 دولار، 5,361,849 جنيه مصري، حيث لوحظ المبالغة في مصروفات الإقامة المتعلقة بموظفي وزارة الخارجية الموفدين في مهام رسمية إلى جمهورية مصر العربية، إذ تبين تداخل أيام الحجز الفندقي، الأمر الذي أدى إلى تكرار صرف تكاليف الإقامة.
- استخدام القنصلية أسلوب ترجيع مبالغ مالية للموظفين الدبلوماسيين مقابل (علاج وأدوية ومصاريق دراسية وتذاكر سفر... الخ) مع عدم وجود سقف محدد لترجيع قيمة فواتير العلاج في ظل غياب آلية ضبط سليمة، حيث يلاحظ عدم إرفاق بعض الوصفات الخاصة بصرف الأدوية والاكتفاء بفواتير الصيدليات فقط بالإضافة لعدم إدراج التواريخ في البعض منها.

العهد المالية

- بلغ إجمالي العهد المالية المقيدة بحسابات القنصلية بناءً على إفادة المراقب المالي المؤرخة في 2022/08/03م مبلغ 413,090 جنيه مصري لوحظ بشأنها عدم مسك سجل العهد وتكرار صرف عهد لأشخاص دون تسوية العهد السابقة بالمخالفة للمادة (186) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



سلف الاستقرار

- بلغ إجمالي ما تم صرفه منذ سنوات سابقة إلى نهاية السنة المالية 2021م مبلغ 60,868 دولار لصالح الموظفين الدبلوماسيين بالقنصلية، حيث بلغ ما تم تسويته منها مبلغ 30,271 دولار، وتعثرت البعض منهم في التسوية بالمخالفة لنص المادة (50) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2021م، بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.

إيرادات القنصلية

فيما يلي بيان يوضح حركة حساب الإيرادات بالجنيه المصري:

رصيد 01/01	الإيرادات	المصروفات	رصيد 12/31
124,318	393,163	286,850	230,631

وبشأنها لوحظ ما يلي:

- تتم الجباية بدون إيصالات (م.ح.5) بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- غياب السجلات والدفاتر التي تحدد نوع كل إيراد حسب الخدمة المقدمة بالإضافة لعدم وجود سجل لإثبات تسلسل التأشيرات وإيصالات القبض وبيان بأعداد طوابع الدمغة.
- توقف القنصلية عن إصدار التأشيرات وجوازات السفر بالرغم من وجود الملصقات والدمغة الخاصة بإصدار التأشيرات، بالإضافة إلى عدم الانتظام في إصدار الجوازات مما انعكس سلباً على جباية الإيرادات.

المندوبية الليبية لدى جامعة الدول العربية

- قيام وزارة الخارجية بتكليف موظفين بعقود كدبلوماسيين داخل المندوبية الليبية لدى جامعة الدول العربية بالمخالفة للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي وتعديلاته.
- لم يتبين عمل المندوبية وفق ملاك وظيفي معتمد من وزارة الخارجية.
- قيام المندوبية بتمكين موظفين محليين من وظائف إدارية ومالية بالمخالفة للتعميمات الصادرة من وزارة الخارجية بالخصوص.
- قصور المراقب المالي بالمندوبية في تقييد العمليات المالية أولاً بأول في السجلات والدفاتر، بالإضافة إلى القصور في مسك السجلات والدفاتر المالية المساعدة.
- اعتماد أسلوب الصرف من العهد المالية وبمبالغ نقدية كبيرة فضلاً عن عدم تسويتها بمستندات معززة للصرف.
- قصور المندوبية في استرجاع اللوحات الدبلوماسية المسلمة لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بها.
- المبالغة في قيمة ترجيع فواتير العلاج للموظفين الدبلوماسيين بالإضافة لعدم وجود آلية واضحة لمراجعة فواتير العلاج وضبطها من حيث تكرار صرفها مرة أخرى.



- لم يتبين قيام المندوبية بترجيح المبالغ المخصومة من حساب المساهمات خلال الفترة من 2021/01/01م وحتى 2022/06/30م.
- قيام بعض الموظفين بوزارة الخارجية باستلام مقابل علاوة السفر والمبيت لذات المهمة لأكثر من مرة (السفارة - المندوبية).
- قيام المندوبية بصرف مبالغ مالية كعهدة شخصية لموظفين محليين بالمخالفة لما نصت عليه المادة (178) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

التدفقات النقدية

- بلغ إجمالي الحوالات المالية المنفذة من مصرف ليبيا المركزي خلال الفترة من 2021/01/01م حتى 2021/12/31م مبلغ وقدره 2,416,830 دولار عن الباب الأول ومبلغ 459,615 دولار عن الباب الثاني.

المصرفوات التسييرية

المرتبات

- يلاحظ صرف مرتبات بعض الأسماء دون التقيد بالضوابط المنصوص عليها في صرف المرتبات والتي تتمثل في البيان التالي:

اسم المستفيد	القيمة بالدولار	الملاحظة
ص.ع.ال	8,277	غير وارد بالحوالات
ا.م.ال	22,130	دون رقم مالي ودرجة
س.م.م.ال	83,343	دون رقم مالي
ن.م.ال	9,226	دون وجه حق
م.ب.س	16,186	غير وارد بالحوالات

- صرف مبلغ 224,864 دولار لبعض العاملين بعقود محلية مقابل (بدل إجازة ومكافأة نهاية الخدمة)، في حين تبين أنهم مستمرين في العمل.
- قيام المندوبية بصرف مبالغ مالية بقيمة 45,370 دولار لبعض الموظفين بعقود محلية متمثلة في (سلف مالية - وبدل إجازة - مقابل عمل إضافي) دون وجود مخصصات مقابل ذلك.

المصرفوات العمومية

- قيام المندوبية بصرف مبلغ 1,806,130 جنيه مصري، لصالح عدد 21 موظف دبلوماسي مقابل ترجيع مصرفوات علاج، حيث لوحظ أن أغلب الفواتير المرفقة لم تتضمن تفاصيل لمصاريف العلاج بالإضافة لعدم اعتماد البعض منها، فضلاً عن عدم وجود قاعدة سليمة للصرف على علاج الموظفين الدبلوماسيين أدى إلى وجود تداخل في الصرف على العلاج (استرجاع مصاريف علاج - مصاريف علاج).
- قيام المندوبية بصرف مبالغ مالية مقابل علاوة سفر ومبيت لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالمندوبية حيث لوحظ ضعف التعزيز المستندي لبعض أدونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المندوبية بصرف مبلغ وقدره 957 دولار لصالح فندق السفير القاهرة، مقابل مصاريف إقامة لمدة 12 يوم لصالح (ع.م.م.ال) وزير مفوض بالسفارة الليبية - ليسوتو دون وجود (قرار مهمة).



- قيام المندوبية بصرف مبالغ مالية لبعض الموظفين مقابل شحن امتعتهم في نهاية مدة عملهم دون تقديم بوليصة شحن الأمتعة من الشركة الشاحنة.
- بتاريخ 2021/03/17م قام كل من المندوب المكلف والمراقب المالي، بتحويل مبلغ 1,000,000 جنيه مصري من حسابات القنصلية الليبية - عدن، إلى حساب المندوبية والصرف منه مباشرة على المصروفات التسييرية للمندوبية، إذ لم يتم قيد العملية بسجلات المندوبية.
- قيام المندوبية بصرف مبلغ 85,545 دولار، لصالح شركة الهانوف للسياحة، وذلك مقابل إقامة لجان ووفود لم يتبين إصدار أمر تكليف للشركة بشأن تسكين الوفود الوارد أسمائهم بفواتير الشركة.

العهد المالية

بلغ إجمالي العهد المالية المصروفة عن الفترة 2021/01/01م حتى 2021/12/31م مبلغ 300,000 جنيه مصري لعدد 3 عهد، لم يتم تسويتها حتى تاريخه، كما لوحظ صرف عهد مالية لموظفين لا تتوافر فيهم شروط أمين الخزينة (موظف بعقد محلي) بالمخالفة لللائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

السفارة الليبية عمان الأردن

- عدم تقييد المراقب المالي السابق (أ.م.ص) بالصـرف وفقاً للأبواب والبنود المخصصة حيث تبين الصـرف على الأبواب والودائع دون الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة والتصريف في الحسابات كأنها حساب أو وديعة واحدة يتم صرفها دون ضوابط بالمخالفة للمادتين (10-11) من القانون المالي للدولة، ونص المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام السفارة مسك سجل خاص بالإيرادات بالإضافة إلى عدم استخدام الإيصالات القانونية (م.ح.5) عند جباية الإيرادات بالمخالفة لنص المادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وتبين استخدام تلك الإيرادات من خلال تحويل مبالغ من حساب الإيرادات بالدينار الأردني إلى حساب السفارة بالدينار الأردني، دون المعالجات المحاسبية والموافقات اللازمة للاستخدام وعدم مراعاة احتساب قيمة تلك الإيرادات من ضمن مخصصات السفارة.
- قيام عدد من الموظفين بالصرف من حسابهم الخاص ومن تم العمل على استرجاع تلك المبالغ من حساب السفارة بالمخالفة، الأمر الذي يصعب معه على إدارة السفارة متابعة تلك المصروفات ويضعف من أحكام الرقابة عليها.
- ضعف التعزيز المستندي للعديد من عمليات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن مثل: (عدم إرفاق كافة معززات الصرف - إرفاق مستندات تاريخها يرجع لسنوات سابقة - إرفاق مستندات صورة ضوئية - عدم استيفاء كافة البيانات بإذن الصرف... الخ).
- الضعف الشديد في أداء المراقب المالي السابق ومن ذلك اعتماده على نظام الصرف بدفعات تحت الحساب للمستشفيات دون تسوية تلك الدفعات أولاً بأول



مع تلك المستشفيات مما حال دون معرفة الرصيد المالي الحقيقي بين الملحقة الصحية والمستشفيات المتعاقد معها.

- عدم إرفاق ما يفيد متابعة الملحق الصحي للحالات المرضية خلال فترة علاجهم بالمستشفيات بالساحة الأردنية مع مؤيدات الصرف.
- من خلال اختبار عينة من أذونات الصرف وكشوفات المرضى الذين تم علاجهم بالمستشفيات الأردنية وإجراء مطابقت بين حالات المرضى عن أكثر من مستشفى تكشف وجود تكرار الصرف على نفس حالات المرضى وعلى نفس الفترة.
- قيام إدارة البعثات بإحالة قيم تفويضات منح دراسية لطلبة لم يدخلوا الساحة الأردنية خلال السنة المالية 2020م.
- مخالفة لائحة تنظيم الإيفاد للدراسة بالخارج الصادرة عن المجلس الرئاسي بموجب القرار رقم (1310) لسنة 2018م فيما يتعلق بشروط العمر لبعض الموظفين حيث تجاوز البعض منهم السن المقررة.

الموقف المالي للحوالات الواردة والمصروفات على أبواب الميزانية

حجم الحوالة المالية الواردة على أبواب الميزانية ومقارنتها بالمصروفات الفعلية عن سنتي الفحص 2020-2021م:

السنة	البيان	الحوالة الواردة	المبالغ المصروفة	الفرق
2020	الباب الأول/ المرتبات	3,443,635	6,151,092	-2,707,457
2020	الباب الثاني/ التسيرية	900,000	863,908	36,092
2020	الباب الخامس/ الطوارئ	1,187,162	2,491,531	-1,304,369
2020	وديعة وزارة الصحة/ علاج المرضى	7,000,000	5,572,839	1,427,161
2020	وديعة المجلس الرئاسي/ دورة تدريبية	36,892	36,892	0
2021	الباب الأول/ المرتبات	9,983,389	11,102,218	-1,118,829
2021	الباب الثاني/ التسيرية	2,160,000	1,161,637	998,363
2021	وديعة وزارة الصحة/ علاج المرضى	10,000,000	9,932,932	67,068
	الإجمالي	34,711,078	37,313,049	-2,601,971

- من خلال متابعة الحوالة المالية الواردة على أبواب الميزانية ومقارنتها بالمصروفات الفعلية عن سنتي الفحص 2020-2021م، تبين أن الفرق بين المبالغ المحالة من وزارة المالية والمبالغ المصروفة يبلغ 2,601,971 ديناراً، تم صرفه بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، فضلاً عن التصرف بين الأبواب حساب الأمانات ومناقلتها دون الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة بالمخالفة لنص المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والتصريف في الحسابات المصرفية كأنها حساب أو وديعة واحدة تصرف على كافة الأبواب والبند بخلاف نص المادة (11) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم احالة الشؤون المالية بالسفارة كامل المبلغ المتعلق بوديعة العلاج لحساب الملحقة الصحية والتصريف بجزء من قيمة الوديعة المتبقي بحسابات السفارة والبالغة عن سنتي الفحص 2020-2021م، نحو 413,562 يورو.



حساب الإيرادات (007/0548/001/0032833) بمصرف الاستثمار العربي الأردني

بلغت الإيرادات الذاتية التي يقوم المكتب القنصلي في السفارة بجبايتها وذلك عن سنتي الفحص 2020-2021م، مبلغ 21,348 ومبلغ 50,488 دينار أردني على التوالي، حيث تبين تحويل مبلغ 39,680 دينار أردني، من حساب الإيرادات إلى حساب السفارة بالدينار بعدد 6 تحويلات مالية، وتحويل إلى حساب السفارة بالدولار خلال سنة 2020م، بالمخالفة لنص المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مطابقة بيانات الموظفين والطلبة مع مرتبات وزارة المالية

اسفرت نتائج مطابقة بيانات موظفي السفارة والطلبة الموفدين بالساحة الأردنية واللبنانية عن وجود ازدواجية صرف مرتبات لعدد 8 موظفين بالداخل والخارج وكذلك ينطبق الحال على عدد 9 طلبة لديهم منح دراسية مع صرف كامل مرتباتهم بالداخل بالمخالفة للائحة الإفاد والتي تنص على حصول الموظف الموفد على ربع المرتب مع المنحة المقررة للساحة موفد لها.

السفارة الليبية بالفايكان

- عدم تقيد السفارة بالتشريعات المالية المنظمة لعمليات الصرف خصما على بنود الميزانية وفق المخصصات المحالة اليها من وزارة المالية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والمادتين (8-13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إقفال الحسابات المصرفية القديمة وكذلك عدم إعداد الحساب الختامي.
- عدم فتح سجل خاص للخزينة يتم من خلاله الوقوف على الرصيد أولاً بأول.
- عدم مسك سجل الاعتماد بالصورة الصحيحة والاكتفاء بالسجل الإلكتروني بالمخالفة للمادة (39) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بأعداد مذكرة التسوية بالصورة السليمة والاكتفاء بإثبات الأرصدة الفعلية حسب الكشوفات المصرفية، مما يتعذر إظهار الرصيد الدفترى للحساب.
- تجاوز المخصصات المالية المعتمدة للسفارة وذلك من خلال تغذية حساب المصروفات بسلف مالية من ودائع الجرحى.
- عدم فتح سجلات خارج الميزانية تثبت فيها قيمة العهد المالية والدفوعات المقدمة الممنوحة ومن ثم تسويتها وتحميلها على البنود المختصة.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض المعاملات المالية، إضافة إلى الصرف على صور من المستندات ودون اعتماد.
- عدم قفل بعض العهد المالية المصروفة خلال العام بالإضافة إلى عدم تحميلها على مستلميها كسلف.



- إغفال السفارة في القيام بأعمال الجرد السنوي لأصول وممتلكات السفارة.
- عدم إحالة النسخة الأولى والثانية من حسابات السفارة إلى وزارة المالية ووزارة الخارجية.
- عدم فتح سجل للدفعات المقدمة للغير ومتابعتها والعمل على إقفالها نهاية السنة أو المصادقة على أرصدها.
- الصرف من بعض الودائع في غير الأغراض المخصصة لها.
- التحميل على بنود غير مختصة وكذلك التوسع في الصرف بما يتجاوز الاعتماد.
- عدم القيام بتحليل أرصدة الودائع للوقوف على رصيد كل وديعة أول بأول.
- ترتيب بعض الالتزامات على السفارة ودون سدادها الأمر الذي يجعلها عرضة إلى رفع قضايا ومطالبتها بالتعويض وتحميل الدولة أعباء مالية.

الميزانية التسييرية عن السنة المالية 2019م

بلغت جملة التحويلات المالية الخاصة بميزانية السفارة عن السنة المالية 2019م نحو 1,215,916 دينار في حين بلغت قيمة المصروفات عن ذات السنة المالية 1,360,320 دينار، برصيد (تجاوز) وقدره 144,404 دينار.

البيان	المعتمد	المنصرف	الرصيد
الباب الأول	665,916	965,669	(299,753)
الباب الثاني	550,000	394,651	155,349
الإجمالي	1,215,916	1,360,320	(144,404)

وبشأنها لوحظ الآتي:

- ظهور (تجاوز) بالباب الأول بمبلغ 299,753 دينار.
- قيام السفارة بتسوية فروقات الدرجة الوظيفية لبعض الدبلوماسيين بالسفارة بالمخالفة، حيث تبين أن جزء من التسوية تخص فترة العمل بالداخل "ليبيا".
- استمرار صرف مرتبات المراقب المالي السابق بالرغم من انتهاء مهامه كمراقب مالي بالسفارة.
- تحميل الباب الأول (بند المرتبات الأساسية) بقيمة مرتبات عمالة محلية دون وجود مخصصات مالية.
- تحميل الباب الأول بإعانات ومساعدات بالمخالفة.
- بموجب إذن الصرف (5/1) بتاريخ 2019/05/02م وبقيمة 10,000 يورو صرفت إلى القائم بالأعمال (م.ال) وهي عبارة عن ترجيع ما تم دفعه من قبل (أ.ال) حيث لوحظ بأن المعاملة يغلب عليها الطابع الشخصي دون بيان أي تفاصيل تشير لنفقات حكومية بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف رقم (5/13) بتاريخ 2019/05/13م وبقيمة 1,706 يورو مقابل سداد بدل سفر ومبيت والإقامة لصالح (و.و) موظف الخارجية حيث لوحظ صرف علاوة سفر ومبيت كاملة بالرغم من حجز إقامة فندقية للمعني، فضلاً عن عدم قيد وإثبات المبلغ بدفتر الصندوق.



- قيام السفارة بسداد مبالغ مالية وتحميلها على بند العلاج مقابل فواتير صادرة عن بعض المصحات، حيث لوحظ أن تلك الفواتير لا تحمل اسم المريض ولا توجد رسالة تكليف من السفارة للمصحة بالمخالفة للتشريعات النافذة.
- صرف مبالغ مالية لمصحة LLSI مقابل سداد فواتير علاج ومن خلال فحص الفواتير المرفقة لأذونات الصرف تبين أنها تحتوي على أسماء ليست لها علاقة بالسفارة.

الميزانية التسييرية عن السنة المالية 2020م

بلغت جملة التحويلات المالية الخاصة بالسفارة الليبية - الفاتيكان عن السنة المالية 2020م مبلغ 1,256,270 دينار، في حين كانت جملة المصروفات عن ذات السنة المالية مبلغ 1,395,334 دينار، برصيد "عجز" بلغ 139,064 دينار، وفق البيان التالي:

البيان	المعتمد	المنصرف	الرصيد
الباب الأول	651,270	690,496	(39,226)
الباب الثاني	605,000	704,838	(99,838)
الإجمالي	1,256,270	1,395,334	(139,064)

ظهور عجز في الباب الأول بقيمة 39,226 دينار من أحد أسبابه صرف مرتبات لبعض العاملين بعقود محلية لم ترد مخصصاتهم من وزارة المالية، كما بلغ مقدار العجز في الباب الثاني مبلغ 99,838 دينار بإجمالي عجز على مستوى البابين مبلغ 139,064 دينار.

المصروفات النقدية

- سحب مبالغ نقدية من قبل المراقب المالي (ال.ب.ال) وتحميلها مباشرة على المصروفات ودون إظهارها بدفتر يومية الصندوق بالمخالفة للتشريعات النافذة.
- سحب مبلغ بقيمة 5,088 يورو نقداً باسم المراقب المالي بموجب إذن الصرف رقم (2/49) بتاريخ 2019/02/14م لصالح المراقب المالي مقابل إعانات لعدد 53 سجين ليبي تبين عدم وجود ما يفيد تسليم القيمة إلى المستفيدين.
- بموجب إذن الصرف رقم (1/21) بتاريخ 2020/01/22م بقيمة 1,230 يورو لصالح شركة lomaviaggi مقابل إصدار تذاكر سفر لصالح zaeni.m، حيث لوحظ اسم المستفيد مبهم ولا يوجد صورة من جواز سفره.
- بموجب إذن الصرف رقم (3/1) بتاريخ 2020/04/03م بقيمة 7,538 يورو لصالح القائم بالأعمال مقابل استرجاع ما تم صرفه على صيانة المدرسة الليبية من حسابه الخاص، وقد لوحظ بأن أغلب الفواتير المرفقة تمثل مصروفات شخصية ووجبات غذائية.
- بموجب إذن الصرف رقم (8/4) بتاريخ 2020/08/06م بقيمة 15,684 يورو لصالح مستشفى OLVZLE KENHUIS، وذلك لسداد علاج موظف وزارة الخارجية، حيث لوحظ تم سداد المبلغ بناءً على فاتورة علاج تقديرية من المستشفى.



الفحص المستندي للسنة المالية 2021م

- بموجب إذن الصرف رقم (1/3) بتاريخ 2021/01/05م وبقيمة 1,902 يورو، تمثل القيمة استرداد مصاريف العلاج الخاصة بالمراقب المالي، حيث لوحظ عدم وجود فواتير أصلية معتمدة لبعض الاسترجاعات.
- بموجب إذن الصرف رقم (1/24) بتاريخ 2021/01/22م بقيمة 1,500 يورو لصالح (ك.ل) عبارة عن قيمة مكافأة شهرية للمذكورة نظير أعمال الترجمة، حيث لوحظ عدم إبرام عقد مع المذكورة ولا توجد لها أي مستندات بالسفارة أو بيان بالأعمال المنجزة من قبلها.
- بموجب إذن الصرف رقم (6/21) بتاريخ 2021/06/28م بقيمة 750 يورو لصالح القائم بالأعمال السابق (م.ع.ال) والقيمة عبارة عن استرجاع ثمن تذكرة سفر إلى ليبيا، حيث لوحظ أن السفارة قامت بترجيح القيمة بالمخالفة وذلك لانتهاء العلاقة الوظيفية للمستفيد بالسفارة.
- بموجب إذني الصرف رقمي (6/24)، (6/25) بقيمة 542، 2,171 يورو، بتاريخ 2021/06/30م صرفت إلى مصحة USI نظير علاج أسر الموظفين الدبلوماسيين، حيث لوحظ أن الفاتورة لا تحمل أسماء المرضى ولا توجد معلومة لدى السفارة بذلك كما لا توجد رسالة تكليف للمصحة.
- بموجب إذن الصرف رقم (12/24) بتاريخ 2021/12/22م بقيمة 2,000 يورو لصالح فندق NH كدفعة مقدمة على الحساب، حيث لوحظ أنه لم يتم إقفال الدفعة في نهاية السنة وكذلك لم يتم المصادقة عليها مع الفندق بالمخالفة.
- من خلال فحص المستندات المتعلقة بمصاريف العلاج التي تمت خلال سنة 2021م لوحظ أن جلها صرفت على القائم بالأعمال (م.ع.ال) وأسرته وكذلك المراقب المالي (ال.ب.ال) وأسرته والذي يتضح من خلالها التوسع في استخدامات بند العلاج وكذلك الافتقار إلى التعزيز المستندي لأذونات الصرف.

بند مرتبات العاملين بالسفارة

- استغلال المراقب المالي السابق بالسفارة (ال.ال) لوظيفته وتسوية فروقات الدرجة الوظيفية لفترة تخص عمله بالداخل "ليبيا" وهي الفترة الممتدة من 2013/02/01م، حتى تاريخ مباشرته للعمل بالسفارة في شهر أغسطس 2016م، وتمت التسوية عن كامل الفترة بالعملة الأجنبية (الدولار)، حيث أنه وبموجب إذن صرف رقم (8/1) مؤرخ في 2020/08/11م، تم صرف قيمة 6,738 دولار تتمثل في فروقات تسوية للمعني من تاريخ 2013/02/01م حتى 2013/07/01م.
- استمرار صرف مرتبات المراقب المالي السابق (ال.ال) بالرغم من انتهاء مهامه بالسفارة بعد شهر أغسطس 2020م، حيث لوحظ استمرار صرف مرتب المعني حتى شهر يناير 2022م، بقيمة 8,311 دولار شهرياً ولمدة سبعة عشر شهراً بالمخالفة.
- ورود مرتبات لبعض الأشخاص كعمالة محلية عن السنوات 2019-2020م دون وجود علاقة تعاقدية للمعنيين مع السفارة أو ملفات شخصية لهم



بالسفارة تفيد بأن المعنيين قد باشروا العمل بالسفارة، فضلاً عن عدم قيام القائم بالأعمال السابق (م.ال) والمراقب المالي السابق (ال.ال) بإبلاغ وزارة الخارجية لإيقاف ورود مرتباتهم لعدم وجودهم ضمن الكادر الوظيفي للسفارة.

ودائع الجرحى

- بلغ إجمالي الحوالات الواردة التي تخص وديعة البنين المرصوص 6,331,045 يورو.
- بلغ إجمالي الحوالات الواردة التي تخص وديعة جرحى بركان الغضب 21,769,180 يورو.
- وديعة جرحى طرابلس وردت لحساب السفارة الليبية الفاتيكان بمبلغ وقدره 1,907,822 يورو وتم إحالة المبلغ بالكامل، كما ورد إلى حساب القنصلية العامة ميلانو بتاريخ 2020/08/06م بناءً على برقية مدير إدارة الميزانية بوزارة المالية بالخصوص.

وفيما يلي بيان بأوجه الصرف التي تمت على الودائع:

وديعة جرحى البنين المرصوص

القيم باليورو		بيان أوجه الصرف	
2020م	2019م	2018م	
676,700	351,500	629,200	المنح والمكافآت الشهرية
56,827	1,848,393	1,139,387	مصرفات علاج الجرحى
12,991	97,532	212,732	مصرفات الفنادق للجرحى
54,820	113,767	122,013	مصرفات متنوعة

وديعة جرحى بركان الغضب

القيم باليورو		بيان أوجه الصرف	
2020م	2019م		
966,440	698,950		المنح الشهرية والمكافآت
5,521,973	12,957,589		مصرفات علاج الجرحى
1,102,229	275,708		مصرفات الفنادق للجرحى
49,388	879,880		الإسعاف الطائر
325,368	120,387		مصرفات متنوعة

- تبين سداد قيم تحت الحساب مقدماً بنسبة 30% من القيمة التقديرية لعلاج الجريح لصالح مستشفى سان رفائيل لأجل الحصول على تأشيرة علاجية، إلا أنه تبين عدم تمكن بعض المستهدفين بالعلاج من الحصول عليها لأسباب متعددة، بالتالي أصبح في ذمة مزود الخدمة العلاجية المذكور مبلغ وقدره 267,285 يورو لم يتم استرجاعها من المستشفى أو المصادقة عليها كالتزام قائم على المستشفى.
- استرجاع مصاريف لبعض أعضاء لجنة الإشراف على الجرحى خصماً من وديعة جرحى البنين المرصوص نظير المشاركة في مؤتمر فيروسا الطبي ولم يتبين ضمن مستندات الصرف ما يفيد بالموافقة على ذلك من الجهة المختصة بالوديعة.
- ظهر بإذن الصرف رقم (1/38) المؤرخ في 2020/1/22م بقيمة 6,031 يورو لصالح فندق N.H.ROMA مقابل إقامة جريح دون توضيح اسمه.



- إذن صرف رقم (11/18) المؤرخ في 2019/11/05م، بقيمة 1,800 يورو لصالح فندق BLOOM مقابل إقامة (م.ع.ب) رئيس لجنة جرحى بركان الغضب عن شهر نوفمبر 2019م بالرغم من أن المعني يتقاضى منحة شهرية لمواجهة مثل تلك المصروفات.
- تبين وجود عهدة مالية غير مقفلة باسم (ج.ال.س) بقيمة 13,000 يورو.

القنصلية العامة ميلانو

- عدم التقيد بالتشريعات المالية المنظمة لعمليات الصرف على البنود وفق المخصصات المحالة إليها من وزارة المالية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والمادتين (8-13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي وافتقار العديد من أذونات الصرف إلى مؤيدات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم فتح سجلات تثبت فيها قيمة السلف والعهد المالية والدفعات المقدمة الممنوحة ومن تم تسويتها.
- عدم التزام المراقب المالي السابق (ع.س.م.ال) وكذلك المراقب المالي الحالي (ال.ال) بإحالة التقرير الشهري عن إيرادات ومصروفات القنصلية إلى الإدارة العامة للخزانة بوزارة المالية بالمخالفة لنص المادتين (21-25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الإهمال وعدم القيام بخصم أقساط سلفة الاستقرار الممنوحة لبعض الموظفين الدبلوماسيين.
- عدم فتح سجلات للدفعات المقدمة للغير والقصور والإهمال في متابعتها والعمل على تسويتها في نهاية السنة أو المصادقة عليها.
- عدم العمل بالضوابط واللوائح المنظمة لجباية وتحصيل الإيرادات النقدية المختلفة في إصدار التأشيريات والطوابع.
- عدم وجود سجلات تبين العدد المستلم والمصروف من الطوابع والتأشيريات.
- عدم وجود تسعيرة رسمية تحدد قيمة الرسوم للتأشيرة بمختلف أنواعها.
- الصرف مباشرة من الإيرادات وكان ذلك بناء على تعليمات القنصل لتغطية بعض المصروفات التي تخص بنود الميزانية بالمخالفة.
- إعادة التعاقد مع أحد العمالة المحلية بالرغم من تقاعده بسبب السن مما قد يعرض القنصلية لدفع غرامات مالية كبيرة بسبب المخالفة للقوانين المحلية لدولة إيطاليا.
- عدم اعتماد مستندات الصرف حتى لا يتم تكرار صرفها مرة أخرى بالمخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إحالة الحسابات الختامية للقنصلية عن السنوات المالية موضوع الفحص 2019-2020-2021م بالمخالفة لما نصت عليه المادة (23) من قانون النظام



المالي للدولة والمادة (156) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي تنص: "على كل بعثة أن ترسل حساباتها شهرياً لوزارة المالية بحيث تصل في موعد لا يتجاوز شهراً واحداً للشهر الذي يقدم عنه الحساب".

- صرف مبالغ كمنح للجرحى والمرضى دون وجود ما يفيد استلامهم لتلك المنح فضلاً عن عدم إرفاق كتاب رئيس لجنة الجرحى بالخصوص.
- تبين قيام القنصل بعدم مراعاة التدرج في السلم الوظيفي وقيامه بتكليف رئيس قسم الشؤون الإدارية بمهام تسيير القنصلية عند خروجه في إجازة بالرغم من وجود موظف دبلوماسي على وظيفة قنصل ثان ودون الرجوع إلى وزارة الخارجية.
- التوسع في إبرام العقود مع الموظفين المحليين دون وجود دراسة بالمخالفة لتعميم وزير الخارجية رقم (1354) بخصوص الموظفين المحليين وكتاب مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية والتعاون الدولي في ذات الشأن.
- عدم بذل القنصل العناية الكافية في إتمام إجراءات القنصلية والموظفين الدبلوماسيين وعائلاتهم وحالة الموضوع لوزارة الخارجية عند اللزوم بسبب تقصير وإهمال السفارة الليبية في روما باعتبارها المسؤولة عن إتمام جميع الإجراءات الإدارية والمالية والفنية للقنصلية والموظفين الدبلوماسيين بالقنصلية.

الإيرادات

- احتفاظ المسؤول عن قسم التأشيرات والتصديقات بالمتحصلات النقدية وعدم توريدها وتسليمها للمراقب المالي أولاً بأول.
- التصرف في الإيرادات بشكل مباشر لتغطية بعض النفقات ودون الرجوع إلى وزارة الخارجية وبالمخالفة لتعليمات وزير الخارجية المفوض وفق كتابه رقم (2230.4.4) المؤرخ في 2017/10/17م بشأن إلزام كافة السفارات بفتح حساب خاص بالإيرادات والإيداع به وعدم التصرف فيها إلا بعد الرجوع إلى الوزارة.
- الصرف مباشرة من الإيرادات بناءً على تعليمات القنصل لتغطية بعض المصروفات التي تخص بنود الميزانية.
- عدم التقيد بالتشريعات المالية المنظمة لعمليات الصرف على البنود وفق المخصصات المحالة إليها من وزارة المالية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والمادتين (8-13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

موقف متابعة تنفيذ الميزانية

السنة	الحالات	م. الفعلي	الرصيد
2019	2,139,227	993,540	1,145,687
2020	2,467,722	1,925,960	541,762
الإجمالي	4,606,949	2,919,500	1,687,449

مرتبات العاملين بالقنصلية

- عدم خصم أقساط سلفة الاستقرار الممنوحة لصالح (ن.ع.م) رئيس قسم الشؤون الإدارية بالقنصلية والمصروفة لها في شهر مارس 2020م بالمخالفة لما نصت



- عليه المادة (50) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- إعادة التعاقد مع أحد العمالة المحلية الذين تم الاستغناء عنهم وإنهاء خدماتهم بسبب بلوغهم سن التقاعد الإجباري.
 - لازالت مرتبات الموظف المحلي سابقاً بالقنصلية (أ.ح) ترد ضمن مرتبات العاملين بالقنصلية بالرغم من انتهاء علاقته الوظيفية بالقنصلية منذ شهر يوليو سنة 2020م ولم يتبين قيام القنصلية باتخاذ أي إجراء بخصوص مخاطبة وزارة الخارجية بإيقاف مرتبات المعني.
 - من خلال الفحص لأذونات الصرف للمعاملات المالية التي تمت خلال السنوات المالية موضوع الفحص 2019-2020-2021م تبين الآتي:
 - تمرير بعض أذونات الصرف بالرغم من عدم التوقيع عليها من قبل المراقب المالي واعتمادها من الأمر بالصرف وفقاً للتسلسل الإداري بالمخالفة للمادة (19) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، كما في إذن الصرف رقم (2/4) مؤرخ في 2019/9/4م، بقيمة 5,490 يورو دون الإشارة إلى المستفيد وتم الاكتفاء بكلمة "الشركة" أما بيان إذن الصرف اقتصر على عبارة "قيمة إيجار" ناهيك عن عدم إرفاق أي مستند مع إذن الصرف يؤيد عملية الصرف، وكذلك إذن صرف رقم (2/5) مؤرخ في 2019/2/20م بقيمة 946 يورو دون الإشارة إلى المستفيد وتم الاكتفاء بكلمة "التأمين" أما بيان إذن الصرف اقتصر على عبارة "قيمة الشحن" ناهيك عن عدم إرفاق أي مستند مع يعزز الصرف".
 - إذن صرف رقم (2/2) مؤرخ في 2019/2/8م بقيمة 1,219 يورو لصالح (ع.س.م.ال) المراقب المالي السابق بالقنصلية تتمثل في استرجاع تذاكر سفر بالقطار بين روما وميلانو لوحظ أن القيمة الإجمالية للفواتير حسب الطلب المقدم من المعني والمعتمد من القنصل هو 906 يورو وتم تحريفها وتغييرها لتصبح 1,219 يورو دون وجود تبرير لذلك واعتماد القيمة من القنصل بعد الكشط.
 - إذن صرف رقم (4/21) مؤرخ في 2019/4/18م بقيمة 2,568 يورو لصالح (ع.س.م.ال) المراقب المالي السابق بالقنصلية، تتمثل في علاوة سفر ومبيت للمعني لمدة ثلاثة أيام عن الفترة من 4/2 إلى 4/5 2019/4/5م، دون اعتماد نماذج صرف علاوة المبيت من القنصل العام.
 - إذن صرف رقم (12/74) مؤرخ في 2020/12/17م بقيمة 5,250 يورو فواتير علاج لـ (س.ع.ج) اتضح من خلال الفحص أن المستندات المؤيدة للصرف "الفواتير" صادرة من ليبيا عن مصحة (أكسجين كلينك لزراعة الشعر والتجميل) علماً بأن الفواتير بعملة اليورو.
 - إذن صرف رقم (1/25) مؤرخ في 2019/1/31م بقيمة 420 يورو لصالح فندق كاليو مقابل إقامة (ع.س.ال) بصفته المراقب المالي، حيث لوحظ أن الصرف تم بموجب إيميل غير معتمد لم يحدد تواريخ الإقامة فضلاً عن أن المعني صرفت له علاوة مبيت أكثر من مرة.



- إذن صرف رقم (2/32) المؤرخ 2020/2/25م تم صرف مبلغ وقدره 7,500 يورو لصالح (ج.م.ال) وهو أحد العاملين المحليين بالقنصلية من سنة 2019م حتى 2021/1/31م، حيث تبين من خلال الفحص أن القيمة تتمثل في استرجاع مصاريف دراسة الماجستير للمعني وفق كتاب الفنصل رقم (2-1-888) المؤرخ في 2019/12/31م الموجه للمراقب المالي بالصـرف، الأمر الذي يعد مخالفاً لما نصت عليه المادة (53) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- إذن صرف رقم (2/7) مؤرخ في 2021/2/1 بقيمة 4,472 يورو لصالح (س.ع.ج) علاوة مبيت نظراً لاستدعاء المعني من قبل هيئة الرقابة الإدارية، حيث لوحظ أن علاوة المبيت تم احتسابها لمدة 15 يوم في حين كانت مدة الاستدعاء ليوم واحد فقط وكذلك احتساب علاوة مبيت في مدينة روما لمدة 7 أيام دون تعزيز مستندي وبيان طريقة احتساب القيمة عن جميع الفترات.
- إذن صرف رقم (10/4) مؤرخ في 2021/10/05م بقيمة 3,392 يورو لصالح شركة البث للسفر والسياحة مقابل قيمة تذكرة سفر إلى ليبيا للـفنصل (س.ع.ج) نظراً لإجازته الطارئة، ومن خلال فحص المرفقات تبين أنه حسب برقية وزارة الخارجية الصادرة عن رئيس قسم شؤون الموظفين بوزارة الخارجية تمت الموافقة على منح المعني إجازة طارئة لمدة 10 أيام بشرط أن تكون على حسابه الخاص، وبالرغم من ذلك تم صرف قيمة تذاكر السفر.
- إذن صرف رقم (1/26) مؤرخ في 2019/1/31م بقيمة 7,237 يورو لصالح شركة "ميلانو" لموقف السيارات مقابل تأجير موقف السيارات التابع للقنصلية، ولوحظ من خلال الفحص أن إجمالي الفواتير المرفقة لا يتطابق مع القيمة الظاهرة بإذن الصـرف، حيث كان إجمالي قيمة الفواتير مبلغ وقدره 5,490 يورو في حين كانت قيمة إذن الصـرف مبلغ وقدره 7,237 يورو أي بفرق نحو 1,746 يورو بالزيادة.
- تعامل القنصلية مع شركة الزبريدج للسفر والسياحة وهي شركة ليبية تمارس نشاطها من داخل الأراضي الليبية والفواتير المرفقة بأذونات الصـرف الصادرة عن الشركة كانت بعملة اليورو.
- إساءة استعمال الوظيفة من قبل المراقب المالي السابق المكلف (ع.س.ال) وتحقيق منفعة لنفسه من خلال التدليس في البيانات والمعلومات واستغلال الضعف المستندي والمتمثل في طلب الخروج في مهمة عمل رسمية تستلزم المبيت معتمدة من القائم بالأعمال كل ذلك تم استغلاله من المعني في الحصول على علاوة مبيت وسفر عن قيامه بمهمة عمل من مدينة روما إلى مدينة ميلانو في فترة زمنية متداخلة.



السفارة الليبية فرنسا

- ضعف وقصور وزارة المالية في متابعة سير عمل المراقبين الماليين بالسفارة الليبية بفرنسا الأمر الذي ترتب عليه عدم تقيدهم بقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن بإحالة تقارير الإيرادات والمصروفات والحسابات الختامية في مواعيدها المحددة قانوناً لجهات الاختصاص.
- قيام المراقب المالي بترجيح مبالغ مالية تم صرفها لبعض الموظفين من اموالهم الخاصة دون مراعاة القوانين واللوائح المتعلقة بإجراءات الصرف.
- عدم قيام المراقبين الماليين ضمن سنوات الفحص من سنة 2019م إلى 2022م بمسك السجلات والدفاتر المنصوص عليها والمتمثلة في سجل الاعتمادات المالية وسجل الخزينة ودفتر يومية الصندوق وسجل السلف الشخصية (سلفة الاستقرار) وسجل الإيرادات والاكتفاء بالعمل عليها إلكترونياً وعدم تدوين كل ما يتعلق بمصروفاتها وإيراداتها، ذلك بالمخالفة للمواد (21-23-81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الفصل بين الاختصاصات والوظائف وقيام المراقب المالي بتولي عدة وظائف تنفيذية كالإعداد وإدارة الخزائن وغيرها بالمخالفة للاختصاصات المسندة له بالمادتين رقمي (23-24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل لمتابعة حركة الإيصالات (م.ح5) المستلمة بالمخالفة لأحكام المادة (76) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بعض مستندات الصرف تفتقد لقوة التعزيز المستندي الأمر الذي يعتبر مخالفاً للمواد (99-100-105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث لوحظ عدم استيفاء بيانات مستندات الصرف المتمثلة في ترقيم المستندات المرفقة وكتابة رقم الصك على جميع أوراق المستند مما يتيح إمكانية إعادة استخدامها مرة أخرى.
- قصور المراقبين الماليين المتعاقبين للعمل بالسفارة الليبية فرنسا في إعداد مذكرات التسوية للحسابات المصرفية التابعة للسفارة والبالغ عددها 15 حساب مصرفي وتم استدراك ذلك خلال السنة المالية 2022م دون اعداد تسويات للسنوات السابقة بالمخالفة لأحكام المادة (89) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل للأصول الثابتة تحدد وتثبت فيه كل الأصول التي تم اقتناؤها وتدون فيه البيانات الأساسية المتعلقة بكل أصل على جدى بالمخالفة لنص المادة (18) من القانون المالي للدولة ومنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (11) لسنة 2018م.
- عدم مراعاة إرفاق ترجمة لكافة المحررات المكتوبة بلغة الدولة التي تتواجد بها السفارات والقنصليات التابعة للدولة الليبية إلى اللغة العربية".
- عدم التقييد بختم أذونات الصرف والمستندات الصرف المرفقة به بما يفيد صرفها بالمخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- تبين قيام السفارة بصرف مرتبات لبعض العاملين المحليين بالسفارة خلال السنوات 2020-2021-2022م دون وجود سند قانوني أو وجود عقد بالمخالفة للتعليمات الصادرة عن وزارة الخارجية بضرورة إبرام عقود عمل للعمالة المحلية بعد أخذ الموافقة المسبقة قبل التعاقد من الوزارة.
- القيام بصرف بعض مرتبات العمالة المحلية بالسفارة الليبية باريس بأقل مما هو وارد بالحوالات المالية وذلك بالمخالفة للتشريعات المالية النافذة بالخصوص.
- عدم قيام المراقبين الماليين خلال السنوات المالية 2018-2019-2020-2021م بإعداد واحالة الحسابات الختامية لوزارة المالية، حيث تبين بأن اخر حساب ختامي معد ومحال لوزارة المالية لسنة 2017م وذلك بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم مراعاة الفصل في الاختصاصات باعتباره أداة من أدوات الرقابة الداخلية، حيث لوحظ انفراد موظف واحد بأكثر من عمل وإنجاز مهمة عمل بأكملها مع غياب الفصل في الاختصاصات بالمخالفة لأحكام المادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تأخر السفارة في احالة الاستقطاعات القانونية من (تأمين، تقاعد... الخ) بالرغم من احالة المرتبات كاملة من وزارة الخارجية خلال السنوات 2019-2020-2021-2022م الأمر الذي قد يترتب عليه رفع قضايا من قبل العمالة المحلية ضد السفارة مستقبلاً.
- إغفال وتقصير المراقبين الماليين السابقين بمسك سجل للعهد المالية ليتم فيه تدوين كافة البيانات المتعلقة بتلك العهد ومتابعتها وتسويتها.
- عدم فتح ملفات مالية لكل طالب على حدى سواء الطلبة الذين انتهت مدة ايفادهم في الساحة أو المستمرين حالياً حتى يتسنى معرفة ما تم صرفه على كل طالب والمبالغ المستحقة مستقبلاً.
- ضعف التعزيز المستندي لأغلب أذونات الصرف الخاصة بالطلبة حيث لوحظ عدم إرفاق رسالة الملحق الثقافي موجهة للقسم المالي تفيد بالتقرير الاكاديمي اثناء صرف الرسوم والمنح الدراسية مما يعد مخالفاً للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اعتماد إذن الصرف من المخولين بالتوقيع على المستندات المتعلقة بالملحقية الثقافية من طرف المراقب المالي والملحق الثقافي لسنوات الفحص من 2019 حتى 2022م وكذلك عدم قيد البيانات في خانة البيانات للاعتماد المالي بأذونات الصرف.
- عدم وجود ما يفيد استلام الطالب للصكوك المالية المعدة من القسم المالي لكافة المعاملات المالية الخاصة بالطلبة.
- عدم وجود نظام للمخازن، حيث اتضح أن كافة المشتريات من قرطاسية وتجهيزات وغيرها لم يثبت استلامها، مما يدل على أن إجراءات الصرف قد تمت



في بيئة تفتقر لأبسط القواعد والضوابط المتعلقة بتوزيع الاختصاصات وإدارة المال العام.

- المبالغة في عدد الموظفين الموفدين للعمل بالسفارة الليبية بدولة فرنسا مقارنة بالجمالية الليبية والطلبة الدارسين بالساحة والخدمات التي تقدم لهم بالأخص قسم الشؤون الإدارية الذي يضم عدد 7 موظفين في ظل عدم وجود خطط، وبرامج واضحة المعالم والاهداف.
- قيام وزارة الخارجية بإسناد وظيفة الامن بالسفارة الليبية باريس لموظفين تابعين لوزارة الخارجية بالمخالفة للقانون رقم (2) لسنة 2001م ولائحته التنفيذية.
- عدم انتظام التسجيل بسجلات بقسم الشؤون الإدارية بالسفارة من حيث الوارد والصادر لكافة المعاملات الإدارية بالسفارة سواء كانت داخلية أو خارجية.
- الافتقار إلى الآليات المتبعة في سير عمل الملحقيات التابعة للسفارة من حيث تمرير كافة المستندات التي يختص عرضها على المسؤولين بالسفارة أو المخولين بالتوقيع على الحسابات المصرفية وتسجيلها بالشؤون الإدارية وعرضها حسب الاختصاص.
- قيام القسم المالي باستلام الفواتير والمطالبات المالية المستحقة على السفارة مباشرة دون عرضها على قسم الشؤون الإدارية لتسجيلها واعتمادها، وعند القيام بإجراءات الصرف لكافة المعاملات المالية ليتم عرضها على القائم بالأعمال كونه طرفاً بالتوقيع على الحسابات المصرفية بالسفارة الأمر الذي يدل على عدم فاعلية وكفاءة نظام الرقابة الداخلية بالسفارة.
- افتقار كافة الملفات المتعلقة بالموظفين الدبلوماسيين والموظفين المحليين للمسوغات القانونية والمستندات الأخرى.
- قصور في عمل القسم الإداري من حيث إعداد قاعدة بيانات للموظفين الدبلوماسيين وكذلك الحال ينطبق على الموظفين المصنفين كعمالة محلية من حيث تاريخ المباشرة، الصفة، المؤهل العلمي، الإجازات المستحقة والمصروفة وأي استحقاقات أخرى.
- قيام السفارة بالتعاقد مع موظفين يتم تصنيفهم كعمالة محلية للعمل بالسفارة الليبية باريس تختلف جنسيتهم عن دولة الاعتماد.
- عدم اعتماد السفير السابق بالسفارة الليبية فرنسا للعقود المحلية بتوقيعه ويكتفي فقط بختم السفارة وذلك بالمخالفة للقوانين والتشريعات الليبية والفرنسية.
- وجود عدد 10 موظفين محليين تجاوزت مدة عملهم بالسفارة أكثر من 5 سنوات بالمخالفة لمنشور وزارة الخارجية رقم (1-1-13404) المؤرخ في 2021/10/17م.
- عدم الالتزام بصرف المرتبات المحالة للعمالة المحلية من وزارة المالية للسفارة الليبية باريس وفق ما يتم تخصيصه لكل موظف محلي وإنما يتم صرف قيمة المرتب بأقل مما هو وارد مع إغفال خصم الاستقطاعات القانونية عملاً بنصوص قانون العمل الفرنسي بالخصوص (ضمان، صندوق البطالة، أي استقطاعات أخرى) الأمر الذي يعد مخالفاً للتشريعات المالية والقانونية.



- بالرغم من التعميمات الصادرة عن وزارة الخارجية والمعمم علي السفارات والقنصليات والتي تؤكد علي عدم إبرام أي عقود استخدام إلا بعد الحصول علي تفويض مالي بمرتباتهم إلا أن السفارة لم تلتزم بذلك وتم التعاقد علي مدبرة بيت الضيافة للسفير دون إبرام عقد استخدام.
- مخالفة السفارة الليبية بعدم التقيد بمنشورات وزارة الخارجية فيما يخص العمالة المحلية حيث تبين تسليم سيارة بصفة دائمة تحمل لوحة دبلوماسية لموظف محلي بعقد محلي بما في ذلك العطلات الرسمية والإجازات السنوية بالمخالفة للقانون رقم (2) لسنة 2001م ولأئحته التنفيذية بشأن العمل السياسي والقنصلي والاعراف الدبلوماسية والسياسية المعمول بها.
- قيام السفارة بتكليف عمالة محلية بوظائف تخص الموفدين الدبلوماسيين لخصوصية تلك الوظائف وللمحافظة علي سرية المعلومات، الأمر الذي يعد مخالف لنصوص القانون رقم (2) لسنة 2001م ولأئحته التنفيذية وللمنشورات الصادرة عن وزارة الخارجية والتي كان آخرها كتاب مدير مكتب الوزير المعمم علي جميع السفارات والقنصليات الليبية بالخارج بالخصوص رقم (632-7-3) المؤرخ في 2022/02/20م.
- قصور وإهمال السفارة الليبية فرنسا في اتخاذ الإجراءات الكفيلة لإحكام التأمين والحماية للمقرات التابعة لها، حيث تبين تعطل منظومة الكاميرات داخل وخارج مبني السفارة والقسم القنصلي.
- إهمال تنظيم الأرشيف المتعلق بالسفارة والاحتفاظ بالمستندات الهامة وتنظيمها وفق الإجراءات القانونية.

الميزانية التسييرية

وفيما يلي بيان بالمخصصات المعتمدة مقارنة بالمصروفات الفعلية عن السنوات 2019-2020-2021-2022م:

البيان	السنة	المعتمد	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	2019	11,893,788	10,322,230	1,571,558
الباب الثاني		2,359,000	960,940	1,398,060
الإجمالي		14,252,788	11,283,170	2,969,618
الباب الأول	2020	4,229,158	3,924,400	304,758
الباب الثاني		1,250,000	4,388,810	(3,138,810)
الإجمالي		5,479,158	8,313,210	(2,834,052)
الباب الأول	2021	-	10,847,410	(10,847,410)
الباب الثاني		-	14,599,520	14,599,520
الإجمالي		-	25,446,930	(25,446,930)
الباب الأول	2022	-	15,586,040	(15,586,040)
الباب الثاني		-	4,510,122	4,510,122
الإجمالي		-	20,096,162	(20,096,162)

الحسابات المصرفية

- أظهرت أعمال الفحص عدد 9 حسابات مصرفية لا يوجد عليها حركة مصرفية منذ عدة سنوات سابقة.



- لوحظ بأن رصيد الحساب رقم (50987400019) بقيمة 3,536,625 دولار يخص وديعة قطاع التعليم التي تم إرجاعها من شركة كنوس تخص الطلبة الدارسين بالساحة الفرنسية لسنوات سابقة خلال الفترة من 2011م حتى 2017م، حيث لوحظ الآتي:

▪ لا توجد لدى القسم المالي بالسفارة أو الملحقية الثقافية أي مستندات متعلقة بإجراءات الصرف والتسوية مع الشركة توضح ما تم صرفه والمبالغ المستحقة.

▪ تبين بأن هناك تحويلات مختلفة لسنوات مالية سابقة دون وجود أي مستندات تؤيد ذلك وخصوصاً على الحساب (50987400006) بالمصرف العربي للقارات والحساب رقم (50987400002) بقيم مختلفة والحساب (50987400019) مما تثير الشكوك حيال تلك العمليات والغرض منها ولاسيما في ظل عدم وجود أي مبررات قانونية مقنعة لتلك التحويلات فضلاً عن أنها تمت خلال يوم واحد من السنوات 2013 وحتى 2016م وفي ظل غياب مذكرات التسوية لتلك الحسابات لكل سنة على حدة.

▪ الضعف والقصور الواضح في إجراءات القيد والإثبات والرقابة على الأصول والمنقولات من حيث عدم مسك السجلات: (يومية الصندوق- مساعد المصارف- السجلات التحليلية للودائع) ليتسنى متابعتها أول بأول وتفاذي العمولات على الحسابات المصرفية المفتوحة طرف السفارة بمصرف BIA وذلك بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

▪ عدم مسك وتنظيم ملفات للتفويضات والودائع، وإن جل الحوالات سواء الواردة من وزارة الخارجية أو الوزارات والجهات الأخرى لم يرفق بمستندات قيدها أي مستندات صادرة عن تلك الجهات، وأن العديد من المبالغ الواردة لا يعلم بشكل واضح الأغراض والأشخاص المخصصة لهم.

▪ عدم مسك سجلات متابعة حركة السلف والودائع الواردة من الوزارات والجهات المختلفة علاوة على عدم وجود ما يفيد موافاة الجهات الواردة منها بأي بيان عن حركة تلك التفويضات والودائع بالمخالفة لنص المادة (157) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- من خلال الفحص والمراجعة المستندية للسنوات 2019-2020-2021-2022م تبين وجود عدة ملاحظات علي السفارة الليبية بباريس أهمها ما يلي:

▪ ظهور عجز في بعض بنود الميزانية لسنوات الفحص 2019-2020م بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.

▪ ظهور بنود ضمن الميزانية لسنوات الفحص 2019-2020م لم تطرأ عليها أي حركة خلال السنة المالية التي تخصصها مما يدل علي عدم اتباع الطرق المحاسبية السليمة عند اعداد مشروع الميزانية التقديرية.

▪ ضعف التعزيز المستندي لأغلب أذونات الصرف وذلك بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

▪ إغفال المراقب المالي التوقيع على بعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادتين (19-99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن عدم



توقيع المستلم للصك أو رقم الحوالة علي إذن الصرف وذلك خلال سنوات الفحص.

- بموجب إذن الصرف رقم (10/11) بقيمة 4,000 يورو بتاريخ 2021/10/22م بشأن صرف مرتبات سائق لوحظ عدم إرفاق عقد العمل للمعني أو محضر اتفاق إن كان العمل مؤقت.
- بموجب إذن صرف رقم (1/15) بقيمة 7,000 يورو بتاريخ 2022/1/1م بشأن صرف دفعة مقدمة لفندق حياة ريجنسي لوحظ عدم إرفاق أي مستندات مؤيدة للصرف.
- تأخر السفارة في سداد مرتبات العاملين بها سوى الدبلوماسيين أو العمالة المحلية لمدة تتجاوز 6 أشهر.

الإيرادات

- تبين قيام السفير بصرف مبلغ 400,000 يورو من حساب الإيرادات رقم (50987978003) من خلال نقله للحساب الرئيسي للسفارة رقم (5098798001) استناداً على تأشيرة رئيس مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية لتغطية مصاريف زيارته لدولة فرنسا والوفد المرافق له بعدد 48 شخص.
- القصور من قبل المراقبين الماليين بالسفارة بإعداد مذكرات التسوية للحسابات المصرفية من سنة لأخرى، وذلك بالمخالفة لما نص عليه القانون المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تقيد السفارة بتوريد حصيلة الإيرادات إلى وزارة المالية بالمخالفة لنص المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحصل الإيرادات بموجب إيصالات خاصة وعدم قيدها في سجل خاص بدفاتر بالمخالفة لنص المادة (37) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود سجل يومية تسجل فيه الإيرادات التي يتم جبايتها يومياً بالمخالفة للمادة (84) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

صيانة مبنى السفارة الدائرة (15) القنصلية باريس

- قصور وغياب متابعة إدارة المشروعات بوزارة الخارجية في الإشراف والمتابعة لأعمال الصيانة التي تمت علي مبنى القنصلية وذلك بالمخالفة لأحكام القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية.

القنصلية الليبية مرسيلا

- عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد يتم بموجبه تحديد الوظائف والاختصاصات المتعلقة بالقسم المالي بالقنصلية.
- عدم الفصل بين الاختصاصات والوظائف بالقنصلية وذلك لعدم وجود العدد الكافي بتولي الوظائف المالية حيث يتولى شخص واحد كل الوظائف بالقنصلية كالإعداد وإدارة الخزائن وغيرها بالمخالفة للاختصاصات المسندة له بالمادتين (23-24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن متمثلة في المراقب المالي.



- عدم مسك سجل للأصول الثابتة تحدد وتثبت فيه كل الأصول التي تم اقتناؤها وتدون فيه البيانات الأساسية المتعلقة بكل أصل على حده بالمخالفة لنص المادة (18) من القانون المالي للدولة ومنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (11) لسنة 2018م.
- عدم وجود حساب للإيرادات بالقنصلية مما أدى إلى إيداع الإيرادات بالحساب العام للقنصلية بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة.
- عدم القيام بختم أذونات الصرف والمستندات المرفقة لها بختم يفيد الصرف وذلك وفق ما نصت عليه المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مراعاة أحكام المادة (13) من القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي والتي تنص على ضرورة إرفاق ترجمة لكافة المحررات المكتوبة بالغة الدولة التي تتواجد بها السفارات والقنصليات التابعة للدولة الليبية إلى اللغة العربية.
- قيام القنصلية بطباعة إيصالات جباية خاصة لجباية الإيرادات من رسوم تأشيرات وجوازات وذلك بالمخالفة لأحكام المادتين (72-78) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام القنصلية الليبية مرسلياً بمسك سجل خاص لقيد المواطنين الليبيين المقيمين بالدولة وفقاً لما نصت عليه المادة (14) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي.
- عدم قيام القنصلية العامة مرسلياً بفتح حساب مصرفي خاص بالملحقية الصحية.

الميزانية التسييرية

- بلغت قيمة الحوالات 29,818,571 دينار وبما يعادل مبلغ وقدره 9,885,056 يورو عن الفترة من 2019 وحتى 2022م.
- قيام القنصلية بصرف مبالغ مالية للعاملين مقابل ترجيع قيمة تذاكر سفر بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل السنة المالية 2019م بمصروفات سنوات سابقة بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن مما يظهر المصروفات على غير حقيقتها.

الإيرادات

- حيث لوحظ بشأن ذلك ما يلي:
- عدم القيام بفتح حساب خاص بالإيرادات المحققة والمتمثلة في رسوم إصدار جوازات وتأشيرات وطوابع وإيرادات أخرى ويتم إيداع الإيرادات بالحساب العام رقم (51174978001) الخاص بالقنصلية (الباب الأول، الباب الثاني) دون أن يتم التقيد بنص المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- بموجب إذن صرف رقم (9/10) لسنة 2021م بمبلغ 7,983 يورو مقابل سلفة استقرار لصالح (زال) حيث تبين عدم مسك سجل خاص بالسلف وفق أحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن عدم توضيح تاريخ الوصول وكيفية احتساب السلفة من أصل المرتب المصرفي.
- بموجب إذن صرف رقم (12/9) بمبلغ 8,438 يورو لصالح (م.م) مقابل مستحقات مكافأة نهاية الخدمة بتاريخ 2021/12/10م، لوحظ بشأنه عدم إرفاق توضيح وموقف مالي باللغة العربية، فضلاً عن عدم مسك سجل خاص بالالتزامات يوضح الأرصدة وما يطرأ عليها من تغيير.

المرتبات

- من خلال مراجعة وفحص المرتبات لوحظ العديد من الملاحظات عن العمالة المحلية متمثلة في الآتي:
- وجود موظفين بالقنصلية الليبية مرسلين لم يباشروا عملهم وذلك لعدم حصولهم على التأشيرات من قبل الدولة الفرنسية.
- وجود عدد من الموظفين بالقنصلية الليبية مرسلين تم إنهاء خدماتهم ومازالت مرتباتهم ترد للقنصلية بالرغم من مخاطبة القنصلية لوزارة الخارجية بإيقاف مرتباتهم.
- قيام القنصلية العامة مرسلين بسداد قيمة المرتبات للعمالة المحلية للسنتين 2019-2020م نقداً دون أن يتم إحالة مرتباتهم لحساباتهم المصرفية.

قسم الجوازات بالقنصلية الليبية - مرسلين

- من خلال قيام اللجنة بمتابعة قسم الجوازات بالقنصلية الليبية مرسلين والتي تم استحداثه خلال سنة 2015م وبدء العمل بالمنظومة في ذات السنة لوحظ الآتي:
- يتم استعمال إيصالات فرعية لجباية رسوم إيرادات التصوير لاستخراج جوازات سفر سواء إصدار جديد أو بدل فاقد أو استبدال بالمخالفة للمادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عدد 149 جواز سفر تم إصدارها خلال السنوات 2015-2016-2017م لازالت موجودة بالقنصلية لعدم قيام أصحابها باستلامها.
- عدم وجود سجل يومية للمقبوضات لمتابعة حركة الإيرادات والاعتماد علي سجل الجوازات والملصقات والتأشيرات والطوابع.
- عدم وجود آلية محكمة من قبل المسؤولين بالقنصلية العامة منذ 2015م والمتعلقة بالأشخاص الذين أشرفوا علي عملية استخراج جوازات السفر وجباية الرسوم أدى إلى ظهور عدد كبير من الجوازات المستخرجة وغير المستلمة من أصحابها بالقنصلية دون اتخاذ أي إجراءات حيالها.



المندوبية الدائمة لليبيا لدى منظمة اليونسكو باريس

- عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد يتم بموجبه تحديد الوظائف والاختصاصات المتعلقة بالقسم المالي بالمندوبية.
- عدم الفصل بين الاختصاصات والوظائف وقيام المراقب المالي بتولي عدة وظائف كالإعداد وإدارة الخزائن وغيرها بالمخالفة للاختصاصات المسندة له بالمادتين (23-24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل للأصول الثابتة تحدد وتثبت فيه كل الأصول التي تم اقتناؤها تدون فيه البيانات الأساسية المتعلقة بكل أصل على حده بالمخالفة لنص المادة (18) من القانون المالي للدولة ومنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (11) لسنة 2018م.
- عدم مراعاة إرفاق ترجمة لكافة المحررات المكتوبة باللغة الدولة التي تتواجد بها السفارات والقنصليات التابعة للدولة الليبية إلى اللغة العربية.
- التأخر في تحويل وسداد قيمة المساهمات لسنوات سابقة من وزارة الخارجية الليبية مما قد يؤدي إلى حرمان الدولة الليبية من أحقية الترشح والتصويت اثناء انعقاد المؤتمر العام للمنظمة.

السفارة الليبية بالملكة الهولندية

- عدم وجود تنظيم داخلي بالسفارة والقنصلية الليبية يوضح اختصاصات التقسيمات الإدارية المختلفة والعلاقات الواجبة بينها، مما يضعف أحكام الرقابة على سير العمل بها.
- عدم وجود توصيف للوظائف بالسفارة والقنصلية الليبية، أو تحديد واضح لعمل كل موظف بالسفارات والقنصليات.
- عدم وجود لوائح تنظم سير العمل الإداري والمالي والفني بالسفارة والقنصلية، بما يتوافق وطبيعة العمل وفق التصنيفات الإدارية وحجم التمثيل الدبلوماسي في الدول.
- عدم مسك بطاقات المرتبات وفق النموذج (م-ح-12) بما يخالف أحكام المادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الالتزام بإمسك الدفاتر والسجلات المنصوص عليها في لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وخاصة: (سجل الالتزامات المالية، سجل الأصول الثابتة، دفتر حساب العهد والأمانات، دفتر حسابات خارج الميزانية، دفتر متابعة حسابات المصرف، سجل السلف، سجل تسليم الإيصالات المالية، سجل الطوابع القنصلية، سجل العقود، دفتر أستاذ مخازن، سجل جوازات ووثائق السفر).
- عدم اعتماد أدونات الصرف وكشوفات المرتبات من السكرتير الأول بالسفارة بما يخالف أحكام المادتين (128-155) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم استيفاء بيانات الاعتماد المالي بإذن الصرف، ومن بينها رقم التفويض، ومجموع الاعتمادات... إلخ، بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال ختم أذونات الصرف والمستندات المرافقة لها بما يفيد الصرف بالمخالفة لما نصت عليه المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إرفاق ما يفيد أن التوريد أو التركيب أو الصيانة تمت وفق المواصفات المطلوبة أو المتفق عليها، وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الالتزام بتحرير أذون استلام مخازن عند القيام بتوريد بعض التجهيزات بالمخالفة للمادة (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بإجراء مصروفات نثرية بشكل مباشر من النقدية المتوفرة بالصندوق (حساب الصندوق)، بما يخالف أحكام المواد من (175) إلى (186) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول والموجودات والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون إجراء المطابقة بكشوفات الجرد والأرصدة الدفترية لتحديد أوجه الاختلاف بالمخالفة لنص المادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تبين قصور المراقب المالي (ملحق في مالي) في أداء المهام المكلف بها فضلاً عن بعض الملاحظات الأخرى نورد منها:
 - عدم توافق المؤهل العلمي للمراقب المالي مع الاختصاصات المسندة للوظيفة الموفد لها (ملحق مالي)، بالمخالفة لشروط تكليف المراقب المالي ومساعديه الواردة بمنشور وزير المالية رقم (2) لسنة 2004م.
 - القصور في بعض الإجراءات المالية وضعف نظام الرقابة الداخلية.
 - انفراد المراقب المالي بجميع الإجراءات المالية، من إعداد وقيد وصرف لأذونات الصرف، وكذلك استلام للإيرادات المجباة عن طريق الشؤون القنصلية وإيداعها بالمصرف وقيدها بالدفاتر، بالمخالفة لأحكام المادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - إشراك المراقب المالي في أعمال ليست من اختصاصه بالمخالفة لنص المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام السفارة والمراقب المالي بإحالة نسخة من دفتر اليومية ومستندات الصرف شهرياً لوزارة الخارجية وإدارة الخزانة بوزارة المالية بالمخالفة لأحكام المواد (21-156-157) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن أنه لم يتم إرسال نسخة من الحسابات الختامية للسفارة للسنوات المالية 2014 حتى 2022م حتى تاريخه.
- عدم وجود تطابق بين الملاك الوظيفي المعتمد للسفارة وبين ما هو موجود على أرض الواقع، حيث تم إيفاد موظفين على وظائف غير معتمدة بالملاك الوظيفي للسفارة وفقاً لقرارات المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقمي (2018/70) و(2019/326) بشأن الملاك الوظيفي للسفارات والقنصليات والبعثات بالخارج.



- عدم تحديد الدرجات الوظيفية لكل من الوظائف الفنية والوظائف الأخرى بالملاك الوظيفي للسفارات وفق قرارات الملاك الوظيفي السارية خلال الفترة محل الفحص.
- وجود وظيفة بالملاك تحت مسمى شؤون اقتصادية وتعاون (شاغرة)، إضافة إلى وظيفة ملحق تجاري، وهما وجهان لعملة واحدة، في ظل عدم وجود تنظيم داخلي أو توصيف للوظائف لمعرفة الهدف من كل وظيفة على حدة، مما يعتبر الأمر خلقاً لوظائف جديدة دون جدوى.
- عدم التقيد بنموذج عقد العمل المحلي الذي يتضمن بنوداً تتوافق مع توصيات منظمة العمل الدولية ولا يتعارض مع أغلب قوانين العمل في مختلف الدول والمحال للسفارة بمقتضى التعميم الصادر عن مدير المكتب القانوني بوزارة الخارجية بكتابه رقم (55-4-1/358) المؤرخ في 2021/04/7م.
- عدم التقيد بتعليمات وزارة الخارجية بشأن تحديد مدة العمل للعمال المحلية بـ 5 سنوات، والواردة بالكتاب رقم (1354/73) المؤرخ في 2016/12/4م.
- عدم التقيد بالتعميم الصادر عن إدارة الشؤون الإدارية والمالية بوزارة الخارجية رقم (7980-1-1) المؤرخ في 2016/10/4م بشأن التقيد بدفع رواتب الموظفين المحليين.
- وجود عقد عمل محلي مع (ه.ب) على وظيفة سكرتير السفير منذ عام 2019م وحتى تاريخه وهي من الوظائف المهمة التي يجب أن يقوم بها دبلوماسيون لخصوصية تلك الوظائف وأهمية السرية فيها، بما يخالف قرار المجلس الرئاسي رقم (291) لسنة 2016م بشأن اعتماد الملاك الوظيفي للعمال المحلية للسفارات والقنصليات بالخارج، وكذلك التعميمات التي تُلزم السفارات بالتعاقد على وظائف وأعمال ذات طابع خدعي أو فني فقط.

ملاحظات عن الميزانية التسييرية للسفارة للسنوات المالية 2019-2020-2021م

- ظهور الحسابات الختامية للسنوات المالية 2019-2020-2021م على غير حقيقتها.
- الأخذ بسعر صرف ثابت على مدى السنوات المالية محل الفحص عند التحويل من عملة اليورو إلى الدينار الليبي فيما يخص الحوالات الواردة من وزارة المالية أو المصروف منها، الأمر الذي أظهر تضخماً في تقرير المصروفات والإيرادات، بالمخالفة لنص المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تأخر كل من وزارتي المالية والخارجية في إحالة المخصصات في المواعيد المحددة لها الأمر الذي أدى إلى تحميل السنوات المالية بمصروفات لا تخصها، وذلك بالمخالفة لمبدأ تحميل كل سنة مالية بما يخصها من إيرادات ومصروفات.
- الصرف بالتجاوز من مخصصات بعض بنود الميزانية خلال السنتين الماليتين 2019-2021م بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.



- تم الصرف من السيولة المتوفرة بحساب السفارة على بنود غير واردة بالميزانية بناء على برقيات صادرة من وزارتي المالية والخارجية.
- تأخر السفارة في إبلاغ وزارة الخارجية بشأن إيقاف عقود بعض العمالة المحلية خلال العام 2019م، رغم وجود موافقة من وزارة الخارجية بتقليص عدد العمالة ورفع سقف مرتباتهم وفق المقترح المقدم من السفير بكتابه رقم (9/2/2) المؤرخ في 2019/1/13م، الأمر الذي ترتب عليه استمرار ورود مخصصاتهم لسنوات لاحقة.
- القيام بصرف مرتبات العمالة المحلية نقداً من حساب الصندوق مباشرة، حيث بلغت خلال السنوات المالية محل الفحص مبلغ وقدره 40,900 يورو، بالمخالفة لأحكام المادة (109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، والمادة (3) من العقود المبرمة معهم.
- الصرف نقداً من حساب الصندوق على مصروفات نثرية خلال السنوات المالية محل الفحص، حيث بلغت إجمالي وقدره 129,916 يورو، بالمخالفة لأحكام المواد من (175) إلى (186) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل الميزانية بمصروفات تخص سنوات سابقة بالمخالفة لنص المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، والمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام السفارة بتوريد مواد وتجهيزات دون وجود أذونات استلام مواد مرفقة بأذونات الصرف، وكذلك عدم إرفاق إقرار بما يفيد أن التوريد أو التركيب أو الصيانة تمت وفقاً للمواصفات المطلوبة أو المتفق عليها بالمخالفة لأحكام المادتين (99-243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مقابل نفقات السفر ومبيت خاصة بقيمة تذاكر سفر لبعض موظفي السفارة خلال إجازتهم السنوية، دون إرفاق صورة من جواز السفر وإثبات ختم الدخول والخروج بما يفيد سفرهم.
- الصرف من مخصصات السفارة على جهات ذات ذمة مالية مستقلة.
- ضعف التعزيز المستندي للعديد من أذونات الصرف، وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت جملة المصروفات على صيانة مبنى السفارة خلال السنوات المالية موضوع الفحص مبلغ 284,581 يورو بواقع 8 عقود صيانة وتوريد وتركيب، وقد لوحظ بشأن تلك التعاقدات وإجراءات صرفها ما يلي:
 - عدم قيام السفارة بتشكيل لجنة فنية متخصصة تتولى الاستلام النهائي لأعمال الصيانة للتحقق من أن الأعمال المنفذة قد أنجزت وفقاً للمواصفات الفنية الواردة بالعقد تنفيذاً لأحكام المادة (127) من لائحة العقود الإدارية.
 - عدم إرفاق تقارير فنية قبل وبعد أعمال التوريد والتركيب تثبت حجم الأعمال الفنية وأن التنفيذ مطابق لشروط التعاقد.



▪ إن الصرف تم بناءً على فواتير بإجمالي الأعمال المنفذة دون الالتزام بتفصيل تلك الأعمال وفق بنود الصيانة وكميات التنفيذ والأسعار المعتمدة بالخصوص.

- عدم القيام بإبلاغ وزارة المالية ووزارة التعليم العالي بإيقاف إحالة المنح الدراسية الخاصة بالطلبة الذين لم يلتحقوا بالدراسة إلى حساب السفارة لعدم قبول الطلبة للدراسة في هولندا، الأمر الذي أدى إلى استمرار ورود المنح الدراسية وتراكمها في حساب الودائع والأمانات لفترات طويلة تجاوزت المدة القانونية المحددة للودائع.
- تجاوز السن القانونية للدراسة لبعض الطلبة الموفدين بالمخالفة لنص المادة (9) من لائحة الإيفاد للدراسة بالخارج المعتمدة بالقرار رقم (43) لسنة 2005م.
- قيام المراقب المالي السابق والقائم بالأعمال السابق بالتصرف في أرصدة الودائع الخاصة بوزارة العدل.
- عدم مسك دفتر يومية الصندوق لقيود الإيرادات أولاً بأول وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل للإيصالات المالية المستلمة وتسجيل حركتها وذلك بالمخالفة لأحكام المادتين (75-76) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تأخر وزارة الخارجية في تزويد السفارة بالإيصالات المالية (م ح5) بالرغم من قيام السفير بتوجيه عدد المخاطبات بالخصوص، بالمخالفة لأحكام المادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بخزينة المراقب المالي بعدد 11 جواز سفر قديم غير مستعملة.
- أن الجرد السنوي يتم عن طريق الحصر الفعلي للأصول الثابتة والمنقولة الموجودة فقط دون المطابقة.

الملاحظات المتعلقة بالبعثة الدائمة لمحكمة الجنايات الدولية

- أن العناصر المكلفين بالبعثة باستثناء رئيسها، لا يمكنهم ممارسة أي عمل لدى محكمة الجنايات الدولية، لعدم اعتمادهم لدى المحكمة وغير مصرح لهم بدخولها كما لوحظ الآتي:
- إن عدد عناصر البعثة المعتمدين بقرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق رقم (235) لسنة 2020م هم ثلاث عناصر: (المندوب الدائم للمحكمة، نائب المندوب، ملحق إداري)، في حين تم تكليف عنصر رابع للبعثة بالمخالفة للقرار المذكور، على وظيفة خبير قضائي للبعثة.
 - عدم تواجد رئيس وأعضاء البعثة بالدولة الموفدين إليها "المملكة الهولندية" بما يخالف أحكام قانون تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية.
 - ازدواجية وظيفية لدى (أ.ع.ج.ال) الموفد على وظيفة (نائب المندوب الدائم لدى محكمة الجنايات الدولية) بالقرار رقم (232) لسنة 2020م، حيث ثبت تكليفه لاحقاً كعضو في مجلس إدارة شركة الاستثمارات النفطية القابضة، وفقاً لقرار مجلس إدارة المؤسسة الليبية للاستثمار رقم (31) لسنة 2021م، بالمخالفة للتشريعات السارية.



- قيام المراقب المالي السابق (م.ز.م) والقائم بالأعمال بالوكالة في ذلك الوقت (ع.ع.ال) بالتصرف في السيولة الخاصة برصيد وديعة العدل بقيمة 142,222 يورو لتغطية احتياجات السفارة، بالمخالفة للمادتين (10-16) من قانون النظام المالي للدولة.
- الصرف من الوديعة على مصاريف إقامة وإعاشة وتنقلات على وفود من المجلس الأعلى للقضاء ووزارة العدل والنائب العام بما يخالف الغرض من هذه الوديعة.
- عدم وجود أي بنود للصرف من وديعة وزارة العدل أو حتى ضوابط خاصة بإجراءات الصرف، بل لا يوجد أي نوع من الرقابة على مصروفات مندوب ليبيا لدى محكمة الجنايات الدولية، حيث تم تخويله بكامل الصلاحية بالتصرف في الوديعة بمعرفته وعلى مسؤوليته الشخصية.

مساهمة الدولة الليبية في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW)

- التأخر في سداد الالتزامات المستحقة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المتمثلة في الاشتراكات والمساهمات السنوية، إضافة إلى مصاريف لجان التفتيش والتحقق المكلفة من المنظمة، حيث بلغت قيمة تلك الالتزامات إجمالي وقدره 1,101,835 يورو.
- حرمان الدولة الليبية من حق التصويت في آخر مؤتمر عام للدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة نتيجة التأخر في سداد المساهمات المستحقة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية منذ عام 2014م حتى عام 2017م والتي بلغت قيمتها الإجمالية 353,753 يورو.
- التأخر والانحراف في سداد المديونيات السابقة المستحقة للمنظمة خلال الأعوام 2014-2017م والتي تم الاتفاق على جدولتها وتقسيم سدادها على 5 أعوام من عام 2018 حتى 2022م، وكذلك الأمر بالنسبة للمساهمات المستحقة خلال الأعوام من 2019 حتى 2022م.
- قيام المراقب المالي السابق (م.م) والقائم بالأعمال بالوكالة (ع.ع.ال) بالتصرف بدون وجه حق في الرصيد المتبقي من الوديعة الخاصة بمنظمة حظر الأسلحة والبالغ قيمته 91,895 يورو، بنهاية العام 2018م.

ملاحظات عامة

- عدم وجود خطط وبرامج عمل سنوية لعمل السفارة والبعثات.
- عدم تفعيل دور السفارة في الإشراف على جميع الأنشطة التي تمارسها القطاعات العامة والهيئات والمؤسسات والأجهزة والمصالح والشركات العامة في الدول المعتمدة لديها تنفيذاً لأحكام المادة (4) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- عدم وجود أرشيف إلكتروني بالسفارة الليبية هولندا لتسهيل الوصول إلى المستندات والمعلومات، وخاصة أن هناك أرشيف ورقي قديم بمخازن السفارة معرض للتلف به مستندات مهمة تتعلق بالدولة الليبية في السابق.



- قيام كل من وزارتي الخارجية والمالية بإصدار مخاطبات أو تشكيل لجان لمتابعة عدة مواضيع بالسفارة الليبية هولندا دون الوصول إلى نتيجة أو توصيات.

السفارة الليبية - فيينا

- عدم مراعاة بعض الموفدين بممارسة أعمال الوظيفة الموفد عليها حيث لوحظ ان توزيع العمل بالوظائف داخل السفارة يتم من خلال تكليف من السفير ودون التقيد بالمسمى الوظيفي وطبيعة الوظيفة الموفد عليها للمعني.
- عدم مراعاة وزارة الخارجية للملاك الوظيفي المحدد للسفارة وفق قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (70) لسنة 2018م.
- عدم تقيد السفارة بالتعميمات الصادرة عن وزارة الخارجية ومنها الكتاب رقم (74-1337) المؤرخ في 2016/12/4م بشأن ضوابط العقود المحلية وتحديدًا فيما يتعلق بمدة التعاقد مع العمالة المحلية لمدة 5 سنوات كحد أقصى.
- عدم مسك سجل الاعتمادات المالية بالطريقة الصحيحة بالمخالفة لنص المادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك السجلات الإلزامية المنصوص عليها قانوناً (سجل الاعتمادات المالية - دفتر الصندوق - سجل استاذ المخازن - سجل الأصول الثابتة - السجلات المتعلقة بحسابات خارج الميزانية).
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف والاكتفاء بصور ضوئية لبعض المستندات بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبالغ مالية على هيئة علاوة سفر ومبيت لبعض الأشخاص التابعين لجهات ذات ميزانية مستقلة وتحميلها على مصروفات السفارة بالمخالفة لنص المادة (34) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في صرف المكافآت والسلف الشخصية للعاملين المحليين خصمًا على حساب مخصصات الباب الأول.
- التوسع في الصرف النقدي من الخزينة على الرغم من عدم وجود أمين للخزينة بالسفارة بالمخالفة للمادة (109) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الاهتمام بحفظ وتوثيق المستندات المالية عن السنوات 2016م وحتى 2020م وحفظها بطريقة منظمة لسهولة الرجوع إليها عند الحاجة.
- اعداد واعتماد أذونات الصرف بفواتير غير أصلية بالمخالفة لنص المادة (94) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام السفارة بسداد رسوم دورات تدريبية وإعطاء الدروس في المنازل لبعض موظفي السفارة وأبنائهم بالمخالفة لما نصت عليه المادة (53) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي.
- بالرغم من توفر بطاقات صرف الوقود لدى السفير والمراقب المالي إلا أنه لوحظ كثرة استرجاع مبالغ مالية مقابل مصروفات الوقود دون وجود ضوابط.



- صرف مكافآت لبعض الموظفين المحليين وتحميل القيمة على بند المرتبات بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال الفحص والمراجعة لإذن الصرف رقم (3/23) بتاريخ 2021/3/4م بقيمة 50,000 يورو بناء على المذكرة الصادرة عن وزارة الخارجية رقم (1-1-710) بتاريخ 2020/2/3م بخصوص تحويل مبلغ بقيمة 50,000 يورو إلى حساب السفارة بالنمسا لإجلاء وترحيل الليبيين العالقين حيث تم سحب المبلغ باسم المراقب المالي (م.ا.م) وتسليمه إلى وكيل الشؤون القنصلية بوزارة الخارجية (م.ح) بموجب محضر التسليم والاستلام المؤرخ في 2022/3/4م حيث لم يتبين وجود ما يفيد تسوية المبلغ فضلاً عن قيد المبلغ كمصروفات بدلاً من تحميلها على المعني كعهدة مالية.
- إذن صرف رقم (1/33) بتاريخ 2019/1/30م بقيمة 28,000 يورو تمثل قيمة مصاريف بدل علاوة سفر لأعضاء الفرقة الوطنية، حيث لوحظ صرف مبلغ 1,000 يورو لأعضاء الفرقة استناداً على تأشيرة وزير الخارجية على مخاطبة القائم بالأعمال بالسفارة والتي تتضمن طلب الموافقة على صرف 200 يورو لأعضاء الفرقة، إلا أن المراقب المالي قام بصرف مبلغ 1,000 يورو فضلاً عن عدم وجود ما يفيد استلام كافة أعضاء اللجنة للمبلغ.
- قيام المراقب المالي باستغلال مطالبة صادرة عن شركة (أو إم) مقابل شراء وقود للسفارة، حيث تم تكرار صرف القيمة في المرة الأولى بموجب إذن صرف رقم (12/10) بتاريخ 2019/12/10م بمبلغ 1,102 يورو وإعادة صرف القيمة مرة أخرى على صور من ذات المستندات بموجب إذن الصرف رقم (12/29) بتاريخ 2019/12/20م.
- من خلال عملية الفحص والمراجعة لبعض أذونات الصرف للسنة المالية 2014-2015-2016م تبين قيام (أ.ب) بصفته السفير السابق بصرف مبالغ شهرية وتحميل تلك المبالغ على بند العمل السياسي دون وجود مستندات مقابل ذلك ومنها:

إذن الصرف	التاريخ	القيمة
9/17	2014/12/15	30,000 يورو
بلا	2014/5/15	20,000 يورو
7/1	2014/7/3	20,000 يورو

- تبين قيام السفارة بصرف مبالغ مالية مقابل علاج لموظفي السفارة على الرغم من وجود نوعين من التأمين وهما التأمين الحكومي والتأمين الخاص.
- لوحظ استعمال حساب إيرادات القنصلية في تغطية بعض الحسابات المصرفية الأخرى والمتمثلة في حساب المرتبات والمصروفات العمومية.
- تبين تحويل مبلغ بقيمة 215,136 يورو من حساب القنصلية إلى حساب السفارة خلال سنة 2020م دون ترجيعه حتى تاريخه.



السفارة الليبية بدولة الإمارات - أبو ظبي

- التأخر الكبير في إحالة السفارة لحساباتها الختامية إلى وزارتي المالية والخارجية الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (23) من قانون النظام المالي للمصلحة.
- التأخر في إحالة تقرير الإيرادات والمصروفات عن سنة 2022م إلى وزارة المالية، الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (19) من قانون النظام المالي.
- التأخر في سداد بعض الالتزامات خلال السنوات السابقة لسنوات الفحص، الأمر الذي أسفر عنه زيادة بعض المخصصات خلال السنتين 2021-2022م.
- عدم اتباع السفارة الإجراءات القانونية اثناء القيام بتخريد بعض السيارات.
- استئجار مبنى يبعد أكثر من 20 كم عن مدينة أبو ظبي زاد من عملية استهلاك السيارات والوقود فضلاً على أن مقر السفارة يقع بعيداً عن مجمع السفارات.
- عدم ترقيم المستندات الموجودة بالملفات الشخصية لموظفي السفارة، الأمر الذي يعرضها للضياع.

الميزانية التسييرية

- بلغت جملة الحوالات المالية حسب بيان وزارة المالية خلال الفترة مبلغ 22,017,258 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال الفترة من واقع تقارير المصروفات المعدة من قبل المراقب المالي بالسفارة مبلغ 18,044,440 دينار بوفر قدره مبلغ 3,972,818 دينار. فيما يلي بيان مقارنة الحوالات بالمصروفات خلال الفترة:

2020م			2019م			البيان
الرصيد	المصروفات	الحوالات	الرصيد	المصروفات	الحوالات	
28,552	886,500	915,052	(419,873)	3,058,560	2,638,687	الباب الأول
(297,460)	757,460	460,000	(668,920)	1,182,920	514,000	الباب الثاني
(268,908)	1,643,960	1,375,052	(1,088,793)	4,241,480	3,152,687	الإجمالي

2022م			2021م			البيان
الرصيد	المصروفات	الحوالات	الرصيد	المصروفات	الحوالات	
(328,042)	5,163,680	4,835,638	(429,991)	2,293,290	1,863,299	الباب الأول
6,022,872	2,763,710	8,786,582	65,680	1,938,320	2,004,000	الباب الثاني
5,694,830	7,927,390	13,622,220	(364,311)	4,231,610	3,867,299	الإجمالي

حساب المصروفات (الحساب المصرفي رقم (352,771) بالدولار)

- بلغت جملة المبالغ الواردة لحساب السفارة بالدولار خلال الفترة فيما يخص الميزانية التسييرية مبلغ 8,202,762 دولار، تفصيلها كالتالي:

البيان	2019م	2020م	2021م	2022م
الباب الأول	3,358,568	668,011	408,158	983,786
الباب الثاني	428,962	336,941	242,406	1,775,926
الإجمالي	3,787,530	1,004,952	650,564	2,759,712

ومن خلال الفحص تكشف بعض الملاحظات نوردها فيما يلي:



- وجود أخطاء في معادلة قيمة بعض المصروفات المصروفة بالدرهم واحتساب سعر صرفها على أساس أنها دولار، الأمر الذي أدى إلى إظهار مصروفات السفارة على غير حقيقتها.
- بموجب إذن الصرف رقم (11/14) لسنة 2022م تم صرف مبلغ 13,293 درهم إلى فندق شنقريليا، وذلك نظير إقامة الوفد المرافق لوزير الدولة للاتصال والشؤون السياسية، في حين أن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (498) لسنة 2022م الصادر بإيفاد اللجنة حدد بموجب مادته الثانية على أنه: "يتكفل ديوان مجلس الوزراء بمصاريف السفر وعلاوة المبيت للموفدين".

العهد المالية

- تم قفل عهدة (ز.ال.ف) البالغ قيمتها مبلغ 35,000 درهم، بموجب إذن الصرف رقم (11/8) لسنة 2019م تبين من خلال فحص مستندات التسوية تبين تحميل السفارة بمبلغ 1,300 درهم قيمة عدد 3 مخالفات مرورية، الأمر الذي يعد تصرفاً في المال العام بالمجان، بتحميل السفارة المخالفات بدلاً من مرتكبيها.



الفصل العاشر: قطاع العدل

ديوان وزارة العدل

- قيام الوزارة باستخدام فائض حوالات المرتبات عن السنة المالية 2021م في اداء مصروفات تفتقر إلى الإطار القانوني اللازم لصرفها بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم توخي الدقة واتباع الأسس المحاسبية السليمة عند إعداد الميزانية التقديرية مما أدى إلى ظهور وفر في جميع البنود.
- عدم تكليف لجان فنية متخصصة لغرض استلام التوريدات للتأكد من مطابقتها للمواصفات المطلوبة.
- عدم تحديد قيمة الإيرادات الإجمالية المحققة، بسبب تأخر بعض المحاكم في إبلاغ الوزارة بقيمة الإيرادات المحصلة والمحالة إلى وزارة المالية.
- التراخي في تسوية أرصدة العهد المالية المرحلة من السنوات السابقة دون قيام الإدارة المالية باتخاذ الإجراءات اللازمة وفق ما حددته المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوزارة بصرف معاملات مالية خصماً على بند نفقات السفر والمبيت لصالح شركات سياحية مقابل تذاكر سفر وإقامة بالفنادق في الخارج لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالوزارة ودون إرفاق قرارات ايفاد.
- إغفال مسك بعض السجلات الضرورية اللازمة والتي من أهمها: (سجل العهد – الأصول – الالتزامات – الودائع والأمانات) والاعتماد على المنظومة الإلكترونية بالمخالفة للمادتين (163-165) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والمادة (18) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط.
- عدم استيفاء الدورة المستندية عند استلام وصرف المواد والأصناف إضافة إلى عدم صلاحية المخزن وعدم التقيد بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يتعلق باستخدام بطاقات الصنف للمواد والأصول المخزنة، والاحتفاظ بأصناف تزيد عن حاجة الوزارة من الأثاث المكتبي والأجهزة الإلكترونية الأمر الذي قد يعرضها للتلف وسوء التخزين في ظل عدم توفر وسائل الحماية.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الاعتمادات والمصروفات خلال العام المالي 2022م وفق البيان التالي:

البيان	المعتمد	المصرف	الرصيد
الباب الأول	650,000,000	633,422,270	16,577,730
الباب الثاني	40,000,000	25,673,440	14,326,560
الإجمالي	690,000,000	659,095,710	30,904,290

حيث لوحظ بشأنها ما يلي:



- ظهور فارق بقيمة 70,333,349 دينار حتى 2022/12/31 يمثل الفارق بين أعداد الموظفين المحالة مرتباتهم من قبل وزارة المالية وبين الحوافظ الخاصة بعدد الموظفين المتواجدين في وزارة العدل، حيث من استخداماته صرف مستحقات مالية 2,554,874 دينار عن السنة المالية 2014م دون أن ترد تفويضات بالخصوص.

المكافآت والعمل الإضافي

- بلغ إجمالي مصروفات البند حتى 2022/12/31م نحو 6,086,276 دينار حسب تقرير وحدة المرتبات يظهر تقرير المراقب المالي جملة مصروفات البند حتى 2022/12/31م مبلغاً وقدره 4,674,080 دينار أي بتجاوز نحو 1,412,196 دينار.

- ضعف التعزيز المستندي الخاص بالمعاملات المالية المتعلقة بصرف مقابل العمل الإضافي وفقاً للضوابط المحددة بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث تبين عدم إعداد كشوفات تبين الحضور والانصراف الفعلي بعد ساعات الدوام الرسمي وعدم استيفاء بيانات نموذج طلب إقرار ساعات العمل الإضافي من الإدارة المختصة.

الباب الثاني

بلغت جملة المصروفات والارتباطات للباب الثاني في 2022/12/31م نحو 25,673,440 دينار بوفر قدره 14,326,560 دينار ولوحظ الآتي:

بند التجهيزات

بلغ إجمالي المصروفات على بند التجهيزات نحو 6,705,450 دينار، حيث لوحظ الآتي:

- عدم إرفاق تقرير من اللجنة الفنية المختصة لغرض إجراء المطابقة والتأكد من تطابق التوريدات مع المواصفات المطلوبة والاكتفاء باعتماد التوقيعات على إذن استلام المخازن.

- إهمال لجان العطاءات والمشتريات تحديد الأسعار الحقيقية والاسترشاد بأسعار السوق السائدة أو التوريدات السابقة وإنما تم الارتكان إلى المفاضلة بين أسعار العروض المقدمة بالمخالفة لللائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.

- إذن صرف رقم (9/21) لصالح شركة الفكر الراقي بمبلغ 46,950 دينار مقابل توريد عدد 30 جهاز محمول وفق التكلفة رقم (6723/112) تم تسليمها لوكيل الوزارة، وفي هذا الشأن لوحظ إذن استلام المخازن المؤرخ في 2022/09/05م لم يتضمن اعتماد اللجنة الفنية المكلفة من قبل مدير الشؤون الإدارية والمالية لغرض مطابقة المواصفات على الأجهزة الموردة وعدم قيد وتسجيل الأجهزة المستلمة من قبل أمين المخازن بسجلات المخازن.

بند مطبوعات وقرطاسية وأدوات مكتبية

- بلغت مصروفات البند حتى 2022/12/31م نحو 2,537,370 دينار.



- لوحظ عدم إرفاق تقرير اللجنة الفنية المكلفة من مدير الشؤون الإدارية والمالية للتأكد على مطابقة المواد الموردة حيث أن جزءاً كبيراً منها تضمن أصولاً ثابتة مثل الطابعات الليزرية وآلات التصوير وأجهزة الحاسوب المحمول وتم الاكتفاء باعتماد التوقعيات على إذن المخازن فقط.

- توريد عدد 20 جهاز حاسوب محمول وتم استلام 17 جهاز من قبل مدير مكتب الوزير مباشرة دون اتباع الإجراءات المخزنية المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن عدم إرفاق ما يفيد تسليم تلك الأجهزة وتحميلها كعهدة شخصية على مستلميها.

بند قطع الغيار

- إذن الصرف (6/22) بتاريخ 2022/06/06م بمبلغ 270,000 دينار لصالح شركة الوسام اللامع لاستيراد وسائل النقل، لوحظ عدم إرفاق طلب توريد مواد من الجهة الطالبة متضمناً بيانات السيارات وعدم إرفاق ما يفيد تركيب قطع الغيار المستلمة من المخازن على السيارات وفق الاحتياج الفعلي واعداد تقرير فني بالخصوص.

بند الإيجارات

- بلغ إجمالي مصروفات بند الإيجارات حتى 2022/12/31م نحو 659,610 دينار، لوحظ التوسع في إيجار السكن الوظيفي دون إرفاق مستندات ملكية العقار إضافة إلى عدم تحديد المسافة بين مقر سكن المعني الأصلي ومقر العمل، إذ يتم صرف قيمة إيجارات لبعض الموظفين بالوزارة ممن لا تنطبق عليهم الشروط والضوابط الواردة بقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م.

بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين

بلغ إجمالي مصروفات بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين حتى 2022/12/31م نحو 772,310 دينار حيث لوحظ قيام الوزارة بالتوسع في صرف المكافآت المالية لغير العاملين بموجب تكاليفات لأعمال مستمرة ولفترات طويلة تتجاوز بعضها السنة لذات الأشخاص بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

بند نفقات السفر والمبيت

بلغت جملة المصروفات والارتباطات على البند حتى 2022/12/31م نحو 1,370,130 دينار، ولوحظ الآتي:

- التأخر في تسوية السلف على حساب علاوة المبيت عن السنوات المالية من 2017-2022م وترحيل أرصدها من سنة لأخرى، حيث بلغت قيمة السلف غير المسواة حتى 2022/12/31م نحو 690,158 دينار دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيال ذلك بعد انتهاء المهمة مباشرة بالمخالفة لقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.

- قيام الوزارة بإصدار تذاكر سفر وحجز فنادق عن طريق شركة تاليس للاستثمار والخدمات السياحية خارج ليبيا لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالوزارة،



إضافة إلى إصدار تذاكر سفر وحجز فنادق لموظفين دون وجود قرارات إيفاد بالمخالفة لللائحة الميزانية والحسابات والمخازن ولائحة الإيفاد وعلاوة المبيت رقم (751) لسنة 2007م.

- عدم إرفاق قرارات الإيفاد لمهام رسمية لموظفي الوزارة والتي تم الاستناد عليها في حجز تذاكر السفر.

بند معدات طبية

من خلال الاطلاع على إذن الصرف رقم (12/43) بتاريخ 2022/12/15م لصالح شركة نور المسار الحديثة لاستيراد المعدات بقيمة 198,310 دينار لوحظ استلام المعدات الطبية من خلال لجنة غير مختصة في ذات المجال فضلاً عن عدم إرفاق طلب الأصناف الموردة من قبل إدارة الرعاية الصحية بالوزارة.

الباب الثالث "نفقات التنمية"

بلغ الرصيد الدفترتي لحساب المصرف (التحول) رقم (2837) طرف مصرف ليبيا المركزي في 2021/12/31م نحو 49,772,194 دينار، حيث قام وزير العدل بحكومة الوحدة الوطنية بإصدار القرارين رقمي (1379-1467) بشأن التعاقد بطريق التكلفة المباشر بقيمة 44,604,000 دينار لعدد 32 مشروع دون بيان المبررات بالرغم من وجود لجنة عطاءات رئيسية بالوزارة بخلاف ما تنص عليه لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م وكذلك قرار مجلس الوزراء رقم (492) لسنة 2013م بشأن تنظيم عمل لجان العطاءات، وفي هذا الشأن لوحظ الآتي:

- سداد بعض المبالغ للشركات المتعاقدة بقيمة أكبر من نسبة الإنجاز الفنية التي تم تنفيذها وفق ما هو وارد بتقرير متابعة مشروعات وبرامج التنمية في 2022/09/30م.

- إبرام 4 عقود خلال سنة 2022م بقيمة إجمالية قدرها 3,901,180 دينار دون توفر المخصصات المالية وبالرغم من الأعمال المنفذة بلغت نسبة إنجازها 100% بالمخالفة للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط ولائحته التنفيذية، وكذلك بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.

الحسابات المصرفية والأرصدة الدفترية

- وجود العديد من الصكوك المعلقة لسنوات سابقة تجاوز معظمها المدة القانونية لتقديمها للصرف وفق ما هو محدد بالمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

حساب الودائع والأمانات

من خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- تم تغطية مبلغ وقدره 971,250 دينار إلى حساب الودائع والأمانات بتاريخ 2022/12/27م بموجب قرار وزير العدل رقم (1693) لسنة 2022م بناءً على قرار وزير العدل رقم (1697) الصادر بتاريخ 2022/12/27م بشأن التعاقد عن



طريق التكلفة المباشر مع شركة نعيم بلادي للتجهيزات العامة لاستيراد الأثاث المكتبي، مما يعكس غرض التعلية لتغطية التزامات الشركة المؤسسة حديثاً في بتاريخ 2022/11/16م.

العهد المالية

بلغ إجمالي العهد المالية المصروفة خلال الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/12/31م نحو 294,000 دينار لعدد 31 معاملة، حيث بلغ ما تم تسويته وفق ما أظهرته الخلاصة نحو 221,000 دينار برصيد عهد لم تسو نحو 73,000 دينار لعدد 14 عهدة مالية حتى 2022/12/31م، حيث لوحظ التأخر في تسوية العهد المالية خلال السنوات الماضية وترحيل أرصدها من سنة لأخرى البالغ رصيدها في 2022/12/31م نحو 1,228,000 دينار لعدد 67 عهدة دون القيام باتخاذ الإجراءات اللازمة وفق ما حددته المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات.

مصلحة التسجيل العقاري

- عدم مسك بعض السجلات والدفاتر المالية مثل (سجل الدفعات، سجل الاعتمادات المستندية، وسجل متابعة خطابات الضمان، سجل الالتزامات).
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف والمستندات الدالة على الصرف بالمخالفة للمادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود لجنة عطاءات بالمصلحة وفقاً لما نصت عليه المادة (19) من لائحة العقود الإدارية.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية عن أداء مهامه المناطة به وعدم قيامه بإعداد التقارير الدورية بنتائج أعماله وإحالتها إلى الإدارة العليا للاسترشاد بها عند اتخاذ القرارات وتصحيح الانحرافات.
- صرف مبالغ مقابل سلف على علاوة السفر والمبيت وخصمها من البند مباشرة دون مراعاة تحميلها بحسابات خارج الميزانية إلى حين تسويتها.
- عدم ختم مكتب المراجعة الداخلية على بعض المستندات المؤيدة للصرف وذلك لتفادي تكرارها مستقبلاً بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

بلغت الاعتمادات المقدرة للميزانية التسييرية وفق تقرير المصروفات المعد حتى 2022/12/31م نحو 52,000,000 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية لديوان المصلحة نحو 45,014,444 دينار أي برصيد قدره 6,985,556 دينار من خلال بيان المصروفات والإيرادات والحوالات الواردة وفق الجدول الآتي:



الرصيد	المصرف	الاعتمادات	البيان
5,013,080	42,986,920	48,000,000	الباب الأول
1,972,476	2,027,524	4,000,000	الباب الثاني
6,985,556	45,014,444	52,000,000	الإجمالي

ومن خلال أعمال الفحص تبين ما يلي:

- وجود عدد من الصكوك المعلقة بالبواب الثاني في 2022/12/31 يرجع تاريخ تحريرها من سنة 2014/2015م دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها حتى تاريخه، بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إذن صرف رقم (6/5) بتاريخ 2022/6/2م بمبلغ 12,200 دينار لصالح مركز ليبيا لصيانة السيارات الحديثة مقابل صيانة عدد 4 سيارات للمصلحة، حيث تم الخصم على مخصصات السنة الحالية بنفقات تخص السنة السابقة خصماً على بند الصيانة بالمخالفة لنص المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إذن صرف رقم (8/22) بمبلغ 8,000 دينار لصالح فندق زليتن مقابل دفعة على الحساب بتاريخ 2022/8/21م خصماً على بند إعلان وعلاقات عامة وضيافة مباشرة دون توسط حساب خارج الميزانية إلى حين التسوية بالمخالفة لأحكام المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إذن صرف رقم (8/17) بمبلغ 100,000 دينار لصالح شركة الرضوان لاستيراد الأجهزة الإلكترونية وملحقاتها، مقابل توريد أجهزة تكييف وأجهزة أخرى بتاريخ 2022/8/15م، حيث لوحظ الخصم على مخصصات السنة الجارية بمصروفات سنوات سابقة تخص سنة 2021م بالمخالفة لنص المادة (13) من لائحة الميزانية مما يظهر المصروفات على غير حقيقتها.

الالتزامات

أظهرت الكشوفات قيمة الالتزامات القائمة على الباب الثاني بالمصلحة حسب البيان المقدم والمعد من المصلحة مبلغاً وقدره 1,445,036 دينار "دون التحقق من المستندات والوثائق المتعلقة بتلك الالتزامات"، حيث لوحظ قصور إدارة المصلحة في تسوية الالتزامات القائمة عليها والتي تعود لسنوات ولا تزال المصلحة تنشئ ارتباطات دون توفر التغطية المالية اللازمة بالمخالفة لأحكام المادة (26) من قانون النظام المالي للدولة.

الباب الثالث "نفقات التنمية"

بلغت قيمة التفويضات المالية غير المسيلة الواردة للمصلحة حتى 2022/12/31م نحو 10,395,506 دينار ومن خلال مراجعة الموقف التنفيذي والتعاقدي للمشروعات القائمة بالمصلحة والمحالة من مكتب المشروعات تبين وجود تعاقدات على مشروعات منذ سنوات سابقة لم يبدأ العمل بها حتى تاريخه، دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها.



الاعتمادات المستندية

وجود أرصدة اعتمادات مستندية مفتوحة بالعملة الأجنبية وأخرى بالدينار الليبي منذ سنوات سابقة مقابل عقود مبرمة مع المصلحة، فضلاً عن قفل الحساب المصرفي المتعلق بتلك الاعتمادات طرف مصرف الجمهورية فرع الميدان دون اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها، ومن خلال الفحص تبين ما يلي:

- غياب التواصل مع شركة (kpmg) في استئناف ومتابعة تنفيذ العقود المبرمة معها.
- قيام المصلحة بإبرام عقد جديد مع شركة نسر بقيمة 1,680,478 دينار لاستكمال نظام الأرشفة وأعمال المسح الضوئي بتاريخ 2020/10/4م لمشروع التطوير دون اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنهاء العقود المبرمة سابقاً لذات المشروع.

جهاز الشرطة القضائية

- عدم مسك بعض السجلات المنصوص عليها بلائحة الحسابات والميزانية والمخازن.
- عدم الالتزام بترقيم أذونات الصرف ترقيماً شهرياً متسلسلاً بالمخالفة للمادة (100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور مكتب المراجعة عن القيام بالمهام المسندة إليه حيث ان عمله يقتصر على المراجعة المستندية والحسابية دون ان يمتد عمله إلى إعداد تقارير دورية وإحالتها إلى الإدارة العليا للاسترشاد بها.
- عدم إجراء الجرد المفاجئ على الخزائن والمخازن والوقوف على أوجه الانحراف والقصور للحد من الأخطاء المتكررة، حيث يظهر بكشف حساب المصرف مبالغ خصمت لا مقابل لها بالدفاتر بقيمة 120,882 دينار بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ودون اتخاذ الإجراءات القانونية حيال ذلك.
- التوسع في عملية صرف العهد المالية النقدية بمبالغ تفوق القيمة المحددة بمنشورات وزارة المالية.
- سوء تخزين بعض الأصناف بطريقة تلائم طبيعتها مع عدم فصل كل صنف على الآخر بالمخالفة لنص المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إرفاق صورة من الصكوك لمعظم أذونات الصرف من ضمن المستندات المؤيدة لعملية الصرف.

الموقف المالي حتى 2022/12/31م

بلغت قيمة المبالغ المسيلة للجهاز مبلغ 504,530,366 دينار، في حين بلغ إجمالي المبالغ المصروفة حتى 2022/12/31م مبلغ 504,530,366 دينار بنسبة مصروف 100%، والبيان التالي يوضح ذلك:



المصروفات	الحوالات	الباب
377,030,368	377,030,368	الأول
127,499,998	127,499,998	الثاني
504,530,366	504,530,366	الإجمالي

وبشأنها لوحظ الآتي:

- ورود مرتبات مجموعة من الموظفين الذين انقطعت علاقتهم الوظيفية بالجهاز (نقل، استقالة) دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالهم.
- عدم اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيال الصكوك المعلقة بحساب الباب الأول منذ سنوات سابقة.
- بموجب إذن صرف (8/23) بتاريخ 2022/8/1م بمبلغ 373,125 دينار لصالح شركة القرية للمواد الكهربائية مقابل شراء مولد كهربائي لمؤسسة عين زارة، حيث تبين عدم إرفاق ما يفيد أستلام المولد من لجنة فنية متخصصة.
- بموجب إذن صرف (6/19) بتاريخ 2022/6/1م بمبلغ 168,314 دينار لصالح شركة النماء الليبي لاستيراد القرطاسية والأدوات المكتبية، حيث تبين عدم إرفاق عروض مفاضلة ودون العرض على لجنة المشتريات.
- بموجب إذن صرف (6/270) بتاريخ 2022/6/30م بمبلغ 20,000 دينار لصالح شركة الهندسية للقرطاسية والأدوات المكتبية مقابل توريد عدد 2 مكاتب حيث تبين اللجوء إلى طريق التكلفة المباشر بالمخالفة للائحة العقود الإدارية.
- بموجب إذن صرف (6/90) بتاريخ 2022/6/9م بمبلغ 95,763 دينار لصالح شركة الأمل الصافي للخدمات التموينية وذلك مقابل تجهيز احتفالية التخرج بمعهد الشرطة بطرابلس، حيث تبين اللجوء إلى التكلفة المباشر فضلاً عن عدم عرض الموضوع على لجنة المشتريات.

المخازن

- عدم الاهتمام بوضع بطاقات الأصناف على كل صنف بالمخازن بالمخالفة لنص المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الجهاز بإجراء الجرد الجزئي والشامل لمحتويات المخازن بالجهاز بالمخالفة لنص المادتين (292-295) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- سوء التهوية والإنارة الكافية والافتقار للعدد الكافي من اسطوانات إطفاء الحرائق بالمخالفة لنص المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الاهتمام بحفظ الأصناف وترتيبها وفقاً لطبيعة الأصناف بالمخالفة لنص المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عدد من الأصناف الخردة المتمثلة في (آلات التصوير وأجهزة كمبيوتر، أحبار منتهية الصلاحية، وأثاث) مخزنة بالمخازن ولا يمكن الاستفادة منها ولم يتخذ بشأنها أي إجراءات وفقاً لما نصت عليه المادة (309) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



مركز الخبرة القضائية

- ضعف مكتب المراجعة الداخلية عن القيام بواجباته من حيث إجراء الجرد المفاجئ على المخازن والخزينة والعهد المالية والسجلات المالية، استناداً لاختصاصاته الممنوحة له وفقاً لقرار وزير العدل، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصاته رقم (755) لسنة 2012م.
- عدم التقيد بمسك العديد من السجلات والدفاتر المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومنها على سبيل المثال: سجل المخازن وسجل المساعد لحساب الودائع والأمانات.
- عدم اتباع الطرق التي تكفل تسوية حسابات العهد المالية بانتظام فور انتهاء الغرض منها بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المصروفات العمومية والتشغيلية للباين الأول والثاني

أظهر تقرير الإيرادات والمصروفات إجمالي الاعتمادات المفوض بها عن الباب الأول والثاني نحو 72,500,000 دينار، بينما بلغ إجمالي المصروفات الفعلية في 2022/12/31م نحو 67,611,770 دينار وفقاً للجدول التالي:

البيان	المفوض السنوي	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	68,000,000	65,555,280	2,444,720
الباب الثاني	4,500,000	2,056,490	2,443,510
الإجمالي	72,500,000	67,611,770	4,888,230

حيث لوحظ بشأنها ما يلي:

- تبين وجود صكوك معلقة مرحلة من سنوات سابقة منذ سنة 2014م لعدد 170 صك لم يتم اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها.
- بموجب إذن صرف رقم (5/8) بتاريخ 2022/8/11 بمبلغ 66,700 دينار لصالح شركة جديد اللؤلؤة للتجهيزات العامة بشأن توريد أثاث مكثبي تبين بشأنها عدم إرفاق إذن استلام من قبل المخازن وخلو إذن الصرف من اسم المستلم وختمه والاكتفاء بالتوقيع فقط.
- بموجب أدونات الصرف ذات الأرقام (9/4) (7/7) (7/8) (5/47) بقيمة 162,237 دينار والمتعلقة بأعمال النظافة وخدمات المقهى تبين عدم إرفاق فاتورة تفصيلية توضح الأعمال التي قامت بها الشركة وذلك حسب العقد المتفق عليه.
- بموجب إذن الصرف رقم (8/8) المؤرخ في 2022/08/11م بمبلغ 66,700 دينار لصالح شركة جديد اللؤلؤة للتجهيزات العامة بشأن توريد أثاث لصالح مركز الخبرة القضائية درنة، ومن خلال الفحص تبين عدم إرفاق إذن استلام مخازن وعدم وجود ما يفيد توقيع وختم الشركة على إذن الصرف باستلام الصك.



المعهد العالي للقضاء

- عدم مسك بعض السجلات المنصوص عليها بلائحة الحسابات والميزانية والمخازن ومنها سجل العهد المالية وسجل الأصول الثابتة والمنقولة.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية عن القيام بالمهام المسندة إليه حيث إن عمله يقتصر على المراجعة المستندية والحسابية دون أن يمتد عمله إلى إعداد تقارير دورية وإحالتها إلى الإدارة العليا للاسترشاد بها.
- عدم القيام بمتابعة الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية دون اتخاذ الإجراءات القانونية لمعالجتها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القصور في إجراء الجرد للمخازن وفقاً لأحكام المواد (292-293-294-295) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

بلغت قيمة التفويضات المالية للمعهد مبلغ 5,500,000 دينار، في حين بلغ المسيل من التفويضات المالية مبلغ 3,583,063 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

المصروفات	الحوالات	المفوض	التبويب	السنة المالية
1,583,065	1,583,065	1,500,000	الأول	2022م
1,999,998	1,999,998	4,000,000	الثاني	
3,583,063	3,583,063	5,500,000	الإجمالي	

حيث لوحظ الآتي:

- صرف مقابل علاوة التمييز عن السنوات السابقة 2019-2020-2021م بموجب إذن صرف (9/79) بتاريخ 2022/9/22م وبقيمة 45,144 دينار وتحميلها على سنة 2022م بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في صرف مقابل العمل الإضافي والمكافآت المالية دون توفر التغطية المالية اللازمة.
- قيام إدارة المعهد بصرف مكافآت مالية لأعضاء مجلس الإدارة بموجب إذن صرف (10/12) بقيمة 42,124 دينار استناداً على قرار وزير العدل رقم (5) لسنة 2020م بشأن منح مكافأة مالية دون تحديد المدة.
- بموجب إذن صرف (9/8) بتاريخ 2022/9/22م بقيمة 13,470 دينار مقابل توريد عدد 2 هاتف محمول نوع (iPhone 13 pro max) حيث لوحظ عدم إرفاق إذن استلام المخازن.



الفصل الحادي عشر: قطاع الدفاع

ديوان وزارة الدفاع

- وجود مبالغ مالية معلقة بالحسابات المصرفية تظهر في مذكرات التسوية المصرفية منذ سنوات سابقة دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود آلية واضحة في متابعة وإلزام الوحدات التي تحال إليها مبالغ مالية من أبواب الميزانية (الباب الأول - الثاني - الطوارئ... إلخ) في إعداد مذكرات التسوية للحسابات المصرفية التي تديرها، وكذلك إلزامها بإحالة تقارير مصروفاتها وخلصاتها الشهرية.
- عدم تقييد بعض الوحدات بتقديم مذكرات تسوية حساباتها المصرفية للإدارة العامة للحسابات العسكرية فضلاً عن عدم الاحتفاظ بقاعدة بيانات موثوقة لتلك الحسابات.
- تضخم أرصدة حسابات المهيا المرتدة منذ سنوات سابقة دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها.
- عدم القدرة على إعداد الحساب الختامي للوزارة بالصورة الصحيحة وفقاً لما نصت عليه المادة (23) من القانون المالي للدولة لقصور الوحدات في إعداد التسويات المالية مع الوزارة.
- عدم قيام مكاتب الارتباط العسكرية (الملحقيات العسكرية) بإحالة تقارير مصروفاتها للوزارة بالمخالفة لما نصت عليه المادتين (154-157) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود آلية واضحة في تفعيل العديد من الإدارات والجهات التابعة لوزارة الدفاع ومنها هيئة الإمداد والتموين باعتبارها الجهة المختصة في مجال الإعاشة والتموين وكذلك إدارة الإنتاج في متابعة أصول استثمارات الوزارة بالداخل والخارج.
- بالنظر لحجم الأموال التي تم إنفاقها خلال العام الحالي والأعوام السابقة إلا أن ذلك لم ينعكس على بناء المؤسسة العسكرية بالصورة المثلى نظراً لعدم وجود رؤية حقيقية وخطط واضحة لبنائها بالشكل السليم.
- تولي العديد من الوحدات والإدارات إدارة عدد من الحسابات المصرفية دون وجود ضوابط تقييد الإنفاق من تلك الحسابات أو وجود نظام فعال للمتابعة والرقابة عليها.
- قيام وزير الدفاع بإصدار العديد من القرارات بالصرف على جهات ذات ذمة مالية مستقلة مما يظهر المصروفات على غير حقيقتها ويعد ذلك بمثابة تغطية في مخصصات تلك الجهات.



- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة من قبل وزارة الدفاع وإدارة الحسابات العسكرية حيال الوحدات خارج السيطرة والأفراد المنقطعين عن العمل من حيث ورود مرتباتهم من وزارة المالية وإحالة المبالغ الواردة لحساب الإيراد العام.
- القصور الواضح في إعداد المطابقة المالية للمرتبات من قبل وزارة الدفاع وإدارة الحسابات العسكرية مع وزارة المالية وفق منظومة الرقم الوطني.
- قصور وتدني أداء المراقبين الماليين من حيث حسن تطبيق القواعد المالية المنصوص عليها بالمادة (23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، والمادة (18) من قانون النظام المالي للدولة في الإشراف على القسم المالي بوزارة الدفاع وإدارة الحسابات العسكرية.
- عدم مراعاة المادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن في قيام مساعدي المراقب المالي بوزارة الدفاع بموافاة المراقب المالي بتقرير دوري كل شهر بعد اعتماده بما تم تحصيله من إيرادات وما جرى إنفاقه من مصروفات وذلك وفق النموذج (م م 7) للإيرادات و(م م 8) للمصروفات، وبالتالي إعداد تقرير شهري عن أعمال الوزارة من قبل المراقب المالي للوزارة.
- عدم القيام بمسك سجل خاص لحساب الأمانات والودائع تدون فيه المبالغ التي تقيّد بالحساب، وتصرف منه ويفرد لكل نوع من تلك المبالغ دفتر أستاذ مساعد طبقاً لنص المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تقيّد المراقب المالي ومساعديه بما جاء في نصوص المادتين (20-21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يخص سجل الاعتماد وتدوين جميع المصروفات المفوض بإنفاقها موزعة على بنودها المختلفة وما يصرف منها أولاً بأول والرصيد المتبقي.
- عدم إيلاء الأهمية اللازمة من قبل الوزارة في اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية وإقفال السلف والعهد قبل انقضاء السنة المالية وتطبيق ما نصت عليه المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بالخصوص.
- قيام العديد من الوحدات العسكرية المختلفة بإصدار تكليفات مباشرة إلى شركات التموين بشكل منفرد دون وجود تفويض أو تغطية مالية وعدم وجود تخويل من قبل وزارة الدفاع أو رئاسة الأركان العامة للقائمين على تلك الوحدات بالتوقيع على العقود، الأمر الذي رتب التزامات مالية على الوزارة لا تستطع الوفاء بها وذلك بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.

الميزانية التسييرية

بيان بالحوالات والمصروفات الفعلية عن السنة المنتهية في
2022/12/31م:



المصروفات	القيمة	البيان
	2,604,726,085	الحوالات التي تخص المرتبات بالصافي
	139,535,885	الضمان الاجتماعي
	82,081,904	ضريبة الجهاد
	25,888,563	خصم التضامن
	177	عمولة مصرفية
	2,852,232,614	الإجمالي
	722,977,477	يضاف حوالات الإعاشة
	28,931,702	يضاف حوالات العمل الإضافي
	95,147,100	يضاف حوالات الملابس والقيافة
3,699,288,893	3,699,288,893	إجمالي الحوالات

ومن خلال الفحص المستندي لمصروفات الباب الأول لوحظ ما يلي:

- قيام الوزارة بصرف مبالغ مالية في صورة عهد مالية للعديد من الوحدات والإدارات واعتبارها مصروفات فعلية بدلاً من إحالتها في صورة تفويضات مصلحة والحصول على تقارير بالمصروفات لتسوية تلك المبالغ، بالمخالفة لنص المادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوزارة بصرف مبالغ للعديد من شركات التموين والإعاشة والملابس والقيافة عن طريق الوحدات التي تقوم بتقديم الخدمات إليها، لوحظ بشأنها ما يلي:
 - كافة العقود تمت بطريق التكلفة المباشر بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
 - عدم القيام بإحالة أذونات الصرف التي تزيد قيمتها عن 500 ألف دينار بعد الصرف مباشرة للديوان لغرض الرقابة اللاحقة عملاً بنصوص القانون رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
 - عدم القيام بختم أذونات الصرف والمستندات المرفقة بختم يفيد الصرف وفق لما نصت عليه المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم إحالة المستندات وعقود الإعاشة والتموين للهيئة باعتبارها الجهة المخولة بذلك وفقاً للاختصاصات المسندة إليها بالتنظيم الداخلي.
 - عدم تشكيل لجنة عطاءات بوزارة الدفاع وفقاً لما نصت عليه المادة (19) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
 - عدم القيام باستقطاع دمغة المخالصة بأذونات الصرف وذلك بالمخالفة للتشريعات المالية والقانونية، وقانون ضريبة الدمغة والمادة (71) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بخصوص استيفاء ضريبة الدمغة المقررة.
- قيام الوزارة بصرف العديد من المبالغ لجهات تتمتع بذمة مالية مستقلة، الأمر الذي يعد مخالفاً للتشريعات المالية النافذة.

الباب الثاني

بيان بالحوالات المالية الواردة من وزارة المالية "الباب الثاني" عن السنة المنتهية في 2022/12/31م:



البيان	القيمة
قيمة الحوالات المالية	1,556,666,666
مصرفات مستردة	7,021,325
إجمالي الإيرادات	1,563,687,991
يخصم	
العهد المالية	285,971,219
مصرفات البند الثاني	1,277,716,608
إجمالي المصروفات	1,563,687,827
الرصيد	164

- وبمقارنة سنة 2022م محل الفحص لوحظ ارتفاع قيمة الحوالات التي تخص الباب الثاني مقارنة بسنتي 2020م/2021م.
- قيام الوزارة بصرف عهد مالية لمنتهي سرية التأمين والحماية برئاسة الوزراء بقيمة 800,000 دينار وفق إذن الصرف رقم (4/30) وذلك بناءً على القرار رقم (17) لسنة 2022م، حيث لوحظ الآتي:
 - تم إحالة المبلغ لديوان رئاسة الوزراء كعهدة خصماً من حساب وزارة الدفاع مع عدم بيان الغرض منها.
 - عدم القيام بتسوية العهدة المذكورة مع الوزارة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.
- قيام الوزارة بصرف مبلغ 2,870,000 دينار لصالح شركة مسارات الكبرى للتجهيزات والأثاث وفق إذن صرف رقم (8/38) وذلك بناءً على كتاب وزير الدفاع رقم (65/4137) نظير تجهيز مقر كتيبة الصاعقة بمعسكر حمزه.
- قيام الوزارة بصرف مبلغ 3,940,000 دينار لصالح شركة الفنون الشرقية للأثاث والتجهيزات المكتبية وفق إذن صرف رقم (8/19) وذلك بناءً على كتاب وزير الدفاع رقم (65/4539) لتجهيز عدد 3 عنابر بمعسكر رحبة الدروع تاجوراء، حيث لوحظ عدم القيام بأخذ الموافقة المسبقة من المراقب المالي قبل الارتباط بأي نفقة بالمخالفة لنص المادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بصرف مبالغ مالية مقابل إقامة فندقية لعدد من الأشخاص، حيث لوحظ عدم وجود رسائل تكليف من الوزارة لغرض الإقامة وذكر أسماء النزلاء بقوائم الحساب والاكتفاء فقط بحجز عدد من الغرف.

الحسابات المصرفية

حيث لوحظ الآتي:

- عدم قيام الوزارة باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال الرصيد الدفترى لحساب التحول بنحو 34,919,228 دينار المتعلق بتفويضات مالية سابقة لعدد من المشروعات ومن ضمن التفويضات التفويض رقم (189) لسنة 2019م بقيمة 34,551,000 دينار.
- عدم قيام الوزارة بإحالة مبلغ 13,843,240 دينار والذي يمثل الفائض من المبلغ المخصص لصيانة الفرقاطة الهائي، لحساب الإيراد العام.

الاعتمادات المستندية

حيث لوحظ بشأن ذلك ما يلي:



- عدم مطابقة مستندات الشحن لشروط الاعتماد رقم (36924) فضلاً عن انتهاك صلاحية الاعتماد في 2020/12/31م.
- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة وفقاً لما نصت عليه لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بترجيح قيمة الاعتماد المستندي رقم (36924) لحساب الإيراد العام.

ملف التمويل والإعاشة:

- بالرغم من تناول العديد من تقارير الديوان السابقة للملاحظات والتجاوزات وشبهات الفساد التي طالت ملف التمويل والإعاشة، إلا أن استمرار العمل بالإجراءات السابقة دون ضوابط وتدابير إضافية أدى إلى استمرار رصد الديوان عدد من التجاوزات المرتكبة في ذات الملف حيث تبين الآتي:
- تكرار الفترات المشمولة ببرنامج الإعاشة والتمويل في بعض أدونات الصرف لذات الوحدات فضلاً عن اختلاف الاعداد والاسعار.
- احتساب وجبات (افطار/ غداء/ عشاء) خلال أيام شهر رمضان المبارك والمناسبات الدينية والعطلات الرسمية.
- اختلاف واضح في التوقيعات لذات الاسم والصفة بشكل يشوبه التشويه والتحريف.
- وجود أعمال تلاعب وتزوير في المستندات والفواتير والمراسلات وما نحوه من مؤيدات ادونات الصرف.
- اعداد وتميرر وصراف مبالغ مالية استناداً على مستندات أعدت شكلياً وتمكين آخرين من الحصول على أموال عامة دون وجه حق.
- صرف مبالغ مالية استناداً على عقود مبرمة ومصدقة لدى محرري عقود ثبت عدم صحة إجراءات قيدهم بالجهات المختصة.
- صرف مبالغ مالية مقابل إعاشة وتمويل لوحدات وهمية غير موجودة على أرض الواقع.
- تضخيم عدد اعضاء بعض الوحدات بأدونات الصرف على غير الحقيقة.
- اعداد ادونات صرف وصراف وتسليمها استناداً على فواتير مبدئية دون ارفاق أي مستندات أخرى تؤيد وتعزز الصرف فضلاً عن خلو تلك الأدونات من البيانات الاساسية والضرورية.
- تكليف شركات تزاوّل أنشطة مختلفة تماماً عن طبيعة الاحتياجات الواردة بالتكليفات.
- صرف مبالغ لتوريدات لم يتبين توريدها على أرض الواقع بشكل فعلي.
- صرف معاملات مالية يفوق البعض منها (11) مليون دينار دون الحصول على الموافقة المسبقة من الديوان فضلاً عن عدم إحالة أي معاملة مالية مصروفة تتجاوز قيمتها (500) الف دينار إلى الديوان لغرض أعمال المراجعة اللاحقة.



- اللجوء الى التكاليف المباشر لكافة الاعمال واستخدام نماذج غير المنصوص عليها بلائحة العقود الادارية.
- إصدار تكاليفات لشركات التموين والاعاشة دون تفويض أو اعتماد من الجهات المختصة.
- تمرير معاملات وصرف قيمتها على ضوء مستندات أعدت شكلياً وبطريقة مشابهة لبعضها البعض من حيث الشكل والمضمون.

المناطق العسكرية

- رصد الديوان تجاوزات حول قيام بعض المسؤولين بإحدى المناطق العسكرية خلال السنوات (2020م-2021م-2022م) بالتصرف في مبالغ مرتبات منتسبي المنطقة والوحدات التابعة لها وإحالتها إلى حسابات بعض المسؤولين بالمنطقة وعائلاتهم وأقاربهم بمبالغ كبيرة عن طريق حساباتهم الشخصية وحسابات بعض الشركات المملوكة لهم وأخرى يديرونها، وقد تم إحالتها للجهات المختصة واتخاذ الإجراءات القانونية من إيقاف عن العمل ووضع قيود على التصرف في الحسابات.
- بلغ إجمالي التحويلات المالية للشركات الخاصة نحو (118) مليون دينار لعدد (16) شركة تجارية تمارس أنشطة مختلفة.
 - بلغ إجمالي التحويلات المالية إلى حسابات أشخاص بعضهم يتقلد وظائف قيادية ورئيسية بالمنطقة وأقاربهم وعائلاتهم وزوجاتهم وآخرين لا تربطهم أي صلة بالمنطقة بنحو (75) مليون دينار حيث تبين من ضمن المستفيدين:
 - ❖ المخولين بالتوقيع على تلك الحسابات.
 - ❖ ضابط رواتب المنطقة ووالده وزوجته وابنة اخيه، وشركة خاصة تعود ملكيتها لوالده ومخول بإدارتها.
 - ❖ مدير الشعبة المالية بالمنطقة.
 - ❖ مندوب حوافظ المرتبات بالمنطقة.
 - ❖ أحد منتسبي المنطقة ووالده وأشقائه.
 - كما تبين للديوان استغلال بعض الوحدات للظروف الراهنة والاستفادة من ازدواجية التمويل من المنطقة الغربية والشرقية.

إدارة الإنتاج والاستثمار

أولاً - شركة لأكسوال بالمملكة المغربية

أنشئت الشركة خلال سنة 1992م بمشاركة شريك مغربي بنسبة 70% للجانب الليبي "وزارة الدفاع" و30% للجانب المغربي (ع.ح.ال) يتمحور نشاط الشركة في الأعمال التجارية والصناعية والامدادات البحرية وتمتلك مقر مقام على أرض مساحتها 1402م² بالمنطقة الصناعية - الدار البيضاء يتكون من 4 طوابق.



الوضع القانوني الحالي للشركة

تنازع إدارة الشركة بين كل من مجلس الإدارة المشكل حديثاً بموجب قرار وزير الدفاع رقم (109) لسنة 2022م الصادر بتاريخ 2022/03/21م، وبين المكلف بموجب قرار وكيل وزارة الدفاع للشؤون الإدارية والمالية رقم (72) لسنة 2013م الصادر بتاريخ 2013/07/10م والمالك لحصة 21000 سهم مع الشريك المغربي المالك لحصة 900 سهم والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم (65051)، حيث رفض الأخير التسليم حتى تاريخه، مع ملاحظة أيلولة حصة الشريك المغربي إلى الورثة.

الوضع المالي الحالي للشركة

- الشركة متعثرة منذ سنوات وتم تأجير أجزاء منها إلى شركات أخرى وتعاين من تراكم الديون لصالح إدارات الضرائب بالمملكة المغربية بنحو 325,000 دولار.

- لازال مجلس الإدارة الجديد يحاول استلام الشركة ويطالب وزارة الدفاع بإحالة مرتبات رئيسها وأعضائها إلى المغرب ومعاملتهم معاملة الموفدين للعمل بالخارج.

ثانياً - الشركة الدولية للنقل والتجارة والاشغال بدولة زيمبابوي

شركة استثمارية مملوكة بالكامل لوزارة الدفاع تملك مجموعة من العقارات تقدر بنحو 3 مليون دولار، تعرضت الشركة إلى أعمال تزوير وتدليس في مستندات ملكية بعض العقارات من بعض المسؤولين السابقين بالشركة ليبيين وغيرهم من جنسيات أخرى ورفع قضايا من الشركة وضدها في عدد من العقارات وضباع أوراق ملكية عقارات أخرى.

الوضع القانوني الحالي للشركة

تم تكليف مجلس إدارة جديد بموجب قرار وزير الدفاع رقم (417) لسنة 2021م والذي لم يتمكن من استلام إدارة الشركة، حيث تبين من خلال التقرير المقدم استيلاء (خ.ع) محاسب الشركة السابق والذي سبق وان قام بعملية اختلاس خلال سنة 2018م والممتد عمله بالشركة لأكثر من 15 سنة من السيطرة على أملاك الشركة بالتدليس والتزوير في مستندات ملكية الشركة، كما تعرض مجلس الإدارة الجديد إلى مضايقات من السلطات بدولة زيمبابوي ومحاولة الصاق تهمة تتعلق بالإرهاب لرئيس وأعضاء اللجنة حسب ما هو وارد بالتقرير المعد والمقدم من رئيس مجلس الإدارة، وفيما يلي بيان بأملك الشركة المستحوذ عليها بدون وجه حق:

رقم	البيان	المساحة	القيمة التقديرية
1	منزل أرضي	2م4684	235,000 دولار
2	منزل من دورين	2م3596	450,000 دولار
3	منزل أرضي	2م2696	200,000 دولار
4	10 شقق كل شقة دورين	2م4047	800,000 دولار
5	قطعة أرض	2م8409	510,000 دولار
6	عدد من السيارات مختلفة الأحجام والأنواع		



الملحقيات العسكرية

الملحقية العسكرية بالسفارة الليبية مصر

تكشفت بعض الملاحظات تتمثل في الآتي:

- بلغت التدفقات النقدية لحسابات الملحقيات العسكرية خلال الفترة من 2021/01/01م حتى 2021/12/31م وفق البيان التالي:

البيان	الوارد لحسابات الملحقيات	المحال من حسابات السفارة
منحة دراسية تمثل النصف الثاني 2020م محالة من حساب السفارة باليورو	86,660 دولار	86,660 دولار
منحة شهرية للطلبة محالة من حساب السفارة باليورو	53,688 دولار	45,537 يورو
	140,348 دولار	الإجمالي

ومن خلال مراجعة ما تم صرفه تبين الآتي:

- قيام الملحقيات العسكرية باستغلال مخصصات الطلبة واستعمالها في تغطية مصروفات تسييره (مرتبات - مصروفات عمومية)، بالرغم من وجود تجميد على جميع حسابات الملحقيات بناء على كتاب وكيل وزارة الدفاع خلال سنة 2020م، مع ملاحظة وجود رفع جزئي لصرف منح الطلبة فقط خلال سنة 2021م، حيث تمثلت في الآتي:

■ قيام رئيس لجنة التسليم والاستلام للملحقيات العسكرية (أبو.أبو) بمنح الإذن بصرف مبالغ مالية بالرغم من عدم اختصاصه بذلك واقتصار دوره على إجراءات التسليم والاستلام فقط.

- وجود مديونية على الملحقيات العسكرية مقابل تدريب عدد 211 متدرب تبلغ قيمتها 25,411,638 دولار متراكمة من سنوات سابقة دون اتخاذ أي إجراءات عملية بتسويتها.

الملحقيات العسكرية بباريس

- عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد يتم بموجبه تحديد الوظائف والاختصاصات المتعلقة بالقسم المالي بالملحقيات.
- عدم الفصل بين الاختصاصات والوظائف بالملحقيات وذلك لعدم وجود العدد الكافي من العناصر لتولي الوظائف المالية حيث يتولى شخص واحد كل الوظائف بالملحقيات كالإعداد وإدارة الخزائن وغيرها بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مراعاة أحكام المادة (13) من القانون رقم (2) لسنة 2001م بشأن العمل السياسي والقنصلي التي تنص على ضرورة إرفاق ترجمة لكافة المحررات المكتوبة بلغة الدولة التي تتواجد بها السفارات والقنصليات التابعة للدولة الليبية إلى اللغة العربية.
- عدم مسك سجل للأصول الثابتة بالمخالفة لنص المادة (18) من القانون المالي للدولة ومنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (11) لسنة 2018م.



الملحقية العسكرية الإمارات

- بلغت جملة الحوالات الواردة لحساب الملحقية العسكرية رقم (388619) بالدولار خلال الفترة مبلغ 191,925 دولار، في حين بلغت المصروفات خلال الفترة مبلغ 200,713 دولار.
- بلغت إجمالي الإيرادات المحصلة خلال الفترة من واقع إيصالات القبض مبلغ 256,540 درهم، في حين بلغت جملة الإيرادات المودعة خلال الفترة بحساب الإيرادات من واقع كشف الحساب المصرفي مبلغ 233,310 دينار.
- وفيما يلي بيان مقارنة الإيرادات المحصلة من واقع إيصالات القبض بالإيرادات المودعة بالحساب:

السنة	الإيرادات المحصلة من واقع إيصالات القبض	الإيرادات المودعة بالحساب من واقع كشف الحساب	الفرق
2019	78,815	64,685	14,130
2020	29,950	17,540	12,410
2021	69,695	82,105	12,410
2022	78,080	68,680	9,400
الإجمالي	256,540	233,010	23,530

ومن خلال الفحص تبين الآتي:

- عدم القيام بمسك دفتر يومية الصندوق للإيرادات تقيد به الإيرادات المحصلة والمبالغ التي يتم إيداعها في حساب الإيرادات أولاً بأول.
- قيام السفارة باستعمال إيصالات قبض خاصة قامت بطباعتها بحجة عدم موافاتها بإيصالات القبض (م ح5) من قبل وزارة الخارجية بالمخالفة لأحكام المادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بتحرير إيصالات قبض بالمبالغ التي تم تحصيلها خلال سنة 2019م مقابل بيع بعض سيارات السفارة المخردة البالغ قيمتها 52,000 درهم الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (78) من لائحة الميزانية، والاكتفاء بإيداع مبلغ 29,290 درهم بحساب الإيرادات، والتصرف بالمبلغ الآخر لسداد المخالفات المرورية المسجلة على السيارات المخردة.
- القيام باستخدام بعض الإيرادات مباشرة في الصرف لمجابهة بعض المصروفات، كما تم تحويل مبلغ وقدره 65,000 درهم من حساب الإيرادات إلى حساب المصروفات بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ومنشورات وزارة الخارجية.

رئاسة الأركان والجهات التابعة لها

- عدم القيام باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال الصكوك المعلقة منذ عدة سنوات سابقة بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود ما يفيد اعداد وإحالة الحساب الختامي بالمخالفة لنص المادة (23) من القانون المالي للدولة.



- عدم قيام الوحدات التابعة لرئاسة الأركان بإحالة تقارير المصروفات والتسويات المصرفية مما يظهر المصروفات على غير حقيقتها.
- عدم قيام المراقب المالي بمسك سجل الاعتماد بالمخالفة للمادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التراخي في المطالبة بتقارير الإيرادات والمصروفات وكذلك إعداد مذكرات التسوية وقفل العهد في نهاية السنة المالية.
- عدم الالتزام بإحالة أذونات الصرف التي تزيد قيمتها عن 500,000 دينار إلى الديوان بعد الصرف مباشرة لغرض أعمال الرقابة اللاحقة وفقاً للقانون رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته ولائحة التنفيذ.
- تحميل بعض المصروفات على بنود لا تخصها مما يظهر المصروفات على غير حقيقتها.
- اللجوء إلى التعاقد بطريق التكلفة المباشر لتوفير الاحتياجات بدلاً من استدراج عروض مفاضلة وعرض الموضوع على لجنة المشتريات أو العطاءات.
- ظهور رصيد دفترتي غير حقيقي بالباب الثاني بمبلغ قدره 2,618,384 دينار في 2022/12/31م يمثل مبالغ خصمت من الحساب ولا مقابل لها بالدفاتر.
- قيام رئاسة الأركان العامة بإيجار مباني وشقق سكنية لبعض موظفيها بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م.
- لوحظ ارتفاع قيمة مصروفات شركات التمويل والإعاشة خلال السنة المالية 2022م، حيث بلغت قيمة تلك المصروفات نحو 201,498,474 دينار حتى 2022/12/31م.

الميزانية التسييرية

فيما يلي بيان يوضح قيمة الحوالات المالية مقارنة بقيمة المصروفات الفعلية في 2022/12/31م:

السنة المالية	الباب	قيمة الحوالات المالية	المصروفات الفعلية والارتباطات
2022م	الأول	498,034,784	498,034,784
	الثاني	40,797,000	40,796,927
الإجمالي		538,831,784	538,831,711

- ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:
- لوحظ قيام رئاسة الأركان العامة بتحميل بند مكافآت لغير العاملين بالباب الثاني بمصروفات لا تخصه.
 - إذن الصرف رقم (8/3) بقيمة إجمالية 333,920 دينار لصالح شركة القلم الماسي للقرطاسية والأدوات المكتبية، حيث لوحظ اللجوء إلى التكلفة المباشر وعدم اتخاذ الإجراءات القانونية بتوسيط المخازن عند استلام الأصناف.
 - من خلال مراجعة إذن الصرف رقم (12/9) بتاريخ 2022/12/19م بمبلغ 2,108,200 دينار يمثل عهدة مالية مصروفة إلى إدارة التجنيد والاحتياط مقابل



العقد رقم (3) لسنة 2022م وقد لوحظ عدم إرفاق العقد والمستخلصات مع مستندات صرف العهدة المالية.

العهد المالية

- استخدام العهد كأسلوب للصرف بدلاً من الصرف عن طريق صكوك بالمخالفة للمادة (175) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن في ظل عدم اتخاذ الإجراءات الكفيلة بشأن تسوية العهد المالية في نهاية السنة المالية مما أدى إلى تراكمها وعدم إقفالها، فضلاً عن استعاضة بعض العهد المالية دون تسوية العهد المالية المصروفة في السابق.

المهايا المرتدة

بلغت قيمة المهايا المرتدة عن الفترة من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م نحو 18,717,000 دينار، حيث لوحظ على ذلك ما يلي:

- عدم استلام بعض الوحدات لمرتباتهم من قبل ضابط الرواتب بالوحدة.
- عدم حضور الأفراد التابعين للوحدات لاستلام مرتباتهم في المواعيد المحددة.
- غياب بعض الفراد التابعين للوحدات عن العمل وانقطاع البعض الآخر.

الإعاشة والتموين (الباب الأول)

قيام رئاسة الأركان العامة بصرف مبالغ مالية مقابل إعاشة وتموين لصالح عدد من شركات التموين بناءً على قرار وزير الدفاع ورئيس الأركان العامة خلال السنة المالية المنتهية في 2022/12/31م بنحو 201,498,474 دينار، حيث لوحظ الآتي:

- عدم التقيد بالحصول على الموافقة المسبقة من الديوان للعقود التي تزيد قيمتها على 5 مليون دينار وفقاً لما نص عليه القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- عدم تسوية العهد المالية المصروفة للوحدات مقابل الإعاشة في نهاية السنة المالية 2022م حيث تم صرف مبلغ 44,391,608 دينار وما تم تسويته في نهاية السنة المالية نحو 3,217,139 دينار.
- عدم القيام بإحالة أدونات الصرف للديوان التي تزيد قيمتها عن 500 ألف دينار بعد الصرف مباشرة وفقاً للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

رئاسة ركن حرس الحدود والأهداف الحيوية (2021م)

- عدم وجود بيان يحدد القوة العمومية بمقر رئاسة ركن حرس الحدود معتمد من رئاسة الأركان العامة يتم من خلاله تحديد عدد الوحدات والأفراد.
- لم يتبين وجود أية بيانات أو مستندات لمنتسبي مقر رئاسة ركن حرس الحدود يتم من خلالها التأكيد على مدى صحة المرتبات من عدمه.
- عدم وجود ما يفيد إجراء التسويات الشهرية للحسابات المصرفية فيما يخص مبالغ المرتبات المحالة من الإدارة العامة للحسابات العسكرية.



- انعدام الرقابة على المهيا المرتدة وتكرار إعداد المرتبات لوحات بعينها لأشهر عديدة بالرغم من إعادة المرتبات الخاصة بها وصرافها في حالات أخرى وإيقافها لاحقاً.
- عدم استكمال الإجراءات اللازمة في عملية تسليم حوافز مرتبات منتسبي الركن وحفظها بعد استلامها من مصارف المستفيدين مما يؤدي إلى ضعف الرقابة على المرتبات الشهرية.
- عدم حصول الركن على الموافقات اللازمة الخاصة بفتح الحسابات المصرفية طرف (مصرف الوفاء).
- ضعف أداء المراقب المالي برئاسة ركن حرس الحدود لعدم قيامه بالاختصاصات الموكلة إليه الواردة في المواد (18-20) من القانون المالي للدولة، والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن الإشراف من حيث عدم إلزام القسم المالي بمسك دفتر يومية الصندوق وإعداد مذكرات تسوية الحسابات المصرفية وإعداد تقرير المصروفات والإيرادات بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الحوالات المالية

- بلغ إجمالي الحوالات المالية الواردة من الإدارة العامة للحسابات العسكرية نحو 162,353,698 دينار للباب الأول عن الفترة من 2021/01/01م وحتى 2021/12/31م، حيث لوحظ إعداد أذونات صرف لكل وحدة عسكرية وإعداد الصكوك دون إرفاق ما يفيد استلام حوافز مرتبات الأشهر السابقة.

الميزانية التسييرية

- بلغت قيمة الحوالات المالية الواردة من إدارة الحسابات العسكرية عن البابين (الأول والثاني) لسنة 2021م نحو 163,353,698 دينار وفق البيان التالي:

السنة	الباب	المسبل
2021	الأول	162,353,698
	الثاني	1,000,000
	الإجمالي	163,353,698

- ومن خلال فحص ومراجعة الباب الأول (مهيا ومرتببات) لوحظ الآتي:
- بلغت مرتبات مقر رئاسة أركان حرس الحدود عن سنة 2021م نحو 13,616,478 دينار تمثل 8.4% من إجمالي المرتبات المحالة للركن والجهات التابعة له.
- بلغت المهيا (المرتدة) عن السنة المالية 2021م نحو 2,756,709 دينار لعدد 15 وحدة عسكرية وقد أودعت تلك المهيا بحساب الودائع رقم (2066-213-121) ومن ثم إحالتها إلى الإدارة العامة للحسابات العسكرية على فترات دورية.
- عدم وجود بيان يوضح القوة العمومية لرئاسة ركن حرس الحدود معتمد من رئاسة الأركان العامة، حيث يلاحظ التباين في عدد الوحدات من شهر لآخر مما أدى إلى تضخيم المرتبات بالزيادة، كما لوحظ الآتي:
- قيام الركن بترجيع مرتبات كتيبة 152 اعتباراً من شهر 2017/7م وحتى شهر 2022/5م باستثناء صرف المرتبات خلال عام 2020م دون معرفة الأسباب.



- تبين وجود عدد 38 كتيبة خارج النطاق الجغرافي من شهر 2021/10م الأمر الذي أدى إلى إيقاف مرتبات منتسبي تلك الوحدات.
- التأخر في صرف مرتبات بعض منتسبي الوحدات العسكرية التابعة لحرس الحدود بالرغم من تغطيتها من قبل إدارة الحسابات العسكرية ويعزى ذلك إلى عدم استكمال الاوراق المطلوبة من المنتسبين كرقم الحساب المصرفي ونموذج الرقم الوطني.
- من خلال الاطلاع على كشف الصكوك الصادرة للوحدات العسكرية (الكتائب) النظاميين والعقود من شهر 1 إلى شهر 2021/12م لوحظ ورود أسماء بعض الوحدات المضافة وهو ما يؤكد ضعف الرقابة على صرف تلك المرتبات في ظل عدم وجود بيان بالقوة العمومية معتمد من إدارة الحسابات العسكرية.

الحسابات المصرفية

لوحظ الآتي:

- عدم إعداد مذكرات تسوية الحسابات المصرفية الشهرية لمطابقة الرصيد الدفترى مع رصيد حساب المصرف نتج عنه عدم متابعة الصكوك المعلقة بحساب الأول والثاني والودائع.
- حدوث واقعة الصك المزور والذي يحمل رقم (404802) بمبلغ وقدره 3,000,000 دينار مسحوب على رئاسة ركن قوات حرس الحدود رقم (1287-213) الخاص بمصرفوفات الباب الأول لصالح شركة جزر الخليج لبيع المعدات والأجهزة الإلكترونية والوارد من طرف مصرف الوحدة فرع رجال الأعمال بنغازي، حيث أن الصك يحمل توقيعات غير مطابقة وتم رفضه من غرفة المقاصة.
- إجراء تحويل مالي خصماً من الحساب المصرفي رقم (3075) طرف مصرف الوفاء بمبلغ 15,000,000 دينار إلى حساب إدارة الحسابات العسكرية الباب الأول بمصرف ليبيا المركزي، حيث لم تظهر الحركة على حسابات الركن لعدم قيامهم بإعداد مذكرات تسوية الحسابات المصرفية شهرياً.

رئاسة ركن القوات البحرية (2022م)

- عدم تصديق الفواتير النهائية لدى مصلحة الضرائب.
- إجراء مصرفوفات تخص الباب الثاني خصماً من مخصصات الباب الأول مما يظهر المصرفوفات على غير حقيقتها.
- عدم قيام الوحدات والشعب التابعة لرئاسة ركن القوات البحرية بإحالة المصرفوفات وإجراء التسويات مع شعبة الحسابات برئاسة ركن القوات البحرية للعهد المالية المصرفوفة عند نهاية السنة المالية.
- قيام رئاسة ركن القوات البحرية بإحالة قيمة المهايا المرتدة البالغ قيمتها 2,707,751 دينار إلى حساب الودائع والأمانات بالإدارة العامة للحسابات العسكرية بالرغم من وجود حساب خاص بالودائع والأمانات برئاسة أركان القوات البحرية.



- تبين وجود رصيد دفترتي الباب الثاني بمبلغ 105,952 دينار في 2022/12/31م ما يستوجب من رئاسة ركن القوات البحرية ترجيع المبلغ إلى حساب الإيراد العام بوزارة المالية.

- الاحتفاظ بمبلغ 481,498 بحساب الودائع والأمانات منذ عدة سنوات بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

وفيما يلي بيان بذلك يوضح قيمة الحوالات المالية مقارنة بالمصروفات الفعلية خلال السنة المالية المنتهية في 2022/12/31م:

الباب	قيمة الحوالات	المصروفات الفعلية	الرصيد في 2022/12/31م
الأول	203,010,529	202,463,529	547,000
الثاني	1,533,500	1,427,548	105,952
الإجمالي	204,544,029	203,891,077	652,952

تُظهر عينة الفحص لعدد 10 أذونات صرف بقيمة 356,349 دينار ضعف التعزيز المستندي من حيث عدم إرفاق معززات الصرف كتقارير فنية لإنجاز العمل، استلام مخازن للتوريد، استيفاء الضرائب المقررة على التصرف.

العهد المالية (الباب الثاني)

لوحظ من خلال الاطلاع على مصروفات الباب الثاني برئاسة ركن القوات البحرية إن إجمالي المبالغ التي تم إحالتها لبعض الجهات التابعة لرئاسة ركن القوات البحرية في شكل عهد مالية بنحو 1,427,548 دينار عن طريق استخدام العهد المالية دون متابعة واجراء التسويات وإقفالها للبعض.

الودائع والأمانات

بلغ الرصيد الدفترتي لحساب الودائع والأمانات في 2022/12/31م نحو 481,498 دينار وذلك حسب مذكرة التسوية المصرفية ويمثل جزء منها مهايا مرتدة منذ سنوات سابقة بنحو 105,948 دينار، فيما يمثل المتبقي مبالغ أمانات ضمان أعمال لبعض الشركات.

المركز التنفيذي للصيانة والخدمات والإنشاءات

- عدم تفعيل قرار وزير الدفاع رقم (247) لسنة 2012م بشأن إعادة تنظيم مركز الخدمات والصيانة ولاسيما المادة (3) منه والتي تحدد اهداف المركز ومن اهمها القيام بأعمال الصيانة والخدمات.

- عدم القيام بمتابعة الصكوك المعلقة منذ سنوات سابقة والمتعلقة بالباب الأول (المهيايا والمرتبات) دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات حيالها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- إغفال فتح بطاقات لمرتبات موظفي المركز بالمخالفة لأحكام المادة (126) من اللائحة والاعتماد على مخرجات المنظومة.



- قصور قسم الخزينة عن أداء دوره في إعداد مذكرات التسوية المصرفية والمطابقة الشهرية مع المصرف.
- تبين وجود فارق كبير بين الحوالات الواردة اعتباراً من شهر مارس حتى شهر ديسمبر حيث لم يتم احتسابها ضمن التقديرات المالية المعدة وفق الميزانية التقديرية 2021م الأمر اظهر تجاوز كبير ضمن مصروفات الباب الأول.

موقف الميزانية

البيان التالي يوضح موقف تنفيذ مخصصات المركز عن الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/12/31م وفق البيان التالي:

الباب	المفوض	المسبل	المصرف	الرصيد
الأول	11,000,000	8,963,675	10,968,120	31,880
الثاني	1,000,000	499,998	500,680	499,320
الإجمالي	12,000,000	9,463,673	11,468,800	531,200

- ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:
- ظهور تجاوز في الصرف على الباب الأول يصل إلى نحو 210,000 دينار بالمخالفة للمادة (10) من القانون المالي للدولة.
 - ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الجرد السنوي

- عدم إرفاق تقرير نهائي معتمد من رئيس لجنة الجرد الرئيسية يتضمن أهم الملاحظات المتعلقة بعمليات الجرد السنوي.
- عملية الجرد عبارة عن حصر دون مطابقة بين الأرصدة الدفترية الفعلية.

جهاز حرس المنشآت النفطية

- كثرة إلغاء وشطب الصكوك الأمر الذي يعكس عدم الدقة وبذل العناية اللازمة عند إعداد تلك الصكوك.
- عدم القيام بإعداد الحساب الختامي بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- القيام بتعليق مبالغ مالية بحساب الودائع والأمانات دون توفر الشروط القانونية لذلك، واستغلال تلك المبالغ المعلاة في إجراء مدفوعات تخص الميزانية التسييرية بالمخالفة لنص المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن عدم استيفاء المستندات المؤيدة للصرف.
- القيام بتسليم التوريدات إلى الفروع مباشرة دون توسيط المخازن وقيدها وإدراجها بسجلات المخازن الرئيسية للجهاز بالمخالفة لنصوص المادتين (215-216) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- نقص وضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- التوسع في التوريدات دون تحديد الغرض منها أو بيان الحاجة الفعلية إليها أو تحديد الجهة الطالبة لتلك التوريدات فضلاً عن المبالغة في الأسعار مقارنة بالأسعار السائدة.
- ظهور العديد من الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الجهاز بدفع قيمة إجراءات مقدما بالمخالفة لنص المادة (21) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم الجدية في تنفيذ ما ورد بكتاب مدير الإدارة العامة للرقابة على القطاع السيادي بديوان المحاسبة رقم (19-2682) المؤرخ في 2022/4/10م والقاضي بسرعة طلب تسوية وإقفال الاعتماد المستندي رقم (2014/78) بقيمة 4,976,500 دينار والمنفذ على الحساب رقم (169303) مصرف الأمان مع ترجيع القيمة المشار إليها إلى حساب الإيراد العام وإقفال الحساب بشكل نهائي، مما يعد مخالفة مالية طبقاً للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- افتقار القسم المالي للعناصر ذات الكفاءة والخبرة في المجال المالي مما ينعكس على الأداء المالي للجهاز.
- قصور الجهاز في مسك السجلات اللازمة والمنصوص عليها قانوناً، وبما يكفل ضمان فرض الرقابة اللازمة وتطبيق النظام المحاسبي والتي منها سجل الأصول والدفاتر ذات العلاقة بحساب الودائع والأمانات.
- وجود مبلغ ظاهر في تسوية حسابات المصرف في 2022/12/31م يخص حساب الباب الأول بقيمة 10,500 دينار يمثل مبلغ مخصوم بكشف حساب المصرف لا مقابل له بالدفاتر.
- ترحيل أرصدة العهد التي لم تسوى من سنة إلى أخرى بدلاً من تسويتها وإقفالها.
- وجود عهد مالية مرحلة تخص المراقب المالي السابق، دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها.
- عدم الجدية والاهتمام بمعالجة الملاحظات الواردة بتقارير الديوان السابقة.

الميزانية التسييرية

خلال الفترة من 2022/1/1م إلى 2022/12/31م وهي كما يلي:

البيان	قيمة المخصص المعتمد	إجمالي المصروفات والارتباطات	الرصيد
الباب الأول	330,000,000	303,110,360	26,889,640
الباب الثاني	8,000,000	4,020,950	3,979,050

ملاحظات الفحص المستندي

- القيام بتحويل التوريدات إلى الفروع والتصرف فيها دون توسيط المخازن الرئيسية وإدراجها بسجلات المخازن وذلك بالمخالفة لنص المادة (215) والمادة (216) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- إذن صرف رقم (6/54) بتاريخ 2022/6/26م بقيمة 396,159 دينار لصالح شركة خطوط الاكتفاء لاستيراد المواد الكهرو منزلية لغرض توريدات مختلفة خصما على بند شراء مواد وخامات، لوحظ عدم وجود إذن استلام المخازن الرئيسية والاكتفاء بالتوقيع على أمر الصرف النهائي.
- قيام الجهاز بدفع قيمة الإيجارات مقدما بالمخالفة لنص المادة (21) من قانون النظام المالي للدولة، والمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بتابع أسلوب استرجاع قيمة المصروفات الشخصية كأداة للصرف، مما يضعف أحكام الرقابة على تلك المصروفات.
- إذن صرف رقم (6/61) بتاريخ 2022/6/26م بقيمة 25,636 دينار لصالح شركة نواة ليبيا للأنظمة الإلكترونية، لغرض توريد كاميرات وأجهزة خصماً على بند التجهيزات حيث تم التكليف بالعمل عن طريق التكليف المباشر.

العهد المالية

- عدم تسوية وإفقال عدد من العهد المالية المرحلة منذ سنة 2018م بإجمالي 1,105,000 دينار لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بجهة الإدارة لم تأخذ في الحسبان عند إخلاء طرفهم.

جهاز الطب العسكري

- قيام المراقب السابق بالتوقيع على بياض لعدد 20 صك تخص حساب الباب الثاني وذلك بالمخالفة لنص المادة (115) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم احتفاظ أمين الخزينة بدفاتر الصكوك بالمخالفة لنص المادة (124) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الجهاز بصرف قيمة إيجارات مقدما بالمخالفة لنص المادة (21) من قانون النظام المالي للدولة، والمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود سجل لقيود وحصر الأصول الثابتة والمنقولة لتعزيز أحكام الرقابة على تلك الأصول وتسهيل عملية الحصر والمطابقة اللازمة عند إجراء عمليات الجرد والمطابقة.
- القيام بصرف عهدة مالية بمبلغ 100 ألف دينار لصالح أمين الخزينة، وذلك بالمخالفة لمنشور وزارة المالية رقم (6) لسنة 2021م، والإنفاق منها على المكافآت وغيرها من أوجه الإنفاق الأخرى.
- ظهور العديد من الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة المنصوص عليها قانوناً وذلك بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بعدد من الصكوك المصدقة وصكوك المقاصة بمخزن الجهاز لصالح مصلحة الضرائب منذ سنوات سابقة دون تسليمها للمصلحة، فضلاً عن الاحتفاظ بصكوك أخرى تخص جهات وشركات أخرى دون تسليمها لمستحقيها.



- عدم وجود دفتر صندوق لحساب الباب الأول يتم من خلاله قيد واعداد المصروفات وإعداد التسويات المصرفية ومذكرات التسوية للوصول للرصيد الدفترى بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود سجل لقيد العهد المالية والالتزامات بالمخالفة لنص المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بإعداد الحساب الختامي وإحالته لوزارة المالية بالمخالفة لنص المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- نقص المستندات وضعف التعزيز المستندي لبعض أدونات الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القصور في مسك دفتر أستاذ لتدوين المبالغ المتعلقة بحساب الودائع والأمانات بالمخالفة للمواد (165-164-163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك دفتر أستاذ وبطاقات صنف تخص المخازن وذلك بالمخالفة للمادتين (232-231) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بفحص ومراجعة مصروفات الباب الأول وتحديد المرتبات.
- عدم وجود قاعدة بيانات تتعلق بالعقود والمشروعات يتم من خلالها مقارنة الموقف التنفيذي والفني بالموقف المالي وذلك للوقوف على وضع تلك العقود ونسب الإنجاز الفني والمالي فضلاً عن عدم إعداد تقارير بمتابعة تنفيذ المشروعات بالمخالفة للقانون رقم (13) بشأن التخطيط.
- عدم اشتغال عملية الجرد على كامل السيارات التابعة للجهاز والاقتصار على بيانات إدارة النقل والحركة التي تم إدراجها هي الأخرى منقوصة من أرقام اللوحات المعدنية.
- وجود كميات من الأدوية والمواد والمعدات الطبية والأجهزة منتهية الصلاحية ومتهالكة والتي تعود صلاحيتها إلى سنة 2021م دون القيام باتخاذ أي إجراءات حيالها.

الميزانية التسييرية

فيما يلي بيان بالاعتمادات مقارنة بالمصروفات الفعلية عن السنة المالية 2022م:

البيان	المخصص المعتمد	جملة المصروفات	الرصيد
الباب الأول	1,000,000 دينار	صفر	1,000,000 دينار
الباب الثاني	10,000,000 دينار	5,101,394 دينار	4,898,606 دينار
الإجمالي	11,000,000 دينار	5,101,394	5,898,606 دينار

ملاحظات الفحص المستندي

- القيام بصرف عهد مالية تتجاوز القيم المحددة بمنشور وزير المالية رقم (6) لسنة 2021م والتي تصل إلى 100,000 دينار كما هو ظاهر في إذن الصرف رقم (7/1) بتاريخ 2022/7/5م.



- قيام الجهاز بصرف قيمة إجراءات مقدما بالمخالفة لنص المادة (21) من قانون النظام المالي للدولة كما هو ظاهر في إذن صرف رقم (5/2) بتاريخ 2022/5/22م.
- نقص المستندات المؤيدة للصرف وتحديدًا إذن استلام أصناف بالمخازن، وذلك بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، حيث يتم الاكتفاء بإجراء التسليم والاستلام بين المورد ومدير إدارة الصيدلة والإمداد الطبي بصفته مسؤول عن المخازن من خلال نموذج خاص.

جهاز البحوث التطبيقية والتطوير

- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بالعمل وفق خطة معدة مسبقاً.
- إغفال ختم أذونات الصرف والمستندات المرفقة لها بختم يفيد الصرف بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استيفاء بيانات بعض أذونات الصرف من حيث ارقام الصكوك وتواريخ الاستلام.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال مكتب المراجعة الداخلية عن القيام بدوره من حيث إجراء الجرد المفاجئ على العهد المالية والخزائن والمخازن بالمخالفة للمادة (293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بتنفيذ كافة الاختصاصات الموكلة اليه وفقاً للمادة (18) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن الإشراف على القسم المالي والمخازن.
- عدم قيام الجهاز بإجراء مقايسة سنوية باحتياجات المخازن من الأصناف بالمخالفة لأحكام المادة (233) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في صرف العهد المالية واتخاذها كأسلوب للصرف.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الاعتمادات المالية لجهاز البحوث التطبيقية والتطوير عن السنة المالية 2022م كما هو بالجدول التالي:

البيان	المعتمد	المسبل	المصرف	الرصيد
الباب الأول	72,000,000	59,241,793	76,547,696	(4,547,696)
الباب الثاني	3,000,000	1,600,000	1,599,651	1,400,349

- ومن خلال عملية الفحص والمراجعة تكشف ما يلي:
- قيام الجهاز بالصرف بالتجاوز لبعض بنود الميزانية بالمخالفة للمادتين (10-11) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم توخي الدقة عند إعداد الميزانية التقديرية للجهاز بالمخالفة حيث لوحظ وجود بعض البنود لم يتم الخصم عليها حتى نهاية السنة المالية.



- لوحظ قيام المركز بصرف مكافآت مالية لبعض الموظفين دون بيان الأعمال المنجزة أو مقابل تلك المكافآت.
- ظهور معلقات بمذكرة تسوية المصرف للباب الأول والثاني والودائع والأمانات متمثلة في صكوك خصمت من الدفاتر ولم تظهر بكشف المصرف منذ عدة سنوات دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية حيالها.

العهد المالية

بلغت العهد المالية المصروفة خلال السنة المالية 2022م مبلغ وقدره 92,650 دينار، حيث لوحظ عدم التقيد بتسوية وإقفال العهد المالية المصروفة فور الانتهاء من الغرض الذي صرفت من اجله.

الهيئة الوطنية لحظر الأسلحة الكيميائية

- عدم الأخذ بملاحظات الديوان التي وردت في تقاريره عن الهيئة خلال سنتي 2020-2021م واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمعالجتها بالمخالفة للمادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة ومن بينها الآتي:
- ازدواجية بعض المهام وتداخل الاختصاصات بين الإدارة المالية مما يضعف نظام الرقابة الداخلية.
- تدني أداء القسم المالي وافتقاره للكوادر المالية المتخصصة إضافة إلى عدم فصل الاختصاصات لتحديد المسؤوليات حيث يقوم رئيس القسم المالي بمعظم اختصاصات القسم.
- غياب التعزيز المستندي لبعض أدونات الصرف وذلك بالمخالفة لأحكام المادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور القائم بأعمال المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المسندة إليه، حيث تبين اقتصار عمله على المراجعة المستندية والحسابية دون أن يمتد عمله على تقييم أنظمة الرقابة الداخلية والوقوف على أوجه الانحراف والقصور للحد من الأخطاء المتكررة.
- عدم مسك سجل للدفعات المقدمة يدون فيه رصيد الدفعات وما تم تسويته منها إضافة إلى عدم ترجيع الأرصدة المتبقية منها قبل انتهاء السنة المالية.
- عدم استيفاء بيانات بعض أدونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن إغفال الهيئة التقيد بأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بختم جميع المستندات المرفقة لأدونات الصرف بما يفيد الصرف وتوقيع الصراف بجانب الختم على بعض أدونات الصرف.
- لوحظ قيام الهيئة باستخدام حساب مشروع التخلص من المخزون الكيميائي والصرف منه على بنود غير مرتبطة ببرنامج التخلص من مخزون الأسلحة الكيميائية وأن معظم تلك المصروفات تخص بنود ذات طبيعة تسييرية.



- تجاوز بعض الصكوك المعلقة للباب الأول والثاني المدة القانونية لتقديمها للصراف دون اتخاذ الإجراءات القانونية لمعالجتها وبالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- استخدام العهد كأسلوب في الصراف مما يضعف أحكام الرقابة الداخلية عليها ويؤدي إلى صعوبة تحديد حجم وأوجه الإنفاق إضافة إلى التراخي في تسويتها وترحيل أرصدها من سنة إلى أخرى ناهيك عن ضعف التعزيز المستندي للعهد المسواة إضافة إلى المبالغة في قيمتها بما لا يتوافق مع طبيعة المصروفات النثرية بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المخصصات المالية

البيان	المخصص السنوي	المسبل	المصرف	الرصيد
الباب الأول	500,000	520,280	264,857	235,143
الباب الثاني	1,000,000	500,000	549,895	450,105
الإجماليات	1,500,000	1,020,280	814,752	685,248

ومن خلال الفحص تبين التالي:

- عدم توخي الدقة والموضوعية واتباع الأسس والأساليب العلمية عند إعداد مشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية 2022م بالمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات.
- لوحظ قيام الهيئة بالصراف على بند الملابس والقيافة خلال سنة 2022م بقيمة 54,900 دينار بالرغم من عدم تقدير اي مبالغ مالية أثناء مناقشة الميزانية التقديرية للسنة المالية المنتهية 2022م.
- عدم القيام بمتابعة الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة المحددة قانوناً واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، مما يعد مخالفة لنصوص المواد (118-120-136) من لائحة الحسابات والمخازن، وبالمخالفة لنص الفقرة الثالثة من المادة الأولى من قانون النظام المالي للدولة.
- صرف المكافآت الشهرية لبعض المتعاونين تجاوزت ستة أشهر وهو ما يعد مخالفة لنص المادة (39) من قانون الضمان رقم (13) لسنة 1980م، والمادة (154) من لائحة المعاشات الأساسية التي تنص بأنه لا يجوز الجمع بين المعاش الضماني ودخل آخر.
- وجود مرتبات ترد للهيئة وفقاً لمخرجات منظومة المرتبات بوزارة المالية لا يتم صرفها من قبل الهيئة، بالإضافة لصراف مرتبات عدد من الموظفين لا ترد مرتباتهم من وزارة المالية بالمخالفة للمادة (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- قيام الهيئة بالتوسع في صرف المكافآت المالية لغير العاملين دون العمل على الحد منها، الأمر يعد مخالفاً للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل وبالمخالفة للقانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.



- الازدواجية الوظيفية لأعضاء مجلس الإدارة حيث تم تكليفهم إضافة إلى عضويتهم بإدارة بعض الإدارات الأمر الذي يخل بمبادئ الحوكمة والإدارة الرشيدة بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (7) لسنة 2018م بشأن تعارض المصالح.
- التوسع في إبرام عقود متعاونين فضلاً عن ارتفاع مبالغ تلك العقود والتي يتجاوز في بعض الأحيان مرتبات الدرجات القيادية العليا في جداول المرتبات إضافة إلى خلو ملفاتهم الإدارية من المستندات والوثائق اللازمة مثل (الشهادات العلمية – سنوات الخبرة... إلخ).

الباب الثاني (المصروفات العمومية والتشغيلية)

المخصص السنوي	المسبل الفعلي من الخزنة	المصروف الفعلي	الرصيد
1,000,000	500,000	549,895	450,105

ومن خلال الفحص تبين بعض الملاحظات التالية:

- بموجب إذن صرف رقم (9/10) بتاريخ 2022/09/14م بمبلغ 36,510 دينار لصالح شركة الوكيل الأمثل للهاتف النقال بشأن توريد عدد 9 أجهزة محمولة لموظفي الهيئة لوحظ ضعف التعزيز المستندي للمعاملة المالية بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن (عدم إرفاق استلام مخازن) من حيث عدم إرفاق ما يفيد كيفية توزيع الهواتف بين الموظفين، حيث أن عدد الموظفين خلال السنة المالية 2022م عدد 12 موظف وإن ما تم شراؤه من الهواتف 9 هواتف، الأمر الذي يعتبر تصرف في المال العام بالمجان فضلاً عن عدم قيد القيمة في سجلات المخزن حتى يمكن معرفة ما تمثله.

بند نفقات السفر والمبيت

بلغ إجمالي مصروفات بند نفقات السفر وعلاوة المبيت نحو 123,059 دينار لصالح شركة نهاوند العالمية للخدمات السياحية مقابل إقامة بالفنادق وحجز تذاكر سفر، وتبين بشأنها استخدام الهيئة طريق التكليف المباشر في التعامل مع الشركة في إصدار التذاكر والإقامة الفندقية بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م:

- بموجب إذن صرف رقم (12/01) بتاريخ 2022/12/13م وبقيمة 80,000 دينار مقابل إصدار تذاكر سفر وإقامة لصالح شركة نهاوند العالمية للخدمات السياحية مقابل إقامة بالفنادق وحجز تذاكر سفر، وتبين بشأنها الآتي:

- حجز تذاكر سفر وإقامة فندقية لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالهيئة مما يعد تصرف في أموال الدولة بالمجان وبالمخالفة للمادة (24) للقانون المالي للدولة.

- عدم وجود قرار الإيفاد فضلاً عن عدم إرفاق تقرير بنتائج الاجتماع ومهمة الإيفاد للسادة الموفدين والاكتفاء بإرفاق صورة فاتورة الشركة بالمخالفة للائحة الإيفاد وعلاوة السفر رقم (751) لسنة 2007م.



الفصل الثاني عشر: قطاع الداخلية

ديوان وزارة الداخلية

عدم الالتزام بملاحظات الديوان التي أوردتها التقارير السابقة ومن أهمها ما يلي:

- اعتماد الإدارة المالية على المنظومة الإلكترونية في المعاملات المالية وإغفال مسك بعض السجلات اليدوية بالمخالفة للمادة (18) من قانون النظام المالي للدولة، ومنها على سبيل المثال: سجل حصر الأصول - سجل الودائع والأمانات - سجل الالتزامات - سجل الدفعات المقدمة.
- التأخر في تسوية وإقفال سلف على حساب علاوة السفر والمبيت للموفدين بالخارج بالمخالفة لقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت المعدل بقرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (19) لسنة 2020م بتعديل بعض الأحكام بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.
- عدم القيام بالجرد الجزئي والمفاجئ للمخازن بالمخالفة للائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم العمل على إعداد ملاك وظيفي للوزارة بالمخالفة للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

تنفيذ الميزانية للعام 2022م

الجدول التالي يوضح موقف عن تنفيذ الميزانية عن السنة المالية 2022م:

ت	الباب	المسبل	المصروفات	الرصيد
1	الأول	1,272,388,781	1,367,453,785	(95,065,004)
2	الثاني	105,000,000	102,536,901	2,463,098
	الإجمالي	1,377,388,781	1,469,990,686	(92,601,905)

- بلغ إجمالي مصروفات بند الإعاشة والإقامة للعاملين خلال الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/12/31م نحو 160,234,010 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين عدم إرفاق ما يفيد الأعداد الفعلية للعاملين بالمديريات التي تم تقديم الوجبات إليها أو إرفاق ما يفيد استلام الوجبات من اللجنة المشكلة لهذا الغرض.

بند التجهيزات

- بلغ إجمالي مصروفات بند التجهيزات عن الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/12/31م نحو 46,895,015 دينار، ومن خلال الفحص تبين ما يلي:
- قيام الوزارة بتوريد احتياجاتها من تجهيزات عن طريق التكلفة المباشر بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.



- توريد سيارات بقيمة 686,520 دينار من شركة العربية الحديثة لاستيراد وسائل النقل وملحقاتها بموجب تكليف المباشر من الوزير وتم الاستلام دون التأكد من المواصفات ومدى توفر قطع الغيار وجودتها.

بند إيجارات المباني ومصروفات النقل والشحن والتأمين

بلغ إجمالي مصروفات بند إيجارات المباني ومصروفات النقل والشحن عن الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/12/31م نحو 2,276,870 دينار، ومن خلال الفحص تبين عدم إرفاق بعض مستندات إذني الصرف رقمي (4/62) و(4/53) بقيمة 9,000 دينار المتعلقة بملكية العقار المؤجر.

بند نفقات السفر والمبيت والمهمات الرسمية

بلغ إجمالي مصروفات بند نفقات السفر والمبيت عن الفترة من 2022/01/01م وحتى 2022/12/31م نحو 14,358,646 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين ما يلي:

- قيام الوزارة بصرف قيمة علاوة سفر ومبيت للموظفين التابعين لها دون مراعاة الشروط الواجب اتباعها في صرفها بالمخالفة لقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت المعدل بقرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (19) لسنة 2020م بشأن تعديل بعض الأحكام بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.
- بلغ إجمالي قيمة السلف على بند نفقات السفر والمبيت والتي لم يتم تسويتها حتى 2022/12/31م مبلغ نحو 1,148,061 دينار.
- صرف مبالغ مالية لصالح شركة الزهراء للسفر والسياحة مقابل حجوزات فندقية وتذاكر سفر لعدد من العاملين بالوزارة لأكثر من دولة مع أسرهم، ويتضح ذلك في الآتي:

البيان	القيمة	البيان	القيمة
إقامة (ع.أ.ع) وأفراد أسرته بفندق كونكورد بتونس لمدة 5 أيام	15,750	إقامة (ع.م.ع) وأفراد أسرته إقامة كاملة بفندق (CVK) بتركيا لمدة 10 أيام	31,500
إقامة (أ.ص.ع) وعائلته لمدة 5 أيام إقامة كاملة بفندق لوكوراييل - تونس	16,250	إقامة (و.م.ب) وأفراد أسرته لمدة 7 أيام بفندق ليجاس عثمان باسطنبول - تركيا إقامة كاملة	48,300
إقامة (ط.أ.ع) وزوجته بفندق (CVK) إقامة كاملة بتركيا لمدة 14 يوماً	44,100	إقامة (أ.م.أ) وزوجته وعدد 3 من أبنائه بفندق كونكورد بتونس إقامة كاملة	32,600
إقامة (ع.م.ع) وأفراد أسرته إقامة كاملة بفندق لوكوراييل - تونس لمدة 10 أيام	32,500	إقامة (أ.ص.ع) وعائلته بفندق لوكوراييل - تونس لمدة 10 أيام إقامة كاملة	32,500
إقامة (ب.أ.ب) وزوجته بفندق (CVK) بتركيا لمدة أسبوع إقامة كاملة وتمديد إقامته لمدة 5 أيام إضافية	23,520	إصدار تذاكر سفر (بنغازي - القاهرة - بنغازي) وحجوزات فندقية (إقامة كاملة بجمهورية مصر العربية - شقة فندقية بفندق كوتننتل سيتي ستارز القاهرة لمدة 30 يوم) لصالح (ع.ح.ع) وأفراد أسرته	153,600
إقامة (ع.م.ع) وعائلته بفندق (CVK) بتركيا لمدة أسبوع إقامة كاملة	46,620	قيمة تذاكر سفر لصالح (م) المذكور وأفراد أسرته (طرابلس - إسطنبول - طرابلس)	11,450

- مخالفة قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت المعدل بقرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (19) لسنة 2020م بتعديل بعض الأحكام بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.



- عدم قيام الموظف بتقديم طلب صرف العلاوة على النموذج المعد بالمخالفة للفقرة (7) من المادة (5) من القرار رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإفاد و علاوة المبيت.
- عدم قيام الوزارة بالتقييد بالمخصصات المالية وفقاً للبند مما يعد مخالفة المادة (6) من القرار رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإفاد و علاوة المبيت.

الباب الثالث

بلغت عدد التفويضات الصادرة عن وزارة التخطيط لصالح الوزارة وبيانها كالتالي:

الباب	المعتمد المفوض	المصرف	الرصيد	نسبة المصروف من المعتمد
الثالث "التحول"	64,172,822	12,406,700	51,766,122	19%

- من خلال الفحص والمراجعة تبين عدم اهتمام الوزارة بمعالجة الملاحظات التي أوردتها تقارير ومراسلات الديوان السابقة وتلافيها، ومن أهم تلك الملاحظات ما يلي:

- عدم إحالة المعاملات التي تجاوزت قيمتها 500,000 دينار بعد الصرف مباشرة إلى ديوان المحاسبة لغرض أعمال المراجعة اللاحقة بالمخالفة للقانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- عدم إبرام عقود لأغلب الارتباطات والتكليفات المتعلقة بالتوريدات وإنجاز الأعمال والخدمات... الخ، عدم استجلاب عروض للمفاضلة لغرض الحصول على أجود الأصناف وبالأسعار المناسبة.
- عدم إرفاق ملفات الشركات يحتوي على مستندات إنشائها كعقد التأسيس والنظام الأساسي والقيد بالغرف التجارية.
- عدم إرفاق المقاييس مع أدونات الصرف بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- ضعف التواصل بين الإدارة المالية وإدارة المشروعات مما يظهر عدم دقة تقارير المتابعة الفنية والمالية للمشاريع المنفذة.

المشروعات

من خلال الاطلاع على الموقف التنفيذي للمشروعات (الإنشاء والصيانة) تبين وجود عدد 70 مشروع بقيمة إجمالية نحو 114,455,204 دينار صدر بشأنها أوامر تكليف ولم تباشر الشركات التنفيذ لعدم توفر التغطية المالية، ومن خلال أعمال الفحص المستندي للمعاملات المالية المتعلقة بميزانية التنمية (الباب الثالث) تبين الآتي:



الغرض	المستفيد	المبلغ	التاريخ	إذن الصرف
تنفيذ البنية التحتية لمبنى التدريب إدارة العمليات الأمنية الخمس	شركة السعفة الذهبية للمقاولات	331,500	2022/12/27	رقم (3/9)
تنفيذ مبنى إداري بمقر إدارة المهام الخاصة بمصراثة	شركة أركان الديار	924,450	2022/3/20	رقم (4/1)
توريد وتركيب قاعدة البيانات الرئيسية بوزارة الداخلية	شركة السلع الأمنية	3,015,887	2022/4/6	رقم (4/2)
تنفيذ مبنى إداري	شركة العماد الدولية	645,467	2022/3/9	رقم (3/7)
تنفيذ الأعمال الخارجية لمعسكر القره بوللي	شركة الهروج الخضمر للمقاولات	1,136,588	2022/3/9	رقم (3/4)

العهد المالية

- صرف عهد مالية من حساب الطوارئ لسنة 2021م ما يقارب 5,510,000 دينار لم يتم تسويتها وإقفالها حتى تاريخه بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اتباع الوسائل التي تكفل تسوية العهد المالية بانتظام فور انتهاء الغرض منها الأمر الذي أدى إلى تراكم أرصدها وصعوبة متابعتها.

جهاز حراسة المرافق التعليمية

نظام الرقابة الداخلية

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تشكيل لجنة عطاءات فرعية بالجهاز للقيام بالأعمال المناطة بها وفقاً للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- لوحظ قيام الجهاز بالتكليف المباشر لأغلب المشتريات دون إبرام عقود مع الطرف الثاني.
- عدم قيام الإدارة بإجراء الجرد الفعلي السنوي والاكتفاء بحصر الأصول دون التأكد منها ومطابقتها وتحديد الانحرافات إن وجدت.
- عدم قيام الإدارة بمسك بعض السجلات والتي منها سجل الأصول الثابتة.
- وجود مبلغ بقيمة 460,645 دينار ظهر بكشف حساب المصرف الباب الأول ولم يظهر بالدفاتر دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات للمعالجة.
- وجود صكوك معلقة في حساب الباب الأول بقيمة إجمالية وقدرها 4,091,983 دينار خلال سنة 2022م ولم يتم تحويلها إلى الإيراد العام.

الميزانية التسييرية

وفيما يلي بيان بالمخصصات المعتمدة مقارنة بالمصروفات الفعلية عن الفترة من 2022/1/1م وحتى 2022/12/31م:

البيان	المعتمد	المسبل	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	262,000,000	120,722,693	176,301,145	85,698,855
الباب الثاني	8,000,000	3,000,000	2,703,920	5,296,080
المجموع	270,000,000	123,722,693	179,005,065	90,994,935



لوحظ قيام الجهاز باللجوء إلى طريق التكلفة المباشر لتوفير احتياجاته دون إبرام عقود مع الجهات الموردة بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.

المخازن

- عدم اعداد مقايسة سنوية باحتياجات الجهاز من الأصناف المطلوبة.
- عدم وضع بطاقات الأصناف على كل صنف بالمخازن وإنما يتم الاحتفاظ بها بإدارة المخزن مع وجود منظومة خاصة بالمخازن وإن وجد بعض بطاقات الأصناف على الصنف لا توجد بها البيانات من توريد و صرف والكمية.
- عدم وجود تهوية سليمة بالمخازن بالمخالفة لأحكام المادة (250) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصلحة الأحوال المدنية

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تشكيل لجنة عطاءات فرعية بالمصلحة للقيام بالأعمال المناطة بها وفقاً للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- وجود صكوك معلقة منذ سنوات سابقة لم تخصم من كشف المصرف دون اتخاذ ما يلزم من إجراءات حيالها.
- تأخر العديد من الفروع التابعة للمصلحة بإحالة الإيرادات شهرياً إلى حساب الإيرادات بالمصلحة مما ادي إلى تأخر تسجيل تلك الإيرادات بنهاية السنة المالية كما يؤدي ذلك إلى ترحيلها من سنة إلى اخرى.

الميزانية التسييرية

وفيما يلي بيان بالمخصصات المعتمدة مقارنة بالمصروفات الفعلية عن الفترة من 2022/1/1م وحتى 2022/12/31م:

البيان	المعتمد	المسبل	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	852,000,000	696,010,874	840,910,570	11,089,430
الباب الثاني	33,000,000	22,999,998	22,971,250	10,028,750
المجموع	885,000,000	719,010,872	863,881,820	21,118,180

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المصلحة باللجوء إلى طريق التكلفة المباشر لتوفير احتياجاتها فضلاً عن عدم إبرام عقود مع الجهات الموردة بالإضافة إلى عدم استدرج عروض مفاضلة بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- توقف عدد 68 مكتب من أصل 170 مكتب للجباية حسب التنظيم الداخلي للمصلحة ومنها منذ سنة 2011م وحتى تاريخه.



- أغلب الالتزامات تم ترتيبها خلال سنوات سابقة اعتباراً من السنة المالية 2013م لغاية السنة المالية 2015م دون اتخاذ أي إجراءات بالخصوص.

تقييم النظم الالكترونية لمصلحة الأحوال المدنية

نفذ الديوان مهمة لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بأنظمة المعلومات لمصلحة الاحوال المدنية، لتحديد مدى ملاءمة الأنظمة الإلكترونية المعمول بها في تحقيق استراتيجيات المصلحة المستقبلية، وقد أسفرت عمليات الفحص والتدقيق على النتائج الآتية:

- غياب خطة استراتيجية للمصلحة الأمر الذي أثر سلباً على الإدارات ذات العلاقة بتقنية المعلومات وبما يدعم التحول الرقمي للمصلحة.

- وجود خلل بالتنظيم الداخلي وتداخل بعض الاختصاصات والمهام بين بعض الإدارات الأمر الذي يعيق توزيع السلطة والمسؤولية والمهام وتحديد العلاقات بين الإدارات وتدفق التقارير بشكل انسيابي، حيث تبين وجود العديد من الأقسام بالإدارات لها بعض اختصاصات إدارة تقنية المعلومات مثل أدوار الدعم الفني وإنشاء قواعد البيانات وتطوير البنية التحتية لتقنية المعلومات فضلاً عن عدم تمكن إدارة التقنية من حصر وإدارة كافة الأصول التقنية، حيث لوحظ وجود بعض المنظومات خارج نطاق إدارة تقنية المعلومات مع ملاحظة عدم تفعيل كافة الأقسام والوحدات ذات الصلة بإدارة التقنية داخل المصلحة، بالرغم من صدور قرار رئيس المصلحة رقم (257) لسنة 2021م وبتاريخ 2021/06/06م.

- عدم ملاءمة الهيكل التنظيمي للمصلحة لمتطلبات حوكمة تقنية المعلومات، حيث لا يوجد فصل واضح للأدوار التنفيذية والرقابية لتقنية المعلومات حيث تبين أن مسؤولية التقييم والمتابعة لعمل إدارة تقنية المعلومات والمنظومات العاملة بها يرجع إلي إدارة شؤون الرقم الوطني وذلك حسب نص المادة (3) فقرة (5) من قرار رئيس المصلحة رقم (257) لسنة 2021م بشأن التنظيم الداخلي للمصلحة بالرغم من أن هذه الإدارة تعتبر إدارة تنفيذية بحد ذاتها وهي المسؤولة عن إدارة منظومة الرقم الوطني وقاعدة بياناتها، كما لها اختصاص تطوير العمل التقني بالمصلحة، الأمر الذي يعد سلباً لاختصاصات ادارة التقنية، مما يعد مخالفة للمادة (9) من ذات القرار بشأن اختصاصات إدارة تقنية المعلومات.

- كثرة التعديلات غير الممنهجة على الهيكل التنظيمي، فضلاً على عدم تفعيل الهيكل الحالي على النحو الأمثل، الأمر الذي أثر على سلامة أنظمة الحوكمة بالمصلحة وبدوره يؤثر على فاعلية حوكمة تقنية المعلومات، مما يعيق ترجمة الأهداف التي تسعى المصلحة للوصول اليها وفقاً لقرار إنشائها.

- عدم وجود إدارة للمخاطر بالهيكل التنظيمي ترصد وتحدد وتحلل المخاطر المتوقعة وتنبه إدارة المصلحة بمخاطر تقنية المعلومات المحتملة وذلك للعمل على تفاديها والحد منها بشكل ملائم، الأمر الذي يبين عدم وجود وعي كافي من قبل المستويات الإدارية العليا بإدارة مخاطر تقنية المعلومات ومراقبتها.



- عدم وجود لجنة عليا إشرافية وتوجيهية لتقنية المعلومات تقوم بالإشراف والمتابعة للمشاريع الاستراتيجية ومتابعة تنفيذ الخطط ذات العلاقة بالتحول الرقمي للمصلحة.
- القصور في إعداد تقارير دورية وسنوية لمكتب المراجعة الداخلية أو إدارة التفتيش والجودة (سابقا) عن الأعمال التقنية داخل المصلحة، الأمر الذي جعل الإدارة العليا في معزل لتقييم الوضع الفعلي لوظائف عمليات تقنية المعلومات بشكل ملائم.
- تبين عدم وجود سياسات وإجراءات مكتوبة ومعتمدة رسمياً تتعلق بوظائف وعمليات تقنية المعلومات.
- غياب تعميم السياسات والإجراءات الصادرة عن الهيئة العامة لسلامة وأمن المعلومات والمتعلقة بسياسة أمن المعلومات على الموظفين بشكل دوري.
- القصور في وضع سياسات واضحة للتوظيف داخل المصلحة بما تضمن التوظيف وفقاً للاحتياج الفعلي وتراعي معايير الشفافية والكفاءة، الأمر الذي أثر سلباً على أداء إدارة تقنية المعلومات، حيث بلغ عدد الموظفين بإدارة تقنية المعلومات عدد 31 موظف من أصل 63,541 موظف وهو ما يشكل ما نسبته 0.05% من إجمالي القوة العمومية بالمصلحة وهي نسبة متدنية.
- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد لدي المصلحة معد بطريقة تضمن التسكين علي الوظائف بالشكل الأمثل، الأمر الذي انعكس سلباً على أداء الإدارات ذات العلاقة بالجوانب التقنية.
- عدم امتلاك وصف وظيفي وتوصيف للوظائف الفنية والهندسية وتحديد المهام والمسؤوليات والواجبات بالإضافة إلي القدرات والمهارات المطلوبة وبما يلي احتياجات العمل بالمصلحة ويساعدها في التحول الرقمي.
- عدم وجود سياسة للتدريب يمكن من خلالها العمل على وضع استراتيجيات واضحة للتدريب خاصة فيما يتعلق بالجانب التقني للموظفين العاملين بتقنية المعلومات بالمصلحة.
- تكديس في الكادر الوظيفي بالمصلحة وغياب أية خطط مستقبلية للتعامل مع أعداد الموظفين الكبيرة، وذلك لإمكانية الاستفادة منهم.
- عدم تناسب المورد البشري القائم على إدارة تقنية المعلومات مع طبيعة العمل ومتطلباته، حيث لوحظ افتقار بعضه إلي متطلبات الوظيفة والمهام المطلوبة وفقاً للجدول الآتي:

المؤهل العلمي	الصفة
دبلوم عالي حاسب آلي (برمجة)	رئيس قسم البنية التحتية
هندسة مدنية	رئيس قسم الدعم الفني

- قصور قسم إدارة المشاريع التابع لإدارة تقنية المعلومات بالمصلحة بتقديم أية تقارير دورية تتعلق بتقييم العمل التقني والمعلوماتي والمنظومات العاملة وتحديد مدى سلامة وتماسك قواعد بياناتها والكشف عن أوجه القصور من قبل وحدة



الجودة وتقييم الأداء التابعة للقسم، وذلك بالمخالفة لنص المادة (9) من القرار رقم (257) لسنة 2021م.

نتائج ضوابط عمليات تقنية المعلومات (RCM OPS)

- عدم وجود اشتراطات السلامة وأمن المعلومات بما يتطابق مع المعايير الدولية.
- غياب التقارير الفنية لإدارة مركز البيانات بالمصلحة حيث لا يوجد إجراءات موثقة لعمليات التغيير والتطوير للمعدات بمركز البيانات.
- غياب الخطط لإدارة المخاطر وخطط استمرارية الأعمال والنسخ الاحتياطي المجدول داخل وخارج المصلحة بالرغم من أهمية الموضوع في الحفاظ على الأعمال والخدمات المقدمة للمواطنين على مستوى الدولة.
- لا توجد ضوابط واجراءات للتعامل مع الأشرطة والأقراص بغرض حمايتها من الإفشاء أو التخلص غير المصرح.

نتائج ضوابط الوصول المادي والبيئي RCM ENV

- مركز البيانات موجود قرب أنابيب المياه وأنابيب الصرف الصحي.
- من خلال قيام الديوان بإجراء الاختبارات بإدارة تقنية المعلومات والتوثيق بالمصلحة وفق نموذج مخصص لضوابط الوصول المادي والبيئي لوحظ الآتي:

ت	الاختبار	النتيجة وفق المعايير
1	التحقق من تأمين المكان بالكامل؟	مطبق بنسبة 90%
2	التحقق من مكان وجود مركز البيانات باي طابق؟	غير مطبق
3	التحقق من وجود نوافذ بمركز البيانات؟	غير مطبق
4	التحقق من نوع الباب الموجود بمركز البيانات؟	جزئي
5	التحقق من ان القفل الموجود بالباب هل متصل مع نظام لتسجيل البيانات او لا؟	غير مطبق
6	التحقق من نوع القفل الإلكتروني المستعمل؟	مطبق بشكل جزئي
7	التحقق من عدد الأشخاص المخولين باستعمال الكود للدخول لمركز البيانات؟	غير مطبق
8	التحقق من وجود سجلات ورقية خاصة بعمليات تسجيل الدخول لمركز البيانات؟	مطبق
9	التحقق من وجود (Raised Floor) بمركز البيانات؟	نعم يوجد
10	التحقق من وجود كاميرات مراقبة بمركز البيانات؟	جزئي
11	التحقق من وجود مكان مخصص لمراقبة الكاميرات؟	مطبق
12	التحقق من وجود منظومة إنذار حريق بمركز البيانات؟	مطبق
13	التحقق من وجود نظام تبريد بمركز البيانات؟	مطبق
14	التحقق من وجود ترقيم وتسمية للكوابل بمركز البيانات؟	يوجد ترقيم للكوابل
15	التحقق من عدم وجود كوابل خارج صناديق المعدات؟	غير مطبق
16	التحقق من عدم وجود أنابيب مياه قريبة من مركز البيانات؟	غير مطبق
17	التحقق من عدم وجود أنابيب غاز قريبة من مركز البيانات؟	مطبق
18	التحقق من عدم وجود أنابيب تصريف مياه قريبة من مركز البيانات؟	غير مطبق

نتائج ضوابط الشراء تقنية المعلومات (RCM PUR)

- غياب سياسات أو أدلة واضحة تنظم عمليات الشراء والاقتناء بالمصلحة باستثناء الاسترشاد بلائحة العقود الإدارية للدولة.
- قصور مشاركة إدارة تقنية المعلومات في الإعداد والتجهيز وتقديم الاستشارة لعمليات الشراء والتطوير ذات العلاقة بالجانب التقني على مستوى المصلحة، فضلا على غياب أية عضوية للإدارة فيما يتعلق بلجان المشتريات.



- عدم وجود حصر واضح لأصول تقنية المعلومات بالمصلحة وعدم المقدرة على تحديد كافة الأصول المقتناة المتعلقة بالمصلحة لأي سنة من السنوات الأخيرة من قبل إدارة التقنية بسبب التشوّهات في قرار التنظيم الداخلي للمصلحة وتداخل الاختصاصات فيه، وعدم مشاركة إدارة التقنية بشكل رئيسي في توريد المشتريات.
- عدم وجود لجنة للعطاءات داخل المصلحة تساعد على ضمان اجراء عملية التعاقد على المشروعات بالصورة المثلى وذلك بالمخالفة للتشريعات الناظمة للمشتريات الحكومية (لائحة العقود الإدارية)، حيث لوحظ إبرام معظم العقود عن طريق التكلفة المباشر ومنها (منظومة الأحوال المدنية - خدمة إصدار الرقم الوطني - منصة خدمات الويب - منظومة بوابة الأُسُر - توفير جدار حماية لمنظومة الأحوال المدنية).
- ضعف في إجراءات إدارة مشروعات تقنية المعلومات، حيث افتقرت لبعض الجوانب الرئيسية والتمثلة في عدم وجود آليات لرصد المخاطر المرتبطة بالتنفيذ ناهيك عن عدم تحديد الإطار الزمني لتنفيذ تلك الأهداف، هذا فضلاً على عدم وجود آلية لقياس وتحديد مدى توفر الموارد لضمان نجاحها (مادية، بشرية، تقنية...)، خاصة في ظل عدم اعتماد تلك المشاريع على المستوى الأعلى بالمصلحة، ناهيك عن ضعف عمليات المتابعة من قبل قسم إدارة المشاريع بإدارة تقنية المعلومات وإعداد تقارير دورية عنها ومنها على سبيل المثال لا للحصر: (مشروع منصة خدمات المواطنين - مشروع الأرشيف الإلكتروني - مشروع تطوير مركز البيانات - مشروع استكمال القياسات الحيوية - مشروع البنية التحتية للاتصالات).

نتائج ضوابط الوصول المنطقي (RCM LAC)

- القصور في وضع إجراءات فعالة ومعتمدة وموثقة تنظم الوصول المنطقي إلى البيانات والمعلومات الإلكترونية والرقمية.
- عدم وجود سجلات المراجعة الإلكترونية Audit trail لمراقبة النشاطات غير العادية والمنتظمة ومتابعة عمليات الإدخال وتجاوز الصلاحيات والاطلاع على المعلومات الحيوية.
- قصور عمليات تقييم المخاطر والتهديدات المحتملة فيما يتعلق بعمليات الوصول إلى بيانات تقنية المعلومات بالجهة وغياب سياسة معتمدة وموثقة خاصة بكشف محاولات الاختراق والتجسس وكيفية التعامل معها.
- القصور في وضع إجراءات معتمدة وموثقة بإدارة ومنح الصلاحيات وتحديد المكلفين بها وبمراجعتها مما يهدد من إمكانية الوصول غير المنطقي للبيانات.

نتائج ضوابط تطوير وتغيير نظم التطبيقات (RCM DEV)

- غياب أية إجراءات أو خطوات واضحة ومحددة لمسألة تحليل التغيير يمكن معها التعرف على آثار عمليات التغيير وتكاليف القيام به.
- غياب الاحتفاظ بأية سجلات لعمليات التغيير يمكن من خلالها الرجوع للتغيرات التي طرأت فعلاً، الأمر الذي بدوره يؤدي إلى عدم وجود تصنيف لعمليات التغيير



من حيث حجمها وتوقيت القيام بها، علاوة على عدم إعداد تقارير دورية وسنوية خاصة بها.

نتائج ضوابط استمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث (RCM -RCM DEV) (BCM)

- افتقار المصلحة لوجود خطط تتعلق باستمرارية الأعمال للتعافي في حالة وقوع كارثة وتحديد أولوية الإجراءات الطارئة للحفاظ على استدامة الأنشطة.
- لا يوجد مستوى إداري مختص بوضع خطط الاستمرارية للأعمال والتعافي من الكوارث.

نتائج الاختبارات الفعلية لضوابط استمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث (RCM DEV)

ت	الاختبار	النتيجة
1	هل يوجد أجهزة حفظ للطاقة الكهربائية كافية؟	وجود أجهزة ups خاصة بالخوادم، كذلك يوجد (مولد يعمل بعد ساعات الدوام الرسمي لتشغيل مركز البيانات فقط ومولد يقوم بتشغيل المبنى بالكامل في ساعات الدوام الرسمي)
2	هل توجد أجهزة خوادم تعمل بالتوازي مع الأجهزة الحالية؟	توجد أجهزة تعمل بالتوازي بتقنية (VMware) (أجهزة افتراضية) يتم تنصيبها داخل أجهزة الخوادم.
3	هل توجد مسارات بديلة لنقل البيانات؟	توجد مسارات بديلة لنقل البيانات من نفس الشركة المزودة للخدمة.
4	هل يوجد أكثر من مصدر لخدمة الإنترنت؟	يوجد خدمة الإنترنت من نفس الشركة فقط (خط فايبر - Wifi)
5	هل يوجد نظام خاص بالنسخ الاحتياطي يعمل على أخذ نسخة من البيانات تلقائياً؟	يوجد نظام نسخ احتياطي يعمل تلقائياً لأخذ نسخة من البيانات.
6	هل يوجد نظام تخزين خارجي؟	يتم أخذ نسخة في external hard disk
7	هل تحدث مشاكل في عمل أجهزة الخوادم؟ وهل توقفت عن العمل فيما سبق؟	لم تحدث مشاكل إطلاقاً ولم تتوقف أجهزة الخوادم عن العمل حسب إفادة السادة المهندسين بالخصوص

نتائج ضوابط التطبيقات (RCM APP) للنظام القديم

- القصور في تبني المصلحة لنظام إلكتروني موحد يضم كافة العمليات والأعمال وتوحيد الأنظمة وقواعد البيانات، الأمر الذي ترتب عنه شراء أكثر من نظام.
- مخالفة الأنظمة الحالية لبعض التشريعات والقوانين المعمول بها في المصلحة.
- غياب أكثر من 142 وظيفة في الأنظمة الحالية مقارنة بالنظام الجديد الموجود في بيئة التشغيل التجريبي.
- لا تملك المصلحة (Source Code) للنظام والذي يعتبر جوهر النظام للاستفادة منه في التطوير والمعالجة في حالة حدوث المشاكل والعراقيل بالنظام
- غياب التوثيق للمنظومة وأدلة استخدامها والمخططات الخاصة بها (التراخيص - دليل الاستخدام - وثائق البرمجة - وثائق الصلاحيات والمسؤوليات).
- لا تملك المصلحة مستندات الأنظمة الحالية من نموذج تدفق البيانات بين الأنظمة (Data Flow Diagram) ونماذج العلاقات بين جداول النظام في قواعد البيانات (Relation Ship Diagram).
- لا توجد لجنة مكلفة بالتحقق من البيانات قبل إدخالها فالمدخل هو الذي يتحقق من المستند.
- لا يوجد نظام مراقبة لمراجعة المدخلات بالمنظومة ومطابقة السجلات الورقية بالإلكترونية.



- لا توجد إجراءات تسليم واستلام وتبادل المستندات الرسمية والأصلية بين مكاتب المصلحة بالمناطق وإدارة الإدخال لغرض إدراجها بالمنظومة.
- لا يوجد نظام للجدولة وتخطيط الوقت في قسم DP لاستلام البيانات التي تتطلب الإدخال ووقت الانتهاء منها (تسجيل الواقعات) (تسجيل الوفيات).
- غياب وثائق توضح آلية عمل النظام وخاصة المتعلقة بمعالجة المدخلات.
- لا توجد عملية تسجيل لتاريخ ووقت كل عملية.

التوصيات

- ضرورة تبني منهجيات الإدارة الاستراتيجية بما ينعكس إيجاباً على عمل الإدارات التشغيلية، من خلال اعتماد خطط استراتيجية مدروسة لتحقيق رؤى المصلحة المستقبلية.
- نوصي إدارة المصلحة باعتماد هيكل تنظيمي حديث يتماشى مع الرؤيا المرغوب في الوصول إليها من خلال توضيح التقسيمات الإدارية والفرعية وتوصيف الوظائف التي تشملها من حيث المهام والصلاحيات والمسؤوليات بما يلبي احتياجات العمل بالمصلحة وطبيعة النشاط بها بالشكل المطلوب، ومراعاة الفصل بين الاختصاصات بين جميع الوظائف بالإدارات المختلفة.
- العمل على اعتماد إدارة للمخاطر لها القدرة على تحديد الأحداث المحتملة التي قد تؤثر على المصلحة ومحاولة قياسها واحتمالات حدوثها والآثار المتوقعة عليها في حالة وجودها وكيفية مجابتهها وتنبيه المكلفين بالحوكمة داخل المصلحة بتلك المخاطر أولاً بأول.
- العمل على استحداث أدوار استشارية توجيهية بالهيكل التنظيمي للمصلحة من خلال اعتماد لجنة توجيهية تتحمل مسؤولية المراجعة، والمصادقة، وأن يكون لها دور فعال في وضع القرارات المتعلقة بالأعمال.
- ضرورة العمل على إعداد واعتماد سياسات وإجراءات مكتوبة تتعلق بكافة الوظائف ذات العلاقة بتقنية المعلومات، والعمل على تعميم السياسات والإجراءات الصادرة عن الهيئة العامة لأمن المعلومات بشكل دوري.
- ضرورة العمل على اعتماد سياسة مناسبة للتوظيف، والعمل على البدء في إجراءات تأهيلية للموظفين المنسبين حديثاً والعمل على وضع سياسة للتدريب خاصة فيما يتعلق بالجانب التقني للموظفين العاملين بتقنية المعلومات بالمصلحة.
- إصدار دليل إجراءات لأمن المعلومات وسياسات الوصول المادي والبيئي واعتمادها من إدارة المصلحة، ويمكن الاستئناس بالسياسات الصادرة عن الهيئة العامة لأمن وسلامة المعلومات.
- إعداد خطة فيما يتعلق باستدامة الأعمال والرجوع للوضع السابق في حالة حدوث مشاكل.



- التخطيط للقدرات داخل إدارة تقنية المعلومات من حيث ساعات التخزين والمعالجة وإدارة الحوادث وإدارة الوسائط وخطط لعمليات الصيانة والدعم الفني.
- إعداد خطط وضوابط خاصة بالتعامل مع الأشرطة والأقراص الصلبة ووسائط النقل المستخدمة في عمليات النسخ والنقل التي تتعرض لتلف أو حدوث مشاكل بها.
- معالجة الثغرات المتعلقة بمركز البيانات وتغيير القفل الإلكتروني الموجود حالياً بقفل إلكتروني آخر من نوع بصمة اليد أو بصمة الوجه وربطه بنظام إلكتروني لتسجيل عمليات الدخول والخروج من مركز البيانات.
- إضافة عدد من كاميرات المراقبة في غرفة المتابعة وغرفة مركز البيانات.
- بخصوص الإجراءات الأمنية للمبنى نوصي المصلحة بإجراء تعديلات على ارتفاع الجدران الموجودة بالمبنى.
- العمل على إعداد تقارير دورية تتعلق بمتابعة المشاريع وتقييمها أولاً بأول لمساعدة مستويات الحوكمة بالمصلحة على معالجة الأخطاء في الوقت المناسب.
- ضرورة العمل على وضع إجراءات وآليات واضحة لرصد المخاطر المرتبطة بتنفيذ المشاريع المتعاقد عليها ذات العلاقة بالجانب التقني، وتحديد أطر زمنية واضحة لتنفيذ تلك المشاريع، ووضع مؤشرات قياس محددة لمتابعتها أولاً بأول وإعداد تقارير دورية عنها.
- ضرورة تكليف موظفين للقيام بتتبع حركات المستخدمين والأجهزة و اعتماد آلية واضحة تسجل وتراقب بشكل مستمر عمليات الوصول إلى بيانات تقنية المعلومات (سجلات المراجعة).
- نوصي المصلحة بتوجيه الإدارات والأقسام المختصة بتقييم المخاطر والتهديدات المحتملة لعملية الوصول إلى بيانات تقنية المعلومات بالجهة.
- نوصي المصلحة باعتماد وإصدار إجراءات ودليل إدارة ومنح الصلاحيات لتحديد المسؤوليات.
- ضرورة إعداد خطط وضوابط خاصة لاستمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث لضمان عدم تلف البيانات أو حدوث مشاكل بها والتأكد من وضع ضوابط لها بحيث تضمن تحديد الأولوية عند اتخاذ الإجراءات.
- نوصي المصلحة بمسك وحفظ جميع الوثائق الأساسية للنظام من نموذج تدفق البيانات (Data Flow Digram) ونماذج العلاقات بين جداول النظام في قواعد البيانات (Relation Ship Digram).
- نوصي المصلحة بإمكانية الحصول على ملكية (Source Code) وتدريب موظفين من إدارة التقنية والمعلومات والتوثيق بهذا الشأن لما له من أهمية مستقبلاً لتطوير وحل المشاكل والعراقيل عند حدوثها.



- نوصي المصلحة بالإسراع في العمل على تغيير وتفعيل النقل التلقائي للبيانات بدلاً من الطريقة الحالية التي يتم بها إرسال البيانات يدوياً عن طريق البريد من منظومة مصلحة الأحوال المدنية إلى منظومة إصدار الرقم الوطني تفادياً لتسريب هذه البيانات أو تلفها أو حدوث أخطاء بها.
- نوصي المصلحة بعمل آلية لحفظ الوثائق المتعلقة بعملية التعديلات وذلك بحفظ نسخ احتياطية من هذه الوثائق بشكل مركزي مما يضمن استمرارية الأعمال في حالة حدوث أي كوارث في الفروع والمكاتب التابعة للمصلحة.
- نوصي المصلحة بأن تكون عملية تصدير الملف المتعلق بجدول إصدار الأرقام الوطنية من منظومة الإصدار بشكل تلقائي لزيادة الموثوقية والسرية ونزاهة البيانات.

مصلحة الجوازات والجنسية

- عدم وجود هيكل تنظيمي معتمد بالمخالفة لأحكام المادة (10) من قرار إنشاء مصلحة الجوازات (214) لسنة 2018م.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في أداء دوره المناط على أكمل وجه بالمخالفة لأحكام المواد (88-292-293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اعتماد الإدارة المالية على المنظومة الإلكترونية في عمليات قيد المعاملات المالية وإغفال مسك بعض السجلات المهمة مثل: (سجل الدفعات المقدمة - سجل الودائع والأمانات - سجل العهد المالية المستديمة) وذلك بالمخالفة لأحكام المواد (81-163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تجاوز الصكوك المعلقة المدة القانونية لتقديمها للصراف، حيث تجاوز البعض منها السنة دون اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

البيان التالي يوضح الاعتمادات المالية الباب الأول والباب الثاني مقارنة بالمصروفات الفعلية حتى 2022/12/31م:

الباب	الحوالة المالية المسيل	المصروفات الفعلية	الرصيد
الأول	220,648,284	220,588,808	59,476
الثاني	14,728,897	14,700,929	27,968
الإجمالي	235,377,181	235,289,737	87,444

الباب الأول

بند الإعاشة

بلغت إجمالي المصروفات على بند الإعاشة ما قيمته 5,733,595 دينار للسنة المالية 2022م منها مبلغ 4,972,550 دينار مقابل تموين جاف بقيمة إجمالية ولو حظ بشأنه الآتي:

- تجزئة فواتير الدفعات المصروفة لأقل من 500,000 ألف دينار بقصد التهرب من إحالتها إلى الديوان لغرض المراجعة اللاحقة وذلك بالمخالفة للمادة (2) من



القانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

- تم تشكيل لجنة خاصة لغرض المفاضلة بين عروض السلع التموينية بموجب قرار من رئيس المصلحة رغم وجود لجنة مشتريات.
- عدم إرفاق ما يفيد احتياجات المصلحة من المواد الغذائية من الإدارات والأقسام الفنية.
- عدم إرفاق تقرير المشرف يوضح آلية استلام وتوزيع التموين لجميع أذونات الصرف.

بند المكافآت والعمل الإضافي

- بلغت قيمة العمل الإضافي والمكافآت المصروفة خلال السنة المالية 2022م بنحو 2,566,157 دينار، حيث تم صرف أكثر من نصف القيمة خلال شهر 12 بقصد استنفاد البند والتوسع في صرف المكافآت المالية المستمرة والمقطوعة دون وجود ضوابط تنظمها، ناهيك عن عدم إرفاق تقارير دورية عن إنجاز المهام المكلفين بها.
- صرف مكافآت مالية ومقابل عمل إضافي لمراقب مالي المصلحة 42,230 دينار خلال اثني عشر شهراً بالمخالفة لقانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومخالفاً لقرار وزير المالية رقم (357) لسنة 2019م بشأن مزايا المراقبين الماليين، وبيانها كالتالي:

بند الملابس والقيافة

- أظهرت يومية الصندوق قيمة نفقات خلال السنة المالية 2022م على بند الملابس والقيافة نحو 7,901,350 دينار ولم تتم عملية المراجعة لعدم الحصول على المستندات المؤيدة للصرف.

الباب الثاني

- بموجب إذن صرف (4/1) بتاريخ 2022/04/24 بقيمة إجمالية 80,425 دينار مقابل صيانة مبنى ديوان المصلحة لسنة 2021م لصالح شركة إنجاز الرخاء للمقاولات حيث لوحظ عدم إرفاق محضر اجتماع لجنة العطاءات بالمخالفة لللائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م وعدم قيام المراقب المالي بالتوقيع والختم على أذونات الصرف.
- قيام المصلحة بتكبد تكاليف صيانة سيارات خاصة لموظفي المصلحة بالمخالفة وتحميلها على بند قطع غيار ومهمات.
- بموجب إذن صرف (4/6) بتاريخ 2022/04/24 بقيمة 8,476 دينار مقابل مصروفات علاوة سفر ومبيت لإيفاد لرئيس المصلحة في مهمة خارجية لجمهورية مصر لم يتم إرفاق نموذج علاوة السفر والمبيت.
- بموجب إذن صرف (4/7) بتاريخ 2022/04/24 بقيمة 23,880 دينار مقابل إيجار مخزن ولمدة 4 أشهر بقيمة 6,000 دينار شهري تم استلام الصك من رئيس مكتب المخازن بدلاً من صاحب العقار.



- بموجب إذن صرف رقمي (4/11) و(4/12) بتاريخ 2022/04/24 م بقيمة إجمالية 183,000 دينار و188,000 دينار مقابل صيانة وترميم وطلاء الواجهة الأمامية لمبنى إدارة مصلحة الجوازات وطلاء وترميم وصيانة السور والسياح الحديدي بالكامل عن سنة 2022 م لصالح شركة الإطلالة لوحظ الموافقة على العرض كان يوم 2022/02/21 م والتقرير الفني بتنفيذ كافة الأعمال المتعلقة بنود العقد كان يوم 2022/02/25 م، أي خلال 4 أيام فقط.

- بموجب إذن صرف (5/36) لصالح شركة شرق الاثرون بقيمة إجمالية 96,000 دينار بتاريخ 2022/05/15 م مقابل توريد أثاث إلى ديوان المصلحة تبين التضارب في تواريخ الفاتورة النهائية مع إذن الصرف حيث إن الفاتورة مؤرخة في 2022/05/22 م بينما إذن الصرف مؤرخ في 2022/05/15 م، مما يدل على إن الإجراءات تمت بشكل صوري.

- إذن صرف رقمي (7/28) و(7/29) لصالح شركة سراج العاصمة لاستيراد الأجهزة الإلكترونية بقيم إجمالية على التوالي 201,255 دينار 201,255 دينار مقابل توريد عدد من الأجهزة الإلكترونية والتجهيزات للمصلحة بمطار طبرق ومنفذ الدبداب، حيث لوحظ اللجوء إلى طريق التكلفة المباشر بالمخالفة للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007 م والمبالغة في الأسعار مقارنة بأسعار السوق السائدة.

- بموجب إذن صرف (7/35) بتاريخ 2022/07/23 م بقيمة إجمالية 255,175 دينار مقابل توفير أجهزة كمبيوتر مكتبي لصالح شركة الأنوار للحاسبات والتقنية، لوحظ أن الترسية تمت قبل اجتماع لجنة المشتريات حيث تم إعداد إذن الصرف بتاريخ 2022/07/23 م بينما اجتماع اللجنة كان يوم 2022/07/24 م مما يدل على إن الإجراءات أعدت شكلياً.

- بموجب إذن صرف (8/69-65) بتاريخ 2022/08/24 م لصالح شركة المسار الموثوق للتجهيزات المكتبية والأثاث بقيمة إجمالية 1,220,440 دينار مقابل تجهيز وتأثيث مبنى الضيافة بمقر ديوان المصلحة لسنة 2022 م تم تكليف شركة المسار بطريق التكلفة المباشر بالمخالفة لللائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007 م، مما كان له الأثر في المبالغة في الأسعار بالمقارنة مع أسعار السوق السائدة.

- بموجب إذن صرف (9/24) بتاريخ 2022/09/18 م لصالح شركة المتمكن الدولية بقيمة إجمالية 22,675 دينار مقابل توفير وجبات غذائية لوحظ إن اسم الشركة ونشاطها يتغير منذ تأسيسها بتغير العمل المكلفة به، حيث كان آخر تعديل قبل التعاقد بتاريخ 2022/08/22 م وتم تقديم الفواتير المبدئية يوم 2022/08/23 م كانت باسم شركة المدار النقال لاستيراد الأجهزة الكهربائية.

الحسابات المصرفية

ظهور صكوك معلقة منذ فترات زمنية دون معالجة بالإضافة لمبالغ ظاهرة بكشف حساب المصرف غير مثبتة بالدفاتر:



الملاحظة	القيمة (دينار)	الحساب
معلقة يرجع تاريخها إلى سنوات	44,219,143	2131204
ولا مقابل لها بالدفاتر	24,508	
ولا مقابل لها بالدفاتر	3,183	2131682
معلقة يرجع تاريخها إلى سنوات	1,260,090	2132119

الباب الثالث "نفقات التنمية"

- عدم إعداد أذونات صرف بالمبالغ المصروفة على فتح الاعتماد المستندي وتم الاعتماد على مراسلات المصلحة إلى المصرف بتحويل القيمة للمصرف المركزي لفتح الاعتماد المستندي بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك دفتر يومية الصندوق للمبالغ المصروفة وإهمال الدورة المستندية اللازمة بالمخالفة لنص المادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

السيارات

- لجوء المصلحة إلى تجزئة الأعمال والعقود لغرض شراء سيارات بقيمة إجمالية قدرها 5,987,000 دينار، فضلاً عن اللجوء إلى طريق التكلفة المباشر لعدد 4 شركات يديرها ذات الشخص والمبالغة في الأسعار مقارنة بأسعار السوق السائدة.

هيئة السلامة الوطنية

- عدم التزام أمين المخزن بالقيود في دفتر استاذ بالمخازن بالمخالفة للمادتين (231) و(232) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الدقة عند القيد في دفتر يومية الصندوق والتأخر في أعمال التسجيل والترحيل أولاً بأول بالمخالفة للمواد (81-84) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بختم المستندات المرفقة بأذونات الصرف بما يفيد الصرف وتاريخه وتوقيع الصراف بجانب كل ختم الأمر بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم متابعة الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية دون اتخاذ الإجراءات الكفيلة لمعالجتها بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اكتفاء الجهة بحصر الموجودات عند القيام بأعمال الجرد دون مطابقة الأرصدة الدفترية بالأرصدة الفعلية.
- التأخر في إعداد وإحالة الحساب الختامي إلى وزارة المالية بالمخالفة لأحكام المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- التوسع في صرف العهد المالية واستغلالها كوسيلة للصرف في توفير احتياجات الهيئة بالمخالفة للمادة (175) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ كثرة إلغاء الصكوك الأمر الذي يشير إلى عدم بذل العناية المهنية اللازمة عند إعداد واستخدام تلك الصكوك.



النفقات التسييرية

الجدول التالي يبين المصروفات الفعلية للباين الأول والثاني عن الفترة من 2022/01/01م حتى 2022/12/31م وأيضاً ما تم تسييله عن ذات الفترة وفق الآتي:

ت	الباب	التفويض	المسيل	م. الفعلي	الرصيد
1	الأول	267,000,000	222,622,360	235,487,560	31,512,440
2	الثاني	40,000,000	38,333,330	38,647,660	1,352,340
	المجموع	307,000,000	260,955,690	274,135,220	32,864,780

- من خلال متابعة تقرير مصروفات الباب الأول المقدم من المراقب المالي عن الفترة من 1/1 حتى 2022/12/31م ظهور تجاوز بمصروفات الباب الأول مقارنة بالحوالات الواردة بنحو 12,865,200 دينار.
- ظهور وفر كبير خلال مقارنتها بما هو مخصص وفق التفويضات المالية الصادرة إلا ان السيولة الواردة لتغطية البنود جاءت أقل بكثير مما هو معتمد.
- تحميل مخصصات بند المرتبات الأساسية عن السنة المالية 2022م بمصروفات تخص العمل الإضافي والمكافآت... إلخ بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.

بند الإعاشة والإقامة للعاملين

- بلغت مصروفات البند 21,836,540 دينار حيث لوحظ على عمليات الصرف عدم إبرام عقود لأغلب التوريدات التي تمت على الباب الأول من توريدات الملابس والقيافة وما نحوه أو على الباب الثاني من تجهيزات ومعدات... إلخ والتي تضمن حق الدولة بالمخالفة لنص المادة (11) من لائحة العقود الإدارية.

بند مصروفات النظافة

- قيام الجهة بتحميل مصروفات الملابس والقيافة ولوازمها على مصروفات الباب الثاني بنحو 6,506,160 دينار بدلاً من الباب الأول.
- على الرغم من تشكيل لجنة بالقرار رقم (49) لسنة 2022م بشأن تحديد احتياجات الهيئة إلا أنه لوحظ عدم مراعاة المواد (233-234-235) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الودائع والأمانات

- عدم القيام بتحليل مكونات رصيد حساب الودائع والأمانات في 2022/12/31م بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور الجهة في معالجة الصكوك المعلقة بالحساب والتي تجاوزت المدة القانونية بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تبين وجود عدد 9 عهد مالية ترجع لسنوات سابقة لم يتم تسويتها بقيمة 118,000 دينار.
- عدم مسك سجل خاص بالعهد المالية وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



جهاز مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن واعداد تقارير بذلك بالمخالفة لأحكام المادة (293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في القيام بدوره المناط به بأعداد تقارير دورية عن سير العمل والوقوف على الانحرافات وإحالتها إلى الإدارة العليا للاسترشاد بها.
- عدم قيام الإدارة بإجراء الجرد الفعلي السنوي والاكتفاء بحصر الأصول دون التأكد منها ومطابقتها وتحديد الانحرافات ان وجدت
- عدم تصنيف بعض المواد وعدم حفظها بطريقة سليمة وكذلك عدم فصل الأصناف عن بعضها.
- وجود صكوك معلقة منذ سنوات سابقة لازالت تظهر حتى تاريخ إعداد التقرير لم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
- التوسع في صرف العهد المالية وعدم إقفال البعض منها عند نهاية السنة المالية حيث بلغت قيمة العهد المالية غير المقفلة مبلغ 50,000 دينار.
- عدم قيام الإدارة بمسك بعض السجلات ومن ضمنها سجل الأصول الثابتة.
- قيام الجهاز بترجيح مبالغ مالية لموظفين قاموا بصرفها من حسابهم الخاص مما يضعف أحكام الرقابة عليها.
- عدم تشكيل لجنة عطاءات فرعية بالجهاز للقيام بالأعمال المناطة بها وفقاً للائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- اللجوء إلى طريق التكلفة المباشر لتوفير أغلب احتياجات الجهاز فضلاً عن عدم إبرام عقود لضمان حقوق الإدارة.

الميزانية التسييرية

- بلغت جملة المبالغ المالية المفوض بها للجهاز حتى 2022/12/31م مبلغ إجمالي وقدره 97,000,000 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات للجهاز خلال نفس السنة المالية مبلغ إجمالي وقدره 94,609,050 دينار أي بوفر وقدره 2,390,950 دينار، ولوحظ الآتي:
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادتين (99)- (100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومن أمثلة ذلك إذن الصرف (12/51) بتاريخ 2022/12/29م بشأن صيانة مركبة تابعة للجهاز بقيمة 6,893 دينار لوحظ عدم وجود تكليف لصيانة المركبة وعدم وجود تقرير فني من إدارة الحركة يفيد بحالة المركبة قبل الصيانة.
 - عدم تسوية وإقفال عدد 11 عهدة مالية بإجمالي نحو 50,000 دينار.



جهاز الشرطة السياحية

- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد وفقاً للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- تدني أداء القسم المالي وافتقاره للكوادر المالية المتخصصة فضلاً عن تكليف عناصر تحمل مؤهلات لا تتوافق وطبيعة الأعمال المكلفين بها.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية عن أداء مهامه المناطة به وعدم قيامه بإعداد التقارير الدورية بنتائج أعماله وتزويد الإدارة العليا للاسترشاد بها عند اتخاذ القرارات وتصحيح الانحرافات.
- عدم مراعاة الأسس والقواعد المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن عند القيام بعملية الجرد السنوي، الأمر الذي يفقد الجرد أهميته وذلك بالمخالفة للمادة (292) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي وغياب بعض المستندات المؤيدة لأعمال الصرف، بالمخالفة للمواد (99-232-243-248) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم التقيد بمسك العديد من السجلات والدفاتر، المنصوص عليها بالمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بمبالغ بحساب الودائع والأمانات تجاوزت المدة المحددة قانوناً بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود صكوك معلقة صادرة عن سنوات سابقة لم يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها حيث تجاوزت الفترة القانونية المسموح بها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- استخدام العهد المالي في إجراء المصروفات، فضلاً عن ضعف التعزيز المستندي لبعض ما تمت تسويته.
- عدم القيام بحفظ الأصناف داخل المخازن بطريقة تتلاءم مع طبيعتها والاهتمام بوضع بطاقة للصنف تحدد رقمه والكمية الموجودة منه بالمخالفة لأحكام المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

البيان التالي يوضح الاعتمادات المالية مقارنة بالمصروفات الفعلية حتى 2022/12/31م:

الباب	المعتمد	المصروفات	الرصيد
الأول	39,800,000	32,397,054	7,402,946
الثاني	5,000,000	2,449,998	2,550,002
الإجمالي	44,800,000	34,847,052	9,952,948

- لوحظ وجود فائض يتمثل في مرتبات تخص أفراد وضباط وموظفين تابعين للجهاز لم يتم تسويتها.



- لوحظ إجراء مصروفات عند نهاية السنة المالية دون الحاجة الفعلية لتلك المصروفات مما يدل على أن الإنفاق تم بقصد استنفاد البنود بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال مقارنة الفواتير النهائية المرفقة بإذن الصرف (9/47) بقيمة 135,655 دينار وأذونات الاستلام تبين عدم استلام عدد 22 صنف.
- تبين القيام بإجراء مصروفات على جهات ذات ميزانية مستقلة "وزارة الداخلية" بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية وقانون النظام المالي للدولة.
- التوسع في إصدار قرارات صرف العهد المالية وبمبالغ تفوق المبلغ المحدد بمنشور وزارة المالية.
- عدم وجود آلية توضح كيفية صرف العهد المالية والاعتماد على العهد كأسلوب للصرف، بالمخالفة لنص المادة (175) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عدد من الصكوك المعلقة يرجع تاريخ تحريرها إلى سنة 2020م ولم يتخذ حيالها الإجراءات القانونية المنصوص عليها بالمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات.
- عدم وجود بطاقات صنف المخازن بالمخالفة للمادة (248) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور إدارة الجهاز في ضبط المخازن وعدم اتخاذ الإجراءات اللازمة بإعداد وتركيب منظومات فعالة لإثبات وصرف المواد المخزنة إضافة إلى عدم العمل بنظام بطاقات الصنف لمراقبة حركة المخزون وعدم التصرف في الأصناف الراكدة في المخزن بالمخالفة للمواد (308-309-310-311) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام إدارة الجهاز بإعداد مقاييس سنوية باحتياجات المخازن بالمخالفة لأحكام المادة (233) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بحفظ الأصناف داخل المخازن بطريقة تتلاءم وطبيعتها والاهتمام بوضع بطاقة للصنف تحدد رقمه والكمية الموجودة منه بالمخالفة لأحكام المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



الفصل الثالث عشر: القطاعات الاقتصادية

وزارة الاقتصاد والتجارة

نظام الرقابة الداخلية

- قصور مكتب المراجعة الداخلية في إعداد التقارير الدورية عن سير العمل وإحاليته للإدارة العليا للاسترشاد به عند اتخاذ القرارات.
- ضعف دور المراقب المالي في الإشراف على القسم المالي مما كان له الأثر في تدني أداء القسم المالي بالمخالفة للمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

البيان التالي يوضح الحوالات الواردة مقارنة بالمصروفات عن السنة المالية 2022م.

المصروفات	الحوالات الواردة	الباب
11,590,746	10,994,098	الأول
6,265,297	6,250,000	الثاني
17,856,043	17,244,098	الإجمالي

- ومن خلال عملية الفحص والمراجعة تبين:
- ضعف التعزيز المستندي لبعض عمليات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - التأخر في تسوية الصكوك المعلقة التي لم يتم خصمها من الحساب والمرحلة من سنوات سابقة بالمخالفة لأحكام المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم قيام الوزارة بإحالة الرصيد الدفترى لحساب الباب الأول البالغ في 2021/12/31م نحو 668,637 دينار إلى حساب الإيراد العام.
 - صرف مكافآت مالية شهرية لأعضاء إدارة الشؤون الأمنية التابعين لوزارة الداخلية بديوان رئاسة الوزراء لعدد 9 أعضاء بقيمة 1500 دينار شهري لكل عضو.

الأصول (السيارات)

- قيام الوزارة بتخصيص عدد 4 سيارات لموظف واحد بالمخالفة للقوانين المعمول بها وبيانها كالتالي:

رقم اللوحة	نوع السيارة
5-1192800	أودي A6
5-1019342	هونداي آزيرا
1-2123	تويوتا بريفييا
385584	هونداي سانتافي



الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار وشؤون الخصخصة

مهمة تقييم أداء الخارطة الاستثمارية الشاملة

تأسست الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار وشؤون الخصخصة بموجب قرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقاً) رقم (89) لسنة 2009م تحت اسم "الهيئة العامة لتمليك والاستثمار"، بغية تشجيع رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية لإقامة مشروعات استثمارية في كافة المجالات الإنتاجية والخدمية، أعيد تنظيمها بقرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (61) لسنة 2019م بشأن إعادة تنظيم الهيئة، وذلك لتفعيل دورها ضمن إطار السياسات العامة للدولة المتعلقة بأهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وهي هيئة عامة تتبع وزارة الاقتصاد والتجارة، تقوم بعدة مهام أهمها دراسة واقتراح الخطط المنظمة للاستثمار، وإعداد الخارطة الاستثمارية الشاملة، ومن أهدافها تحقيق التنمية المكانية، وتوفير فرص العمل، وتوسيع قاعدة الإنتاج والاستثمار، وزيادة وتنويع مصادر الدخل، واستغلال المواد الخام المتوفرة، ونقل المعرفة وتوطينها في الاقتصاد الليبي ويعتبر القانون رقم (9) لسنة 2010م بشأن تشجيع الاستثمار ولائحته التنفيذية من أهم التشريعات المنظمة لأعمالها.

نتائج تقييم كفاءة وفعالية الخارطة الاستثمارية الشاملة

غياب الكفاءة في أداء الهيئة والقيام بمسؤولياتها التنفيذية واختصاصاتها الإجرائية في عدم التزام العناية الواجبة والاهتمام الكافي بمشروع الخارطة الاستثمارية الشاملة كمشروع وطني ذي أهمية بالغة، في الوقت الذي نصت فيه تشريعات قانونية صادرة من مستويات مختلفة على إعداد الخارطة الاستثمارية الشاملة، والتي منها:

- القانون رقم (9) لسنة 2010م، بشأن تشجيع الاستثمار.
- قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (214) لسنة 2022م بشأن تشكيل فريق عمل لإعداد الخارطة الاستثمارية الشاملة.
- قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (17) لسنة 2021م بشأن تشكيل لجنة الخارطة الاستثمارية والشؤون العقارية وفرق العمل التابعة لها.
- قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (20) لسنة 2022م بشأن تشكيل لجنة الخارطة الاستثمارية.

ومن مظاهر ذلك ما يلي:

- ضعف أداء الهيئة في تنفيذها لمشروع الخارطة الاستثمارية الشاملة، إذ لم تتمكن الهيئة - على مدى ثلاث سنوات 2021-2022-2023م - من استكمال المشروع الذي نُقِّد منه ثلاث مراحل فقط من أصل ثمانية، وبنسبة إنجاز لم تتجاوز 20%.
- قصور الهيئة في حلحلة الإشكاليات وإزاحة العقبات التي واجهتها لجنة إعداد الخارطة وتسببت في تعثر وتوقف أعمالها، ومنها:



- عدم تخصيص ما يكفي من تمويل لإنجاز مراحل إعداد الخارطة.
 - عدم تسوية الإشكاليات القانونية المتعلقة بالمواقع المخصصة للاستثمار، لعدم تعويض ملاكها الظاهرين.
 - عدم جاهزية قاعدة البيانات.
 - القصور في فهم طبيعة وأهمية الخارطة الاستثمارية بشكل خاص، وثقافة الاستثمار بشكل عام، باعتبارهما من أساسيات تحفيز وتغذية الاستثمار.
 - بالرغم من تأكيد الهيئة على ما توفره الخارطة الاستثمارية من ضمانات لتوجيه وتوطين المشروعات الاستثمارية المدرجة في خطط الدولة المعتمدة، إلا إن الهيئة لم تعمل على توظيف هذه الضمانات والاستفادة منها في تسهيل أعمالها وتفعيل دورها المتعلق باحتواء التوجهات والسياسات العامة للدولة في مجال الاستثمار، الأمر الذي يؤكد بوضوح غياب الفعالية في أداء الهيئة.
 - منذ العام 2011م وحتى الآن لا وجود لأي تعاون أو شراكة بين الهيئة وأياً من الجهات المعنية بالاستثمار فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ الخارطة الاستثمارية الشاملة، الأمر الذي يظهر تقصير الهيئة وتغافلها عن أهمية ما يقدمه هذا النوع من التعاون من تجميع للبيانات وتوفير للمعلومات والإحصائيات التي توصف بأنها ذات مطلب مُلحّ لتنفيذ مشروع الخارطة، وبالأخص ما هو مرتبط بالفرص الاستثمارية الماثلة.
 - تسبب عدم تشكيل لجنة مشتركة بين الهيئة وكل من "مركز البحوث الصناعية" و"المؤسسة الوطنية للتعددين" في عدم إدخال مواقع المواد الخام والموارد الطبيعية بالخارطة، وتوطينها، واختيار مواقع المشاريع الاستثمارية، الأمر الذي أجهض فرصة تأسيس مشروع الخارطة الاستثمارية على منظومة نظم المعلومات الجغرافية (GIS) وإمكانية التحكم في بوابات العرض الإلكتروني للخارطة، ما يؤكد افتقار الهيئة للكفاءة في أدائها.
- إن عدم إعداد الخارطة الاستثمارية الشاملة تَسبّب في الآتي:
- عدم توجيه وتوطين المشروعات الاستثمارية المدرجة في خطط الدولة وعدم اعتمادها نوعاً وكماً ومكاناً.
 - انعدام الفعالية في أداء الهيئة وعدم تحقيقها للأهداف التي من أجلها أُريدَ إعداد الخارطة الاستثمارية الشاملة، ومنها:
 - ❖ التسويق والترويج لكافة فرص الاستثمار الإنتاجية والخدمية التي يحتاجها الاقتصاد الوطني.
 - ❖ الإسهام في توفير مناخ جاذب للاستثمار من خلال تقديم دليل استثماري شامل.
 - ❖ تحقيق التنمية المكانية، وتوسيع قاعدة الاستثمار والإنتاج.
 - ❖ الإسهام في توفير بيئة تنموية (عادلة - شاملة - مستدامة) لكافة المدن والبلديات.
 - ❖ توجيه الاستثمار حسب رؤية الدولة وحسب احتياجات القطاعات المستهدفة.



- ❖ تسهيل وضع الخطط والبرامج التنموية التي من شأنها الدفع بعجلة التنمية بلدياً.
- ❖ تحقيق التنمية المستدامة والمتوازنة للدولة الليبية.
- ❖ جذب المستثمرين، جلب الاستثمارات النوعية للدولة.
- ❖ نقل التكنولوجيا.
- ❖ التشجيع على تطوير الاقتصاد الوطني، وبالتالي رفع المستوى المعيشي للمواطن الليبي.
- ❖ زيادة الناتج المحلي الإجمالي من خلال بناء قاعدة إنتاج معتمدة على الموارد المتاحة.
- ❖ خلق فرص عمل.
- ❖ خلق بيئة تنافسية بين المستثمرين، وتمكين الدولة من اختيار الأفضل بينهم.
- ❖ الإسهام في تقليل الاعتماد على النفط، وتنوع مصادر الدخل.
- ❖ الإسهام في الحد من التنمية العشوائية والنزوح السكاني والتشوهات الديموغرافية.

تقييم الإجراءات المتعلقة بمنح وسحب أذونات وتراخيص الاستثمار

- تعدد التشريعات المنظمة للاستثمار من قوانين ولوائح وقرارات، وافتقار الدولة لقانون موحد ينظم الاستثمارات المحلية بشكل كامل وشامل، ويمنع - في الوقت ذاته - تداخل الاختصاصات القانونية والإدارية المرتبطة بمنح الموافقات اللازمة لتنفيذ وتشغيل مشاريع الاستثمار.
 - غياب الفعالية في خدمات الشباك الموحد والمصمم أصلاً لتسهيل إنجاز المعاملات اللازمة المتعلقة بطلبات الاستثمار كنوع من تحفيز المستثمرين وتشجيعهم على الاستثمار، وذلك نتيجة لصعوبة توافق الهيئة مع المؤسسات الحكومية التي من المفترض أن يكون لها تمثيل بالشباك الموحد، الأمر الذي يفرض على المستثمر حالة من التباطؤ الشديد في إتمام الإجراءات وإطالة زمن إكمالها؛ وسط إطار عملي هو غاية في العسر والتعقيد.
 - انعدام الانسجام الإجرائي بين وزارة الاقتصاد والتجارة والهيئة فيما يتعلق بمنح وسحب الموافقات خلال السنتين 2022-2023م، وذلك بسبب التباين في أيلولة الاختصاص المتعلق بتوصيات الهيئة عند منح أو سحب الموافقات، ما أدى إلى وجود حالة من عدم التوافق بين الوزارة والهيئة، وبالتالي انعكاس ذلك سلباً على بيئة الاستثمار والمستثمرين.
 - عدم وجود آلية واضحة لدى الهيئة تُجنبها العشوائية في منح موافقات الاستثمار وتخصيص مواقع للمشاريع الاستثمارية، وتمنع في الوقت ذاته وقوع الهيئة في الإشكاليات القانونية، كمثال تلك الحادثة في بعض المواقع المخصصة للاستثمار ممن تؤول ملكيتها لملاكٍ خواص لم يتم تعويضهم.
- ومن خلال ما تقدم أوصي الديوان بالآتي:



- قيام وزارة الاقتصاد والتجارة بدراسة واقع الاقتصاد الليبي، وتحديد موارده، وإعداد رؤية استشرافية تهدف إلى تفعيل الاستثمار في ليبيا بناءً على ذلك.
- إلزام متخذي القرار في الجهات الحكومية المعنية بالاستثمار بالتواصل مع الوزارات والبلديات والقطاعات العامة والخاصة لمعرفة ومناقشة المعوقات والمشكلات التي تعيق الاستثمار، والعمل على حلها.
- تشكيل وتدريب وتأهيل فريق وطني - من موظفي الهيئة وجهات أخرى - يعنى باكتساب المعارف والمهارات والخبرات اللازمة لتطوير قطاع الاستثمار، ويسند إليه تنفيذ مشروع الخارطة الاستثمارية الشاملة؛ لإعدادها وفقاً للأسس العلمية والمنهجية الحديثة.
- على الهيئة إعداد دليل إجرائي يبين ويحدد الإجراءات والخطوات والمراحل المطلوبة لتنفيذ مشروع الخارطة الاستثمارية الشاملة.
- وضع آلية لإشراك الجهات (الموازية) التي تنازع الهيئة اختصاصها في مشروع إعداد الخارطة الاستثمارية؛ ومثل ذلك أن يندب من موظفي تلك الجهات من يكون عضواً بالفريق المكلف بإعداد الخارطة الاستثمارية الشاملة.
- تطوير وتحسين أداء الهيئة بما يحقق الاستفادة من فوائد ومنافع الاستثمار وتوظيفها بالشكل الذي يخدم السياسة العامة للدولة على أوسع نطاق.
- منح موظفي الهيئة ممن يتولون القيام ببرامج متابعة المشروعات الاستثمارية صفة مأمور الضبط القضائي؛ وتفعيل دورهم، باعتبار أن برامج المتابعة تعتبر مرصداً نسبياً لمستوى التنفيذ ومعدلات الأداء للمشروعات الاستثمارية، وهي الحلقة الرئيسية في سلسلة الإجراءات الجزائية المطلوب اتخاذها لتصحيح بعض المخالفات القانونية، وتفادي عمليات سحب الأذونات وتراخيص التنفيذ والمزاولة.
- توجيه السياسات المالية والخطط التمويلية للدولة نحو الاستثمار، للمساهمة في تحقيق التنمية المكانية، وتوسيع قاعدة الاستثمار والإنتاج، وتنوع مصادر الدخل والإيرادات، وتنمية الاقتصاد الوطني.
- العمل على معالجة الإشكاليات القانونية والتنفيذية والاختلالات البنوية في المنظومة الإدارية للدولة من تلك المتعلقة بتعدد الأجسام الإدارية المعنية بالاستثمار المحلي، وتداخل الاختصاصات القانونية والإدارية المرتبطة بمنح الموافقات اللازمة لتنفيذ وتشغيل المشروعات الاستثمارية.
- الاهتمام بالجانب النظري لملف الاستثمار، والمتمثل في دراسات الجدوى ودراسات تقييم المخاطر، ومتابعة دراسات وتجارب الدول الرائدة بالخصوص.



وزارة الثروة البحرية

الرقابة الداخلية

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- كثرة الكشط والترصيد بقلم الرصاص بالإضافة إلى عدم استكمال عملية التبويب بالمخالفة للمادتين (81-82) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- عدم ختم أذونات الصرف والمستندات المؤيدة لها بما يضمن عدم تكرار صرفها بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- انفراد موظف واحد للقيام بأغلب الأعمال المالية والمحاسبية مما يعد مخالفة لأحكام المادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف أداء مكتب المراجعة الداخلية في التأكد من دقة وسلامة الحسابات والقيود في مختلف السجلات المالية وكذلك مراجعة المصروفات للتأكد من استيفائها للمستندات بالمخالفة للمادة (11) من القرار رقم (588) بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الثروة البحرية.
- القيام بتكليف لجان تقصي الحقائق ومجالس تأديب بالرغم من أنها تقع ضمن اختصاصات المكتب القانوني وفقاً لأحكام المادة (12) من القرار رقم (588) لسنة 2021م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الثروة البحرية.
- عدم قيام مكتب الوزير بصياغة محاضر الاجتماعات وتحريرها، وعدم مسك سجلات لذلك، بالمخالفة لأحكام المادة (9) من القرار رقم (588) بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الثروة البحرية.
- إسناد مهام قيادية لنفس الموظف في أكثر من جهة إدارية بالمخالفة للمادة (11) من قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م وكذلك مبادئ نظام الحوكمة.

الميزانية التسييرية

بلغت الحوالات المالية الواردة خلال السنة مبلغ 71,064,975 دينار في حين بلغت المصروفات مبلغ 76,645,295 دينار وبيانها كالتالي:

الباب	الحوالات	المصروفات الفعلية	الرصيد
الأول	66,315,036	72,315,240	(6,000,204)
الثاني	4,749,939	4,645,295	104,644
الإجمالي	71,064,975	76,960,535	(5,895,560)

من خلال المراجعة لوحظ الآتي:

- عدم تطبيق المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يتعلق بالصكوك التي تجاوزت تواريخ تحريرها المدة المسموح بها للحسابات (الأول - الثاني - التحول - الطوارئ).



- ظهور مبالغ خصمت بكشف حساب المصرف ولا مقابل لها بالدفاتر تمثل مبلغ 3,717,264 دينار بالباب الأول ومبلغ 46,052 بالباب الثاني.
- القيام بصرف مقابل عمل إضافي بعد ساعات الدوام الرسمية لبعض الموظفين دون إرفاق موافقة الوزير فضلاً عن عدم الاحتفاظ بسجل خاص بإثبات وقت الحضور والانصراف بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2013م بشأن تنظيم العمل الإضافي.
- القيام بصرف مبلغ 169,920 دينار وتحميله على بند القيافة دون إرفاق محاضر لجنة المشتريات وعروض المفاضلة فضلاً عن عدم إرفاق ما يفيد الاستلام بالمخازن.
- بلغت قيمة مصروفات بند الإعاشة والإقامة لغير العاملين مبلغ 780,000 دينار، حيث يلاحظ صرفها في نهاية السنة المالية، وفق البيان التالي:

التاريخ	القيمة	المستفيد	البيان
2022/12/19	190,000	شركة الأفق المتميز للنظافة العامة	المبلغ يمثل قيمة إجراء حفل تكريم الصيادين
2022/12/19	250,000	شركة الوجه البيضاء لخدمات النظافة والسفرجة	المبلغ يمثل قيمة السفرجة في المنطقة الغربية
2022/12/19	90,000	شركة الوكيل الذهبي	المبلغ يمثل إعاشة سوق الأسماك
2022/12/19	250,000	شركة نهضة المدائن	المبلغ يمثل إعاشة وإقامة للعاملين بمكتب الثروة البحرية ويتبعها: - مرفأ القصيرة للصيد البحري. - مرفأ باب البحر للصيد البحري. - مرفأ سوق الجمعة للصيد البحري. - مرفأ الحميدية للصيد البحري.

- تظهر عينة الفحص بقيمة 258,000 دينار ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف من حيث عدم إرفاق تقارير إنجاز الأعمال أو الخدمات المقدمة مقابل سداد تلك المبالغ أو عدم تصديق العقود المبرمة من مصلحة الضرائب واستلام المخازن للمواد الموردة بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل السنة الحالية بمصروفات لا تخصها بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوزارة بإصدار حجوزات تذاكر سفر لأشخاص غير تابعين للوزارة بالمخالفة للمادة (204) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومنها على سبيل المثال:

الاسم	الرحلة	القيمة الإجمالية	البيان
ع.ح.	طرابلس - تونس - بنغازي	1670	تذكرة سفر
ر.ع.	طرابلس - تونس - بنغازي	1670	تذكرة سفر
أ.ح.	طرابلس - تونس - بنغازي	405	تذكرة سفر
أ.ح.	طرابلس - تونس - بنغازي	1323	تذكرة سفر
أ.أ.	طرابلس - عمان	2345	تذكرة سفر
أ.أ.	طرابلس - عمان	2345	تذكرة سفر
ح.ح.	طرابلس - عمان	1967	تذكرة سفر
م.أ.	إسطنبول - قبرص - إسطنبول	2080	تذكرة سفر

- قيام الوزارة بمنح تذاكر سفر وكذلك الحجز بالفنادق لبعض موظفي الوزارة برفقة عائلاتهم مما يعد تصرف في المال العام بالمجان، ومن أمثلة ذلك ما يلي:



الاسم	الصفة	القيمة	البيان
م.ح	مدير الشؤون الإدارية والمالية	6,005	يمثل إصدار تذاكر سفر للمذكور وعائلته على خط طرابلس - تونس
ع.ص.ا	موظف بإدارة المشروعات	9,250	يمثل إصدار تذاكر سفر للمذكور وعائلته على خط طرابلس - القاهرة - طرابلس
س.ا	سكرتيرة المراقب المالي	3,273	تقديم ملف للحصول على التأشيرة التركية
ع.خ	المراجع الداخلي	6,300	يمثل حجز غرفة للمعنى وعائلته لمدة 3 أيام في تونس

- القيام بحجز إقامة فندقية لمدير الموارد البشرية بالرغم من وجود عقد إيجار سكن للمذكور عن الفترة من 1/1 حتى 2022/12/31 بمبلغ وقدره 24,000 دينار وفق إذن الصرف 10/38، البيان التالي يوضح ذلك:

التاريخ	رقم إذن الصرف	المبلغ
من 2022/4/1 إلى 2022/4/5	10-21	1145
من 2022/4/11 إلى 2022/4/27	10-21	4102
من 2022/1/23 إلى 2022/1/31	6-18	2367
من 2022/6/11 إلى 2022/6/20	10-6	2893

- المبالغة في أسعار شراء الأجهزة الإلكترونية مقارنة بأسعار السوق ومنها على سبيل المثال ما يلي:

الوصف	سعر الشراء	سعر السوق	الكمية	إجمالي الفرق في الكمية
جهاز لابتوب Hb i5t core i7 10 ram 16gb	8500	4090	8	35,280
Hp i5 4gb	5800	2700	3	9,300
Hp care i7 10th	8050	4090	3	11,880
Hpi5	5775	2530	3	9,735

- وجود اختلاف بين عدد الأجهزة من واقع الفواتير المرفقة في أدونات الصرف بالمقارنة مع كشف المخازن حيث بلغت وفقاً للفواتير عدد 24 بينما بلغت في كشف المخازن عدد 19.
- قيام الوزارة بصيانة عدد من السيارات غير تابعة للوزارة بقيمة 74,000 دينار مما يعد تصرفاً في المال العام بالمجان.
- قيام الوزارة بمنح بعض المزايا للمراقب المالي ومساعدته بالمخالفة لقرار وزير المالية المفوض رقم (354) لسنة 2017م الصادر بتعديل حكم في القرار رقم (329) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا المراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة.

حساب الطوارئ

- بلغ رصيد الحساب في 2022/1/1م 1,361,881 دينار في حين بلغ المصروف الفعلي 1,382,661 دينار حيث لوحظ القيام بالصرف من حساب الطوارئ على غير الأغراض التي خصص من أجلها باعتبارها تتعارض وطبيعة الحساب بالمخالفة للمادة (17) من قانون النظام المالي للدولة.
- قيام الوزارة بإصدار العديد من قرارات الإيفاد لبعض الموظفين بالوزارة في مهام رسمية وتم تأجيل سفرهم وقد بلغت القيمة الإجمالية مبلغ 142,626 دينار، فضلاً عن عدم اتخاذ الإجراءات القانونية حيال الموظفين الذين صرفت لهم علاوة السفر والمبيت ولم يقوموا بتنفيذ المهام.



وزارة الصناعة والمعادن

- يلاحظ عدم مسك السجلات المالية المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن واللائحة التنفيذية للقانون رقم (13) بشأن التخطيط كسجل متابعة الودائع والأمانات، سجل الالتزامات المالية، سجل الأصول الثابتة وبالمخالفة لمنشور الديوان رقم (11) لسنة 2018م.
- عدم القيام بالجرد المفاجئ للخزائن الرئيسية والفرعية للوقوف على مدى سلامة إجراءاتها بالمخالفة لإحكام المادة (88) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال ختم أذونات الصرف وجميع المستندات المعززة لها بختم يفيد الصرف تفادياً لتكرار صرفها عملاً بأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت جملة الحوالات المالية خلال السنة مبلغ 5,298,668 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات مبلغ 2,622,503 دينار بوافر قدره مبلغ 2,676,165 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	الحوالات المالية	المصرف	الرصيد
الأول	1,798,668	974,053	824,615
الثاني	3,500,000	1,648,450	1,851,550
الإجمالي	5,298,668	2,622,503	2,676,165

- ومن خلال الفحص والمراجعة تبين:
 - عدم قيام الوزارة بإحالة الرصيد الدفترى للباين الأول والثاني في 2022/12/31م إلى الحسابات المناظرة بوزارة المالية.
 - عدم مطابقة جملة المصروفات الفعلية بين سجل الاعتماد الممسوك من قبل المراقب المالي وبين جملة المصروفات الفعلية حسب تقرير الخلاصة الشهرية للمصروفات والإيرادات المعد من قبل القسم المالي حتى تاريخ 2022/12/31م، حيث تبين وجود فروقات بين الرصيدين، وفق البيان التالي:

البند	سجل الاعتماد	تقرير الخلاصة الشهرية	الفرق بين الرصيدين
أتعاب ومكافأة لغير العاملين	179,000	164,000	15,000
وقود وزيوت	21,880	7,000	14,880
البريد	37,500	52,375	(14,875)
نفقات السفر والمبيت	655,575	422,968	232,606
إعلان وعلاقات عامة	242,950	361,529	(118,579)

- قيام المراقب المالي بقيد قيمة المخصصات المالية للمراقبات بالمناطق كمصروفات فعلية في حين كان يتوجب تحميلها كارتباطات إلى حين ورود كشف بالمصروفات من المراقبات، بالمخالفة للمادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم العمل على ترشيد الإنفاق وتوظيف المبالغ المتاحة لها والعمل على تصحيح وضع الوزارة لتمكينها من أداء المهام الموكلة إليها وفق الاختصاصات المناطة بها وفق قرار اعتماد الهيكل التنظيمي.



- عدم وجود خطة عمل تتضمن نسب إنجاز وتبين من خلالها الأهداف والعراقيل والمشاكل التي تحول دون الوصول إلى المستوى المطلوب والمخطط له، مما أدى إلى عشوائية في العمل بالإضافة إلى العمل دون أهداف على مستوى الصناعة في الدولة، رغم ما أتت لها من موارد مالية تكفي لوضع البنية الأساسية لبناء صناعة قوية للدولة.
- عدم العمل على متابعة الشركات التابعة لها والنظر في إعادة تدويرها وتحسين إنتاجيتها من خلال إدارة الشركات والدفع بها لتحقيق منافع اقتصادية تعود بعائد للدولة.
- عدم تطوير القطاع وتنفيذ مشاريع جديدة أو تطوير القائم منها مما سبب في انخفاض حجم الاستثمار الصناعي.
- عدم العمل على الاستغلال الأمثل للخامات التعدينية أدى إلى انخفاض نسبة الاعتماد على المدخلات المحلية للمشروعات التي تم تنفيذها وزيادة نسبة الاعتماد على المدخلات الخارجية المستوردة.
- التأخر في تنفيذ البنية التحتية للمناطق الصناعية والتي تتيح تنفيذ مشروعات صناعية بتكلفة أقل.



وزارة العمل والتأهيل

نظام الرقابة الداخلية

- عدم التقيد بالوصول على إقرار كتابي من المراقب المالي قبل الارتباط بأي التزام بالمخالفة لأحكام المادة (20) من قانون النظام المالي والمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل متابعة الالتزامات المالية بالمخالفة لأحكام المادة (18) من لائحة التنفيذية للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط.
- عدم مسك سجل لقيود الأصول الثابتة والمنقولة لحصرها ومتابعتها ومطابقتها مع الجرد السنوي لحمايتها من السرقة والضياع.
- التأخر في إقفال بعض العهد المالية بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بإحالة الأرصدة الدفترية لجميع الحسابات في نهاية السنة المالية إلى حساب الإيراد العام بالمخالفة للقوانين واللوائح المنظمة لذلك.
- تراخي الوزارة في العمل على استرجاع السيارات المسلمة إلى أشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالوزارة.

الميزانية التسييرية

- القيام بتحميل بعض البنود بمصروفات لا تخصها وذلك بالمخالفة لنص المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، ومن ذلك ما يلي:

إذن الصرف	السنة	البيان	القيمة	البند المحمل عليه	البند الواجب لتحميل
7/48	2020	مقابل الاستعانة بمندوبين عن وزارة المالية	16,800	مكافآت لغير العاملين	مصروف سنوات سابقة
7/9	2021	خدمات اتصالات لاسلكية للوزارة	9,696	البريد	مصروف سنوات سابقة
5/12	2021	علاوة سفر ومبيت بالداخل لعدد 5 موظفين	13,000	نفقات السفر والمبيت والمهام الرسمية	مصروف سنوات سابقة

- تظهر عينة الفحص لبعض أذونات الصرف بقيمة 239,865 دينار ضعف التعزيز المستندي وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- انتهاج الوزارة لأسلوب التكلفة المباشر في أغلب عمليات الشراء وذلك بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

إذن الصرف	القيمة	المستفيد
5/28	44,045	شركة الغزال للدعاية والإعلان
12/33	33,161	ضيافة المسافر للسفر والسياحة
10/13	23,000	شركة الموارد للخدمات الإعلامية



سلف علاوة المبيت

- تحميل بعض السلف الخاصة بعلاوة السفر والمبيت على البند المخصص لها مباشرة بدلاً من تحميلها كسلفة حسابات (خارج الميزانية) فضلاً عن عدم تسويتها.
- بلغت قيمة العهد المالية المصروفة خلال السنة مبلغ 30,000 دينار تبين بشأنها عدم تسوية عدد 2 عهد مالية بقيمة 20,000 دينار بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مركز المعلومات والتوثيق بالوزارة

- ضعف مكتب المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المناطة به على أكمل وجه، حيث اقتصر على العمل اليومي دون أن يمتد إلى إجراء الجرد المفاجئ للخبزينة والمخازن وتقديم تقارير دورية للاسترشاد بها في اتخاذ القرارات.
- عدم القيام بإجراء الجرد الفعلي للأصول والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون إجراء المطابقة الفعلية بين كشوفات الجرد والأرصدة الدفترية لتحديد أوجه الاختلاف أن وجدت.
- عدم استيفاء بيانات بعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال إدارة المركز مسك بعض السجلات المالية، كسجل الأصول الثابتة سجل العهد المالية، سجل الودائع سجل متابعة الالتزامات المالية، بالمخالفة لأحكام المادة (18) من اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط رقم (13) لسنة 2000م سجل يومية الصندوق بالمخالفة لأحكام المواد (81-82-83-84) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم ترقيم أذونات الاستلام بالمخازن ترقيماً متسلسلاً، مع عدم استعمال نماذج استلام المخازن وفق النموذج رقم (م ح- 4) بالمخالفة لأحكام المادة (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بدوره في الإشراف على القسم المالي بالمخالفة لأحكام المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال ختم أذونات الصرف والمستندات المرفقة له بختم يفيد الصرف تجنباً لتكرار صرفها بالمخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بالتكليف المباشر لبعض الشركات بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- بلغ إجمالي الحوالات المالية للميزانية التسبيرية عن السنة مبلغ 2,364,305 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية لنفس الفترة مبلغ وقدره 2,333,885 دينار، وبرصيد 30,420 دينار، وبنسبة صرف 98%، وفيما يلي بيان تفصيلي بذلك:



البيان	الحوالات	المصرفات	الرصيد	نسبة المصروف
الباب الأول	1,614,307	1,584,387	29,920	98%
الباب الثاني	749,998	749,498	500	99%
الإجمالي	2,364,305	2,333,885	30,420	98%

- ومن خلال الفحص لوحظ القيام بتحميل بعض السلف المصروفة على حساب علاوة المبيت مباشرة على البند، حيث كان يتوجب تحميلها حسابات خارج الميزانية إلى حين إنهاء المهمة ومن ثم تحميل المبلغ على البند.
- تُظهر عينة الفحص لأذونات الصرف بقيمة 58,642 دينار ضعف التعزيز المستندي من حيث عدم إرفاق عروض مبدئية لأعمال السفرجة وعدم إرفاق سند ملكية عقارات مستأجرة وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



وزارة السياحة

نظام الرقابة الداخلية

- غياب التعزيز المستندي لبعض المصروفات وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال الوزارة لإمسك بعض السجلات المالية الواجب تواجدها في الإدارة المالية ومنها سجل الالتزامات المالية وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (18) من اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط رقم (18).
- عدم إجراء الجرد السنوي بالصورة الصحيحة من حيث مقارنة الرصيد المتبقي بالرصيد الدفترى بالمخالفة لأحكام المواد (292-297-298) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بالارتباط ببعض الالتزامات دون الحصول على إقرار كتابي من المراقب المالي بتوفر التغطية المالية بالمخالفة لأحكام المادة (20) من قانون النظام المالي والمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الوزارة بحجز تذاكر سفر وإقامة بالفنادق لبعض أشخاص لا يتبعون الوزارة.
- صرف مكافآت مالية مستمرة لأعضاء الحراسات بالرغم من تبيعتهم لجهات ذات ذمة مالية مستقلة.

الإيرادات

- بلغت قيمة الإيرادات المحصلة خلال السنة مبلغ 3,786 دينار حيث تبين عجز الوزارة عن تحصيل قيمة الإيرادات المقدرة بمبلغ 150,000 دينار مقارنة بما تم جبايته، حيث إن ما تم تحصيله لا يتجاوز ما نسبته 2.5% من الإيرادات المتوقع تحصيلها.

الميزانية التسييرية

بلغت قيمة الحوالات المسيلة للوزارة خلال السنة مبلغ 54,759,440 دينار في حين بلغت المصروفات مبلغ 54,752,940 دينار وفيما يلي بيانها:

الباب	المبالغ المسيلة	المصروفات الفعلية	الأرصدة المتبقية
الأول	4,559,440	4,553,020	6,420
الثاني	50,200,000	50,199,920	80
الإجمالي	54,759,440	54,752,940	6,50

ومن خلال الفحص تبين الآتي:

- بموجب إذن الصرف (6/8) تم صرف مبلغ 20,000 دينار لشركة أركون للتقنية الصناعية مقابل تغطية جزء من مصاريف توريد قرطاسية، لوحظ أنه تم تكليف شركة خاصة بالمعدات الصناعية لتوريد قرطاسية وأدوات مكتبية للوزارة بالمخالفة للنشاط التجاري للشركة.



- قيام الوزارة باستئجار مباني لكل من ديوان الوزارة المنطقة الشرقية والجنوبية دون إرفاق محاضر ترسيه والتعاقد دون التطرق إلى مواصفات المباني المستأجرة.

الباب الثالث

بلغ رصيد الحساب في 2022/01/01م، مبلغ 171,341 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة مبلغ 155,000 دينار، ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- القيام بالصرف دون وجود مخصصات مالية لسنة الفحص الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (22) من اللائحة التنفيذية من قانون التخطيط.
- بموجب إذن الصرف (5/1) تم صرف مبلغ 155,000 دينار لصالح شركة مكامن لخدمات الأمن والسلامة قيمة ملحق العقد رقم (2) لسنة 2020م، المبرم مع الهيئة العامة للسياحة سابقاً حيث لوحظ أنه تم الصرف بناءً على مرفقات أغلبها صور ضوئية.



الفصل الرابع عشر: قطاع الكهرباء

الشركة العامة للكهرباء

واجهت فرق ديوان المحاسبة المكلفة بمراجعة حسابات الشركة خلال العام 2022، عراقيل بسبب تحجج المسؤولين بالشركة (حسب افادتهم) بوجود قيود تمنعهم من تقديم المستندات والبيانات المطلوبة لمراجعة حسابات الشركة بموجب تعليمات من رئيس مجلس الإدارة (م ع م)، الأمر الذي يعد مخالفة صريحة للقوانين والتشريعات النافذة وعلى الأخص المادة رقم (14) من القانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن تنظيم ديوان المحاسبة، كما يعد ذلك اخلافاً جسيماً بقواعد الحوكمة.

وفيما يلي عرض للملاحظات التي تبينت بما أُتيحت من بيانات ومعلومات:

الجمعية العمومية

- عدم انعقاد الجمعية العمومية للشركة خلال سنة 2023 بالمخالفة للمادة (17) من النظام الأساسي وتأخر اعتماد القوائم المالية للشركة عن السنوات ما بعد 2009م.
- ضعف آليات الحوكمة والإدارة بالشركة العامة للكهرباء بما في ذلك النظام الأساسي والتشريعات المنظمة لعمل الشركة وتركز الصلاحيات في مجلس الإدارة وعدم وضوح الأدوار وانعدام الحد الأدنى من الإفصاح والشفافية مما قد يعرض الشركة لمخاطر عالية، مما يستوجب على الجمعية العمومية اتخاذ الإجراءات التصحيحية.
- غياب دور الإشراف والمساءلة للجمعية العمومية وعدم اضطلاعها بمسؤولياتها نتج عنه عدم تفعيل دور هيئة المراقبة باعتبارها أداة الرقابة المباشرة على المجلس.

مجلس الإدارة

- تأخر مجلس إدارة الشركة في إعداد القوائم المالية للشركة حيث أن آخر ميزانية تم إعدادها وموافاة الديوان بها كانت عن سنة 2017م.
- سيطرة رئيس المجلس على جميع مراحل دورة التعاقد بدءاً من قبول طلبات التعاقد وتشكيل اللجان واعتماد أعمالها والبت في طلبات الأعمال الإضافية للمشروعات وسحب الأعمال من المقاولين والموردين بما في ذلك توجيه الإنذارات والغرامات للمتأخرين.
- تم تكليف مدير عام للشركة العامة للكهرباء من بين أعضاء مجلس الإدارة بالمخالفة للقرار رقم (15) لسنة 2018م ومنشور رئيس الديوان رقم (7) لسنة 2018م.



نظام الرقابة الداخلية

- تضخم الهيكل التنظيمي للشركة والاقتران على بيان تقسيمات الإدارات وتبعيتها دون إرفاق توضيح لاختصاصات الإدارات والوحدات بالشركة.
- الارتفاع الكبير في الحسابات المصرفية وبما يزيد عن 350 حساب مصرفي مما يؤثر سلباً على إمكانية تتبعها وإعداد التسويات المصرفية الشهرية في حينها.
- عدم تفعيل اختصاصات إدارة الأصول الثابتة والتأمين المنصوص عليها في قرار أمين لجنة إدارة الشركة رقم (1223) لسنة 2008م، بشأن تنظيم الإدارة العامة للشئون المالية وتحديد اختصاصاتها.
- التوسع في الصرف من العهد المالية سواء المستديمة أو المؤقتة على احتياجات الشركة دون التوجه إلى الإدارات المختصة، وكذلك التأخر في إقفال بعضها.

موارد الشركة

2022	2021	2020	البيان
743,507,781	620,175,375	468,676,027	إيرادات طاقة
1,844,498	1,633,254	1,353,258	إيرادات مياه محلاة
30,152,517	39,334,439	45,457,589	إيرادات أعمال وتزويدات
1,066,284	2,277,482	303,178	إيرادات رسوم وربط
1,910,563	2,379,307	1,754,847	إيرادات عدادات ومسكن
3,739,810	2,285,368	75,082,352	إيرادات أخرى وسنوات سابقة
782,223,475	668,087,246	592,629,271	إجمالي إيرادات النشاط
2,745,000,000	840,000,000	720,000,000	دعم الدولة - الباب الرابع
-	1,327,522,729	22,883,723	دعم الدولة - الطوارئ
3,527,221,453	2,835,607,954	1,335,510,975	إجمالي الإيرادات

- بلغ الموارد التي أتاحت للشركة خلال العام 2022 ما قيمته 3.5 مليار دينار مرتفعة عن السنوات التي تسبقها نتيجة زيادة دعم الدولة للشركة سنة تلو الأخرى.
- تحسن إيرادات النشاط خلال سنة 2022 حيث بلغت نحو 782 مليون دينار ويعود ذلك إلى تحسن الجباية من المرافق العامة والإيرادات عن الكهرباء الصناعية والزراعية، غير أن نسبة الزيادة إذا ما تم مقارنتها بالمستهدف في سنة 2022 نجد أن نسبة التحصيل لم تتجاوز 40% من المقدر مما يشير إلى ضعف سياسات التحصيل والجدول التالي يبين الفرق بين المقدر والفعلي خلال سنة 2022:

البيان	التقديري	الفعلي	الفائض (العجز)	نسبة الانحراف
المرافق العامة	354,354,076	149,872,016	(204,482,060)	(58%)
كهرباء تجارية	271,064,431	176,124,953	(94,939,478)	(35%)
صناعي خفيف	72,593,409	49,966,687	(22,626,722)	(31%)
صناعي ثقيل	119,178,672	34,697,592	(84,481,080)	(71%)
زراعي صغار	136,353,392	42,341,115	(94,012,277)	(69%)
زراعي كبار	94,641,732	29,208,976	(65,432,756)	(69%)
الإنارة العامة	340,945,575	84,264,183	(256,681,392)	(75%)
كهرباء منزلية	495,135,650	177,032,260	(318,103,390)	(64%)
الإجمالي	1,884,266,937	743,507,781	(1,140,759,156)	(61%)

ومن خلال المؤشرات أعلاه نورد الآتي:



- بلغت نسبة الانحراف بين المقدر والفعلي لسنة 2022م نحو 61% وهي نسبة مرتفعة وتؤثر على قدرة الشركة في تحقيق أهدافها، كما أنها تحمل الدولة بمزيد من التكاليف في إطار الدعم المستمر للشركة.
- تشكل إيرادات المنازل، الإنارة العامة والمرافق العامة أعلى مصادر الإيرادات وبإجمالي تقديرات 1.190 مليار دينار، إلا أن المحقق منها لم يتعد 411 مليون دينار وبإجمالي عجز 779 مليون دينار.

مصرفوات الشركة

2022	2021	2020	البيان
470,152,787	382,266,735	367,370,689	مواد تشغيل محطات
1,079,946,538	1,053,375,169	1,109,474,410	مرتبات وما في حكمها
7,721,977	4,385,918	4,761,271	مستلزمات تشغيل
286,608,639	151,396,460	102,037,687	قطع غيار وصيانة
53,397,517	37,130,763	37,203,259	مصرفوات متنوعة
1,116,696	926,423	658,966	مصرفوات مصرفية
33,909	36,903	40,663	ضرائب ورسوم جمركية
60,253,531	182,703,133	83,115,232	مصرفوات سنوات سابقة
303,040	-1,388,138	18,407,274	مصرفوات أخرى
3,955,389	14,705,783	14,849,672	الإنفاق الرأسمالي
1,963,490,024	1,825,539,149	1,737,919,123	إجمالي المصروفات

ومن المؤشرات أعلاه نورد الآتي:

- بلغت جملة المصروفات خلال السنوات الثلاثة نحو 5.5 مليار دينار منها 1.96 مليار دينار في سنة 2022م ونسبة زيادة 13% وبمبلغ نحو 225 مليون دينار عن سنة 2020م وترجع الزيادة بشكل أساسي لزيادة مصرفوات قطع الغيار ومواد التشغيل.
- تشكل المرتبات ما نسبته 55% إلى 64% من إجمالي المصروفات يليها مواد التشغيل بنسب تتراوح من 21% إلى 23% خلال السنوات من 2020 إلى 2022م.
- تتضمن المصروفات الأخرى لسنة 2020م مبلغ 18.4 مليون دينار يمثل عجز في المخزون بينما تضمنت سنة 2021م فائض في المخزون بقيمة 1.39 مليون دينار بالإضافة إلى غرامة تأخير تظهر عكس طبيعتها بمبلغ 46 ألف دينار.
- ظهور حساب مصرفوات سنوات سابقة والذي تتراوح نسبته من 3% إلى 10% والذي يمثل عمليات تأخرت الشركة في إثباتها أو تم إغفالها في سنوات حدوثها مما يشير لوجود تحريفات في البيانات المالية للشركة.
- أن المؤشرات الواردة أعلاه لا تعكس حقيقة المصروفات في ظل الدعم الذي تتحصل عليه الشركة من الخزنة العامة على أسعار مواد التشغيل، بالإضافة إلى البطالة المقنعة بالشركة والتي يتجاوز عدد موظفيها 47,000 موظف وضعف نظم المعلومات بالشركة.



الفحص المستندي

- بلغ عدد القضايا المرفوعة على الشركة خلال الفترة من 2021/01/01م حتى 2022/12/31م نحو 482 قضية كما تبين ارتفاع قيمة إجمالي المطالب بها في القضايا المتداولة ابتدائياً بحوالي 1,090,296,550 دينار.
- عدم قيام إدارة الشركة بإعادة تقييم أصولها وممتلكاتها بعد الخسائر والأضرار التي لحقت بها نتيجة الحروب والسرقات المتكررة لمعدات الشبكة للوقوف على القيمة الحقيقية لرأس مالها وممتلكاتها.
- تأخر إضافة الأصول الثابتة إلى ميزانية الشركة بسبب التأخر في تشكيل لجان الاستلام الابتدائي للمباني والمحطات وخطوط النقل والتوزيع (مشروعات التنمية) الممولة من ميزانية الدولة، والتي تمثل 95% من أصول الشركة.
- عدم إدراج المشاريع المنتهية والمستلمة ابتدائياً في دفاتر الشركة وذلك لعدم إحالة القيمة الإجمالية لهذه المشاريع إلى الإدارة العامة للشؤون المالية.
- ارتفاع رصيد البديل النقدي للإجازات حيث بلغ قرابة 750,000,000 دينار لعدد أيام إجازات 15,575,000 يوم تقريباً، دون مراعاة المادة (14) من اللائحة التنفيذية لقانون علاقات العمل.
- ارتفاع الالتزامات المالية على حسابات تمويل مصروفات الإدارة العامة للخدمات والإدارة العامة للشؤون القانونية خلال سنتي 2020 و2021م على النحو التالي:

الإدارة	2020	2021
الإدارة العامة للخدمات (استئجار وسائل نقل)	715,282	1,625,675
الإدارة العامة للخدمات (مصروفات عامة)	2,973,970	4,576,784
الإدارة العامة للشؤون القانونية	12,909	30,394

- انخفاض المنفذ من الاعتمادات والتوريدات باستمرار من سنة لأخرى، حيث كانت نسبته خلال سنة 2018م 79.5% ليصل خلال سنة 2022م إلى نسبة 10%، كما أن المتبقي خلال كل سنة لا يتم ترحيله للسنة التالية، والجدول التالي يبين عدد وقيمة الاعتمادات بالدينار وكذلك المنفذ منها والمتبقي خلال السنوات من 2018 إلى 2022م:

السنة	الاعتمادات والتوريدات		المنفذ		المتبقي		نسبة المنفذ	نسبة غير المنفذ
	عدد	قيمة	عدد	قيمة	عدد	قيمة		
2018	49	35,576,694	39	32,575,243	10	3,001,451	79.5%	20.5%
2019	37	33,923,847	26	26,500,461	11	7,423,386	70%	30%
2020	100	179,490,596	56	169,848,366	44	9,642,230	56%	44%
2021	40	70,257,203	22	56,734,859	18	13,522,344	55%	45%
2022	11	83,561,800	1	30,332,137	10	53,229,662	10%	90%

وتبعاً لانخفاض عدد التوريدات فإن القيمة تنخفض من نسبة 91.5% خلال سنة 2018م لتصل إلى نسبة 36% خلال سنة 2022م، ومما سبق نورد الآتي:

- معظم الاعتمادات لم تقفل في المدة المحددة لها لوجود بعض الإجراءات التي لم تنفذ نذكر منها، توريدات لا يوجد بها محضر فحص واستلام، أعمال لم تنفذ، نسبة 10%، استلام نهائي 5%، جاري التوريد، اعتماد موقوف، إلغاء اعتماد،



مصارييف فتح اعتماد، مواد لم تورد، تصديق الضرائب، بالمخالفة للمادة (84) من اللائحة المالية للشركة والتي تنص على أن الجهة الطالبة للشراء – الشركة العامة للكهرباء – أن تراعي المواصفات الفنية التفصيلية اللازمة والغرض المطلوب من أجله الشراء والتاريخ المطلوب للتوريد والتنفيذ.

- ضعف التعزيز المستندي والدورة المستندية للتوريدات والاعتمادات، بالإضافة لعدم قيام إدارة الشركة باتخاذ الإجراء المناسب حيال التأخير في التوريد والتنفيذ للعقود، وتطبيق غرامة التأخير المنصوص عليها في العقد.
- انخفاض مستوى التواصل بين الإدارات وضعف انسحاب البيانات مما يؤثر على إثبات الإضافات الرأسمالية.
- عدم وضع آلية واضحة للتوريدات بشكل مفصل ودقيق من حيث المواصفات ومدة التوريد أو التنفيذ والالتزام بها.

الطاقة والقدرات الإنتاجية

لازالت الشركة تعتمد على الدعم غير المباشر والمتعلق بكميات المحروقات المدعومة المستلمة من المؤسسة الوطنية للنفط، بالإضافة إلى إنفاق الدولة على المشروعات التنموية الخاصة بقطاع الكهرباء وقد شهدت الشبكة العامة للكهرباء نوعاً من الاستقرار خلال سنتي 2022 و2023م حيث بلغت الطاقة المنتجة بالشركة حوالي 7,350 وذلك لتحسن الظروف الأمنية، الاستقرار الملحوظ على شبكات نقل الطاقة، توفر الوقود بالإضافة إلى:

- عمليات الصيانة لوحداث الإنتاج المتعاقد عليها سابقاً وتم العمل عليها خلال سنة 2021-2022م حيث تم تنفيذ جزء كبير من أعمال الصيانة للوحدات، وفيما يلي بيان ذلك:

تحت الإنجاز		المنجز		الوحدات المستهدفة		نوع الصيانة
القيمة الاسمية MW	عدد	القيمة الاسمية MW	عدد	القيمة الاسمية MW	عدد	
285	1	1706	10	1991	11	عمره جسيمة
285	1	265	2	550	3	صيانة طارئة
165	1	156	1	321	2	صيانة المولد
735	3	2127	13	2862	16	الإجمالي

- دخول بعض وحدات الإنتاج الجديدة المتعاقد عليها خلال السنوات 2019-2020-2021م والتي دخلت خلال سنة 2022م وبداية سنة 2023م وهي كما موضح بالجدول التالي:

اسم المشروع	المواعيد المتوقعة لدخول الوحدات	الدخول الفعلي للوحدات
محطة غرب طرابلس	الوحدة الأولى 2022/6/7م	دخول جميع الوحدات خلال سنة 2022-2023م
	الوحدة الثانية 2022/6/20م	
	الوحدة الثالثة 2022/7/5م	
	الوحدة الرابعة 2022/7/20م	
محطة مصراتة	الوحدة الأولى 2022/7/21م	دخول جميع الوحدات خلال سنة 2023م
	الوحدة الثانية 2022/7/23م	
محطة طبرق	الوحدة الأولى شهر يونيو 2022م	دخول الوحدة 2023م



- بمتابعة القدرات المتاحة لمحطات إنتاج الطاقة الكهربائية على الشبكة لوحظ أن أقصى حمل خلال شهر 2022/06 بلغ 7,600 ميغاوات، بينما بلغ المتاح 5,500 ميغاوات، بنسبة عجز بلغت 2,100 ميغاوات.
 - توجه الإدارة الحالية لإبرام عقود جديدة وعدم تنفيذ عقود الصيانة المجدولة للمحطات ترتب عليه تراجع في القدرة الإنتاجية للشركة، حيث شهدت انخفاضاً في القدرة الإنتاجية من 7,300 ميغاوات في سنة 2022م إلى 5,800 ميغاوات في شهر أبريل 2023م.
 - عدم قيام الشركة العامة للكهرباء باستكمال أعمال الصيانة المبرمجة لوحدات الإنتاج خلال السنوات 2021-2023م مما ساهم في تراجع القدرات الإنتاجية للمحطات وخروج بعض الوحدات عن الخدمة.
 - عدم وجود خطة واضحة من قبل الشركة لاستكمال مشاريع نقل الطاقة الكهربائية المتعثرة ومحطات التحويل أو لإنشاء المشاريع الجديدة للرفع من القدرات الإنتاجية للشبكة العامة للكهرباء.
 - عدم البدء في المشاريع الجديدة المتعاقد عليها والتي تم إعطاء موافقات بإنشائها من قبل ديوان المحاسبة مثل (مشروع جنوب طرابلس بقدرة 1320 ميغاوات).
 - على الرغم من توصيات وتقارير ديوان المحاسبة إلا أن سياسة الشركة لم تتغير للتعامل مع الأسباب الجذرية للمشاكل والتحديات، بل اتخاذها ذريعة لاستمرار التعاقد وتحميل الدولة تكاليف إضافية عن تلك العقود بدلاً من السعي لتنفيذ العقود القائمة أو اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها قبل النظر في أي تعاقدات جديدة.
 - ارتفاع فاتورة الوقود المستهلك بمحطات إنتاج الطاقة الكهربائية بشكل كبير وملحوظ بعد دخول محطة أوباري خلال السنوات 2020-2023م بمتوسط قدرة 500 ميغاوات.
 - ارتفاع قيمة المبالغ المستحقة والمتراكمة على الشركة العامة للكهرباء عن الفترة من 2019/6/14م إلى 2022/12/31م لمحطة أوباري بحوالي 894,865,425 دولار أي ما يقدر بحوالي 4.38 مليار دينار، حيث تشكل قيمة الوقود المستهلك بالمحطة حوالي 23% من قيمة الوقود المستهلك بجميع محطات الإنتاج الأخرى.
 - عدم الاستفادة من مصدر الغاز الذي يبعد عن محطة أوباري حوالي 250 كم وإمكانية استغلاله بحيث يمكن التقليل من العبء المالي على الميزانية العامة للدولة.
 - عدم تفعيل الخطط والدراسات المتعلقة ببدائل الغاز لتشغيل جميع محطات إنتاج الطاقة الكهربائية.
 - عدم وجود خطة واضحة من مجلس إدارة الشركة لإنتاج الطاقة من مصادر بديلة.
- الإدارة العامة لخدمات المستهلكين**
- ضعف برامج ترشيد استهلاك الطاقة الكهربائية وعدم اتخاذ الإجراءات الكافية لمعالجة الفاقد في القدرات بشكل عام.



- ارتفاع عدد التوصيلات غير الشرعية ليصل إلى 689,933 توصيلة في 2022/6/9م مع ملاحظة أن الأرقام لا تعكس الحجم الحقيقي لها بسبب الحروب والتوسع السكاني وعدم وجود عدادات جديدة طيلة السنوات السابقة، في حين بلغت المخالفات الصادرة على التوصيلات غير الشرعية بنهاية 2021م نحو 26,524,730 دينار منها 15,669,383 دينار استهلاك تقديري.
- بلغ عدد طلبات التوصيل المسدد جزءاً منها كعربون من قبل المستهلك بنهاية 2021م نحو 134,092 منها عدد 83,141 تحتاج لمواد وبنسبة 62% بينما الطلبات التي تحتاج لمواد كانت بعدد 50,951 وبنسبة 38%.

الشركة الليبية للكهرباء القابضة

- أسست الشركة بتاريخ 2014/05/15م، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (432) لسنة 2014م تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة تتبع وزارة الكهرباء وتخضع لإشرافها، وذلك بغرض دعم الاقتصاد الوطني من خلال الاستثمار في تنمية أنشطة قطاع الكهرباء برأس مال 10 مليون دينار، ومن خلال الفحص نورد الآتي:
- عدم تقيد مجلس الإدارة بمواعيد انعقاد اجتماعاته بالمخالفة للمادة (32) من النظام الأساسي للشركة عن سنة 2021م.
 - عدم قيام إدارة الشركة بإعداد ميزانياتها المجمعة خلال السنوات السابقة منذ إنشائها بالمخالفة للمادتين (46-47) من النظام الأساسي للشركة وكذلك المادة (17) من اللائحة المالية بالشركة والمادة (254) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
 - عدم قيام إدارة الشركة بمقارنة المنفذ من الميزانية التقديرية ودراسة الانحرافات بشكل دوري ومعالجتها وإعداد تقرير بذلك مما أفقد الميزانية التقديرية أهميتها كأداة للرقابة بالمخالفة للمادة (28) من اللائحة المالية للشركة.
 - عدم اعتماد الجمعية العمومية أية قوائم مالية للشركة منذ تأسيسها
 - عدم اجتماع هيئة المراقبة بالشركة خلال سنة 2022م بعد إعادة تشكيلها بتاريخ 2022/05/12 وحتى تاريخ 2022/10/01م أي أنه قد تجاوزت المدة القانونية المنصوص عليها وفقاً لأحكام المادة (201) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
 - عدم قيام إدارة الشركة بإجراء المصادقات والمطابقات لأرصدة المدينون بمبلغ 18,081 دينار والدائنون بمبلغ 2,204,884 دينار خلال سنة 2021م.
 - ضعف تحصيل الإيرادات الناتجة عن أرباح الشركات التابعة والمتمثلة في توزيعات شركة الصناعات الكهربائية بمبلغ 255,005 دينار من أصل 11 شركة تابعة وبما يؤثر على السيولة المتاحة للشركة خلال سنة 2021م.
 - بلغت المصروفات الفعلية خلال سنة 2021م مبلغ 1,984,682 دينار منها 1,376,164 دينار مرتبات العاملين وبما نسبته 69% من إجمالي المصروفات.



- ارتفاع قيمة مستحقات الضمان الاجتماعي ومصلحة الضرائب والتضامن الاجتماعي من 144,517 دينار، في 2020م إلى 497,440 دينار في 2021م بزيادة 352,923 دينار مما يستوجب تسديدها أو جدولتها قبل أن تترتب عليها غرامات.
- بموجب إذن الصرف (00603) المؤرخ في 2021/03/31م تم شراء هاتف نقال بمبلغ 8,450 دينار، صنف من ضمن الأصول (تجهيزات ومعدات) إلا أن الهاتف لم يرد بتقرير الجرد السنوي للشركة في نهاية السنة.

الشركة العامة للأعمال الكهربائية

- تأسست الشركة بتاريخ سنة 1975م، بموجب القانون رقم (30) لسنة 1975م بإنشاء الشركة العامة للأعمال الكهربائية برأس مال 5,000,000 دينار لغرض القيام بتنفيذ كافة المشروعات في مجال إنتاج ونقل وتوزيع الطاقة، ومن خلال الفحص نورد الآتي:
- عدم القيام بمسك سجل القرارات من قبل مجلس إدارة الشركة بالمخالفة للمادة (223) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
 - عدم قيام مجلس الإدارة بإعداد القوائم المالية للشركة والإيضاحات المتممة لها وحسابات النتيجة بالمخالفة لأحكام المادة (226) من القانون (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، وكذلك المواد (33، 49) من النظام الأساسي للشركة.
 - عدم قيام إدارة الشركة بإعداد وتقديم ميزانية تقديرية للعمل بها خلال السنة المالية 2022م بالمخالفة للفصل الثاني من اللائحة المالية للشركة، كما أن آخر قوائم مالية تم اعتمادها من الجمعية العمومية كانت عن سنة 2011م، في حين أن آخر قوائم مالية قدمت للديوان عن سنة 2012م.
 - عدم قيام المراجع الداخلي بإعداد تقارير دورية عن سير عمل الشركة والاكتفاء بتقديم تقرير واحد فقط خلال السنة المالية 2021م بالمخالفة للمادة (108) من اللائحة المالية بالشركة.
 - عدم قيام هيئة المراقبة بإعداد سجل خاص تدون به محاضر اجتماعاتها بالمخالفة للمادة (223) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.
 - عدم عقد هيئة المراقبة لأي اجتماعات خلال السنة المالية الحالية 2022م الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (201) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
 - عدم قيام الإدارة المالية بمتابعة الحسابات المصرفية وإعداد مذكرات التسوية في حينها.
 - بموجب القيد (04/25) المؤرخ في 2022/04/17م تم تحميل الدائنون باسم (إيال) "مئمن قانوني" بمبلغ 150,000 دينار مقابل أعمال لمدة يومين بما في ذلك يوم تحرير الاتفاق ويوم إعداد الفاتورة والمتمثلة في أتعاب تئمين عدد 5 عقارات بما عليها من مبانٍ، منها أرض بمدينة سبها بالإضافة إلى عدم وجود التقرير ضمن مرفقات القيد فضلاً عن عدم وجود مبررات لإعادة تقييم الأصول.



- تمثل المرتبات أكبر مصروفات الشركة بمبلغ 11,363,716 دينار في سنة 2021م وعلى الرغم من وجود أجور ومرتبات مستحقة بمبلغ 26,000,000 دينار، إلا أن رئيس مجلس الإدارة قام بإبرام 40 عقد عمل خلال سنة 2021م وعقدين إضافيين خلال الربع الأول من سنة 2022م.
- تبين وجود عدد 51 حالة ازدواج وظيفي بالشركة وفقاً لكتاب مدير عام مركز التوثيق والمعلومات بوزارة العمل والتأهيل رقم (م.م.ت/2657) المؤرخ في 2021/12/04م.
- بلغت قيمة العمل الإضافي المصروفة للعاملين خلال السنة المالية المنتهية في 2021/12/31م نحو 827,245 دينار دون وجود لائحة لتحديد قيمة مقابل العمل الإضافي أو قرار من الجهة المختصة بالتكليف.
- بموجب القيد (12/129) المؤرخ في 2021/12/31م تم شراء عدد 7 سيارات بقيمة 467,600 دينار من شركتي أنوار السهل وشركة زاد منها سيارة نوع مرسيدس E300 بقيمة 75,000 دينار لم تظهر ضمن الجرد السنوي في 2021/12/31م بالإضافة إلى عدم إرفاق كافة المستندات المتعلقة بملكية السيارات المشتراة.
- بموجب القيد (04/22) المؤرخ في 2022/04/04 تم تعليه الدائنون بمبلغ 140,000 دينار مقابل شراء سيارة نوع أودي سُدد منها مبلغ 80,000 دينار لا يوجد ما يفيد استلام السيارة ونقل ملكيتها للشركة ضمن مرفقات القيد.
- بموجب القيد (08/17) المؤرخ في 2021/08/30م بمبلغ 95,800 دينار تم صيانة جناح رئاسة مجلس الإدارة بطريق التكليف المباشر لصالح شركة براري ليبيا للمقاولات العامة.
- تبين وجود 21 سيارة خارج الشركة منها سيارة نوع هونداي سانتافي تم تسليمها (لر.ص.إ.ال) رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للكهرباء القابضة.
- بلغت إيرادات الشركة نحو 4,288,177 دينار في حين بلغت المصروفات خلال نفس الفترة نحو 15,963,722 دينار وبنسبة زيادة 377% عن الإيرادات وبما يعكس مؤشرات سلبية عن أداء الشركة وقدرتها على الاستمرار وتغطية تكاليفها.
- وجود مواد راکدة بالمخازن منذ سنوات ولم يتم الاستفادة منها، ومنها مواد معدومة وغير صالحة الأمر الذي يتطلب دراسة إمكانية الاستفادة منها.
- عدم جرد بضائع الشركة العامة للكهرباء وشركة المشروعات الكهربائية وشركة نكسانس الموجودة بمخازن الشركة.

شركة الصناعات الكهربائية

أسست الشركة بموجب قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (119) لسنة 2003 بالشراكة بين الشركة العامة للكهرباء وشركة ميدلك المحدودة - مالطية الجنسية بنسبة ملكية 51% و49% على التوالي لتنفيذ مشروع شركة الصناعات الكهربائية، وفي سنة 2015م تم تعديل عقد التأسيس



- بتنازل الشركة العامة للكهرباء عن كامل أسهمها في شركة الصناعات الكهربائية للشركة الليبية للكهرباء القابضة وتهدف الشركة إلى تشجيع الاستثمار الأجنبي في ليبيا ونقل التقنية في مجال الصناعات الكهربائية وملحقاتها وبرأس مال 17,634,200 دينار، ومن خلال الفحص نورد الآتي:
- عدم قيام إدارة الشركة بإحالة ميزانياتها إلى ديوان المحاسبة لإبداء الرأي فيها خلال السنوات السابقة وحتى سنة 2021م وذلك بالمخالفة لنص المادة (3) الفقرة 2 من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته، علاوة على عدم إعداد واعتماد القوائم المالية في مواعيدها، حيث أن آخر ميزانية تم اعتمادها من الجمعية العمومية عن سنة 2017م.
 - عدم تقييد مجلس الإدارة بموعد انعقاد اجتماعاته بالمخالفة للمادة (38) من النظام الأساسي للشركة.
 - تقلد رئيس مجلس الإدارة بالشركة (م.ال) لوظيفة مدير الإدارة العامة للعقود بالشركة العامة للكهرباء و(س.ب) وظيفة مدير الإدارة العامة للتوزيع بالشركة العامة للكهرباء يتعارض مع مبادئ الحوكمة وذلك لوجود تعاملات معها.
 - عدم قيام المراجع الداخلي بإعداد تقارير دورية عن سير العمل بالشركة وتقديم تقرير واحد فقط خلال سنة 2021م بالمخالفة للمادة (168) من اللائحة المالية بالشركة.
 - عدم إعداد مذكرات التسوية للحسابات المصرفية شهرياً وتسوية المعلقات أولاً بأول في حينها وبما يزيد عن 397 ألف دينار منها 302 ألف دينار مبالغ ظاهرة بالدفاتر ولم ترد بكشف المصرف.
 - عدم قيام إدارة الشركة بإجراء المصادقات والمطابقات لأرصدة المدينون البالغة نحو 19,640,782 دينار والدائنون بقيمة 4,865,027 دينار عن سنة 2021م.
 - بلغت الإيرادات المحققة خلال سنة 2021م 61,118,791 دينار، ومن خلال الفحص تبين الآتي:
 - عدم وجود آلية لوضع أسعار المبيعات سواءً كانت بتحديد نسبة هامش الربح أو تحديد سعر البيع لكل صنف من البضاعة المراد بيعها.
 - ضعف تحصيل الإيرادات الناتجة عن أعمال أنجزت لصالح الشركة العامة للكهرباء مما يزيد من حجم المديونية على شركة الكهرباء والتي بلغت حتى نهاية 2021م نحو 18,289,534 دينار.
 - عدم وجود ملاك وظيفي معتمد ووصف وظيفي للعاملين والموظفين بالشركة بالمخالفة للمواد (8،7،5) من اللائحة الإدارية بالشركة.
 - زيادة الأعباء والالتزامات المالية على الشركة نتيجة توسع الشركة بالإيجارات دون الحاجة إليها لوجود مساحات فارغة داخل مقر الشركة بوادي الربيع يمكن الاستفادة منها كمخزن ومنها مبلغ 150,000 دينار المستحق عن إيجار مخزن (الفاندي).



- قيام الشركة في نشاطها بالبيع النقدي دون أن تكون هناك خزينة بالشركة وكذلك عدم الاحتفاظ بدفاتر الصكوك داخل الخزينة بالمخالفة للمادة (46) من اللائحة المالية للشركة.
- وجود مواد راكدة بالمخازن منذ سنوات ولم يتم الاستفادة منها، الأمر الذي يتطلب دراسة إمكانية الاستفادة منها.
- عدم وجود بطاقات صنف للمواد التي بمخزن مصنع المفاتيح لمتابعة حركة الصادر والوارد بالمخالفة للمادة (142) من اللائحة المالية للشركة، كما لا تتوافر بالمخزن معايير السلامة والحفظ الجيد بالمخالفة للمادة (149) من اللائحة المالية للشركة.
- عدم وجود عقود جديدة للشركة مع الشركة العامة للكهرباء باستثناء عقد الإحلال رقم 2017/03 لتصنيع وتوريد علب وصناديق ولوحات ومحولات التوزيع المختلفة السعات ومحطات التوزيع الجاهزة بقيمة إجمالية 95,201,990 يورو وما يعادل 152,018,593 دينار على أساس سعر صرف واحد يورو 1.59 حسب نشرة مصرف ليبيا المركزي بتاريخ 2015/01/14م.

شركة الجيك

- أسست شركة الجيك للطاقة بموجب عقد التأسيس المؤرخ في 2004/12/15م، بغرض تقديم الخبرة في الدراسات الهندسية، وصيانة وإصلاح المعدات ذات العلاقة بتوليد الكهرباء والتدريب، وهي شركة مساهمة ليبية مشتركة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة وتخضع لإشراف الشركة الليبية للكهرباء القابضة برأس مال 4,283,000 دينار موزع بنسبة 51% الشركة الليبية للكهرباء القابضة و49% شركة GE الأمريكية، ومن خلال الفحص نورد الآتي:
- عدم قيام الجمعية العمومية للشركة بالالتزام بما نصت عليه المادة (196) من القانون (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، إذ أن هيئة المراقبة الحالية بالشركة تضم عضوين فقط وذلك لعدم قيام الشريك الأجنبي (شركة GE) بتسمية عضو هيئة المراقبة المكلف من طرفه فضلاً عن عدم تكليف أعضاء احتياط.
 - عدم تضمين تقارير هيئة المراقبة للبيانات المالية اللازمة لنشاط الشركة مثل الإيرادات والمصروفات والحسابات المصرفية بالمخالفة للمادة (200) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن واجبات المراقبين ومسؤولياتهم وكذلك عدم التزام هيئة المراقبة بالمادة (223) من ذات القانون بشأن الدفاتر الواجب مسكها وشروطها.
 - عدم التزام مجلس الإدارة بالشركة بمواعيد وأماكن عقد اجتماعاته بالمخالفة للمادة (29) من النظام الأساسي للشركة.
 - عقد مجلس الإدارة اجتماعه الأول لسنة 2020م بدولة تونس وبحضور 10 أشخاص من ممثلي وموظفي الشركة في حين لم يحضر الاجتماع أعضاء مجلس



الإدارة من الجنسية التونسية كما لم يتم مناقشة أي بند من بنود الاجتماع مما يعد هدراً للمال والجهد والوقت.

- عدم مباشرة المدير العام المسمى من الشريك الأجنبي لمهام عمله من داخل ليبيا أدى إلى قيام مجلس الإدارة بتكليف نائب مدير للشركة يتولى اختصاصات المدير العام، وكذلك تحميل الشركة مصاريف وأعباء تتمثل في زيادة نفقات السفر والمبيت لبعض المدراء للاجتماع بالمدير العام المقيم بدولة تونس، بالإضافة إلى صرف مبلغ 37,130 يورو مقابل مصاريف تنقل وإقامة المعني بدولة تونس.

- صدور بعض قرارات الإفاد لمهام عمل خارجية عن نائب المدير العام بالمخالفة لقرار مجلس الإدارة رقم (5) لسنة 2017م بشأن اعتماد الاختصاصات التفصيلية للتقسيمات الإدارية.

- عدم قيام إدارة الشركة بمسك السجلات المالية المنصوص عليها في المادة (119) من الباب التاسع باللائحة المالية للشركة.

- عدم قيام المراجع الداخلي بعمليات الجرد المفاجئ للمخازن والخزائن المالية بالشركة خلال سنة 2021م بالمخالفة للفقرة 10 من المادة (4) من قرار مجلس الإدارة رقم (5) لسنة 2017م بشأن اعتماد الاختصاصات بالشركة وكذلك أحكام المادة (95) من اللائحة المالية للشركة.

- عدم قيام المراجع الداخلي بعمليات مراجعة الحسابات الختامية ومقارنة مخصصات الميزانية التقديرية المعتمدة بالمنصرف الفعلي وتحليل الانحرافات مما يعد مخالفاً للفقرة 11 من المادة (04) من قرار مجلس الإدارة رقم (05) لسنة 2017م بشأن اعتماد الاختصاصات بالشركة.

- أن أغلب العقود المبرمة لسنة 2021م بين شركة الجيك والشركات المنفذة بالباطن تمت بالتكليف المباشر.

- بالاطلاع على محاضر ترسية العطاءات التي تم موافقتها بها تبين أنها تتم من خلال تقديم ودراسة عرض واحد فقط، أو الإشارة إلى أن الترسية على إحدى الشركات المنفذة تمت بتوصية من الشركة العامة للكهرباء (مالك المشروع) بموجب كتاب أو توصية منها في حين لا يوجد بالمستندات المرفقة بمحضر الترسية ما يفيد بذلك.

- عدم إحالة إدارة الشركة للقوائم المالية إلى ديوان المحاسبة لإبداء الرأي فيها خلال السنوات السابقة وحتى سنة 2021م وذلك بالمخالفة لنص المادة (3) الفقرة 2 من القانون (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

- عدم قيام إدارة الشركة باعتماد ميزانيتها التقديرية خلال السنة المالية 2021م من قبل الجمعية العمومية للشركة بالمخالفة للمادة (28) من اللائحة المالية للشركة مما أفقدها أهميتها كأداة للرقابة على الأداء بالمخالفة للمادتين (31-32) من اللائحة المالية للشركة.

- تم شراء عدد 5 سيارات سنة 2020م بمبلغ 386,500 دينار وتسجيلها باسم الشركة العامة للكهرباء وتحميل مركز تكلفة المبيعات (العقد) بالقيمة ولا يوجد



ضمن بنود العقود المبرمة مع الشركة العامة للكهرباء ما يلزم شركة الجيك بشراء سيارات لها.

- عدم متابعة الشركة لأصولها حيث تم تسليم عدد 37 سيارة إلى الشركة العامة للكهرباء دون اتخاذ الإجراءات المناسبة لاسترجاعها.

- تم دفع مبلغ 1,606,169 دينار للشركة الليبية للكهرباء القابضة خلال سنة 2021م باعتبارها دفعات مقدمة يتم تسويتها عند توزيع الأرباح بالمخالفة للمادة (47) من النظام الأساسي المعدل للشركة والتي تنص على أن التصرف في الأرباح لا يتم إلا بموافقة الجمعية العمومية للشركة.

- مخالفة الشركة للمادة (18) من العقود المبرمة مع الشركة العامة للكهرباء وذلك للتعاقد بالباطن مع شركات أخرى بدون الحصول على موافقة كتابية من الطرف الأول كما أن الأعمال التي تمنح عليها عقود الباطن لا تحتاج إلى توريد من الخارج، مما يشير إلى أن الشركة تفتقر للعمالة المتخصصة في الأغراض التي أنشئت من أجلها وفق النظام الأساسي.

- من خلال فحص المستندات المتعلقة بالعقدين (2010/01) و(2008/23) تبين تكليف شركة الرمز الدولية لتنفيذ المشروع بالباطن، ومن خلال الاطلاع على ترخيص الشركة المذكورة وعقد التأسيس تبين أن نشاط الشركة هو المقاولات العامة والاستثمار العقاري، في حين أن العقد (2010/01) يتعلق بفك وتركيب معدات محطة بئر الغنم، والعقد (2008/23) يتعلق بأعمال اختبارات وتشغيل الوحدة الثانية بمحطة كهرباء أوباري بالمخالفة للفقرة (ج) من المادة (160) من اللائحة المالية للشركة.

- عدم ترقيم محاضر لجنة العطاءات والاكتفاء بكتابة المشروع وتاريخ المحضر، وكذلك عدم استيفاء التوقيعات لبعض محاضر لجنة العطاءات وخاصة التوقيع من قبل المراجع الداخلي ومدير المكتب القانوني.

- عدم قيام إدارة المبيعات بمسك سجل بأسماء الموردين والشركات التي يتم التعاقد معها بالباطن وذلك بالمخالفة للمادة (159) من اللائحة المالية بالشركة.

- بموجب إذن الصرف (21-0000290) تم دفع مبلغ 1,165,400 دينار للعمالة المعارة من الشركة العامة للكهرباء وفق الاتفاقية المبرمة معها لعدد 195 عامل بالمخالفة للمادة (8.1) من الاتفاقية التي تنص على أن عدد الأشخاص المعارين لكل محطة لا يتجاوز 70 +/- 5 عامل بالإضافة إلى عدم خصم الاستقطاعات القانونية.

- تضمن حساب الأرباح والخسائر خلال سنة 2022م وفق ما ظهر بميزان المراجعة مبالغ متطابقة عن سنتي 2020-2021م لحساب أرباح وخسائر الفترة برصيد 26,154,297 دينار وحساب أرباح وخسائر السنوات السابقة برصيد 48,187,999 دينار على الرغم من اختلاف نتائج النشاط في تلك السنوات وفق القوائم المالية.



الفصل الخامس عشر: قطاع الإسكان والمرافق

وزارة الإسكان والتعمير

نظام الرقابة الداخلية

- عدم ختم بعض مستندات الصرف ومرفقاتها بما يفيد الصرف بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور الإدارة العليا بالوزارة معالجة الملاحظات المتكررة الظاهرة بالتقارير الدورية المعدة من قبل مكتب المراجعة الداخلية.
- عدم الالتزام بمسك سجل الالتزامات المالية بالمخالفة للمادة (18) من اللائحة التنفيذية للقانون (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إحالة تفويضات المنقولين لحساب الباب الأول دون إحالتها للحساب المختص الودائع والأمانات.
- صرف كويونات وقود وبطاقات دفع مسبق للهواتف لبعض الموظفين من غير المناصب القيادية وعدم مسك السجلات اللازمة لمتابعتها.
- أغلب المبالغ الموجودة بحساب الودائع والأمانات تجاوزت المدة المنصوص عليها بالمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تجاوز الصكوك المعلقة المدة القانونية من تواريخ تحريرها إلى أكثر من سنة دون اتخاذ الإجراءات القانونية لمعالجتها بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

ثانياً: الميزانية التسييرية

بلغت جملة المبالغ المسيلة خلال الفترة خلال سنة 2022م مبلغ 17,907,844 دينار في حين بلغت قيمة المصروفات خلال السنة مبلغ 24,116,940 دينار، بيانها كالتالي:

الباب	المسيل	المصروفات	الرصيد
الأول	9,157,844	14,484,210	(5,326,366)
الثاني	8,750,000	9,632,730	(882,730)
الإجمالي	17,907,844	24,116,940	(6,209,096)

ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- ورود مرتبات شهرية لأشخاص ليسوا من ضمن الكادر الوظيفي للوزارة.
- وجود فرق بين الحوالات الواردة ومصروفات بند المرتبات تتمثل في موظفين (متوفين - منتقلين - انتهاء ندهم - إجازة بدون مرتب - منقطعين) حيث لم يتم إجراء المطابقة أولاً بأول مع وزارة المالية.
- قصور الوزارة في إقفال وتسوية المبالغ المحالة لديوان المنطقة الشرقية أولاً بأول.



- قيام الوزارة بإصدار تفويضات مصلحة للموظفين الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بالوزارة (نقل - إنهاء نذب) إلى الجهات المنقولين إليها باعتبار مرتباتهم لازالت ترد إلى الوزارة دون التنسيق مع وزارة المالية.
- ورود حوالات مالية تخص المناطق دون إصدار لها تفويضات من قبل إدارة الميزانية بوزارة المالية مما ترتب عليه تعذر إحالتها من الوزارة إلى تلك المناطق، بيانها كالتالي:

البيان	القيمة
حوالة للمناطق عن سنة 2022	500,000
حوالة للمناطق عن سنة 2022	500,000

- القيام بتحميل السلف على حساب السفر والمبيت على البند مباشرة دون تحميلها حسابات خارج الميزانية إلى حين إجراء التسويات اللازمة بالمخالفة للقرار رقم (751) لسنة 2007م بشأن علاوة السفر والمبيت.
- بموجب إذن صرف (22/6/23) بقيمة 20,973 دينار لصالح شركة الرواسي للسفر مقابل حجر إقامة بالفنادق وتذاكر سفر، وقد لوحظ عدم إبرام عقد مع الشركة المذكورة لضمان حق الطرفين وتم إحالة الفواتير بالقيمة كاملة دون إرفاق فواتير تفصيلية عن الخدمات المقدمة.
- القيام بتحميل مقابل رسوم اشتراك في ملتقى على بند التدريب مباشرة دون تحميلها حسابات خارج الميزانية وإجراء التسويات اللازمة فور الانتهاء من المهمة.

العهد المالية والسلف

- بلغ رصيد العهد المرحلة من سنوات سابقة مبلغ 48,000 دينار في حين بلغت العهد المالية المصروفة خلال سنة الفحص مبلغ 38,000 دينار نلاحظ الآتي:
- عدم مسك سجل العهد بالصورة الصحيحة من حيث إدراج العهد غير المقفلة والمرحلة من سنوات سابقة بالسجل واقتصارها على العهد المصروفة خلال السنة الحالية 2022م، بالمخالفة للمادة (182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تطبيق المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يتعلق بالعهد التي لم يتم تسويتها والاكتفاء بترحيلها من سنة إلى أخرى.
- تبين وجود مستندات مقدمة لعدد 5 عهد ولم يتم إقفالها لعدم كفاية البنود مما يدل على عدم الأخذ في الاعتبار تسوية العهد المصروفة.
- اتخاذ العهد كوسيلة لإجراء بعض المصروفات مثل (مصروفات الهواتف النقالة - صيانة السيارات) دون اتباع الإجراءات المتعارف عليها لمتابعتها وضبط الإنفاق.
- إخلاء طرف الموظف سيف عقوب المنتقل لجهاز الإسكان دون تسوية العهدة المصروفة للمعنى خلال سنة 2015م بقيمة 10,000 دينار.
- بلغ رصيد السلف المصروفة على حساب بدل المبيت خلال السنوات السابقة ولم يتم تسويتها مبلغ وقدره 275,708 دينار، في حين بلغ ما تم تسويته خلال



سنة 2022م مبلغ وقدره 82,217 دينار، ويلاحظ عدم التقيد بتطبيق القرار رقم (751) لسنة 2007م بشأن السفر والمبيت، فيما يتعلق بالسلف التي لم يتم تسويتها فور الانتهاء من المهام المكلفين بها.

الباب الثالث

بلغ الرصيد الدفترى للحساب 1/1 / 2022م مبلغ وقدره 259,165,998 دينار، بينما بلغت قيمة التفويضات غير المسيلة مبلغ وقدره 234,360,808 دينار وبيانها كالتالي:

المبالغ المرحلة	تفويضات غير مسيلة	المصرف	الرصيد
259,165,998	234,360,808	100,315,067	134,045,741

ومن خلال الفحص والمراجعة تبين:

- تدني نسبة الصرف مما يشير إلى عدم الجاهزية للتنفيذ، حيث يتضح أن نسبة الصرف لا تتجاوز 43% من إجمالي التفويضات غير المسيلة.
- تم تضمين عدد 116 مشروع من مشاريع هيئة الإسكان بالحكومة المؤقتة سابقاً حسب التسليم والاستلام بناءً على كشف بالمشاريع دون استلام المستندات والمطابقة وإجراء الزيارات الميدانية، حيث تم تخصيص مبالغ بأوامر الصرف عن سنة 2021م بقيمة 5,151,240 دينار لعدد 16 مشروع.
- أغلب المشاريع التي تم صدور أوامر صرف لها لا تعتبر من المشروعات ذات الصفة التنموية وتتمثل في (طلاء - وصيانة إنارة - صيانة مصباح - نقل مخلفات) وغيرها.

البيان التالي يوضح تقرير المتابعة الفني والمالي للمشروعات وفق الآتي:

عدد المشروعات	القيمة الإجمالية	المسدد حتى 2021/12/31	الالتزامات القائمة
5027	3,376,918,001	1,079,049,214	2,297,868,787

ومن خلال الفحص والمراجعة تبين:

- عدم استيفاء كافة البيانات بتقرير المتابعة فضلاً عن وجود تكرار بأرقام العقود.
- تضمين مشروعات الهيئة العامة للإسكان بالحكومة المؤقتة بالمنطقة الشرقية وفق كشوفات دون توفر المستندات.
- عدم التوصيف الدقيق لبعض المشاريع وظهورها بمسميات عامة.
- اعتبار المبالغ المعلاة بحساب الودائع والمشاريع التي فتح لها اعتمادات كمصرف بتقرير المتابعة.
- انفراد إدارة المشروعات بإصدار طلبات التفويضات المحالة لوزارة التخطيط وإعداد تقرير المتابعة للمشروعات دون عهدها للإدارة المختصة (إدارة التخطيط).
- قصور الوزارة في معالجة المشروعات التالية:

البيان	العدد	القيمة	التزامات
لم يتم المباشرة في تنفيذها	1991	1,581,663	-
مشروعات منتهية ويوجد	938	295,444,039	283,604,017



خامساً: الاعتمادات المستندية

بلغ عدد الاعتمادات المالية المفتوحة 87 اعتماد بمبلغ إجمالي 197,308,850 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات حتى 2022/8/31 م مبلغ 166,662,539 دينار، فيما يلي بيان يوضح ذلك:

العدد	القيمة	المصروف	الرصيد
87	197,308,850	166,662,539	30,646,311

ومن خلال المتابعة تبين عدم فتح ملف مستقل لكل اعتماد لمتابعة حركته أولاً بأول وانتهاء صلاحية بعض الاعتمادات دون العمل على تجديدها ووجود أرصدة لمشروعين تم الغائهم من قبل وزير الإسكان دون ترجيع قيمتهم لحساب الإيراد العام بقيمة 750,000 دينار.

سادساً: تعويضات أضرار الحرب

الرصيد في 2018/12/31	المصروف 2019	المصروف 2020	المصروف 2021	المصروف حتى 2022/12/31
199,245,425	16,905,926	47,146,534	2,545,036	35,825,635

ولوحظ الآتي:

- بالرغم من وجود المخصصات كتعويضات للمواطنين في بعض المدن إلا أنه لم يتم إجراء أي مصروفات عليها.
- جميع المبالغ المحالة للمناطق يتم إدراجها كمصروف فعلية دون إرفاق التسويات اللازمة من مستندات.
- بالرغم من حصر تعويضات حرب التحرير عن طريق المكاتب الاستشارية وفق زيارات ميدانية وتم التفويض خلال سنتي 2012-2013م وتعلية المبالغ لحساب الدوائع إلا أنه لوحظ:
 - تطلب زيادة قيم في مستحقات بعض المناطق من خلال الزيارات الميدانية التي قامت بها لجنة التعويضات.
 - تم صرف مبالغ بناء على تقارير لجان التحقق في بعض المناطق.
 - لم يتم حصر أضرار الحرب التحرير بمدينة المشاشية.
- بعض المجالس المحلية لم تقفل حسابات التعويضات مما تعذر معه صرف باقي المخصص.
- بعض المجالس المحلية قامت بالحصر بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم (271) لسنة 2012م والذي أسند فيه مهام الحصر إلى كل من (جهاز المراكز الإدارية - جهاز الإسكان والمرافق - المكاتب الاستشارية).

سابعاً: الضمانات والتأمينات

- وجود تكرار في تعلية بعض التأمينات والضمانات بالحساب.
- صرف مبالغ كضمانات وتأمينات تبين أنها غير معلاه بالحساب.
- عدم القيام بإحالة المبالغ الخاصة (بغرامات التأخير وخصومات أخرى) إلى حساب الإيراد العام.



ثامناً: الالتزامات

بلغت جملة الالتزامات القائمة على الوزارة حتى 2022/9/30 مبلغ وقدره 2,300,459,700 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

الحساب	القيمة
الباب الأول	1,090,082
الباب الثاني	1,500,831
الباب الثالث (التحول)	2,297,868,787
الإجمالي	2,300,459,700

- قيام الهيئة العامة للإسكان بالمنطقة الشرقية سابقاً بإحالة بعض الالتزامات للوزارة بدون مستندات والبعض الآخر صورة ضوئية من الالتزامات.
- وجود أصناف راكدة ومواد منتهية الصلاحية منذ سنوات سابقة محتفظ بها دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.

مصلحة التخطيط العمراني

نظام الرقابة الداخلية:

- قصور عمل مكتب المراجع الداخلي وذلك من حيث عدم الاهتمام بأعداد التقارير الدورية لما لها من أهمية كبرى في معالجة كثير المشاكل واتخاذ القرارات اللازمة في حينها وعدم تكرارها وعدم القيام بالجرد المفاجئ خلال سنة المالية 2022م، بالمخالفة لنص المادة (88) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل للأصول الثابتة حتى يتم حصرها ومتابعتها بالمخالفة لمنشور الديوان رقم (11) لسنة 2018م.
- عدم التزام المصلحة بإحالة الحسابات الختامية عن السنة المالية 2021م لوزارة المالية بالمخالفة لأحكام المادة (23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم ختم أذونات الصرف ومرفقاتها بختم يفيد الصرف ضمناً لعدم تكرار صرفها الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بإجراء مناقلات بالمخالفة لما حددته المادة (28) من قانون النظام المالي للدولة.
- التأخر في إقفال بعض العهد المالية والاكتفاء بترحيلها من سنة إلى أخرى، الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية:

بلغت جملة الحوالات المالية الواردة خلال السنة مبلغ 14,649,998 في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة مبلغ 16,524,729 والبيان التالي يوضح ذلك:



الرصيد	المصروفات	المسبل	الباب
1,890,665-	14,890,665	13,000,000	الباب الاول
15,934	1,634,064	1,649,998	الباب الثاني
-1,874,731	16,524,729	14,649,998	الاجمالي

- بموجب إذن الصرف رقم 12/73 تم صرف مبلغ 350,000 دينار، لصالح الشركة الأفريقية للسفر والسياحة مقابل تدريب عدد 100 م لوحظ بشأنه.
 - ضعف التعزيز المستندي بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - تحميل القيمة على بند الإعاشة والإقامة للباب الأول بدلاً عن تحميلها على حسابات خارج الميزانية بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات.
- بموجب إذن الصرف 9/9 تم صرف مبلغ 105,149 دينار للشركة الأفريقية لسفر والسياحة ويمثل قيمة تسوية مالية وذلك مقابل وإصدار تذاكر سفر وحجز فندقى لوحظ بشأنه التالي.
 - تم صرف قيمة إقامة رئيس مجلس الإدارة وأسرته في الفندق بالرغم من قيام المصلحة بدفع ايجار سكن له.
 - تم التعاقد مع الشركة في حين أن مقرها في مدينة بنغازي ومقر المصلحة في مدينة طرابلس.
 - عدم إرفاق قرارات التكليف بالمهام الخارجية والداخلية للسفر ورسائل التكليف وعدم إرفاق رسائل الإقامة ومهمات السفر لأغلب الأشخاص.
 - ارفاق حجرات تذاكر سفر لأشخاص دون وجود رسائل من المصلحة بالحجز.
 - بلغت قيمة مصروفات مقرر اللجنة الفنية بالمصلحة (ن ح ا) مبلغ 33,350 دينار خلال الفترة من 2022/5/25م حتى 2022/8/11م دون تفاصيل تلك المصروفات.
- قيام المصلحة بصرف مبلغ 477,826 دينار بموجب إذن الصرف رقم (12/5) بتاريخ 2022/12/7م لصالح قرطاسية أنس لبيع القرطاسية والأدوات المكتبية مقابل توريد وشراء قرطاسية متنوعة ولوحظ بشأنه التالي.
 - عدم توضيح مواصفات بعض الأصناف الموردة من قبل الشركة حتى يتم مطابقتها عند الاستلام بالمخزن.
 - من خلال الزيارة الميدانية للمخزن وأخذ بعض العينات الموردة لوحظ ان الآلات الحاسبة نوع كاسيو - بلد الصنع الصين في حين أن فاتورة الشراء الأصلية بلد الصنع (اليابان).
 - وجود حقائب يدوية غير مطابقة للفاتورة.
 - بتاريخ 2022/11/28م تم تكليف الشركة بتوريد المواد للمصلحة وبتاريخ 2022/11/29م تم تحرير الفاتورة النهائية واعتمادها من الضرائب بنفس التاريخ من مدينة بنغازي بالرغم من أن مقر المصلحة يقع بمدينة طرابلس.
 - عدم وجود ما يفيد احتياجات المخزن للمواد الموردة.



▪ عدم توقيع المراقب المالي على إذن الصرف.

- قيام رئيس مصلحة بإبرام عقود توريدات خاصة بالأجهزة والمعدات لذات الأصناف وتوزيعها على عدد من الشركات الأمر الذي يشير إلى تجزئة العقود بقصد النأي عن رقابة الديوان المسبقة مما يعد مخالفة وفق ما تقتضي به لأحكام المادة (46) من القانون رقم 19 لسنة 2013م، الصادر بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

- بموجب أذونات الصرف التالية لصالح الشركة الافريقية للسفر والسياحة:

رقم اذن الصرف	التاريخ	القيمة	البيان
9/7	2022/9/8م	39,781	القيمة تمثل التسوية المالية لصالح الشركة مقابل حجز وصدار تذاكر سفر
9/209	2022/9/14م	104,900	القيمة تمثل التسوية المالية لصالح الشركة مقابل حجوزات فندقية
9/9	2022/9/14م	131,603	القيمة تمثل التسوية المالية لصالح الشركة مقابل حجوزات فندقية وحجز وصدار تذاكر سفر
12/21	2021/12/30م	160,013	القيمة تمثل التسوية المالية لصالح الشركة مقابل حجوزات فندقية وحجز وصدار تذاكر سفر
12/73	2022/12/11م	350,000	دفعة تحت الحساب لصالح الشركة

لوحظ بشأنها ما يلي:

- الاستناد بالصرف على رسائل تكليف للشركة المذكورة صادرة عن مدير ادارة الشؤون الإدارية والخدمات دون وجود قرارات ايفاد في مهمة عمل رسمية أو الغرض من عملية حجز تذاكر السفر والحجوزات الفندقية.

- قيام رئيس مجلس إدارة المصلحة باستحداث مكتب تحت مسمى (مكتب المتابعة) بديوان المصلحة سلباً لاختصاصات مجلس الإدارة، وتكليف شقيقه (خ.ع) بإدارة المكتب المذكور بعد ندمه من شركة البريقة بموجب قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (123) لسنة 2021م وترتب على ذلك صرف مبالغ مالية تمثلت في حجوزات فندقية وتذاكر سفر بلغت قيمتها الإجمالية 45,260 دينار، بالمخالفة للتشريعات النافذة، ولا يزال المعني مستمرا في المصلحة رغم انتهاء مدة النذب.

البيان	القيمة	التاريخ	ملاحظة
حجز تذكرة	4,920	عن الفترة من شهر 1 حتى شهر 6 / 2022م	اذن صرف (9/7) كشف رقم (1)
حجز تذكرة	1,395	عن الفترة من شهر 6 حتى شهر 7 / 2022م	اذن صرف (9/7) كشف رقم (2)
حجز فندق	16,384	2022/4/9م - 2022/4/9م 2022/5/29م - 2022/4/9م	اذن صرف (12/209) كشف رقم (3)
حجز فندق	22,561	2022/6/29م - 2022/7/6م 2022/8/5م - 2022/6/15م 2022/6/1م - 2022/7/28م	اذن الصرف (9/9) كشف رقم (5)

- بموجب الكشف رقم (5) المرفق مع اذن الصرف رقم (9/9) بلغت قيمة اقامة عدد (6) اشخاص مبلغ 131,268 في فندق الهارون الكائن بمدينة طرابلس دون وجود ما يفيد الغرض من الإقامة فضلا عن ذلك أنه من ضمن المستفيدين من الإقامة بالفندق رئيس مجلس إدارة مصلحة التخطيط العمراني بالرغم من ابرام المصلحة لعقد ايجار للمعني بقيمة 6,000 دينار شهريا، بيانهم كالتالي:



القيمة	الفندق	الاسم
22,561	الهارون	خ.ع.
12,863	الهارون	ع.ع.
23,740	الهارون	م.ج.
57,095	الهارون	ن.ح.ال.
15,007	الهارون	أ.ر.أ.
131,268	الإجمالي	

- من خلال الاطلاع على المطالبات المالية المقدمة من قبل الشركة والمستند عليها في الصرف لوحظ تكرار عمليات حجز التذاكر لبعض الموظفين بذات التاريخ، على سبيل العينة لا الحصر:

ملاحظات	تاريخ اصدار التذكرة	الشركة الناقلة	المبلغ	الاسم
كشف رقم (4) المرفق مع اذن الصرف (9/9)	2022/7/27م	برنيق	420	م.أ.
	2022/7/27م	العالمية	235	
	2022/7/30م	البراق	190	أ.أ.
	2022/7/30م	البراق	235	
	2022/8/10م	العالمية	235	ن.أ.
	2022/8/10م	برنيق	235	
كشف رقم (1) المرفق مع اذن الصرف (9/7)	2022/1/19م	برنيق	190	ن.ح.أ.
	2022/1/19م	العالمية	225	
	2022/1/19م	برنيق	190	
	2022/1/27م	برنيق	275	
	2022/1/27م	العالمية	190	

- لوحظ قيام المصلحة بصرف قيمة 350,000 دينار دفعة تحت الحساب لصالح الشركات في نهاية العام المالي الأمر الذي يصعب من اجراء التسوية خلال السنة بالمخالفة لأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلا عن ذلك العمل على استنفاد بنود الميزانية بالمخالفة لأحكام المادة (200) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن.
- قيام رئيس مصلحة بتشكيل لجنة غير متخصصة ولا يملكون المؤهلات المناسبة والخبرة لإجراء معاينة ومطابقة الأصناف الموردة من قبل الشركات وفق ما تبين من واقع محضر جمع الاستدلالات المقام معهم ومما ترتب عليه وجود اختلاف واضح في المواصفات لعدد من الأصناف الموردة عن المواصفات المتعاقد عليها.
- اصدار رئيس المصلحة القرار رقم (74) لسنة 2022م الصرف عهدة مستديمة لمدير مكتب رئيس مجلس الإدارة بمبلغ 10,000 دينار بالمخالفة لأحكام المادة رقم (178) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن التي تنص على (يعهد بحساب السلفة المستديمة إلى موظف مصنف يحدده وكيل الوزارة أو رئيس المصلحة المختص ممن توفر فيهم شروط صرافي الخزائن الحكومية...).
- القيام بصرف مزايا المراقب المالي بالمخالفة لقرار وزير المالية المفوض بحكومة الوفاق الوطني رقم (354) لسنة 2017م بتعديل حكم في القرار رقم (329) لسنة 2017م بشأن تحديد المزايا للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة، نوضحها في البيان التالي:



المزايا	القيمة	البيان
إيجار سكن	6,000	إيجار سكن عن 3 أشهر لسنة 2021م
	24,000	إيجار سكن عن سنة 2022 كاملة
مكافآت عن عضوية لجنة الحساب الختامي	15,532	مكافآت عن لجان إعداد الحساب الختامي من 2012 حتى 2020
سيارة	98,650 دينار	(كربيتا 2021)

الباب الثالث " التحول ":

بلغت جملة المخصصات المالية للمصلحة عن سنة 2022م مبلغ 39,788,890 دينار في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة مبلغ 3,136,906 دينار ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- الاحتفاظ بمبلغ 1,568,905 دينار بحساب التحول مرحل من سنوات سابقة بالمخالفة، كان من المفترض إحالة المبلغ لوزارة المالية منذ سنوات.
- قيام رئيس مصلحة بإبرام عقود مع شركات غير مدرجة ضمن سجل المصلحة (شركة الوسيلة شركة صفوة الأبراج شركة الإبداع الوطني للدعم اللوجستي) لغرض توريد تجهيزات مكتبية ومعدات فنية بأسعار مبالغ فيها مقارنة بسعر السوق المحلي بموجب القرار رقم (11) لسنة 2022م، ومن خلال دراسة الأسعار لعدد 30 صنف بلغ إجمالي سعر التعاقد 12,247,995 دينار، وسعر السوق 6,278,304 دينار أي بنسبة زيادة 100%.

البند	الصف المورد	العدد	الإجمالي حسب التوريد	أسعار السوق	الإجمالي حسب السوق
طابعة متكاملة	Konica Minolta Bizhub C558I	20	1,358,400	24,500	490,000
طابعة A4	HP M28W	25	100,000	940	23,500
طابعة A4	CANON 6030B	55	220,000	925	50,875
حبر	CANON 6030B/85A	210	42,000	35	7,350
جهاز حاسوب مكتبي	HP DESKTOP CORE I7	260	2,354,800	3,600	936,000
GPS S900/900A	STONEX	13	2,360,000	70,380	914,940

- قيام رئيس مصلحة بتعديل كراسة المقاييس المعدة من لجنة فنية متخصصة المشكلة بموجب القرار رقم (11) لسنة 2022م دون الرجوع إلى اللجنة المذكورة الأمر الذي ترتب عليه إعداد كراسة مقاييس وإبرامه لعقود مغايرة للمواصفات المطلوبة وبأسعار مبالغ فيها حيث بلغت نسبة الزيادة في توريد بعض الأثاث (70%).

- بموجب أذونات الصرف التالية:

رقم اذن الصرف	التاريخ	القيمة	المستفيد	البيان
7/1	2022\7\27	2,150,400	شركة محركات الاصلالة لاستيراد السيارات وقطع غيارها	شراء عدد 8 سيارات
9/1	2022\9\4م	986,500	شركة محركات الاصلالة لاستيراد السيارات وقطع غيارها	شراء عدد 10 سيارات
		3,136,900	-	-
				الإجمالي

من خلال الفحص والمراجعة لوحظ بشأنها ما يلي:



- قيام لجنة العطاءات بالترسية على العرض المقدم من قبل شركة (محركات الاصلالة لاستيراد السيارات وقطع غيارها) بقيمة اجمالية 3,136,900 دينار والمعتمد بموجب قرار وزير الإسكان والتعمير رقم (150) لسنة 2022م بشأن اعتماد محضر الترسية والإذن بالتعاقد المؤرخ في 2022/5/15م، بالرغم من تجاوز القيمة المخصصة بالبند الوارد في التفويض المالي غير مسيل رقم (101) الصادر عن وزارة التخطيط لسنة 2022م والبالغ قيمته 2,500,000 دينار، ودون الحصول على اقرار كتابي من المراقب المالي بالمخالفة لأحكام المادة رقم (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- استعمال مخصصات المعدات والأجهزة الفنية التي تحتاجها المصلحة في توريد سيارات شخصية حيث تبين قيام وزير الإسكان والتعمير بإصدار القرار رقم (171) لسنة 2022م بشأن الإذن بإجراء مناقلة المؤرخ في 2022/6/2م (أي بعد تاريخ التعاقد) بمبلغ 680,000 دينار لتغطية العجز بين رصيد البند والقيمة المتعاقد عليها، بيانها كالتالي:

اسم المشروع المنقول منه	القيمة	اسم المشروع المنقول اليه	النسبة المئوية
توريد المعدات والاجهزة الفنية الخاصة بالمسح والرفع الميداني لديوان المصلحة وفروع المنطقة الغربية	680,000	توريد وسائل نقل	34%

بالمخالفة لأحكام الفقرة (1) من المادة رقم (26) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 13 لسنة 2000م بشأن التخطيط والتي تجيز المناقلة للوزير المختص بنسبة (20%) فقط، فضلا عن ذلك الأهمية النسبية للبند المنقول منه.

- قيام المصلحة بصرف الدفعة الثانية من العقد المبرم مع الشركة بموجب اذن الصرف رقم (9/1) دون وجود ما يفيد احالة صورة من مستندات الدفعة الأولى المصروفة بموجب اذن الصرف (7/1) والبالغ قيمته 2,150,400 دينار إلى ديوان المحاسبة بالمخالفة لأحكام المادة رقم (2) من القانون 24 لسنة 2013م بتعديل القانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن اعادة تنظيم ديوان المحاسبة.

- لوحظ التخبط في العروض المقدمة من رئيس اللجنة الفنية المحالة لرئيس مجلس ادارة المصلحة والترسية على أعلى الأسعار بيانها كالتالي:

ت	تاريخ العرض	القيمة الإجمالي	الملاحظات
1	-	2,490,000	لم يتم الترسية عليه
2	2022/3/30م	2,835,000	لم يتم الترسية عليه
3	2022/4/6م	3,163,900	تمت الترسية عليه

- المبالغة في اسعار التعاقد مقارنة بأسعار السوق المحلي حيث لوحظ إنه لم يتم التوريد من الوكيل (لشركة هونداي)، حيث بلغ اجمالي الفرق لعدد (16) سيارة نوع هونداي كريتا مبلغ 436,890 دينار:

اسم الصنف	سعر السوق للسيارة الواحدة	سعر التعاقد للسيارة الواحدة	الفرق باجمالي عدد السيارات
هونداي كريتا عدد 15	76,000	98,650	339,750
هونداي 1 عدد (1)	140,000	237,150	97,140



- القيام بشراء سيارتين فارهتين نوع (لكزس دفع رباعي) طراز (2021) بمبلغ إجمالي 1,420,000 دينار ومنح واحدة منها لوزير الإسكان والتعمير، فضلا عن ذلك التخبط في العروض المقدمة من رئيس اللجنة الفنية المحالة لرئيس مجلس ادارة المصلحة.

اسم الصنف	سعر اللجنة الفنية للسيارة الواحدة	سعر التعاقد للسيارة الواحدة	الفرق بإجمالي عدد السيارات
لاكزس عدد (2)	500,000	710,000	420,000

- قيام رئيس مصلحة بالعدول عن المناقصة العامة واستبدالها بالمناقصة المحدودة استنادا على أسباب غير قانونية ومنطقية منها للحاجة المستعجلة للمعدات والتجهيزات رغم ان الفترة كانت كفيلة بإجراء المناقصة العامة.
- قيام رئيس مجلس إدارة المصلحة بإبرام عقد مخالف عن العقد المدرج في أمر الصرف رقم (314) لسنة 2021م تحت ذات الرقم بيانه كالتالي:

اسم المشروع في امر الصرف	اسم المشروع في العقد المبرم	رقم العقد في امر الصرف والعقد	القيمة في امر الصرف
صيانة وأنشاء مباني ديوان المصلحة	التجهيزات الخاصة بمكاتب فروع المصلحة	2021/2	2,200,000

- مخالفة رئيس وأعضاء لجنة العطاءات أحكام المواد (44-48-50-51) من لائحة العقود الإدارية عند قيامهم بإعمال لجنة العطاءات، التي أوجبت على الأخيرة العديد من الواجبات التي يجب مراعاتها عند تنفيذ أعمالها.
- مخالفة رئيس وأعضاء لجنة العطاءات لأحكام المادة (15-17) من لائحة العقود الإدارية التي تحظر التعاقد مع أدوات التنفيذ غير المقيدة والمصنفة بسجلات الجهة المتعاقدة.
- قيام لجنة العطاءات بالترسية على شركات حديثة النشأة وغير متخصصة لتنفيذ بعض بنود -المشروعات- الواردة بأمر الصرف (314) لسنة 2021م الصادر عن وزارة التخطيط. ضف على ذلك ثبوت خسارة لبعض الشركات وفق شهادة الأثبات الضريبي، ورأس مال الشركات لا يتوافق مع قيمة المشروعات المطلوب تنفيذها منها وكذلك مخالفة طبيعة العمل الشركة المقيد وفق السجل التجاري الخاص بها.
- عدم تقيد لجنة العطاءات بكراسة المقاييس المحالة إليه من قبل مدير إدارة الشؤون الإدارية والخدمات رغم زيادة الأسعار بها، الأمر الذي ترتب على ذلك إعداد كراسة مقاييس لمواصفات وأسعار تباين الأولى وذلك بالزيادة في الاسعار.
- قيام لجنة العطاءات بإعداد محضر الترسية رقم (2) لسنة 2022م والذي تمت الترسية فيه على شركة محركات الأصالة لتوريد وسائل النقل بقيمة وقدرها 3,136,900. دل بالرغم من تجاوز هذه القيمة للرصيد المخصص للبند المحدد قيمته 2,500,000 دينار قبل إجراء المناقلة للبند المذكور.
- مخالفة مدير إدارة الشؤون الإدارية والخدمات السابق بإعداد كراسة مقاييس ومواصفات وأنواع وكميات وأسعار مختلفة تماما عما تم إعداده من مقاييسات من اللجنة الفنية المتخصصة، وذلك بالاعتماد على المحضر المعد بينه وبين رئيس اللجنة الفنية، والذي استند فيه على أسباب غير منطقية لتعديل كراسة



المواصفات ومن بينها أن كراسة مواصفات اللجنة الفنية تحتاج إلى وقت كبير لتوريدها، في حين أن اللجنة الفنية أعدت كراسة المواصفات وفق أسعار السوق وطبقاً للمواصفات التي تحتاجها المصلحة لتسيير أعمالها.

- قيام رئيس اللجنة الفنية المشكلة لإعداد المقاييس بتعديل كراسة المقاييس والمواصفات والأسعار التقديرية الخاصة بالتجهيزات والمعدات الخاصة بالمصلحة وفروعها والمكاتب التابعة لها، دون الرجوع إلى أعضاء اللجنة الفنية المُشكلة لهذا الغرض.

- قيام المصلحة بتوريد تجهيزات متمثلة في (أثاث مكتبي) بأسعار مبالغ فيها وبمواصفات مغايرة عن الاسعار والمواصفات الموضوعه من قبل اللجنة الفنية المشكلة بموجب رئيس مجلس الإدارة رقم (11) لسنة 2022م.

- بموجب اذن الصرف رقم (12/4) المؤرخ في (2022/12/7م) بمبلغ (325,625) دينار لصالح شركة برج العلوم لاستيراد الحاسوب والادوات والمعدات المكتبية القيمة تمثل توريد تجهيزات ومعدات مكتبية وبموجب اذن الصرف رقم (12/5) المؤرخ في (بلا) بمبلغ (477,626) دينار لصالح قرطاسية أنس لبيع القرطاسية والأدوات لمكتبية القيمة تمثل شراء قرطاسية متنوعة لوحظ بشأنه ما يلي:

- الاستناد بالصرف بناء على العروض المدروسة والمحالة من قبل لجنة العطاءات المخالفة للتشريعات النافذة

- عدم وجود ما يفيد اعداد مدير المخازن للمقاييس باحتياجات المصلحة بالمخالفة لأحكام المادة رقم (233) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، الأمر الذي يشير إلى استنفاد بنود الميزانية في نهاية السنة المالية بالمخالفة لأحكام المادة رقم (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- مخالفة أحكام المواد (11/هـ—13-14-15-17-21-23-30-31-40-) من لائحة العقود الإدارية، وذلك بالترسية على شركة برج العلوم لاستيراد الحاسوب والأدوات والمعدات المكتبية وقرطاسية أنس لبيع القرطاسية والأدوات المكتبية.

- تقصير لجنة المشتريات بأداء المهمة الموكلة لها بموجب قرار إنشائها، المنصوص عليه بالمادة الثانية من قرار رقم (156) لسنة 2022م بشأن تشكيل لجنة المشتريات، بأنه (تتولى اللجنة....، دراسة العروض المقدمة واختيار الأفضل منها من حيث السعر والمواصفات المطلوبة)، والاكتفاء بمحاضر اجتماع والترسية المحالة إليها من قبل لجنة العطاءات المخالفة للتشريعات النافذة

- عدم قيام لجنة المشتريات بالتدقيق والتأكيد على الأصناف الموردة من قبل الشركة واستنادهم في إعداد المطلوبة على الكمية الاصناف دون بيان النوع والجودة وبلد المنشأ، الذي نجم عنه اختلاف في الأصناف الموردة بالمخزن بحسب تقرير اللجنة المُكلفة من قبل الإدارة، وهذا يعد تقصيراً وإهمالاً في أداء الواجب، وعدم بدل العناية اللازمة للحفاظ على الأموال العامة.



شركة التنمية العمرانية القابضة

تأسست الشركة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (175) لسنة 2006م برأس مال 127,714,317 دينار، بغرض تأسيس شركات مساهمة متخصصة بمفردها أو بالاشتراك مع الغير وإقامة وإدارة وتشغيل المصانع والورش الإنتاجية اللازمة لأعمالها بما في ذلك إدخال التقنيات الحديثة والمستخدمة في مجالات الإسكان والمرافق وتتبع لجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق، ومن خلال الفحص نورد الآتي:

- تأخر إدارة الشركة في إعداد وإقفال حساباتها الختامية فقد كانت آخر ميزانية مصادق عليها من الجمعية العمومية سنة 2009م في حين آخر ميزانية معدة من الشركة عن سنة 2020م.

- لا يوجد ما يفيد باعتماد النظام الأساسي المعدل من الجمعية العمومية وكذلك الوصف والملاك وظيفي.

- عدم قيام إدارة الشركة بزيادة رأس مال الشركة غير المدفوع بقيمة شركة التصنيع ومواد البناء والبالغ 2,025,761 دينار.

- عدم انعقاد اجتماع الجمعية العمومية للشركة خلال سنة 2021م للنظر في المسائل التي تخص الشركة، وذلك بالمخالفة للمادتين (20،28) من النظام الأساسي للشركة وكذلك المادة (163) من القانون التجاري (23) سنة 2010م.

- قصور مجلس الإدارة في متابعة الشركات التابعة من حيث إعداد حساباتها الختامية وميزانياتها العمومية، ومعالجة أوضاعها في ظل تكبد أغلب الشركات التابعة لخسائر كبيرة، علاوة على عدم إعداد القوائم المالية المجمعة للشركة بالمخالفة للمادة (254) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.

- عدم قيام إدارة الشركة بتجديد وثائق التأمين على كافة ممتلكات الشركة من تاريخ 2013/6/13م حتى شهر 2022/11م بالمخالفة لأحكام المادة (74) من اللائحة المالية.

- بلغت ديون الشركة لدى الغير عن السنتين 2020-2021م نحو 10,692,384 دينار و10,690,374 دينار على التوالي، ما يشير إلى ضعف في سياسة التحصيل لدى الشركة.

- قيام إدارة الشركة بشراء سيارة بقيمة 60,000 دينار لمدير الإدارة المالية بجهاز الإسكان والمرافق على أن تسوى من رصيد المديونية للجهاز بالمخالفة للوائح والتشريعات المنظمة لعمل الشركة.

- لم تقم إدارة الشركة بإتمام إجراءات نقل ملكية الارض الموجودة بمنطقة الحجارة سبها مساحتها 68,8 هكتار والتي تمت المشاركة فيها من قبل الشريك التونسي بنسبة 60%.

- تأخر الشركة في سداد أقساط الضمان والضرائب من سنة 2014م الأمر الذي يعرضها للحجز على أصول الشركة أو لغرامات التأخير التي تفرضها قوانين تلك الجهات.



- عدم قيام إدارة الشركة بإجراء المصادقات والمطابقات اللازمة لرصيد المدينين البالغ قيمته 14,058,522 دينار والدائنون بمبلغ 3,836,693 دينار خلال السنتين الماليتين موضوع الفحص للتأكد من صحة الأرصدة المدينة والدائنة.
- عدم الأخذ بملاحظات الديوان الواردة بالتقارير السابقة عن السنوات المالية 2014-2015-2016م.
- تأخر الشركة في معالجة المعلقة المصرفية التي ظهرت بمذكرات التسوية.
- تجاوز خسائر معظم الشركات التابعة لنصف رأس مالها مع عدم اتخاذ أي إجراء من قبل إدارة الشركة القابضة بحلها أو تصفيتها أو معالجة الأوضاع الراهنة لها، والجدول التالي يوضح الخسائر وقيمة المساهمة.

البيان	قيمة المساهمة	قيمة الخسائر	اخر ميزانية محالة للشركة القابضة
الشركة الوطنية للإسكان والمرافق المساهمة - طرابلس	10,000,000	1,822,873	2018م
شركة التنمية للإسكان والمرافق المساهمة - مصراتة	10,000,000	20,824,689	2020م
شركة التنمية للإسكان والمرافق المساهمة - بنغازي	10,000,000	42,495,587	2019م
شركة الجبل الغربي للتنمية العمرانية	10,000,000	6,410,588	2017م
شركة السميت للاستشارات الهندسية والجيوتقنية	500,000	قيمة الدعم المصرفي فاق رأس المال 959,677 دينار	لم يتم إعداد ميزانياتها وبناء على كشف المصروفات
شركة التكامل للتفتيش والمطابقة	30,000	سدد 30% من رأس مالها ولم تفعل الشركة أو قيامها بأي نشاط حتى تاريخه	لم تفعل

- ظهر ضمن رصيد الحسابات المدينة الأخرى قيمة رصيد عجز على أمين الخزينة لشركة التطوير المساهمة التابعة سابقاً بمبلغ 60,761 دينار، لم يتبين قيام إدارة الشركة باتخاذ أي إجراء بالخصوص.
- ضعف تقرير مكتب المراجعة للعام 2020-2021م حيث اقتصر دوره على أعمال المراجعة اليومية دون إعداد التقارير الدورية عن سير العمل الإداري والمالي.

جهاز مشروعات الإسكان

- عدم ختم بعض مستندات الصرف ومرفقاتها بما يفيد الصرف لضمان عدم تكرار صرفها مرة أخرى بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بإعداد تقارير دورية عن سير العمل يفيد به الإدارة العليا والاكتفاء بأعداد تقرير سنوي.

الموقف المالي للميزانية التسييرية خلال السنة المالية 2022م

الباب	المسبل	المصرف	الرصيد
الباب الأول	31,911,690	39,848,930	-7,937,240
الباب الثاني	30,259,899	15,271,042	14,988,857
الإجمالي	62,171,589	55,119,972	7,051,617



- تظهر عينة الفحص تحميل بند أتعاب ومكافآت لغير العاملين الباب الثاني بمكافآت لبعض الموظفين بقيمة 31,250 دينار حيث كان يتوجب صرفها من الباب الأول بالمخالفة للمادة (10) من قانون نظام المالي للدولة.
- القيام بتكليف شركات تدريب بتنفيذ الدورات الخارجية لبعض الموظفين تشمل (رسوم تأشيرة - إقامة - رسوم تدريب) بالرغم من وجود إدارة مختصة بدورها بالقيام بمثل هذه الأعمال بالجهاز بما يكفل عدم تحميل الجهاز أعباء إضافية كان من الممكن تفاديها، ومن مثال ذلك:

رقم إذن الصرف	المستفيد	البيان	القيمة
11/79	شركة المؤشر	دورة تدريبية بتركيا	183,600
11/78	شركة الرعايا الأولى	دورة تدريبية بتركيا	209,300
8/53	شركة المؤشر	دورة تدريبية بتركيا	185,900

- بلغ عدد الحسابات مصرفية المفتوحة باسم الجهاز إلى 9 حسابات لدى مصارف مختلفة ولعدة أغراض لوحظ تعدد الحسابات التي يديرها الجهاز بعضها فتح لنفس الغرض بالمخالفة إلى منشور رئيس الديوان رقم (2) لسنة 2019م بشأن تعدد الحسابات المصرفية وتأخر إحالة خلاصاتها إلى وزارة المالية.

الباب الثالث: البرامج والمشروعات

البيان التالي يوضح الموقف التنفيذي لمخصصات التحول لسنة 2022م:

الرصيد الدفتری المرحلة من 2021م	تفويضات غير مسيلة سنة 2022م	المصرف	الرصيد
1,722,215,999	1,678,448,840	570,566,691	1,107,882,149

- ولوحظ قيام الجهاز بإصدار العديد من التفويضات المصلحية للمكاتب التابعة له لغرض تنفيذ بعض المشاريع وتحميلها كمصروفات مباشرة بالمخالفة للمادة (21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ولوحظ قيام الجهاز بالتعاقد مع العديد من الشركات لتنفيذ مشاريع دون توفر المخصصات والتغطية المالية الكافية بالمخالفة للمادة (22) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2000م بشأن التخطيط.
- من خلال متابعة تقرير المتابعة الفني والمالي لجميع المشروعات المتعاقد عليها حتى 2022/12/31م يتبين الآتي:

عدد المشروعات	القيمة الإجمالية	المسدّد حتى 2022/12/31	الالتزامات القائمة
6290	56,242,064,628	12,946,089,479	43,295,975,149

وفيما يلي الموقف التنفيذي للمشروعات في سنة 2022م:

عدد العقود	الموقف التنفيذي
554	جارية
653	لم يبدأ العمل بها
1507	متوقفة
760	منتهية وعليها التزام
814	ملغية
2002	منتهية وليس عليها التزام
6290	الإجمالي

من خلال متابعة الموقف التنفيذي تبين:



- وجود مشروعات لم يتم الشروع في تنفيذها تصل إلى حوالي 653 مشروع بسبب إجراء تعاقدات على تلك المشاريع دون توفر مخصصات مالية لها بالمخالفة للمادة (22) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2000م بشأن التخطيط.
- يوجد عدد 760 مشروع منتهي وعليه التزام دون وضع برنامج زمني لسداد تلك المستحقات للشركات المنفذة واستلام المشاريع.
- وجود عدد 1507 مشروع لازالت متوقفة وخصوصاً المشاريع المتعلقة ببرنامج الإسكان العام لمدة تزيد عن عشر سنوات في ظل فشل المقترحات لتسويتها والاكتفاء بترحيلها من سنة إلى أخرى دون وضع حلول جذرية لتلك المشاريع.
- التوسع في التعاقد بطريقة التكليف المباشر، حيث بلغت عدد التكاليف المباشرة 5195 مشروع، وبنسبة حوالي 83% من عدد المشاريع دون طرح تلك المشروعات في عطاء عام للحصول على أسعار تنافسية لغرض المفاضلة بينها واختيار الأنسب، والبيان التالي يوضح عدد التكاليف الصادرة بالتكليف المباشر مقارنة بطرق التعاقد الأخرى.

عدد العقود	نوع التعاقد
5195	التكليف المباشر
308	الممارسة
475	مناقصة عامة
312	مناقصة محدودة
6290	الإجمالي

حسابات خارج الميزانية

بلغت العهد المالية المصروفة خلال السنة مبلغ وقدره 56,500 دينار، في حين بلغت العهد المالية غير المقفلة مبلغ وقدره 23,000 دينار، فضلاً عن وجود عهد مالية المرحلة من سنوات سابقة بلغت قيمتها 19,500 دينار بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الدفعات المقدمة المصروفة لبعض المشاريع

فيما يلي بيان بالدفعات المقدمة المصروفة لبعض المشاريع حتى 2022/12/31م:

العدد	القيمة	مسواة	قيمتها	الرصيد
291	4,879,567,071	66	696,952,395	4,182,614,676

ولوحظ بشأنها إغفال القسم المالي خصم الدفعات المقدمة وفق النسبة المحددة من بعض المستخلصات المصروفة للشركات المنفذة، ومنها على سبيل المثال:

قيمة الدفعة	الجهة المنفذة	قيمة العقد	المشروع
1,047,158	شركة الجبال للمقاولات العامة	2006/6	مشروع تنفيذ شبكات المياه بمنطقة المجد بمؤتمر شهداء عين زارة
475,000	شركة استثمار أموال المنتجين	28/25	تنفيذ محطتي ضخ وخط مجاري لألف وحدة سكنية



جهاز تطوير مدينة طرابلس

- عدم تقييم أذونات الصرف من المراقب المالي بما يطابق سجل الاعتمادات مما أدى إلى صعوبة عملية مراجعتها.
- عدم وجود بطاقات متابعة الأصناف بالمخزن بالمخالفة للمادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تدوين التاريخ على أذونات استلام المخزن مما يصعب من عملية إحكام الرقابة عليه.
- القيام بصرف علاوة السفر والمبيت لبعض الموظفين الموفدين لحضور دورات تدريبية بالخارج دون إرفاق ما يفيد قيام المعنيين بحضور الدورات.
- القيام بصرف مكافآت مقطوعة لبعض الموظفين دون وجود آلية توضح الغرض من المكافاة والأعمال المنجزة.
- قيام رئيس الجهاز بتنصيب نفسه رئيس لجنة شؤون العاملين ومنح نفسه مكافأة اللجنة بقيمة 500 دينار شهرياً بناءً على القرار رقم (61) لسنة 2022م.
- الاحتفاظ بمبالغ من سنوات سابقة في حساب الودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الحسابات والمخازن.
- صرف مبالغ مالية للمراقب المالي بلغت قيمتها 11,220 دينار تتمثل في مكافآت وبدل مركوب وسداد فاتورة هاتف بالمخالفة لقرار الوزير رقم (329) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة.
- ضعف التعزيز المستندي لإذن الصرف (12/227) بقيمة 264,090 دينار لصالح الشركة الدولية لشراء الأثاث مقابل تزويد الجهاز بأثاث، لوحظ عدم كتابة التاريخ في الفاتورة النهائية وإذن استلام المخازن.

جهاز تطوير المدينة القديمة طرابلس

الرقابة الداخلية

- عدم قيام الجهاز بإعداد خطة تنموية.
- ظهور صكوك معلقة بمذكرات التسوية منذ سنة 2019م لم تخصص من الحسابات بعد ولم يتبين قيام الجهاز باتخاذ أي إجراء حيالها بالمخالفة لأحكام المادة (118) من لائحة الميزانية.
- عدم قيام الجهاز بتعليق وإحالة بعض المبالغ المخصصة والمتمثلة في (دمغة مخالصة - ضمان الأعمال 5% - تأمين نهائي 2%) إلى حساب الودائع ومصلحة الضرائب أولاً بأول.
- لم يتبين وجود السجلات القانونية التي نصت عليها القوانين واللوائح المالية يدوياً ما عدا سجلات الاعتمادات المالية فقط.
- عدم وجود كشف تحليلي دقيق لحساب الودائع والأمانات.



- تأخر الجهاز في إحالة إيراداته أولاً بأول لحساب الإيراد العام بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات.
- التوسع في صرف المكافآت المالية للعاملين بالجهاز وتحميلها على بند مكافآت غير العاملين مخالفاً لأحكام المادة (9) الفقرة (5) من لائحة الميزانية والحسابات فضلاً عن صرف مبالغ مالية لعدد 32 موظف بشكل مستمر طول العام بحجة عدم تقاضيهم لمرتباتهم بالمخالفة لأحكام المادة (9) الفقرة (5) من لائحة الميزانية، فضلاً عن عدم خصم قيمة ضمان وتضامن من المعنيين على حسب ما نصت عليه اللوائح والقوانين المالية.
- تقصير مكتب المراجعة الداخلية في اعداد تقارير عن نشاط المكتب بشكل دوري والاكتفاء بإعداد محاضر الجرد مفاجئ.
- عدم تطابق المصروفات الظاهرة ببعض الخلاصات الخاصة ببعض الحسابات وتقرير المصروفات.
- لم يتبين قيام الجهاز بفتح المجال أمام كافة الشركات الوطنية لتنفيذ المشاريع التابعة له والاكتفاء بإسنادها لشركات معينة فقط.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الحوالات المسيلة خلال سنة الفحص مبلغ 28,471,718 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات مبلغ 28,468,472 دينار:

الباب	المسيل	المنصرف	الرصيد
الأول	2,471,720	2,469,357	2,363
الثاني	25,999,998	25,999,115	883
الإجمالي	28,471,718	28,468,472	3,246

قيام الجهاز بإيداع مرتبات الموظفين المنقولين للعمل به بحساب الباب الأول ومعاملتهم في الصرف معاملة الموظفين الذين ترد مرتباتهم من وزارة المالية، حيث بلغت إجمالي مرتبات المنقولين خلال سنة 2021م مبلغ 722,631 دينار وهذا الإجراء يعد مخالفاً للوائح والقوانين المالية المعمول بها وكان من الأجدر إيداعها في حساب الودائع وصرفها منه، ومن خلال الفحص والمراجعة تكشف بعض الملاحظات نوردها في الآتي:

- قيام الجهاز بصرف مبلغ 742,066 دينار كمكافآت لغير العاملين لموظفين يتقاضون مرتبات شهرية من الجهاز بالمخالفة لأحكام المادة (9) الفقرة (5) من لائحة الميزانية والحسابات.
- صرف مكافأة مالية بقيمة 3,000 دينار شهرياً لكل من رئيس وأعضاء لجنة الإدارة بالاستناد على قرار رئيس لجنة الإدارة للجهاز، الذي حدد هذه المكافأة وهذا يعد مخالفاً لقرار الإنشاء والهيكل التنظيمي للجهاز.
- صرف المكافآت بشكل مستمر، دون وجود أي خصومات، حسب ما نصت عليه القوانين واللوائح.
- أظهر دفتر يومية الصندوق قيام الجهاز بصرف مبلغ 1459 دينار لصالح المجلس البلدي قصر خيار في شكل تفويض مصلحي وتحميله على بند أتعاب ومكافآت لغير



العاملين دون تقديم إذن الصرف الخاص بالمعاملة وصورة من التفويض المشار إليه.

- لوحظ تعليية مبلغ 11,600,000 دينار إلى حساب الودائع مقابل عدة مشاريع صيانة ليست لها عقود ولم يتم البدء في تنفيذها بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والمادة (7) من القانون المالي للدولة.
- قيام الجهاز بصرف مبلغ 3,399,778 دينار خصماً من بند التجهيزات، ولوحظ تحميل مبالغ مالية على البند كان من الواجب تحميلها على البند المخصص لها بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات.
- تعليية مبلغ 1,000,000 دينار إلى حساب الودائع باسم شركة (حلول للتدريب) مقابل عقد تدريب لم يتم التعاقد على تنفيذه بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والمادة (7) من قانون المالي للدولة.

الإيرادات

بلغت الإيرادات الفعلية المحققة خلال الفترة مبلغ 986,067 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة لحساب الإيرادات تكشف بعض الملاحظات نوردها في الآتي:

- يتم جباية الإيرادات بموجب إيصالات تم طباعتها بمعرفة الجهاز بالمخالفة لأحكام المادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والتي تنص على ضرورة استعمال الايصال (م ح 5) في جباية الإيرادات.
- تأخر الجهاز في إحالة الإيرادات المحققة لحساب الإيراد العام، حيث بلغ رصيد الحساب في 2021/12/31م، مبلغ 816,501 دينار بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات.
- تقصير الجهاز في استغلال المواقع الثقافية والساحات في استثمارها للحصول على عوائد مالية يستفيد منها الجهاز في الصرف على تلك المواقع.
- لم يتبين قيام الجهاز بمراعاة أسعار الانتفاع لبعض المواقع الاستثمارية داخل المدينة من حيث تحديد أسعار لها وفق القيم السوقية للمواقع المشابهة لها.

الأمانات والودائع

- وجود مبالغ مالية كبيرة تم تعلييتها للحساب بقيمة إجمالية 12,600,000 دينار متمثلة في مشاريع صيانة لم يتم البدء في تنفيذها وهذا الأمر يعد مخالفاً لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كالاتي:



ت	اسم المشروع	قيمة العقد	الشركة المنفذة
1	مشروع صيانة وترميم المبنى التاريخي ملحق كنيسة السيدة مريم 1863	1,000,000	شركة جنى الزهراء للمقاولات والاستثمار العقاري
2	مشروع إنشاء صالة للندوات الثقافية بدار أحمد النائب	600,000	شركة الهدف السامي للمقاولات
3	مشروع صيانة وترميم واجهات شارع الأكواش أبوورانة – وسعاية القبة	4,000,000	شركة الهدف السامي للمقاولات
4	مشروع تصميم وإنشاء المجمع الإداري بوساعة زنفقة العربي	2,000,000	شركة طرابلس الحرة للمقاولات والاستثمار العقاري
5	مشروع إنشاء مخازن وورش عمل تابعة للجهاز وبنزقة بشيش	2,000,000	شركة اريما للمقاولات والاستثمار العقاري
6	صيانة إنارة مسارات المدينة القديمة	2,000,000	شركة الفانوس المنير
7	تدريب	1,000,000	شركة حلول للتدريب
	الإجمالي	12,600,000	

- وجود مبلغ 784,459 دينار تحت مسمى دفعة مقدمة تم إضافته للحساب ولا يوجد له أي تحليل.
- وجود مبالغ بالحساب تجاوزت المدة القانونية المنصوص عليها بالمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والتي حددت مدة لا تتجاوز 6 أشهر بالاحتفاظ بالمبالغ بالحساب. ومن هذه المبالغ على سبيل المثال لا الحصر:

البيان	القيمة	تاريخ التعلية
مستخلص الأول لعقد شركة الألوان	124,696	2021/4/12
المستخلص الثاني لعقد شركة الرائدة	28,500	2021/4/4
المستخلص الثاني لعقد شركة الوان	20,834	2021/4/20

الأمر يتطلب ضرورة إحالة جميع المبالغ التي تمت تعليتها إلى الحساب وتجاوزت المدة القانونية المسموح بها إلى مستحقها أو حساب الإيراد العام، ماعدا المبالغ التي تم تعليتها للحساب تحت مسمى (ضمان أعمال – تأمين نهائي).

حساب الطوارئ

- بلغ رصيد الحساب في 2021/01/01م مبلغ 7,041,275 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة مبلغ 4,312,269 دينار، حيث بلغ رصيد الحساب في 2021/12/31م مبلغ 2,729,006 دينار لوحظ استغلال البند في الصرف على مشروعات لا تكتسب الطابع الاستعجالي وفق ما نصت عليه المادة (17) من قانون النظام المالي للدولة وأن هذه المشروعات يتم الصرف عليها أيضاً من مخصصات الباب الثاني ومنها صيانة وترميم حوش الصابون مقولة شركة اكسل.

- ظهور فرق بقيمة 300,000 دينار بين الخلاصة ودفتر يومية الصندوق في المبالغ التي تم صرفها لصالح شركة التقدم الدائم للمقاولات.

خامساً: الخزينة

- لوحظ بشأنها ما يلي:
- لم يتبين وجود دفتر يومية الصندوق يدوياً وفق ما نصت عليه المادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- جباية الإيرادات تتم بإيصالات خاصة تم طباعتها بمعرفة إدارة الجهاز، وهذا يعد مخالفاً لأحكام المادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن التي ألزمت جميع الوزارات والمصالح والأجهزة بتحصيل إيراداتها بالنموذج (م ح 5).
- الاحتفاظ بمبالغ والتأخر بإيداعها أولاً بأول بالمصرف بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية

الرقابة الداخلية

- قيام إدارة الجهاز بإبرام عقود إيجار سكني لبعض مدراء الإدارات استناداً على قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م في محرر العقود دون الرجوع إلى إدارة الشؤون القانونية بالجهاز وذلك حسب الاختصاص المسند إليها بموجب قرار مدير عام جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية رقم (26) لسنة 2007م بشأن تعديل الهيكل التنظيمي لجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية.
- عدم ختم أذونات الصرف ومرفقاتها بعد دفع القيمة بختم يفيد الصرف ضمان لعدم تكرار صرفها بالمخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم التقيد باستخدام أذونات الصرف (م ح 9) وفق ما نصت عليه الفقرة (أ) من المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم توقيع المراقب المالي على بعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (19) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تأخر الجهاز في إعداد الحسابات الختامية لعدة سنوات الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (23) من النظام المالي للدولة
- تأخر الجهاز في إعداد تقرير المتابعة الفنية والمالية للمشروعات للعام المالي 2021م بالمخالفة للمادة (10) القانون رقم (13) لسنة 2000م، بشأن التخطيط.

الميزانية التسييرية

- تزايد الإنفاق في شهر ديسمبر مقارنة بالأشهر السابقة وذلك بقصد استنفاد المخصصات حيث بلغت نسبة الإنفاق 89% بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

البيان	م. الفعلية حتى نوفمبر	م. خلال ديسمبر	النسبة
وقود وزيوت وقوى محركة	72,869	116,290	%61
البريد	80,000	155,000	%65
مطبوعات وقرطاسية	3,956,885	3,969,595	%99
نفقات السفر والمبيت	53,701	708,428	%92
الصيانة للمباني والتجهيزات	687,662	11,584,981	%94
تجهيزات	286,184	2,822,488	%90
مصروفات النظافة	848,580	2,574,347	%75



- القيام بسداد بدل إيجار المراقب المالي للجهاز بالمخالفة لأحكام المادة (1) من قرار وزير المالية المفوض رقم (354) لسنة 2017م بتعديل حكم في القرار رقم (329) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا للمراقبين الماليين ومساعدتهم.
- بموجب إذن الصرف (12/22) المؤرخ في 2021/12/6م بمبلغ 110,800 دينار لصالح شركة البرنامج الذهبي للاتصالات وتقنية المعلومات بشأن توريد أجهزة حاسوب والمعدات التقنية، لوحظ بشأنه استلام المعدات من قبل مدير إدارة التوثيق والتدريب مباشرة دون الرجوع إلى قسم المخازن وتحرير إذن استلام رقم (م.خ-4) بالمخالفة لأحكام المادة (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام الجهاز بتشغيل بعض الموظفين بموجب قرارات صادرة عن رئيس مجلس الإدارة دون تحديد الأعمال المكلفين بها ومدة التشغيل بالإضافة إلى عدم إبرام عقود بين الطرفين بالمخالفة منشور ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 2016م وكذلك القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل فضلاً عن ذلك مخالفة القانون رقم (8) لسنة 2014م، بشأن الرقم الوطني.
- بموجب محضر الاتفاق رقم (4) لسنة 2021م المبرم بين جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية وشركة كوادر للمقاولات العامة والتجهيز المكتبي لمشروع أعمال التقسيمات والتحويلات والصيانة اللازمة بمبلغ 705,369 دينار لنقل عدد من الإدارات والمكاتب من المقر الرئيسي للجهاز إلى مبنى أبو مشماشة ومقر الإدارة المالية ميزران إلى المقر الإداري الفلاح تم صرف مبلغ 799,907 دينار بموجب أذونات الصرف التالية أرقام (12/2) و(12/232) في شهر ديسمبر 2021م على التوالي بقيمة 680,130 و 119,777 دينار لوحظ بشأنه:
 - تجاوز القيمة المصروفة بموجب أذونات الصرف المذكورة للقيمة المتفق عليها في محضر الاتفاق رقم (4) لسنة 2021م بفارق 94,537 دينار.
 - إبرام جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية لمحاضر اتفاق مخالفة لنماذج العقود الإدارية المنصوص عليها في المادة (23) من لائحة العقود الإدارية وتجاوز قيمة البعض منهم 1,000,000 دينار دون وجود موافقة (مجلس الوزراء) بالمخالفة لأحكام المادة (10) الفقرة (ب) من لائحة العقود الإدارية فضلاً عن ذلك قيام الجهاز بصرف قيمة مستخلصات لنفس المشروع دون وجود ما يفيد إحالة الدفعة الأولى التي تتجاوز قيمتها 500,000 دينار لديوان المحاسبة بالمخالفة لأحكام المادة (26) من القانون (24) لسنة 2013م، الصادر بتعديل القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- بموجب إذن الصرف (12/308) المؤرخ في 2021/12/30م بمبلغ 500,000 دينار لصالح شركة الرائد الدولية للمقاولات لاستيراد وسائل النقل وملحقاتها والقيمة تمثل فتح اعتماد مستندي محلي لسداد وتنفيذ أعمال صيانة السيارات والشاحنات والمراكب والآليات المملوكة للجهاز والرافعات الشوكية بمختلف أحجامها وأنواعها، لوحظ فتح الاعتماد المستندي في نهاية السنة المالية 2021م وذلك لغرض حجز القيمة وبقصد الاستنفاد بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- بموجب إذن الصرف (12/438) المؤرخ في 2021/12/30م بمبلغ 1,432,100 دينار لصالح شركة المرجح للاستشارات والتطوير الإداري مقابل سداد مستحقات الشركة المتعلقة بتنفيذ بعض الدورات غير المدرجة ضمن الخطة التدريبية لموظفي الجهاز بالخارج والمعدة من طرف الجهاز.

ميزانية التحول

بلغت جملة المبالغ المسيلة لحساب التحول رقم (010) خلال العام المالي 2021م حسب أوامر الصرف الصادرة عن وزارة التخطيط والحوالات الواردة من وزارة المالية لصالح جهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية مبلغ 2,970,094,737 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات حسب جدول (3) مبلغ 1,328,963,283 دينار:

البيان	المعتمد	المسيل	المنصرف	الرصيد
الباب الثالث	2,970,094,737	2,970,094,737	1,328,963,283	1,641,131,454

- ومن خلال أعمال الفحص والمراجعة لأوامر الصرف الواردة من وزارة التخطيط خلال العام المالي 2021م لوحظ قيام إدارة العقود بالجهاز بإصدار أدونات الصرف الخاصة بالمشاريع الأمر الذي يتعارض مع اختصاص الإدارة المالية بالجهاز.

- من خلال الاطلاع على كشف العقود المبرمة خلال العام المالي 2021م المحال إلينا من قبل إدارة العقود لوحظ قيام الجهاز بتجزئة بعض العقود التي تتجاوز قيمتها 5 مليون دينار وذلك لعدم إخضاعها للرقابة المسبقة من ديوان المحاسبة بالمخالفة لأحكام المادة (24) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة فضلاً عن ذلك تجزئة بعض العقود مما أدى إلى تجاوز المخصص الوارد بأوامر الصرف.

- تجاوز بعض العقود المبرمة خلال العام المالي 2021م لمخصصاتها الواردة بأوامر الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن

اسم المشروع	قيمة العقد	المخصص	الفرق
إنشاء صالة رياضية مغلقة نادي الشموع مصراته	3,047,500	3,000,000	47,500
تنفيذ مشروع استكمال مركز تحفيظ القرآن بمنطقة السبعة مدينة زليتن	59,400,109	40,155,952	19,244,157
مشروع تنفيذ أعمال صيانة الواجهات الخارجية لمبنى وزارة الخارجية	4,983,096.4	3,000,000	983,096.4
مشروع رصف الطريق المجاور لمسجد مصعب بن عمير بمدينة مصراته	2,437,405	2,254,790	182,615
مشروع تنفيذ استحداث شبكة الصرف وشبكة تغذية المياه البرج الثالث الجناح الشرقي القاطع الشرقي بمستشفى طرابلس الجامعي	4,664,500	2,450,302	2,214,198

- بموجب إذن الصرف (10/35) المؤرخ في 2021/10/27م بمبلغ 52,801,919 دينار لصالح شركة ديفلوب للإنشاءات والتجارة المحدودة تم فتح اعتماد مستندي لتوريد مواد لمشروع تطوير واستكمال مستشفى العيون طرابلس لوحظ بأن الشركة المنفذة للمشروع شركة آر تيس للإنشاءات وتم فتح الاعتماد لشركة ديفلوب بموجب تعهد شركة آر تيس وضمن المواصفات الخاصة في ظل عدم وجود خطاب الضمان من قبل الشركة المستفيدة من الاعتماد لضمان حقوق الجهاز.



الفصل السادس عشر: قطاع الموارد المائية

وزارة الموارد المائية

تتولى وزارة الموارد المائية إدارة مخصصات القطاع بالكامل حيث تقوم وزارتي المالية والتخطيط بإصدار التفويضات وتسييل مخصصات الجهات التابعة للقطاع الى حسابات الوزارة ومن ثم يفترض أن تقوم الوزارة بإصدار تفويضات مصلحة وتحويل المخصصات الى الجهات التابعة لها والمتمثلة في التالي:

- 001 - الهيئة العامة للموارد المائية
- 002 - الشركة العامة للمياه والصرف الصحي
- 003 - مركز المعلومات والتوثيق
- 004 - جهاز النهر الصناعي
- 005 - الشركة العامة لتحلية المياه
- 006 - الجهاز التنفيذي لحفر وصيانة آبار المياه

مخصصات التنمية

خصص لقطاع الموارد المائية نهاية العام 2021م مبلغ 459,514,800 دينار ضمن مخصصات التنمية للعام وقد تم تسييل المبلغ في حساب التحول للوزارة رقم حساب 1836 بمصرف ليبيا المركزي، ويضاف إلى ذلك الرصيد المرحل من العام السابق البالغ 53,568,986 دينار. تم ابرام عدد من العقود باستعجال نهاية العام 2021م وفتح اعتمادات محلية، كما تم تعليية باقي المخصصات لحساب الامانات وباشرت الوزارة في التصرف فيها خلال العام 2022م تم صدور أوامر الصرف وفق الجدول التالي:

رقم أمر الصرف	القيمة	الجهة التابعة للوزارة	عدد المشروعات
123	8,000,000	مركز المعلومات والتوثيق	6
124	87,370,000	ديوان الوزارة	21
221	64,000,000	ديوان الوزارة	15
224	22,200,000	ديوان الوزارة	6
129	100,635,000	ديوان الوزارة	20
130	8,170,000	ديوان الوزارة	2
125	51,400,000	شركة المياه والصرف الصحي	17
131	22,845,000	شركة المياه والصرف الصحي	17
255	39,900,000	شركة المياه والصرف الصحي	12
260	54,900,000	شركة المياه والصرف الصحي	13
الإجمالي	459,514,800		129

- تم إلغاء أوامر صرف من قبل وزارة التخطيط بقيمة 26,170,000 دينار بموجب قرار وزير التخطيط رقم (6) ولم يتم ترجيع القيمة للحساب الإيراد العام رغم صدور كتاب من الديوان رقم 1860-19-2022 بتاريخ 09-03-2022م.



- بالرغم من أن وزارة الموارد المائية تعتبر الجهة العليا المشرفة على القطاع التي تختص بالتخطيط والاشرف والمتابعة لمكوناته إلا انها سلبت اختصاصات الجهات التابعة للقطاع ومارست دور الوصي عليها وعكفت على ابرام العقود وتنفيذ اغلب المشروعات بنفسها، فتحوط الوزارة إلى إدارة مشتريات ومخازن للجهات التابعة لها بدلا من ان تتولى الوزارة دراسة احتياجاتها واعتماد مشروعاتها واحالة المخصصات إليها ومتابعة تنفيذها.

- تم استعمال الجزء الأكبر من مخصصات التنمية في أغراض غير تنموية بالرغم من تنبيه الديوان للوزارة ووضع حسابها تحت الرقابة المصاحبة إلا انها أصرت على تنفيذها وفرضها كأمر واقع منفذ فعلاً، حيث تحصلت المشروعات التنموية على نسبة 28% فقط من مخصصات التنمية وتم استعمال الباقي على أمور تشغيلية وادارية تعتبر من بنود الميزانية التشغيلية والتشغيلية، بل وتعدت ذلك في استعمال مخصصات التنمية في اعمال تجارية، كما يوضح الجدول التالي:

ت	طبيعة المشروع	قيمة المخصصات	النسبة للإجمالي
1	مشروعات تنموية	135,575,000	28%
2	توريد تجهيزات	151,145,000	31%
3	أنشطة تشغيلية	117,560,000	24%
4	أنشطة تجارية وادارية	14,620,000	3%

- ويبين الجدول التالي أنواع المشروعات التي تم تنفيذها او تحت التنفيذ من قبل الوزارة وقيمة العقود التي تم ابرامها عليها:

ت	نوع المشروع	طبيعة المشروع	عدد العقود	القيمة الاجمالية للعقود
1	انشاء او صيانة خزانات مياه بالمناطق	تنموي	10	6,170,000
2	عمرات صيانة محطات تحلية	تنموي	6	27,290,000
3	تنفيذ خطوط مياه	تنموي	16	66,625,000
4	تنفيذ خطوط صرف صحي	تنموي	7	29,670,000
5	حفر او صيانة الابار	تنموي	4	5,820,000
6	توريد عدد 109 مولد كهربياء لمناطق مختلفة	تجهيزات	3	13,300,000
7	توريد مضخات سطحية وغطاسة لمختلف المناطق	تجهيزات	20	94,920,000
8	توريد مواسير وصمامات	تجهيزات	3	11,650,000
9	توريد 32 ضاغط هواء	تجهيزات	1	4,000,000
10	توريد عدد 6 محطات تحلية RO سعة 2000 متر ³ /يوم	تجهيزات	6	27,275,000
11	توريد اغطية غرف صرف 11000 غطاء لمناطق مختلفة	تشغيلي	2	9,400,000
12	توريد كوابل واعمال كهربية أخرى لمناطق مختلفة	تشغيلي	5	16,820,000
13	تنفيذ اعمال تسليم غرف وشبكات الصرف	تشغيلي	9	30,520,000
14	صيانة محطات مياه	تشغيلي	2	910,000
15	توريد قطع غيار ومواد تشغيل لمحطات التحلية	تشغيلي	5	47,960,000
16	توريد معدات ومواد تشغيلية	تشغيلي	6	11,950,000
17	توريد اعلاف ابقر	تجاري	1	4,170,000
18	توريد مصنع البان	تجاري	1	4,300,000
19	توريد برمجيات	اداري	4	5,700,000
20	دورات تدريبية	اداري	1	450,000
21	عقود ملغية	-	61	61,730,000
	المجموع		173	480,630,000



ويلاحظ من الجدول ما يلي:

- لا توجد خطة تنموية تعبر عن رؤية واضحة تهدف الى تحقيق تنمية مستدامة وحقيقية تلي الاحتياجات الفعلية لمدن ومناطق ليبيا، إنما كانت أغلبها عبارة عن توريدات وأشغال تسييرية تختص بتنفيذها جهات أخرى وهي لا تمثل أولويات للمرحلة بأي حال من الأحوال.
- قيام الوزارة بعمليات مشتريات عامة غير مدروسة أغلبها ذات طابع تشغيلي بكميات كبيرة تحت مسمى مناطق مختلفة، والتي تبين من خلال متابعة الديوان عينات منها ضياع أغلبها وتشتتها وعدم الاستفادة منها.
- يلاحظ بأن أغلب الأعمال المحملة على ميزانية القطاع التنموية لا تعد من مسؤوليات الوزارة إنما هي من اختصاص إما الجهات الفنية المتخصصة مثل شركة المياه والصرف الصحي وشركة التحلية أو تتعلق بمسؤوليات قطاعات أخرى مثل المجالس البلدية، والإسكان، والمرافق، وغيرها.

الملاحظات على العقود

- جميع التعاقدات الجديدة تمت عن طريق المناقصة المحدودة، والتكليف المباشر وذلك بالمخالفة الصريحة لنص المادة (10) والمادتين (11 و15) من اللائحة العقود الادارية، وعدم وجود استثناء من مجلس الوزراء يسمح بالإعفاء الجزئي أو الكلي لتلك الضوابط والقيود عند إبرام العقود بهذه الطريقة.
- الاكتفاء بطرح المشروعات للتعاقد دون الالتزام بذكر المواصفات والكميات والأسعار المتعلقة بانجازها، وذلك بالمخالفة لنصوص المواد (11 و12 و13 و14) من اللائحة المذكورة.
- محاضر الترسية كانت من الفترة 2021/9/27-12م بعد إصدار أوامر الصرف للوزارة أي إن ارقام العقود التي تم ادراجها في اوامر الصرف لا تمثل تعاقدات حقيقية خلال فترة التقديم لوزارة التخطيط.
- ادراج مادة تحت رقم (13) بالعقود تنص على التزام الطرف الاول بالتأمين على التوريدات قبل استلامها من الشركة المتعاقد عليها بالمخالفة للتشريعات النافذة مثال عقد رقم 2021-77 وعقد 2021-27.
- تجاهل العقود السابقة المتوقعة التي بها نسب انجاز مختلفة وعليها التزامات على الوزارة، وهو ما يعد مخالفة لنص المادة (88) من اللائحة المذكورة، حيث بلغت قيمة الالتزامات على مشروعات منتهية 54,596,861 دينار لعدد (105) مشروع لم يتم إدراجها بأوامر الصرف الجديدة.
- تجاهل الوزارة لمشروعات مازالت قيد التنفيذ واهتمامها بإبرام عقود جديدة لنفس الأغراض التي أبرمت من أجلها عقود المشروعات الجارية وهو ما يتعارض مع نص المادة (3) من اللائحة المذكورة التي قيدت سلطة الإدارة عند إبرام أي عقد بتحقيق المصلحة العامة كما موضح بالجدول التالي:



رقم العقد	المشاريع الجديدة	رقم العقد	مشاريع جارية
2021/29	تغيير أنابيب الغلاية 81 لمحطة تحلية طبرق	2013/2	مشروع عمرة لثلاث وحدات تحلية بمحطة تحلية طبرق
2021/47	تغيير أنابيب الغلاية 82 لمحطة تحلية طبرق		
2021/48	تغيير أنابيب الغلاية 83 لمحطة تحلية طبرق		
2021/49	تغيير أنابيب المبخرات 81 لمحطة تحلية طبرق	2013/1	مشروع توريد وتركيب مبخر بمحطة طبرق
2021/50	تغيير أنابيب المبخرات 82 لمحطة تحلية طبرق		
2021/51	تغيير أنابيب المبخرات 83 لمحطة تحلية طبرق		
2021/53	توريد منظومة سحب الفراغ للمبخرات 81 و82 و83 لمحطة تحلية طبرق	-	-
2021/100	توريد قطع غيار محطة طبرق	-	-

- قيام الوزارة بتجزئة كل العقود إلى أقل من (5) مليون دينار بقصد التهرب من المراجعة المسبقة لديوان المحاسبة، وهو ما يعد مخالفة صريحة للفقرة الثامنة من المادة (46) من القانون ذي الرقم (19) لسنة 2013م في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة ومنها على سبيل المثال:

اسم المشروع	رقم العقد	رقم أمر الصرف	قيمة المشروع
تغيير انابيب من المبخرات 81 لمحطة تحلية طبرق	2021/29	221	4,890,000
تغيير انابيب من المبخرات 82 لمحطة تحلية طبرق	2021/47	221	4,890,000
تغيير انابيب من المبخرات 83 لمحطة تحلية طبرق	2021/48	221	4,890,000
تغيير أنابيب المبخرات 81 لمحطة تحلية طبرق	2021/49	221	4,800,000
تغيير أنابيب المبخرات 82 لمحطة تحلية طبرق	2021/50	221	4,800,000
تغيير أنابيب المبخرات 83 لمحطة تحلية طبرق	2021/51	221	4,800,000
تنفيذ خط مياه لتغذية منطقة سلك	2021/56	130	4,000,000
تنفيذ خط مياه لتغذية منطقة سلك/سلوق	2021/58	130	4,170,000
تغيير أنابيب الغلاية لمحطة تحلية سوسة رقم 2	2021/54	221	4,000,000
تغيير أنابيب الغلاية لمحطة تحلية سوسة رقم 3	2021/56	221	4,000,000

- استعمال مخصصات التنمية في اعمال تجارية من اختصاص جهات أخرى متمثلة في إبرام عقود في شأن تنفيذ مشروعات تتعلق بتوريد مصنع ألبنان، وتوريد أعلاف لمشروع أبقار سرت، وهي أعمال خارجة عن دائرة اختصاصاتها المحددة بقرار مجلس الوزراء ذي الرقم (236) لسنة 2021م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتحديد اختصاصات وزارة الموارد المائية.

اسم المشروع	رقم العقد	رقم أمر الصرف	قيمة المشروع
توريد مصنع للألبان ومشتقاته لجهاز استثمار مياه النهر سرت	2021/57	221	4,300,000
توريد أعلاف ولوازم التفريغ لمشروع أبقار سرت لجهاز استثمار مياه النهر	2021/58	221	4,170,000

- قيام الوزارة بتعاقد على مشروع تنفيذ الأعمال الجيوتقنية لخط أنابيب إجدابيا - طبرق بقيمة 4,000,000 دينار عقد رقم 2021/15م تنفيذ شركة المعيار الهندسي للاستشارات الهندسية ومشروع إعداد الدراسات والخرائط والأعمال المساحية لخط مياه إجدابيا طبرق عقد رقم 2021/11م بقيمة إجمالية 4,000,000 دينار مع شركة زها للمقاولات العامة والاستثمار العقاري على الرغم بأنه تم التعاقد مع شركة غير متخصصة في مثل هذه الأعمال وايضا تم التعاقد سابقاً من قبل جهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي وفق أمر تكليف (5) تصميم خط نقل إجدابيا - طبرق مع شركة النهر للهندسة المحدودة في سنة



2010م بقيمة إجمالية 427,786 دينار، وقد تم إيقاف الإجراءات بخصوص المشـروعين من قبل ديوان المحاسبة بتاريخ 05-01-2022م كونها من اختصاصات جهاز النهر الصناعي المبرم بشأنها عقود سابقة.

- قيام الوزارة بالتعاقد على مشاريع حفر آبار وتنفيذ خطوط امداد مائي وإنشاء خزانات أرضية وعلوية رغم وجود جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق به إدارة مختصة (إدارة الإمداد المائي) بتنفيذ نفس طبيعة المشاريع مما قد يحدث تداخل وتكرار في المشروعات الإمداد المائي.
- قيام الوزارة بتعاقد على مشروعات مع شركات غير متخصصة في مجال اعمال العقد بقيمة اجمالية 22,500,000 دينار مثال ذلك:

المشروعات	رقم العقد	الشركة المنفذة	قيمة العقد
توريد وتركيب محطة تحلية مياه بسعة (RO) 2,000 متر مكعب / اليوم بمحطة مكتب خدمات طريق لمعالجة مياه آبار الكروم الخيل	2021/53	المجموعة الليبية للخدمات النفطية	4,500,000
توريد وتركيب محطة تحلية مياه بسعة (RO) 2,000 متر مكعب / اليوم بخزان سوق العجاج	2021/54	المجموعة الليبية للخدمات النفطية	4,500,000
توريد وتركيب محطة تحلية مياه بسعة (RO) 2,000 متر مكعب / اليوم بخزان الحرية-طريق	2021/55	ديار ليبيا العقارية	4,500,000
توريد وتركيب محطة تحلية مياه بسعة (RO) 2,000 متر مكعب / اليوم طريق	2021/56	الاتقان للخدمات النفطية والبحرية	4,500,000
توريد وتركيب محطة تحلية مياه بسعة (RO) 2,000 متر مكعب / اليوم بخزان التميمي	2021/57	المشاريع العملاقة العقارية للاستثمار والمقاولات العامة	4,500,000

- استعمال مخصصات التنمية في اعمال تسييرية مثل قيام الوزارة بتعاقد على اعمال تنظيف وصيانة شبكات صرف صحي وهذه اعمال من صلب اختصاص الشركة العامة للمياه والصرف الصحي مثال ذلك:

المشروع	رقم العقد	موقع المشروع	القيمة
صيانة وتنظيف شبكات الصرف الصحي وسط المدينة - طريق	2021/104	طريق	2,300,000
صيانة وتنظيف شبكات الصرف الصحي أجدابيا الشرقية - الشمالية	2021/105	أجدابيا	3,200,000
صيانة وتنظيف شبكات الصرف الصحي - سرت	2021/106	سرت	2,900,000

- عدم العدالة في توزيع المشاريع بين المناطق ولا توجد معايير واضحة ودراسات فنية يعتمد عليها مثال ذلك خصص 16 مشروع لمدينة طبرق من اجمالي 149 مشروع أي بنسبة 11 % من اجمالي المشاريع المتعاقد عليها ومنطقة البيضاء (13) مشروع بنسبة 9%.
- المبالغة في الاسعار المدرجة بمقاييس العقود بالمقارنة بالأسعار الاسترشادية المعتمدة من رئاسة مجلس الوزراء حكومة الوحدة الوطنية بقرار رقم (519) لسنة 2021 م) بمتوسط زيادة يصل الى 94% أي ان أسعار العقود المبرمة تعتبر مضاعفة، ومثال على ذلك:

- مشروع انشاء عدد (2) خزان أرضي سعة 250 م3 بمنطقة الكفرة.
- لوحظ من خلال دراسة أسعار المشروع الوارد بالمقاييس المعتمدة ارتفاع اسعار بعض بنود الأعمال مقارنة بالأسعار الاسترشادية المعتمدة للعام 2021م ومنها على سبيل المثال لا للحصر.



ت	رقم البند	وصف البند	الوحدة	سعر العقد (دينار)	سعر الاسترشادي (دينار)
1	1	حفر لزوم أساسات الخزان	م3	85	21
2	2	توريد وصب خرسانة عادية بدرجة (c20)	م3	650	60 للمتر المربع
3	6	توريد وتركيب مانع التسرب	م.ط	150	50
4	9	توريد وتركيب سلم داخلي وخارجي بالحديد المجلفن	م.ط	2000	280

▪ مشروع انشاء عدد (5) خزانات علوية سعة 160م3 للمناطق (بمناطق حي بشيمة-حي وادي الزاوية - حي جساس - حي بو اللهيضية - القواسم) لوحظ ارتفاع أسعار بنود بعض أعمال المشروع مقارنة الأسعار الاسترشادية المعتمدة، ومنها على سبيل المثال:

ت	رقم البند	وصف البند	الوحدة	سعر العقد (دينار)	سعر إسترشادي (دينار)
1	1	تسوية وتطويق موقع الخزان في حدود 50سم	م2	50	3.5
2	2	حفر لزوم أساسات الخزان بالترية العادية	م3	100	21
3	7	ردم بالترية نظيفة من ناتج الحفر للأساسات الخزان	م3	70	19

- ارتفاع أسعار بنود بعض الأعمال المتشابهة من مشروع لأخر بالرغم من مطابقة الأعمال المزمع تنفيذها، نهيك عن اعتماد تلك المقاييس بنفس السنة والشهر ومنها على سبيل المثال مشروع انشاء خزانات علوية كانت الفروقات كما يلي:

ت	وصف البند	الوحدة	خزن علوي في تاورغاء	خزن علوي قصر الخيار	خزانات علوية لعدة مناطق
1	تسوية وتنظيف الموقع في حدود + 50 سم	م2	20	20	50
2	توريد وضح خرسانة عادية بدرجة c20	م2	52	52	500
3	توريد وعمل شرائط اللدائن داخل الخرسانة	م.ط	150	150	80
4	نقل الأتربة الزائدة والمخالفات إلى المكبات	م3	35	35	48
5	توريد وتركيب هوابات ست في الخرسانة سقف الخزان	عدد	250	250	1,250
6	توريد وتركيب وتوصيل مواسير حديد دكتايل	م.ط	700	700	100
7	توريد وتركيب وتوصيل مواسير حديد دكتايل	م3	650	650	500
8	توريد وتركيب صمامات قفل حديد دكتايل 16PN صمام عدم رجوع 100 مم صمام قفل قطر 100 مم	عدد	600	600	200
		عدد	580	580	100
9	توريد وعمل خزنة لزوم تشغيل وتركيب مضخة طاردة	م.ق	68,000	70,000	30,000
10	توريد وعمارة غرفة حارس (6*5)	م.ق	55,000	94,000	32,000

- مشروع تنفيذ شبكة مياه الشرب بمنطقة أولاد عمر والكمالين حيث لوحظ ارتفاع أسعار بنود بعض الأعمال الواردة بالمقاييس المعتمدة لمشروع مقارنة الأسعار الاسترشادية المعتمدة للعام 2021م ومنها على سبيل المثال:

ت	رقم البند	وصف البند	الوحدة	سعر العقد	سعر الإسترشادية
1	3-1	توريد وتركيب قفل نوع سكة محابس قفل قطر 150 ملم محابس قفل قطر 100 ملم توريد وتركيب صمامات هواء قطر 80 ملم	عدد	1700	950
			عدد	1300	750
			عدد	1100	700

علمًا بأن ارتفاع أسعار البنود المذكورة بالجدول أعلاه تنطبق على مشاريع أخرى مثل:

- ❖ مشروع تنفيذ شبكة مياه الشرب لمنطقة الشطيرة
- ❖ مشروع تنفيذ شبكة مياه الشرب بمنطقة حساس -



- مشروع تنفيذ أعمال شبكة مياه شرب محلة الغزايا - بلدية الحوامد لوحظ بشأن مقايسة الأعمال ارتفاع أسعار بنود بعض الأعمال الواردة بالمقايسة مقارنة بالأسعار الاسترشادية المعتمدة ومنها على سبيل المثال:

ت	رقم البند	وصف البند	الوحدة	سعر العقد	سعر الإسترشادية
1	1	حفر الخنادق الطينية أو الرملية...إلخ	م.ط	105	71
2	1.2	توريد وتركيب أنابيب قطر 160 ملم من البلاستيك الطبي	م.ط	175	80
3	1.3	توريد وتركيب محابس نوع سكنية قطر 150 ملم	عدد	1,950	950
4	2.5	توريد وتركيب أعطية واقية للمحابس...إلخ	عدد	650	434,75

- مشروع تنفيذ أعمال المرحلة الأولى لشبكة مياه التغذية بمنطقة السلك - بلدية سلوق. لوحظ بشأن مقايسة ارتفاع أسعار بنود بعض الأعمال مقارنة بالأسعار الاسترشادية المعتمدة ومنها على سبيل المثال:

ت	رقم البند	وصف البند	الوحدة	سعر العقد	السعر الإسترشادي
1	7	توريد وتركيب أنابيب من البلاستيك الصلب قطره 250 ملم	م.ط	390	140
2	8	توريد وتركيب محابس قفل بجميع أنواعها...إلخ	عدد	9,125	7,707
3	1.9	توريد وتركيب صمام هواء مزدوج قطر 65 ملم	عدد	11,000	1,250
4	1.10	توريد وإنشاء غرف محابس...إلخ خرسانة مسلحة	م3	5,000	1,225

شركة المياه والصرف الصحي

تأسست الشركة العامة للمياه والصرف الصحي برأس مال وقدره 100,000,000 دينار بموجب القرار رقم (923) لسنة 2007م، تتبع لوزارة الموارد المائية مع استمرار وزارة الإسكان والمرافق بالإشراف على مشروعات المياه والصرف الصحي. وتهدف الشركة لتشغيل وصيانة شبكات نقل وتوزيع المياه وشبكات الصرف الصحي ومحطات الضخ والمعالجة والتنقية وملحقاتها ومراكز المراقبة والتحكم بما في ذلك أعمال توصيلات المياه والصرف الصحي للمستهلكين وجباية مقابل استهلاك المياه خدمات المستهلكين، ومن خلال الفحص نورد الآتي:

- عدم انعقاد الجمعية العمومية للسنوات 2020-2021-2022م بالمخالفة للمادة (16) من النظام الأساسي للشركة، والمادة (163) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.
- عدم قيام الجمعية العمومية بإعادة تشكيل هيئة المراقبة التي انتهت فترة عملها خلال سنة 2018م وفق أحكام المادة (108) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.
- عدم قيام الجمعية العمومية باعتماد الميزانيات التقديرية للسنوات المالية 2019-2022م، مما يعد مخالفاً للمادة (2) من اللائحة المالية للشركة وكانت آخر ميزانية تم إحالتها للديوان سنة 2008م، وأن آخر ميزانية تم إعدادها سنة 2009م، مما يعد مخالفاً للمادة (63) من اللائحة المالية للشركة.
- ضعف وقصور مجلس إدارة الشركة في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة والكفيلة بتحصيل أموال الشركة لدى الغير (جهات عامة - وزارات) من سنة 2011م إلى



سنة 2021م والبالغ قيمتها نحو 240,174,977 دينار والمديونية المصادق عليها من قبل الجهات المذكورة 59,850,091 دينار، مما يتطلب من الشركة متابعة تلك الديون وتحصيلها.

- ضعف وعجز مجلس الإدارة بتسوية الالتزامات المترتبة على الشركة عن السنوات المالية من 2010م حتى 2022م، والبالغ قيمتها 8,584,221 دينار، فضلاً عن وجود التزامات لصالح كلاً من الشركة العامة للكهرباء - جهاز النهر - الشركة العامة لتحلية المياه لم يتم إضافتها لقيمة الالتزامات وذلك لوجود مشاكل فنية مع هذه الجهات والشركات من حيث صحة مطالبات المديونية والتي تقدر بنحو 610 مليون دينار.
- عدم تطابق الأصول المسروقة من سيارات وآليات حسب كشف الجرد عن سنة 2021م، حيث ظهرت بعدد 270 في حين وردت بالكشف المحال من قبل إدارة الخدمات بعدد 215، علاوة على عدم مسك سجلات للأصول حتى يتم الرجوع إليها بالمخالفة للفقرة (د) من المادة (59)، والفقرة (1) من المادة (64) من اللائحة المالية للشركة.
- عدم وجود سجل للأصول الثابتة وخصوصاً العقارات أو توثيقها بالسجل العقاري والاحتفاظ بمستندات الملكية أو التخصيص من تاريخ إنشاء الشركة مما ترتب عليه ضياع الأصول وعدم ترجيعها من مستغليها من مدة طويلة.
- عدم جدولة إجازات الموظفين مما ترتب عليه زيادة قيمة مخصص إجازات الموظفين خلال سنة 2021م حيث بلغت نحو 161,403,793 دينار.
- وجود عجز من سنة 2021م بخزينة خدمات المستهلكين بإدارة التشغيل والصيانة بمنطقة طرابلس بين إجمالي الإيرادات المحققة وإجمالي الإيداعات بمبلغ 3,293,385 دينار.
- وجود معلقات ببعض الحسابات المصرفية من سنوات سابقة ولم يتم تسويتها، منها مبالغ أضيفت دفترياً ولم تظهر بكشف المصرف - مبالغ إيداع نقدي - ومن ذلك مذكرة تسوية حساب الجمهورية فرع عين زارة رقم (67208230) حساب الإيرادات منطقة طرابلس عن شهر 10/2021م بقيمة 1,811,898 دينار.



الفصل السابع عشر: قطاع المواصلات

مصلحة النقل البحري

- كثرة الكشط والتعديل بسجل الاعتمادات المالية بالمخالفة لأحكام المادة (20) من لائحة الحسابات والمخازن
- عدم مسك سجل الأصول الثابتة لمتابعتها ومطابقتها مع الجرد السنوي لحمايتها من السرقة والضياع.
- تكليف رئيس قسم المخازن برئاسة لجنة المشتريات يؤدي إلى ضعف في الرقابة على المخازن والمشتريات.
- وجود عدد 5 سيارات سلمت لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالمصلحة ولم يتم استرجاعها.
- عدم توفير وسائل الأمن والسلامة بالمخزن المصلحة بالمخالفة لأحكام المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- صرف مبالغ مالية متمثلة في بدل مركوب للسادة المراقب المالي ومساعدته بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (329) لسنة 2017م الصادر بشأن تحديد مزاي المراقبين الماليين وبينها كالتالي:

ت	الصفة	القيمة
1	المراقب المالي	16,000
2	مساعد المراقب	8,000

- قيام المصلحة بصرف مبلغ وقدره 69,750 دينار بموجب إذن صرف (9/2) لصالح شركة العطاء المتحدة لاستيراد الأثاث والمعدات المنزلية مقابل توريد عدد 70 كنبه، 30 كرسي دوار لمحطة طرابلس البحرية، لوحظ عدم اعتماد المراقب المالي لإذن الصرف بالمخالفة للمادة (19) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض مصروفات المصلحة الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصلحة المطارات

نظام الرقابة الداخلية

- مخالفة نصوص المادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بارتباط المصلحة بنفقات دون وجود التغطية المالية لها بلغت قيمتها 9,391,086 دينار.
- تقاعس المصلحة في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتسوية وإقفال العهد المالية الممنوحة عن سنوات مالية سابقة، والاكتفاء بترحيلها من سنة لأخرى بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم اتخاذ الإجراءات حيال بعض الصكوك المعلقة بالرغم من تجاوزها المدة القانونية وذلك بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التوسع في التعاقد بطريقة التكليف المباشر بالمخالفة لنصوص المواد (10،68)، من لائحة العقود الإدارية.
- عدم التزام المراقب المالي بدوره في الإشراف على القسم المالي والمخازن بتطبيق القواعد المالية وأحكام المخازن بالمخالفة للفقرتين (5-6) من المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف الكادر الوظيفي بالقسم المالي (قسم الحسابات) مما أثر سلباً على سير عمل القسم والتقارير المالية المعدة من قبلهم.
- استخدام المصلحة لأذونات صرف مخالفة لنموذج رقم (م.ح-9) المقر بموجب لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك بعض السجلات والدفاتر الإلزامية والمساعدة يدوياً (كسجل الالتزامات، سجل الدفعات المقدمة، سجل الأصول) بالمخالفة للتشريعات النافذة.

الإيرادات

- يلاحظ عدم دقة بيانات السجلات والدفاتر المالية والتقارير الصادرة عن وحدات التحصيل والمراقب المالي كما هو ظاهر بالجدول المبين أدناه، مما يعكس عدم فعالية أنظمة الضبط الداخلي في عمليات الإثبات والقيود بالدفاتر والسجلات:

البيان	تقرير قسم تحصيل الإيرادات	تقرير الإيرادات المراقب المالي	الخلاصة الختامية
القيم	16,738,490	16,762,575	14,333,110

- تدني قيمة الإيرادات المحصلة مقارنة بالمقدر 45,000,000 دينار، الأمر الذي يظهر تقصير المصلحة في تحقيق المستهدف من الإيرادات خلال العام المالي 2022م.
- قيام بعض المطارات بالمناطق بجباية إيراداتها وتوريدها بشكل مباشر لحساب الإيراد العام، وإحالة مستندات الجباية للخزينة الرئيسية بمصلحة المطارات، مما ترتب عنه عدم توافق إجمالي قيمة الإيرادات المحصلة دفترياً مع الحسابات المصرفية وظهورها على غير حقيقتها.
- أظهرت التسوية المصرفية في 2022/12/31م صكوك خصمت بالدفاتر ولم تخصم من الحساب المصرفي بقيمة 3,289,517 دينار تتمثل في تحويل إلى حساب الإيراد العام.
- تأخر المصلحة في إحالة استقطاعات ضريبة الدمغة إلى جهات الاختصاص، حيث ظهرت قيمة الضريبة بالخلاصة الختامية في 2022/12/31م بقيمة 58,941 دينار بالمخالفة لنصوص المادتين (71، 80) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم مسك أمين الخزينة لسجل متابعة إيصالات القبض (م ح 5) الواردة إليه من وزارة المالية.
- يتم توريد الإيراد للخزانة العامة دون استخدام لإيصالات القبض (م ح 4) بالمخالفة لنص المادة (72) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال إدارة المصلحة تحصيل الإيرادات المستحقة، إذ بلغت قيمتها في 2022/12/31 م مبلغ 147,156,221 دينار.

الحسابات المصرفية

لدى المصلحة عدد 11 حساب مصرفي منها 6 حسابات بالمصرف الليبي الخارجي، وعدد 5 حسابات مصرفية بالتجاري الوطني، ولوحظ بشأنها ما يلي:

- ظهور صكوك معلقة في حسابات المصلحة بالمصرف الليبي الخارجي 2022/12/31 م تجاوزت المدة القانونية، بالإضافة لمبلغ مخصص من مصرف التجاري الوطني الحساب الخاص بالباب الثالث غير مثبتة بالدفاتر بقيمة 3,380,000 دينار، تعود لتاريخ 2011/06/01 م دون اتخاذ الإجراءات اللازمة للمعالجة والتسوية وفق اللوائح المنظمة.

- من خلال مطابقة أرصدة الحسابات المصرفية الظاهرة بالخلاصة الختامية، وفي ظل غياب الأرصدة بسجل يومية الصندوق والمصرف بالمخالفة لنص المادة (89) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، تبين وجود اختلاف بالخلاصة بين رصيد آخر المدة لسنة 2021 م والرصيد الافتتاحي للحسابات لسنة 2022 م، الأمر الذي يعكس عدم دقة الحسابات الختامية والتقارير الملحقة والخلاصات:

حساب المصرف الليبي الخارجي	رصيد آخر المدة في 2021/12/31 م	رصيد أول المدة في 2022/1/1 م
الباب الأول	20,048	صفر
الودائع والأمانات	38,987,546	38,944,618
الطوارئ	25,841,068	25,840,969
التحول	79,134,432	79,045,185

الميزانية التسييرية

فيما يلي بيان يوضح المعتمد والمسيل والمنصرف من الميزانية التسييرية للمصلحة:

البيان	المعتمد	المسيل	المنصرف
الباب الأول	54,000,000	43,939,628	45,629,548
الباب الثاني	18,000,000	14,999,998	14,386,528
الإجمالي	72,000,000	58,939,626	60,016,076

لوحظ حولها الآتي:

- قيام المصلحة بإجراء نفقات تفوق المبالغ المسيلة في صرف بدل إجازات بقيمة 942,068 دينار للبعض من المتقاعدين وصرف مكافآت مالية مستمرة ومقطوعة لمدراء المطارات بواقع 1500 دينار و4000 دينار على التوالي دون وجود تغطية مالية ضمن الحوالات الواردة من وزارة المالية، مما يعكس تقاعس المصلحة في إلغاء الاعتمادات التي لم يتم صرفها وإعادة البواقي لحساب الإيراد العام.



- قيام مصلحة المطارات بتعلية مبالغ من حساب الباب الأول لحساب الودائع والأمانات، تمثلت في مرتبات الموظفين المستقلين والموظفين الممنوحة لهم إجازات بدون مرتب، بالمخالفة لنص المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن تعلية المرتبات.

ميزانية التحول

البيان التالي يوضح المسيل والمعتمد مقارنة بالمصروفات عن السنة المالية 2022م:

البيان	المعتمد	المنصرف	رصيد 12/31
حساب المصرف الليبي الخارجي	83,886,548	76,620,297	7,266,248
حساب المصرف التجاري الرئيسي	30,786,230	6,563,817	24,222,430

ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- وجود عدد 29 اعتماد مستندي مفتوح على الحساب بالرغم من انتهاء صلاحية جميع الاعتمادات المستندية المفتوحة على الحساب، وتقصير المصلحة في تجديد وتمديد صلاحية الاعتمادات، حيث ظهر رصيدها في 2022/12/31م بمبلغ 7,708,221 دينار، دون اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيالها.
- قيام المصلحة بالتعاقد دون وجود دراسة جدية والوقوف على الاحتياج الفعلي للتعاقدات الجديدة، إذ تبين من خلال الموقف التنفيذي في 2022/12/31م مشاريع تعاقدت عليها المصلحة لم يتم تفعيلها ومشاريع متوقفة لم يتم معالجة أسباب تعثرها.
- تعاقد مصلحة المطارات على ذات المشروع في فترات متقاربة حيث بلغ قيمة العقدين على ذات المشروع إجمالي مبلغ 7,844,072 دينار، الأمر الذي يشير إلى عدم وجود دراسة مسبقة للمشروع ومتابعة لمدى جودة الأعمال المنفذة واستدامتها نوضحه كالتالي:

أسم المشروع	المقاول	رقم العقد	قيمة العقد	تاريخ العقد	نسبة الإنجاز
صيانة برج المراقبة الجوية بمطار مصراتة	شركة تليذ للإنشاءات الخدمية والهنداسية	2019/11	4,500,000	2019/12/31م	الفنية 100% المالية 79%
استكمال أعمال صيانة برج المراقبة الجوية بمطار مصراتة	سيماو للمقاولات العامة	2021/19	3,344,072	2021/10/26م	الفنية 85% المالية 29%

خطابات الضمان

بلغ إجمالي خطابات الضمان في العام 2022م كالتالي:

القيمة
3,167,230 دينار
92,602 دولار
419,934 يورو

- يلاحظ رفض بعض المصارف تسجيل قيمة خطابات الضمان، مما ترتب عن ذلك انتهاء صلاحية تاريخ الضمان، بالمخالف لنص المادة (169) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ويعد إهدار للمال العام، نذكره كالتالي:

رقم الخطاب	اسم المشروع	قيمة الخطاب	المستفيد	نوع الخطاب	صلاحية الخطاب
615 / 2014	صيانة مهبط مطار طرابلس الدولي	2,681,523	شركة الراسخون للمقاولات	دفعة مقدمة	2014/7/30م



رقم الخطاب	اسم المشروع	قيمة الخطاب	المستفيد	نوع الخطاب	صلاحية الخطاب
609/2014	صيانة مهبط مطار طرابلس الدولي	219,932	شركة الراسخون للمقاولات	خطاب ضمان 2%	2015/4/6 م
20639	توريد مباني مكاتب جاهزة مسبقة الصنع	31,640	دورشن التركية	خطاب ضمان 2%	2021/3/31 م
02LG2019/29	توريد شاحنات اطفاء الحريق مطار الجنوب	93,090	تكنولوجيا ليبيا لأستيراد المحركات الصناعية	خطاب ضمان 2%	لا يوجد أي تجديد أو مراسلة من المصرف بالخصوص

حساب الودائع والأمانات

أظهرت الخلاصة التجميعية رصيد حساب الودائع والأمانات في 2022/12/31 م بمبلغ 78,651,014 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة للحساب اتضح الآتي:

- ظهور رصيد أول المدة لحساب الأمانات والودائع بقيمة 38,944,618 دينار، الأمر الذي يشير لعدم إحالة المصلحة المبالغ التي تجاوزت الفترة القانونية لحساب الإيراد العام، بالمخالفة لنصوص المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام مصلحة المطارات باتخاذ إجراءات التعليق لحساب الأمانات والودائع بالمخالفة لنصوص المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فضلاً عن عدم توضيح واستيفاء بيانات بعض المعاملات بالكشف الإلكتروني من حيث رقم إذن الصرف وتاريخ التعليق.
- تضمن حساب الأمانات والودائع مبلغ 7,840,448 دينار قيمة إنشاء صالة مغادرة مطار مصراته للعقد رقم (2018/8) للمستفيد شركة الجمل للمقاولات، حيث لوحظ بشأنه صدور قرار مجلس الوزراء رقم (329) لسنة 2021 م بشأن نقل المشروع بكافة ملحقاته المالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتم تسليم واستلام المستندات الفنية والمالية بتاريخ 2022/9/7 م بين مصلحة المطارات وجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات، إلا أن المصلحة تقاعست في إحالة المخصصات المالية للجهاز حتى تاريخ الفحص والمراجعة بالرغم من مخاطبة الجهاز للمصلحة بموجب كتاب رقم (م ط/174/2510) المؤرخ في 2022/06/09 م بشأن تحويل مخصصات المشروع لحساب الجهاز.
- بموجب إذن الصرف (12/4) بقيمة 32,758,860 دينار، تم تعليق قيمة عدد 4 مشاريع من حساب التحويل بالمصرف الليبي الخارجي، لحساب الأمانات والودائع بالمصرف الليبي الخارجي، ومن ثم إلغاء إذن الصرف وترجيح القيمة للحساب، حيث تضمن الكشف التحليلي لحساب الأمانات والودائع مبالغ مالية بينها كالتالي:

اسم الشركة	اسم المشروع	القيمة المالية
شركة الدار الوطنية	صيانة مهبط مطار طرابلس	8,207,488 دينار
شركة الطيف	توريد كاميرات لصالبة مطار طرابلس	23,937,211 دينار
شركة عماد التقدم	مشروع مبنى الدفاع المدني بمطار زوارة	497,162 دينار

لوحظ:

- عدم تنفيذ المصلحة لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (659) لسنة 2021 م بشأن منح الإذن لجهاز تنفيذ المواصلات بالتعاقد (التكليف المباشر) مع



شركة البيرق التركية لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل مطار طرابلس الدولي، حيث يلاحظ احتفاظ المصلحة بالقيمة المخصصة للمشروع دون إحالتها للجهاز.

حسابات خارج الميزانية

العهد المالية

تُظهر الخلاصة الختامية للعام المالي 2022م أرصدة لعهد مالية مرحلة من سنوات سابقة بمبلغ 195,386 دينار تم تحميلها على ميزانية العام المالي 2022م بالمخالفة لنص المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، والمواد (185،188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الدفعات المقدمة

أظهرت الخلاصة الختامية أرصدة مدينة للدفعات المقدمة بقيمة 165,000 دينار لمجموعة فنادق، إذ يلاحظ عدم التقيد بالضوابط المنصوص عليها بالمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن في شأن المدفوعات مقدماً.

مصلحة الطيران المدني

الرقابة الداخلية

- عدم الالتزام بمسك سجل للالتزامات المالية بالمخالفة لأحكام المادة (18) من لائحة التنفيذية للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط.
- إغفال مسك سجل للأصول الثابتة لمتابعتها واحكام الرقابة عليها بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (11) لسنة 2018م.
- عدم القيام بالجرد المفاجئ للخزينة والمخازن بالمخالفة للمواد (88، 292، 293) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

بلغت الحوالات المالية الواردة 36,350,113 دينار في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة 39,035,340 دينار بتجاوز قدره 2,685,227 دينار:

البيان	الحوالات	المصروفات	الرصيد
الباب الأول	31,350,115	34,033,770	(2,683,655)
الباب الثاني	4,999,998	5,001,570	(1,572)
الإجمالي	36,501,113	39,035,340	(2,685,227)

ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- يتم إحالة قيم مرتبات موظفي انتهت علاقتهم الوظيفية بالمصلحة بالتقاعد من قبل وزارة المالية تستخدم في إجراء تسويات مرتبات بعض الموظفين المستمرين بالعمل، حيث بلغ فائض الحوالة مبلغ 80,818 دينار.



- تظهر عينة الفحص لأذونات الصرف بقيمة 34,535 دينار ضعف التعزيز المستندي من حيث عدم استيفاء بياناتها والمرفقات المؤيدة لعملية الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الباب الثالث "التحول"

- قيام المصلحة خلال السنة بصرف مبلغ 71,350,807 دينار خصماً على مخصصات المصلحة عن سنة 2021م، ومن خلال الفحص تبين الآتي:
- بالرغم من صدور التفويض المالي غير المسبيل رقم (20) لسنة 2022م بمبلغ 33,452,922 دينار إلا أن المصلحة قامت بصرف مبلغ 37,897,885 دينار دون وجود مخصصات لها خلال سنة 2022م الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (22) من اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط رقم (13) لسنة 2020م.
- قيام المصلحة بتجزئة بعض العقود وذلك للتهرب من الرقابة المسبقة للعقود، بالمخالفة لأحكام المادة (24) من القانون رقم (19) لسنة 2013م.

حسابات خارج الميزانية

- التأخر في تسوية عهد مالية بقيمة 48,000 دينار الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بصرف أكثر من سلفة لبعض العاملين دون تسوية السلف السابقة حيث بلغ إجمالي ما تم صرفه لهم 239,837 دينار.
- بلغ رصيد الدفعات المقدمة المصروفة للفنادق 254,025 دينار يرجع بعضها لسنة 2008م مما يدل على تراخي المصلحة في تسويتها والاكتفاء بترحيل أرصدها من سنة إلى أخرى.

الإيرادات

- بلغت قيمة الإيرادات المحصلة خلال السنة مبلغ 1,017,020 دينار، لوحظ بشأنها ما يلي:
- عدم قيام المصلحة بإعداد تقديرات للإيرادات المتوقع تحصيلها وإحالتها إلى وزارة المالية من ضمن الميزانية التقديرية للسنة المالية 2022م.
- عدم متابعة النسبة المقدرة 30% من رسوم هبوط الطائرات والمتداخلة مع مصلحة المطارات ومركز الإحصاء الجوية، حيث بلغت قيمة الإيرادات المستحقة للمصلحة نحو 7,730,252 دينار، الأمر الذي يظهر تقصير المصلحة في تحصيل هذه الإيرادات.

حساب الطواري

- بلغ رصيد الحساب في 2022/01/01م مبلغ 3,595,400 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة مبلغ 3,323,793 دينار برصيد قدره مبلغ 271,607 دينار تم إحالته في نهاية السنة إلى حساب الإيراد العام.



- صرف مخصصات الطواري في غير الأغراض المخصصة لها، وفق قرار مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية، حيث أن أغلب مصروفات هذا البند تم صرفها في نهاية السنة المالية موضوع الفحص 2022م ومنها:

ملاحظات	التاريخ	القيمة	رقم الإذن
مقابل إيجار المبنى لمصلحة الطيران المدني منطقة بنغازي لمدة شهرين وتم صرف القيمة	بلا	50,000	11/1
لتوريد وتوصيل شبكة داخلية لمركز الملاحة الجوية	بلا	116,750	2/2
مقابل إقامة موظفي المصلحة	2022/12/28	50,221	بلا
مقابل توريد وتركيب مقسم بدالة لمقر المصلحة	2022/12/28	157,198	بلا
مقابل إصدار تأشيرات تذاكر سفر وحجز فندقى لموظفي المصلحة		90,371	بلا

جهاز الطيران الخاص

نظام الرقابة الداخلية

- عدم قيام الجهاز بمعالجة ملاحظات الديوان الواردة بتقرير فحص ومراجعة حسابات الجهاز عن سنة 2020م، بالمخالفة للمادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- عدم قيام المراقب المالي بأداء دوره في الإشراف على القسم المالي والمخازن بالمخالفة للفقرتين (5-6) من المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الفصل في الاختصاصات والجمع بين أكثر من وظيفة كما هو ظاهر في إذن الصرف (12/49) المؤرخ في 2021/12/30م بقيمة 97,549 دينار مقابل توفير قرطاسية للجهاز، المستفيد: شركة الشرق للقرطاسية والأدوات المكتبية، تبين بأن (إ.ع.ع) بصفته أمين المخزن وعضو بلجنة المشتريات ورئيس وحدة الحسابات مما يضعف نظام الضبط الداخلي.
- قصور المراجع الداخلي في القيام بالمهام المسندة إليه، حيث تبين عدم قيامه بالمهام المناطة به لإظهار نقاط الضعف بالدورة المستندية والعمل على معالجتها، وتعزيز نقاط القوة، فضلاً عن ذلك قيام مكتب المراجعة الداخلية باعتماد جل المعاملات، دون وجود التعزيز المستندي لها.
- استخدام الجهاز لأذونات صرف مخالفة لنموذج (م.ح-9)، الأمر الذي يتعارض مع أحكام المادة (99) فقرة (أ) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تقاعس الجهاز في مسك السجلات والدفاتر الإلزامية والمساعدة كسجل الالتزامات المالية سجل يومية الصندوق وسجلات المخازن بالمخالفة لأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- غياب السند القانوني لجباية الإيرادات وتغيب الإدارة المالية عن كل ما يخص الإيرادات من حيث الاختصاص (التسعيرة، آلية جباية الإيرادات، الإيرادات المستحقة) وانفراد إدارة العمليات بها فضلاً عن ذلك عدم الجدية بتحصيل الإيرادات ومتابعتها كما ورد بالفقرة (3) المادة (10) من قرار المجلس الرئاسي رقم (1483) لسنة 2019م.



- مخالفة الجهاز لأحكام المادة (26) من قانون النظام المالي للدولة بقيامه بارتباطات بدون وجود التغطية المالية، الأمر الذي ترتب عن ذلك تزايد قيمة الالتزامات المالية من سنة لأخرى.
- تقاعس مدير عام الجهاز باعتماد الخطة التدريبية المقدمة من مدير مكتب التدريب أو وضع خطة بديلة بالمخالفة لأحكام المادة (21) من قرار مجلس الوزراء رقم (296) لسنة 2012م بشأن ضرورة الالتزام باعتماد الخطة التدريبية السنوية، سواء كان الأمر متعلقاً بالتدريب بالداخل أو بالخارج وفق المعايير والضوابط التي تضعها وزارة العمل والتأهيل بالرغم من تشكيل لجنة تدريب بالداخل والخارج بالجهاز بموجب قرار رقم (32) لسنة 2020م المؤرخ 2020/12/15م.
- تبين أن عملية الإيفاد للتدريب بالخارج تتم بصورة عشوائية دون دراسة مسبقة تراعى فيها المعايير والضوابط التي تنص عليها لائحة التدريب رقم (77) لسنة 2008م الصادرة عن اللجنة الشعبية العامة سابقاً، وعدم وجود استراتيجية للتدريب على المدى البعيد.

الميزانية التسييرية

- بلغت جملة الحوالات المالية الواردة خلال السنة مبلغ 46,325,245 دينار في حين بلغت جملة المصروفات مبلغ 46,839,314 دينار، من خلال الفحص والمراجعة المستندية لعينة من أذونات الصرف تبين:
- إبرام الجهاز عقود لشغل بعض الوظائف الإدارية (عقد متعاون) لموظفين لا تتوافق مؤهلاتهم العلمية مع الوظيفة التي يشغلها:

الاسم	المؤهل	الوظيفة	المكافأة
ع.ح.ا	-	مستشار مالي	2,000
أ.ع.م	-	مستشار المدير العام	4,000
ع.ب.س	هندسة بيئية	مستشار أمني + مدير مكتب الأمن	2,500
م.م	علوم سياسية	مستشار بمكتب المدير العام	4,000
ا.ع.ع	ثانوية عسكرية	إداري بمكتب المدير العام	3,500
ر.ع.ا	شهادة ثانوية	مستشار الخدمات والضيافة	4,000

- يلاحظ على إذني الصرف رقمي (10/11) و(12/48) بإجمالي مبلغ 55,263 دينار، لصالح مقهى ومطعم الوافي اختلاف المقهى المكلفة بتوريد الوجبات لموظفي الجهاز والحراسات حيث أن التكلفة صادر باسم مطعم إيلفي كافي.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض مصروفات الجهاز الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، كما في إذن الصرف (12/43) بقيمة 15,000 دينار نظير شراء هاتف وحاسوب محمول دون إرفاق الاستلام.

ميزانية الطوارئ

- بلغ رصيد الحساب في 2021/01/01م مبلغ 167,633,99 دينار يمثل رصيد المبلغ المخصص للجهاز عن سنة 2021م، في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة مبلغ 15,363,653 دينار.



- لوحظ على إذن الصرف (12/29) تم صرف مبلغ 1,618,500 دينار، لصالح شركة المحور السريع لاستيراد السيارات مقابل شراء عدد 23 سيارة دون الحصول على موافقة الجهات المختصة والإذن بالشراء بالمخالفة للمادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (191) لسنة 2021م فضلاً على أنه تم تحميل القيمة خصماً على بند مصروفات متطلبات التشغيل لطائرات.

حسابات خارج الميزانية

الدفعات المقدمة

- عدم مسك سجل للدفعات المقدمة توضح حركة المصروفات ورصيد الدفعة، الأمر الذي تعذر معه الوقوف على الرصيد الدفترى للدفعات المصروفة مقدماً.
- التوسع في منح الدفعات المقدمة بالمخالفة لأحكام المادة (21) من قانون النظام المالي للدولة والتي لا تجيز الصرف مقدماً ما لم يكن تنفيذ للحكم القانوني ولشروط عقدي وتسوي قيمة المدفوعات في هذه الحالة من اعتمادات الميزانية بشكل مباشر.
- التأخر في تسوية بعض الدفعات المقدمة والمصروفة خلال السنوات السابقة والتي بلغت 315,000 دينار مع عدم إثباتها كرصيد أو المدة الأمر الذي يعد إخفاء مبالغ في شكل دفعات مقدمة لدى الغير.
- بموجب إذن صرف (8/1) (طوارئ) المؤرخ في 2021/8/5م بمبلغ 1,741,730 دينار مقابل الفاتورة رقم (TK 2021000001908) لتدريب الأطقم والقيافة الجوية للطائرة A340، تم صرف الحوالة لوزارة المالية للمستفيد: الخطوط التركية بقيمة 385,134 يورو، حيث لوحظ تقاعس إدارة الجهاز بالعمل على متابعة وتسوية باقي الرصيد المتبقي بحساب الخطوط التركية، حيث تبين ظهور رصيد البالغ 48,714 يورو وتقاعس إدارة الجهاز باتخاذ الإجراءات المالية والإدارية حيال الموظفين الذين لم يتجاوزوا الدورة التدريبية، حيث أوضح تقرير الدورة التدريبية رسوب عدد 6 طيارين بالدورة التأهيلية على الطائرة الرئاسية A340.
- من خلال الفحص والمراجعة لوحظ قيام الجهاز التنفيذي للطيران الخاص بصرف دفعات مقدمة لشركة الوسيط للخدمات السياحية وبالرجوع لأصل الدفعات خلال السنتين الماليتين 2019 و2020م البالغ قيمتها 639,770 دينار وجد رصيد 269,264 دينار غير مسواة مع الشركة المذكورة.
- قيام الجهاز بالصرف من حساب الإيرادات وحساب الباب الثاني لإجراء دفعات مقدمة لصالح شركة الوسيط للخدمات السياحية للعام المالي 2020م حيث بلغت بإجمالي مبلغ 569,000 دينار. تبين بشأنه ما يلي:
 - عدم الحصول على الموافقة المسبقة باستخدام حساب الإيرادات بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - تجاوز القيمة المنصوص عليها في المادة (4) من العقد المبرم والتي تبلغ 100,000 دينار والتي صرفت بموجب إذن الصرف (1/1, 3/3) لسنة 2020م.



العهد المالية

- من خلال الفحص والمراجعة تبين بشأنها ما يلي:
- صرف عهد مالية لأشخاص لا تتوفر فيهم شروط أمناء الخزائن بالمخالفة لأحكام المادة (178) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم مسك سجل للعهد المستديمة بالطريقة الصحيحة والسليمة حيث يقيد فيه أصل السلفة وما ينفق منها والرصيد المتبقي أولاً بأول بالمخالفة لنصوص المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عدم تسييط المخازن للمشتريات من العهدة بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن حيث لوحظ عدم ما يفيد استلام المستفيد من المشتريات بغياب وجود الدورة المستندية للمخازن، الأمر الذي يخل من أحكام نظام الرقابة الداخلية على مشتريات العهدة المالية.

الالتزامات

بلغت جملة الالتزامات القائمة على الجهاز حتى 2021/12/31م، بعدة عملات كما يلي:

المبلغ		
بالدينار	بال يورو	بالدولار
33,863,373	10,400,219	2,647,085

- ومن خلال الفحص والمراجعة المستندية لالتزامات الجهاز أتضح الآتي:
- عدم العمل على وضع سياسة رشيدة لسداد التزامات الجهاز أول بأول والعمل على استنفاد مخصصات مصروفات سنوات سابقة للعام المالي 2021م على جهات تتمتع بذمة مالية مستقلة فيما يخص البند بميزانية الطوارئ، أو الصرف على مصروفات غير واردة ضمن التزامات الجهاز فيما يخص البند بالميزانية التسييرية، الأمر الذي ترتب على ذلك تزايد التزامات الجهاز من سنة لأخرى.
 - عدم تطابق قيمة رصيد الالتزام الظاهر بالكشف الإلكتروني المعتمد، مع المستندات المؤيدة للقيمة، الأمر الذي يشكك بصحة أرصدة تلك الالتزامات، والجدول التالي يوضح ذلك:

البيان	وفق الكشف الإلكتروني	وفق المستندات المؤيدة	الملاحظات
شركة أضياف الدولية المحدودة	1,657,625	857,305	بفرق 800,320
شركة المتحدة الدولية للخدمات التموينية المساهمة	13,482	3,121	عن الفترة من 2018/10/1م حتى 2018/10/31م بفرق 56,652
شركة شيف للتموين	218,119	161,466	بفرق 56,652
شركة رياح المتوسط للسفر والسياحة	25,095	13,027	بفرق 12,067.8

- افتقار بعض أرصدة الالتزامات الظاهرة بالكشف الإلكتروني للتعزير المستندي بالمخالفة، ومن خلال الاطلاع على المستندات المؤيدة للالتزامات القائمة على الجهاز لصالح شركة (AN AIR SERVICE) صيانة الطائرة الإلتينوف (AN 124) لوحظ بشأنها ما يلي:

■ تبين أن نسبة الإنجاز الفنية لصيانة الطائرة كما وردت بتقرير المهندس المشرف 65% بسبب توقف العمل والإصابة المباشرة للطائرة نتيجة



الأحداث في حين تم إثبات قيمة الالتزام بنسبة 100% استناداً على المطالبات المالية للشركة حسب العقد المبرم رقم (AN 3-1-24/2018)، ومن خلال الاطلاع على بنود العقد المبرم بين الشركة والجهاز تبين أن المادة (6) من العقد نصت: (لا يتحمل أي من الطرفين المسؤولية عند الإخفاق في الوفاء بالالتزامات التي تنشأ بشكل خارج عن إرادة الأطراف والتي لا يمكن توقعها أو تجنبها كالحروب المعلنة والفعلية أو المشكلات المدنية... إلخ يجب تمديد المدة المشار إليها للوفاء بالالتزامات بموجب العقد الحالي مساوية لفترة القوة القاهرة)، ونصت المادة (6.3) من العقد المبرم إذا أستمريت الظروف القاهرة لأكثر من ثلاثة أشهر يجب على الأطراف الاجتماع وإصدار اتفاقية إضافية للعقد المبرم وتسديد قيمة الأعمال الفنية.

■ قيام الجهاز باحتساب نسبة الالتزام القائم 100%، وعدم الأخذ بالرأي القانوني بكتابه رقم (397) المؤرخ في 2021/7/8م الموجهة لمدير عام الجهاز بالجلوس والتسوية مع الشركة بشكل ودي وصرف مستحقات الشركة بنسبة الإنجاز الفعلية.

- من خلال الاطلاع على المستندات المؤيدة للالتزام القائم على الجهاز لصالح شركة الخطوط الأفريقية والبالغ قيمتها 6,255,014 دينار مقابل إيجار الطائرات تبين بشأنه ما يلي:

■ تضمنت المستندات قيمة إقامة وفد الجهاز التنفيذي للطيران الخاص بدولة السودان لمدة أسبوع لعدد 6 أشخاص لغرض استلام وترحيل طائرة الأنتينوف (AN 74) بموجب تكليف الشركة الخطوط الأفريقية بتأمين إقامة الوفد، فضلاً عن ذلك صرف علاوة يومية لكل شخص بموجب كتاب مدير عام الجهاز رقم (ج.ط.خ-1/276) المؤرخ في 2018/6/6م.

■ تضمن كشف الالتزامات الإلكتروني التزم قائم على الجهاز للشركة الليبية للتمويل بقيمة 575,962 دينار، ومن خلال الاطلاع على المستندات المؤيدة للقيمة اتضح الاستناد على صورة ضوئية لفواتير مؤرخة للعام المالي 2006م مرفقة بموجب كتاب الشركة الليبية للتمويل تحت رقم (م.م.ع/2022/73) المؤرخ في 2022/6/26م بشأن موافاة الجهاز بقيمة الالتزام القائمة عليه، الأمر الذي يشكك في مصداقية الالتزام.

- تضمن كشف الإلكتروني التزم قائم لشركة رياح المتوسط للسفر والسياحة بقيمة 25,095 دينار، ومن خلال الاطلاع على المستندات المرفقة تبين أن القيمة لا تتوافق مع القيمة الواردة بمطالبة الشركة ذات الرقم الإشاري (م/2021/016/1) المؤرخة في 2021/11/19م بقيمة 13,027 دينار، فضلاً عن ذلك تضمنت المرفقات إفادة مدير إدارة الشؤون المالية ذات الرقم الإشاري (1232) المؤرخ في 2021/12/20م بسداد ما قيمته 896 دينار لإحدى البنود المذكورة، ورأى مدير مكتب الشؤون القانونية ذات الرقم الإشاري (بلا) المؤرخ في 2022/1/19م بإمكانية سداد قيمة المستحقات 13,027 دينار، بتوفير الشروط بالفقرة (2+3+4) النصوص عليها في كتاب مدير مكتب الشؤون القانونية.



المخازن

- عند الفحص والمراجعة والمتابعة لمشتريات الجهاز للعام المالي 2021م والاطلاع على محاضر جرد اللجنة المكلفة بموجب قرار مدير عام الجهاز رقم (163) لسنة 2021م وتقرير اللجنة الرئيسية للجرد، اتضح الآتي:

▪ عدم جرد المشتريات (توريدات) الجهاز خلال العام المالي 2021م والتي تم اعتبارها كعهدة شخصية على الموظف وهي (كأجهزة حاسوب محمول - آيباد - هواتف نقالة)، حيث لم تظهر من ضمن محاضر الجرد السنوي 2021م فضلاً عن ذلك تم صرف أجهزة نقال كعهدة شخصية لذات الأشخاص على سنتين متتاليتين 2020-2021م الأمر الذي يشير لعدم وجود قاعدة بيانات وضوابط لصرف العهد الشخصية، فضلاً عن ذلك انتهاء العلاقة الوظيفية لبعض الأشخاص دون تسليم ما بعهدتهم الأمر الذي يعد تبرعاً بالمال العام بالمخالفة لنصوص المادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.

- ومن خلال مطابقة لجنة الفحص والمراجعة بالرجوع بما ورد بمحاضر الجرد السنوي للعام المالي 2020م وما تم توريده من مكيفات العام المالي 2021م وما ورد بمحاضر الجرد العام المالي 2021م، اتضح وجود فارق بعدد المكيفات نوضحه كالتالي:

ملاحظات	عدد المكيفات		
	وفق محاضر الجرد 2021م	الموردة للعام المالي 2021م	وفق محاضر جرد 2020م
فارق بعدد 37 مكيف	36 مكيف	35 مكيف	38 مكيف

شركة الخطوط الجوية الليبية

تأسست شركة الخطوط الجوية الليبية بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (13) لسنة 2006م، وهي إحدى الشركات العامة المملوكة للدولة الليبية ذات شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة تتبع الشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة وتهدف لتقديم خدمات النقل الجوي وذلك بالقيام بعمليات النقل الجوي المحلي والدولي برأس مال قدره 1 مليار دينار مقسم إلى 100 مليون سهم بقيمة كل سهم 10 المدفوع منه 413,474,000 دينار، ومن خلال الفحص نورد الآتي:

- تجاوز الخسائر المتراكمة رأس المال المصرح به حيث بلغت 1,870,402,589 دينار وبنسبة 187% مما يعرضها للتصفية الاجبارية وفق المادة (248) من القانون التجاري.

- تباين تقديرات قيمة الطائرات العاملة والمدمرة بين الإدارة الفنية بالشركة التي تقدر لأغراض التأمين مقارنة بالأسعار التي وضعتها اللجنة المشكلة من المدير العام بموجب القرار رقم (131) لسنة 2021م لتقييم أصول الشركة لغرض البيع، والجدول التالي يبين الانحراف في تقدير قيمة بعض الطائرات بين وثيقة التأمين وتقرير اللجنة والتي بلغت نحو 52.5 مليون دولار وبنسبة انحراف 50%.



الفرق بالدولار	قيمة الطائرة		حروف الطائرة	نوع الطائرة
	حسب تقرير اللجنة بالدولار	حسب وثيقة التأمين بالدولار		
24,765,929	15,234,071	40,000,000	5A- LAS	A330
8,563,424	16,436,576	25,000,000	5A- LAO	A320
18,843,923	19,156,077	38,000,000	5A- LAJ	A320
404,000	1,596,000	2,000,000	5A- LAC	CRJ 900
52,577,276	52,422,724	105,000,000	الإجمالي	

- قيام شركة ليبيا للتأمين باحتساب قيمة قطع الغيار لسنة 2021م من خلال استبانة تم تعبئتها من قبل بعض الإدارات والأقسام بشركة الخطوط الجوية الليبية وهي نفس القيمة لسنة 2022م والبالغة 8,100,000 دولار.
- تحمل الشركة أعباء مالية إضافية دون وجه حق بمبلغ 37,345,050 دولار بما يعادل 102,000,000 دينار سنوياً، تتمثل في إضافة قسط قطع الغيار إلى وثيقة تأمين الأجسام والمسؤوليات في حين أن الوثيقة نفسها تشمل بند قطع الغيار على الشركة.
- تأخر الشركة في تشكيل لجنة لاستقبال العروض من شركات التأمين المنافسة في مجال التأمين وذلك لغرض التأمين على أسطول الشركة، مما ترتب عليه إجبار الشركة على التمديد مع الشركة المتعاقد معها لسنة أخرى.
- عدم قيام الشركة بتشكيل لجنة مختصة لمطابقة وتسوية مبالغ التأمين التي قامت الشركة بدفعها عن الطائرات المتوقفة نتيجة الصيانة أو خروجها عن الخدمة والاكتفاء بالتسوية التي يقوم بها مدير إدارة تأمينات الطيران بشركة ليبيا للتأمين.
- إهمال إدارة الشركة في متابعة عقد شركة إيرباص منذ سنة 2007م باعتباره ملزم التنفيذ لشراء 4 طائرات نوع (A350-900)، وقد بلغ مجموع ما دفع لشركة إيرباص نحو 37,379,105 دينار.
- قصور إدارة الشركة في تعاطيها مع ملف صيانة الطائرات لمدد زمنية طويلة داخل وخارج البلاد، مما ترتب عليه زيادة الالتزامات على ملف الصيانة والتي بلغت 185,769,172 دينار، وبما يعرض أصولها لمخاطر وضع اليد من قبل بعض المحاكم أو سلطات تلك الدول، ناهيك عن تعرض تلك الطائرات لأضرار بسبب عوامل التعرية.
- ضعف مجلس إدارة الشركة في عرض موضوع شطب وتخريد الطائرات المتضررة على الجمعية العمومية لاتخاذ القرارات المناسبة حيالها على الرغم من تشكيل لجنة بموجب قرارات رئيس مجلس الإدارة والمدير العام أرقام (131-275-346) لسنة 2021م لحصر وتقييم أصول الشركة من الطائرات وقطع الغيار بمطار طرابلس إلا أنه لم يتم اتخاذ أي إجراء في موضوع التصرف في الطائرات الخردة الموجودة بمطار طرابلس العالمي.
- قيام مجلس الإدارة بتكليف موظفين للعمل في محطات خارجية دون أن يتوفر لديهم التأهيل العلمي والخبرة العملية وذلك بالمخالفة للمادة (9) من لائحة شؤون الموفدين للخارج وهم:



ت	اسم الموظف	الشهادة العلمية	المسمى الوظيفي
1	ف.م.أ.ال	شهادة إعدادية	مدير محطة الخارجية (تونس)
2	ع.م.أ.ح	شهادة ثانوية	مدير محطة الخارجية (صفاقس)
3	م.ع.ص.ال	شهادة ثانوية	مدير محطة الخارجية (عمان)
4	ع.ال.أ.ال	شهادة ثانوية	مدير منطقة الخارجية (عمان)
5	ف.س.أ.ال	شهادة إعدادية	مساعد مدير محطة الخارجية (تونس)
6	ع.ع.ال	شهادة ثانوية	محاسب في محطة الخارجية (القاهرة)

- تجاوز بعض الموفدين في المحطات الخارجية لمدة 4 سنوات بالمخالفة للمادة (12) من لائحة الإيفاد دون اتخاذ مجلس الإدارة لأي إجراء وبيانها كالتالي:

المنطقة	اسم الوفد	الوظيفة	رقم قرار الإيفاد	تاريخ مباشرة العمل
مصر	م.ع.ال	مدير المنطقة	363	2012
الأردن	ع.ال.أ	مدير المنطقة	362	2013
	ص.م.ب	مدير المنطقة	83	2012
السعودية	ع.م.ع	مدير منطقة جدة	645	2003
تركيا	ال.س.ا	مدير منطقة	16	2013

- مخالفة رئيس مجلس إدارة الشركة لقرار مجلس الوزراء رقم (15) لسنة 2018م بشأن تقرير أحكام إصلاحية و منشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (7) لسنة 2018م بشأن تعارض المصالح بمجالس إدارات الشركات العامة وما في حكمها، والمنشور رقم (4) لسنة 2019م بشأن تطبيق مبادي انظمة الحوكمة الرشيدة بالشركات العامة لجمعه بين صفته كرئيس مجلس الإدارة ومنصب المدير العام بالشركة.

- عدم التزام مجلس إدارة الشركة بتقديم بيان حول المرتبات والمزايا النقدية والعينية التي تحصل عليها خلال اجتماعات الجمعية العمومية للشركة عن سنة 2021 بالمخالفة للمادة (183) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.

- عدم التزام مجلس إدارة الشركة بإعداد القوائم المالية وإقفال الحسابات الختامية للشركة عن السنوات المالية 2013 إلى 2022م بالإضافة إلى تأخر اعتمادها من الجمعية العمومية، حيث أن آخر قوائم مالية معتمدة 2009م.

- تقصير مجلس إدارة الشركة في إعداد الهيكل التنظيمي والملاك الوظيفي للشركة والعمل على تعديل اللوائح الإدارية والمالية المنظمة لعملها واعتمادها من الجمعية العمومية بالمخالفة لنص المادة (36) من النظام الأساسي للشركة.

- عدم وجود سياسة واضحة للتوظيف حيث قامت الشركة بتوظيف عدد 401 مستخدم خلال سنتي 2021، 2022م مما أثقل كاهل الشركة مالياً فضلاً عن عدم ملائمة التخصصات والمؤهلات للوظائف المسندة لهم بما يمنع الشركة من تحقيق اهدافها حيث كان المستوي التعليمي لبعض الموظفين ما بين (ابتدائي، إعدادي، ثانوي).

- قيام إدارة الشركة بتعيين 40 موظف للقيام بمهمة مساعد طيار تحت التدريب للسنة 2021-2022م، مما يزيد العبء المالي على الشركة وتقاضي الكثيرين مرتبات بدون أن يؤدي ساعات طيران لقلة عدد الطائرات.



- عدم وجود منظومة مركزية بالشركة تلي الحد الأدنى للتقارير المالية علاوة على عدم ربطها مع المحطات الخارجية، الأمر الذي يضعف قدرة الشركة في متابعة المحطات الخارجية.
- عدم اتخاذ إدارة الشركة الإجراءات اللازمة لمعالجة الملاحظات الواردة بتقارير وتوصيات مكتب المراجعة والمراقبة الداخلية بالشركة والمتعلقة بنظام الرقابة الداخلية الذي يشوبه الخلل الواضح في تنفيذ العمليات المالية وكذلك مدى صحة البيانات والمعلومات الواردة إلى الإدارة العليا والتي أثرت بشكل كبير على انخفاض مستويات الأداء.
- اختلاف قيمة رأس مال الشركة المدفوع بالسجل التجاري لسنة 2021م والظاهر بقيمة 300,000,000 دينار عن قيمة رأس المال المنصوص عليها في قرار الإنشاء والنظام الأساسي بمبلغ 413,474,720 دينار بالإضافة إلى عدم قيام إدارة الشركة بتجديد سجلها التجاري لعام 2021م.
- ضعف إدارة الشركة في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة والكفيلة باسترجاع أموالها لدى الغير والتي بلغت في 62,175,929 دينار بنهاية 2022م وكذلك عدم المصادقة على أرصدة المدينون.

شركة الخطوط الجوية الأفريقية

- تأسست الشركة سنة 2001م بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (101) لسنة 2001م برأس مال قدره 1 مليار دينار المدفوع منه 930 مليون دينار، بغرض تسيير الرحلات الجوية الدولية والداخلية، وكذلك شراء وتملك واستئجار الطائرات وتأجيرها وهي شركة تابعة للشركة الليبية الأفريقية للطيران القابضة، ومن خلال الفحص نورد الآتي:
- لم يسبق لمجلس إدارة شركة الخطوط الجوية الأفريقية وأن تقدم ببيان خلال اجتماعات الجمعية العمومية للشركة 2020-2022م حول المرتبات والمزايا النقدية والعينية التي تحصل عليها أعضاء المجلس خلال السنة وذلك بالمخالفة للمادة (183) من القانون التجاري رقم (23) لسنة 2010م.
- قصور أداء مجلس إدارة الشركة بشأن عدم القيام بإعداد القوائم المالية في مواعيدها المحددة عن السنوات من 2015 إلى 2021م وفقاً لنص المادة (226) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، وكذلك نص المادة (14) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- عدم وجود لوائح تنظم صرف العهد والسلف وكيفية التعاقد بخصوص الوكالات والنسب المدفوعة للوكلاء مما ترتب عليه دفع نسب مختلفة من العمولات للوكالات مما يسبب في ضياع أموال الشركة.
- عدم وجود منظومة عمل مركزية مالية وإدارية موحدة بالشركة فالمنظومات العاملة بالشركة غير مربوطة مع المحطات الخارجية، الأمر الذي من شأنه أن يضعف من قدرة الشركة في متابعة المناطق الخارجية.



- قصور أداء إدارة الشركة في تعاطيها مع ملف صيانة الطائرات وإنجازها في أوقات قياسية ضامانا للاسترجاع رؤوس أموالها وتحقيق أفضل العوائد، فإن بعض الطائرات بقيت لمدد زمنية طويلة داخل وخارج البلاد ومن ذلك الطائرة (5A-330/ONP) تحت الصيانة منذ شهر 6/2016م بهامبورج ألمانيا، مما يرتب على الشركة التزامات مالية وغرامات تأخير وأرضية.
- عدم إمكانية التحقق من صحة أرصدة المدينون لعدم قيام الشركة بالمصادقة على أغلب أرصدها وضعف إدارة الشركة في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.
- عجز إدارة شركة الخطوط الجوية الأفريقية عن سداد أصل قرض مصرف الجمهورية الممنوح في سنة 2010م بمبلغ 625,639,192 دينار.
- عدم تناسب مؤهلات بعض مدراء المحطات مع طبيعة العمل المكلفين ومنها:

المنطقة	اسم الموفد	المؤهل العلمي	الوظيفة	تاريخ مباشرة العمل
مصر	و.ع.ال	ماجستير كيمياء	مدير محطة	2015/11/29
تركيا	ال.ج.د.	بكالوريوس فنون واعلام	مدير محطة	2021/03/15

- عدم تسكين الموظفين حسب تخصصاتهم ومؤهلاتهم في الإدارات المختلفة بالشركة، كما أن عدد كبير من الموظفين لا تنطبق عليهم الشروط اللازم توافرها في الوظيفة المسندة إليهم مثل المؤهل العلمي والخبرة والمهارات علاوة على عدم احتفاظ إدارة الموارد البشرية بملفات بعض الموظفين وعددهم 275 موظف.
- المبالغة في عدد الطاقم الجوي للشركة الذي بلغ 95 موظف موزعين بين طيار، طيار مساعد، مساعد طيار متدرب باعتبار الطائرات العاملة بالشركة هي ثمانية فقط، مما يزيد العبء المالي على الشركة وجعل الكثيرين يتقاضون مرتب دون أن يؤديوا ساعات العمل المطلوبة.

الشركة الوطنية العامة للنقل البحري

أنشئت الشركة بموجب القانون رقم (33) لسنة 1975م لغرض قيامها بجميع أعمال النقل البحري على اختلاف أنواعها سواءً لحسابها أو لحساب غيرها، وتمارس الشركة أعمالها طبقاً لهذا القانون ولائحته التنفيذية، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويبلغ رأس مالها 1,200,000,000 دينار، وفيما يلي جدول يوضح أداء الشركة من سنة 2019 حتى 2021م حسب سجلاتها التي لم يتم مراجعتها ضمن القوائم المالية من الديوان والمصادقة على صحة ودقة البيانات لعدم جهوزيتها:

البيان	2019م	2020م	2021م
إجمالي الأصول	1,582,932,631	1,470,451,525	2,632,090,668
الأصول المتداولة	551,012,328	601,975,310	1,411,541,018
إجمالي الالتزامات	785,064,287	765,556,715	2,378,142,532
رأس المال	1,200,000,000	1,200,000,000	1,200,000,000
صافي حقوق الملكية	740,970,147	704,894,811	253,948,137
إجمالي الإيرادات	158,191,377	200,113,506	473,479,288
إجمالي المصروفات	209,271,816	206,536,035	452,903,562
مجمعل الدخل	(51,080,438)	(6,422,529)	20,575,726

نلاحظ بالخصوص ما يلي:



- بلغت الأصول المتداولة في سنة 2021م، نحو 1,411,542,018 دينار بزيادة عن سنة 2020م قدرها 801,566,708 دينار وبنسبة 234% وذلك نتيجة تغيير سعر الصرف من 1.40 دينار إلى 4.48 دينار لكل دولار،
- مقابل ذلك وجود التزامات (قروض) بالعملة الأجنبية مقيمة بسعر الصرف القديم برصيد 765,556,715 دينار ولم يتم التفاوض مع الجهات المانحة بخصوص إعادة تقييمها حسب سعر الصرف الجديد حيث سيترتب على ذلك خسائر كبيرة فيما لو تم تقييمه بهذا السعر.
- صافي حقوق الملكية للشركة في انخفاض مستمر وذلك راجع إلى تكبد الشركة خسائر متتالية منذ سنة 2017م.
- تدني قيمة الإيجار اليومي للناقلة ابن حوقل التي تم اقتنائها خلال سنة 2021م عن المتوقع لها عند إجراء دراسة الجدوى الاقتصادية لاقتنائها والمقدر بإيراد يومي 30,000 دولار إسوة بالناقلات المشابهة لها التي تعمل في السوق الملاحي العالمي في حين أن إيرادها اليومي خلال السنة يتراوح بين 16,750 إلى 17,000 دولار.
- لم تفي الشركة بالتزاماتها بسداد القرض طويل الأجل مع محافظة ليبيا إفريقيا للاستثمار بقيمة 240 مليون دولار حتى بعد إعفاء الشركة من الفوائد المالية على القرض ومصاريف التأخير ومنح الشركة فترة سداد سنة بدون فوائد، وفقاً لمحضر الاتفاق والقرار الصادر من حكومة الوفاق الوطني رقم (1015) لسنة 2019م، الأمر الذي قد يؤدي إلى رفع قضايا قانونية ضدها قد تصل إلى الحجز على أموال وأصول الشركة.
- ضعف وقصور إدارة الموارد البشرية في تنفيذ الخطة التدريبية لسنة 2021م، حيث تم تدريب 200 موظف فقط من أصل 601 موظف مستهدف في خطة التدريب لسنة 2021م.
- لم يتم اعتماد ملاك وظيفي للسنة المالية 2021-2022م، حيث كان آخر ملاك وظيفي معتمد من قبل مجلس الإدارة في سنة 2019م، بالمخالفة للمادة (3) من لائحة شؤون العاملين بالشركة.
- التأخر في تسوية المعلقة المصرفية حيث يرجع تاريخ بعضها إلى سنة 2017م وبقيم متفاوتة مما يستوجب اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.

شركة جريمة للتوكيلات الملاحية والشحن والتفريغ

- تأسست الشركة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (287) لسنة 1983م تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، برأس مال 15,000,000 دينار وتتبع وزارة المواصلات وتهدف للقيام بأعمال التوكيلات الملاحية والمناولة وتمويل السفن والتخليص الجمركي وغيرها من الأعمال المرتبطة بنشاطها، ومن خلال الفحص نورد الآتي:
- عدم قيام إدارة الشركة بإعداد مذكرات التسوية في مواعيدها المحددة ترتب عليه خصم مبالغ من الحسابات المصرفية دون وجود مستندات تدعم هذه المعاملات وعدم تحصيل مبالغ مثبتة كمتحصلات بدفاتر الشركة فضلاً عن عدم اتخاذ



الإجراءات الإدارية والقانونية في الوقت المناسب بما يحفظ حقوق الشركة، ومن ذلك:

- خصم مبلغ 1,000,000 دينار من حساب الشركة طرف مصرف الصحاري فرع مصراته بتحويل داخلي لحساب شخصي لـ (ع.م.ع.ح) بتاريخ 2018/01/29م ولا توجد أي معاملات للشركة مع المذكور.
- وجود عدد من الإيداعات التي وردت بالدفاتر ولم ترد بكشوفات حسابات المصارف البعض منها يرجع لسنة 2017م، مما يتعين على إدارة الشركة سرعة مطابقتها والعمل على تسويتها.
- تأخر إدارة الشركة بإعداد حساباتها الختامية وإقفالها في مواعيدها فأخر ميزانية معدة عن سنة 2008م وذلك بالمخالفة للمادة (226) من القانون التجاري والمادة (78) من اللائحة المالية للشركة.
- بلغت مصروفات فرع الشركة بدولة اليونان نحو 1,099,200 دينار سنوياً تتمثل في مرتبات العاملين به وهما ليبي وعدد اثنان أجنبي وكذلك إيجار المقر وجملة من المصروفات العمومية الأخرى بلغ متوسطها شهرياً 18,000 يورو بما يعادل 91,600 دينار، الأمر الذي يتطلب من إدارة الشركة دراسة مدى حاجتها لهذا الفرع والعمل بسرعة على وقف هذا التزيف خاصة وأن الشركة تعاني من تدني الإيرادات.
- وجود عجز بخزينة فرع الشركة بمصراته بمبلغ 11,905 دينار طبقاً لتقرير جرد اللجنة المشكلة بقرار المدير العام رقم (74) لسنة 2022م.
- قامت إدارة الشركة بتأجير رافعة شوكية نوع يستر بمبلغ 2,000 دينار شهرياً لصالح (ع.ع.ال) تبدأ من 2022/04/01م مع منح المستأجر فترة سماح لمدة شهرين دون إجراء مفاضلة، كما أن القيمة الإيجارية منخفضة جداً مقارنة بأسعار السوق.
- عدم اعتماد الهيكل التنظيمي للشركة من قبل مجلس الإدارة بالإضافة إلى عدم وجود ملاك أو وصف وظيفي معتمد يوضح اختصاصات الإدارات والمكاتب بالشركة.



جهاز تنفيذ طريق امساعد رأس جدير

الرقابة الداخلية

- عدم مسك سجل لحساب الودائع والأمانات لغرض متابعة المبالغ التي يتم تعليلتها في الحساب بالمخالفة لأحكام المادة (163) من لائحة الميزانية وحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف المالية بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل الأصول الثابتة بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (11) لسنة 2018م.
- الاحتفاظ بمبالغ بحساب الودائع والأمانات لفترات طويلة تجاوزت المدة المسموح بها بالمخالفة لأحكام المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام مكتب المراجعة الداخلية بأعداد تقارير دورية عن سير العمل بالجهاز وإحالتها للإدارة العليا للاسترشاد بها في اتخاذ القرارات.
- لوحظ أن عملية الجرد السنوي هي عبارة عن حصر فقط دون إجراء المطابقات اللازمة واستخلاص الفروقات إن وجدت ودراسة الأسباب.
- القيام بإجراء مناقلات من بند إلى آخر داخل الباب الواحد تجاوزت الحد المسموح به، حيث تبين إجراء مناقلة من بند إلى آخر بلغت مبلغ 106,257 دينار في المرة الواحدة بالمخالفة للفقرة (أ) من المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- تظهر عينة الفحص لمجموعة أذونات الصرف بلغت قيمتها 21,945 دينار ضعف التعزيز المستندي من حيث عدم وجود اذن استلام، غياب التقارير الفنية عن أعمال الصيانة للسيارات، عدة إرفاق شهادة الضرائب بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود مبالغ معلاة بحساب الودائع والأمانات تجاوزت المدة المحددة قانوناً، الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت جملة الالتزامات القائمة علي الباب الثالث في 2022/12/31م، مبلغ 46,484,591 دينار.



الفصل الثامن عشر: قطاع الاتصالات

الهيئة العامة للاتصالات

نظام الرقابة الداخلية

- قصور عمل مكتب المراجع الداخلي وذلك من حيث عدم الاهتمام بأعداد التقارير الدورية لما لها من أهمية كبرى في معالجة كثير المشاكل واتخاذ القرارات اللازمة في حينها وعدم تكرارها وعدم القيام بالجرد المفاجئ خلال سنة المالية 2022م، بالمخالفة لنص المادة (88) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الإهمال والتقصير في متابعة السجلات المسوكة وذلك بالمخالفة لنص المادة (18) من قانون النظام المالي للدولة والمواد ارقام (23,21) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود هيكل تنظيمي وملاك وظيفي معتمد من الجهات ذات الاختصاص لتنظيم عمل الهيئة.
- التأخر في إقفال بعض العهد المالية لم يتم اقفالها وذلك مخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم متابعة الهيئة لخطابات الضمان المنتهية وذلك من حيث تسبيلها أو تجديدها بالمخالفة للمادة (61) من لائحة العقود الإدارية.
- تقصير قسم الخزينة والصندوق بالهيئة بمتابعة الحسابات المصرفية وذلك بإهمال إعداد مذكرات التسوية للحسابات المصرفية شهرياً بالمخالفة لنص المادة (89) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود بطاقات الصنف لحفظ الأصناف في المخازن بالمخالفة لنص المادة (219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- عدم ملائمة مخزن القرطاسية لشروط حفظ الأصناف بالمخالفة للمواد (218-219) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الإيرادات

- بلغت جملة الإيرادات المتوقع تحصيلها خلال السنة من واقع العقود المبرمة مع شركات الاتصالات العامة مبلغ 311,750,000 دينار بالإضافة إلى نسبة 1% من إجمالي الإيراد السنوي و2% من صافي الدخل السنوي لشركات الاتصالات، في حين تم تحصيل مبلغ 243,403,763 دينار تم تحويله بالكامل إلى حساب الإيراد العام ومن خلال الفحص تبين الآتي:
- تأخر بعض الشركات في سداد قيمة العقود المبرمة مع الهيئة عن سنة 2022م الأمر الذي أدى إلى حرمان الدولة من جزء من إيراداتها المقررة لدعم الميزانية العامة، حيث تم تحصيل مبلغ 165,000,000 دينار من أصل مبلغ 311,750,000 دينار أي تم تحصيل فقط 53% من قيمة العقود، وفيما يلي بيان مقارنة قيمة العقود بالمبالغ المحصلة:



المبلغ المستحق عن عقد سنة 2022	القيمة المحصلة	قيمة العقد	الشركة
-	105,000,000	105,000,000	المدار الجديد
105,000,000	-	105,000,000	ليبيا للهاتف المحمول
-	22,500,000	22,500,000	ليبيا للاتصالات والتقنية
-	37,500,000	37,500,000	الاتصالات الدولية
25,000,000	-	25,000,000	هاتف ليبيا
16,000,000	-	16,000,000	الجيل الجديد
750,000	-	750,000	الاتصالات النوعية
146,750,000	165,000,000	311,750,000	الإجمالي

- تم تحصيل مبلغ 78,403,763 دينار يمثل 1%، 2% من شركتي المدار وشركة الاتصالات الدولية وبيانها كالآتي:

المبلغ المحصل	الشركة
64,686,833	المدار الجديد
13,716,930	الاتصالات الدولية
78,403,763	الإجمالي

الميزانية التسييرية

بلغت جملة المبالغ المسيلة خلال السنة مبلغ 26,731,650 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال السنة 30,491,620 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	المسيل	المصروفات الفعلية	الرصيد
الباب الأول	23,731,650	27,611,250	-3,879,600
الباب الثاني	3,000,000	2,880,370	119,630
الإجمالي	26,731,650	30,491,620	-3,759,970

- صرف مكافآت لغير العاملين بشكل مستمر بحيث أخذت طابع مرتب بالمخالفة لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م.
- تظهر عينة الفحص لعدد 4 أذونات صرف بقيمة 169,886 دينار ضعف التعزيز المستندي للصرف بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن صرف (10/3) الصادر بتاريخ 2022/9/18م بقيمة إجمالية 101,650 دينار وذلك مقابل توريد وتركيب أثاث من شركة المنارة، ومن خلال ذلك لوحظ القيمة الموجودة في الفاتورة المبدئية 64,500 دينار بالزيادة بمبلغ 37,150 دينار.

الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة

تأسست الشركة بقرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (83) لسنة 2007م تتبع وزارة الاتصالات والمعلوماتية برأس مال 640,000,000 دينار مقسم إلى 64,000,000 قيمة كل سهم 10 دينار وهو قيمة رؤوس أموال الشركات التابعة لها، ومن خلال الفحص نورد الآتي:

- قيام مجلس إدارة شركة الاتصالات القابضة بتكليف الشركات التابعة له بتوفير عدد من احتياجات الشركة بالإضافة إلى توجيهها للصرف على بنود خارج أغراضها على أن تحمل كمديونية على شركة الاتصالات القابضة سيرد تفصيلها بكل شركة.



- قيام إدارة الشركة بصرف ما قيمته 994,696,552 دينار كمكافأة للجنة اقفال القوائم المالية السنوية للشركة للسنوات 2010-2020 وفقاً للقرارات الصادرة المدير العام مع صرف مكافأة مرتب شهرين لكل عضو عن كل سنة مالية، من بينها مبلغ 124,600 للمدير العام بالمخالفة.
- تهرباً من أعمال الرقابة المصاحبة المفروضة بموجب قرار رئيس الديوان رقم (370) لسنة 2022م. قامت إدارة الشركة بفتح حساب بمصرف شمال أفريقيا بتاريخ 2022/9/21م وتوجيه الشركات التابعة لها بإيداع الإيرادات بالحساب المشار إليه، حيث تم إيداع حوالتين في تاريخ فتح الحساب بمبلغ 56.6 مليون دينار ومبلغ 63.6 مليون دينار وإجراء العديد من التحويلات مع بداية شهر 10 بلغت نحو 8.6 مليون دينار وحتى شهر نوفمبر من ذات السنة.
- المبالغة في تكاليف التدريب فقد بلغ متوسط تكلفة المتدرب ما يزيد عن 15,000 دينار لليوم الواحد وبإجمالي تكلفة بلغت 16,999,837 دينار دون احتساب مقابل علاوة السفر والمبيت وبمتوسط 350 يورو يومياً للموفد مع انتهاج سياسة تدريب الموظفين بالخارج لمدد لا تتجاوز 4 أيام والتي لا تحقق الهدف من التدريب والأفضل التركيز على إعداد مدربين لتوطين التدريب بالداخل علاوة على التعامل المستمر مع شركة السنابل للاستشارات الإدارية والاقتصادية.
- قيام إدارة الشركة بصرف ما قيمته 200,000 دينار تمثل مكافأة مالية مقطوعة بقيمة 100,000 دينار لكلا من (م.ع.أ) مدير مكتب المتابعة بالشركة القابضة، و(أ.ع.ش) مدير الإدارة المالية بشركة المدار الجديد وذلك تقدير لجهودهم في التواصل مع مصلحة الضرائب لإتمام الربط الضريبي النهائي للشركة القابضة والتي لم تتجاوز 8 أيام من تاريخ التكليف وتسليم الأعمال بالإضافة إلى صرف أتعاب بقيمة 1,050,000 دينار نظير التعاقد بالتكليف المباشر مع مكتب (ف.ع.ال) محاسب ومراجع قانوني وعن ذات الأعمال ولمدة عمل لم تتجاوز 13 يوم وذلك للسنوات من 2007 إلى 2020م، إذ تبين الآتي:
 - في ظل عدم استكمال إجراءات الربط الضريبي، هذا وكما جاء في كتاب رئيس قسم الشركات بمصلحة الضرائب رقم (أ.ش/28) لسنة 2023م فإن الشركة لم تحقق أي وفر ضريبي والدين المستحق عليها لازال مسجل بقسم التنفيذ والحجز الإداري لعدم اعتماده من جهات الاختصاص.
 - تكبد الشركة مبلغ 700,000 دينار دون مبرر نتيجة احتساب السنوات من 2007 إلى 2013م ضمن سنوات الربط الضريبي المتعاقد عليها، في حين أنها معفية من ضرائب الدخل بموجب قرار اللجنة الشعبية سابقاً رقم (676) لسنة 2007م عن الفترة من 2007 وحتى 2011م وكتاب وزير المالية رقم (م.ج.469) المؤرخ في 2012/9/24م بشأن استمرار الإعفاءات الضريبية حتى 2013م.
- قامت إدارة الشركة بتجهيز قاعة اجتماعات لمكتب وزير الدولة لشؤون الحكومة ومجلس الوزراء بالمعدات اللازمة لاستخدام تطبيق الاجتماعات (zoom) وكذلك توفير جهاز محمول بمواصفات جيدة بمبلغ نحو 1,253,808 دينار دون الالتزام بكتاب وكيل الديوان رقم (6421) بتاريخ 2021/12/12م بشأن عدم جواز صرف



الشركات على أنشطة خارج أغراضها فضلاً عن أنها جهات ممولة من الخزانة العامة للدولة ولها مواردها المعتمدة وفق النظام المالي للدولة بالإضافة إلى إنجاز الأعمال بالتكليف المباشر مع شركة توباكتس للمقاولات وشركة سيدليكون للحلول المتقدمة لتوفير التجهيزات.

- بموجب قرار مجلس إدارة الشركة رقم (13) لسنة 2020م تم توجيه الشركات التابعة للمساهمة في شراء مقر (مبنى إداري متكامل) ودفع القيمة لشركة التطور الحديث للمقاولات العامة والطرق والاستثمار العقاري دون الحصول على الموافقة المسبقة من ديوان المحاسبة وبتكلفة أولية تجاوزت 79.5 مليون دينار.
- تبين استلام مدير عام الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة (ر.ف.ب) عدد من كروت الدفع المسبق والشفقات المميزة الذهبية وشحن إلكتروني وأجهزة إنترنت 4G من الشركات التابعة (لييانا، المدار، ليبيا للاتصالات) خلال السنوات 2020، 2021، 2022م دون بيان أوجه التصرف فيها وبيانها كما يلي:

القيمة	اسم الشركة
2,781,870	شركة لبييانا للهاتف المحمول
217,050	شركة المدار الجديد
531,150	شركة ليبيا للاتصالات والتقنية
3,530,070	الإجمالي خلال السنوات

- على الرغم من الكادر الوظيفي للشركة والرواتب والمزايا المجزية التي يتمتعون بها الا ان الشركة تعتمد في إنجاز أعمالها المختلفة والمتعلقة بتنظيم وتطوير نشاطها اما بتكليف شركات خاصة يتم التعامل معها بشكل مستمر أو تشكيل لجان تصرف لهم مكافآت مالية دون تحديد مدة إنجاز أعمالها والتي تكبدها تكاليف إضافية، بدلا من قيامها بتلك الأعمال عن طريق الأقسام والإدارات المختلفة بالشركة والتي تعتبر ذات اختصاص أصيل في القيام بذلك ومن ذلك ما يلي:

التكلفة دينار	الشركة المنفذة	البيان
4,250,000	شركة الواثقون لخدمات أعمال المحاسبة	اعداد القوائم المالية المجمعة للشركة للسنة 2021-2022
2,200,000	شركة الموهبة للطباعة والدعاية	قيمة عقد خدمات إعلامية واستشارات في العلاقات العامة والتواصل
1,780,000	شركة المرشد الاستشاري للخدمات الاستشارية	إعداد دليل سياسات تقنية المعلومات
1,490,000	شركة سديم لتقنية المعلومات	إنشاء مكتب إدارة المشاريع بالشركة القابضة
1,050,000	مكتب فتحي عبد السلام	إجراءات الربط الضريبي
700,000	شركة سديم للاستشارات	إعداد الوصف الوظيفي
700,000	شركة سديم لتقنية المعلومات	تنفيذ مشروع تحليل سوق الاتصالات الليبية
280,000	شركة القرطاس للمحاسبة والخدمات المالية	اعداد دليل إجراءات المالية الموحد
12,450,000		الإجمالي

- تكبد الشركة لمصاريف بلغت 15,596,405 دينار تخص مكتب النائب العام بكافة الفروع بالمناطق وتشمل صرف مكافآت شهرية للأعضاء ومصاريف دورات تدريبية في مجال الحاسب الآلي من بينها دورة بدولة تونس، ويأتي ذلك في إطار تبني إدارة الشركة إنشاء شبكة محلية وربط كافة فروع مكاتب النائب العام، وقد تبين بشأنها ما يلي:



▪ لم تقدم إدارة الشركة الإجراءات الأولية أو المراسلات التي توضح كيفية تكليف وتولي الشركة سداد تلك النفقات وآلية أستراجعتها.

▪ معظم تكاليف الدورات التدريبية تمت بالتكليف المباشر والتعامل بصفة مستمرة مع شركة سديم للاستشارات وبقيمة بلغت نحو 5,896,000 دينار بالإضافة إلى مبلغ 3,179,000 دينار يخص مصاريف تدريب العاملين بالشركة.

- قيام إدارة الشركة بصرف مبلغ 4,379,200 دينار في غير أنشطتها تحت بند المسؤولية الاجتماعية خلال سنة 2022م، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين عدم وجود الأسس والأطر القانونية المنظمة للصراف على المسؤولية الاجتماعية، علماً بأن ما يتم صرفه من مبالغ كعدم لا يتم الإفصاح عنه ويتم إخفائه بالمعالجة المحاسبية على بنود أخرى مثل (الدعاية والإعلان).

- قيام إدارة الشركة بسداد مبالغ متفاوتة القيمة بما يزيد عن 3,108,708 دينار لصالح شركة الاتصالات النوعية تمثل مقابل توريد أجهزة لاسلكية يتم تسليمها لبعض الجهات الأمنية بدون وجود ما يفيد التنسيق مع وزارة الدفاع أو رئاسة الأركان بالخصوص، كما ان تحميل تلك المبالغ غير محدد وواضح بحيث يتضح كيفية حفظ حقوق الشركة خصوصاً أن مرفقات الصرف تفتقر للمستندات التي تفيد تبعية تلك الجهات أو مراسلات طلب تلك الأجهزة.

- قيام إدارة الشركة بتوريد مستلزمات طبية ووقائية لمواجهة جائحة كورونا خلال عام 2022م وبأسعار مبالغ فيها رغم تنبيه مكتب المراجعة بالشركة على ذلك وهي عبارة عن (كامات - قفزات - مطهر طبي) من شركة الكيان الجديد، وذلك على مرحلتين الأولى كانت خلال شهر 12 بنهاية 2021م أي مع بداية انحصار الجائحة وبقيمة 598,664 دينار، والثانية مع بداية شهر 4 لسنة 2022م ببقيمة 452,000 دينار.

- لوحظ قيام الشركة بصرف مبلغ وقدره 6,685,736 دينار لصالح شركة الزهاء للخدمات السياحية خلال سنة 2022م مقابل حجوزات وتذاكر سفر، وهذا المبلغ تجاوز ما تم تقديره بالموازنة التقديرية خلال السنة والمعتمد بمبلغ 2,150,000 دينار ولم يتم حصر جميع النفقات على هذا الحساب لعدم موافاة اللجنة بالسجلات التحليلية له.

- المبالغة في شراء السيارات باهظة الثمن خلال سنة 2022م، وغير محدد الغرض من شرائها والجهة الطالبة للسيارة، ومن ذلك مرسيدس بمبلغ 576,850 دينار وعدد 2 فولكس ببقيمة 808,260 دينار.

- قيام مدير عام الشركة بإبرام عقود إيجار مباني بمدينة طرابلس لغرض اتخاذها مسكن ضيافة، دون بيان الأساس القانوني والحاجة أو الغرض منها رغم وجود بند حجوزات فندقية، حيث لوحظ عدم توفير عدة عروض وتشكيل لجنة للبحث عن بدائل يمكن أن تكون مناسبة وأقل تكلفة وبيانها كالتالي:



الإيجار السنوي	وصف العقار	العنوان
360,000	مبنى غير مؤثث يتكون من خمسة طوابق وبدروم على أرض مساحتها 487م	النوفلين
210,000	مبنى غير مؤثث يتكون من ستة شقق موزعة على ثلاثة طوابق بواقع شقتين بكل طابق مقام على أرض مساحتها 654م	بن عاشور
180,000	لا يوجد	الجرابه

شركة المدار الجديد

قيام مجلس إدارة شركة الاتصالات القابضة بتوجيه التعليمات لشركة المدار الجديد بالصرف في غير الأغراض اللازمة لتسيير نشاط الشركة بالمخالفة للنظام الأساسي وأحكام القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري باعتبار أن شركة المدار الجديد لها شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة ولا يتوجب على الشركة القابضة للاتصالات ممارسة صلاحياتها اتجاه الشركات التابعة إلا على النحو المشار إليه باللوائح والتشريعات النافذة ومن ذلك ما يلي:

- توجيه شركة المدار الجديد بتحويل مبلغ 16,000,000 دينار لحساب شركة التطور الحديث للمقاولات العامة والطرق والاستثمار العقاري، بناءً على قرار مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (12) لسنة 2020م بشأن مساهمة شركة المدار الجديد في شراء مقر مبنى إداري متكامل ليكون مقرراً للشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة، على أن تحمل مديونية على شركة الاتصالات القابضة تسوى لاحقاً، ونورد في شأنها ما يلي:

■ قامت الشركة القابضة بطلب تحويل المبلغ لحساب شركة التطور الحديث للمقاولات العامة والطرق والاستثمار العقاري مباشرةً، بدلاً من تحويل المبلغ إلى حساباتها وهي بدورها تقوم بتحويل القيمة للشركة المستفيدة باعتبار أن شركة الاتصالات القابضة الطرف الأول المتعاقد مع الشركة.

■ عدم قيام شركة الاتصالات القابضة بأخذ الموافقة المسبقة من ديوان المحاسبة. وذلك بالمخالفة للمادة (27) من اللائحة التنفيذية لقانون الديوان بشأن الرقابة المسبقة على العقود.

- قيام شركة المدار بتوفير عدد 25 جهاز iPhone 12 pro max بمبلغ 175,000 دينار لصالح شركة الاتصالات القابضة بناءً على تعليمات منها بالإضافة إلى شراء عدد 22 جهاز آخر بالتكليف المباشر للجمعية العمومية لشركة المدار الجديد والمتمثلة في مجلس إدارة الشركة القابضة للاتصالات.

- قيام شركة المدار الجديد بتحميل مبلغ 250,000 دينار كمديونية على شركة الاتصالات القابضة بناءً على موافقة رئيس مجلس إدارتها مقابل سداد التزامات شركة الخدمات العامة لدى شركة المدار الجديد.

- توجيه رئيس مجلس إدارة شركة المدار الجديد بتاريخ 2021/07/04م بسداد فاتورة مواد إغاثية بقيمة 652,500 دينار تم توريدها عن طريق شركة السبيل الدائم لصالح منظمة التكامل للأعمال الخيرية، على أن تحمل مديونية على الشركة القابضة للاتصالات تسوى لاحقاً.



- قيام وكيل النيابة بمكتب النائب العام بتوجيه رئيس مجلس إدارة شركة المدار الجديد بإتمام الإجراءات الإدارية لتنفيذ منظومة نظام عمل النيابات، وبناءً عليه قامت شركة المدار بصرف مبلغ 210,000 دينار بتاريخ 2021/11/18م كدفعة أولى تمثل ما نسبته 35% من القيمة وبتاريخ 2022/06/06م تم صرف مبلغ 330,000 دينار كدفعة ثانية تمثل ما نسبته 55% من القيمة الإجمالية لحساب شركة نواة التقنية للاتصالات وتقنية المعلومات مقابل تنفيذ منظومة نظام عمل النيابات، تمت مصادقتها وخصمها من مستحقات الشركة القابضة للاتصالات.
- قيام شركة المدار الجديد بالمبالغة في شراء السيارات خلال السنة المالية 2022م بعدد 203 سيارة وبمبلغ 17,599,589 دينار، علاوة على المبالغة في تقدير قيمة وسائل النقل في الموازنة التقديرية لسنة 2022م بمبلغ 34,358,000 دينار، فضلاً على عدم اعتماد الموازنة التقديرية من قبل الجمعية العمومية.
- عدم قيام الشركة بجرد عدد 42 سيارة - مسجلة في الدفاتر وغير مدرجة بكشوفات الجرد الفعلي - وذلك نتيجة للسرقة والتملك والبيع والتخريد وعدم عكس هذه العمليات على السجلات والدفاتر المالية، فضلاً عن عدم قيام الشركة بإثبات بعض السيارات.
- تكبدت الشركة مصاريف إضافية خلال السنة المالية حتى 2022/09/30م وذلك في شكل غرامات تأخير بقيمة 937,409 دينار نتيجة لعدم ترجيع الحاويات في المواعيد المحددة لها والتأخر في سداد الضرائب المستحقة عليها.
- عدم التزام الشركة بإثبات القيود في منظومة واحدة، بالمخالفة للتشريعات المنظمة لمسك الدفاتر، بحكم أن المنظومة المالية تعتبر دفتر يومية عامة والقانون لا يجيز مسك دفترتي يومية لسنة واحدة، مما يؤدي في بعض الحالات إلى تكرار إثبات نفس القيد مرتين (مرة بمنظومة الشفق ومرة أخرى بمنظومة مايكروسفت)، وكذلك صعوبة الوصول إلى الرصيد الدفترتي الصحيح.

مهمة رقابة أداء تقييم الأنظمة المعلوماتية بشركة المدار الجديد

استناداً لأحكام قانون ديوان المحاسبة الليبي رقم (19) لسنة 2013 وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وخصوصاً مواد (21، 22، 23) وبموجب قرار رئيس الديوان رقم (637) لسنة 2022 م، بشأن تقييم الأنظمة المعلوماتية لشركة المدار الجديد وقد تم تحديد الهدف العام للمهمة والذي يتمثل في تقييم كفاءة وفعالية وسلامة الأنظمة المعلوماتية بالشركة بما يضمن "سرية ونزاهة وتوافر المعلومات في الوقت المناسب" وتم تقسيمه إلى هدفين فرعيين:

- الهدف الفرعي الأول: في "تقييم كفاءة وفعالية سياسات وخطط وبرامج الموضوعية في تطبيق ضوابط تقنية المعلومات" وتم تفصيله إلى عدد من التساؤلات.
- الهدف الفرعي الثاني: "تقييم كفاءة وفعالية الأطراف ذات العلاقة في الشركة بتنفيذ الخطط والبرامج بما يحقق سياسات الشركة الموضوعية ويضمن



كفاءة وسلامة الأنظمة المعلوماتية بالشركة"، وتم تفصيله إلى عدد من التساؤلات.

وتمت عمليات التقييم باتباع نهج النظام والذي يبحث في مدى سلامة وكفاءة الأنظمة المعلوماتية للشركة وقد تم التركيز في هذا النهج على تقييم الضوابط العامة لتقنية المعلومات ، أما نهج النتائج فقد تم التركيز فيه على ضوابط التطبيقات من حيث فعالية المخرجات بالإضافة إلى إخضاعها لنهج النظام من حيث سلامة وكفاءة التطبيقات سواء المطورة داخليا بالشركة أو التي تم شراؤها خارجيا ، وكذلك تم تقييم مدى وعي الشركة بالضوابط الخاصة بالأنظمة المعلوماتية والتزامها بوضع السياسات الخطط الاستراتيجية التي تكفل تحقيق هذه الضوابط والتي من خلال تنفيذها ووضع مؤشرات لقياس التنفيذ والمتابعة تتحقق من الأهداف الثلاثة لأمن المعلومات من حيث " توافر ونزاهة وسرية البيانات "، حيث شمل نطاق الفحص والتقييم الضوابط التالية:

- الضوابط العامة: المتمثلة في "ضوابط الحوكمة والتنظيم والإدارة لتقنية المعلومات - ضوابط عمليات تقنية المعلومات- ضوابط الشراء لتقنية المعلومات - ضوابط أمن المعلومات - ضوابط استثمارية الأعمال والتعافي من الكوارث - ضوابط عمليات تقنية المعلومات".
- ضوابط التطبيقات: والمتمثلة في " ضوابط المدخلات - ضوابط المعالجات- ضوابط المخرجات".

وقد تم اجراء العديد من الاختبارات عن طريق جمع البيانات والمعلومات باستخدام أساليب متعددة منها اجراء المقابلات مع المستويات الادارية بالشركة ذات العلاقة وكذلك الملاحظة من خلال الزيارات الميدانية لإدارات ومواقع الشركة المتعلقة بالأنظمة المعلوماتية والفحص المستندي لسياسات وخطط واجراءات الشركة ذات العلاقة بالنظم المعلوماتية ومن ثم تحليلها ودراستها للوصول إلى نتائج وملاحظات موضوعية حول مدى كفاءة البيئة التنظيمية للشركة وسلامة وكفاية النظم في تحقيق أهدافها ومن ثم وضع التوصيات التي يتعين على الشركة الأخذ بها لمعالجة أي أوجه قصور أو ضعف في أنظمتها وبيئتها التنظيمية والإجرائية وذلك لضمان تحقيق الجودة المطلوبة والأمن للخدمات التي تقدمها الشركة والحفاظ على سرية وسلامة ونزاهة وتوافر بيانات عملاتها.

وكانت أبرز نتائج وتوصيات تقييم كفاءة وفعالية ضوابط تقنية المعلومات المطبقة بالشركة كما يلي:

النتائج:

- عدم بيان علاقة أو دور الأهداف التقنية (المستوى الثاني من الأهداف) بالأهداف العليا وما يناظرها بالخطوة الاستراتيجية، بالإضافة إلى عدم وضع مؤشرات قياس أداء لها.



- القصور في خطة العمل السنوية 2022 م، لكل من إدارة نظم المعلومات، ودائرة البنية التحتية والخدمات السحابية، حيث لم ترق الخطط إلى المستوى المطلوب، ولا تعتبر متكاملة مع الخطة الاستراتيجية للشركة عن سنة 2022 م.
- لم يتبين وجود لجنة توجيهية لتقنية المعلومات أو أي تشكيل آخر ذو مستوى عال بالهيكل التنظيمي للشركة، يقوم بأعمال اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات، من تحمل لمسؤوليات الحوكمة والإدارة العامة والتنظيم لتقنية المعلومات.
- عدم قيام الإدارة العليا باعتماد أدلة إجراءات عمليات أقسام الشركة، بالإضافة إلى القصور في تحديث وتطوير مجموعة من الأدلة لبعض الأقسام، فضلاً عن عدم وجود أدلة معتمدة، لبعض الأقسام منها على سبيل المثال: قسم متابعة التعاقدات والموردين.
- عدم وجود تنظيم رقابي يتولى عملية التدقيق الداخلي على كافة وظائف وعمليات وأصول تقنية المعلومات.
- القصور في لائحة المشتريات وتنفيذ الأعمال وتقديم الخدمات، في عدم تناولها لجانب الفحص والاستلام للمشتريات الموردة للمخازن، وإلى جانب ضوابط تشكيل الفرق المسؤولة عن تنفيذ ومتابعة المشروعات واستلام مخرجاتها.
- عدم الالتزام بما جاء في نص المادة رقم "40: من الإصدار الأخير للائحة المشتريات وتنفيذ الأعمال وتقديم الخدمات، بإعداد دليل تنظيم الإجراءات، طبقاً لنصوص اللائحة.
- عدم قيام الجهات المسؤولة عن حصر وتحديد متطلبات الشركة من أصول تقنية المعلومات، بإعداد مصفوفة أو آلية تتبع موحدة موثقة لجميع متطلبات واحتياجات الشركة، لكي يتسنى متابعتها والتحقق من مدى تلبيتها للمواصفات والكميات والمواعيد المحددة لها.
- عدم قيام قسم إدارة التنظيم والجودة بتدقيق ضمان الجودة على عمليات مجموعة من الأقسام واللجان والفرق المسؤولة عن تنفيذ عمليات ومشاريع الشراء لأصول تقنية المعلومات، خلال سنة 2022 م
- عدم وجود سياسة موثقة ومعتمدة لدى الشركة، تنظم وتضبط عملية إدارة إعدادات أصول تقنية المعلومات المقنتية.
- عدم وجود خطة موثقة ومعتمدة لاستمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث.
- عدم وجود إدارة مختصة تقوم بمراقبة الامتثال والالتزام وإعداد التقارير الدورية لأعمال إدارة النسخ الاحتياطي للبيانات.
- عدم وجود سجل مفصل وموثق للمخاطر والتهديدات (مصفوفة المخاطر) التي يمكن أن تحدث لأصول تقنية المعلومات واحتمالات حدوثها ودرجة تأثيرها وآليات الاستجابة لهذه المخاطر والتهديدات وادارتها.
- عدم التقيد بالجدول الزمني لإعداد خطة الطوارئ حيث تم تكليف لجنة من " 8 أعضاء بتاريخ 2021/10/13 على أن تقوم بتسليم أعمالها بتاريخ 2021/12/31, ولكن اللجنة الى تاريخ إعداد هذا التقرير لم تسلم بشكل رسمي أي خطة للطوارئ.



- عدم مراعاة لجنة إعداد خطة الطوارئ لمعايير اعداد الخطة والتي تم الاشارة إليها في قرار التكليف من حيث تقييم المخاطر واحتمالية وقوعها وأثرها وتحديد أولويات الاستجابة حيث تم اعداد مسودة للخطة تتكون من (11) صفحة دون الالتزام بشروط إعدادها والمحددة في قرار تشكيل اللجنة.
- ضعف تأمين مدخل مركز بيانات الشركة، حيث لوحظ ولأكثر من مرة ترك الباب الرئيسي والفرعي مفتوح دون وجود ضوابط لذلك مثل وجود موظف مسؤول أو قفل الباب أثناء العمل داخل مركز البيانات.
- وجود أكثر من مستوى إداري لديه سلطة منح صلاحيات الوصول إلى مراكز البيانات وهي:
 - قسم الخدمات الفنية بدائرة عمليات الهاتف المحمول بالإدارة الفنية.
 - قسم الشؤون الأمنية بمكتب الخدمات والأمن والسلامة المهنية.
 - عدم وجود ضوابط وإجراءات تتعلق بالموظفين الذين يملكون صلاحية الوصول إلى مراكز البيانات في حالات النقل والإنهاء، حيث يتم منح هذه الصلاحيات للموظفين بشكل دائم.

التوصيات:

- العمل على ربط مكونات الخطة الاستراتيجية ببعضها البعض، وبيان علاقة ودور الأهداف التقنية بالأهداف العليا والمناظير التي تقابلها، بالإضافة إلى ضرورة وضع مؤشرات قياس أداء للأهداف التقنية.
- العمل على وضع خطط عمل أو تشغيل سنوية للإدارات والمكاتب المعنية بتقنية المعلومات بالشركة، تكون متجانسة ومتطابقة مع الخطة الاستراتيجية للشركة وخاصة فيما يتعلق بالجانب التقني من الخطة.
- تشكيل لجنة توجيهية عليا لتقنية المعلومات، تتحمل مسؤوليات الحوكمة والإدارة العامة والتنظيم لتقنية المعلومات، وأعمال المراجعة، والمصادقة، وتوفير التمويل لاستثمارات تقنية المعلومات، وطريقة الحصول على هذه الاستثمارات، بالإضافة للإشراف والمتابعة والتوجيه لهذه الاستثمارات.
- ضرورة قيام الإدارة العليا باعتماد أدلة إجراءات عمليات أقسام الشركة، حتى تعزز من إلزامية تطبيقها والامتثال لها، بالإضافة إلى ضرورة العمل على مراجعتها وتحديثها دورياً بما يتناسب مع متطلبات ومتغيرات العمل.
- العمل على تعيين مستوى إداري يتولى عملية التدقيق الداخلي على كافة وظائف وعمليات وأصول تقنية المعلومات.
- تحسين وتحديث لائحة المشتريات وتنفيذ الأعمال وتقديم الخدمات، وذلك بتضمين جانب الفحص والاستلام للمشتريات الموردة للمخازن، إلى جانب تشكيل الفرق المسؤولة عن تنفيذ ومتابعة المشروعات واستلام مخرجاتها.



- تحديث دليل تنظيم إجراءات المشتريات وتنفيذ الأعمال وتقديم الخدمات، الصادرة، بما يتطابق مع نصوص الإصدار الأخير من لائحة المشتريات وتنفيذ الأعمال وتقديم الخدمات.
- العمل على إعداد مصفوفة أو آلية تتبع موحدة موثقة لجميع متطلبات واحتياجات الشركة من أصول تقنية المعلومات، لكي يتسنى لها متابعتها والتحقق من مدى تلبيتها طبقاً للمواصفات والكميات والمواعيد المحددة لها.
- ضرورة التزام قسم إدارة التنظيم والجودة بالقيام بتدقيق ضمان الجودة على عمليات جميع الأقسام واللجان والفرق المسؤولة عن تنفيذ عمليات ومشروعات الشراء لأصول تقنية المعلومات، وبشكل دوري خلال السنة.
- وضع واعتماد سياسة لتنظيم وضبط عملية إدارة إعدادات أصول تقنية المعلومات بالشركة، خاصة فيما يتعلق بصلاحيات إجراء أو إحداث تغييرات في إعدادات بيئة العمل.
- العمل على استكمال خطة استمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث واعتمادها وتوثيقها من الإدارة العليا.
- ضرورة إشراك كافة المستويات الإدارية بالشركة في إعداد خطة استمرارية الأعمال وخاصة المستويات الإدارية التي تقوم بتنفيذ الأعمال الهامة والتي تم تحديدها عند تحليل التأثير على الأعمال.
- إعداد سجل مفصل وموثق للمخاطر والتهديدات التي يمكن أن تحدث في إدارة النسخ الاحتياطي للبيانات وآليات الاستجابة لهذه المخاطر والتهديدات، مع تحديث هذا السجل بشكل دوري وبما يتلاءم مع الظروف المتغيرة.
- ضرورة استكمال خطة الطوارئ مع الالتزام بالشروط المحددة لإعدادها والمشار إليها في قرار تكليف اللجنة المكلفة من حيث تقييم المخاطر واحتمالية وقوعها وأثرها وتحديد أولويات الاستجابة وألية تنفيذها.
- تشديد الإجراءات الأمنية حول مراكز البيانات Data-Centers بالشركة وعدم ترك الأبواب مفتوحة أثناء العمل داخلها وذلك من خلال اتباع الأساليب الحديثة والتي تضمن عدم وصول الأشخاص غير المصرح لهم إلى مركز بيانات الشركة.
- فصل المهام والصلاحيات الممنوحة فيما يتعلق بسلطة منح صلاحيات الوصول إلى مراكز البيانات.
- ضرورة تصميم إجراءات تتعلق بحالات النقل والإنهاء الخاصة بالموظفين الذين يملكون صلاحية الوصول إلى مراكز البيانات وأن يتم إلغاء هذه الصلاحية عند انتهاء الغرض منها وفي الوقت المناسب.

شركة الاتصالات الدولية الليبية

تأسست الشركة في سنة 2008م كشركة ليبية مساهمة لها الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، مملوكة وتابعة للشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة بغرض إدارة الاتصالات الدولية



بشكل عام بما في ذلك المنظومات الدولية، والتعاقد مع شركات الاتصالات الدولية لتقديم خدمات الاتصالات الهاتفية الدولي، وخدمات الربط البيئي لزبائن الشركة، وتقديم خدمات البيانات والإنترنت بليبيا، وتسويق الساعات على الكوابل الدولية، ووضع استراتيجيات تطوير شبكة الاتصالات الدولية، وأي نشاط مكمل يهدف إلى تحقيق أغراضها.

مؤشرات أداء الشركة (البيانات أولية لعدم إقفال حسابات الشركة)			
البيان	2019م	2020م	2021م
إجمالي الأصول	1,402,260,809	1,575,781,106	1,355,286,332
الأصول المتداولة	1,361,034,122	1,530,381,035	1,309,203,317
الالتزامات المتداولة	292,335,294	422,804,646	461,478,577
إيرادات النشاط	424,341,947	335,945,221	352,269,040
مصروفات النشاط	294,014,805	160,738,130	164,984,411
مجمعل الدخل	130,327,141	175,207,090	187,284,628
صافي الدخل	93,168,102	100,227,036	117,129,809
رأس المال	20,000,000	20,000,000	350,000,000
صافي حقوق الملكية	1,109,925,514	1,152,976,459	893,807,755

- من خلال الجدول أعلاه نلاحظ قيام الشركة بزيادة رأس مالها خلال سنة 2021م بما قيمته 330,000,000 دينار، وانخفاض حقوق الملكية خلال نفس الفترة، ويرجع ذلك لقيام الشركة بتوزيع أرباح للشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة بما قيمته 197,121,974 دينار، مما أدى إلى انخفاض الأصول المتداولة والتمثلة في بند النقدية خلال نفس الفترة.
- زيادة في مجمل دخل الشركة وصافي دخل الشركة خلال السنوات الأخيرة بالرغم من انخفاض إيرادات النشاط خلال سنة 2020م بما قيمته 88,396,726 دينار نتيجة الانخفاض في المصروفات خلال نفس الفترة.

ومن خلال الفحص نورد الآتي:

- قيام مجلس إدارة شركة الاتصالات القابضة بتوجيه التعليمات لشركة الاتصالات الدولية بالصراف في غير الأغراض اللازمة لتسيير نشاطها بالمخالفة للنظام الأساسي وأحكام القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري أو بالصراف نيابة عن الشركة القابضة تهرباً من إجراءات الرقابة المصاحبة على حساباتها ومن ذلك:

▪ توجيه شركة الاتصالات الدولية بتحويل مبلغ 9,340,000 دينار بتاريخ 2022/07/26م كدفعة أولى لحساب شركة التطور الحديث للمقاولات العامة والطرق والاستثمار العقاري، بناءً على قرار مجلس الإدارة للشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (13) لسنة 2020م بشأن مساهمة شركة الاتصالات الدولية في شراء مقر مبنى إداري متكامل ليكون مقراً للشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة، على أن يتم إحالة الدفعة الثانية من إجمالي المبلغ والتي تقدر بقيمة 2,385,000 دينار لاحقاً.

- قيام الشركة القابضة للاتصالات بتاريخ 2022/03/27م بتكليف شركة الاتصالات الدولية الليبية بسداد فاتورة بقيمة 2,571,720 دينار للمستفيد شركة المحركات الليبية، مقابل شراء عدد 6 سيارات وبيانات كالتالي:



اسم السيارة	الموديل	السعر	العدد	الإجمالي
فولكس واجن طوارق	2021م	428,620	6	2,571,720

- لتسوية ملف الربط الضريبي قامت شركة الاتصالات الدولية الليبية بتكليف شركتين للقيام بنفس الأعمال مما ترتب عليه مطالبات وتسويات قضائية رتبت التزامات على الشركة بقيمة 900,000 دينار فضلاً عن تكلفة الخدمات والتي بلغت 1,300,000 دينار بمعدل 100,000 دينار عن كل سنة منها 5 سنوات معفية وفيما يلي توضيح ذلك:

■ قيام شركة الاتصالات الدولية بالتكليف المباشر لشركة الأسهم للخدمات المالية والاستشارات الضريبية بتاريخ 2022/02/14م للاطلاع على إجراءات الربط الضريبي النهائي للشركة عن السنوات منذ التأسيس (2008م وحتى 2020/12/31م)، والاطلاع على موضوع الحجز الإداري لقيمة ضريبة الدخل المخصومة من حسابات شركة الاتصالات الدولية عن سنة 2013م.

■ بناءً على تعليمات من الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة قامت شركة الاتصالات الدولية بتاريخ 2022/07/27م بالاتفاق مع مكتب (ف.ع.ال) محاسب ومراجع قانوني، لإتمام إجراءات الربط الضريبي للشركة من سنة 2009م إلى 2020م وإلغاء تكليف شركة الأسهم للخدمات المالية والاستشارات الضريبية بتاريخ 2022/08/03م.

■ بتاريخ 2023/02/14م قامت شركة الاتصالات الدولية الليبية بتوقيع محضر اتفاق مع شركة الأسهم للخدمات المالية والاستشارات الضريبية بمبلغ 900,000 دينار لتسوية الخلاف حول أتعاب الاستشارات المهنية الخاصة بها.

■ تنص الاتفاقية الموقعة مع مكتب (ف.ع.ال) على إتمام إجراءات التسوية مع مصلحة الضرائب بقيمة 42 مليون دينار التي تم الحجز عليها من مصلحة الضرائب مقابل ضريبة الدخل لسنة 2013م، وبمبلغ 100,000 دينار عن كل سنة يتم فيها إجراءات الربط الضريبي النهائي من سنة 2009م إلى سنة 2020م لمدة 12 سنة بقيمة إجمالية 1,200,000 دينار، فضلاً على إضافة سنة 2021م بناءً على موافقة عن طريق البريد الإلكتروني لتصبح القيمة الإجمالية 1,300,000 دينار، ونورد في شأنه ما يلي:

❖ المبالغة في قيمة الأتعاب المتفق عليها مقارنة بمدة عمل المكتب الفعلية والتي لم تتجاوز 13 يوم عمل فعلي.

❖ دفع مبلغ 500,000 دينار للمكتب عن 5 سنوات معفية من الضرائب تبدأ من سنة 2009م إلى سنة 2013م وذلك بموجب قرار اللجنة الشعبية سابقاً رقم (676) لسنة 2007م بشأن سريان المزايا والإعفاءات الضريبية على الشركة القابضة والشركات التابعة لها لمدة 5 سنوات وكتاب وزير المالية رقم (م.ج/469) المؤرخ في 2013/9/24م بتمديد الإعفاءات حتى سنة 2013م على أن تعتبر مقابل سداد المكالمات المجانية عن سنة 2011م.

- شراء سيارة بالتكليف المباشر للمدير العام نوع فولكس واجن (تيرامونت) موديل 2021م بمبلغ 385,000 دينار.



- قيام إدارة الشركة بتأجير عقار (فيلا في منطقة النوفلين) منذ سنة 2019م، على الرغم من امتلاك الشركة مبنى شاغر في منطقة السياحية، مما ترتب عليه تكبد الشركة تكاليف إضافية مقابل الإيجار بيانها كما يلي:

السنة	الإيجار الشهري	الإيجار السنوي
2019	6,000	72,000
2020	7,000	84,000
2021	7,000	84,000
2022	10,000	120,000
	الإجمالي	360,000

- عدم قيام الشركة بحسم النزاع الخاص بخصم تعرفه الأراضي الاسترالية من فاتورة الحركة الهاتفية لشركة ليبيانا للهاتف المحمول لشهر مارس 2017م والتي تمثل ما قيمته 1,161,599 دينار.
- توجيه مدير عام شركة الاتصالات الدولية بتاريخ 2022/01/06م بسداد فاتورة بقيمة 120,000 دينار للمستفيد شركة الاتصالات النوعية المساهمة، مقابل شراء أجهزة لاسلكية لصالح شركة الاتصالات القابضة للاحتفال بالذكرى العاشرة لثورة السابع عشر من فبراير على أن تحمل مديونية عليها تسوى لاحقاً.
- الاستمرار في صرف مكافآت لغير العاملين بالشركة ولجهات ممولة من الخزانة العامة للدولة متمثلة في مكافأة شهرية صافية بمبلغ 2,000 دينار لعدد 5 أعضاء من وحدة تقنية المعلومات والاتصالات بمكتب النائب العام، حيث تم البدء في صرف المكافأة في 2021/04/01م وفق قرار مجلس إدارة الشركة رقم (39) لسنة 2021م بشأن صرف مكافأة مالية شهرية، وتمديده بقرار رئيس مجلس إدارة الشركة رقم (06) لسنة 2022م حتى 2023/3/31م.
- الصرف بالتجاوز للقيمة المقدرة في الموازنة التقديرية، بالمخالفة للمادة (16) من اللائحة المالية للشركة، مما يدل على عدم استخدام الموازنة التقديرية في إحكام الرقابة على كافة أوجه نشاطات الشركة واكتشاف الانحرافات في حينها والعمل على تدارك السلبيات ومعالجتها.
- عدم قيام الشركة بإجراء المصادقات والمطابقات المالية لمعظم الأرصدة المدينة والدائنة خلال سنة 2022م للتأكد من صحة هذه الأرصدة.
- عدم وجود تنظيم داخلي للشركة يوضح اختصاصات التقسيمات الإدارية، الأمر الذي يترتب عليه تداخل في اختصاصات إدارات الشركة ومكاتبها وأقسامها، وعدم معرفة واجبات ومسؤوليات كل تقسيم، بالمخالفة للمادة (3) من اللائحة الإدارية للشركة، وكذلك عدم وجود تصنيف ووصف للوظائف يساعد على أداء المهام وتحديد المسؤوليات، بالمخالفة للمادة (5) من اللائحة الإدارية للشركة.
- عدم وجود ملاك وظيفي معتمد مما يؤدي إلى التوظيف العشوائي وزيادة التكلفة وعدم القدرة على إنجاز الأعمال بكفاءة لتحقيق الأهداف المرجوة، وذلك بالمخالفة للمادة (4) من اللائحة الإدارية للشركة.
- عدم الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي تم على أساسها القياس والإفصاح وآليات المطابقة والإفقال السنوية للحسابات.



- عدم قيام الموظفين بتسوية العهد المالية الممنوحة إليهم والخاصة بعلاوة الإيفاد خلال أسبوعين من تاريخ عودتهم من المهمة، والقيام بصرف عهدة للموظفين مع عدم تسوية ما في ذمتهم من التزامات خاصة بالمهمة السابقة، وذلك بالمخالفة للمادة (183) من اللائحة المالية للشركة.
- عدم إجراء المطابقات اللازمة ما بين الأرصدة الدفترية والجرد الفعلي، بالمخالفة للمادة (85) من اللائحة المالية للشركة، الأمر الذي أفقد الجرد أهميته باعتبارها تحدد الفروقات والانحرافات إن وجدت وتكون أساس المعالجات وعمل التسويات الجردية اللازمة.

شركة هاتف ليبيا

- بلغ مجموع الخسائر المرحلة حتى 2021/12/31 ما قيمته 491,601,820 دينار، وحققت الشركة أرباح عام 2021م ما قيمته 44,429,646 دينار، ما يعنى أن الشركة استنفذت رأس مالها لأكثر من 8 مرات.
- قيام الشركة بدفع مبلغ 1,100,000 دينار لمكتب (ف.ع.ال) مقابل إتمام إجراءات الربط الضريبي عن الفترة من 2010 وحتى 2020م محسوبة على أساس 100,000 عن كل سنة، ومن خلال الفحص نورد الآتي:
 - على الرغم من أن شركات الاتصالات معفية من الضرائب بموجب قرار اللجنة الشعبية سابقاً رقم (676) لسنة 2007م عن الفترة من 2007 وحتى 2011م، وكتاب وزير المالية رقم (م.ج.469) المؤرخ في 2012/9/24م بشأن استمرار الإعفاءات الضريبية حتى 2013م إلا أن الشركة قامت باحتسابها ضمن سنوات الربط الضريبي وبهذا تم صرف مبلغ 400,000 دينار عن فترة الإعفاء دون وجود الحاجة للتعاقد عليها.
 - المبالغة في قيمة الأتعاب المتفق عليها مقارنة بمدة عمل المكتب الفعلية والتي لم تتجاوز 30 يوم.
 - تم تكليف المكتب وفق محضر اجتماع الشركة مع مدير مكتب المتابعة بشركة الاتصالات القابضة والمكلف بإتمام إجراءات الربط الضريبي بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (50) لسنة 2022م.
- قيام إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة بتوجيه التعليمات لإدارة شركة هاتف ليبيا، بسداد فاتورة بقيمة 645,000 دينار نيابة عنها للمستفيد شركة البرج العالمية، مقابل شراء عدد 3 سيارات (كيا سورينتو 2022)، على أن تحمل كمديونية على الشركة القابضة للاتصالات.
- توسع الشركة في صرف العهد المالية التي بلغت خلال سنة 2022م نحو 9,169,704 دينار، في حين بلغت العهد التي لم يتم تسويتها حتى 2022/12/31م نحو 2,345,865 دينار وذلك بالمخالفة للمواد (181) و(185) من اللائحة المالية المعمول بها بالشركة.
- عدم وجود تنظيم داخلي يوضح اختصاصات التقسيمات الإدارية بالشركة بالمخالفة للمادة (3) من اللائحة الإدارية للشركة، وكذلك عدم وجود وصف



للووظائف يحدد الواجبات والمسؤوليات الخاصة بالموقع الإداري الوظيفي التي يجب أن يتمتع بها شاغل الوظيفة بالمخالفة للمادة (5) من اللائحة الإدارية للشركة.

- عدم اعداد القوائم المالية للشركة عن سنة 2021م وفق اتفاق المصادقة النهائي، المبني على محضر اجتماع المصفي القانوني للشركة العامة للبريد والاتصالات السلكية واللاسلكية وشركة هاتف ليبيا المؤرخ في 2020/12/7م، حيث تم المصادقة على مبلغ 369,672,782 دينار في ذمة شركة هاتف ليبيا.

شركة ليبيا للهاتف المحمول

تأسست الشركة بناء على قرار اللجنة الشعبية العامة سابقاً رقم (22) لسنة 2004م كشركة وطنية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة تتبع الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة، برأس مال مليار دينار بهدف إنشاء وتشغيل شبكة وطنية للهاتف المحمول، ومن خلال الفحص نورد الآتي:

- قيام الشركة بشراء عقار بمحلة النوفليين - شارع الشيخ بمدينة طرابلس بقيمة 88,000,000 دينار بدون الحصول على الموافقة المسبقة من ديوان المحاسبة، بالمخالفة للمادة (27) من اللائحة التنفيذية لقانون الديوان وبشأنه نورد الآتي:

■ قيام رئيس مجلس إدارة الشركة بإعداد كتاب رقم (ر.م.ا. 22/39) المؤرخ في 2023/7/6م موجه لديوان المحاسبة يطلب فيه الموافقة على شراء العقار وفقاً لنتائج اجتماع مجلس الإدارة بتاريخ 2023/6/13م ومحضر لجنة الترسية دون تسليمه للديوان.

■ بتاريخ 2023/7/7م تم إبرام عقد البيع مع مالك المبنى بقيمة 88 مليون دينار وسداد القيمة في نفس اليوم أي بعد يوم واحد فقط من كتابه المشار إليه.

- بلغت القيمة المدفوعة بالزيادة وفق فروقات قياس مساحة المبنى والأرض نحو 7,960,325 دينار متمثلة في 48.3 متر زيادة في مساحة الأرض عن مساحتها بالشهادة العقارية وبمبلغ 1,932,000 دينار وفق سعر المثلن العقاري للشركة، في حين كانت الفروقات بين تحديد مساحة مسقوف المبنى بين مكتب البنية للاستشارات وتقرير المثلن العقاري بالزيادة نحو 964.5 متر وبمبلغ نحو 6,028,125 دينار.

- الصرف في غير أغراض الشركة من خلال استمرار مساهمة الشركة السنوية بصندوق البر الذي قامت بتأسيسه منذ سنوات، وتحديث القيمة لتصبح بمبلغ 5 مليون دينار بموجب قرار الجمعية العمومية رقم (5) لسنة 2022م.

- بموجب القيد رقم (004-01-22/11) بتاريخ 2022/11/2م تبين قيام إدارة الشركة بالصرف في غير أغراض الشركة وذلك بتأجير مبنى إداري بالنوفليين لصالح حاضنة الأعمال ستريم ودفع قيمة الإيجار لمدة سنة مقدما من شهر 2022/4 حتى شهر 2023/4 بمبلغ 300,000 دينار.



- بموجب القيد رقم (109) لسنة 2022م تم منح عهدة مالية مؤقتة لرئيس وحدة الخدمات بالمناطق حاتم عثمان المغربي بقيمة 200,000 دينار بالمخالفة للائحة المالية للشركة.
- شراء سيارة نوع (نيسان باترول) لرئيس مجلس الإدارة بقيمة بلغت 433,000 دينار بتاريخ 2022/08/25م.
- بموجب القيد رقم (1/166) قامت إدارة الشركة بصرف كروت تعبئة للشركة القابضة - الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة بقيمة 1,065,000 دينار وذلك بناء على مراسلة وطلب الشركة القابضة بذلك.
- عدم وجود مصادقات ومطابقات على الأرصدة المدينة والدائنة بالإضافة لوجود أرصدة مرحلة منذ عدة سنوات ولم تطرأ عليها أي حركة خلال السنوات المالية موضوع الفحص، البعض منها بمبالغ كبيرة تزيد عن المليون دينار، الأمر الذي يتطلب من إدارة الشركة العمل على تسويتها وعدم الاكتفاء بترحيلها من سنة لأخرى ومنها:

البيان	الرصيد
وزارة الحكم المحلي	1,353,516
جمعية واعتصموا للأعمال الخيرية	203,403
Turkey – TURIS	203,918

- نصت المادة (50) من النظام الأساسي على إمكانية تولى رئيس مجلس الإدارة منصب المدير العام وذلك بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (7) لسنة 2018م، وقرار مجلس الوزراء لحكومة الوفاق الوطني لسنة 2018م بشأن تعديل الأنظمة الأساسية للشركات العامة وما في حكمها بما يتوافق مع أحكام هذا القرار.
- عدم قيام مجلس إدارة الشركة بتوجيه الإدارة التنفيذية لمعالجة الملاحظات الواردة بتقرير مكتب المراجعة الداخلية عن الربع الأول والثاني والثالث بشأن الانحرافات السلبية بالموازنة التقديرية.
- قيام إدارة الشركة بتشكيل لجنة الجرد لجرد أصول الشركة عن سنة 2022م، إلا أن حتى تاريخ إعداد التقرير لم يتم استكمال عملية الجرد.
- عدم قيام إدارة الشركة في الاخذ بالملاحظات الواردة من مكتب المراجعة الداخلية عن السنوات 2020-2021-2022م، وكذلك توجيهات مجلس الإدارة بشأن ضرورة العمل على إعداد الموازنة وفق اسس سليمة وصحيحة وعدم تضخيم الميزانية التقديرية.
- توسع الشركة في فتح حسابات جديدة، بمختلف فروع المصارف بالمدن فعلى الرغم من كثرة الحسابات المصرفية للشركة إلا أنها قامت بفتح عدد 6 حسابات مصرفية خلال سنة 2022م، بالإضافة إلى وجود العديد من المعلمات المرحلة من سنوات
- عدم القيام بإقفال وتسوية العهد المالية المؤقتة في نهاية السنة المالية 2022م.
- لم تقم إدارة الشركة بإعداد الموازنة التقديرية لبند المرتبات وفق أسس سليمة وواضحة، حيث تبين تجاوز إدارة الشركة في بند المرتبات وما في حكمها خلال



السنوات 2020-2021-2022م بالرغم من توجيهات مجلس إدارة الشركة بشأن العمل على عدم تضخيم الميزانية التقديرية.

- تأخر مصلحة الضرائب في إتمام إجراءات الربط الضريبي النهائي بالرغم من مراسلات الشركة المتكررة لمصلحة الضرائب بهدف تسوية المخصصات الضريبية للسنوات من 2011 إلى 2019م.

شركة ليبيا للاتصالات والتقنية

من خلال الفحص نورد الآتي:

- عدم تحصيل الشركة للصكوك التي أودعت بمصرف الجمهورية فرع ليبيا على الرغم من وجود إيصالات إيداع بذلك بعدد 10 صكوك مصدقة لصالح الشركة صادرة عن مصرف الجمهورية فرعي ابني وباب البحر بقيمة إجمالية قدرها 2,237,300 دينار وعدد 4 صكوك عادية صادرة من حساب عميل تم تسليمها لذات الفرع بقيمة 883,500 دينار على الرغم من تشكيل لجنة للتحقيق التي انتهت إلى تحديد الحساب المصرفي الذي حولت له وتبلغ جهات الاختصاص.
- قيام إدارة الشركة بالتعاقد لإتمام إجراءات الربط الضريبي النهائي عن سنوات معفية بموجب قرار اللجنة الشعبية سابقاً رقم (676) لسنة 2007م عن الفترة من 2007 وحتى 2011م وكتاب وزير المالية رقم (م.ج469) المؤرخ في 2012/9/24م بشأن استمرار الإعفاءات الضريبية حتى 2013م بالإضافة للتعاقد بالتكليف المباشر وبأسعار مبالغ فيها مع مكتب (ف.ع.ال) بمبلغ 100,000 دينار عن كل سنة مالية عن السنوات من 2007م وحتى 2013م.
- على الرغم من امتلاك الشركة لما يزيد عن 209 سيارة منها عدد 188 سيارة موديل ما بعد 2019م إلا أن إدارة الشركة قامت بتوقيع عقود إيجار مركبات شهرياً مما يكبد الشركة مصروفات على النحو التالي:
 - عقد رقم (hr-044-22) بقيمة 100,900 دينار لعدد 20 مركبة آلية مع السائقين.
 - ملحق عقد رقم (hr-044-22) بقيمة 19,900 دينار لعدد 4 مركبة آلية مع السائقين.
 - تعديل عقد رقم (hr-010-22) بقيمة 9750 دينار لعدد 3 مركبة آلية مع السائقين.
 - عقد رقم (hr-008-22) بقيمة 5500 دينار لعدد 2 سيارات مع السائقين.
- التوسع في صرف العهد وفق القرار الصادر من رئيس مجلس الإدارة رقم (31) من سنة 2020م بشأن إعادة تنظيم العهد المستديمة وآلياتها في الشركة، حيث ظهر رصيد من خلال كشوفات ميزان المراجعة بالأرصدة مبلغ وقدره 3,130,625 دينار بالإضافة إلى رصيد للعهد غير المقفلة بقيمة 3,371,155 دينار.
- عدم قيام إدارة الشركة بتعديل مدة عمل الشركة بمستخرج السجل التجاري وتعديل قيمة رأس المال المدفوع بإثبات الجزء المدفوع من شركة الاتصالات القابضة والبالغ 43,000,000 دينار بناءً على محضر اجتماع الجمعية المنعقد



بتاريخ 2013/3/24م وذلك لسداد رسوم تراخيص بقيمة 25,000,000 دينار على دفعتين عن سنتي 2012، 2015م ودفع مبلغ 18,000,000 دينار من قيمة رأس المال عن سنة 2016م للشركة والتي لازالت تظهر كأرصدة دائنة لصالح الشركة القابضة.

- قصور الجمعية العمومية في اعتماد القوائم المالية المتأخرة من سنة 2008م وحتى 2013م والمعتمدة من قبل ديوان المحاسبة فضلاً عن عدم اعتماد اللائحة المالية ولائحة العقود والمشتريات.
- عدم قيام إدارة الشركة باتخاذ الإجراءات والمعالجات المحاسبية اللازمة حيال رصيد المخزون الراكد والبالغ 30,799,413 دينار بالإضافة لعدم إجراء المطابقات اللازمة ما بين الرصيد الفعلي والرصيد الدفترى وعدم تقييمه ضمن لجان الجرد.
- عدم اتخاذ أي إجراءات لتسوية الأرصدة المدينة للجهات التي تم حلها وانتهى شكلها القانوني ولازالت تظهر ضمن كشوفات الميزانية ومرحلة من سنوات سابقة.
- عدم دقة رصيد المشروعات الظاهر ضمن كشف ميزان المراجعة بالأرصدة والبالغ قيمته 144,349,184 دينار وذلك لعدم وجود بيانات كافية بالإدارة المالية فيما يتعلق بالمشاريع ومن ذلك مشروع توريد وتركيب منظومات الطاقة الشمسية لعدد 25 موقع وبنسبة إنجاز 80% في 2022/12/31م.



الفصل التاسع عشر: قطاع الصحة

بلغت جملة المبالغ المحالة للقطاع الصحي خلال عام 2022م نحو 7,362,368,363 دينار على أبواب الميزانية وفق الجدول التالي:

المسيل	البيان
3,350,439,742	المرتبات وما في حكمها
1,474,271,683	المصروفات التشغيلية
38,006,944	المتفرقات
1,774,999,994	الدعم
350,000,000	العلاج بالخارج
204,000,000	العلاج بالداخل
170,650,000	بند التحسين
7,362,368,363	المجموع

وفيما يلي أدناه جدول تفصيلي يبين عمليات التمويل وتسييل الأموال لوزارة الصحة والجهات التابعة خلال العام 2022م:

الجهة	الباب الأول	الباب الثاني	الدعم	المتفرقات
ديوان وزارة الصحة	21,600,330	162,000,000	0	2,569,764
مكتب الصحة بالمناطق	1,671,778,244	10,000,000	0	0
العلاج بالخارج	0	350,000,000	0	0
العلاج بالداخل	0	204,000,000	0	0
تحسين الخدمات الصحية	0	167,150,000	0	0
جهاز الإمداد الطبي	8,395,137	4,500,000	1,774,999,994	0
مركز الطب الميداني والدعم	25,181,341	60,000,000	0	5,000,000
المركز الوطني لمكافحة الأمراض	25,235,727	4,000,000	0	0
جهاز خدمات الإسعاف والطوارئ	17,454,362	6,000,000	0	0
جهاز الإسعاف الطائر	35,322,179	13,750,000	0	25,000,000
الهيئة الوطنية لزراعة القرنية	1,109,293	600,000	0	0
الهيئة الوطنية لزراعة الاعضاء	3,572,960	10,400,000	0	0
المجلس الصحي العام	150,000	300,000	0	0
مجلس التخصصات الطبية	1,244,617	400,000	0	0
المجلس الوطني لتحديد المسؤولية	789,980	175,000	0	0
مجلس عمادات التدريب الطبي	150,000	200,000	0	0
المركز الوطني لتطوير النظام الصحي	110,000	400,000	0	0
مركز المعلومات والتوثيق الصحي	421,049	500,000	0	0
مؤسسة الرعاية الصحية	972,788	900,000	0	0
مركز تنمية القوى العاملة الطبية	1,041,667	250,000	0	0
المركز الوطني للأطراف الصناعية	500,000	4,250,000	0	0
مركز اعتماد المؤسسات الصحية	150,000	175,000	0	0
المستشفيات التعليمية	863,925,582	231,560,016	0	0
المستشفيات العامة والمركزية	145,805,714	33,716,667	0	0
المستشفيات والمراكز التخصصية	62,781,384	16,400,000	0	0
المختبرات الطبية ومصارف الدم	26,461,495	7,175,000	0	0
المستشفيات القروية	324,391,763	82,668,334	0	0
المراكز العلاجية	135,078,078	73,135,000	0	0
العيادات المجموعة وعيادات الأسنان	84,475,804	27,000,000	0	0
مستشفى الطب الوقائي - معيتقة	7,750,000	6,666,666	0	0
جهاز دعم وتطوير الخدمات العلاجية	4,468,961	-	0	3,000,000
مركز مصراته الطبي	-	-	0	2,437,180
الإجمالي	3,350,439,742	1,474,271,683	1,774,999,994	38,006,944



وزارة الصحة

نظام الرقابة الداخلية

- التهرب الضريبي الواضح لأغلب الشركات الموردة، حيث تبين أن أغلب الشركات معفاة من الضريبة وبعضها مقدمة شهادة اثبات سداد ضريبي بالخسارة، وفي ذات الوقت يتضح تكليف ذات الشركات بتنفيذ أعمال بمبالغ تصل إلى الملايين دون توفر مبالغ مالية لها.
- تقصير المراقب المالي في الإشراف على القسم المالي بالمخالفة للفقرة (6/5) من المادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إعداد وتوثيق الاحتياج الفعلي للمرافق والمؤسسات الصحية والوقوف الفعلي المباشر عليه لتحديد بدقة وفقاً للكميات الفعلية والمواصفات الفنية المناسبة من قبل إدارة الصيدلة والمعدات والمستلزمات الطبية بالوزارة والمختصة بهذا الشأن.
- إغفال الوزارة مسك سجل خاص للأصول الثابتة بالمخالفة للمنشور رقم (11) لسنة 2018م الصادر عن رئيس الديوان.
- تأخر الوزارة في اعداد الحساب الختامي، حيث تبين أن آخر حساب ختامي تم إعداده سنة 2012م بالمخالفة للمادة (23) من قانون النظام المالي للدولة.
- إغفال الوزارة تطبيق المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن فيما يتعلق بالعهد المالية المصروفة ولم يتم تسويتها حتى نهاية السنة والاكتفاء بترحيلها من سنه إلى أخرى.
- التوسع في صرف المكافآت للعاملين دون بيان الأعمال المكلفين بها فضلاً عن عدم وجود معايير تحدد قيم المكافآت.
- عدم القيام بختم جميع أذونات الصرف ومرفقاتها (بختم صرف) لضمان عدم تكرار صرفها مرة أخرى، بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بمعالجة المواضيع المتعلقة بالإيجارات وذلك باستكمال تنفيذ المشروعات المتوقفة وشغلها والتي بدورها تساهم في الحد من التكاليف الزائدة عن الحاجة بدلاً من الارتكان إلى الإيجارات.
- قيام وزير الصحة المكلف ونائب رئيس مجلس الوزراء بإصدار قرارات بتخصيص مبالغ دون وجود مخصصات.
- القيام بصرف مبالغ كمكافآت لمساعد المراقب المالي بالوزارة خصماً على بند مكافآت لغير العاملين، الأمر الذي يستوجب عدم تحميل أي مصروفات للمراقب المالي على الوزارة المختصة بالإضافة إلى سداد قيمة إيجار للمعني ومنحه علاوة سفر ومبيت حيث إن أي امتياز للمراقب المالي أو مساعديه يفترض أن يكون من ضمن مخصصات وزارة المالية أو مخصصات محالة للمعنيين بالخصوص.



- وجود اعتمادات مستندية مفتوحة منذ سنوات سابقة دون القيام باتخاذ الإجراءات القانونية حيالها وذلك من حيث ترجيعها أو إلزام اصحاب تلك الاعتمادات بالتقيد بالعقود المبرمة مع الوزارة.
- لم يتم إتباع الآلية الصحيحة لتوقيع العقود لمن هم من ذوي اختصاصات وخبرات عالية وحملة الشهادات العليا بمراكز العزل خاصة في ظل وجود قصور في ضوابط تحديد مكافآت العزل مع عدم تحديد العدد الواجب توافره من العناصر الطبية داخل المراكز.
- افتقار بعض المعاملات المالية إلى المستندات المؤيدة لعملية الصرف فضلاً عن إغفال استيفاء بعض البيانات الأساسية بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية الحسابات والمخازن.

الاموال المسيلة والمصروفات الفعلية

البيان التالي يوضح المسيل والمصرف لحسابات الوزارة عن السنة 2022م من واقع تقرير إيرادات ومصروفات الوزارة حتى تاريخ 2021/12/31م:

اسم الحساب	المبالغ المسيلة	المصروفات الفعلية
الباب الأول	11,569,000	11,456,392
الباب الثاني	182,000,000	181,248,757
بند التحسين	19,650,000	19,650,000
العلاج بالداخل	104,000,000	125,693,107
الإجمالي	317,219,000	338,048,256

علاوة السفر والمبيت

بلغت المبالغ غير المقفلة على سلف السفر والمبيت من سنة 2020 إلى 2022م مبلغ 1,050,610.426 دينار حسب البيان التالي:

السنة المالية	إجمالي قيمة السلف	المبالغ التي تم تسويتها	المتبقى
2020	40,730	-	40,730
2021	509,181	40,044	469,137
2022	977,868	432,026	545,842
الإجمالي	1,527,780	472,070	1,055,710

- ومن خلال الاطلاع على قيمة السلف على علاوة السفر والمبيت الغير مقفلة يتضح ضعف الوزارة في متابعة المبالغ المصروفة للموظفين والمسؤولين بالوزارة كعلاوة سفر ومبيت وإذا ما تم مقارنة ما تم صرفه نسبة للمبالغ التي تم تسويتها يتبين 70% من المبالغ مما يستوجب ضرورة اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها وعدم صرف أي مبالغ تتعلق بسلف السفر والمبيت لموظفين سبق وأن صرفت لهم مبالغ ولم تسوى وتطبيق اللائحة فيما يتعلق بمصروفات السلف وتحميلها على المستفيدين.

- التوسع في مصروفات بعض البنود خاصة فيما يتعلق بمصروفات السفر والمبيت، حيث بلغت المصروفات خلال العام 2022م 6,935,046 دينار أي ما يعادل ما نسبته 57% من المبالغ المسيلة وما نسبته 33% من إجمالي مصروفات الباب الثاني حيث تم تغطية العجز في مصروفات البند بناءً على قرار المناقلة الصادر من



رئيس مجلس الوزراء بشأن إجراء مناقلة بالمخالفة للقانون المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن شروط إجراء المناقلة.

مصروفات سنوات سابقة

- استنزاف المبالغ المسيلة للحساب في مصروفات سنوات سابقة حيث بلغت مصروفات البند مبلغ 8,541,340 دينار أي ما يمثل ما نسبته 41% من المبالغ المسيلة للحساب وأن التجاوز في البند تم تغطيته بموجب المناقلة المذكورة، حيث تمت إضافة مبلغ 6,450,000 دينار حيث كان يفترض صرف هذه المبالغ في الاحتياجات العاجلة والتي تساهم في تغطية الاحتياجات التي تساهم في رفع الإنتاجية.
- تظهر عينة الفحص لعدد 7 أذون صرف بقيمة 411,950 دينار ضعف التعزيز المستندي فضلاً عن إغفال استيفاء بعض البيانات الأساسية لعدد من أذونات الصرف المتمثلة في صرف (بدل صك) بالمخالفة للمادتين (99) و(100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مكافآت لغير العاملين

بلغت مصروفات البند مبلغ 1,632,708 دينار، وقد تبين بشأنها تحميل بند أتعاب لغير العاملين بمصروفات تمثل مكافآت شهرية مقطوعة وبقيم مختلفة مقابل عقود متعاونين لفرقة أمنية لأمن الوزير تابعين لوزارة الداخلية (دون وجود ما يفيد النذب أو إحالة تفويض من وزارة الداخلية) بمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، بالإضافة إلى تحميل البند بمصروفات سنوات سابقة تمثل مكافآت مالية شهرية بقيمة وبقيم مختلفة لعدد من أفراد الأمن والذين تم فيه تكليفهم للعمل بمكتب الأمن لمراقبة الكاميرات، وقد تم الاستناد في الصرف بموجب قرارات الوزير ذات الأرقام: (132) لسنة 2022م، و(397) لسنة 2022م، ومن الأمثلة علي ذلك:

رقم الإذن	التاريخ	المبلغ
17 إلى 20	2022/8/9	9000
21 إلى 26	2022/8/2	30,000
6/29	2021/8/10	14,600
8/21	2021/8/15	7,300
7 إلى 15	2022/8/2	55,333
31 حتى 48	2022/6/8	23,000
30 إلى 50	2022/8/9	104,000

عقود المتعاونين

من خلال فحص ومتابعة بعض العقود تبين قيام الوزارة بالتعاقد مع مجموعة من المتعاونين بعقود تصل لسنة كاملة وقد تراوحت القيمة التعاقدية الشهرية ما بين 800 وحتى 2900 دينار لوحظ عدم بيان بعض التفاصيل بالعقود مما يعد مخالفاً للمادة (7) للقانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني، وقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م ولائحته التنفيذية.



مكافآت العاملين بجائحة كورونا

من ضمن القيمة المسيلة للباب الثاني مبلغ وقدره 150,000,000 دينار تمثل مكافآت العاملين لمجابهة جائحة كورونا، وفيما يلي جدول تفاصيل أوجه الصرف:

البيان	القيمة الإجمالية
مراكز العزل	76,498,530
وحدات الرقابة الصحية الدولية	5,519,345
اللجنة الاستشارية العليا العلمية	844,750
فرق الرصد والتقصي	38,100,216
فرق الدعم	848,000
مكافآت المراجعين الماليين والعاملين بالشؤون الإدارية	1,105,500
مركز البحوث والتقنيات الحيوية	1,416,500
مراكز الفلترية	22,445,878
مخازن كورونا	135,500
مختبرات PCR	2,272,360
الإجمالي	149,186,579

وفي شأنها نورد الآتي:

- ازدواجية صرف مكافآت العاملين بمراكز العزل والفلترية لذات الشخص على وظيفتين مختلفتين وذلك عن طريق ادراج بيانات مختلفة في نفس رقم الحساب ولنفس الرقم الوظيفي.
- صرف مبالغ مالية لبعض الأشخاص بقيم أكثر مما يستحقونه من مكافآت.
- القيام بصرف مكافآت مالية لبعض الأشخاص ليس لهم علاقة وظيفية فضلاً عن عدم وجودهم بكشوف المناوبات الأصلية المقيدة بالجهات مما ترتب عليه صرف مبالغ بدون وجه حق وتحقيق مكاسب للغير والتصرف في المال العام بالمجان بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم التقيد بالسعة السريرية لبعض مراكز العزل والفلترية والتسكين الوظيفي بأكبر من الاحتياج المحدد بقرار المجلس الرئاسي رقم (44) لسنة 2021م مما ترتب عليه تضخيم قيمة مكافآت العاملين بمراكز العزل والفلترية.

حساب الطوارئ رقم (0031)

بلغت قيمة رصيد حساب الطوارئ في 2022/1/1م مبلغ 641,594,562 دينار، أنفق منها مبلغ 591,842,818 دينار خلال العام، وتم استخدامها في مقابلة توريدات مشغلات ومعدات طبية ومصانع الأكسجين، والجدول التالي يبين تفصيل تلك النفقات:

البيان	القيمة
لصالح شركة مرسيليا مقابل خدمات نظافة	44,647,500
مقابل 40% من قيمة تكاليفات جائحة كورونا	94,041,000
مقابل تكاليفات توريدات عن سنوات سابقة	72,949,825
مقابل توريد مصانع الأكسجين	119,000,000
توريد الأدوية والمعدات والمستلزمات الطبية وتعبئة الأكسجين والاسطوانات	236,988,019
قيمة لطب الطوارئ والدعم	20,000,000
فرق سعر الصرف لتنفيذ الاعتماد المستندي	4,216,474



- القيام بصرف مبلغ 44,647,500 دينار بإذن الصرف (11/35) لصالح شركة مرسيليا مقابل خدمات النظافة وصرفها خصما من القيمة المخصصة لمشغلات جائحة كورونا دون وجود مخصص للنظافة والتعقيم.
- القيام بالتصرف في بلغت 94,041,000 دينار تمثل سداد 40% من قيمة التزامات بلغت 235,075,399 دينار الخاصة بتوريدات مجابهة جائحة كورونا لصالح عدد 99 شركة التي تم ترتيبها عن أعمال لجنة المشتريات الخاصة لمجابهة جائحة كورونا المشكله بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (267) لسنة 2020م.
- القيام بصرف مبالغ مالية على قوة القيمة المخصصة لبند مشغلات جائحة كورونا بقيمة 72,949,825 دينار على عدد 21 معاملة لشركات مقابل تكاليفات توريد معدات طبية وأدوية ومستلزمات طبية لمجموعة من المستشفيات والوحدات والمراكز الطبية بالبلديات دون وجود أسس ومعايير واضحة وإجراءات ضبطينة محكمة، وفيما يلي بيان بمراكز العزل والمستشفيات:

الوحدة المستفيدة	الشركة المنفذة	القيمة	الوحدة المستفيدة	الشركة المنفذة	القيمة
مستشفى جردينة القروي	الأنامل الطبية	4,962,250	مركز العزل برج الأمل	الملكية الليبية	4,566,750
مستشفى جردينة القروي	المنصور الطبية	4,838,500	مركز العزل برج الأمل	إيليت فارما	4,704,500
مستشفى جردينة القروي	المنصور الطبية	4,171,950	مركز العزل برج الأمل	ميديكال الطبية	3,421,840
مستشفى بومريم القروي	الأنامل الطبية	3,403,975	مركز العزل برج الأمل	العالمية الطبية	1,954,400
مستشفى بومريم القروي	الأنامل الطبية	3,324,275	مركز العزل برج الأمل	الترياق الطبية	4,897,500
مستشفى بومريم القروي	الأنامل الطبية	4,620,300	المستشفى قورينا التعليمي	المنصور الطبية	2,731,300
مستشفى عطية الكاسح بالكفرة	التورمالين الطبية	814,400	المستشفى قورينا التعليمي	المنصور الطبية	3,994,410
مركز بيت تامر لغسيل الكلى	الأنامل الطبية	4,966,580	مركز البيضاء الطبي	الهبة الطبية	4,721,000
وحدة الرعاية الصحية الكراوة بالقره بولي	عاصمة الأمراء	1,802,670	مستشفى المقرن القروي	أطلانتس	3,937,425
مستشفى بني وليد العام	لتورمالين للمعدات	638,000	مراكز عزل بمدينة طرابلس	التورمالين للمعدات	3,243,350
			مستشفى الجميل العام	التورمالين للمعدات	1,229,450

بند تحسين الخدمات العلاجية

البيان	القيمة
المبالغ الواردة إلى حساب التحسين بالوزارة	19,650,000
المبالغ المصروفة مباشرة من وزارة المالية للمستشفيات والمراكز الطبية	150,000,000
الإجمالي	169,650,000

تم صرف المبلغ الوارد إلى حساب التحسين بالوزارة والباقى قيمته 19,650,000 دينار إلى كل من:

البيان	القيمة
مستشفى طرابلس الجامعي	17,000,000
مستشفى العيون	2,000,000
جهاز الإمداد الطبي	650,000
الإجمالي	19,650,000

لوحظ بشأنها الآتي:



- تم صرف المبلغ 150,000,000 دينار لعدد 52 جهة من حسابات وزارة المالية بشكل مباشر دون توسيط حساب التحسين، حيث يعتبر هذا البند خاص بالوزارة مما يصعب معه إحكام الرقابة على متابعة عمليات الصرف وإجراء التسويات اللازمة.
- عدم تقيد الوزارة بملاحظات الديوان الخاصة ببند التحسين عن سنة 2021م وتلافي ذلك باتخاذ الإجراءات الكفيلة للتنفيذ بالشكل المطلوب.
- عدم تقيد مدير إدارة الميزانية بكتاب مدير الإدارة العامة للرقابة على القطاعات الخدمية بديوان المحاسبة رقم (19-3099) المؤرخ في 2022/05/24م بشأن عدم صرف مبالغ مباشرة من بند التحسين.
- عدم إحالة المبالغ الخاصة بالاستقطاعات الضريبية إلى الجهات المعنية.
- تم تسييل المبالغ بناءً على تعليمات وزير الصحة المكلف بموجب رسائل تخصيص فردية والبعض الآخر تم بناءً على الكشف المحال من وكيل وزارة الصحة لوزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء، على الرغم من صدور القرار رقم (238) لسنة 2022م بشأن توزيع المخصصات الخاصة ببند التحسين على المستشفيات والمراكز الصحية حسب معدلات الأداء والأهمية النسبية، وفي شأن ذلك لوحظ ما يلي:
 - قيام وكيل وزارة الصحة بإعداد كشف يتضمن توزيع مخصصات البند دون العرض على اللجنة المشكلة بالقرار المذكور وتم إحالة الكشف لوزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء لغرض الاعتماد دون اعتماد وزير الصحة.

التكليفات المباشرة والتوريدات

- انتهاج وزارة الصحة أسلوب التكليف المباشر دون غيره من طرق التعاقد، وبدون توافر التغطية المالية لمواجهة النفقات المترتبة على تلك التكليفات، بالمخالفة لنص المادتين (9، 11) من لائحة العقود الإدارية.
- قيام وزارة الصحة بإصدار العديد من التكليفات المباشرة خلال فترة وجيزة خلال شهري 11-12، كما هو مبين بالجدول مع نهاية السنة المالية 2021م بما يفيد بأنه تم تحميل السنة المالية بما يخصها من مصروفات بالمخالفة بالإضافة إلى مخالفة المادة (6) من لائحة العقود الإدارية ودون تغطية مالية بمخالفة أحكام المادة (11) من ذات اللائحة المشار إليها أعلاه، بالإضافة إلى مخالفة المادة (21) من القانوني المالي الدولي ولأحكام المادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام وزير الصحة بإحالة العديد من مستندات الصرف المتعلقة بتوريد مصانع الأكسجين وتوريدات أدوية ومستلزمات طبية لغرض صرفها من حساب الدعم بجهاز الإمداد الطبي، الأمر الذي ترتب عليه تحميل ميزانية جهاز الإمداد الطبي بتوريدات تمت عن طريق وزارة الصحة في عدم قدرة الجهاز في توفير كافة الاحتياجات من الأدوية والمستلزمات الطبية المفترض أن تقوم بتوريدها وفقاً للمخصصات المالية المحالة إليه، ومنها على سبيل المثال:




البيان	القيمة
توريد مصانع الأكسجين	29,150,000
أدوية وما في حكمها	25,698,665
مستلزمات ومعدات طبية	34,698,665
تعلية مبالغ لحساب الودائع والأمانات مقابل تكاليف مباشرة	346,000,000
التزامات المنطقة الشرقية والغربية	604,000,000

وفي شأنها نورد الآتي:

- أن معظم أذونات الاستلام تمت عن طريق مدراء الخدمات الصحية بالمخالفة لأحكام المادتين (127، 130) من لائحة العقود الإدارية ونص المادة (245) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن التي تقتضي ضرورة تشكيل لجنة فنية مختصة يعهد إليها باستلام الأصناف المتعاقد عليها أو أن يتولى مدير المخازن بالجهة المتعاقد معاينة الأصناف الموردة وتحرير محضر من نسختين يبين فيه بكل دقة ما اتخذ من إجراءات لمعاينة الأصناف الواردة وإحالة المحضر إلى رئيس المصلحة متضمناً التوصية بالاستلام أو الرفض.
- المبالغة الشديدة في أسعار كافة التكاليف بلغت في بعضها ما يقارب نسبة 1000% عن السعر الحقيقي للخدمات المقدمة من قبل الشركات المكلفة بها.
- القيام بإصدار العديد من أذونات الصرف دون استيفاء الدورة المستندية لها.
- عدم وجود ما يفيد بأن المواد الموردة والمهمات قد وردت وسجلت بالمخازن.
- تم الاعتماد على إصدار التكاليف المباشرة بشأن توريد المستلزمات والتجهيزات الطبية بناءً على ما يرد من المستشفيات والمرافق الصحية دون إحالة هذه الترسيات للجان العطاءات أو الإدارات الفنية المختصة.
- محاضر الترسية والمشتريات تمت عن طريق الخدمات الصحية بالمناطق، مع ملاحظة أن معظم أذونات الاستلام تمت عن طريق مدراء الخدمات الصحية وبعضها عن طريق أمين المخازن مع ملاحظة عدم ذكر الاسم على إذن استلام المخازن.
- تراكم الالتزامات على وزارة الصحة وترحيلها من سنة لأخرى وبدون وضع ضوابط دقيقة للتوريدات التي تتعلق بكل سنة مالية مع ما هو مخصص لها ووضع برنامج لتلك الديون القديمة وإشراك وزارتي الصحة والمالية في عملية معالجتها وتسويتها، حيث بلغت الالتزامات للتكاليف المباشرة ما يقارب 2 مليار دينار.
- القيام بتوريد أجهزة ومعدات وبقيم مبالغ فيها لبعض المرافق الصحية والتي تبين تكديسها في المخازن لفترات طويلة وبدون الاستفادة منها، مما يعني القيام بتوريد أجهزة ومعدات دون وجود احتياج فعلي بالإضافة إلى غياب التحديد للمواصفات الفنية للتوريدات.
- قيام وزارة الصحة بصيانة المباني وتجهيز مركز عزل جنزور بكافة الاحتياجات الضرورية والتي كلفت بعشرات الملايين، إلا أنه لم يتم افتتاح المركز حتى تاريخه مما يشكل إهدار للمال العام والإضرار به.
- صرف مبالغ طائلة لتوريد مصانع الأكسجين تجاوزت قيمتها 150 مليون دينار تبين في شأنها عدم الاستفادة منها حيث أن أغلبها متوقفة عن العمل.



من خلال فحص عينة من الاعتمادات بوزارة الصحة وعددها 11 اعتمادات بقيمة إجمالية 29,947,185 يورو، ظهرت بها العديد من المخالفات المرتكبة دون اتخاذ الوزارة لأي إجراءات تحول دون تكرارها، مما يشير إلى أن القائمين على إدارة ملف الاعتمادات طرف رئيسي في تلك المخالفات بالتواطؤ مع الشركات الموردة، والشكل التالي يوضح تكرار تلك المخالفة:



ولعلى أبرز الملاحظات هي ما يلي:

- وفق الاعتماد المستندي رقم (101LINF203571501) بقيمة 2,956,940 يورو لصالح شركة (Hcare Limited) فإن عدد الأصناف الموردة هي 22 صنف، في حين أن عدد الأصناف المذكورة بالفاتورة هي 38 صنف، وقيمة ما لم يتم توريده 2,149,620 يورو أي ما نسبته 73% من إجمالي قيمة الفاتورة.
- وفق الاعتماد المستندي رقم (101LINF203662003) بقيمة 2,898,000 يورو لصالح شركة (Mednostic Limited) فإن المبالغة في الأسعار وصلت لنسبة زيادة تقدر 370%.
- وفق الاعتماد المستندي رقم (101LINF203662004) بقيمة 2,106,000 يورو لصالح شركة (Cpplimited) فإن الأصناف بالكامل لم تورد.
- وفق الاعتماد المستندي رقم (101LINF203620004) بقيمة 2,875,000 يورو لصالح شركة (Hcare Limited) فإن قيمة الأصناف غير الموردة 1,835,000 يورو أي أن نسبة ما لم يتم توريده 64%.
- وفق الاعتماد المستندي رقم (101LINF203571504) بقيمة 2,956,940 يورو لصالح شركة (Hcare Limited) فإن قيمة الأصناف غير الموردة 1,927,272 يورو أي بنسبة ما لم يتم توريده 65%.



- وفق الاعتماد المستندي رقم (LINF193630001101) بقيمة 4,132,960 يورو لصالح شركة (ALITKANE) فإن قيمة الأصناف غير الموردة بلغت 2,262,898 يورو بنسبة 55% من قيمة الاعتماد، بالإضافة للمبالغة في الأسعار حيث وصلت الزيادة لقيمة 892,300 يورو.

متابعة تكاليفات وزير الصحة للشركات

(ASSADA – Hcare – Mednestic LTD – Alshajura)

قيام وزير الصحة بحكومة الوحدة الوطنية (ع.م.ال) بإصدار عدد من التكاليفات لمجموعة من الشركات بقيمة إجمالية بلغت 67,209,912 يورو، وذلك لغرض توريد مشغلات معامل مجابهة فايروس كورونا لعدد 5 شركات وهي كالتالي:

رت.	اسم الشركة	رقم التكاليف	تاريخ التكاليف	قيمة التكاليف باليورو
1	ASSADA	29	2021/07/28م	16,817,743
2	Hcare	30	2021/07/28م	27,054,615
3	Mednestic	26	2021/07/28م	11,418,432
4	Alshajura	25	2021/07/28م	9,678,817
5	الصدى	52	2021/08/04م	2,240,304
الإجمالي				67,209,911

ومن خلال مراجعة وفحص التكاليفات الصادرة للشركات المذكورة أعلاه، تبين وجود عدد من المخالفات والملاحظات التي شابت هذه التكاليفات ومنها:

- قيام وزير الصحة (ع.م.ال) بالتكليف المباشر لهذه الشركات بالمخالفة للائحة العقود الإدارية ودون وجود عروض أو مناقصات لهذه التكاليفات، بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- الارتفاع الشديد في أسعار أغلب الأصناف المذكورة عن الأسعار المحلية والدولية، بالمخالفة للمادة (14) من لائحة العقود الإدارية.
- قيام وزير الصحة بتكليف هذه الشركات بتوريد مشغلات معامل لمجابهة فايروس كورونا بعملة غير عملة الدينار الليبي بالمخالفة للمادتين (47) و(48) من القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف.
- بعض التوريدات والأصناف الواردة بالتكاليفات تم توريدها بتاريخ سابق لتاريخ التكاليفات الصادرة من وزير الصحة.
- حسب بوالص الشحن فإن كافة التوريدات موردة باسم شركة الصدى وليست بأسماء باقي الشركات التي تم تكليفها.
- قيام شركة الصدى بالتهرب من دفع الرسوم الجمركية عن طريق تقديمها لمستندات مزورة متمثلة في (الفاتورة، شهادة المنشأ، قائمة التعبئة) للمركز الجمركي مطار معيتيقة، كما لوحظ عدم قيام أعضاء الجمرك ببذل العناية المهنية اللازمة، حيث أن الرسوم الجمركية المدفوعة على بعض الإقرارات أقل بكثير من قيمة الرسوم الجمركية الفعلية، مما أدى إلى استيلاء الشركة على أموال عامة بطرق غير مشروعة.



- قيام لجان المطابقة والاستلام المشكلة من مركز بحوث التقنيات الحيوية، ووزارة الصحة، ومندوبي الشركات، بالتوقيع بالاستلام والمطابقة للتوريدات والأصناف الواردة بالتكليفات دون بذل العناية اللازمة للتأكد من مطابقتها الفعلية للأصناف المستلمة، حيث إن ما تم توريده من الأصناف الواردة بالتكليفات بلغ فعلاً ما قيمته 27,227,839 يورو، في حين أن قيمة التكليفات الصادرة للشركات المذكورة ومطالبات السداد بلغت 67,209,912 يورو، أي أن نسبة التوريد الفعلية بلغت 40% من قيمة التكليفات فقط، وما لم يتم توريده بلغ نحو 39,982,073 يورو، الأمر الذي أدى إلى الإضرار بشكل كبير بالأموال والمصلحة العامة، وتكبيد خزينة الدولة مبالغ مالية كبيرة، وحصول هذه الشركات على أموال بطريقة غير مشروعة.
- إصدار عدد من التكليفات بقيمة 31,569,700 دينار لصالح شركات محلية لتوفير مشغلات المعامل على أن يتم تسليمها إلى مخازن مركز بحوث التقنيات الحيوية لوحظ حولها ما يلي:

- قيام اللجنة الاستثنائية للمشتريات بالتكليف المباشر دون إجراء ممارسة أو مناقصة.
- أن إدارة كافة الشركات المحلية وكذلك الشركات الأجنبية، (- ASSADA - Hcare - Mednestic LTD - Alshajura - الدلتا الدولية - ليبيا التقدم - الوطنية الدولية المحدودة - الصدى للمعدات الطبية - أكمم للتقنية الطبية - بلسم التعافي - الإبداع للخدمات الطبية) تتم من قبل (ح.ع.ال.ا).
- قامت اللجنة بإصدار عدد 3 تكليفات يوم 2021/12/17م، بالرغم من أنه يوم عطلة رسمية بالدولة الليبية.
- قام مركز بحوث التقنيات الحيوي باستلام جميع الأصناف الواردة بالتكليفات والتأكد من مطابقتها للموصفات الفنية المتفق عليها، وهذه الأصناف هي نفسها الأصناف الموردة من قبل الشركات الأجنبية سابقاً.

المستشفيات العامة

يوضح الجدول التالي إجمالي المبالغ المسيلة لعدد 334 من المستشفيات التعليمية والتخصصية والقروية:

الإجمالي	المتفرقات	الباب الثاني	الباب الأول	التطور خلال ثلاث سنوات			الجهة
				20م	21م	22م	
948,003,792	0	231,560,016	863,925,582	44	45	34	المستشفيات التعليمية
159,531,644	2,437,180	33,716,667	145,805,714	25	24	28	المستشفيات العامة والمركزية
68,308,847	0	16,400,000	62,781,384	13	13	12	المستشفيات والمراكز التخصصية
309,579,551	0	82,668,334	324,391,763	132	128	113	المستشفيات القروية
208,213,078	0	73,135,000	135,078,078	76	69	56	المراكز العلاجية
111,475,804	0	27,100,000	84,475,804	38	38	34	العيادات المجمع وعيادات الاسنان
29,304,581	0	7,175,000	26,461,495	16	17	12	المختبرات الطبية ومصارف الدم
1,834,417,297	2,437,180	656,025,997	1,202,613,654	344	334	289	المجموع



- من خلال متابعة القرارات الصادرة من مجلس الوزراء تبين للديوان قيام مجلس الوزراء بإصدار العديد من القرارات المتعلقة بإنشاء وترفيح المستوصفات والعيادات المجمعمة والمراكز الصحية إلى مستشفيات قروية، ولوحظ بشأن إصدارها مخالفتها لما ورد بنصوص اللائحة التنفيذية رقم (654) لسنة 1975م للقانون رقم (106) لسنة 1973م بشأن إصدار القانون الصحي والتي تم فيها إيضاح الشروط والمواصفات الواجب توفرها في المؤسسات العلاجية ومباني المستشفيات، حيث جاء بنص المادة (360) من اللائحة المشار إليها بأنه: "لا يجوز إنشاء مؤسسة علاجية إلا بعد الحصول على ترخيص من وزير الصحة..." ويشترط فيها توفر المواصفات بمباني المستشفيات، والعديد من الاشتراطات اللازمة لإنشاء المؤسسة العلاجية والتي يجب أن تراعى فيها المكان المراد إنشاء المؤسسة عليه ومساحة الأرض وموقعها وتصميم البناء وطريقة مد المؤسسة بالمياه النقية وطريقة الصرف الصحي للمجاري والمخلفات الطبية وغيرها من المواصفات، ناهيك عن أن إصدارها يتطلب أن تكون ذات ذمة مالية مستقلة وتحتاج إلى الموارد والإمكانيات المادية والبشرية مما ترتب عليه التوسع في الهيكل التنظيمي لهذه المؤسسات وزيادة الإنفاق الحكومي دون جدوى وفاعلية دون وجود خدمات مقابل هذا الإنفاق.

- علي الرغم من تكليف لجنة من قبل وزير الصحة المكلف بموجب القرار رقم (271) لسنة 2022م لغرض دراسة وتقييم طلبات الاستحداث وترفيح المرافق الصحية من مختلف الإدارات بالوزارة ووضع المعايير الخاصة باستحداث وترفيح المرافق الصحية وزيادة السعة السريرية وإعادة تصنيفها.

- إنشاء وترفيح بعض الوحدات الصحية من قبل مجلس الوزراء دون الرجوع للوزارة المختصة وذلك يتضح من ارتفاع عدد الوحدات من 289 وحدة عام 2020م إلى 334 خلال عام 2021م.

- القيام بالصرف على بعض المرافق الصحية بالرغم من أنها مقفلة لسنوات.

- بعد القيام بإدراج العديد من المرافق والوحدات الصحية تبين عدم القيام بتسييل المخصصات المالية لبعض المرافق وبالأخص الباب الأول، والبيان التالي يوضح ذلك:

الجهة	عدد الجهات	المسبل باب اول	المسبل باب ثاني
المستشفيات العامة والمركزية	25	24	25
المستشفيات القروية	132	120	125
المراكز العلاجية	76	69	73
العيادات المجمعمة وعيادات الاسنان	38	34	38

- يتضح عدم تسييل مخصصات الباب الأول لبعض المستشفيات القروية وبعض المراكز العلاجية.

- عدم مراعاة الشروط والمواصفات الواجب توفرها في المؤسسات العلاجية ومباني المستشفيات والمنصوص عليها والمحددة في المواد (361-360-359) من اللائحة التنفيذية رقم (654) لسنة 1975م للقانون رقم (106) لسنة 1973م



بشأن إصدار القانون الصحي، حيث تم إيضاح الشروط والمواصفات الواجب توفرها في المؤسسات العلاجية ومباني المستشفيات.

- عدم وجود وتوثيق الاحتياج الفعلي للمرافق والمؤسسات الصحية والوقوف الفعلي المباشـر على هذا الاحتياج لتحديدـه بدقة وفقاً للكميات الفعلية والمواصفات الفنية المناسبة من قبل إدارة الأدوية والمعدات والمستلزمات الطبية بالوزارة.

الرعاية الصحية الأولية

بلغ إجمالي المبالغ المسيلة لوحـدات المرافق الصحية بالبلديات ما قيمته 1,681,778,244 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

العدد	الباب الأول	الباب الثاني
1353	1,671,778,244	10,000,000

- عدم وجود منظومة رئيسية بالوزارة لربط كافة الجهات والمؤسسات يمكن من خلالها حصر عن أعداد المرافق الصحية واعداد العاملين بالمرافق الصحية وتخصصاتهم ويمكن من خلالها معرفة اماكن التكـدس والنقص النوعي.
- التضخم في إعداد المرافق الصحية بالإضافة إلى تكـدس أعداد كبيرة من الموظفين في المرافق الصحية للعناصر الطبية والطبية المساعدة لمؤسسات الرعاية الصحية.
- تمت إحالة ما قيمته 10,000,000 دينار من حساب وزارة الصحة كمخصصات باب ثاني للصرف منها على ما يقارب 120 إدارة خدمات صحية وبـقيم مختلفة دون توضيح ومعرفة اساس التوزيع.
- بلغ إجمالي المبالغ المصروفة باب أول خلال السنة المالية 2022م ما قيمته 1,671,778,244 دينار، في ظل غياب السياسات المجدية في إدارة العنصر البشري المتكـدس من العناصر الطبية والطبية المساعدة والإداريين.
- عدم قيام بعض وحدات الرعاية الصحية الأولية بتقديم الخدمات الصحية للمواطنين واقتصر بعضها على تقديم التطعيمات فقط وذلك بسبب قلة الإمكانيات.

العلاج بالداخل والخارج

بلغت قيمة المبالغ المسيلة لوزارة الصحة والجهات والهيئات التابعة للقطاع الصحي خلال السنة المالية 2022م كمخصصات للعلاج بالداخل والخارج ما قيمته 588,006,944 دينار، وبيانها كالتالي:



المجموع	علاج بالداخل	علاج بالخارج	المتفرقات	الجهة
103,569,764	101,000,000	-	2,569,764	ديوان وزارة الصحة
14,933,000	-	14,933,000	-	لجنة متابعة أوضاع المصابين بالإيدز - بنغازي
8,767,000	-	5,767,000	3,000,000	جهاز دعم وتطوير الخدمات العلاجية
25,000,000	-	-	25,000,000	جهاز خدمات الإسعاف الطائر
165,000,000	100,000,000	60,000,000	5,000,000	مركز طب الطوارئ والدعم
2,437,180	-	-	2,437,180	مركز مصراثة الطبي
3,000,000	3,000,000	-	-	مستشفى العيون
265,300,000	-	265,300,000	-	السفارات
588,006,944	204,000,000	346,000,000	38,006,944	المجموع الكلي

العلاج بالداخل

- بلغت قيمة مخصصات العلاج بالداخل والمسئيلة من وزارة المالية ما قيمته 204,000,000 دينار، بيانها كآتي:

البيان	القيمة
ديوان وزارة الصحة	100,000,000
مركز الطب والطوارئ	100,000,000
مستشفى العيون	3,000,000
جهاز العمليات الجرجى المشتركة	1,000,000
الإجمالي	204,000,000

لوحظ وجود مجموعة من الاعتمادات المالية المفتوحة على قوة حساب العلاج سابقاً ولم يتم إجراء التسوية مع المستشفيات بشأنها.

رقم الاعتماد	المستفيد	القيمة	المصرف	الرصيد
191750003	شركة الرويال العالمية	3,000,000	2,892,530	107,469
191750004	شركة الجزيرة للخدمات	3,000,000	1,488,853	1,511,146
191750005	شركة قدور	4,000,000	3,852,748	147,251
193100001	شركة الحكمة	1,000,000	0	1,000,000
193100002	شركة التضامن	1,000,000	0	1,000,000
193300002	شركة النسر الذهبي	1,000,000	0	1,000,000
200680002	شركة الرويال العالمية	2,000,000	1,988,207	11,792
201120502	شركة الرويال العالمية	3,000,000	0	3,000,000
201390003	شركة الرعاية الشاملة	2,500,000	0	2,500,000
201390004	شركة النبلاء للخدمات الطبية	1,000,000	0	1,000,000
201730002	شركة دار الخليل	3,000,000	2,319,057	680,942

العلاج بالخارج

بلغت قيمة المبالغ المخصصة للعلاج بالخارج مبلغ 350,000,000 دينار، في حين بلغت جملة التحويلات من وزارة المالية للجهات المعنية بالخارج الواردة أدناه مبلغ 346,000,000 دينار، وبيانها كآتي:

الجهة	القيمة
لجنة متابعة أوضاع المصابين بالإيدز - بنغازي	14,933,000
جهاز دعم وتطوير الخدمات العلاجية	5,767,000
مركز طب الطوارئ والدعم	60,000,000
السفارات	265,300,000
المجموع الكلي	346,000,000

البيان التالي يوضح المبالغ المحالة إلى الساحات العلاجية بالخارج وفق التفصيل الآتي:



جهاز تطوير الخدمات العلاجية	طب الطوارئ والدعم	وزارة الصحة	الساحة
-	19,000,000	53,800,000	تركيا/ أنقرة
-	-	32,000,000	القاهرة/ مصر
-	10,000,000	110,000,000	تونس
-	-	15,000,000	الأردن
-	7,000,000	27,500,000	المانيا
5,767,000	4,000,000	13,000,000	ميلانو
-	11,000,000	5,000,000	تشيكيا
-	4,000,000	2,500,000	إسبانيا
-	3,000,000	3,500,000	صربيا
-	-	500,000	براتسلافا
-	-	2,500,000	روسيا
-	2,000,000	-	البوسنة
5,767,000	60,000,000	265,300,000	الإجمالي

وفي شأنها نورد الآتي:

- قصور في إدارة برنامج العلاج بالخارج في أغلب الساحات العلاجية وعدم القيام بسداد معظم الالتزامات القائمة بالإضافة إلى تزايد قيمتها وذلك بسبب إيفاد العديد من الحالات بدون وجود مخصصات مالية.
- عدم وجود قيمة حقيقية تقديرية للحالات التي يتم إيفادها للعلاج بالخارج.
- قصور الوزارة في متابعة الودائع المحالة للسفارات والملحقيات بالخارج وعدم فتح السجلات المالية الخاصة بها.
- تقصير متابعة الملحقين الصحيين بالخارج والمراقبين الماليين بالسفارات بشأن تحويل بيان يتضمن المصروف من هذه الودائع والمتبقي.

المكتب الصحي (القاهرة- مصر)

- قصور المكتب الصحي باتخاذ أي إجراءات تنظيمية لحصول المرضى الليبيين الموفدين للعلاج بالساحة المصرية للخدمات العلاجية المطلوبة في الوقت المناسب.
- عدم قيام المكتب الصحي بإبرام عقود أو اتفاقيات مع المستشفيات والمراكز الصحية بدولة مصر لضمان جودة الخدمات العلاجية المقدمة للمرضى.
- قيام المكتب الصحي في فترات سابقة بتحرير رسائل للمستشفى لقبول حالات مرضية دون وجود تنسيق مسبق مع مكتب المراقب المالي من حيث وجود تغطية مالية من عدمه.
- إدراج مصطلح (علاج مرضى) في بعض أذونات الصرف دون ذكر أو تحديد أسماء أو بيانات المرضى.
- عدم قيام السفارة بإعداد مصادقات مع المستشفيات المحال إليها مبالغ بأرقام كبيرة، حيث أن أغلب الدفعات تحمّل كمصروف مباشر بناءً على تقديرات المستشفى، مما يصعب معه القيام بإجراءات التسوية بالصورة الصحيحة.



- تقصير السفارة متمثلة في الملحق الصحي والمراقب المالي في إقفال ملفات المرضى مع المستشفيات الذين انتهى علاجهم سواء بالوفاة أو الشفاء.
- قيام السفارة بصرف مبالغ مالية مقابل علاج مرضى ليبين بمستندات أغلبها صورة ضوئية.

التدفقات النقدية

بلغ إجمالي التدفقات النقدية المحالة إلى حسابات الملحقية الصحية بالسفارة الليبية بالقاهرة خلال السنة المالية 2021م نحو 7,402,990 دولار، والمتمثلة في ودائع خاصة بالعلاج (مرضى - جرحى). وفيما يلي بيان بحركة الحسابات الخاصة بالملحقية الصحية (دولار - جنيه مصري):

الحساب	العملة	رصيد 01/01	المقبوضات	المصروفات	رصيد 12/31
712834.002	دولار	88,002	7,444,972	6,382,400	1,150,574
712834.018	جنيه مصري	(11,283,809)	146,415,809	135,390,300	(258,300)

- من خلال الاطلاع على كشف حساب السفارة بالجنيه المصري، تبين ظهور مبلغ 906,581 جنيه مصري يمثل فوائد ودائع صحية تم تحويلها بتاريخ 2021/02/08م إلى حساب الملحقية الصحية بالجنيه المصري، دون قيد تلك القيمة بسجلات السفارة.

- إهمال المراقب المالي بالسفارة الاحتفاظ بالمستندات المالية داخل السفارة واتضح ذلك بعد حصر ما توفر منها لعدد 63 مستند (رسالة تحويل للمصرف العربي الدولي) بإجمالي مبلغ 24,760,970 جنيه مصري لمعاملات تخص السنوات 2021-2020م، مما تعذر فحصها ومراجعتها وإبداء الرأي حيالها عن الفترة من 2021/01/01م حتى 2021/04/05م.

ومن خلال متابعة بعض العينات من المعاملات سألقة الذكر تكشفت الملاحظات التالية:

- تحويل مبالغ مالية لبعض المستشفيات تحت مسمى (علاج مريض)، من خلال الفحص تبين أن تلك الحالات عالجت على حسابها الخاص.

- إحالة مبلغ 2,166,000 جنيه مصري لصالح المستشفى الدولي للمساكن بتاريخ 2021/04/04م وذلك كدفعة تحت الحساب لعلاج مرضى حيث لوحظ الآتي:

▪ أن محضر الاتفاق المبرم بين المكتب الصحي ويمثله (ع.أ.ال) كطرف أول، والمدير التنفيذي للمستشفى الدولي كطرف ثاني غير معتمد من قبل الطرف الأول بالنسخ الثلاثة.

▪ التضارب في أعداد المرضى المحالة للمستشفى فيما بين محضر الاجتماع الثاني المبرم بتاريخ 2021/03/21م وبين رسالة رئيس المكتب الصحي رقم (م.ص/2021/560) المؤرخة في 2021/03/17م.

▪ لم يتبين قيام المستشفى بتقديم أي تقديرات مالية مبدئية لبعض المرضى المرفقين بالكشف المرفق بكتاب مدير المكتب الصحي بالسفارة والمرفق بمحضر الاتفاق.

▪ قيام المراقب المالي (ر.س.ج) بمخاطبة بعض المستشفيات مباشرة دون اتباع التسلسل الإداري فيما يخص (إحالة مرضى - التصرف في دفعة مقدمة لعلاج



بعض المرضى)، الأمر الذي يؤدي إلى تداخل الاختصاصات بين المكتب الصحي والمراقب المالي وينعكس سلباً على تقديم الخدمات للمرضى.

- تبين قيام السفارة بتحويل مبالغ مالية متتالية لمستشفيات دون أي تفاصيل تحت مسميات (دفعة تحت الحساب - علاج مريض) والتي بلغت في مجملها 21,688,813 جنيه مصري خلال الربع الأول من سنة 2021م لوحظ العشوائية وعدم الدقة في تقدير تكلفة علاج بعض الحالات أدى إلى تضخم الرصيد بمستشفى وادي النيل، حيث بلغ الرصيد 2,590,871 جنيه مصري من أصل مبلغ 4,224,612 جنيه مصري لعدد 24 حالة بتكلفة علاجية نحو 1,633,741 جنيه مصري.

توريد مادة الأكسجين

- بلغ ما تم توريده من مادة الأكسجين لصالح وزارة الصحة خلال سنة 2021م ما قيمته 8,509,770 جنيه مصري، بكمية 567,318 لتر مكعب بناءً على تعليمات وزير الصحة بحكومة الوحدة الوطنية بخصم القيم المدفوعة من وديعة علاج المرضى من حساب المكتب الصحي ولم تتم التسوية بترجيع القيمة لوديعة العلاج حتى تاريخه.

الالتزامات على المكتب الصحي

أظهر كتاب رئيس المكتب الصحي بالسفارة رقم (2021/443) المؤرخ في 2021/03/07م الموجه إلى القائم بالأعمال بالوكالة حجم الالتزامات القائمة على المكتب خلال السنوات 2018-2019-2020م نحو 155,558,724 جنيه مصري حيث لم تتم أعمال الفحص والمراجعة نظراً لإغلاق المكتب من طرف المؤجر.

الزيارة الميدانية للمستشفيات

- وجود رصيد بمستشفى وادي النيل لمطالبات مسبقة لتاريخ 2020/11/01م بقيمة 3,194,071 جنيه مصري حسب سجلات القسم المالي بالمستشفى.
- ظهور عدد 93 حالة مرضية منها من وافاه الأجل خلال فترة العلاج مقيدة بالمستشفى بعجز قدره 3,656,836 جنيه مصري لم يتم تسويتها مع المستشفى.
- ظهور نتائج سلبية عند علاج مرضى زراعة الكبد في المستشفيات المتعاقد معها لتقديم الخدمة العلاجية في الساحة المصرية متمثلة في التأخر في إجراء العملية بحجة طول قوائم الانتظار، مما ترتب عليه حدوث مضاعفات للمرضى ودخولهم للعناية المركزة أو الوفاة.
- التكاليف الباهظة لإجمالي علاج مرضى الفشل الكبدي وزراعة الكبد في المستشفيات (وادي النيل، دار الفؤاد) والتي تتراوح من 800,000 إلى 1,400,000 جنيه مصري للحالة الواحدة.



المكتب الصحي (عمان- الأردن)

- عدم تقيد المراقب المالي السابق (أ.م.ص) بالصـرف وفقاً للأبواب والبنود المخصصة، حيث تكشف الصرف على الأبواب والودائع ومناقلتها دون وجود الموافقات اللازمة من الجهات المختصة والتصـرف في الحسابات بطريقة عشوائية دون الالتزام بالضوابط الواردة بالمادتين (10-11) من قانون النظام المالي للدولة، ونص المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي للعديد من عمليات الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، مثل: (عدم إرفاق مؤيدات الصرف – إرفاق مستندات تاريخها يرجع لسنوات سابقة – إرفاق صور مستندات – عدم استيفاء كافة البيانات بإذن الصرف...الخ).
- عدم الختم على أذونات الصرف ومرفقاتها بختم تم الصرف بالمخالفة لنص المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الارتباط بنفقات دون أخذ إذن مسبق من المراقب المالي بالمخالفة لنص المادة (20) من القانون المالي للدولة.
- الضعف الشديد في أداء المراقب المالي السابق ومن ذلك اعتماده على نظام الصرف بدفعات تحت الحساب للمستشفيات دون تسويتها أولاً بأول مما ترتب عنه عدم معرفة الرصيد المالي الحقيقي بين الملحقية الصحية والمستشفيات المتعاقد معها.
- لم يتم إرفاق ما يفيد متابعة الملحق الصحي للحالات المرضية خلال فترة علاجهم بالمستشفيات بالساحة الأردنية.
- من خلال فحص عينة من أذونات الصرف وكشوفات المرضى الذين تم علاجهم بالمستشفيات الأردنية وإجراء مطابقات بين حالات المرضى عن أكثر من مستشفى تكشف وجود تكرار الصرف على نفس حالات المرضى وعلى ذات الفترة.
- ضعف أداء وزارة الصحة وجهاز إدارة الشؤون العلاجية بالخارج وذلك من حيث وضع دورة مستندية كاملة لعلاج المريض وضمان انتظام التدفقات المالية للمريض الذي يتم إفادته لغرض العلاج بالخارج.

وديعة العلاج عن سنتي الفحص 2020-2021م

السنة	الحوالة الواردة	المبالغ المصروفة	الفرق (البواقي)
2020م	7,000,000	5,572,839	1,427,161
2021م	10,000,000	9,932,932	67,068
الإجمالي	17,000,000	15,505,771	1,494,229

- قيام المراقب المالي السابق (أ.م.ص) بالتصـرف في بواقي وديعة العلاج عن سنتي الفحص وإبالغ قيمتها في حدود مبلغ 1,494,229 دينار، وصـرفها على أبواب الميزانية الأخرى بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية والمادتين (10-11) من قانون النظام المالي للدولة، ونص المادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- عدم إحالة الشؤون المالية بالسفارة كامل المبلغ المتعلق بوديعة العلاج لحساب الملحقية الصحية والتصرف في جزء منه عن سنتي الفحص 2020-2021م بمبلغ 413,562 يورو.
- إحالة مبلغ 2,600,000 دولار سنة 2020م ومبلغ 750,000 دولار سنة 2021م لمركز الحسين للسرطان، لوحظ عدم إرفاق ما يفيد قيام شركة التدقيق بمراجعة فواتير العلاج وأنها تحققت من صحتها، حيث تبين اقتصرها بالختم على الكشوفات فقط وعدم إرفاق تقرير المتابعة للحالات ودون إرفاق فواتير العلاج والتقارير الطبية للحالات عن مبلغ سنة 2020-2021م.
- بموجب إذن الصرف (8/57) المؤرخ في 2020/8/6م بصك رقم (037442) بمبلغ 100,000 دولار لصالح المستشفى الاستشاري، المبلغ يمثل دفعة تحت الحساب مقابل علاج مريضة، لوحظ عدم إرفاق تقارير المتابعة للحالة المرضية بالمستشفيات الأردنية.
- بموجب إذن الصرف (12/58) المؤرخ في 2020/12/14م بصك رقم (037446) بمبلغ 192,872 دولار لصالح شركة جاما للتكنولوجيا والتجهيزات العلاجية، تمثل دفعة تحت الحساب عن أشهر مختلفة، مقابل علاج بعض المرضى بالمركز المذكور، وقد لوحظ أغلب مؤيدات الصرف صورة ضوئية وعدم إرفاق تقارير المتابعة الطبية للحالات المرضية.

شركة الرمح الثلاثي للخدمات اللوجستية

تم إبرام اتفاقية تقديم خدمات لوجستية بين السفارة الليبية بعمان الأردن والشركة، وذلك لإجراء حجر صحي بفندق روتانا للجالية الليبية بالساحة الأردنية لمن يريد العودة لليبيا وعددهم 440 شخص بقيمة 900,000 دولار، لوحظ وجود ضعف في بنود الاتفاقية نتج عنه تكبد السفارة لمبلغ 149,367 دولار بالزيادة، فضلاً عن عدم إرفاق كشف تفصيلي بالنزلاء بالفندق وتاريخ الدخول والمغادرة.

نتائج مطابقة عينة من مصروفات العلاج

تكرار عملية الصرف على نفس المرضى وخلال ذات الفترة الزمنية بقيمة إجمالية 42,700 دولار لعدد 11 حالة عن شهر 2018/5م بمستشفى الجاردنز، وبقيمة إجمالية 33,624 دولار لعدد 11 حالة خلال شهر 2018/5م بمستشفى الإسراء.

نتائج تقييم أداء الملحقية الصحية

عدم قدرة الملحقية الصحية بالسفارة الليبية عمان - الأردن على إدارة ملف علاج الليبيين بالساحة الأردنية بكفاءة وفاعلية واقتصاد واستمدت نتيجة التقييم العامة من نتائج التقييم الفرعية التالية:

- تبين أن المتخصصين في مجال الصحة من الموظفين الدبلوماسيين لا يتجاوز ما نسبته 23% من عدد الموظفين الدبلوماسيين التابعين للملحقية، مما يدل على ضعف وقصور وزارة الصحة في اختيار الأشخاص المختصين في مجال الصحة



والذين لهم علاقة بحاجة الساحة والمرضى على وجه الخصوص لتقديم الخدمات والمتابعة الطبية بشأنهم.

- قصور دور وزارة الصحة في الاستفادة من بند التدريب للعناصر الطبية بقطاع الصحة حيث لم يتم إيفاد أي عناصر للتدريب على قوة العقود والملاحق المبرمة مع المستشفيات بالساحة الأردنية وذلك خلال السنوات 2018-2019-2020-2021م.

- عدم انتظام التدفقات المالية لعلاج المرضى يعتبر جزء من المشاكل والعراقيل التي تواجه الملحقية الصحية بالسفارة، كذلك ضعف الإدارة وسوء التنظيم والترتيب المسبق لعلاج المريض قبل إيفاده للعلاج.

- لم يتضح أي أثر ملموس أو معالجة جوهرية من قبل الحكومة ووزارة الصحة في معالجة موضوع تعثر عملية العلاج بالساحة الأردنية وتراكم الديون وتدهور وضع المرضى.

- تعثر ملف الصحة بالساحة الأردنية تراكمي منذ سنوات وتحوطه عدة شوائب من حيث صحة البيانات المتعلقة بالمرضى والقيم المطلوبة وكذلك ضعف السياسات والتخطيط الجيد لإدارة الملف من وزارة الصحة بشكل عام ومن الملحقية الصحية على وجه الخصوص لاسيما في ظل عدم توفر مصادر الأموال والكوادر المهنية المتخصصة لإدارة الملف.

- اعتماد إدارة ملف الصحة بالساحة الأردنية على لجان معينة مثل لجنة الأورام ولجان الجرحى وغيرها من اللجان، مما أربك الملف.

- بالرغم من وجود منظومة إلكترونية بالملحقية الصحية إلا أنها لا تفي بالغرض المطلوب، فضلاً عن قصور ترتيب البيانات والتسلسل التاريخي لدخول المرضى، فضلاً عن عجزها في توفير الربط المباشر مع المستشفيات والمتابعة الدقيقة معهم طبياً ومالياً وإمكانية إظهار التكرار في المطالبات الطبية والمالية من المستشفيات وغيرها من الأمور الفنية التي لا تتوفر بالمنظومة.

- ضعف دور الملحقية الصحية في ضبط وحصر الديون المتراكمة وإدراجها أولاً بأول بملفات إلكترونية بحيث تحوي كافة البيانات الأساسية عن المرضى وكذلك تضم الشق الفني الطبي والمالي المتعلق بكل مريض.

- كثرة عدد حالات أطفال مرضى التوحد الموجودة في المستشفيات الأردنية، يقابله ضعف أداء الملحقية الصحية في إحكام الرقابة على مصروفات علاجهم وذلك لعدم وجود عقود مبرمة مع مراكز التوحد لتحديد نوعية الخدمات المقدمة للمرضى والأسعار العادلة نظير الخدمات المقدمة لهم، وضمان حق الطرفين، مما جعل مزود الخدمة يحدد أسعار خدماته والتكلفة سلطة تقديرية مطلقة له دون أي ممارسة من الجانب الليبي.

الملحقية الصحية ميلانو

فيما يلي بيان بالودائع التي وردت للملحقية خلال السنوات المالية موضوع الفحص:



التاريخ ورودها	القيمة باليورو	البيان
مارس 2019م	500,000	وديعة جرحى طرابلس 1
أغسطس 2020م	1,907,822	وديعة جرحى طرابلس 2
ديسمبر 2019م	1,152,994	وديعة جرحى بركان الغضب 1
نوفمبر 2020م	2,498,990	وديعة جرحى بركان الغضب 2
يناير 2021م	3.780.930	وديعة جرحى بركان الغضب 3
ديسمبر 2019م	1,025,108	وديعة وزارة الصحة (الأمراض المزمنة)

- بموجب إذن صرف (7/9) مؤرخ في 2021/7/13م، بقيمة 225,500 يورو وتمثل القيمة في مستحقات اللجنة المكلفة بقرار المجلس الرئاسي رقم (13) لسنة 2016م وذلك عن الفترة 2016-2017م وفق كتاب الملحق الصحي رقم (21/184/13/2) المؤرخ في 2021/09/26م، حيث لوحظ عدم إرفاق ضمن المرفقات ومؤيدات الصرف ما يفيد مباشرة اللجنة لعملها المكلفة به أو دخولها للساحة الإيطالية، ولا يوجد ما يفيد بعدم صرف القيمة خصماً من وديعة الأمراض المزمنة بسفارة ليبيا في روما، حيث أن خصم القيمة من وديعة الأمراض المزمنة بالقنصلية يعد صرف في غير الغرض المخصصة له الوديعة بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- بموجب إذن صرف (9/2) مؤرخ في 2021/9/1م، بقيمة 235,591 يورو لصالح مستشفى سان كارلو روما وفق كتاب الملحق الصحي بالقنصلية رقم (21/191/13/2) مؤرخ في 2021/08/18م، وذلك مقابل علاج مجموعة من الجرحى لوحظ جميع الفواتير المرفقة مع إذن الصرف فواتير مبدئية وقيمة التحاليل الطبية واحدة بمبلغ 650 يورو بجميع الفواتير، حيث يلاحظ المبالغة في الأسعار إذ يصل تصوير الملف الصحي للمريض أو الجريح 500 يورو للملف وهي قيمة مبالغ فيها جداً بالرغم من احتساب قيمة 50 يورو بكل فاتورة كمصاريف إدارية وإزالة حديد تثبيت خارجي لكسـر خارجي وعملية تنظيف للجرح بقيمة 45,723 يورو وهو مبلغ مبالغ فيه جداً.

عقود شراء الخدمة

- قيام القنصل العام بميلانو (س.ع.ج) إبرام عقود شراء خدمات علاجية دون موافقة وزارة الصحة ووزارة الخارجية، وكما لم يتبين دراسة العقد من قبل الملحق الصحي أو رؤساء لجان العلاج بالساحة من حيث اختيار الشركة ومناقشة بنود العقد وأسعار الخدمات والتي تبين أنها مبالغ فيها بشكل كبير، حيث سجلت بعض الملاحظات على تنفيذ تلك العقود كما هو في عقد شركة اورتوميديكا تم إجراء تحويلات لغرض علاج مرضي وجرحي تجاوزت في قيمتها 630 الف يورو بموجب إذن الصرف (5/5) المؤرخ في 2021/05/15م، حيث تمت بدون فواتير علاج نهائية وحسب إفادة الملحق الصحي الشفوية بأنه لم يتم الاستفادة من المبالغ المحالة الا لعلاج ثلاثة حالات فقط وبأسعار مبالغ فيها ولم يتبين استرجاع الاموال أو إجراء تسوية أو مصادقة على قيمة المبالغ التي تم دفعها للشركة ولم تستطع القنصلية استرجاع تلك الأموال حتى تاريخه.

- بموجب إذن صرف (3/9) مؤرخ في 2020/03/09م بقيمة 39,600 يورو لصالح شركة (willy s.r.l) مقابل تزويد القنصلية بعدد 22 ألف قنينة جل، وبموجب



إذن صرف (3/10) مؤرخ في 2020/03/09م بقيمة 41,880 يورو لصالح شركة (RAFAL) مقابل تزويد القنصلية بعدد 10 آلاف كمادة مفلتر، ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- كمية المواد المشتراة مبالغ فيها مقارنة بعدد الجرحى الذين تشرف عليهم القنصلية وهو ما تأكد من خلال القيام بالتصريف في أغلب المواد بالمجان وتوزيعها على عدد من الساحات الأوروبية والعربية مثل فرنسا، سويسرا، المغرب، مركز شرطة ميلانو، بعثة ليبيا لدى الاتحاد الأوروبي.
- تسديد مبلغ بقيمة 25,805 يورو بموجب إذن صرف (11/4) مؤرخ في 2021/11/24م لصالح شركة "كولد ثرايت" للسفر والسياحة مقابل إصدار تذاكر سفر لعدد من الجرحى، حيث لوحظ المبالغة في الأسعار تضمنين تذاكر السفر أشخاص ليسوا من ضمن الجرحى.
- قيام القنصل والملحق الصحي بالتعامل مع شركتي الزيرديج للسفر والسياحة والليث للسفر والسياحة واللتان تمارسا نشاطهما من داخل الأراضي الليبية والفواتير المرفقة بأذونات الصرف الصادرة عن الشركتين كانت بعملة اليورو وهو ما لا يسمح به القانون الليبي ودون موافقة وزارة الخارجية بالخصوص، فضلاً عن عدم إرفاق الفواتير الأصلية مع أذونات الصرف مع وجود تزوير واضح للفواتير من حيث تطابق شكل جميع الفواتير مع وجود كشط واضح للقيمة بواسطة (جهاز سكرن) مع عدم ورود الفواتير الأصلية للقنصلية وفقاً للتسلسل الإداري من خلال تسجيلها بسجل الوارد وأن الصرف تم بصور ضوئية تم التلاعب بها.

المكافآت

- إذن صرف (4/14) مؤرخ في 2021/04/06م بقيمة 6,000 يورو تتمثل في مكافأة لصالح (ع.خ.ع.ال) بواقع 1,500 يورو شهرياً عن أشهر 1-2-2020م و 2-2021/3م وذلك بصفته متعاون لمتابعة المرضى من الناحية الإدارية، حيث لوحظ عدم وجود تكليف من مشرف لجنة الجرحى أو كتاب بخصوص تكليف المعني كمندوب أو ما يفيد الحاجة إلى خدمات المعني ولم يتضح ماهية عمله الإداري مع العلم بأن الصرف تم من وديعة جائحة كورونا.
- إذن صرف (12/53) مؤرخ في 2020/12/11م، بقيمة 72,000 يورو لصالح (ع.م.ف) حسب بيان إذن الصرف القيمة تتمثل في مكافأة متأخرة للمعني بمعدل 4,000 يورو شهرياً عن مدة 18 شهر من مايو 2019م حتى شهر أكتوبر 2020م وفق كتاب الملحق الصحي رقم (2-13-90) المؤرخ في 2020/11/02م، حيث لم يرفق ضمن مؤيدات الصرف ما يفيد الموافقة على ضم المعني وتكليفه ضمن لجنة المشرفين على الجرحى أو ما يفيد مباشرة المعني لمهامه.
- بموجب إذن صرف (2/62) مؤرخ في 2021/02/28م بقيمة 13,500 يورو القيمة تتمثل في مكافأة لجنة الأزمة التي تم تشكيلها وفق كتاب القنصل إشاري رقم (ش1/6/205) المؤرخ في 2020/02/28م لمتابعة الجالية الليبية والجرحى واتخاذ ما يلزم من إجراءات لمجابهة جائحة كورونا حيث اتضح أن صرف المكافأة تم لعدد 9 أشخاص بمعدل 1,500 يورو لكل واحد في حين أن عدد أفراد اللجنة 5 أشخاص حسب الكتاب المشار إليه.



- تبين الصرف على عدد من الجرحى بالساحة من فنادق ومنحة وغيرها لعدة أشهر دون الحاجة لتواجدهم وذلك لانتهاء فترة علاجهم أو المفترض رجوعهم بعد فترات طويلة للمراجعة أو لاستكمال بعض مراحل العلاج.

وديعة الصيانة

تكونت الوديعة في سنة 2019م بموجب التفويض المصلي رقم (4) خصماً من ميزانية التحول لسنة 2019م بمبلغ وقدره 100,000 دينار أي ما يعادل 64,104 يورو وأدعت بحساب القنصلية رقم (5500056) بمصرف اليوبي وهذه الوديعة تختص بأعمال (الشراء - البناء - الصيانة)، ونظراً لعدم فتح سجل خاص بالوديعة فإن ما تم التوصل إليه من واقع دفتر يومية الصندوق ومستندات الفحص إذن صرف واحد يحمل الرقم (2/11) مؤرخ في 2021/02/01م بقيمة 61,387 يورو لصالح شركة يوفيش ستايل مقابل توريد أثاث مكاتب للقنصلية، ومن خلال فحص لمرفقات إذن الصرف تبين أن التوريد تم بطريق التكلفة المباشر ولم تشكل لجنة بالخصوص للمفاضلة ولاختيار أفضل العروض وتم التعاقد والتوريد من قبل القنصل مباشرة وعدم وجود موافقة مكتب المشروعات بوزارة الخارجية ولا يوجد ما يفيد استلام المواد الموردة للقنصلية ومدي مطابقتها للفواتير المتعاقد عليها ووفقاً للمطلوب.

جهاز الإمداد الطبي

الإجراءات المالية

المبالغ المخصصة والمصروفة لدعم الأدوية بالمقارنة للسنوات المالية (2021-2022م):

المبلغ المصروف/دينار	المبلغ المقدر/دينار	البيان	
8,933,000	11,078,813	الباب الأول	2022
4,495,490	9,595,000	الباب الثاني	
2,440,205,650	6,307,938,000	الباب الرابع (دعم الادوية)	
2,453,634,140	6,328,611,813	الإجمالي	
6,354,340	7,858,033	الباب الأول	2021
9,464,990	10,065,000	الباب الثاني	
2,382,244,250	1,215,624,437	الباب الرابع (دعم الادوية)	
2,398,063,580	1,233,547,470	الإجمالي	

تم إصدار تفويض مالي لجهاز الإمداد الطبي رقم (140) لسنة 2022م بالاستناد إلى قرار مجلس الوزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (425) لسنة 2022م بشأن اعتماد جدول الانفاق الحكومي لعام المالي 2022م، وقد تبين بالخصوص ما يلي:

- عدم القيام بأعداد ميزانية تقديرية وفق الأسس السليمة والقوانين واللوائح والتشريعات النافذة.

- عدم القدرة على التأكد من صحة ودقة البيانات والسجلات اليدوية.



- عدم قيام الجهاز بتوثيق مصفوفة الصلاحيات لمستخدمي الأنظمة المحوسبة.
- عدم وجود كوادرمؤهلة تستطيع مواكبة التطورات التقنية.
- لم يتم بيان أسباب الاحتفاظ بنسخة من الأنظمة المحوسبة لدى مستخدم الأنظمة.

الميزانية التسييرية

فيما يلي الموقف التنفيذي للميزانية التسييرية للعام المالي 2022م:

البند	المبلغ المسيل	المصروفات	الرصيد
الباب الأول	8,359,132	8,933,000	-537,868
الباب الثاني	4,500,000	4,495,490	4,510
الإجمالي	12,859,132	13,428,490	-533,358

- قيام وزارة المالية بدمج وتضمين قيمة الحوالات الشهرية لمرتبات العاملين بجهاز الإمداد الطبي المناظر بالمنطقة الشرقية بقيمة إجمالية قدرها 200,243 دينار عن السنة المالية 2022م، ضمن الحوالات الشهرية لجهاز الإمداد الطبي، والتي لوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم وجود قاعدة بيانات للموظفين الذين أحيلت مرتباتهم إلى الجهاز المناظر (المنطقة الشرقية).
- قيام وزارة المالية بإحالة المرتبات الشهرية للموظفين العاملين بجهاز الإمداد الطبي المناظر (بالمنطقة الشرقية) دون وجود الأرقام الوطنية، الأمر الذي يعد مخالفاً للمادة (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن ضرورة استخدام الرقم الوطني في صرف المعاملات المالية.

الباب الرابع

بلغت قيمة المبالغ المسيلة لدعم الأدوية خلال العام 2022م ما قيمته 1,774,999,994 دينار، في حين بلغت قيمة المصروفات الفعلية خلال نفس السنة 2,440,205,650 دينار تم تغطية العجز من قيمة رصيد الحساب المرحل من سنة 2021م:

البيان	القيمة المصروفة	ملاحظة
م. دعم الأدوية	2,431,519,790	تعليمة مبلغ 604 مليون إلى حساب الودائع والأمانات
م. تأمينات ورسوم وضرائب	2,792,120	-
م. خدمية	5,893,770	-
الإجمالي	2,440,205,650	-

ومما سبق نلاحظ الآتي:

- القيام بتحميل بند دعم الأدوية بمصروفات لصالح بعض الشركات متمثلة في توريدات للأجهزة ومعدات وأدوية بموجب تكليفات صادرة عن وزارة الصحة بالمخالفة بالرغم من تنبيه ديوان المحاسبة بعدم تحميل باب الدعم بمصروفات لا تخصه ولم يكن الجهاز طرفاً فيها ومنها على سبيل المثال:

البيان	المستفيد	القيمة
مقابل توريد وتركيب مطبخ ومغسلة متكاملة لمستشفى النساء والولادة	شركة ميرال الصحراء	3,072,000
مقابل تكليفات توريدات لصالح مستشفى الخضراء ومسلاته	شركة الإنماء الوطنية للأدوية	4,961,738
توريدات لمركز الكلي لصالح مخازن الجهاز	شركة الخبرات الدوائية	3,504,000



- قيام وزارة المالية بمخالفة القانون المالي للدولة وذلك بإصدار القرار رقم (99) لسنة 2020م بشأن استحداث بنود غير مدرجة بالباب الرابع (دعم الأدوية) بميزانية الجهاز والمتمثلة في البندين (مصروف تأمينات ورسوم ضرائب - مصروفات خدمية والتوكيلات الملاحية)، الأمر الذي ترتب عليه ازدواجية البنود في الباب الثاني والرابع المتعلق بالدعم.

الحوكمة والرقابة الداخلية

- عدم كفاية أنظمة الرقابة الداخلية التي وضعها الجهاز لحماية أصوله والحفاظ على صحة بياناته المالية.
- عدم فعالية مكتب المراجعة الداخلية لحماية أصول الجهاز.
- عدم وجود ضوابط رقابية كافية لمنع أو اكتشاف أو تصحيح الخطأ مثل ترقيم اذونات الاستلام بالمخازن بشكل متسلسل وفق لأحكام المادة (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، عدم توقيع الموظف المختص في بعض المعاملات، بالإضافة لوجود فواتير غير مؤرخة.
- عدم وجود وحدة لإدارة المخاطر إضافة لعدم وجود استراتيجية لإدارة المخاطر تتولى مسؤولية تحديد وتقييم المخاطر ووضع إجراءات لمواجهتها والحد منها.
- عدم استلام لجنة الإدارة أي تقارير صادرة عن مكتب المراجعة الداخلية بخصوص الأداء المالي والتشغيلي للجهاز خلافا لما جاء بالاستبيان الذي تم تعبئته من قبل مدير مكتب المراجعة الداخلية والذي جاء فيه قيام المكتب بتزويد لجنة الإدارة بتقارير دورية.
- عدم وجود أدلة عمل لإدارة العمليات داخل الجهاز.
- عدم وجود مدونة لقواعد السلوك الأخلاقي والوظيفي.
- عدم التزام إدارة الجهاز بالرد على بعض مراسلات وملاحظات الديوان مما يعد مخالفاً للمادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته.
- التأخر بإيداع الصكوك المصدقة المقدمة كضمان من شركات التفتيش المتعاقد معها لعدد 40 شركة بقيمة 6,000,000 دينار في حساب الودائع والأمانات.
- إهمال إدارة الجهاز في إلزام شركات التفتيش المتعاقد معها بتقديم الخدمات العينية واللوجستية المنصوص عليها في ملاحق العقود.
- ضعف التنسيق بين الجهاز والوزارة، إذ ينعكس ذلك في تداخل وتضارب العديد من القرارات فيما يتعلق بملف توريد الأدوية.
- تحميل ميزانية الجهاز بتوريدات قامت بها وزارة الصحة وهذا كان له الأثر البالغ في عدم قدرة الجهاز على توفير كافة الاحتياجات من الأدوية والمستلزمات الطبية والتي كان من المفترض أن يقوم الجهاز بتوريدها وفقاً للمخصصات المالية المحالة إليه.



- ضعف الجهاز في وضع آلية دقيقة ومحكمة في عملية استخراج الحاويات من الموانئ الليبية مما نتج عنه تكبد الجهاز غرامات تأخير بلغت 1,542,380 دينار عند استخراج تلك الحاويات كان ممكن تفاديها.
- عدم تفعيل دور بعض الأقسام الواردة ضمن الهيكل التنظيمي وهي مراقبة المخزون وقسم التأمينات وقسم الحسابات العامة والميزانية.
- عدم استكمال بيانات بعض محاضر الاستلام والفحص والمطابقة المعدة من قبل لجنة الفحص بالإضافة إلى عدم توقيع كامل أعضاء اللجنة على المحاضر.

الاعتمادات المستندية

بلغت قيمة الاعتمادات المستندية خلال سنة 2022م 1,403,263,221 دينار لتوفير مستلزمات غسيل الكلى والتطعيمات، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	القيمة
الأدوية التخصّصية	679,329,296
المستلزمات الطبية	32,749,016
مشغلات غسيل الكلى	258,300,930
التطعيمات العامة	292,040,099
جراحة مخ وأعصاب	7,747,904
طلبية خاصة	133,095,976
الإجمالي	1,403,263,221

ومن خلال متابعة أوامر الشراء الصادرة عن منظومة الجهاز عن طريق الإدارات لوحظ الآتي:

- عدم وجود قاعدة بيانات لدى الإدارات المعنية بإصدار أوامر الشراء يمكن من خلالها تحديد ومعرفة عدد أوامر الشراء الصادرة وما تم تنفيذه منها.
- قيام الجهاز بإتمام بعض الاعتمادات وأمر الشراء خلال السنوات السابقة 2020-2021م والمباشرة في تنفيذها خلال السنة المالية 2022م، حيث بلغ عددها 22 اعتماد بقيمة 209,699,357 دينار.
- عدم تنفيذ العديد من أوامر الشراء والسماح للشركات الأجنبية بإجراء التعديلات على بعض أوامر الشراء الصادرة بعد اعتمادها من قبل إدارة الجهاز بسبب عدم مراعاة الدقة أثناء الإعداد دون الالتزام باعتماد التعديلات وتوضيح أسبابها ووجود العديد من المعاملات تتعلق بمحاضر الاجتماع الأول والثاني للجنة المشكلة بموجب قرار رئيس إدارة جهاز الإمداد الطبي رقم (94) لسنة 2022م بشأن توريد الطلبية الخاصة وأدوية الأمراض النادرة، بالإضافة إلى عدم تنفيذ العديد من أوامر الشراء الصادرة خلال السنة 2022م والمتعلقة بمحاضر التمديد المعتمدة لتوريد الأدوية التخصّصية، وتقدر قيمتها بمبلغ 634 مليون دينار لم يتم تنفيذها بحجة عدم توفر التغطية المالية.

توريد وتركيب أجهزة الكلى وملحقاتها ومستلزمات تشغيلها

بلغت المصروفات الفعلية وفق الاعتمادات المستندية المفتوحة المتعلقة بتوريد مشغلات الكلى لتغطية احتياجات سنة 2022م مبلغ 50,688,873 يورو، والبيان التالي يوضح ذلك:



المصرفيات الفعلية	قيمة الاعتماد باليورو	اسم الشركة
23,298,315	23,595,750	FRESENIUS
8,023,371	8,030,036	B. BRAUN
0	1,000,000	DIA LIFE
13,682,112	13,770,000	GAMBRO BAXTER
5,685,075	5,685,075	NIPRO
50,688,873	52,080,861	الإجمالي

ومن خلال مراجعة الملف لوحظ الآتي:

- عدم القيام بتوريد بعض الأصناف الواردة في محاضر التمديد بالإضافة إلى عدم الترسية على بعض الأصناف.
- بالرغم من موافقة الديوان على إجراءات التعاقد لتوريد أدوية الكلي بتاريخ 2022/2/10م إلا أنه تأخر مجلس الوزراء في منح الموافقة للمباشرة في الإجراءات.

العطاء المحلي (لجنة العطاءات المركزية)

بلغت قيمة محاضر الترسية للجنة العطاءات بوزارة الصحة لتنفيذ العطاء المحلي مبلغ 1,657,262,401 دينار، والبيان التالي يوضح الإجراءات التي تمت بالخصوص:

البيان	القيمة
قيمة محاضر لجنة العطاءات المركزية بالوزارة لعدد 5 محاضر ترسية	1,657,262,401
قيمة موافقات الديوان على عدد 11 مراسلة بشأن الموافقة على استكمال إجراءات التعاقد	1,171,136,044
قيمة العقود المبرمة من وزارة الصحة المحالة إلى جهاز الإمداد الطبي لتنفيذ	751,271,470
القيمة المخصصة من حسابات الجهاز مصرفياً ودفترياً لعدد 17 شركة	266,272,036

- بلغت قيمة العقود التي أبرمتها وزارة الصحة لتنفيذ العطاء المحلي ما يقارب مبلغ 751,271,470 دينار وتمت إحالتها إلى جهاز الإمداد الطبي.
- قيام الجهاز بخصم ما قيمته 266,272,036 دينار من حساب الدعم لتنفيذ العطاء المحلي وقد خصمت بعض المعاملات والبعض الآخر خصمت دفترياً، وبيانها على نحو التالي:

البيان	عدد الشركات	القيمة
خصمت من الحساب وأحيلت إلى مصرف ليبيا المركزي	6	119,352,614
خصمت دفترياً ولم يتم فتح اعتمادات مستندية (معلقة)	11	146,919,422
الإجمالي	17	266,272,036

- وجود شركات تاريخ قيدها في السجل التجاري أقل من ثلاثة سنوات بالمقارنة مع ضعف رأس مالها وقيمة الترسية التي تمت عليها.
- القيام بالترسية على بعض الشركات دون اتخاذ الإجراءات اللازمة للتأكد من مدى قدرة بعض الشركات على التنفيذ مقارنة بالترسية بالمخالفة للضوابط المنصوص عليها في المادة (5) من القرار رقم (544) لسنة 2010م بشأن إصدار لائحة قيد وتصنيف أدوات التنفيذ.



مستلزمات الإمداد منتهية الصلاحية

من خلال متابعة الاعتماد المستندي رقم (1926500005) لصالح شركة (HOPITAPLUS) بقيمة 688,480 يورو لوحظ بشأنها الآتي:

- التأخير والتقصير الواضح في استخراج الشحنة واطمام إجراءات استلامها بمخازن جهاز الإمداد وصرّفها إلى الجهات الطالبة (المستشفيات والمراكز الصحية) ويتضح ذلك من خلال وجود تقارب بين تواريخ وصول الشحنة وتواريخ الفحص والمطابقة بالمقارنة مع تاريخ انتهاء الصلاحية وبيانها على نحو التالي:

تاريخ استلام الشحنة من الجمرك	تاريخ استلام	تواريخ محاضر الفحص والاستلام	تاريخ انتهاء الصلاحية
2020/12/12	2021/1/14	2021/3/8	2021/4/23
2020/12/13	2021/1/14	2021/3/8	2021/4/23

- من خلال الزيارة الميدانية لمخازن الإمداد الطبي، لوحظ وجود مخزون كبير من مستلزمات المعامل منتهية الصلاحية الموردة على قوة الاعتماد المستندي، أمثلة ذلك:

الاسم العلمي للصنف	تاريخ محضر الفحص والمطابقة	تاريخ انتهاء الصلاحية	القيمة
Gen3.5(150) senser	2021/3/8	2021/4/23	70,625
Gen3.5(300) senser	2021/3/8	2021/4/23	56,485
Gen3.5(450) senser	2021/3/8	2021/4/23	54,560

- من خلال متابعة الاعتماد المستندي رقم (211400003) المفتوح خلال السنة المالية 2021م لصالح شركة (HOFFMANN LA-ROCHEF) مقابل توريد أدوية أورام لوحظ القيام باستبدال العقارين المستهدف توريدهما بالاعتماد المذكور (PERJETA-HERCEPTIN) بالعقار (PHESGO) وقد بلغت قيمة الكمية المستلمة من العقار بالمنطقة الغربية مبلغ 7,376,509 يورو، وبشأنها لوحظ الآتي:

- عدم التقيد بالموافقات الصادرة عن ديوان المحاسبة وذلك باستبدال الأصناف بأصناف غير التي صدر لها موافقة من ديوان المحاسبة ودون إجراء متطلبات الموافقة على التعديل.
- تم التوزيع على المناطق الصحية دون وجود معيار يحدد الاحتياج الفعلي من العقار وتوزيع بعض الأصناف على المستشفيات والمراكز خلال شهر 2022/6م بالرغم من ان انتهاء الصلاحية في شهر 9/ 2022م مما يشير إلى عدم وجود سياسة دوائية واحتياج حقيقي لتلك الأصناف.
- تم استلام الكميات من العقار (PHESGO 600mg\600mg) والبالغ عددها 2429 حقنة، حيث تبين وجود ما يقارب 834 حقنة منتهية الصلاحية بلغت قيمتها 2,296,000 دولار وبما نسبته 34% من إجمالي عدد الحقن المستلمة، والبيان التالي يوضح ذلك:



الجهة المستلمة	الكمية المستلمة	الكمية المنتهية الصلاحية
مركز طرابلس المركزي	270	103
مركز طرابلس الجامعي	306	112
مركز طرابلس للأورام	85	46
مخزن أدوية تخصصية مبردة	0	117
المعهد القومي للأمراض صبراتة	510	194
المعهد القومي للأمراض مصراتة	510	194
مركز علاج الأورام سبها	85	68
المجموع	2429	834

الأدوية المخدرة

لوحظ وجود مخزون من الأدوية المخدرة بكميات أكبر من معدلات الصرف السنوية للمراكز والمستشفيات وبالرغم من ذلك قام الجهاز بطلب كميات أكثر من الاحتياجات الفعلية للمستشفيات، مما ترتب عليه توريد كميات إضافية بمبلغ 1,178,875 دينار ودون وجود ما يفيد قيام شركة التفتيش المكلفة بمتابعة توريد الشحنات بالمصادقة على شحنات الأدوية المخدرة.

ملف التطعيمات

بلغت قيمة المصروفات لتوفير التطعيمات خلال السنة 2022 م مبلغ 196,039,889 دينار، وبيانها كالتالي:

البيان	عدد المعاملات	القيمة
قرار مجلس الوزراء رقم (503) لسنة 2022	5	64,977,463
أوامر الشراء الصادرة من جهاز الإمداد الطبي	7	71,852,463
الاعتمادات المفتوحة بمصرف ليبيا المركزي	6	59,209,963
الإجمالي		196,039,889

ولوحظ بشأهما ما يلي:

صدر قرار المجلس الرئاسي رقم (288) لسنة 2019 م باعتماد محضر الاجتماع الثالث النهائي للجنة المشكلة بقرار وزير الصحة رقم (534) لسنة 2018 م ومنح الإذن بالتعاقد حيث يؤذن لوزارة الصحة استكمال إجراءات التعاقد لتوفير الطعوم والمستلزمات الخاصة بالتطعيم للأعوام (2019-2020 م) بقيمة إجمالية 234,667,028 يورو وكذلك 543,111 دولار.

صدر قرار مجلس الوزراء بحكومة الوحدة الوطنية رقم (503) لسنة 2022 م المؤرخ في 2022/06/05 م بشأن الإذن بالتعاقد لجهاز الإمداد الطبي مع بعض الشركات لتوريد التطعيمات لسنة 2022 م بقيمة تعادل مبلغا وقدره 64,977,463 يورو، البيان التالي يوضح الشركات المستفيدة والقيمة لكل شركة:



ت	اسم الشركة	امر الشراء	القيمة باليورو
1	Serum Institute	8-22-7/1-TRIPOLI	235,862
2	Becton Dickinson International	10-22-7/1-TRIPOLI	761,521
3	Merck Sharp & Dohme IDEA AG	6-22-7/1-TRIPOLI	13,424,250
4	Pfizer export B. V	7-22-7/1-TRIPOLI	13,866,690
5	Sanofi Pasteur SA	5-22-7/1-TRIPOLI	36,689,140
الإجمالي			64,977,463

من خلال أعمال الفحص والمراجعة لموضوع تحديد الاحتياجات تبين ما يلي:

- عدم وجود ربط إلكتروني بين المركز الوطني لمكافحة الأمراض والجهات ذات العلاقة (مصلحة الأحوال المدنية / مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجانب) لتحديد الاحتياج الفعلي للطعوم للفئات المستهدفة (المواطنين / الأجانب).
- عدم وجود تنسيق بين المركز الوطني لمكافحة الأمراض وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، لتحديد الاحتياج الخاص لهذه الفئة من الطعوم (فئة الهجرة غير الشرعية).
- الغياب التام في التنسيق بين المركز الوطني لمكافحة الأمراض ووزارة التربية والتعليم فيما يخص تحديد الاحتياج الفعلي للطعوم لفئات طلبة المدارس ورياض الأطفال.
- عدم وصول التطعيمات الخاصة بعام 2022م حتى شهر أغسطس من ذات السنة ونظرا لما ترتب على ذلك من الأضرار بالمناعة الفردية والمجتمعية والذي ينذر بعودة الأوبئة والأمراض المعدية.
- تم الاعتماد على موالييد عام 2017م لغرض تحديد الاحتياجات من التطعيمات للسنوات اللاحقة (2018-2019-2020م) مما يدل على أن عملية تحديد الاحتياجات لم تتم بالطريقة السليمة.

أوامر الشراء:

بلغت إجمالي قيمة أوامر الشراء الصادرة خلال السنة المالية 2022م، لتوفير التطعيمات بمختلف أنواعها وفق الموافقات الصادرة من جهات ذات الاختصاص بمبلغ وقدره 65,114,963 يورو، وفق البيان التالي: -

ت.	اسم الشركة	أمر الشراء	تاريخ أمر الشراء	القيمة باليورو
1	Sanofi Pasteur SA	12-22-TRIPOLI-DO	15/03/2022	137,500
2	Serum Institute	8-22-7/1-TRIPOLI	28/02/2022	235,862
3	Becton Dickinson International	10-22-7/1-TRIPOLI	28/02/2022	761,521
4	Merck Sharp & Dohme IDEA AG	6-22-7/1-TRIPOLI	28/02/2022	13,424,250
5	Pfizer export B. V	7-22-7/1-TRIPOLI	28/02/2022	13,866,690
6	Sanofi Pasteur SA	5-22-7/1-TRIPOLI	28/02/2022	36,689,140
الإجمالي				65,114,963



وكانت الكميات الموردة لمخازن الجهاز كما يلي:

رقم امر الشراء	المصنع	الاسم التجاري	اجمالي الكمية الموردة	سعر الوحدة	الإجمالي القيمة باليورو
6-22-7/1-TRIPOLI	M S D	ROTATEQ 2ML	771,000	9	6,939,000
		M.M.R 0.5ML	547,000	5.75	3,145,250
5-22-7/1-TRIPOLI	Sanofi Pasteur SA	ADACEL VACCIN	238,000	11.9	2,832,200
		ADACEL POLIO (REPEVAX)	238,000	13	3,094,000
		Verorab (Anti Rabies Vaccine)	12,000	7.5	90,000
		HEXAXIM VACCINE	821,000	17.5	14,367,500
		Pentaxim vaccine	274,000	14	3,836,000
		MENINGOCCAL (MENACTRA) ACW Y135	650,000	15	9,750,000
		bopv (polio)	612,000	0.17	104,040
		Yellow fever vaccine our stamaril	2,400	21	50,400
7-22-7/1-TRIPOLI	Pfizer export B. V	Prevenar 13 vaccine 0.5ml	821,000	16.89	13,866,690
8-22-7/1-TRIPOLI	Serum Institute	BCG VACCINE	421,000	0.1625	68,412.50
		Hepatitis-B Vaccine	143,000	1.15	164,450
		Tetanus Antitoxin B.P.1500IU	2000	1.5	3,000
12-22-TRIPOLI-DO	Sanofi Pasteur SA	VAXIGRIP FLU Vaccine	25,000	5.5	137,500
المجموع					58,448,443

علماً بأن جميع الكميات الموردة لمخازن الجهاز قد تم توزيعها لفروع الجهاز (فرع طرابلس / فرع بنغازي / فرع مصراته / فرع فزان) خلال سنة 2022م، والبعض منها خلال الأشهر الأولى من سنة 2023م حسب ما ورد بتقرير مراقبة حركة الصنف المعد من قبل إدارة المخازن والتوزيع.

ومن خلال أعمال الفحص والمراجعة لأوامر الشراء والتوريدات تبين ما يلي:

- بمقارنة الكميات الموردة وفق إذن إضافة أصناف بالمخازن مع تقرير متابعة التوريد المعد من قبل قسم متابعة التوريد تبين وجود اختلاف في كمية الصنف رقم 0031-0150-0002 (HEXAXIM VACCINE) وفق أمر شراء رقم 5-22-7/1-TRIPOLI لصالح شركة Sanofi Pasteur SA حيث إن الكمية الموردة فعلاً 821,000 بينما الكمية وفق تقرير قسم متابعة التوريد كانت 681,250، هذا بالإضافة إلى وجود اختلاف في الصنف رقم 0031-0130-0001 (M.M.R 0.5ML) وفق أمر شراء رقم 6-22-7/1-TRIPOLI لصالح شركة MSD حيث الكمية الموردة فعلاً 547,000 والكمية وفق تقرير قسم متابعة التوريد كانت 535,336 مما يدل على ضعف المتابعة والإشراف لعملية التوريد أولاً بأول.
- عدم إدراج تاريخ التصنيع لبعض التطعيمات ومستلزماتها للتأكد من أن مدة صلاحية التطعيمات لا تقل عن ثلثي المدة عند الاستعمال ومنها على سبيل الذكر لا الحصر ما يلي: -

رقم محضر الاستلام والمطابقة	رقم الاعتماد	رقم أمر الشراء	أسم الشركة
001857	222650004	5-22-7/1TRIPOLI	Sanofi Pasteur SA
001858			



- نفذ مخزون التطعيمات الروتينية للأطفال من المخازن خلال الربع الأول لسنة 2023م مما يعني عدم كفاءة وفاعلية إدارة ملف التطعيمات من الجهة المعنية بذلك.
- المنظومة المستخدمة من قبل إدارة المخازن والتوزيع بجهاز الامداد الطبي قديمة ولا تتناسب مع حجم العمل التي تقوم به الإدارة.
- الجدول التالي يبين حركة اعتمادات التطعيمات المفتوحة خلال سنة 2022 حتى تاريخ 2023/05/31م.

رم	الشركة	رقم الاعتماد	أمر الشراء	قيمة الاعتماد باليورو	القيمة المتبقية على الاعتماد وقيمة %5	تاريخ الفتح	قيمة الاعتماد بالدينار
1	SANOPI PASTURE	221501001	12-22-TIP-DO	137,500	6,875	31/05/2022	704,563
2	SERUM INSTUT	221720001	8-22-7/1-TIP	235,862	11,793	22/06/2022	1,198,417
3	PFIZER	222210002	7-22-7/1-TIP	13,866,690	693,334	-09-08 2022	69,121,289
4	SANOPI PASTURE	222650004	5-22-7/1-TIP	34,124,140	6,323,800	22/09/2022	168,228,597
5	MSD	222650504	6-22-7/1-TIP	10,084,250	3,492,200	22/09/2022	49,714,344
6	BECTON-DICKINSON	230510001	10-22-7/1-TIP	761,521	761,521	-	3,777,450
	المجموع	-	-	59,209,963	11,289,524	-	292,744,663

من خلال أعمال الفحص والمراجعة لحركة الاعتمادات المستندية تبين الآتي:

- التأخر في فتح الاعتماد رقم (222210002) لصالح شركة PFIZER حيث تجاوزت مدة فتح الاعتماد شهرين مقارنة مع مدة الاعتمادات المفتوحة للشركات الأخرى في نفس السنة.

- أمر الشراء رقم 10-22-7/1 TRIPOLI بقيمة 761,521 يورو تحت رقم اعتماد (230510001) الخاص بمستلزمات التطعيمات لوحظ أنه تم فتح الاعتماد ولم يتم التوريد حتى تاريخه، بالرغم من ورودها ضمن الكشف المرفق بقرار مجلس الوزراء بحكومة الوحدة الوطنية رقم (503) لسنة 2022م المؤرخ في 2022/06/05م بشأن الإذن بالتعاقد، بالإضافة إلى وجود إذن استيراد مسبق من مركز الرقابة على الأغذية والأدوية.

- قيام مصرف ليبيا المركزي بتخفيض قيمة بعض الأصناف وفق الاعتمادات ومنها الاعتماد رقم (222650504) حيث تم تخفيض ما قيمته من 13,424,250 يورو إلى 10,084,250 يورو مما أدى إلى إلغاء توريد طعم الورم الحليمي البشري (HPV) لصالح شركة MSD بعدد (167,000) جرعة، كما تم تخفيض قيمة الاعتماد رقم (222650004) من مبلغ وقدره 36,689,140 يورو إلى مبلغ 34,124,140 يورو مما أدى إلى تخفيض طعم السحايا الرباعي المقترن (Meningococcal A.C.Y. W135 Conjugate Vaccine) بعدد (171,000) جرعة وقد أثر هذا التخفيض سلباً على كمية التطعيمات المطلوب توفرها لسنة 2022م.



- تم تخفيض البعض وإلغاء البعض الآخر من الكميات المشار إليها أعلاه وفق محضر اجتماع اللجنة الاستشارية العليا للتطعيمات المنعقد بتاريخ 2022/09/01م بناء على طلب مدير إدارة العمليات المصرفية بمصرف ليبيا المركزي بشأن إعادة تقييم الاولويات من احتياجات الطعوم وبناء عليه قررت اللجنة ترتيب الاولويات وتخفيض تلك الكميات على أن تستكمل إجراءات توريدها قبل نهاية سنة 2022م، علماً بأنه لم يتم توريد تلك الاصناف حتى تاريخه بالرغم من المخاطبات المتكررة من قبل مدير عام المركز الوطني لمكافحة الأمراض وكان آخرها كتابه رقم (960/1/3) المؤرخ في 2023/02/14م الموجه لوكيل وزارة الصحة للشؤون الفنية بشأن الاستعجال في توفير تلك الأصناف المتبقية من الطعوم المقررة للعام الدراسي 2023/2022م وفقاً للبرنامج الوطني للتطعيمات.

ثالثاً: التوزيع

- من خلال دراسة وتحليل خطط توزيع التطعيمات تبين ما يلي:
- عدم الأخذ في الاعتبار التغير الديموغرافي للسكان بسبب الظروف الأمنية والاقتصادية في عملية وآلية التوزيع، مما أدى إلى عدم وصول الطعوم للفئات المستهدفة.
- عدم وجود قاعدة بيانات تبين المستهدفين بالتطعيم بشكل دقيق، مما يدل على العشوائية في توزيع الكميات من الطعوم.
- عدم التخطيط السليم لعملية توزيع الطعوم حيث تم التوزيع بناء على الطلب وليس بناء على الاحتياج الفعلي لمراكز الخدمات الصحية في البلديات.
- عدم وجود ربط إلكتروني ما بين المركز الوطني لمكافحة الأمراض ومراكز الخدمات الصحية في البلديات لإحكام آلية المتابعة وتوصيل الطعوم إلى الفئة المستهدفة.

التوصيات:

- ضرورة التنسيق بين الأطراف ذات العلاقة (مجلس الوزراء/ وزارة الصحة/ جهاز الإمداد الطبي/ مركز الوطني لمكافحة الأمراض/ اللجنة الاستشارية العليا للتطعيمات / مصرف ليبيا المركزي)، لتلافي التأخر في توفير الطعوم وما يشكله من خطر.
- ضرورة التنسيق بين المركز الوطني لمكافحة الأمراض والأطراف ذات العلاقة (مصلحة الأحوال المدنية / مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجانب / جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية / وزارة التربية والتعليم) لتحديد الاحتياج الفعلي للفئات المستهدفة.
- العمل على الربط الإلكتروني بين المركز الوطني لمكافحة الأمراض وإدارة الخدمات الصحية بالبلديات، لرفع كفاءة عملية المتابعة وتوزيع الطعوم بشكل أمثل.
- إيجاد خطط استراتيجية طويلة أو متوسطة الأجل تتضمن الأهداف الرئيسية والفرعية ومؤشرات تنعكس نتائجها على الأداء والتحسين في الخدمات الصحية المقدمة وقابلة للقياس.



- إنشاء تطبيق على الهواتف المحمولة تحت إشراف ومتابعة المركز الوطني لمكافحة الأمراض، لتسهيل على أولياء الأمور متابعة تطعيمات ذويهم بكل سهولة.
- العمل على تطوير المنظومة المستخدمة بإدارة التوزيع والمخازن لدى جهاز الإمداد الطبي، لتواكب التطور التقني وربطها مع المخازن والفروع بالمناطق.
- إيلاء العناية اللازمة في التخطيط لتحديد الاحتياجات وبما يضمن استمرارية التزويد والتغطية الشاملة للتطعيمات والمستلزمات الطبية.
- معالجة وبيان أسباب التأخر في إجراءات الشراء للتطعيمات لضمان توريدها في المواعيد المحددة، نظرا لما يترتب على ذلك من انتشار للأوبئة والأمراض السارية وغير السارية.
- تفعيل دور مكتب المراجع الداخلي لمتابعة الجرد والكشف عن المخازن.
- إيجاد آلية للتواصل بين وزارة الصحة والجهات المعنية بموضوع التطعيمات للحصول على التغذية العكسية حول كفاءة وفاعلية الأداء.
- زيادة كفاءة وفاعلية الموارد البشرية، وتطوير وزيادة كفاءة إدارة البنية التحتية للمستشفيات والمراكز الصحية وضمان جاهزيتها.
- ضرورة الالتزام بأعداد البيانات المالية وفق القوانين واللوائح المعمول بها.
- إيجاد نظام رقابي متين ومستقل لحماية أصول الجهاز والحفاظ على صحة البيانات المالية.
- انشاء وحدة لإدارة المخاطر تتولى مسؤولية تحديد وتقييم المخاطر ووضع اجراءات لمواجهتها والحد منها.
- ضرورة إعادة هيكلة وزارة الصحة والجهات التابعة لها بهيكل تنظيمي حديث يلامس الواقع الفعلي، ووصف وظيفي يحدد مهام كل جهة لمنع تنازع الاختصاصات وتلبية لمتطلبات المجتمع المحلي

المركز الوطني للرقابة على الأغذية والأدوية

- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون إجراء المطابقة وتحديد الانحرافات إن وجدت بالمخالفة للمادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال إحالة المعاملات المالية بعد الصرف مباشرة للديوان لغرض أعمال المراجعة اللاحقة للعقود التي تفوق قيمتها 500 ألف دينار بالمخالفة للقانون رقم (24) لسنة 2013م المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- انتهاج المركز أسلوب التعاقد عن طريق التكليف المباشر لتوفير بعض الاحتياجات بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.



- عدم مسك دفتر أستاذ لحساب الأمانات تدون فيه المبالغ التي تقيد بالحساب أو تصرف منه بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور المركز في إعداد التسويات اللازمة لحساب الإيرادات بالمخالفة للمادة (89) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف أداء المراقب المالي بالمركز وعدم قيامه بجميع الاختصاصات المنصوص عليها في المادتين (18-20) من القانون المالي للدولة، والمادة (24) من اللائحة بشأن الإشراف على القسم المالي.
- ظهور العديد من الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن التقصير في تسوية المعلقة بين المركز والمصارف والتي أثرت على حساباته.
- إهمال متابعة وتسوية الصكوك المعلقة مما ساهم في ظهور مبالغ خصمت من المصرف غير مثبتة بالدفاتر بقيمة 715,366 دينار.

الإيرادات

- عدم مسك سجل خاص بالإيرادات وفق ما تنص عليه المادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ تأخر إدارة المركز في إحالة الرصيد إلى حساب الإيراد العام بوزارة المالية حتى تاريخه.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الحوالات المالية خلال السنة المالية المنتهية في 2022/12/31م بمبلغ 183,205,551 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات التي ظهرت في تقرير الإيرادات والمصروفات عن نفس السنة المالية بمبلغ 173,002,300 دينار وفق البيان التالي:

البيان	المسبل	جملة المصروفات	الرصيد
الباب الأول	126,205,551	118,120,170	8,085,381
الباب الثاني	57,000,000	54,882,130	2,117,870
الإجمالي	183,205,551	173,002,300	10,203,251

ومن خلال الفحص تبين الآتي:

- عدم مراعاة أحكام القانون رقم (8) لسنة 2014 بشأن الرقم الوطني، عند صرف المكافآت مما نتج عنه ازدواجية في صرفها.
- التوسع في صرف المكافآت المالية دون مردود مقابل ذلك، وصرف مكافآت مالية لأشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية مباشرة بالمركز.

العهد المالية

استخدام العهد المالية كأسلوب للصرف في ظل عدم قيام المركز بمتابعتها وإقفالها فور انتهاء الغرض منها عدم قيام المركز بمتابعة وتسوية العهد



بالمخالفة لأحكام المواد (177-182-185-188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، الخاصة بمتابعة وتسوية العهد المستديمة والمؤقتة.

المجلس الوطني لتحديد المسؤولية الطبية

- عدم مسك دفتر يومية الصندوق وفق ما نصت عليه المواد من (81) إلى (84) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والاعتماد على التسجيل الإلكتروني.
- قصور المراقب المالي في تنفيذ بعض الاختصاصات المنصوص عليها في المادة (18) من قانون النظام المالي، والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن المتابعة والإشراف على القسم المالي والمخازن.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية عن القيام بالمهام المسندة إليه حيث تبين عمله على المراجعة المستندية دون أن يمتد إلى إعداد تقارير دورية عن الوضع المالي وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية وإجراء الجرد المفاجئ على الخزينة والمخازن والوقوف على أوجه الانحراف والقصور للحد من الأخطاء المتكررة.
- إغفال المجلس التقيد بأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بختم جميع المستندات المرفقة لأذونات الصرف بما يفيد الصرف وتوقيع الصراف بجانب الختم على أذونات الصرف.
- غياب التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول، والاكتفاء بعملية الحصر فقط، وعدم إجراء المطابقة بين كشوف جرد المخازن والأرصدة الدفترية بدفتر أستاذ المخازن لتحديد أوجه الاختلاف إن وجدت، بالمخالفة للمادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال الاطلاع على مذكرة التسوية الشهرية المعدة في 2022/12/31م للباين الأول والثاني تبين ظهور صكوك خصمت من الدفاتر ولم تظهر بكشف حساب المصرف بعضها يعود تواريخ تحريرها إلى سنوات 2019-2020-2021م لم يتخذ بشأنها الإجراءات القانونية وفق أحكام المادتين (161-162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إمساك سجل أستاذ المخازن لتسجيل كافة الأصناف المستلمة والمصرفوفة بالمخالفة للمادة (232) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مصرف الدم المركزي

- عدم التقيد بالشروط والمعايير لشغل بعض الوظائف القيادية والإشرافية، إذ لا تتناسب بعض المؤهلات العلمية مع الوظائف المكلفين بها، بالمخالفة للمادة (130) من القانون (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
- صرف مقابل عمل إضافي لبعض العاملين في سنة 2019م دون وجود ما يفيد بصدور قرارات لهم من قبل مدير عام المصرف، الأمر الذي يصعب من خلاله



معرفة عدد الساعات والمدة الزمنية للعمل الإضافي وأسماء الموظفين المستهدفين بالعمل الإضافي بالمخالفة للمادة (1) من قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2013م بشأن تنظيم العمل الإضافي.

- انتهاء أسلوب التكلفة المباشر في معظم عمليات التوريد، وإغفال دور لجنة المشتريات، بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية، ومن أمثلة ذلك:

إذن الصرف	التاريخ	المبلغ	البيان
11/39	2019/11/25م	173,880	توريد أكياس لحفظ الدم
12/59	2019/12/31م	23,019	تركيب نظام إلكتروني لمصرف الدم
12/72	2019/12/31م	97,500	تزويد المصرف بتلاجة دم



الفصل العشرون: قطاع التعليم

وزارة التربية والتعليم

نظام الرقابة الداخلية

- عدم إمساك سجل لقيد الأصول الثابتة والمنقولة لمتابعتها ومطابقتها مع الجرد السنوي لحمايتها من السرقة والضياع.
- عدم مسك سجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات بالشكل الصحيح بالمخالفة لنص المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف ومنها في بعض الحالات عدم إرفاق الفواتير الأصلية بالمخالفة لنص المادة (99) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود ختم على مستندات الصرف ومرفقاتها بختم يفيد (تم الصرف) تفادياً لتكرار صرفها بالمخالفة لأحكام المادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام الوزارة بتطبيق المادتين (161، 162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بما يتعلق بالصكوك التي تجاوزت تاريخ تحريرها المدة المسموح بها.
- عدم انتظام واستيفاء الملفات الإدارية للموظفين العاملين بالوزارة وكذلك عدم وجود ملفات لبعضهم بالمخالفة للمادة (2) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.

الميزانية التسييرية

بلغت قيمة ما تم تسييله 78,701,472 دينار، في حين بلغ إجمالي المبالغ المصروفة خلال نفس العام ما قيمته 58,575,714 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

ت	البيان	المبالغ المسيلة	المصروفات الفعلية	الأرصدة المتبقية
1	الباب الأول	55,701,472	38,578,152	17,123,320
2	الباب الثاني ديوان الوزارة	4,315,880	4,313,442	2,438
	الباب الثاني للمراقبات بالمناطق	18,684,120	15,684,120	3,000,000
	إجمالي الباب الثاني	23,000,000	19,997,562	3,002,438
	الإجمالي	78,701,472	58,575,714	20,125,758

من خلال الفحص لوحظ الآتي:

- قيام الوزارة بإحالة تفويضات مصلحة لبعض الموظفين التابعين لجهات أخرى والتي لا زالت مرتباتهم تحال للوزارة بقيمة أقل مما ترد من وزارة المالية، تبين وجود فرق في القيمة الإجمالية، والبيان التالي يوضح ذلك لبعض الأشهر:



الفرق	المبلغ الإجمالي المحال للجهات	المبلغ الإجمالي بكشف وزارة المالية	عدد الموظفين	الشهر
53,585	227,814	281,399	134	2
52,460	222,907	275,367	131	3
51,653	215,492	267,145	129	4
49,149	212,244	261,393	127	5

- صرف مرتبات لموظفين ليس لديهم ملفات إدارية بالوزارة بالمخالفة للمادة (2) من اللائحة التنفيذية للقانون (12) لسنة 2010م بشأن علاقة العمل، وبيانهم كالتالي:

ث	الاسم	صافي المرتب لشهر 12 لسنة 2022م
1	أ.م.ع	2,149
2	أ.م.ع	1,293
3	م.م.م	1,712
4	ف.ص.ز	2,586
5	ح.م.ك	1,320

- صرف مكافآت لموظفين يتقاضون مرتبات من جهات أخرى بالمخالفة للمادة (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني، بيانهم كالتالي:

ث	إذن الصرف	الاسم	الجهة التابع لها	الصفة الوظيفية بالوزارة	قيمة المكافأة
1	9/9	م.ح.م	مركز تدريب وتطوير المعلمين	مدير مكتب وكيل الوزارة لشؤون التربية	6,315
2	10/13	خ.ح.أ	جهاز حرس المنشآت النفطية	موظفين بمكتب وكيل الوزارة لشؤون التربية	2,100
3	11/13	و.أ.أ	مركز المعلومات والتوثيق بوزارة التعليم	موظفين بمكتب شؤون الوزير	6,285

- تحميل بند مكافآت لغير العاملين بمصروفات تخص عاملين بالوزارة بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، وبيانها كما يلي:

ث	رقم الإذن	التاريخ	المستفيد	المبلغ	البيان
1	11/36	2022/07/25م	ع.خ.ع	1,700	مكافأة شهرية عن عضوية لجنة شؤون المعلمين لشهرين
2	11/34	2022/07/25م	ف.أ.ي	1,700	مكافأة شهرية عن عضوية لجنة شؤون المعلمين لشهرين

- صرف مكافآت على عقود متعاونين بشكل شهري بدون رقم وطني بالمخالفة للمادة (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني، ومنها على سبيل المثال:

ث	رقم الإذن	التاريخ	المستفيد	مبلغ المكافأة	الملاحظات
1	10/18	2022/09/27م	ع.م.ع	2,000	انتهاء مدة سريان العقد المرفق. عدم تطابق توقيع المعني بالعقد مع توقيعه على استلام الصك.
2	10/7	2022/07/25م	م.ن.أ.ي	1,500	تمنح لهم المكافأة شهرياً بوجوب قرار من سنة 2017م ويتم الصرف بدون رقم وطني.
3	10/6	2022/07/25م	ع.أ.ب	1,500	
4	11/11	2022/07/26م	ص.ع.ح	2,000	تمنح له مكافأة شهرياً من شهر 8 لسنة 2021م

- قيام الوزارة بالتكليف المباشر لشركة قمة الجليد لصيانة منظومات التكيف والتبريد ببعض أعمال الصيانة بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية وفق الآتي:



المبلغ	البيان	التاريخ	رقم الإذن	ث
6,245	صيانة منظومات التكييف	2022/08/22م	8/34	1
20,300	صيانة منظومات التكييف نصف سقفي	2022/08/22م	8/35	2
26,545	الإجمالي			

ولوحظ بشأنهم كذلك ما يلي:

- عدم وجود تقرير فني يوضح بالتفاصيل احتياج بعض المكيفات للصيانة.
- عدم إرفاق صورة من إثبات هوية مستلم الصكوك بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (12/14) قامت الوزارة في 2020/12/01م بإبرام عقد إيجار من قبل مدير الشؤون الإدارية والمالية بالوزارة لغرض إيجار قطعة ارض بمدينة غريان بقيمة 5,000 دينار شهرياً لمدة 10 سنوات أي بقيمة إجمالية 600,000 دينار لاستغلالها لصالح مكتب خدمات تعليم العربان، لوحظ بشأنه الآتي:
 - ترتيب التزام مالي على وزارة التعليم وتوقيع عقد بصيغة قانونية لا تحفظ حق الوزارة في إلغاء العقد قبل انتهاء مدته.
 - عدم وجود أي بيان عن مساحة الأرض.
 - عدم تنسيق الوزارة مع مصلحة أملاك الدولة بخصوص توفير مقر لمكتب الخدمات التعليم العربان بالمخالفة للمادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (720) لسنة 2013م بشأن تنظيم مصلحة أملاك الدولة.
- قيام وزارة التعليم بإيجار سكن لبعض مدرء المكاتب والإدارات، لوحظ بشأنها ما يلي:

المبلغ	البيان	التاريخ	رقم الإذن
2,000	مدير مكتب الاعلام لمدة شهر	2022/08/01م	(8/4)
2,000	مدير إدارة الموارد البشرية لمدة شهر	2022/08/10	9/5
4,000	مدير مكتب التعاون الدولي لمدة شهرين	2022/07/21م	18/8

ولوحظ بشأنهم ما يلي:

- عدم إرفاق شهادة ملكية العقار المؤجر.
- عدم إرفاق إفادة بمحل سكن الأصلي للمستفيدين.
- إيجار سكن لوزير التعليم بمبلغ 10,000 دينار شهرياً، بيانها كما يلي:

المبلغ	البيان	المستفيد	التاريخ	رقم الإذن	ث
20,000	سداد إيجار عن شهرين 3-4 لسنة 2022م	ح.م.خ	2022/05/29م	7/5	1
30,000	سداد إيجار عن أشهر 5-7 لسنة 2022م	أ.م.ع	2022/09/19م	9/12	2
10,000	إيجار شهر 8 لسنة 2022م	أ.م.ع	2022/09/25م	10/21	3

ولوحظ بشأنهم ما يلي:

- عدم إرفاق مستند إثبات هوية لمالك العقار (الموكل) والوكيل.
- إرفاق صورة من الشهادة العقارية غير واضحة.



- مستندات الملكية المرفقة مع عقد الإيجار الجديد متعلقة بقطعة أرض ولا يوجد أي بيان بوجود مسكن عليها.
- التكلفة المباشر من قبل الوزارة دون وجود مفاضلة بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية، ومنها على سبيل المثال:

رقم الإذن	المبلغ	المستفيد
11/10	17,180	شركة مجموعة الرقمية المتحدة
10/11	49,340	شركة واجهة الابداع للمقاولات

- القيام بالتوقيع على أدونات استلام المخازن من قبل موظف غير مختص بالمخالفة للمادة (225) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن صرف (10/24) المؤرخ في 2022/10/27م تم صرف مبلغ 11,475 دينار لصالح شركة ساحة التوفيق مقابل إقامة بفندق، لوحظ بشأنه الآتي:
 - عدم إثبات هوية النزلاء بالفندق.
 - التضارب في تواريخ بعض الفواتير ورسائل التكلفة بالإقامة حيث كان تاريخ رسالة التكلفة الموجه للفندق للحجز في 2022/06/27م بينما كان تاريخ الوصول الوارد في الفاتورة 2022/06/23م.
 - عدم وجود توقيع بعض النزلاء على الفاتورة.

نفقات سفر ومبيت

- التأخر في تسوية السلف المصروفة على حساب علاوة السفر والمبيت لبعض الموظفين دون اتخاذ الوزارة للإجراءات القانونية حيالها وفق المادة (9) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (751) لسنة 2007م بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت، البالغ عددها 19 سلفة بمبلغ إجمالي 189,659 دينار.
- بموجب إذن صرف (12/30) المؤرخ في 2022/11/30م تم صرف مبلغ 100,729 دينار لصالح شركة الافريقية للسفر والسياحة مقابل تذاكر سفر وفنادق، لوحظ بشأنه الآتي:
 - عدم إرفاق عقد بين الوزارة والشركة لضمان حقوق الطرفين.
 - التضارب ما بين تاريخ الرحلات وبين رسائل التكلفة للشركة، ومنها على سبيل المثال:

الاسم	تاريخ رسالة التكلفة	تاريخ التذكرة
ص.م.م	2021/10/13م	2021/05/15م
م.ح.ع	2021/10/27م	2021/08/22م
س.ا.م	2021/10/13م	2021/08/10م

- حجز تذاكر سفر لأشخاص غير معروفة صفاتهم وعلاقتهم الوظيفية بالوزارة.

الودائع والأمانات

- بلغ رصيد الحساب في 2022/12/31م مبلغ 6,739,549 دينار، في حين كان الرصيد في 2022/01/01م مبلغ 6,822,489 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:



الرصيد أول المدة	الإيداعات خلال الشهر	المصروفات خلال الشهر	رصيد آخر المدة
6,822,489	5,539,711	5,622,651	6,739,549

لوحظ بشأنها ما يلي:

- عدم إمساك سجلات أستاذ مساعد لحساب الودائع والأمانات يوضح حركة كل وديعة بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التأخر في تسوية بعض الودائع الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مرتبات من حساب الودائع لموظفين لا يوجد ما يفيد بإحالة مرتباتهم من الجهات المنتقلين منها، بيانها كالتالي:
 - عدم وجود ما يفيد عدم صرف المرتبات للمعنيين بالرغم من إيداع القيمة من قبل مراقبة الخدمات المالية الشاطئ لحساب الوزارة ومخاطبتها بالمبلغ في 2019/11/18م وكذلك مخاطبة مراقبة التعليم كابا وإحالة المبلغ لوزارة التعليم في 2018/01/01م.
 - إرفاق صورة من قسيمة الإيداع وليس الأصل.
 - عدم إرفاق صورة من الحوافظ التي تم إيداعها.

المركز الوطني لامتحانات

نظام الرقابة الداخلية

- عدم الأخذ بملاحظات المراجع الداخلي في التقارير الدورية المتمثلة في ربط منظومة المرتبات والحسابات بمكتب المراجعة الداخلي، وإعداد منظومة خاصة بالمخازن ودعم كل من مكتب المراجعة والقسم المالي بموظفين ماليين مؤهلين ذو خبرة والتي سبق أن نوه عليها الديوان في تقريره السنوي لسنة 2021م.
- تحميل الميزانية بمصروفات غير مدرجة بالمخصصات مما ترتب عليه الصرف بالتجاوز لتلك المخصصات بالمخالفة لأحكام المادتين (10، 11) من قانون النظام المالي.
- عدم مسك السجلات المالية المهمة (سجل الودائع والأمانات - سجل الالتزامات المالية) بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والمادة (18) من لائحة التنفيذية للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط، إضافة لعدم فتح سجل للأصول الثابتة.

الميزانية التسييرية

البيان التالي يوضح المبالغ المسيلة مقارنة بالمصروفات لسنة 2022م:

البيان	المسبل	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	3,762,611	2,040,979	971,631
الباب الثاني	61,000,000	59,314,163	2,685,873
الإجمالي	64,762,611	61,355,143	3,657,504

الباب الأول

ومن خلال عملية الفحص والمراجعة اتضح الآتي:



- قيام وزارة المالية بتسييل مبالغ للباب الأول وفق الآتي:

▪ تسييل مبلغ وقدره 1,000,000 دينار مخصص وفق البنود التالية:

الرصيد	المصرف	المخصص	البيان
171,000		171,000	الإعاشة والإقامة للعاملين
(145,715)	855,805	710,090	مقابل العمل الإضافي والمحاضرات والحصص
10,000		10,000	الملابس والقيافة
118,900		118,900	المساهمة في الضمان الاجتماعي

- من خلال متابعة حركة حساب الباب الأول تبين تسييل مبالغ إضافية للباب الأول تزيد عن المخصص للمركز بمبلغ وقدره 749,998 دينار على ثلاث حوالات وردت في حساب المركز دون وجود إشعارات إضافة لدى المركز، ودون موافقتنا بأسباب الزيادة.

- التأخر في استكمال فتح بطاقات مرتبات للموظفين (الكروت المالية) بالمخالفة لأحكام المادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الباب الثاني

تخصيص مبلغ لمكافآت لجان الامتحانات بالمناطق - بند ألعاب ومكافآت لغير العاملين - بمبلغ وقدره 51,050,000 دينار، وتم إنفاق مبلغ 50,275,467 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- قيام المركز بصرف مكافآت لأعضاء اللجان المركزية والفرعية المشرفة على امتحانات شهادة إتمام مرحلة التعليم الأساسي والثانوي عن العام الدراسي 2021م-2022م لجميع مراقبات التعليم بالمناطق وبعض اللجان الأخرى، وفق البيان التالي:

المصرف	لجان امتحانات
18,097,800	شهادة التعليم الثانوي الدور الأول
5,332,560	شهادة التعليم الثانوي الدور الثاني
21,471,520	شهادة التعليم الأساسي الدور الأول
4,316,320	شهادة التعليم الثانوي الدور الثاني
1,057,267	لجان أخرى
50,275,467	الإجمالي

من خلال الفحص والمراجعة لأذونات صرف التي تم بموجبها صرف المكافآت تبين الآتي:

▪ الاعتماد في صرف المكافآت بناء على كشف من واقع المنظومة يحتوي أعداد لأعضاء اللجنة حيث كان يتوجب أن تقوم المراقبات بإحالة كشف يحتوي على أسماء من قاموا بأعمال الامتحانات وعلى ضوء ذلك يتم إعداد المكافآت.

▪ إغفال خصم دمغة المخالصة من أذونات الصرف بالمخالفة لقانون الدمغة.

▪ القيام بصرف مكافآت لأعضاء لجان إعداد الملاك الوظيفي والمشتريات وشؤون الموظفين وتحميلها على بند المكافآت لغير العاملين مما تسبب في تجاوز المخصص بمبلغ 145,715 دينار، الأمر الذي يعد خصم نفقات على اعتماد غير مختص بالمخالفة لمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة وفق البيان التالي:



ت	رقم إذن الصرف	البيان	القيمة
1	6/3	لجنة إعداد الملاك	2,000
2	12/768	لجنة المشتريات	1,200
3	12/996	لجنة شؤون الموظفين	4,800

- قيام المركز بإصدار تكاليفات لتزويد المركز بطابعات وأحبار طابعات وقطع غيار مساحات لمعدات منظومة التصحيح الإلكتروني، وذلك وفق البيان التالي:

ت	رقم إذن	البيان	القيمة
1	12/126	توريد طابعات وأحبار	126,496
2	12/125	توريد قطع غيار طابعات	582,000
3	8/1	توريد قطع غيار ومساحات	663,236

ومن خلال أعمال الفحص تبين:

- إصدار أوامر تكليف مباشرة دون إبرام عقد مع الشركات الموردة بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- القيام بالتكليف المباشر من قبل مدير عام المركز دون الرجوع إلى لجنة من ذوي التخصص لإبداء الرأي في الأسعار بالمخالفة للمادة (68) من لائحة العقود الإدارية.
- عدم إحالة أدونات الصرف والمستندات المؤيدة للصرف لديوان المحاسبة للمراجعة اللاحقة عقب الصرف مباشرة بالمخالفة للمادة (2) من قانون رقم (24) المعدل للقانون رقم (19) لسنة 2013م.
- قيام الشركة المنفذة بطلب الاحتياجات الخاصة بمنظومة التصحيح الإلكتروني دون وجود تقرير معتمد من إدارة الشؤون الفنية يتضمن بيان عدد تفصيلي للمعدات التي تحتاج إلى صيانة وقطع الغيار اللازمة لسير عمل المنظومة وفق الاختصاصات المناطة بها الإدارة في الهيكل التنظيمي للمركز.

حسابات خارج الميزانية

- صرف عهد مالية بقيم مختلفة لمدرء مكاتب الامتحانات التابعين لمراقبات التربية والتعليم بالمناطق وفق لعدد 121 مدير مكتب بقيمة 354,950 دينار ومن خلال الفحص تبين الآتي:
 - عدم تغطية مدرء مكاتب الامتحانات بالمناطق إلى مركز الامتحانات وتبعيتهم الإدارية إلى مراقبة التعليم بالمناطق التابعة لوزارة التربية والتعليم.
 - قيام المركز بمنح عهد مالية لأشخاص لا تتوفر فيهم شروط أمناء المخازن بالمخالفة للمادة (178) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التأخر في تسوية بعض السلف على حساب علاوة السفر والمبيت، وبيانها في الجدول التالي:

ت	الاسم	القيمة	الصفة
1	ع. ع. ال	14,700	موظف تابع ديوان وزارة التعليم
2	الم. ال	17,150	موظف تابع ديوان وزارة التعليم
3	حم. س	14,610	موظف تابع ديوان وزارة التعليم
4	مم. ال	17,150	تابع المركز
5	أ. إم. ال	17,150	موظف تابع ديوان وزارة التعليم



الودائع والأمانات

بلغ الرصيد الدفترى لحساب الودائع والأمانات في 2022/12/31م ما قيمته 3,332,868 دينار، تبين عدم اعداد كشف يبين فيه تفاصيل المبالغ المودعة بالحساب أو مسك سجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الحسابات المصرفية

من خلال الفحص والمراجعة لمذكرات التسوية للحسابات المصرفية لوحظ الآتي:

- وجود مبالغ خصمت من حساب المصرف ولم تظهر بالدفاتر ولم يتم متابعتها من قبل المركز، بيانها كالتالي:

ت	المبلغ	الحساب
1	73,714	الباب الأول
2	16,7630	الباب الثاني

المخازن

- ضيق سعة المخزن مما ترتب عنه تكسد الأصناف داخل المخزن وعدم حفظها بطريقة تتلاءم وطبيعتها بالمخالفة لأحكام المواد (219، 220، 221) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، نتج عنه استخدام عدد 10 حاويات الموجودة في فناء المركز كمخزن للقرطاسية بما يتعارض وأحكام لائحة الميزانية والحسابات والمخازن التي قضت باتخاذ الاحتياطات اللازمة لمواجهة العوامل التي تسبب في تلف المخزونات وحفظها من حيث طبيعتها، والبيان التالي يوضح محتويات تلك الحاويات:

ت	الحاويات	البيان	الكمية
1	6	ورق A4	12,000 صندوق
2	1	ورق A3	200 صندوق
3	1	ورق عربي	300 صندوق
4	1	استمارة التعليم الأساسي	100 استمارة

- إهمال المراقب المالي الإشراف والمتابعة على المخازن بالمخالفة للمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم الاهتمام بإعداد مقايصة سنوية بالاحتياجات للمركز بالمخالفة للمادة (233) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك دفتر أستاذ مخازن بالمخالفة للمادة (231) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المركز الوطني لضمان الجودة

نظام الرقابة الداخلية

- ضعف أداء مكتب المراجعة الداخلية وذلك من حيث عدم الاهتمام بإعداد التقارير الدورية لما لها من أهمية كبرى في معالجة كثير المشاكل واتخاذ القرارات



- اللازمة في حينها وعدم تكرارها وعدم قيامه بالجرد المفاجئ خلال سنة 2022م، بالمخالفة لنص المادة (88) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- القيام بصرف مكافآت مالية لأعضاء لجان (المشتريات - شؤون العاملين) وتحملها على بند مكافآت لغير العاملين بالمخالفة لنص المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
 - صرف مكافآت مالية دون إخضاعها لضريبة الدمغة بالمخالفة لأحكام قانون الدمغة.
 - اهمال المركز في اتخاذ الإجراءات الكفيلة بالتواصل مع مراقبة الخدمات المالية في الحصول على العدد الكافي من إيصالات توريد الإيرادات، مما أدى إلى تأخير في استلام المتقدمين للحصول على معادلة الشهادة العلمية في كثير من الأوقات وجباية الإيرادات في حينها.
 - سواء حالة مبنى المخزن من ناحية عدم ملائمة وضيق سعته التخزينية وهو عبارة عن شقة سكنية تم تأجيرها وتحويلها إلى مخزن.

الميزانية التسييرية

- ضعف التعزيز المستندي لأذونات الصرف بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، ومن أمثلة ذلك:

إذن الصرف	القيمة	المستفيد	البيان	الملاحظات
4/2	15,959	شركة الصنوبر الرابي	تجهيز مخازن المركز	عدم إرفاق إذن استلام المخازن
4/30	29,200	موظفين	قيمة عقود متعاونين	عدم وجود تقارير إنجاز المهام المكلفين بها

- القيام بصرف مبلغ 126,000 دينار بموجب إذن صرف (14/4) لصالح الشركة العصرية المتطورة مقابل توريد قرطاسية وأجهزة كمبيوتر لصالح المركز، لوحظ أنه لم يرفق مع محضر لجنة المشتريات العرض المقدم من الشركة بالمخالفة لأحكام لائحة العقود الإدارية.

اللجنة الوطنية للتربية والثقافة

نتائج تقييم أنظمة الرقابة الداخلية

- قلة العناصر المالية المؤهلة بالقسم المالي حيث يتم الاستعانة بأشخاص من خارج اللجنة لتسيير أعمال هامة داخل الإدارة.
- عدم التقيد بإقفال بعض العهد المالية المصروفة خلال السنة بالمخالفة لنص المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بمسك دفتر يومية الصندوق المعد وفقاً للنموذج (م-ح-6) وذلك بالمخالفة للمادة (81) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل لقيود الأصول الثابتة والمنقولة لمتابعتها ومطابقتها مع الجرد السنوي لحمايتها من السرقة والضياع وإحكام الرقابة عليها.



- عدم التوقيع والختم على كافة المستندات المرفقة بأذونات الصرف بما يفيد دفعها تجنباً تكرر صرفها بالمخالفة لأحكام المادة (105) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة المبالغ المسيلة للباين الأول والثاني للسنة المالية 2022م مبلغ 2,023,541 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية لنفس الفترة مبلغ 1,961,851 دينار، وبرصيد 61,689 دينار، وبنسبة صرف 97%، وفيما يلي بيان تفصيلي بذلك:

البيان	المفوض به	المسيل	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	900,000	823,542.800	817,951	5,591
الباب الثاني	1,200,000	1,199,998	1,143,900	56,098
الإجمالي	2,100,000	2,023,541	1,961,851	61,689

ومن خلال عملية الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- بناء على قرار رئيس اللجنة الوطنية رقم (1) لسنة 2022م تم صرف مبلغ 14,795 دينار بشأن صرف مكافأة مالية مقطوعة بواقع مرتب شهرين لبعض الموظفين وذلك مقابل عملهم بعد ساعات الدوام الرسمي من اجتماعات وغيرها من الأعمال الإدارية والفنية دون إرفاق تقارير عن الأعمال التي قاموا بها والمهام التي أدوها أو المكلفين بها.
- صرف مبالغ مالية لصالح شركة قمة الجليد مقابل صيانة مبنى اللجنة، وفق البيان التالي:

ت	إذن الصرف	التاريخ	القيمة
1	12/111	2022/12/30م	86,000
2	12/145	2022/12/30م	113,000

لوحظ بشأنهم الآتي:

- ضعف التعزيز المستندي لأذونات الصرف لبعض المصروف من حيث (ما يفيد إعداد مقايضة - إعلان رسمي - عروض للشركات - قرار بتكليف لجنة لدراسة عروض الشركات المتقدمة - محضر اللجنة لدراسة العروض - اتفاق مبرم مع الشركة - تقرير بالأعمال المنفذة من لجنة مختصة).
- يمثل نشاط الشركة في صيانة وتركيب الثلاجات المركزية والتكييف المركزي وحيث أن المعنون بالقواتير مخالفاً للأعمال التي تم تكليف الشركة بها حسب ما جاء في القواتير المرفقة (طلاع وتوريد فرش وأعمال سباكة وغيرها)
- ضعف التعزيز المستندي لعملية الصرف، وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف بعض المعاملات المالية دون اعتماد مرفقات إذن الصرف من قبل مكتب المراجعة الداخلية ومنها على سبيل المثال:



إذن الصرف	التاريخ	البيان	المستفيد	القيمة
12/111	2022/12/30م	مقابل دفعة تحت الحساب	شركة قمة الجليد	86,000
12/145	2022/12/30م	مقابل أعمال صيانة	شركة قمة الجليد	113,000

- انتهاج اللجنة لأسلوب التكلفة المباشر في أغلب عمليات الشراء وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (10) لللائحة العقود الإدارية، ومن أمثلة ذلك:

إذن الصرف	التاريخ	القيمة	البيان	اسم المستفيد
12/111	2022/12/30م	86,000	دفعة تحت الحساب	شركة قمة الجليد
12/145	2022/12/30م	113,000	أعمال الصيانة	شركة قمة الجليد
12/114	2022/12/30م	28,500	حملة ضد القوارض	شركة أوقات طبية للنظافة

مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية

الرقابة الداخلية

- ضعف مكتب المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المناطة به على أكمل وجه دون أن يمتد عمله إلى إجراء الجرد المفاجئ الأمر الذي يعد مخالفاً للمادتين (88-292) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بإجراء الجرد الفعلي للأصول والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون إجراء المطابقة الفعلية بين كشوفات الجرد الحالية والسابقة.
- إغفال إدارة المركز امسك بعض السجلات المالية، سجل الأصول الثابتة، سجل العهد المالية سجل الودائع والأمانات، سجل متابعة الالتزامات بالمخالفة لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بختم جميع أذونات الصرف ومرفقاتها بختم يفيد الصرف تجنباً لتكرار صرفها بالمخالفة لأحكام المادة (105) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

- بلغت جملة المبالغ المسيلة للميزانية التسييرية للمركز مبلغ 2,999,998 دينار عن السنة المالية 2022م، في حين بلغت جملة المصروفات الفعلية عن ذات الفترة مبلغ 2,458,785 دينار وبرصيد 541,213 دينار، نسبة صرف 82%، وفيما يلي بيان يوضح ذلك:

البيان	المسيل	المصروفات والارتباطات الفعلية	الرصيد	نسبة صرف
الباب الأول	-	-	-	-
الباب الثاني	2,999,998	2,458,785	541,213	82%
الإجمالي	2,999,998	2,458,785	541,213	82%

من خلال الفحص تبين الآتي:

- بموجب إذن الصرف (12/25) المؤرخ في 2022/12/21م تم صرف مبلغ 96,285 دينار لصالح شركة جسر السلام مقابل توريد أثاث مكاتب إدارية للمركز، ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ انتهاج المركز لأسلوب التكلفة المباشر للشركة بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- تظهر عينة الفحص لمجموعة أذونات الصرف بلغت قيمتها 89,250 دينار ضعف التعزيز المستندي من حيث عدم وجود إذن استلام، غياب التقارير



الفنية عن الأعمال المنفذة، عدم إرفاق العقود بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الاعتمادات المستندية

بلغت جملة الاعتمادات المستندية المفتوحة لطباعة الكتاب المدرسي عدد 21 اعتماد مستندي خلال السنة المالية 2022م بمبلغ 132,063,022 دينار، في حين بلغت قيمة مصروفات خصما على هذه الاعتمادات خلال السنة مبلغ 91,287,55 دينار والرصيد المتبقي للاعتمادات المستندية في 2022/12/31م مبلغ 40,75,470 دينار بنسبة صرف بلغت 69%، فيما يلي أهم الملاحظات:

- عدم وجود قاعدة بيانات سليمة ودقيقة بالإدارة المالية للاعتمادات المستندية المفتوحة يمكن الاعتماد عليها.
- تحميل قيمة الاعتمادات المستندية على البند مباشرة، الأمر الذي أدى إلى ظهور مصروفات البند على غير حقيقتها وكان يستوجب تحميلها على حسابات خارج الميزانية إلى حين التسوية.
- التأخر في تسوية الاعتمادات المرحلة من سنوات سابقة ومنتهية الصلاحية منذ أكثر من خمسة سنوات ولم تطرأ عليها أي حركة خلال الفترة المالية موضوع الفحص، وفيما يلي بيانها:

الأرصدة			البيان		
المبلغ بالدينار	المبلغ باليورو	المبلغ بالدولار	تاريخ الانتهاء	تاريخ الاعتماد	عدد الاعتمادات
1,232,461	66,455	1,674,386	من 2017/12/30م حتى 2020/8/30م	من 2017/9/12م حتى 2020/1/26م	17 اعتماد مستندي

السيارات

عدم قيام المركز اتخاذ الإجراءات القانونية لاسترجاع عدد 6 سيارات مسلمة لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفة بالمركز، وبيانها كالتالي:

ت	الاسم	الجهة التابعة لها	نوع السيارة	رقم اللوحة
1	م.م. 1	جامعة غريان	متشي مزدوجة	1-25-87796
2	خ.ب. 1	مركز الوسائل التعليمية	شيفروليت	5-25-70384
3	خ.م. ح	مراقبة تعليم سوق الجمعة	نيسان	3-25-71478
4	م.ف. 1	وزارة التعليم العالي	شفروليت	23-5-586885
5	م.ر. 1	مركز المناهج	نسيان حافلة	58610 شعبي عام
6	م.ح.ع	وزارة التربية والتعليم	هونداي	6-5-709988

مصلحة التفتيش التربوي

نظام الرقابة الداخلية

- قلة العناصر المالية المؤهلة بالقسم المالي مقارنة بحجم العمل.
- ضعف مكتب المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المناطة به على أكمل وجه، فضلاً عن عدم قيامه بإجراء الجرد المفاجئ للخزينة والمخازن بالشكل المطلوب.



- إسناد مهام إدارة مكتب المراجعة الداخلية لموظف مؤهله وتخصصه لا يتناسب مع طبيعة الوظيفة المكلف بها.
- عدم مسك سجل الأصول الثابتة والمنقولة وذلك لإثباتها ومطابقتها عند إجراء الجرد السنوي بالإضافة لحمايتها من التلف والضياع بالمخالفة لمدشور رئيس الديوان رقم (11) لسنة 2018م.
- إغفال مسك سجل متابعة الالتزامات المالية بالمخالفة لأحكام المادة (18) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط.
- عدم التوقيع والختم على أذونات الصرف والمستندات المرفقة بها بختم يفيد الصرف بالمخالفة للمادة (105) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لأغلب أذونات الصرف بالمخالفة للمادة (99) لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام باتخاذ الإجراءات بشأن الصكوك المعلقة التي تجاوزت تواريخ تحريرها المدة المسموح بها.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الحوالات المالية 206,576,201 دينار، في حين بلغت المصروفات الفعلية مبلغ 202,326,613 دينار، وبرصيد 4,249,588 دينار، وبنسبة صرف 97%، وفيما يلي بيان تفصيلي بذلك:

البيان	المسبل	المصرف الفعلي	الرصيد
الباب الأول	200,576,201	197,363,202	3,212,999
الباب الثاني	6,000,000	4,963,411	1,036,589
الإجمالي	206,576,201	202,326,613	4,249,588

ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- الصرف بالتجاوز من بند المرتبات الأساسية حيث بلغت قيمة التجاوز مبلغ وقدره 2,298,143 دينار وذلك بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن صرف (9/560) بتاريخ 2022/9/15م تم صرف مبلغ 23,434 دينار لصالح شركة الراعي الأول مقابل تزويد المصلحة ببدل وقيافة، لوحظ بشأنه القيام بتكليف الشركة مباشرة دون وجود عروض أو محضر لجنة مشتريات وعدم تحديد المستفيدين من هذه البدل والأحذية.
- بموجب إذن صرف رقم (12/19) بتاريخ 2022/12/18م تم صرف مبلغ 7,048 دينار إلى مركز سليم لصيانة المولدات مقابل صيانة مولدات، لوحظ بشأنه عدم وجود تقرير من قسم العلاقات يفيد تقديم الخدمة وإنجاز المهمة.
- بموجب إذن صرف (12/11) تم صرف مبلغ 363,450 دينار لصالح شركة الجوهرة لتوريد وتجهيز المعدات الكهربائية لوحظ رسالة التكليف للشركة كانت بتاريخ 2022/11/23م في حين أن محضر اجتماع لجنة المشتريات رقم (4) والمعتمد من قبل رئيس المصلحة كان بتاريخ 2022/12/08م والمزمع عقده فضلاً عن أن الفاتورة النهائية المقدمة من الشركة والمعتمدة من مصلحة



الضرائب جاءت بتاريخ 2022/11/29م فضلاً عن عدم استلام كراسي جلد دوار والبالغ عددها 25 كرسي بمبلغ 21,250 دينار باعتبار هذا الصنف وارد من ضمن الفاتورة النهائية التي تم صرفها للشركة.

- بموجب إذن صرف (7/9) تم صرف مبلغ 4,742 دينار بتاريخ 2022/07/14م لصالح (ف.ع.ا) قيمة ترجيع مبالغ مصروفة من قبل المعنية على وحدة التفتيش التربوي جنزور ولوحظ تحميل المبلغ على بند مصروفات سنوات سابقة في حين أن الفواتير المرفقة بعضها يخص سنة 2022م وذلك بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.

- ضعف التعزيز المستندي لبعض المصروفات، وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- انتهاج المصلحة لأسلوب التكليف المباشر في أغلب عمليات الشراء وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية.

حسابات خارج الميزانية

العهد المالية

بلغت جملة العهد المالية المصروفة خلال السنة 18,000 دينار، تبين بشأنها ما يلي:

- عدم مسك سجل للعهد المالية عن سنة الفحص 2022م.
- عدم إجراء الجرد المفاجئ للعهد بالمخالفة للمادة (182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (12/3) تم تسوية العهدة الممنوحة ل(ب.س.ا) تبين بشأنها عدم وجود بيان يوضح عدد المشاركين في الاجتماع فضلاً على أن بعض الفواتير تخص شراء أشياء شخصية منها عطر.

مصلحة المرافق التعليمية

نظام الرقابة الداخلية

- عدم القيام بإجراء الجرد الفعلي للأصول والاكتفاء بعملية الحصر فقط دون إجراء المطابقة الفعلية بين كشوفات الجرد والأرصدة الدفترية.
- عدم استيفاء بيانات بعض أدونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال إدارة المصلحة مسك بعض السجلات المالية، سجل الأصول الثابتة سجل العهد المالية، سجل الودائع والأمانات، وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، سجل متابعة الالتزامات بالمخالفة لأحكام المادة (18) من لائحة التنفيذية لقانون التخطيط رقم (13) لسنة 2000م.



الميزانية التسييرية

بلغت جملة المبالغ المسيلة للميزانية التسييرية للمصلحة ما قيمته 52,765,431 دينار عن السنة المالية 2022م، في حين بلغت جملة المصروفات الفعلية عن ذات الفترة ما قيمته 51,647,188 دينار وبرصيد 1,118,242 دينار، ونسبة صرف 98%، وفيما يلي بيان بذلك:

البيان	المسيل	المصروفات الفعلية	الرصيد	نسبة صرف
الباب الأول	51,499,404	50,395,266	1,104,132	98%
الباب الثاني	1,266,026	1,251,922	14,104	99%
الإجمالي	52,765,430	51,647,188	1,118,242	98%

من خلال الفحص لوحظ الآتي:

- تكرار الصرف مقابل ساعات العمل الإضافي لشهري 10-11 لسنة 2022م لإحدى الموظفين ورد اسمها من ضمن المستفيدين بالعمل الإضافي بإذن الصرف (12/416) عن الشهرين المذكورين وفي نفس الوقت تبين صرف قيمة عمل إضافي لنفس الأشهر بموجب إذن الصرف (12/437).
- التوسع في صرف مكافآت بعض اللجان بالرغم من وجود إدارات قائمة بالعمل الذي تقوم به تلك اللجان.
- انتهاج المصلحة لأسلوب التكليف المباشر في أغلب عمليات الشراء وذلك بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية.

الباب الثالث

- بلغت المخصصات المالية للباب الثالث عن السنة مبلغ 198,278,885 دينار تمثل قيمة تفويضات مالية غير مسيلة خصماً على المخصصات الصادرة للمصلحة عن سنة 2021م، في حين بلغت المصروفات الفعلية خلال السنة مبلغ 193,217,347 دينار متمثلة في فتح اعتمادات مستندية للمشروعات في حين بلغ الرصيد في 2022/12/31م مبلغ 5,061,538 دينار.
- ومن خلال دراسة تقرير متابعة تنفيذ مشروعات وبرامج التنمية حتى 2022/12/31م، تبين أن عدد المشاريع بالمصلحة بلغ عدد 250 مشروع بيانها كالتالي:

ت	البيان	عدد المشاريع	ملاحظات
1	مشروعات منتهية وعليها التزام	10	عدد 4 مشاريع نسبة الإنجاز الفنية 100% والإنجاز المالي 0%
2	مشروعات منتهية بدون التزام	175	عدد 11 مشروع نسبة الإنجاز المالي 10% (اعتمادات مستندية) ونسبة الإنجاز الفني 0%.
3	مشروعات جارية خلال العام	48	لا زالت قيد الإنشاء خلال الفترة موضوع الفحص
4	مشروعات لم يبدأ العمل بها	11	لم يبدأ بها العمل خلال تاريخ إعداد التقرير 2022/12/31م
5	مشاريع متوقفة عن العمل بها	4	مشروعات متوقفة العمل بها بدون ذكر الأسباب
6	مشروع أعداد المقاييس ومشروع الإشراف	2	مكتب الاستشاري جامعة طرابلس (الإشراف)، مكتب المشروعات بالمصلحة (أعداد المقاييس)
	الإجمالي	250	-

- بالرغم من أن نسبة إنجاز بعض المشروعات بلغت 100% إلا أنه لم يتم صرف أي مبالغ عليها، وفي الآتي بيان بذلك:



ت	البرنامج أو المشروع	الموقع	قيمة التعاقد	نسبة الإنجاز الفعلية
1	مدرسة أوبكر الصديق للتعليم الأساسي	البريقة	1,790,000	%100
2	مدرسة حسين العربي للتعليم الأساسي	سلطان	750,000	%100
3	صيانة مدرسة عمر بن عبد العزيز للتعليم الثانوي	البطنان	820,000	%100
4	صيانة مدرسة الاتحاد للتعليم الأساسي	اجدابيا	1,680,000	%88

- بالرغم من عدم المباشرة في بعض المشاريع إلا أنه تم فتح اعتمادات مستنديه لها بكامل القيمة وتحميلها كمصروفات فعلية، وفيما يلي بيان يوضح ذلك:

البرنامج أو المشروع	الموقع	قيمة العقد	نسبة الإنجاز الفني
صيانة مدرسة العامرية الشمالية للتعليم الأساسي	العامرية	350,000	%0
صيانة مدرسة بئر الغنم الغربية	بئر الغنم	1,525,620	%15
صيانة وإنشاء سياج فاصل بين مدرسة أبو عبيدة وقرجي الثانوية	حي الأندلس	116,320	%0
صيانة مدرسة بلقاسم محمد للتعليم الأساسي والثانوي	توكره	580,000	%0
استكمال مقر مراقبة التعليم	خليج السدرة	810,000	%0

- قصور المصلحة في تفعيل نصوص المادتين (102-103) من لائحة العقود الإدارية بفرض غرامات تأخير أو سحب عقود المشروعات المتعثرة والمتوقفة بدون سبب قانوني.

- القيام بتعديل قيمة عقود بعض المشروعات بإضافات فاقت القيمة الأصلية للعقد دون بيان الأسباب التي أدت لتلك الإضافات.

البرنامج أو المشروع	قيمة العقد	الإضافات	الإجمالي بعد الإضافات
إنشاء مدرسة ابن الهيثم 16 فصل	2,197,675	3,035,630	5,233,305
إنشاء مدرسة عمر المختار 16 فصل	2,261,868	4,793,116	7,054,984
إنشاء مدرسة خديجة الكبرى 16 فصل	2,122,371	3,875,631	5,997,732
إنشاء مدرسة ثار الشهداء 18 فصل	2,233,969	2,770,755	5,004,724
إنشاء مدرسة ابن خلدون 16 فصل	2,326,400	5,326,120	7,652,520
إنشاء مدرسة الجمعة المركزية 16 فصل	2,228,375	3,209,709	5,438,078

- التوسع في إبرام عقود لمشاريع جديدة دون إعطاء الأولوية لتنفيذ المشاريع المتوقفة منذ عدة سنوات من سنة 2008 إلى 2021م.

- عدم تفعيل لجنة العطاءات حيث أن أغلب التعاقدات كانت عن طريق التكليف المباشر بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية، مع عدم استيفاء الدراسات الأولية للمشروعات مما أدى إلى إضافات فاقت قيمة العقد الأصلية حيث بلغت قيمتها الإجمالية 230,183,978 دينار، وتم إصدار التكاليفات بموجب مراسلات صادرة عن وزير التربية والتعليم بتاريخ 2022/11/02م موجهة لكل شركة على حدا والذي أشار فيها إلى تقرير اللجنة الفنية بالوزارة بتاريخ 2022/10/31م والمشكلة بالقرار رقم (427) لسنة 2021م، وبموجب نفس الكتاب تضمن عبارة (يطلب منكم توقيع العقد مع مصلحة المرافق التعليمية على أن تقوم المصلحة باستكمال الإجراءات خلال مدة لا تتجاوز أسبوع واحد من تاريخ استلامكم لتكليفنا هذا).

العهد

بلغت جملة العهد المالية المصروفة خلال السنة 2022م مبلغ 33,808 دينار، منها مبلغ 14,000 دينار غير مسواة.



علاوة السفر والمبيت

بلغ إجمالي السلف المصروفة على حساب علاوة السفر والمبيت خلال السنة مبلغ 99,450 دينار، منها مبلغ 48,450 دينار غير مسواة.

الاعتمادات المستندية

بلغت جملة الاعتمادات المستندية المفتوحة لعدد 1667 اعتماد في 2022/12/31م باسم مصلحة المرافق التعليمية مبلغ 381,245,022 دينار، في حين بلغ المصروف منها مبلغ 243,117,723 دينار وبنسبة صرف 64%، حيث وزعت الاعتمادات بين أربعة مصارف، وفيما يلي بيان بذلك:

ت	اسم المصرف	عدد الاعتمادات	جملة الاعتمادات	المصروفات	الرصيد	نسبة الصرف
1	الجمهورية فرع جنوب طرابلس	978	316,429,859	203,223,656	113,206,203	64%
2	التجاري الوطني فرع الاستقلال	109	40,877,410	34,384,656	6,492,754	84%
3	الوحدة فرع ميدان الجزائر	44	10,924,243	4,760,469	6,163,774	44%
4	التجاري الوطني فرع الظهرة	536	13,013,510	748,942	12,264,568	6%
	الإجمالي	1667	381,245,022	243,117,723	138,127,299	64%

تبين بشأنها الآتي:

- التأخر في تسوية بعض الاعتمادات حيث يعود تاريخ فتحها لسنوات سابقة ولم تطرأ عليها أي حركة خلال الفترة المالية موضوع الفحص، ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

السنة	عدد الاعتمادات	المصرف	إجمالي الرصيد المتبقى
2006م	10	الوحدة فرع ميدان الجزائر	617,658
2007م	34	الوحدة فرع ميدان الجزائر	5,546,116
2008م	536	التجاري الوطني الظهرة	12,264,568
2020م	109	التجاري الاستقلال	6,492,753

- قيد الاعتمادات كمصروفات مباشرة بدلا من قيدها كارتباطات مما يظهر مصروفات المصلحة على غير حقيقتها.

الالتزامات القائمة

بلغت قيمة الالتزامات القائمة والتي تخص مشروعات التنمية في 2022/12/31م مبلغ 242,301,771 دينار، بيانها كما يلي:

البيان	القيمة
مشروعات منتهية وعليها التزام	78,888,979
مشروعات جاري العمل بها وعليها التزام	163,412,792
الإجمالي	242,301,771

وبالرغم من تزايد أرصدة الالتزامات القائمة على المصلحة من سنة إلى أخرى إلا أن إدارة المصلحة لم تتخذ الإجراءات الكفيلة للحد منها.



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

نظام الرقابة الداخلية

- عدم اعتماد الملاك الوظيفي للوزارة لبيان الوظائف الشاغرة والمشغولة بالمخالفة للمادة (125) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرف فضلاً عن عدم استيفاء البيانات لبعضها الآخر بالمخالفة لنص المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم أمساك سجل لقيد الأصول الثابتة والمنقولة وسجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات بالمخالفة لنص المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات.
- عدم إجراء الجرد الدوري والمفاجئ لمحتويات المخازن وأصول الوزارة والاكتفاء بعملية الحصر بالمخالفة للمواد (292-293-294-295) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة المبالغ المالية المسيلة للوزارة عن السنة المالية 2022م، مبلغ 25,844,628 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال نفس الفترة مبلغ 25,843,838 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

الباب	المبالغ المسيلة	المصروفات الفعلية	الرصيد
الأول	8,344,628	8,344,181	447
الثاني	17,500,000	17,499,657	433
الإجمالي	25,844,628	25,843,838	880

من خلال فحص ومراجعة تبين الآتي:

- توسع الوزارة في التعاقد على شراء خدمات الإقامة والنظافة والسفرجة، حيث بلغت قيمة المبالغ المصروفة بالخصوص مبلغ 3,592,216 دينار، وقد سجلت جملة من الملاحظات كما يلي:
 - القيام بتكليف الشركة بالإقامة والإعاشة من قبل مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بطريقة التكليف المباشر بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية والتي نصت على الحالات التي يجوز بها التعاقد بطريقة التكليف المباشر.
 - المبالغة في أسعار خدمات الشركة المقدمة لصالح الوزارة والتي تصل سعر الوجبة إلى 130 دينار والحجز بالفنادق لغرف زوجية 750 دينار.
 - عدم وجود كشوفات تفصيلية عن الأشخاص الذين تم توفير لهم هذه الخدمات والوجبات والاكتفاء بفاتورة من الشركة فقط.



▪ قيام الوزارة بتكليف شركات وفنادق لإقامة وإعاشة ضيوف الوزارة وتحميل هذه المصروفات على الباب الأول بدلاً من الباب الثاني، مع عدم تحديد هويات المستفيدين من الإقامة والإعاشة.

- التوسع في مصروفات على بند مكافآت لغير العاملين بديوان الوزارة مبلغ 2,369,640 دينار، وقد لوحظ صرف مكافآت لبعض موظفي الوزارة بلغت قيمتها 284,401 دينار خصماً من مصروفات الباب الثاني بدلاً من تحميلها على الباب الأول بالمخالفة لنص المادة (10) من القانون النظام المالي للدولة.

- القيام بصيانة عدد 19 سيارة غير مملوكة للوزارة بمبلغ 74,505 دينار، الأمر الذي يعد مخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.

- القيام بصرف مبلغ 24,000 دينار عن فترة ثمانية أشهر من السنة مقابل إيجار مركوب لمندوب الوزارة لدى وزارة المالية، في حين أنه لا يوجد ما يفيد نقل أو نذب المعني للوزارة حيث أنه يتبع جهة إدارية أخرى.

- القيام بصرف مبلغ 68,000 دينار مقابل بدل مواصلات لمستشاري الوزير بالمخالفة للمادة (16) من قرار مجلس الوزراء رقم (191) لسنة 2021م.

- القيام بالتعاقد مع مركز سـيلاس للدراسات الاجتماعية والاقتصادية والتدريب بإجراء دراسة مسحية متخصصة لمساعدة الوزارة في اتخاذ قرارات والتعاقد معها، لوحظ بشأنه ما يلي:

▪ التعاقد بطريقة التكليف المباشر بالمخالفة لنص المادة (10) من لائحة العقود الإدارية.

▪ موضوع العقد المبرم هو اختصاص إدارة الجامعات ومكتب متابعة الأداء وفق لما نصت عليه المادتين أرقام (9-22) من قرار مجلس الوزراء رقم (39) لسنة 2021م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتحديد اختصاصات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتنظيم جهازها الإداري.

▪ القيام بسداد قيمة الدفعة الأولى البالغ قيمتها 156,000 دينار دون وجود تقرير إنجاز بالخصوص.

▪ تم سداد الدفعة الثانية بناءً على تقرير حول المرحلة الأولى، الأمر الذي يشير إلى القيام بصرف الدفعة الأولى بدون إنجاز أي أعمال بالرغم من عدم وجود ما يفيد صرف دفعة مقدمة وفق العقد المبرم.

▪ بالرغم من تأخر المركز في إنجاز الأعمال الموكلة إليه إلا أنه لم يتم خصم غرامات التأخير وذلك بالمخالفة للمادة (10) من العقد.

▪ عدم تقيد المركز بعينة الجامعات المستهدفة بالدراسة التي تم التنسيق بشأنها مع الوزارة.

الباب الرابع (منحة الطلبة الجامعيين)

- تم شحن البطاقات المصرفية الخاصة بمنحة الطلبة الدارسين بالجامعات اللبية بموجب إذن الصرف (12/1) المؤرخ في 2022/12/29م بمبلغ 8,923,500 دينار، ومن خلال فحص المستندات المرفقة والكشوفات التفصيلية لطلبة الجامعات لوحظ الآتي:



- بالرغم من أن وزارة المالية عقدت اجتماع مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فقد لوحظ تجاهل المطابقة مع بيانات وزارة المالية للتأكد من عدم الازدواجية وذلك بصرف منحة لأشخاص يتقاضون مرتبات من الخزنة العامة.
- لم يتم الأخذ في الاعتبار مطابقة البيانات مع وزارة الشؤون الاجتماعية لوضع برنامج وآلية معينة لصرف المنحة للطالبات المتحصلات على منحة الزوجة والبنات.
- تم اختيار وتوزيع البطاقات من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بمعدل 500 بطاقة لكل جامعة دون مراعاة نسب التفاوت الكبير في طلاب الجامعات الليبية أثناء توزيع الدفعة الأولى من البطاقات.
- عدم إدراج الأسماء بالكامل في الكشوفات التي تم بناءً عليها الصرف وإنما احتوت على الاسم الأول واللقب فقط، الأمر الذي يؤدي إلى تشابه الأسماء في الكليات نتيجة الأرقام الوطنية الخاطئة وعدم إدراج التخصص في الكشوفات.
- لم تتم المطابقة مع منظومة الرقم الوطني للتأكد من صحة الرقم الوطني، الأمر الذي أدى إلى صرف المنحة لأشخاص بيانات الرقم الوطني لديهم غير صحيحة.
- عدم تقييد مصرف الجمهورية بتسليم العدد المتفق عليه كدفعة أولى من البطاقات إلى الوزارة وهو عدد 50,000 بطاقة، حيث اتضح بأن ما تم توريده فعلياً للبطاقات عدد 11898 بفارق 38102 بطاقة، أي أنه لم يتم توريد ما نسبته 76% الأمر الذي يعد مخالفة للمادة (7) من العقد المبرم مع المصرف بالخصوص.

حساب الودائع والأمانات

- القيام بإبرام العقد رقم (101) لسنة 2021م بتاريخ 2021/10/24م مع شركة الرسالة الأولى للتدريب والتطوير المعلوماتي لغرض توريد وتجهيز منظومة الشبكة التعليمية للكليات الطبية بالجامعات الليبية بقيمة إجمالية 1,989,300 دينار، لوحظ بشأنها ما يلي:
- عدم تضمين العرض المبدئي والعقد المبرم مع الشركة لقوائم الأسعار والمواصفات بشكل تفصيلي بالمخالفة للمادة (84) من لائحة العقود الإدارية رقم (563) لسنة 2007م.
- عدم قيام الوزارة باستقطاع التأمين النهائي 2% من قيمة المشروع حتى إتمام تنفيذ العقد مما يعد مخالفاً للمادة (60) من لائحة العقود الإدارية.
- وجود اختلاف في سعر الوحدة بين الفاتورة المبدئية المقدمة من الشركة والسعر الوارد بالمستخلصات.



الدراسة بالخارج

بلغت قيمة المصروفات على الدراسة بالخارج خلال سنة 2022م مبلغ 759,456,215 دينار، بيانها كما يلي:

البيان	القيمة
المنح الدراسية عدا أمريكا	512,426,404
الرسوم الدراسية	119,443,307
نفقات تشغيلية	24,300,000
التأمين الطبي	30,082,079
رسوم الأبناء	33,478,523
رسوم فقل الملف	3,725,502
المكتب الكندي	36,000,000
المجموع	759,455,815

الرسوم الدراسية للموفدين

- وجود اختلاف في قيمة الرسوم الدراسية الواردة بفواتير الجامعات للطلبة الدارسين بساحة روسيا عن الموسم الدراسي 2019-2020م بقيمة 2,380 دولار، والموسم الدراسي 2020-2021م بقيمة 6,000 دولار، بينما بكشوفات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المحالة إلى وزارة المالية المبلغ يمثل رسوم دراسية عن الموسم الدراسي 2020-2021م فقط بقيمة 8,380 دولار.
- وجود اختلاف في تاريخ المعاملة المالية والتي تمثل رسوم دراسية للطلبة الموفدين بساحات (اندونيسيا - استراليا - إسبانيا) والمحالة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى وزارة المالية عن سنتين 2020-2021م، مقارنة بفواتير الجامعات والتي تخص سنة 2019-2020م بالنسبة لساحة اندونيسيا، ومن سنة 2016 إلى 2021م خاص بفواتير جامعات ساحة إسبانيا وكذلك الفواتير المرفقة لطلبة الدارسين بساحة استراليا والمنتهي عليهم الصرّف عن سنة 2017-2018م.
- قيام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بإحالة معاملة لصرّفها تخص رسوم دراسية للطلبة الدارسين بساحة ألمانيا دون وجود فواتير للمعاملة الخاصة بالسنة الدراسية 2019-2020م، وسنة 2016-2017م.

الرسوم الدراسية لأبناء الموفدين

- من خلال مطابقة رسوم أبناء الطلبة الموفدين بساحة الهند والواردة بكشوفات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المحالة إلى وزارة المالية مع كشوفات الملحقية الأكاديمية المرفقة معها الفواتير تبين مطابقة عدد 4 طلبة مع كشوفات الملحقية والفواتير المرفقة فقط من أصل 19 طالب.
- وجود اختلاف في قيمة رسوم أبناء الطلبة الموفدين والدارسين لساحة رومانيا عن سنتين دراسيتين 2017-2018/2018-2019م وفق كشوفات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المحالة إلى وزارة المالية مع ما ورد بكشوفات الملحقية الأكاديمية المرفقة معها الفواتير، فقد كانت القيمة الإجمالية وفق الفواتير 3,000 يورو، في حين أن رسوم الأبناء وفق معاملة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المحالة إلى وزارة المالية بلغت 9,000 يورو، بفارق 6,000 يورو زيادة.



- من خلال فحص ومراجعة المعاملة الخاصة برسوم دراسة الأبناء للموسم الدراسي 2016-2017م بساحة تركيا تبين الآتي:

- عدد التلاميذ الواردة أسمائهم في الكشوفات المرفقة 11 تلميذ، في حين أن الكشف التجميبي المعد من قبل المدرسة 16 تلميذ، كما لوحظ اختلاف في قيمة الرسوم الدراسية الواردة بالفواتير والبالغة 3,000 يورو عن الكشوفات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المحالة إلى وزارة المالية والبالغة 4,500 دولار.
- إرفاق مراسلة تحمل الرقم (م.م/429/2017) المؤرخة في 2017/04/24م من الملحق الأكاديمي بمخاطبة مساعد المراقب المالي لشؤون الطلبة بإحالة مطالبة لعدد 2 تلاميذ من مدرسة (المدارس العربية أسطنبول) دون وجود فواتير تعزز المعاملة بقيمة 4,500 دولار.
- إرفاق مراسلة تحمل الرقم (م.م/930/2017) المؤرخة في 2017/03/06م من الملحق الأكاديمي بمخاطبة مساعد المراقب المالي لشؤون الطلبة بإحالة مطالبة تخص التلميذ (ال.ع.س.ع) اسطنبول الدولية دون وجود فواتير تعزز المعاملة بقيمة 3,000 دولار، وكذلك عدم وجود اسم التلميذ في الكشوفات المحالة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- وجود اختلاف في أغلب أسماء التلاميذ المحالة أسمائهم وفق كشوفات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المحالة إلى وزارة المالية مع الفواتير المرفقة.
- وجود مراسلة تحمل الرقم (م.م/558/2017) المؤرخة في 2017/05/24م من الملحق الأكاديمي موجهة لمساعد المراقب المالي لشؤون الطلبة مقابل صرف قيمة رسوم الأبناء عن السنة الدراسية 2016-2017م بمبلغ 942,250 دولار لعدد 716 تلميذ لعدد 4 مدارس دون إرفاق الكشوفات التفصيلية والفواتير للتلاميذ أبناء الطلبة الموفدين بالخارج.
- وجود تناقض في أعداد الطلبة ومراسلات المدير التنفيذي لمدرسة أفاق موجهة للملحق الأكاديمي
- وجود مراسلة مرفقة بكشف تفصيلي تحمل الرقم (61-1617/355) المؤرخة في 2017/01/06م من المدير التنفيذي لمدرسة أفاق موجهة للملحق الأكاديمي مقابل صرف قيمة رسوم الأبناء عن الموسم الدراسي 2016-2017م بمبلغ 905,500 دولار لعدد 332 تلميذ.
- وجود عدد 2 مراسلات تحمل أرقام (112-1617/310) و(63-1617/330) المؤرخة خلال شهري 3-5 لسنة 2017م من المدير التنفيذي لمدرسة أفاق موجهة للملحق الأكاديمي مقابل صرف قيمة رسوم الأبناء عن الفصلين الدراسيين للموسم الدراسي 2016-2017م بمبلغ 453,750 دولار لعدد 330 ومبلغ 423,500 دولار لعدد 308 تلميذ على التوالي دون إرفاق الكشوفات التفصيلية ولا الفواتير للتلاميذ أبناء الطلبة الموفدين بالخارج.
- وجود اختلاف في قيمة رسوم أبناء الطلبة الموفدين والدارسين بالمدرسة الليبية الحديثة وفق كشوفات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المحالة إلى وزارة المالية مع ما ورد بالفواتير المرفقة، فقد كانت القيمة وفق الفواتير 1,125 للتلميذ وللصف الدراسي الواحد في حين أن الرسوم المرفقة وفق



الكشوفات 3,000 دولار عن السنة بفارق 750 دولار للتلميذ الواحد، وكذلك وجود اختلاف في اسم مدارس

- عدم وجود فاتورة لعدد 77 تلميذ (أبناء الطلاب الموفدين) درسوا بالمدرسة اللببية الحديثة بقيمة 226,500 دولار.

التأمين الطبي

- بلغت إجمالي المبالغ التي تخص رسوم التأمين الطبي للطلبة الموفدين بساحة تركيا عن سنة 2021-2022م لعدد 1094 طالب مبلغ 4,063,820 دولار، ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- عدم إرفاق بيانات أفراد الأسر في كشوفات التأمين الطبي للطلبة الموفدين، والاكتفاء ببيان عدد الأفراد فقط.

▪ إضافة مبلغ 200,000 دولار ضمن الكشف وذلك لتغطية الحالات التي لا يشملها التأمين الطبي، وفق ما تم الاتفاق عليه بين الملحقية الأكاديمية والشركة المقدمة للتأمين وقد تم الإشارة إليه في نص المادة الثالثة من العقد.

▪ من خلال مطابقة كشوفات التأمين الطبي تركيا الواردة مع بيانات المنح الدراسية للطلبة الموفدين بالخارج عن النصف الثاني لسنة 2021م والنصف الأول لسنة 2022م، تبين عدم وجود عدد 66 طالب بقيمة إجمالية تبلغ 185,640 دولار عن الفترة التي يغطيها التأمين ضمن المنح الدراسية.

▪ وجود تكرار في كشوفات التأمين الطبي تركيا الواردة إلينا لعدد 2 طلبة بقيمة إجمالية تبلغ 7,020 دولار.

▪ عند مطابقة كشوفات التأمين الطبي تركيا مع بيانات المنح الدراسية تبين وجود اختلاف في الرقم الوطني ولنفس اسم الطالب لعدد 10 طلبة بقيمة إجمالية تبلغ 27,300 دولار.

- وجود مبالغة في أسعار العقد المبرم من قبل الملحقية الأكاديمية ماليزيا مع شركة التأمين (AXA) بقيمة 1,890 دولار للشخص الواحد، مقارنة بسعر العرض الذي توصلت إليه اللجنة والذي كان بقيمة 347 دولار، أي بفارق 1,542 دولار، كما أن عدد الطلبة ومرافقيهم والواردة في الكشوفات التفصيلية الخاصة بالمعاملة التأمين الطبي ماليزيا 7 بلغ 1966 شخص وهذا العدد مبالغ فيه عند مقارنة بالطلبة الدارسين ومرافقيهم والبالغ وفق منظومة المنح الدراسية للطلبة الدارسين بساحة ماليزيا في الربع الثالث لسنة 2022م بلغ 1216 شخص بفارق 750 شخص.

- من خلال فحص ومراجعة إجراءات التأمين الطبي للطلبة الدارسين بساحة بريطانيا لوحظ الآتي:

▪ قيام الملحقية الأكاديمية بالتعاقد مع شركة (ARCHAS-CHUBB) للتأمين والذي تم فيه احتساب سعر التأمين بمبلغ 1,622 باوند على رغم من وجود خدمة الرعاية الصحية (NHS) تغطي كل شيء من موعد الطبيب إلى الجراحة عدا علاج الأسنان والعناية بالعيون، وتكون قيمة رسوم الاشتراك في الهيئة بالنسبة للطلاب الاجانب الذين قرروا البقاء أكثر من 6 أشهر مبلغ 150 باوند سنوياً، أما للعموم الأجانب المقيمين 200 باوند سنوياً.



- عدم إدراج أسماء بعض المرافقين، وكذلك عدم إدراج معظم بيانات الرقم الوطني للمرافقين وبعض الطلبة الموفدين في الكشوفات التي تخص الطلبة المؤمن عليهم والمرفقة بالمعاملة، بالمخالفة للمادة (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- وجود اختلاف في الحالة الاجتماعية للطلبة الموفدين والمراد التأمين عليهم وذلك من حيث مقارنة كشوفات الطلبة ومرافقيهم المرفقة بعقد التأمين، مع الحالة الاجتماعية وفق منظومة المنح للطلبة بالربع الثالث والرابع 2022م.
- لوحظ أن عدد الطلبة ومرافقيهم الواردة بياناتهم وفق المعاملة والكشوفات التفصيلية المرفقة بلغ 1488 شخص وهذا العدد مبالغ فيه مقارنة بالطلبة الدارسين ومرافقيهم والبالغ وفق منظومة المنح الدراسية للطلبة الدارسين بساحة بريطانيا في الربع الثالث والربع والرابع لسنة 2022م بلغ 1111 شخص بفارق 377 شخص.
- لوحظ أن شروط الدفع الواردة بالعقد تنص على دفع كامل المبلغ في بداية عقد التأمين، الأمر يصعب معه استرداد والاستفادة من المبلغ في حالة نقل طالب من ساحة بريطانيا إلى أي ساحة أخرى دون أن يستفيد من الخدمات.

ملاحظات عامة

- تقاعس الوزارة عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لتفعيل قرار رقم (218) لسنة 2021م والخاص بإيفاد طلبة للخارج من لذوي الإعاقة المستديمة من مصابي حرب والبالغ عددهم 264 طالب بالرغم من وجود تغطية المالية خلال الربع الأخير لسنة 2021م بقيمة إجمالية 10,833,735 دينار.
- قيام الوزارة بإصدار عدد 16 قرار إيفاد للدراسة بالخارج لعدد 3,711 طالب تخص أوائل كليات الطب البشري والمعيرين من كليات الطب بالجامعات الليبية والمرشحين من المراكز الطبية والعاملين بالوحدات الصحية بالرغم من عدم تنفيذ العديد من قرارات الإيفاد خلال السنوات السابقة وأيضاً عدم وجود ما يفيد قيام الوزارة بدراسة احتياجات الدولة من التخصصات الطبية النادرة، ولا مخاطبة من وزارة الصحة وعدم مناقشة مجلس الوزراء بخصوص توفير ميزانية مناسبة لإيفادهم وحل المشاكل التي تعاني منها المستشفيات والكليات.

المكتب الكندي

تنص الاتفاقية الرابعة المعدلة على جوازيه المكتب الكندي استخدام الأرصدة الدفترية في أنشطة البرنامج الأخرى قيام وزارة التعليم بتعديل العقد وذلك بدفع الرسوم الإدارية الشهرية للمكتب الكندي بمبلغ 70,000 دولار وتجاهلت الفقرة الواردة بالعقد السابق والتي أشارت إلى أنه في حالة انخفاض أعداد الطلبة إلى أقل من 250 طالب ستدفع القيمة 65,000 دولار أي بفارق 5,000 دولار.

من خلال فحص ومراجعة الكشوفات التفصيلية للفاتورة رقم (3) لسنة 2022م والخاصة بالطلبة الدارسين بساحتي (كندا - وأمريكا) وبإشراف المكتب الكندي والبالغة 10,233,450 دولار، فقد لوحظ الآتي:



- قيام المراقب المالي للمكتب الكندي بصرف مبالغ للطلبة للموفدين بساحتي (كندا - وأمريكا) من الفائض عن ميزانية السنوات السابقة، دون أخذ الموفقة من الوزارة وديوان المحاسبة، وفيما يلي بيان يوضح ذلك:

ت	البيان	المبلغ المصروف بالدولار	
		أمريكا	كندا
1	المنح الدراسية عن سنة 2022م	738,562	1,243,391
2	الرسوم الدراسية	1,928,237	779,246
3	التأمين الطبي	-	293,387

- قام المراقب المالي للمكتب الكندي بصرف مبلغ 15,510 دولار عن النصف الثاني لسنة 2022م للطلاب (ب.ا.ب.ال) الموفد بساحة أمريكا من بالرغم من انتقاله إلى تركيا وأوقف الصرف عليه من شهر 2 لسنة 2022م.
- وجود اختلاف في الحالة الاجتماعية لبعض الموفدين بساحة أمريكا والوارد برقية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، عن الوضع الاجتماعي الوارد بكشوفات المراقب المالي، الأمر الذي ترتب عنه صرف زيادة بقيمة إجمالية 7,480 دولار وأخرى مطالب بها بقيمة 4,290 دولار.
- قيام المراقب المالي بالمكتب الكندي بإدراج الطالب (م.ع.ال) والموفد بساحة كندا تحت رقمين مختلفين بالمكتب الكندي وتم صرف له منحة النصف الثاني كاملة بقيمة 14,004 دولار تحت رقم (4504) بالإضافة إلى مبلغ 4,669 دولار تحت رقم (4511).
- إضافة الطالبين (م.ا.م) و(س.ب.م) ضمن كشوفات الطلبة الموفدين بساحة كندا ضمن متغيرات النصف الثاني لسنة 2022م بمبلغ 17,697 دولار لكل واحد بالرغم من انتهاء الصرف عليهما الأول في 2020/04/01، والآخر في 2022/01/01م؛ بالمخالفة للمادة (3) من لائحة الإفاد رقم (43) لسنة 2005م والمعدلة بالقرار رقم (703) لسنة 2007م.
- صرف مبلغ 8,840 دولار للطلبة (ر.ح.ع) بالرغم من انتهاء الصرف عليها 2019/05/01م، حيث تمت إضافتها بكشوفات طلبة الموفدين بساحة كندا.
- إجمالي المبالغ التي تم صرفها فعلاً لبعض الطلبة الموفدين بساحتي كندا وأمريكا من قبل المراقب المالي للمكتب الكندي عن شهور معينة ليست كما وردت ببرقيات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بقيمة 45,774 دولار من أصل 97,405 دولار.
- ضعف وقصور إدارة الملحقيات وشؤون الموفدين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالقيام بدورها المطلوب وذلك بمراجعة البيانات المحالة من المراقب المالي للمكتب الكندي.
- قصور المراقب المالي للمكتب الكندي بإحالة تقارير مصروفات دورية عن الفواتير المصروفة مرفقة بفواتير الجامعات الأمريكية والكندية وفواتير تذاكر السفر النهائية للإدارة المختصة بالوزارة.



الملحقية الثقافية بالسفارة الليبية - مصر

- عدم وجود منظومة مالية خاصة بالطلبة منذ سنة 2017م تقريباً، حيث أن آلية العمل تتم بطريقة بدائية وغير دقيقة متمثلة في كشوفات (أكسل) تحال من الملحقية الثقافية إلى مكتب المراقب المالي بالسفارة.
- ضعف أداء الملحقية الثقافية في متابعة الطلبة فيما يتعلق بتحصيلهم الأكاديمي، والصعوبات التي تواجههم داخل الجامعات المصرية، بالإضافة إلى متابعتهم من حيث تواجههم بالساحة من عدمه.
- وجود تخبط في المراسلات الصادرة عن الملحقية الثقافية فيما يتعلق بالاستناد على نصوص لوائح الإيفاد (2005/43-2018/1310) بشأن الطلبة، وما نتج عنها من صرف مبالغ مالية بالخصوص.
- قصور الملحقية الثقافية في متابعة الطلاب الموفدين ممن أنهوا دراستهم قبل انتهاء مدة إيفادهم ولم يقفلوا ملفاتهم.
- عدم ربط بيانات الطلبة بين الملحقية الثقافية ومكتب المراقب المالي، مما أثر سلباً على تقديم الخدمات المطلوبة في الأوقات المحددة.
- التأخير في إحالة التفويضات المالية المتعلقة بالرسوم الدراسية للطلبة.

التدفقات النقدية

بلغ إجمالي التدفقات النقدية إلى حساب الملحقية الثقافية خلال فترة الفحص مبلغ 12,504,898 دولار وفق التالي:

البيان	المتفد من المركزي (بالدولار)
منح الطلبة	11,355,084
رسوم الدراسة	606,719
رسوم الدراسة لأبناء الطلبة الموفدين	543,095
المجموع	12,504,898

حيث لوحظ بشأن ذلك ما يلي:

- قيام الملحقية الثقافية بتحميل مخصصات ميزانية التحول (بند الدراسات العليا) بمصروفات تسيرية، حيث يظهر إذن الصرف (10/84) المؤرخ في 2021/10/18م لصالح شركة ايليت للسياحة بمبلغ 120,000 دولار، مقابل مصاريف إقامات فندقية لجنة دراسة أحوال الجالية الليبية بمصر، حيث قيام رئيس اللجنة (س.ال) بإصدار تعليماته بخصم تكاليف إقامة الوفد من حساب الطلبة والتي بلغت تكلفة إقامته الشخصية فقط بجناح بفندق كيمبسنكي لمدة 17 يوم مبلغ 30,707 دولار، في حين كان من الأجدر تسديد الملحقية للرسوم الدراسية واجبة السداد للحيلولة دون حرمان بعضهم من اعتماد مناقشة رسائلهم العلمية ومضاعفة الرسوم الدراسية لذات السنة بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (12) من القانون رقم (13) بشأن التخطيط.
- بموجب إذن الصرف (10/116) المؤرخ في 2021/10/28م بقيمة 199,187 دولار لصالح شركة ايليت للسياحة، مقابل مصاريف إقامات فندقية (شملت



لجنة مشكلة من وزير التعليم العالي بالرغم من عدم وجود تغطية حسب كتاب المراقب المالي بالسفارة، إذ لوحظ المبالغة في قيمة فواتير الإقامة والإعاشة بالرغم من تصنيف الفندق على درجة 4 نجوم، فضلاً عن غياب الفواتير التفصيلية للمقارنة بين حجم المصروفات والخدمات المقدمة.

المنح الدراسية

بلغ ما تم صرفه وتحمله على بند المنح الدراسية من حسابات الملحقيات الثقافية خلال الفترة من 2021/01/01م وحتى 2021/12/31م، وفق البيان التالي:

البيان	القيمة بالدولار	القيمة بالجنيه المصري
المنحة الدراسية	12,065,135	-
منح دراسية (إزاحة)	1,042,550	-
مصروفات تسيرية	365,499	1,873,952
اتحاد الطلبة	19,040	-
رسوم دراسية	7,290	-
قفل الملف	6,984	-
الإجمالي	13,506,498	1,873,952

وقد لوحظ بشأنها ما يلي:

- تضمن بند المنح الدراسية خلال سنة 2021، منح تتعلق ببعض الطلبة لسنوات سابقة من 2015 حتى 2019م ما يسمى (إزاحة) بالإضافة لمنحة الربع الرابع لسنة 2020م.
- صرف مبالغ مالية تحت مسمى (منح استقرار) لجميع طلبة (تمديد درجة) ولم يتبين انطباق شروط التمديد عليهم من حيث صرف المنحة من عدمه وفق ما نصت عليه لائحة الإيفاد رقم (43) لسنة 2005م وتعديلاتها.
- صرف منح دراسية لعدد 4 طلبة بلغت 79,110 دولار عن أشهر مختلفة ولا يوجد ما يفيد تسجيلهم لدى أي من الجامعات المصرية بالرغم من ورود مخصصاتهم بالمنح الشهرية بالمخالفة للائحة الإيفاد رقم (43) لسنة 2005م وتعديلاتها.
- عدم التزام الملحقيات الثقافية مصر بصرف المنح لمستحقيها وفقاً لما يرد في الأرباع من إدارة الملحقيات خلال سنة 2021م، حيث أن هناك بعض الطلبة لم تصرف لهم المنحة بالرغم من ورودها بالإضافة لصرف منح لبعض من لم ترد لهم.

الرسوم الدراسية

بلغ ما تم صرفه وتحمله على بند الرسوم الدراسية من حسابات الملحقيات الثقافية خلال الفترة من 2021/01/01م حتى 2021/12/31م ما قيمته 2,212,570 دولار، ومبلغ 132,115 جنيه مصري، ولوحظ بشأنه ما يلي:

- تضمن تفويض الرسوم (زيادة) عن قيمة الرسوم المقررة حسب الجامعة بالرغم من تنبيه ديوان المحاسبة لهذه الظاهرة في تقاريره السابقة إذ لا تزال تتكرر كما هو ظاهر في عينة الفحص على سبيل المثال لا الحصر:



الجامعة	التخصص	قيمة الرسوم بالكشف	القيمة المدفوعة	الوفر
عين شمس	لغة عربية	6,500 دولار	4,500 دولار	2,000 دولار
عين شمس	وظائف أعضاء	6,500 دولار	2,500 دولار	4,000 دولار
المنصورة	محاصيل	5,000 دولار	2,500 دولار	2,500 دولار

- صرف مبالغ تحت مسمى (استرداد رسوم دراسية) لبعض الأشخاص دون ورود مخصصاتهم.
- صرف مبالغ مالية على أشخاص يدرسون على حسابهم الخاص بناءً على مراسلات من وزارة التعليم العالي دون إحالة المخصصات المالية لتغطية قيمتها.

رسوم أبناء الطلبة الموفدين

- بلغ إجمالي ما تم صرفه من حساب الملحقية الثقافية بالدولار على الرسوم الدراسية لأبناء الطلبة الموفدين خلال فترة الفحص مبلغ 1,636,797 دولار، ومن خلال مقارنة الرسوم الدراسية لأبناء الطلبة المحالة من الملحقية الثقافية مع التفويض المالي المحال من إدارة الخزنة رقم (ط.283) المؤرخة في 2021/10/13م تبين صرف رسوم دراسية لأبناء طلبة لم ترد مخصصاتهم بالتفويض المالي.

اللجنة المشكلة بموجب قرار وزير التعليم العالي رقم (481) لسنة 2021م

- بلغ ما تم صرفه عن طريق اللجنة المشكلة لمتابعة أوضاع الطلبة مبلغ 541,001 دولار تقريباً، لعدد 84 معاملة، حيث لوحظ بشأنها ما يلي:
- عدم وضوح آلية عمل اللجنة لمعالجة أوضاع الطلبة في ظل عدم توفير المستندات الأصلية وكذلك التقارير الأكاديمية الحديثة ومراجعة ملفات الطلبة المتقدمين لها.
- اختفاء بعض المستندات الأصلية المستلمة من طرف اللجنة ولا يوجد ما يفيد تسليمها للسفارة مع أنها تمثل حقوق للطلبة.
- اعتماد صرف رسوم دراسية لطلبة عن سنوات قديمة لم يتبين أحقيتهم لها.
- اعتماد صرف مبالغ مالية بموجب (صور ضوئية).
- اعتماد صرف منحة استقرار لبعض الطلبة ممن لديهم قرار تمديد مدة.
- اعتماد سداد قيمة رسوم دراسية لبعض الطلبة ممن استنفذوا مدة الدراسة.
- استرداد قيمة رسوم دراسية لطلبة دون وجود مستندات معززة لذلك.
- قيام اللجنة باعتماد صرف معاملات مالية تحمل الطابع الشخصي لأعضائها دون الإيفاء بالمستندات القانونية المعززة للمعاملات.

الملحقية الثقافية عمان الاردن

- ضعف التعزيز المستندي للعديد من عمليات الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اكتمال ملفات الطلبة بالساحة الأردنية بالمستندات الأساسية واللازمة ومنها قرارات الإيفاد والتمديد...إلخ.



- عدم وجود ملفات لعدد 30 طالب موفد للدراسة بالساحة اللبنانية لدى الملحقية الثقافية بدولة الأردن والاكتفاء بالبيانات الموجودة بمنظومة إدارة البعثات بوزارة التعليم العالي.
- عدم الختم على أذونات الصرف ومرفقاتها (بختم تم الصرف معزز بالتاريخ) بالمخالفة للمادة (105) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تقصير مساعد المراقب المالي السابق بالملحقية الثقافية في القيام بالاختصاصات المنصوص عليها في المادة (18) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (25) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، فضلاً عن قيامها ببعض الأعمال بالتجاوز لاختصاصاتها المنصوص عليها قانوناً.
- قيام إدارة البعثات بإحالة قيم تفويضات منح دراسية لطلبة لم يدخلوا الساحة الأردنية خلال السنة المالية 2020م.

الموقف المالي 2020م

البيان التالي يوضح الموقف المالي للملحقية الثقافية عن سنة الفحص 2020م:

البيان	الحالات الواردة	المبالغ المصروفة	الرصيد
رصيد 2020/1/1م			1,870,539
الحركة من 2020/1/1م إلى 2020/12/31م	1,997,484	2,395,616	
الرصيد في 2020/12/31م			1,472,408

مصرفات المنح والرسوم الدراسية

- قيام إدارة البعثات بإحالة قيم تفويضات منح دراسية لطلبة لم يدخلوا الساحة الأردنية خلال السنة المالية 2020م حيث وصلت قيمة تلك المبالغ إلى 165,330 دولار لعدد 13 طالب.
- بموجب إذن الصرف (9/3) المؤرخ في 2020/9/1م تم صرف مبلغ وقدره 26,860 دولار يمثل رسوم دراسية عن الفصل 2020/2019م لصالح الجامعة الأردنية لعدد 5 طلبة لوحظ عند مراجعة منظومة إدارة الملحقيات إحالة قيمة المنحة لأحد الطالبات لعدد 72 شهر أي بزيادة عدد 16 شهر عن المدة المستحقة للمنحة، حيث بلغت قيمة الزيادة مبلغ وقدره 38,610 دولار، مما يعكس إحالة أموال بالفائض لإجراء نفقات غير مقرر على البند واستخدامها في غير أغراضها.
- بموجب إذن الصرف (12/34) بتاريخ 2020/12/31م، تم صرف مبلغ 24,212 دولار يمثل رسوم أبناء الطلبة الموفدين لصالح مدرسة سنابل الخير عن العام الدراسي 2020/2019م، لوحظ قيام مساعد المراقب المالي السابق (ر.ع.م) بالصرف دون الرجوع إلى الملحق الثقافي المكلف وفق الاختصاص وعدم التنسيق والمصادقة مع المدرسة على القيمة المدفوعة.
- بموجب إذن الصرف (12/39) المؤرخ في 2020/12/31م صرف مبلغ 53,665 دولار يمثل رسوم دراسية لأبناء الطلبة الموفدين لصالح المدارس العمرية، بناءً على مطالبة تضم عدد 18 طالب بالعام الدراسي 2020/2019م وفق الكتاب ذو



الرقم الإشاري (د.م.ح/289/220) المؤرخ في 2019/11/18م من بينهم عدد 4 طلبية تم تسجيلهم بمعرفة الملحق الثقافي السابق (ع.ص.ال) بناءً على اتصال هاتفي كما ورد بالمطالبة المشار إليها، مما ترتب عليه تحميل الملحقية برسوم دراسية دون انطباق الشروط القانونية بالمخالفة لللائحة الإيفاد والدراسة بالخارج.

الموقف المالي 2021م

البيان التالي يوضح الموقف المالي للملحقية الثقافية عن سنة الفحص 2021م:

البيان	الحالات الواردة	المبالغ المصروفة	الرصيد
رصيد 2021/1/1م			1,479,346
الحركة من 2021/1/1م إلى 2021/12/31م	1,179,580	2,382,231	
الرصيد في 2021/12/31م			276,695

نتائج الفحص والمراجعة

- بموجب إذن الصرف (7/18) المؤرخ في 2021/7/31م تم صرف مبلغ 23,000 دولار يمثل رسوم سنوات سابقة لصالح جامعة عمان الأهلية عن الطلبة الموفدين، دون أن يتم إرفاق بيانات الطلبة المستهدفين بسداد الرسوم أو القيمة المستحقة.
- بموجب إذن الصرف (9/11) المؤرخ في 2021/9/8م تم صرف مبلغ 76,179 دولار، بحوالة عن طريق بنك الاستثمار العربي الأردني لصالح جامعة الجنان بلبنان تمثل رسوم دراسية للطلبة الموفدين بالساحة اللبنانية، في ظل عدم وجود مصادقة على الالتزامات القائمة على الملحقية لدى الجامعة، كما يلاحظ تغيير تاريخ كتاب الملحق الثقافي رقم (ش.ث/194/5/8) من تاريخ 2021/12/7م إلى تاريخ سابق له أي عند 2021/9/7م بشأن المطالبة الواردة من جامعة الجنان بلبنان بموجب الكتاب رقم (ص.خ.6/2020) المؤرخ في 2020/12/16م.
- بموجب إذن الصرف (12/33) المؤرخ في 2021/12/27م تم صرف مبلغ 29,679 دولار، لصالح المدارس العمرية يمثل رسوم دراسية لأبناء الطلبة الموفدين، والقيمة تمثل رسوم سنوات سابقة تعود إلى العام الدراسي 2015/2014م دون إرفاق كتاب التغطية من الملحقية، و تبين جزء من القيمة تتمثل في التزامات ترتبت نتيجة قيام الملحق الثقافي المكلف سابقاً (ن.ع.ب) بتحميل الملحقية بمصروفات لا تخص أبناء الطلبة الموفدين، حيث قام بتسجيلهم بالمدارس العمرية بمكالمة هاتفية بصفته المذكورة حسب ما ورد بكتاب مدير عام المدارس العمرية ذو الرقم (د.م.ع/221) المؤرخ في 2021/3/11م.
- قيام مساعد المراقب المالي السابق (ر.ع.م) بتحويل مبلغ 611,016 دولار من حساب الملحقية الثقافية إلى حساب السفارة دون ان يتخذ الإجراءات اللازمة للحصول على موافقة المناقلة من الجهات المختصة ولم يتم ترجيع القيمة إلى حساب الملحقية الثقافية.



الملحقية الثقافية بالسفارة الليبية فرنسا

- القيام بالصرّف على العديد من الطلبة دون ان ترد تفويضاتهم المالية خلال السنوات 2014-2015-2016م ولم يتم إعداد التسويات المالية لاحقاً حيث بلغت القيمة نحو 99,495 يورو.
- قصور وإهمال وزارة التعليم وكذلك إدارة البعثات في عدم تكليف ملحق أكاديمي متخصص خلال الفترة 2018 - 2019م، حيث تم تكليف موظف من وزارة الخارجية بتسيير عمل الملحقية.
- إيفاد عدد من الطلبة لا تنطبق عليهم شروط لائحة الإيفاد بالخارج، حيث أن أعمارهم تتعارض مع ما نصت عليه الفقرة (6) من المادة (8) للائحة الإيفاد للدراسة بالخارج.
- قصور الملحقية في متابعة سير الدراسة للموفدين بالساحة الفرنسية من خلال الحصول على التقارير الدراسية من الجامعات الفرنسية التي يدرسون بها.
- من خلال الاطلاع على كشوفات الطلبة الدارسين بالساحة الفرنسية تبين ورود حوالات مالية لعدد 30 طالب أكاديمي بنحو 1,155,835 لسنوات مختلفة "موفدين عن طريق وزارة التعليم" وترد حوالاتهم من وزارة المالية بالرغم من أنهم لم يحصلوا على تأشيرات دراسية وقبول أكاديمي للدراسة بدولة فرنسا بالمخالفة للائحة تنظيم الإيفاد للدراسة بالخارج رقم (310) لسنة 2013م.
- من خلال الاطلاع على كشوفات الطلبة الدارسين بالساحة الفرنسية تبين بأن هناك العديد من الطلبة الذين أنهاوا دراستهم بالساحة الفرنسية ولم تتم عودتهم لأرض الوطن وجزء منهم لم يتم إقفال ملفاتهم بالملحقية وبالرغم من ذلك تم الاستعانة بالعديد منهم للعمل بالقنصلية الليبية مرسيليا، اليونيسكو والبعض منهم في التدريس بمدرسة ابن خلدون ومدرسة بيزانسون ومدرسة تور وذلك بالمخالفة لنص المادة (17) من قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1310) لسنة 2018م.
- تبين قيام الملحق الأكاديمي المشرف على المدارس الليبية بباريس بتكليف معلمين للتدريس بالمدارس الليبية بباريس دون أن يتم إعداد عقود تعليمية معتمدة من الملحقية والسفارة فضلاً عن تحديد قيم مالية للمعلمين والإداريين بصورة عشوائية دون معايير أو أسس واضحة الأمر الذي ترتب عليه التزامات واستحقاقات مالية تتزايد من سنة لأخرى على السفارة.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض أذونات الصرّف بالمخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

المركز الليبي لبحوث التقنيات الحيوية

نظام الرقابة الداخلية

- افتقار مكتب المراجعة الداخلية للعدد الكافي من الموظفين والاكتفاء بعدد موظف واحد للقيام بعملية المراجعة على المستندات



- عدم احتفاظ المركز ببطاقة مرتبات للموظفين والاعتماد الكامل على المنظومة الإلكترونية بالمخالفة لإحكام المادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام رئيس قسم الشؤون المالية بالقيود في سجل يومية الصندوق دون إسناد المهمة لأمين الخزينة، بالمخالفة لحكام المواد (81-82) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال مسك سجل الأصول الثابتة لإحكام الرقابة عليها من حيث إثباتها وبيان الإضافات والاستبعادات.
- تأخر المركز في متابعة الاعتمادات المستندية والتي بلغ عددها 18 اعتماد مستندي منتهية منذ سنوات سابقة مما ترتب عليه تحميل المركز أعباء إضافية تتمثل في العمولات المصرفية بلغت قيمتها 57,841 دينار الأمر الذي يعد إهداراً للمال العام.
- تأخر المركز في إقفال بعض العهد المالية المصروفة خلال السنة المالية 2021م بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

الميزانية التسييرية

- القيام بتحميل بعض مصروفات على بنود غير مختصة بالمخالفة لنص المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

إذن الصرف	القيمة	البند المحمل	البند المختص
6/5	8,444	مصروفات خدمية	شراء مواد وخدمات
10/3	95,500	نفقات وانعقاد مؤتمرات	نفقات السفر والمبيت

- بموجب إذن الصرف (11/3) بقيمة 135,766 دينار لصالح شركة العماد للأدوية والمعدات الطبية، مقابل توريد مواد التشغيل والمعدات الطبية لوحظ بشأنها الآتي:
 - تم تحميل على بند كتب ومراجع بدل من بند معدات طبية.
 - عدم ذكر المواد والمعدات المستلمة بالتفصيل في محضر الاستلام.



وزارة التعليم التقني والفني

نظام الرقابة الداخلية

- اقتصار عمل مكتب المراجعة الداخلية على المهام التقليدية والتي تنحصر في المراجعة المستندية دون إعداد تقارير دورية عن أعماله وإحالتها للإدارة العليا للاسترشاد بها عند اتخاذ القرارات.
- عدم القيام بالجرد المفاجئ للخزينة الأمر الذي يعد مخالفاً لأحكام المادة (88) من لائحة الحسابات والميزانية والمخازن.
- ضعف أداء الوزارة في عمليات الإشراف على مؤسساتها من حيث:
 - اقتراح اسس وضوابط تنسيب وقبول الطلبة بالكليات التقنية والمعاهد التقنية العليا والمتوسطة.
 - إعداد المقترحات الكفيلة بتطوير مؤسسات التعليم التقني والفني بما في ذلك تطوير التشريعات المنظمة للدراسة.
 - القيام بدراسة الاتفاقيات المتعلقة بالتعليم التقني والفني واقتراح إمكانية الانضمام إليها.
 - القيام بإعداد برنامج بيع الخدمة للجهات العامة والخاصة من خلال تنفيذ البرامج التدريبية وتقديم الاستشارات والبحوث الفنية من إدارة الوزارة والمؤسسات التابعة لها.
- عدم وجود منظومة متكاملة تبين إعداد الطلبة المسجلين بالكليات والمعاهد العليا والمتوسطة.
- استحداث عدد من المعاهد العليا دون إجراء دراسة جدوى، حيث بلغ عدد المعاهد العليا والكليات خلال سنة 2022م، 167 معهد تبين أنه يوجد عدد من المعاهد العليا والكليات في نفس النطاق الجغرافي، الأمر الذي ترتب عليه تكليف أعضاء هيئة التدريس من المعاهد إلى الكليات وبالعكس بعقود متعاونين الأمر الذي ترتب عليه اعباء مالية إضافية على الدولة.
- وجود العديد من الصكوك المعلقة في حسابات الوزارة والتي تجاوزت المدة القانونية دون اتخاذ الإجراءات المالية لمعالجتها بالمخالفة لنص المادة (118) من لائحة الميزانية والمخازن.
- من خلال فحص مذكرة التسوية حساب الودائع والأمانات تبين قيام المصرف بخصم مبلغ 22,385 دينار دون وجود ما يقابلها بالدفاتر لم يتبين قيام الوزارة بمتابعة المبلغ مع المصرف.

الميزانية التسييرية

بلغت المبالغ المسيلة لديوان الوزارة للباب الأول من السنة المالية 2022م مبلغ 10,331,030 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات مبلغ 11,366,760 دينار بتجاوز قدره مبلغ 1,035,730 دينار متمثل في قيمة المساهمة في الضمان الاجتماعي المحجوزة من المنبع:



الرصيد	المصروفات	المبلغ المسيل	الباب
(1,094,660)	8,425,690	7,331,030	الأول
58,830	2,941,070	3,000,000	الثاني
(1,035,730)	11,366,760	10,331,030	الإجمالي

ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:

- عدم تسوية أوضاع عدد من موظفين ديوان الوزارة والتي لاتزال مرتباتهم ترد ضمن حوالات المعاهد والكليات.
- عدم المطابقة مع وزارة المالية أول بأول حيث لوحظ أنه لاتزال مرتبات بعض الموظفين غير التابعين للوزارة ترد مرتباتهم ضمن الحوالات الشهرية الخاصة بديوان الوزارة.
- بالرغم من امتلاك الوزارة لمطبعة خاصه بها إلا أنها قامت بتكليف شركة جاما لاستيراد الأجهزة الإلكترونية والكهربائية التكليف المباشر بتزويد الوزارة بعدد 100,000 ملصق اعتماد المؤهلات العلمية للمعاهد العليا والكلية التقنية بموجب إذن الصرف (5/1) بقيمة 265,000 دينار بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية التي حددت الحالات يجوز فيها التكليف المباشر.

الباب الثالث (التحول)

- بلغ الرصيد الدفترى في 2022/01/01م مبلغ وقدره 15,240,313 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال الفترة ما قيمته 9,469,741 دينار، لوحظ بشأنه ما يلي:
- قيام الوزارة بإضافة بنود في كراسة المقايسة للمشاريع وهي بند اعداد المقايسات 1% من قيمة المقايسة وبند الإشراف على التنفيذ 2% من قيمة العقد، الأمر الذي أداء زيادة في مبالغ تلك المشاريع بقيمة 437,190 دينار.
 - بالرغم من انتهاء مدة بعض العقود إلا أنه لم يتم الانتهاء من إنجازها لم يتبين قيام الوزارة باتخاذ أي إجراءات حيالها.
 - وجود عديد من المشاريع التي لم يبدأ العمل بها دون وجود مبرر وأسباب لعدم البدء بتلك المشاريع، حيث أفادت الوزارة بأنها في طور تدور مخصصات تلك المشاريع دون العمل على إلغاء العقود المبرمة لتنفيذها، الأمر الذي يكبد الدولة أعباء إضافية متمثلة في مطالبات تلك الشركات بالتعويض نظراً لعدم اتخاذ الوزارة لإجراءات قانونية حيالها.

الودائع والأمانات

- بلغ الرصيد الدفترى للحساب في 2022/01/01م مبلغ 28,223,098 دينار، في حين بلغ رصيده الدفترى في 2023/12/31 مبلغ 7,484,726 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة تبين الآتي:
- وجود العديد من المبالغ والتي تخص الباب الأول وتعود لسنوات سابقة دون اتخاذ أي إجراءات حيالها بالمخالفة لنص المادة (162) من لائحة الحسابات والمخازن.



- عدم وجود ما يفيد قيام الإدارة المالية بالتواصل مع المعاهد العليا والكليات والمعاهد المتوسطة لتسوية تلك المبالغ التي تخص الباب الأول.
- عدم دقة بيانات المبالغ التي تم تعليقها كمرتبات مغتربين للمعاهد الفنية المتوسطة والعليا حيث تبين بأنه لا توجد بيانات عن اسم المعاهد التابعين لها أو سبب إيقاف المرتب من ديوان الوزارة حسب الكشف المرفق من الإدارة المالية.

الاعتمادات المستندية

بلغ قيمة الاعتمادات المستندية المفتوحة مبلغ 29,424,805 دينار، في حين بلغ رصيدها في 2022/12/31م مبلغ 1,582,105 دينار، تبين وجود عدد 12 اعتماد مستندي منتهي الصلاحية رصيدها في 2022/12/31م مبلغ 1,319,241 دينار دون القيام باتخاذ الإجراءات حيالها.



الفصل الحادي والعشرون: القطاعات الاجتماعية

وزارة الشؤون الاجتماعية

نظام الرقابة الداخلية وتقييم الأداء

- تأخر الوزارة في إعداد الحسابات الختامية وإحالتها لإدارة الحسابات بوزارة المالية وفقاً لما نصت عليه المادة (23) من قانون النظام المالي للدولة، حيث أحالت إدارة الوزارة الحسابات الختامية عن السنوات 2016-2021م في نهاية السنة المالية 2022م.
- تراخي الوزارة في اتخاذ الإجراءات بشأن استرجاع أو خصم قيمة علاوات السفر والمبيت المصروفة للموظفين الذين لم يقوموا بتنفيذ المهمة الموكلين بها.
- تقصير الوزارة في متابعة العهد والسلف على حساب علاوة السفر والمبيت، حيث تبين من خلال الفحص والمراجعة وجود أرصدة مرحلة من سنة لأخرى بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التأخر في متابعة المبالغ والصكوك المعلقة والمرحلة منذ سنوات سابقة، الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال الوزارة مسك بعض السجلات المالية المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن كسجل الأصول بالمخالفة لمنشور الديوان رقم (11) لسنة 2018م وسجل الالتزامات المالية بالمخالفة لأحكام المادة (18) من لائحة التنفيذية لقانون التخطيط وسجل الودائع والأمانات بالمخالفة لأحكام المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- التأخر في إحالة تقرير المصروفات إلى إدارة المتابعة بوزارة المالية وإعداده بطريقة خاطئة، حيث تبين اعتماد قيمة (الاعتماد المقدر) كأساس في حساب أرصدة البنود وقيمة مصروفاتها دون أخذ القيمة الحقيقية والفعلية المسيلة في الحسبان، مما أظهر أرصدة جميع البنود المعتمدة بتقرير المصروفات على غير حقيقتها، وأعطى مؤشراً وهمياً لها، وأنتج فائضاً في قيمة هذه البنود لا أساس له من الصحة.
- عدم استيفاء بيانات جميع أذونات الصرف من حيث مجموع الاعتمادات المفوض بها، ورصيد البند والقيمة المخصصة بموجب إذن الصرف المعد، مخالفة لأحكام المادتين (99-100) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إصدار العديد من قرارات الندب والنقل والاستعانة بشكل مبالغ فيه، ودون عرضها على لجنة شؤون العاملين مخالفة لأحكام المادتين (130-146) من قانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار علاقات العمل، والمادة (53) من اللائحة التنفيذية لذات القانون.
- مخالفة القرار رقم (717) لسنة 2017م، الصادر عن المجلس الرئاسي الصادر لحكومة الوفاق الوطني، بشأن لائحة تنظيم المستشارين والخبراء بالحكومة، والجهات العامة، حيث تجاوز عدد المستشارين والخبراء المستعان بهم من قبل



الوزير عدد 9 مستشارين وخبراء بعضهم يعمل بجهات أخرى ومصنف على وظيفة قيادية الأمر الذي وقع معه صرف مبالغ طائلة مقابل تلك القرارات المكلفين بموجبها ودون تحديد المهام المناطة بهم بشكل دقيق وجلهم لم يقدم أعمال وخدمات تذكر تسهم في تطوير وإصلاح النظام الإداري بالوزارة.

- تكليف بعض الأشخاص بالعمل بالوزارة دون وجود أي إجراءات قانونية وإدارية لهم، تحصلوا بموجب هذه التكاليفات على مكافآت مالية وعلاوات سفر ومبيت للعشرات من المهام بالخارج واستحواذ بعضهم على سيارات ومركبات آلية حديثة.

- عدم القيد والتسجيل في السجلات والدفاتر المالية في حينه وتأخر إثبات العمليات المالية فيهما بمدة تقدر بالشهور.

- عدم القيام بتنفيذ عملية الجرد السنوي لأصول وممتلكات الوزارة بالشكل الصحيح وبالآليات القانونية المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وبالمخالفة لأحكام مادتها رقم (292-295)، حيث تم الاعتماد على الحصر والتسجيل ما هو موجود فقط دون إجراء المقارنات والمطابقة الفعلية بين الأرصدة الدفترية والموجودة فعلياً.

- تكليف مدير مكتب التفتيش والمتابعة بالوزارة بمهام مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية بجانب عمله كمدير لمكتب التفتيش، الأمر الذي نجم عنه تعارض مصالح بين الوظيفتين، وإحداث فراغ في أداء مهام مكتب التفتيش والمتابعة وسبب قصور في أداء مهامه.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الحوالات المالية 141,658,295 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات 139,323,166 دينار، بوفر قدره 2,335,128 دينار، فيما يلي بيان المقارنة:

الباب	المبلغ المسجل	م. الفعلي	الرصيد
الأول	16,011,425	15,087,716	923,709
الثاني	125,646,870	124,235,450	1,411,419
الإجمالي	141,658,295	139,323,166	2,335,128

من خلال الفحص لوحظ الآتي:

- وجود مجموعة كبيرة من الصكوك المعلقة والمرحلة من شهر لآخر بمذكرات التسوية الشهرية للحسابات المصرفية فضلاً على أن بعضها يرجع تاريخها لسنوات سابقة دون القيام باتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها، الأمر الذي يعد مخالف لأحكام المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وبيانها على النحو الآتي:

اسم الحساب	المبلغ
الباب الأول	18,245,766
الباب الثاني	49,586,702

- تبين من خلال دراسة تقرير المصروفات وتحليله ومطابقته بالخلاصة السنوية وجود تباين وفوارق مالية بين كل (تقرير المصروفات المعد من المراقب المالي



العام بالوزارة والخلاصة السنوية المعدة بمعرفة قسم الشؤون المالية)، وفقاً للبيان الآتي:

البيان	خلاصة سنوية	تقرير المصروفات	الفرق
مقابل العمل الإضافي والمكافآت	851,822	251,372	600,450
أتعاب ومكافآت لغير العاملين	2,553,382	2,509,732	43,650
نفقات السفر والمبيت والمهمات الرسمية	1,656,738	1,433,520	223,218
إعلان وعلاقات عامة	3,217,322	2,000,000	1,217,322
إيجار المباني ومصروفات النقل	2,462,616	990,916	1,471,700
الإعانات والمساعدات والمنح	96,267,000	96,245,000	22,000
مصروفات خدمية	37,031	34,345	2,686
المجموع	107,045,911	103,464,885	3,581,026

- ورود مرتبات العاملين بفروع الشؤون الاجتماعية البالغ عددهم 956 موزعين على 46 فرع وبقيمة مالية بلغت 9,962,958 دينار خلال السنة، وتحميل هذه القيمة بشكل خاطئ على حساب خارج الميزانية (بند المرتبات الأساسية) دون اتخاذ الإجراءات اللازمة لتغيير مساهمهم المالي وإحالتهم بتفويض مالي مصحح لمراقبات الخدمات المالية في نطاق فروع الوزارة العاملين بها، إلى حين تغيير مساهمهم بإدارة الميزانية لضمان إفعال الحسابات الختامية للباب الأول بالطريقة المحاسبية الصحيحة وتحميل مراقبات الخدمات المالية بما يخصها بالمصروفات الفعلية لهذا البند.

- صرف مرتبات العاملين المنسبين من فائض الملاكات الوظيفية والبالغ عددهم 219 موظف، إسوة بالعاملين الفعليين بالوزارة دون ما يقابل تلك المرتبات أداء لعمل، نتيجة القصور الشديد في إدارة شؤون الأفراد وغياب السياسات والخطط الإدارية والوظيفية الناجعة التي تضمن الاستفادة من هذه الكوادر من الطاقات البشرية.

- ومن خلال مطابقة أذونات الصرف مع دفتر الصندوق والمصرف المسحوب من المنظومة الإلكترونية للحسابات المالية للحساب المصرفي رقم (213-2274) تكشف عدم وجود العديد من أذونات الصرف مفقودة من ملفات الحفظ إذ تم بموجبها إصدار وصرف عدد 115 صك، لم يتم موافاتها بها.

- انتهاج إدارة الوزارة مسلك العقود المؤقتة (تعاون) لأشخاص لا تربطهم أي علاقة وظيفية أو تخصصية بعمل الوزارة في المجال الاجتماعي والدعم الأسري وخدمة الشرائح المختلفة لذوي الإعاقة ونزلاء دور الرعاية الاجتماعية، فكانت أغلب العقود وقرارات المكافآت لغير العاملين لأشخاص غير مؤهلين التأهيل الكافي فنياً ووظيفياً والبعض منهم يعمل في جهات أخرى حكومية ويتقاضون أجور من تلك الجهات، علاوة على التعاقد وإصدار عدة قرارات لبعض الأشخاص المتقاعدين بالمخالفة لأحكام المادة (126) من القانون (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل، والقانون (13) لسنة 1985م بشأن الضمان الاجتماعي.

- بلغت قيمة المصروفات التي تمت خلال السنة على صيانة سيارات مبلغ 1,305,245 دينار، حيث تبين التوسع بالصرف على صيانة السيارات الخاصة ببعض الموظفين والمدراء العامون ورؤساء الأقسام والمكاتب وبعض الموظفين المتعاونين بموجب عقود تعاون، فضلاً عن الإنفاق على الجهات ذات ذمة مالية



مستقلة، التي تولت الوزارة الصرف على أعمال صيانة لها والتي بلغت 48,630 دينار، حيث قامت الوزارة بصيانة سيارات مملوكة لجهات أخرى، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

رقم إذن الصرف	الصفة	القيمة	رقم اللوحة	نوع السيارة
12/108	وزارة الداخلية	13,560	2129874	فورد ايدج
8/49	مكتب المرور والمراسم	12,800	21549/شرطة	تويوتا FG
12/107	مكتب المرور والمراسم	13,190	21549/شرطة	Fg
12/108	مكتب المرور والمراسم	9,150	21549/شرطة	Fg

- بالرغم من صرف قيمة علاوة السفر والمبيت كاملة للموفدين بهما عمل رسمية بالخارج إلا أنه تم تحميل الوزارة بأعباء الإقامة والإعاشة بالمخالفة ومن أمثلة ذلك:

التاريخ	رقم إذن الصرف	القيمة	المستفيد	البيان
2022/12/13	12/811	262,444	شركة أقواس النخيل والاستثمار السياحي	قيمة إعاشة وإقامة بدولة تركيا
2022/12/20	12/818	18,166	شركة الانجاز الدولي للاستثمار العقاري	قيمة مصاريف الإقامة وتذاكر السفر لدولة تونس
2022/12/27	12/809	80,170	شركة اليامي للسفر والسياحة	قيمة مصاريف الإقامة للوفد المشارك لحضور اجتماعات مجلس وزراء العرب في القاهرة
2022/11/21	12/21	103,350	شركة اليامي للسفر والسياحة	قيمة إقامة بدولة تركيا
2022/8/10	9/10	353,345	شركة الانجاز الدولي للاستثمار العقاري	قيمة تذاكر سفر وإقامة بالدول (المملكة الأردنية، المملكة السعودية، جمهورية مصر)
2022/11/20	12/3	110,375	شركة سجي المدينة للسفر والسياحة	قيمة تذاكر إقامة بدولة المغرب
2022/12/13	12/812	143,693	شركة قوس النخيل للخدمات والاستثمار السياحي	قيمة تذاكر سفر وإقامة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

- بالرغم من عدم تفعيل قراراي الإفاد أرقام (257) و(268) لسنة 2021م، الصادرين بالإفاد إلى دولة الإمارات العربية المتحدة لحضور معرض إكسبو، إلا أنه تم صرف مبلغ بقيمة 143,693 دينار والتي تمثل حجز فندق وتذاكر سفر وعلاوة السفر والمبيت للموفدين، الأمر الذي يعد تصرف في المال العام بالمجان، وفيما يلي بيان ببعض المصروفات التي تمت بالخصوص:

ت	الاسم	قيمة تذاكر السفر	قيمة الإقامة لمدة ثلاثة أيام
1	و.أ.م.ال	9,668	26,730 (بواقع 8,910 دينار في الليلة)
2	م.أ.م.ال	3,220	7,555 (بواقع 2,518 دينار في الليلة)
3	خ.س.م.أ	3,070	7,555 (بواقع 2,518 دينار في الليلة)
4	ف.م.م	3,220	7,555 (بواقع 2,518 دينار في الليلة)

علاوة المبيت

بلغ إجمالي قيمة السلف المصروفة لبعض الموظفين بالوزارة والتي لم يتم تسويتها في 2022/12/31م مبلغ وقدره 253,360 دينار عدم القيام باتخاذ الإجراءات اللازمة لخصم السلف المرحلة من سنوات سابقة وتسويتها، فضلاً عن القيام بصرف سلف على حساب علاوة المبيت لأشخاص لا تربطهم أية علاقة وظيفية بالوزارة.



العهد المالية

بلغ إجمالي رصيد العهد المرحلة من سنوات سابقة مبلغ وقدره 140,000 دينار لم يتم إقفالها وتسويتها حتى تاريخه بالمخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، الأمر الذي يتطلب من الوزارة اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسويتها وعدم ترحيلها من سنة لأخرى.

الباب الثالث

بلغت المخصصات المالية للسنة المالية 2022م، المتمثلة في قيمة التفويض المالي غير المسيل رقم (233) مبلغ 1,850,000 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات خلال الفترة مبلغ 37,902,862 دينار، لوحظ بشأنها ما يلي:

- الصرف خصماً على المبالغ المسيلة لمخصصات 2021م، دون وجود مخصصات مالية تخص سنة 2022م، حيث تم الصرف خصماً على مخصصات سنة 2022م، بالمخالفة لأحكام المادة (22) من اللائحة التنفيذية من قانون التخطيط رقم (13) لسنة 2000م.
- التكلفة المباشر لعدد من الشركات دون إجراء مناقصة عامة للحصول على أقل الأسعار التنافسية مخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- القصور في مهام الإشراف والمتابعة الفنية لمشروعات الصيانة والتجديد الواقعة بفرع الوزارة.
- تكليف أشخاص لا تربطهم علاقة وظيفية بالوزارة بمهام الإشراف والمتابعة على مشروعات الصيانة الجارية لمشروعات الوزارة.
- عدم إتمام إجراءات الشركة المتعاقد معها بشأن التدريب على صيانة وتشغيل ورش الأطراف الصناعية بجمهورية إيطاليا تنفيذاً للتفويض المالي رقم (20) لسنة 2019م على الرغم من تقديم المستندات القانونية اللازمة في تنفيذ التعاقد.
- من خلال الزيارات الميدانية لمبنى فرع وزارة الشؤون الاجتماعية الجديد وبناءً على تنفيذ إجراءات الفحص والمراجعة التي تمت على العقد رقم (2021/12) بقيمة إجمالية 900,000 دينار الخاص بصيانة مقر فرع وزارة الشؤون الاجتماعية الجديدة، فقد لوحظ بشأن المبنى ما يلي:
 - عدم وجود التقارير الفنية الصادرة عن المهندس المشرف التي تحدد الأعمال المنجزة والتي لم تنجز أو نسبة الإنجاز الفعلية لكل بند على حدا بملف المشروع.
 - وجود مبالغة في قيمة أسعار التنفيذ الخاصة بجميع بنود المقايسة الفنية للمشروع، بقيمة إجمالية بلغت 237,454 دينار بنسبة بلغت 62% بالمخالفة للائحة الأسعار الاسترشادية الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (519) لسنة 2021م.
 - من خلال مراجعة المستخلص رقم (1) (جاري) مقابل نسبة الإنجاز الفنية 51% من إجمالي المشروع تبين أن هناك عدد 12 بند تم سداد قيمتها بقيمة



إجمالية بلغت 41,145 دينار على الرغم من عدم تنفيذها ولا وجود لها على أرض الواقع.

▪ إدراج أعداد وكميات في بند الفك والإزالة المثبتة بالمستخلص المشار إليه وجود أعداد غير حقيقية (كميات وأعداد وهمية) نتج عنها صرف أموال بدون وجه حق بلغت قيمتها 6,472 دينار.

▪ إهمال الوزارة اشراك بعض مهندسين ومساعد مهندسي إدارة المشروعات في إعداد المقاييس والإشراف على المشروعات وجل لجان الاستلام المشكلة من قبل الوزارة، بالرغم من قيام مدير مكتب التفتيش والمتابعة بالوزارة بمخاطبة الوزير بشأن التنبيه على ضرورة أن يكون أعضاء لجان الاستلام من كوادرات الجهة المالكة للمشروع.

- التأخر في تنفيذ بعض مشروعات الصيانة الجارية بفروع وزارة الشؤون الاجتماعية الآتية:

ت	اسم المشروع	مدة المشروع	قيمة تنفيذ المشروع
1	صيانة فروع الشؤون الاجتماعية/ الشاطئ	3 أشهر	500,000
2	صيانة فروع الشؤون الاجتماعية/ بنت بية	3 أشهر	910,000
3	صيانة فروع الشؤون الاجتماعية/ مرزق	4 أشهر	624,748
4	صيانة فروع الشؤون الاجتماعية/ القرصة	3 أشهر	900,000
5	صيانة فروع الشؤون الاجتماعية/ ترهونة	6 أشهر	496,972
6	صيانة فروع الشؤون الاجتماعية/ درنة	6 أشهر	397,689
7	صيانة فروع الشؤون الاجتماعية/ الجديدة	5 أشهر	900,000

حساب الودائع والأمانات

بلغ الرصيد الدفترى لحساب الودائع والأمانات في 2022/12/31 مبلغاً وقدره 43,300,423 دينار، وقد تبين من خلال فحص ومراجعة الكشوفات التحليلية لهذا الحساب بعض الملاحظات كعدم مسك السجل الخاص المساعد لمتابعة حركة هذا الحساب مخالفة لأحكام المادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والاحتفاظ بمبالغ مالية كبيرة تجاوزت مدة الاحتفاظ بها في هذا الحساب ستة أشهر مخالفة لأحكام المادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

منحة الزوجة والأبناء

تم تخصيص مبلغ 13,597,095,950 دينار لصرف منحة الأبناء عن الفترة من 2021/01/01م حتى 2023/06/30م، بالإضافة إلى منحة الزوجة والبنات فوق 18 سنة عن الفترة من 2022/01/01م حتى 2023/06/30م، وبيانها كالتالي:

منحة	2021	2022	الربع الأول والثاني / 2023	الرصيد
الأولاد	4,231,596,100	4,329,271,600	2,217,325,100	10,778,192,800
الزوجة البنات فوق سن 18	لم تصرف	1,838,120,500	980,782,650	2,818,903,150
		الإجمالي		13,597,095,950

- صرف منحة الزوجة والبنات فوق سن 18 دون اتخاذ الإجراءات اللازمة بمطابقة بيانات المستحقين لها، الأمر الذي نتج عنه إهدار مبلغ حوالي 50 مليون دينار



صرفت بالازدواجية لبعض الموظفين بالدولة، وبالإضافة إلى بعض الذين يتقاضون مرتبات ضمانيه ومنح تضامنية، وفق البيان التالي:

بيانات بأعداد حالات الازدواج			البيان
سنة 2022	الربع الأول 2023	الربع الثاني 2023	
27934	19000	20200	الجهاز الإداري
4571	4726	5120	الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي
1254	607		صندوق الضمان الاجتماعي

- عدم إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (27) لسنة 2013م، ترتب عليه إشكالية عدم تأطير مشروع المنحة في كيان محدد علاوة على عدم وجود دورة مستندية تضبط آلية الصرف.
- صرف منحة الربع الثاني والثالث من سنة 2022م تمت بناءً على بيانات الربع الثالث والرابع من سنة 2020م، الأمر الذي يجعل من هذه البيانات غير مناسبة لعملية الصرف لعدم الاخذ بالمتغيرات التي تطرأ.
- التباين والاختلاف الجوهرية في المطالبات المالية الصادرة عن مسؤولي الجهات المختصة لتسييل قيمة الربع الأول لسنة 2023م وفقاً لما ميين أدناه:

منح	المطالبة المالية لمدير عام المشروع	المطالبة المالية لوزير الشؤون الاجتماعية	المبالغ المسيلة من وزارة المالية	الفرق بين مطالبة مدير عام المشروع والمبالغ المسيلة
الأولاد	1,100,889,200	1,137,154,200	1,155,360,950	54,471,750
الزوجة والبنات	481,593,700	582,414,200	546,177,888	64,584,188
إجمالي القيمة	1,582,482,900	1,719,568,400	1,701,538,838	119,055,938

- قيام الوزارة بالتعاقد مع مصرف الجمهورية على إصدار عدد 50 ألف بطاقة إيفاء بسعر 20 دينار للبطاقة الواحدة تبين بشأنه ما يلي:
 - النأي بالعملية التعاقدية بين وزارة الشؤون الاجتماعية ومصرف الجمهورية عن الرقابة المسبقة لهذا العقد والتهرب من المصادقة عليه مخالفة لأحكام المادة (24) من قانون رقم (19) لسنة 2013م.
 - عدم الالتزام بتصميم البطاقة وفق النموذج المتفق عليه مع الطرف الأول باستثناء الدفعة الأولى 50 ألف بطاقة واستبدالها بنموذج رديء الجودة.
 - إخلال المصرف بتقديم بعض الخدمات المتفق عليها بالعقد والتي من بينها:
 - ❖ ميزة الاستفسار عن الرصيد.
 - ❖ ميزة الحصول على كشف حساب مختصر.
 - ❖ ميزة خدمات التنبيه عند شحن البطاقات من طرف الوزارة.
 - ❖ ميزة التحويل بين البطاقات.

صندوق التضامن الاجتماعي

نظام الرقابة الداخلية والظواهر العامة

- عدم التزام فروع الهيئة بتحويل الإيرادات شهرياً وذلك بالمخالفة للمادة (26) من اللائحة المالية للهيئة ومدونات الإجراءات الصادرة عن أمانة المؤتمر الشعبي العام سابقاً.



- عدم قيام إدارة الهيئة بتطوير وتحديث المنظومة الإلكترونية وربطها مع الفروع.
- التقصير في وضع قاعدة بيانات يتم من خلالها تنظيم الإعانات وحصر الأسر الفقيرة والمتضررة، حيث لوحظ هناك عشوائية في الصرف.
- اعتماد الهيئة على إيجار المقرات والمكاتب والمخازن الخاصة بها وصرف مبالغ كبيرة دون العمل على إيجاد بديل لشراء عقارات أو إنشاء مباني تعود ملكيتها للهيئة.
- عدم إيجاد اليه مناسبة لاستثمار أموال الهيئة خصوصاً بعد إيقاف فوائد الودائع المستثمرة منذ فترة بالمصارف التجارية.
- قصور إدارة الإيرادات بالهيئة في تشكيل لجان التفتيش والمتابعة للفروع فيما يتعلق بإيرادات الفروع.
- قصور إدارة الهيئة في إعداد الحسابات الختامية للهيئة في الوقت المحدد دون أي تأخير وفقاً لنص المادة (23) من القانون المالي للدولة.
- قصور أداء الهيئة في اتخاذ الإجراءات اللازمة لاسترجاع سيارات مسلمة لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالهيئة.
- تدني قيمة تحصيل الإيرادات للهيئة والقصور الشديد في وضع استراتيجية لضمان تحصيلها بما أثر سلباً على المعاشات الأساسية أحد أهم أهداف هيئة صندوق التضامن الاجتماعي.
- تأخر فروع الهيئة في إحالة التقارير الخاصة بالإيرادات المحققة للإدارة العامة.
- عدم وجود مستندات تدل على الصرف، بالمخالفة للمادة (9-100/9) من لائحة الحسابات والمخازن.

الميزانية الممولة من الخزانة العامة (التسييرية)

- بلغت جملة مصروفات الهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي من 2022/1/1م إلى 2022/12/31م 51,958,470 دينار، حيث لوحظ ما يلي:
- إذن صرف (6/3) صرف بقيمة 8,000 دينار من بند أتعاب ومكافآت العاملين والقيمة المستحقة في رسالة مدير إدارة الشؤون المالية مبلغ 4,000 دينار.
- عدم ترتيب أذونات صرف واختفاء عدد من أذونات الصرف علي سبيل الذكر لا الحصر (4/2)، (5/2)، (6/5).
- إذني صرف (7/1)، (7/2) بتاريخ 2022/6/23م صرف بنفس القرار مرتين بقيمة 5,200 دينار.
- إذن صرف (8/1) بتاريخ 2022/8/2م بقيمة 100,800 دينار لعدد 28 شخص متعاون في راديو التضامن وقرار متعاونين 22 شخص وجود أشخاص غير مدرجين بالقرار.
- إذن صرف (8/10) بتاريخ 2022/8/23م بمبلغ 44,200 دينار صرف علاوة مبيت بدون إرفاق قرار لموظفين الهيئة فرع مصـرارة بالمخالفة للمادة 99 من لائحة الحسابات والمخازن.



- إذن صرف (10/19) مبلغ 6,000 دينار صرف مكافأة متعاون لمستشار قانوني لمدة سنة بمبلغ 750 دينار شهرياً والعمل ثلاثة أيام في الأسبوع مع وجود مكتب قانوني.

- إذن صرف (12/39) بتاريخ 2022/12/29م بمبلغ 80,000 دينار لفرع سوف الجين مقابل كروت ووقود بدون إرفاق فواتير ولا محاضر تسليم.

الميزانية التضامنية

بلغت جملة الاعتمادات المفوض بها من الميزانية التضامنية للهيئة العامة لصندوق التضامن الاجتماعي من 2022/1/1م إلى 2022/12/31م وفق البيان التالي:

البيان	الاعتماد المفوض بها	جملة المصروفات	الرصيد
إجمالي الميزانية التضامنية	1,335,123,300	408,822,270	926,301,030

ومن خلال أعمال ونتائج الفحص تبين عدة ملاحظات منها المعاشات الأساسية:

- ربطها من الفروع للتأكد من أحقية المستفيد من المعاش من عدمه والاكتفاء بما يتم إحالته من الفروع ونحن بصدد إعداد التقرير النهائي طلبنا من إدارة الصندوق بإنشاء لجنة رئيسية لربط المعاشات الأساسية وفق ضوابط وشروط

المساعدات الاجتماعية

بلغت جملة المساعدات الاجتماعية مبلغ وقدره 26,000,000 دينار وهي مقسمة علي النحو التالي:

البيان	القيمة
المساعدات النقدية	14,000,000
المساعدات العينية	12,000,000

ومن خلال أعمال الفحص والمراجعة لوحظ الآتي:

- أن جل المساعدات المالية التي تصرف للمواطنين غير مرفقة باستمارة باحث اجتماعي.

- عدم وجود منظومة لعدم تكرار نفس الشخص من أي فرع بالهيئة.

- الاكتفاء بكتابة طلب كتابي إلى إدارة الهيئة يتم من خلالها منح المساعدات المالية.

- منح المساعدات المالية من إدارة الصندوق للمواطنين مباشرة وهو من المفترض تخصص أصيل للفروع

- لا يوجد سقف محدد عند منح المساعدات المالية ويتم صرفها بالموافقة من رئيس الهيئة، حيث لوحظ وجود مستفيدين من نفس العائلة وعلى سبيل الذكر لا الحصر في الجدول التالي:

رقم إذن الصرف	التاريخ	البيان	القيمة
5/99	2022/5/13م	مساعدة مالية	2000 دينار
5/100	2022/5/18م	مساعدة مالية	3000 دينار
5/101	2022/5/18م	مساعدة مالية	3000 دينار



تجهيزات المراكز ووسائل النقل وكذلك أجهزة المعاقين

- بموجب إذن صرف (3/95) وبمبلغ 50,048 دينار سداد فاتورة نهائية لشركة الثريا اللامعة لاستيراد الأجهزة والمواد الكهربائية لدار رعاية البنات مصراتة وبيانها كالتالي:

العدد	الأصناف
36	جهاز سامسونج الايباد
10	جهاز هواوي

ومن خلال الفحص لوحظ الآتي:

- أن السداد تم عن طريق مطالبة من الفرع وتعتمد إدارة الصندوق باستخدام اسلوب التكلفة المباشر.
- الشركة ليست متخصصة في استيراد أجهزة التابلت الإلكترونية وإنما متخصصة في شراء الأجهزة الكهربائية للمخالفة لمندوب رئيس اللجنة الشعبية العامة سابقاً بالتعامل مع الوكلاء في حالة وجودهم فضلاً عن وجود وكيل سامسونج في ليبيا.
- عدم إرفاق محضر الترسية مع إذن الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الحسابات والمخازن.

- إذن صرف (5/75) المؤرخ في 2022/6/29م مقابل سداد الفاتورة النهائية للسادة شركة ليبيا الدولية للتجهيزات الإدارية بمبلغ وقدره 418,630 دينار وذلك لتوفير إثاث مكتبي لدار رعاية دون وجود محضر استلام من إدارة التضامن لهذه المكاتب والإثاث أو استلام المخازن.

- المبالغة في الأسعار:

إذن صرف	التاريخ	القيمة	البيان	ملاحظات
6/3	2022/5/18م	3,957,562	سداد الدفعة الاولى لشركة الأولى لاستيراد الأثاث	المبالغة في قيمة الأسعار حيث بلغت قيمة الغرفة الفردية 5425 دينار والشاشة 55 بوصة 3360 دينار وكذلك الستار عدد 200 بقيمة كل واحد 1040 دينار
7/63	2022/7/5م	79200	سداد فاتورة لشركة الاختيار الأفضل لتسجيل السيارات	المبالغة في أسعار تسجيل السيارات بالرغم من وجود قسم العلاقات العامة من المفترض ان يقوم بهذه الأعمال

الأصول الثابتة والمنقولة

- عدم مسك سجل الأصول الثابتة للحصر بالمخالفة للمادة (80) من مدونة الإجراءات الصادرة عن أمانة المؤتمر الشعبي العام سابقاً.
- عند استبدال أثاث المباني التابعة إلى إدارة الصندوق لوحظ عدم وجود نموذج استلام وتسليم الأثاث القديم.
- وجود عدد 26 سيارة مسلمة إلى مدراء الإدارات بالهيئة انتهت علاقتهم الوظيفية بإدارة الصندوق ولم تتخذ الإجراءات القانونية اللازمة.
- اعتماد فروع الهيئة على الإيجارات للمقرات والمكاتب والمخازن الخاصة وصرف مبالغ عليها دون العمل على وجود بديل من شراء عقارات وإنشاء مباني خاصة



بالفرع بالرغم من وجود بند في الميزانية التضامنية بالمصروفات الأصول الثابتة بمبلغ وقدره 383,500,000 دينار.

الحسابات المصرفية

من خلال الاطلاع على مذكرة التسوية المصرفية للحساب المصرفي رقم 213315 تبين ظهور مبلغ خصم بكشف حساب المصرف ولا مقابل له بالدفاتر بقيمة 520,201 دينار، بالرغم من عدم إصدار الهيئة لصك بالقيمة.

المخازن

- عدم تصنيف البضاعة وتصنيفها بالصورة الصحيحة وعدم وجود البطاقات على كل صنف.
- عدم وجود سجلات أستاذ المخازن وبطاقات الصنف في مخازن الصيدلة المركزية بالمخالفة لائحة الحسابات والمخازن.
- عدم وجود منظومة صرف الأدوية في مخازن الصيدلة المركزية لتسهيل عملية الصرف والتدقيق والمتابعة.
- عدم وجود وسائل الأمان من أسطوانات الإطفاء وأجهزة الإنذار.



وزارة الرياضة

- إغفال مكتب المراجعة الداخلية القيام بالمهام المناطة به، حيث اقتصر عمله على مراجعة العمليات المالية اليومية دون إعداد التقارير الدورية على سير العمل بالوزارة.
- عدم مسك سجل الأصول الثابتة والمنقولة لمتابعتها ومطابقتها مع الجرد السنوي لحمايتها من السرقة والضياع، الأمر الذي يعد مخالفة لمنشور الديوان رقم (11) لسنة 2018م.
- ظهور المعلقات بحساب الودائع والأمانات مرحلة من سنوات سابقة تجاوزت الفترة القانونية المحددة بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، حيث بلغت قيمتها 1,194,473 دينار.
- بلغت قيمة الحوالات المسيلة خلال السنة 150,852,023 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات 150,850,953 دينار، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	المسيل	المصروفات	الرصيد
الباب الأول	83,029,123	83,029,123	0
الباب الثاني	67,822,900	67,821,830	1,070
الإجمالي	150,852,023	150,850,953	1,070

- قيام الوزارة باستئجار سكن لأشخاص ليس لهم صفة قيادية بالوزارة بالمخالفة لأحكام المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م وبيانها كالتالي:

رقم إذن الصرف	البيان	القيمة	المستفيد من الإيجار
4/24	بدل إيجار عن شهر 4 لسنة 2022م	2,000	ر.ح.ع
4/2	بدل إيجار عن الأشهر 1-2-3-2022م	6,000	ص.ا.ف

- قيام الوزارة بصرف مبلغ 349,800 دينار يتمثل في مكافآت عقود متعاونين بصفة مستمرة دون الحصول على الموافقة من وزارة العمل، فضلاً عن عدم إجراء الاستقطاعات القانونية (الضمان - التضامن - الجهاد) علماً بأن هذه العقود قد تجاوزت ستة أشهر.
- الاستعانة بمتعاونين للعمل بالوزارة دون تحديد الأعمال المكلفين بها وليسوا من ذوي الخبرة بالوظيفة العامة بالإضافة إلى ضعف مؤهلاتهم العلمية فضلاً عن عدم الحصول على موافقة لجنة شؤون العاملين التي بدورها تحدد مدى احتياجات الوزارة مما يعد مخالفة لأحكام المادة (53) من قانون العمل رقم (12) لسنة 2010م.
- الاعتماد على أسلوب التكليف المباشر لإنجاز بعض الأعمال والتوريدات بالمخالفة لأحكام المادة (10) من لائحة العقود الإدارية وبيانها كالتالي:



القيمة بالدينار	رقم إذن الصرف	البيان	اسم الشركة
25,000	5/4	مقابل تحضير عمل غنائي للمنتخب	شركة البسمة العالمية للتجهيزات الفنية والإعلامية
23,510	6/49	تجهيز وتوفير دروع ومستلزمات رياضية	شركة الزخرف لخدمات الدعاية والإعلان
152,357	6/48	توريد ملابس رياضية	شركة الرائد لاستيراد الملابس الرياضية
150,500	12/49	توريد ملابس ومعدات رياضية	شركة نسيم البحر لاستيراد المعدات والملابس الرياضية
73,255	12/31	توريد وتركيب وصيانة الأجهزة والمعدات لمقر الوزارة	شركة النجم الذهبي لاستيراد الأجهزة والمواد الكهربائية

- بلغت قيمة التفويضات المالية غير المسيلة على ميزانية التحول والصادرة خلال السنة مبلغ 60,464,400 دينار، في حين بلغت جملة المصروفات مبلغ 43,899,110 دينار، ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ إصدار تكاليف مباشرة دون الرجوع إلى لجنة العطاءات بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية بيانها كالتالي:

المبلغ	طريقة التكلفة	رقم العقد	اسم الشركة
1,300,000	مباشر	2021/50	شركة الشامخات
1,500,000	مباشر	2021/43	شركة أناضول ليبيا للمقاولات العامة
1,600,000	مباشر	2021/58	شركة جنوب الجبل للمقاولات العامة
375,000	مباشر	2019/112	شركة الوطن العالمية للمقاولات العامة

- بلغت قيمة الدعم المصروف للأندية والاتحادات والمشاركات الخارجية خلال السنة مبلغ 33,490,920 دينار بيانها كالتالي:

البيان	القيمة
دعم الأندية	9,165,000
دعم الاتحادات الرياضية	1,220,000
دعم المشاركات الخارجية للأندية والاتحادات	23,105,920
الإجمالي	33,490,920

من خلال الفحص لوحظ الآتي:

- قيام وزارة الرياضة بإصدار قرارات بصرف المبالغ المخصصة بالباب الرابع (الدعم) دون وجود آلية وضوابط لتوزيع الدعم وبالرغم من قيام وزير الرياضة بإصدار القرار رقم (346) لسنة 2022م بشأن تشكيل لجنة لوضع معايير وضوابط صرف الدعم المالي للأندية والاتحادات الرياضية إلا أنه لم يتم العمل به.
- عدم وضع معايير الزامية من قبل الوزارة للأندية والاتحادات بحيث تلتزم بتسوية حساباتها قبل صرف مخصصات أخرى.



وزارة الشباب

- قلة العناصر المالية المؤهلة بالقسم المالي والمراجعة الداخلية مقارنة بحجم العمل.
- قصور مكتب المراجعة الداخلية في القيام بالمهام المناط به على أكمل وجه، فضلاً عن عدم قيامه بإعداد تقارير دورية عن سير العمل.
- إغفال مسك السجلات اللازمة لصيانة وحفظ المال العام من السرقة والضياع والتي أهمها: (سجل يومية الصندوق - سجل الالتزامات المالية - سجل أستاذ المخازن - سجل الأصول الثابتة) بالمخالفة لأحكام المادتين (81، 231) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، والمادة (18) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (13) لسنة 2000م بشأن التخطيط، ومنشور رئيس الديوان رقم (11) لسنة 2018م.
- قيام الوزارة بأبرام العديد من عقود المتعاونين دون التقيد بأحكام القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن العمل بمنظومة الرقم الوطني.
- عدم أخذ الموافقة المسبقة من المراقب المالي قبل الشروع في التعاقد أو الارتباط بأي مصروف بالمخالفة لأحكام المادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بلغت قيمة المبالغ المصروفة والخاصة بالدعم المالي للمنظمات والجمعيات الشبابية مبلغ 23,980,000 دينار وفق البيان التالي:

ت	البيان	رقم إذن الصرف	التاريخ	القيمة
1	جمعية بيوت الشباب الليبية	9/50	2022/9/19م	8,500,000
2	وكالة الجهود التطوعية	9/49	2022/9/18م	500,000
3	مجلس الوطني لشباب	11/97	2022/11/30م	300,000
4	وكالة جهود التطوعية	10/58	2022/10/25م	500,000
5	مفوضية كشاف نالوت	10/66	2022/10/27م	123,500
6	وكالة الجهود التطوعية	11/34	2022/11/22م	500,000
7	جمعية بيوت الشباب الليبية	8/11	2022/8/8م	10,000,000
8	الحركة العامة للكشاف والمرشدات	8/13	2022/8/8م	2,500,000
9	دعم مفوضية كشاف مصراتة	8/25	2022/8/10م	490,000
10	وكالة الجهود التطوعية	8/12	2022/8/10م	500,000
	الإجمالي			23,980,000

ولوحظ بشأنها عدم وضع معايير واضحة لعملية التوزيع للجهات المستفيدة وتحديد أوجه الصرف.

- عدم مسك سجل للعهد المالية والتأخر في تسوية بعضها حيث بلغت قيمة العهد المالية التي لم يتم تسويتها مبلغ 21,000 دينار لعدد خمسة عهد مالية، الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

الرقابة الداخلية

- عدم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة حيال بعض الصكوك المعلقة المرحلة منذ سنوات سابقة بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اغفال ترقيم أذونات الصرف بدفتر يومية الصندوق والاكتفاء برقم سجل الاعتماد بالمخالفة للمادة (84) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استيفاء بيانات بعض أذونات الصرف فضلاً عن ضعف التعزيز المستندي لبعض المصروفات بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إمساك بطاقات لمرتبات الموظفين وذلك بالمخالفة للمادة (126) من لائحة الميزانية والحسابات.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الحوالات المالية للسنة المالية 2022 مبلغ 297,878,633 دينار، في حين بلغت المصروفات العمومية لذات الفترة مبلغ 285,953,810 دينار ويوفر قدره 11,924,823 دينار، وبينها كما يلي:

الباب	الحوالات الواردة	المصروفات	الرصيد
الأول	31,419,048	27,674,670	3,744,378
الثاني	266,459,585	258,279,140	8,180,445
الإجمالي	297,878,633	285,953,810	11,924,823

ومن خلال أعمال الفحص لوحظ الآتي:

- القيام بصرف مكافآت مالية لبعض موظفي الهيئة دون إرفاق المستندات المعززة للصرف باستثناء الاستثمارات والحوافظ الأمر الذي يعد مخالفة لأحكام المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب أذونات الصرف أرقام من (12/382) إلى (12/523) تم صرف مبلغ 71,000 قيمة مكافآت تشجيعية لعدد 142 موظف، كما تم بموجب إذن الصرف (12/178) صرف مبلغ 49,417 دينار قيمة مكافآت تشجيعية لعدد 14 موظف تشجيعاً لهم لما تحملوه من تشويه إعلامي حسب ما جاء بتأشيرة رئيس الهيئة الموجه إلى مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية على مذكرة داخلية مبهمة، الأمر الذي يعد تصرف بالمال العام بالمجان.
- منح للمراقب المالي بعض الميزات متمثلة في سيارة ومكافآت وبدل سكن بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م.
- القيام بصرف مبلغ 12,000 دينار قيمة بدل سكن لأحد مسؤولي الهيئة بالمخالفة لأحكام المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (346) لسنة 2013م، والتي حددت المسافة الواجب توفرها بين مقر السكن الأصلي للمستفيد ومقر عمله.



- صرف علاوة السفر والمبيت وتحميلها على بند نفقات السفر دون توسط حسابات خارج الميزانية، حيث تم إرفاق نموذج الإذن بالمهمة دون توقيع المستفيد واعتماد الإدارة المختصة.
- بموجب إذن الصرف (8/215) تم صرف مبلغ 33,372 دينار لصالح شركة العنكبوت مقابل توفير برنامج حماية (الكاسر) دون إرفاق تقارير فنية تفيد إنجاز الأعمال بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات المخازن.
- عدم قيد واثبات العمليات المالية أول بأول في دفتر يومية الصندوق نتج عنه عدم إدراج بعض المعاملات بالدفتر بالتسلسل الصحيح:

رقم إذن الصرف	رقم الصك	المبلغ	البيان
12/796	945466	24.857	شراء قطع غيار
12/80	954477	1000	مكافأة مالية

- التأخر في متابعة وتسوية المعلقة الواردة بالحساب المصرفية حيث تبين ظهور مبالغ مخصومة من الحسابات المصرفية للهيئة ولا مقابل لها بالدفتر وبيانها:

اسم المصرف	رقم الحساب	البيان	المبلغ المخصوم من الحساب ولا مقابل له بالدفتر
الجمهورية الفلاح	213815	الباب الأول	4,312
الجمهورية الفلاح	213822	الباب الثاني	47,810

بعثة الحج

أولاً: المخصصات والمصروفات للموسم 2022:

أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (467) لسنة 2022م، تم بموجبه تخصيص مبلغ 200,000,000 دينار لتغطية تكاليف موسم الحج لسنة 2022م، بالإضافة إلى الأرصدة المتبقية من مواسم الحج الماضية والتي بلغت 43,834,852 دينار وبذلك كان المبلغ المتاح لموسم الحج مبلغ (243,834,852) دينار تفاصيله كالآتي:

البيان	المبلغ بالدينار الليبي	المبلغ بالريال السعودي
قرار مجلس الوزراء رقم (467) لسنة 2022م.	200,000,000	155,038,769
المبلغ المتبقي بحساب البعثة الليبية بجدة.	4,880,329	3,783,201
المبلغ المتبقي بحساب المسار الإلكتروني من سنة 2019م.	38,049,531	29,495,761
المبلغ النقدي المتبقي بخزينة البعثة	904,992	701,544
الإجمالي	243,834,852	189,019,275

في حين بلغت مصروفات موسم الحج لسنة 2022م، مبلغ (228,834,852) دينار بيانها كالتالي:

البيان	بالدينار الليبي	بالريال السعودي
تحويل جزء من المبلغ المخصص بقرار مجلس الوزراء (467)	185,000,000	143,355,273
المبلغ المتبقي بحساب المسار الإلكتروني من سنة 2019م	38,049,531	29,495,761
المبلغ المتبقي بحساب البعثة الليبية بجدة	4,880,329	3,783,201
المبلغ النقدي المتبقي بخزينة البعثة	904,992	701,544
الإجمالي	228,834,852	177,335,779



- مع العلم بأنه تم الاحتفاظ بمبلغ (15,000,000) بحسابات الهيئة بالداخل (المبلغ المتبقي من قيمة مخصصات الحج المحددة بموجب قرار مجلس الوزراء (467) لسنة 2022م.
- عدم اختصاص مجلس الوزراء بمنح هذه الخاصية وتحميل الدولة أعباء بقيمة (200) مليون دينار ليبي ويعد ذلك مخالفاً لأحكام المادة (24) من قانون النظام المالي للدولة (التصرف في المال العام بالمجان).
- عدم تحقيق العدالة الاجتماعية بين الليبيين بأن قامت الدولة بتحمل كافة تكاليف الحج لهذا الموسم بنسبة (100%) بخلاف عن المواسم السابقة.

ثانياً: إجراءات التعاقد:

- من خلال متابعة إجراءات الهيئة المتخذة بشأن التعاقد على مناسك الحج لوحظ الآتي:
- التأخر في المباشرة في الإجراءات حيث كان يفترض الإعداد والتجهيز للموسم لإمكانية الحصول على أسعار أفضل للخدمات المقدمة للحجاج.
 - عدم قيام الهيئة بوضع آلية عمل وتحديد برنامج للفريق المكلف بطلب العروض وإعداد كراسة المواصفات لنوع وطبيعة الخدمة المطلوبة وتفصيلها وتصنيفاتها فيما يتعلق بالتسكين والإقامة والقرب والبعد في المسافة عن الحرم والمناسك، وكذلك القيام بالزيارات الميدانية لتقييم العروض المقدمة قبل موعد تقديم الأسعار والتي تتطلب من إدارة الهيئة تدارك ذلك في الموسم القادمة.
 - عدم تحديد عدد نهائي للحجاج الليبيين فقد لوحظ التعاقد على إعداد تفوق الأعداد المحددة للبعثة الليبية من السلطات السعودية بحجة أن من المتوقع الحصول على إعداد إضافية.

ثالثاً: عدد الحجاج:

بلغ عدد الحجاج لهذا الموسم (3531) حاج وفق الحصص المحددة للبعثة من السلطات السعودية بالإضافة إلى عدد (250) عضو وفيما يلي بيان بالأعداد الفعلية للبعثة الليبية.

العدد	البيان
3830	العدد الفعلي للحجاج بناءً على نتائج القرعة والترشيحات التي تمت من الهيئة العامة للحج والعمرة
250	عدد أعضاء البعثة
70	الحجاج الليبيين المتحصلين على تأشيرات مجاملة من دول أخرى وكذلك الليبيين المتواجدين من موسم الحج
3850 حاج	العدد الإجمالي

- قامت اللجنة بتاريخ 2022/06/08م، بإجراءات الترسية بعد استبعاد الشركات غير المتخصصة والوسطاء وقد تمت الترسية على الشركات التالية:
 - الإقامة والتسكين تم التعاقد على الإقامة والإعاشة لعدد (4531) حاج مع الشركات التالية:
 - شركة عبد اللطيف جميل (فندق أنجم) بقدرة استيعابية عدد (3531) حاج في غرف ثلاثية مع وجبات " الإفطار - العشاء " بقيمة 10,000 ريال للحاج.



- شركة شركاء النجاح فندق (هيلتون) وقد تم التعاقد على عدد (100) حاج بقيمة 9,500 ريال لكل حاج في غرفة رباعية شاملة وجبة " الإفطار - العشاء".
- شركة المحيسن " المدينة المنورة " فندق مآذن - فندق الروضة - فندق رؤف المدينة " بقيمة 2,100 ريال لكل حاج غرف رباعية لمدة (3) أيام شاملة (3) وجبات الإفطار والغداء والعشاء.
- عدم القيام باستقطاع المبلغ المدفوع بالزيادة لصالح شركة (فندق هيلتون) المتبقي من التعاقدات خلال السنوات السابقة.
- صرف مكافآت مالية لكافة أعضاء البعثة دون تقديم ما يقابلها من القيام بأعمال ودون وجود معايير لتحديد القيمة.

رابعاً: عقد شركة الخطوط الجوية الليبية:

- تم التعاقد مع شركة الخطوط الجوية الليبية دون تقييم لإمكانية وقدرات الشركة لنقل الحجاج لعدد (3689) حاج بقيمة (3,860) دينار ليبي للحاج ومن خلال متابعتنا لعمليات النقل التي تمت من مطارات ليبيا إلى الأراضي المقدسة والعودة لوحظ بالآتي:
- عدم التزام الشركة بنود العقد وتقصيرها في توفير الطائرات وفقاً للسعة والقدرة الاستيعابية والطائرات الاحتياطية وفقاً للعلاقة التعاقدية المبرمة حيث استخدمت طائرة واحدة نوع (330) لنقل الحجاج وقد تعرضت عدة مرات لأعطال نتج عنها التأخر في نقل الحجاج وعودتهم واستخدام طائرة أخرى نوع (330) في بعض الأحيان بالمخالفة لبنود العقد.
 - تعرض الطائرة (330) لأعطال أجبرتها على التأخر في عودة الحجاج مما إربك عمليات الترحيل من مكة إلى المدينة وترتب عليها دفع تكاليف إضافية لإقامة الحجاج بلغت أكثر من مليون ريال سعودي.
 - قيام الشركة بنقل بعض الحجاج أصحاب التأشيرات الخاصة علاوة عن منح بطاقات الصعود ونقل بعض الأشخاص دون حصولهم على التأشيرات مما أثر سلباً على انتظام التسفير ورتب توقيع غرامات على بعثة الحج الليبية وتكبيدها مبالغ إضافية.
 - عدم تعاون المسؤولين بمكاتب الخطوط المتواجدين بالمملكة العربية السعودية مع أعضاء البعثة لتقديم التسهيلات اللازمة للحجاج والذين تجاوزت مدة عمل بعضهم (16) سنة دون تجديد لإقاماتهم الذي انعكس على انسياب الإجراءات على الوجه المطلوب.
 - عدم وضع آلية منظمة تليق باستقبال الحجاج وتوفير الامكانيات اللازمة في صالة الاستقبال وتناول الحقائق وتقصيره في شحن مياه زمزم حسب الكمية المصرح بها.

خامساً: المسار الإلكتروني:

هو عبارة عن منظومة إلكترونية معدة من قبل السلطات السعودية كقناة حكومية لإتمام كافة الإجراءات المتعلقة بتسجيل الحجاج ومنح التأشيرات



وصرف وسداد المبالغ إلكترونياً بناءً على العقود المبرمة مع الجهات المتخصصة بالمملكة العربية السعودية وتتم عملية الإدخال للمنظومة من قبل أحد أعضاء الإدارة بالهيئة وهو المخول الرئيسي بإتمام كافة الإجراءات المتعلقة بتسجيل الحجاج والصرف من المبلغ المودع بحساب المسار الإلكتروني، ومن خلال متابعتنا للإجراءات والأعمال التي قام بها المذكور تبين الآتي:

- اتباع سياسة الغموض وعدم الإفصاح والغياب التام لمعايير الشفافية بالاستحواذ والانفراد بكافة العمليات المتعلقة بالتسجيل ومنح التأشيرات والصرف دون العرض على رئيس الهيئة وبعثة الحج.
- عدم التقيد بقوائم القرعة وقيامه بإضافة أشخاص غير مدرجين بقوائم الحجاج الأصليين.
- قيامه باستبدال أسماء اللجنة المتفق عليها في العقد مع شركة الخطوط الليبية المكلفة بعمليات الترحيل بالمملكة العربية السعودية، وإضافة أسماء أخرى مما ترتب عليه عدم حصول الفريق المكلف من قبل شركة الخطوط على تأشيرات لدخول الأراضي المقدسة وإرباك في عمليات الترحيل بمطارات المملكة.
- استبعاد بعثة الفريق الطبي من الوفد المرافق للحجاج واستبدالهم بأشخاص آخرين.
- تأخره في تنفيذ بعض العمليات وخاصة المتعلقة بدفع تكاليف الهدى في مواعيده المحددة سبب فوضى داخل صفوف الحجيج خوفاً من تأثير ذلك على صحة وقبول المناسك.

المخصص المتبقي بحسابات الهيئة العامة لشؤون الحج والعمرة بالداخل:

المبلغ بالدينار الليبي	البيان
15,000,000	تحويل جزء من المبلغ المخصص بقرار مجلس الوزراء رقم (467) لسنة 2022م.

سادساً: دعم شركة ليبيا للهاتف المحمول:

- من خلال دراسة الاتفاقية المبرمة مع الشركة لدعم موسم الحج تبين الآتي:
- توقيع الاتفاقية من غير ذي صفة ودون تحويل في ظل وجود رئيس الهيئة الأصلي والممثل القانوني.
 - تم تحويل مبلغ ثلاثة مليون وخمسمائة ألف دينار لحساب الهيئة لشراء الحقائق والمستلزمات المالية وأية متطلبات للحجاج للموسم (2022).
 - بموجب الاتفاقية تم تحميل الهيئة الالتزام بتوفير عدد (48) مقعد لأداء فريضة الحج تزداد وتنخفض النسبة حسب النسبة الممنوحة من السلطات السعودية على حساب قرعة الحج.
 - تضمنت المادة (3) من الاتفاقية توفير عدة لوازم منها عدد (20) جهاز محمول وعدد (100) حقيبة إدارية للمنسقين والمشرفين لم يتضح وجود استلامات للأشياء المذكورة وآلية توزيعها وبيان بمستلمها.



جمعية الدعوة الإسلامية

مكتب جمعية الدعوة الإسلامية عمان الأردن

- قيام إدارة المدارس بصرف مبالغ مالية بقيمة 34,084 دولار من ميزانية المدارس (مخصصات الدعم الثابت) على بند علاوات السفر والمبيت خلال سنتي الفحص 2020-2021م لموظفين تابعين لإدارة الجمعية، حيث تم إيفادهم في مهام عمل رسمية خارجية بالمملكة الأردنية تهرباً من إجراءات الرقابة المصاحبة على حسابات جمعية الدعوة الإسلامية.
- صرف مبالغ مالية من بند مصروفات العلاج لموظفين انتهت علاقتهم الوظيفية بالمدارس.
- عدم إرفاق الفواتير الأصلية لأغلب المعاملات المالية الخاصة بمصروفات العلاج ناهيك عن عدم إرفاق التقارير الطبية لأغلب الحالات المرضية.

الميزانية التسييرية

بلغت جملة الحوالات المالية الخاصة بالميزانية التسييرية (الدعم الثابت) الواردة لحساب مدارس شيخ الشهداء عمر المختار عن سنتي الفحص 2020-2021م، وذلك حسب الجدول التالي:

ت	السنة	المبلغ المعتمد بالدينار	المسبل بالدولار	المصرف بالدولار	الرصيد
1	2020م	1,400,000	998,000	359,092	638,907
2	2021م	//	335,472	942,680	(607,208)
	المجموع	1,400,000	1,333,472	1,301,772	(31,700)

حيث لوحظ بشأن ذلك ما يلي:

- استخدام قيمة الوفر من مخصصات سنة 2020م بقيمة 638,907 دولار، من قبل إدارة المدارس وصرفه على بنود سنة 2021م دون سند قانوني بالمخالفة لنص المادة (7) من اللائحة المالية للجمعية.
- اعتماد إدارة المدارس بشكل كبير على نظام الصرف النقدي في عمليات التوريد والشراء وكذلك سداد بعض الدفعات الخاصة بالمشاريع المتعاقد على تنفيذها ناهيك عن عدم مسك السجلات اللازمة لقيد تلك المبالغ ومتابعة عمليات صرفها بالمخالفة لنص المادة (29) من اللائحة المالية للجمعية.
- قيام الشؤون المالية بمكتب الجمعية بصرف مبلغ وقدره 5,892 دولار بموجب القيد رقم (52) بتاريخ 2020/10/26م، لصالح مدير عام المدارس السابق (خ.ع.ع) دفعت نقداً تمثل قيمة مصاريف دراسة جامعية لابنته بالمخالفة لنص المادة (18) من لائحة الإيفاد الخاصة بموظفي جمعية الدعوة الإسلامية.
- احتفاظ إدارة المدارس بمبلغ مالي بقيمة 103,200 دولار بحساب المدارس متمثلة في مرتبات الدعاة بسوريا ولبنان عن السنوات 2016-2017-2018-2019م دون صرفها لمستحقيها بحجة القيود المفروضة من قبل السلطات الأردنية على التحويلات الخارجية.



- تبين من خلال كشف الحساب المصرفي رقم (002-31790) بنك الاستثمار العربي الخاص بالمدارس ورود حوالة بقيمة 30,967 دولار بتاريخ 2020/1/7م، وتم سحب القيمة نقداً بموجب الصك رقم (219) بتاريخ 2020/2/4م ولم تظهر بالدفاتر.
- قيام الإدارة المالية باستغلال وديعة مرتبات بقيمة 31,000 دولار، بالمخالفة لنص المادة (16) من لائحة الإفاد الصادرة بقرار لجنة إدارة الجمعية رقم (16) لسنة 2008م.
- عدم إرفاق الفواتير الأصلية لأغلب المعاملات المالية الخاصة بمصروفات العلاج ناهيك عن عدم إرفاق التقارير الطبية لأغلب الحالات المرضية.
- بموجب القيد (56) بقيمة 4,400 دينار بتاريخ 2021/11/9م تبين القيام بتحميل السنة المالية 2021م بمصروفات تخص سنة 2022م بالمخالفة للمادة (7) من اللائحة المالية.
- عدم إرفاق ما يفيد وجود طلبيات من مشرف المدارس والقسم الداخلي بالاحتياجات.
- عدم إرفاق تقارير فنية بما يفيد بأن الصيانات المطلوبة للمدارس قد أنجزت بشكل فعلي على الوجه المطلوب.
- قيام الشؤون المالية بسداد قيمة الاشتراكات الضمانية للعاملين المحليين بالمدارس عن شهر 2021/8م نقداً من حساب الخزينة مع عدم إرفاق كشوفات تفصيلية للموظفين بخلاف بقية الأشهر والتي كانت تتم عن طريق حوالات مصرفية أو صكوك صادرة للمدارس معززة بكشوفات تفصيلية للمعنيين بتلك الاشتراكات.

مكتب جمعية الدعوة الإسلامية بالمملكة الهولندية

- من خلال متابعة جمعية الدعوة الإسلامية في هولندا، (المركز الثقافي الإسلامي - عمر الفاروق) بمدينة أوترخت بتاريخ 2023/02/17م والتواصل مع القائمين على إدارة المركز لوحظ بشأنه الآتي:
- غياب الطرف الليبي عن إدارة المركز لأكثر من عشرين سنة، فضلاً عن عدم وجود اهتمام أو رقابة على نشاط المركز من قبل القائمين على إدارة الجمعية خلال الفترة الماضية.
 - اعتماد المركز في تسيير نشاطه وتغطية مصروفاته على التبرعات والهبات المالية المقدمة من الجالية المسلمة والمراكز الإسلامية في هولندا.
 - ضعف تواصل القائمين على إدارة المركز مع إدارة جمعية الدعوة الإسلامية، وضعف تعاونهم مع أي طرف ليبي نتيجة الانقسام الحاصل بإدارة الجمعية وغياب متابعة المركز لمدة طويلة.



الفصل الثاني والعشرون: قطاع الحكم المحلي

وزارة الحكم المحلي

أنشئت وزارة الحكم المحلي بموجب القانون رقم (59) لسنة 2012م بشأن نظام الإدارة المحلية، ولائحته التنفيذية رقم (130) لسنة 2013م. واعتمد الهيكل التنظيمي لها بموجب قرار مجلس الوزراء بحكومة الوحدة الوطنية رقم (606) لسنة 2021م حيث يتبعها كل من (جهاز الحرس البلدي، جهاز إدارة المدن التاريخية، اللجنة المركزية لانتخاب المجالس البلدية، الأمانة العامة للمجلس الأعلى للإدارة المحلية).

الإيرادات

- بموجب قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (330) لسنة 2021م بإصدار لائحة نظام الإيرادات المحلية، قامت وزارة الحكم المحلي بطباعة الإيصالات المالية (ر.م 1)، (ر.م 2) واستلامها من قبل إدارة الإيرادات المحلية لتوزيعها على البلديات، حيث تستعمل الإيصالات المالية (ر.م 1) لإثبات استلام الإيرادات المحلية بالخبزينة الرئيسية والفرعية بالبلدية، أما المحصلين فتستعمل لإثبات استلامهم للإيرادات المحلية إيصالات (ر.م 2)، والكشف التالي يبين الإيصالات المالية المستلمة من قبل إدارة الإيرادات المحلية:

ت	البيان	العدد	تسلسل الإيصالات	
			من رقم	إلى الرقم
1	إيصالات إيرادات محلية ر.م 1	8000	0000001	200000
2	إيصالات إيرادات محلية ر.م 2	10000	0000001	250000

- بلغ عدد البلديات التي لا تحتفظ بحسابات مصرفية للإيرادات عدد 40 بلدية من ضمنها عدد 17 بلدية تم إصدار رسائل فتح حساب لها، كما بلغ عدد إيصالات الإيرادات الموزعة على البلديات عدد 2089 إيصال (ر.م 1) وعدد 3909 إيصال (ر.م 2)، كما بلغ إجمالي الإيرادات المحصلة من الفترة 2021/11/1م إلى 2023/01/11م مبلغ 10,875,749 دينار.

- لوحظ بخصوص الإيرادات القصور في متابعة الإيرادات المحصلة من قبل البلديات والإقفال معها دورياً علاوة على أنه لا يتم موافاة الوزارة بكشف تفصيلي عن عهدة الإيصالات المستلمة من عمداء البلديات شهرياً بل بعضهم لم يقدم بإحالة أي كشف بالمخالفة للمادة (86) من لائحة نظام الإيرادات المحلية الصادرة بقرار مجلس الوزراء (330) لسنة 2021م.



موقف عن تنفيذ الميزانية لسنة 2022م

الباب	الجهة	المخصص	المسبل	المصرف
الأول	ديوان الوزارة	40,768,402	198,104,800	198,104,800
	البلديات	157,336,398		
الثاني	ديوان الوزارة	77,730,077	207,469,654	207,469,654
	الجهات التابعة وشركات النظافة	32,199,999		
	البلديات	81,272,729		
	أخرى	16,266,847		
الرابع	ديوان الوزارة	3,684,051	644,994,650	644,994,650
	البلديات	309,914,394		
	الجهات التابعة وشركات النظافة	331,396,205		
الخامس	ديوان الوزارة	-----	55,750,792	41,166,680
	شركة الخدمات العامة للنظافة طرابلس	-----	(رصيد افتتاحي)	
	مخصصات للبلديات لأعمال النظافة	-----	2022/1/1 + حوالة	
	مصرفات متنوعة شركات وبلديات	-----	(واردة)	

- في تاريخ 2022/12/22م أجريت مناقلة من الباب الرابع (الدعم) إلى الباب الأول (المرتبات) وفق قرار المناقلة الصادر عن مجلس الوزراء رقم (1047) لسنة 2022م بقيمة 22,850,000 دينار، دون وجود توضيحات بالخصوص والاكتفاء بالقرار الصادر من مجلس الوزراء، مع غياب التبويب للبنود.

وفيما يلي أهم الملاحظات التي تكشف من خلال الفحص الاستثنائي:

- عدم تطابق قيمة الحوالات المالية الواردة من وزارة المالية مع قيمة المرتبات الواردة بالقرص الإلكتروني (CD) لبعض الأشهر، وفق البيان التالي:

البيان	فبراير	مايو	يونيو
قيمة الحوالة	874,991	663,797	623,349
القيمة وفق بيانات القرص	432,550	431,543	423,349
قيمة الزيادة بالحوالة	442,440	232,254	199,999

- من خلال المقارنة السابقة لوحظ قيام وزارة المالية بإحالة مخصصات مالية تتجاوز قيمة مرتبات الموظفين بالوزارة وبمبالغ كبيرة دون بيان تفاصيل ذلك بالخصوص، ومما أدى إلى التوسع في الصرف على المكافآت وسداد الالتزامات وغيرها بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (4) لسنة 2020م، حيث بلغ إجمالي فائض المرتبات لسنة 2022م مبلغ 10,812,196 دينار، وتم التصرف في الفائض على النحو التالي:

أوجه الصرف	القيمة	النسبة إلى الفائض
المكافآت والعمل الإضافي	3,932,063	36.36%
الملايس والقيافة	1,980,500	18.31%
إحالة إلى الإيراد العام	4,999,633	46.24%
إجمالي الفائض	10,812,196	100%

- بلغت نسبة صرف المكافآت والعمل الإضافي 36% من فائض الباب الأول حيث صرفت الوزارة مبلغ 3,932,063 دينار من حساب الباب الأول، نظير المكافآت والعمل الإضافي وتم تجزئة المبلغ المصروف إلى 29 إذن صرف، حيث بلغت قيمة استقطاعات ضريبة الجهاد على المكافآت مبلغ 116,566 دينار.



- التوسع في صرف المكافآت للموظف الواحد نظير تعدد عضويته في عدد من اللجان، حيث وصلت عضوية بعض الموظفين لعدد 6 لجان، وما لذلك من تأثير سلبي على المهام المكلفين بها كما يعد مخالفاً لمبادئ الحوكمة الرشيدة، حيث لوحظ على إذن الصرف (6/2) وإذن الصرف (6/3) بتاريخ 2022/6/1م بمبلغ 443,950 دينار ومبلغ 191,950 دينار نظير مكافآت شهرية ومكافآت لجان عن الأشهر 1-2-3-4 لسنتي 2021-2022م التالي:

الاسم	ا.ع.	ح.ا.غ.	م.ا.س.	أم.ض.	م.ا.ط.
الصفة اللجان	الشؤون القانونية	الشؤون الإدارية والمالية	وكيل الوزارة لشؤون البلديات	مدير إدارة المتابعة	المراجعة الداخلية
1	2,331	3,108	-	-	-
2	3,497	3,885	-	-	-
3	3,108	3,108	3,885	3,108	-
4	3,497	-	3,885	3,497	-
5	-	-	-	-	-
6	-	10,491	11,657	10,491	10,491
7	-	-	4,857	4,371	4,371
8	3,497	3,497	3,885	3,497	-
مكافآت شهرية	3,885	3,885	3,885	3,885	3,885

- بموجب إذن الصرف (5/5) المؤرخ في 2022/3/2م صرف مبلغ 2,444,600 دينار إلى شركة (ف) الأناقة لاستيراد الملابس والمنسوجات والمصنوعات الجلدية، نظير توريد ملابس لجهاز الحرس البلدي لوحظ عليه التالي:

■ الاستناد في الصرف على كتاب وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء المؤرخ في 2021/9/7م، مفاده موافقة رئيس الوزراء على إعادة توجيه القيمة المتبقية وقرار وزير الحكم المحلي رقم (3) لسنة 2022م والتي نصت المادة (1): "يؤذن بصرف الالتزامات المالية الناتجة عن المصروفات العمومية للوزارة والجهات التابعة لها من باب الطوارئ".

■ تكليف الشركة تم بتاريخ 2022/1/10م، أما التوريد كان في تاريخ 2022/1/24م أي أن القيمة لا تمثل التزام على الوزارة الأمر الذي يعد مخالفة لقرار وزير الحكم المحلي المشار إليه أعلاه.

■ عدم وجود إذن استلام مخازن معد من جهاز الحرس البلدي، والاكتفاء بمراسلة رئيس جهاز الحرس البلدي ذات الرقم الإشاري (1-2-135) بتاريخ 2022/1/24م والتي تفيد باستلام الأصناف.

■ يتم الصرف من مخصصات الباب الثاني للوزارة لذات الاحتياجات ولذات الشركة بموجب إذن الصرف (12/281) المؤرخ في 2022/12/28م بقيمة 1,455,000 دينار، وكذلك الإذن (12/297) المؤرخ في 2022/12/29م بمبلغ 2,400,750 دينار.

- بموجب إذن الصرف (12/293) المؤرخ في 2022/12/29م، لصالح شركة (م) للمناسبات والخدمات الاجتماعية بمبلغ 397,497 دينار، مقابل تقديم خدمات الإعاشة لمنتسبي الحرس البلدي في الاحتفال باليوم الوطني، لوحظ بشأنه التالي:

■ التكليف المباشر للشركة وعدم إرفاق عروض بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية وكذلك منشور رئيس الديوان رقم (1) لسنة 2021م بشأن الالتزام بإجراءات التعاقد بطريق التكليف المباشر.



- تبين أن المستندات المرفقة بإذن الصرف تخص سنة 2021م باستثناء ملصق ضريبة الدمغة كان بتاريخ 2022/6/15م، الأمر الذي يدل على تحميل السنة بمصروفات لا تخصها بالمخالفة للمادة (11) من قانون النظام المالي للدولة.
- تاريخ الفواتير النهائية تاريخ في 2021/10/28م، يسبق تاريخ تكليف الشركة في 2021/11/16م،
- تاريخ العرض المبدئي المقدم من الشركة في 2021/12/8م وتاريخ تكليف الشركة يوم 2021/11/16م أي أن العرض المبدئي قدم بعد التكليف.
- المبالغة في عدد الوجبات المقدمة حيث بلغ عددها 30,502 وجبة.
- مخالفة منشور رئيس حكومة الوحدة الوطنية رقم (06) لسنة 2022م المؤرخ في 2022/9/25م والذي قرر فيه بإيقاف خدمات التمويل بالوجبات ابتداءً من 2022/11/1م وذلك بموجب إذن الصرف (12/95) المؤرخ في 2022/12/25م بمبلغ 185,000 دينار إلى شركة (ق) لخدمات النظافة والضيافة، مقابل تقديم وجبات للإدارة العامة للإصحاح البيئي (مديرية طرابلس للإصحاح البيئي - عين زارة عن شهري نوفمبر وديسمبر لسنة 2022م) علاوة على عدم إرفاق تقارير متابعة الإعاشة أو ما يفيد استلام تلك الوجبات من قبل إدارة الإصحاح.
- لوحظ على إذن الصرف (6/9) المؤرخ في 2022/06/05م بمبلغ 208,090 دينار إلى شركة (أ. ح) نظير توريد قرطاسية، يلاحظ عدم إرفاق أصل إذن الاستلام ومحضر الترسية.
- من خلال مراجعة مرفقات إذن الصرف (8/35) المؤرخ في 2022/08/11م، بمبلغ 600,000 دينار إلى (و.ع.أ) نظير سداد إيجار مبنى الوزارة، تبين ضعف الصياغة القانونية حيث نصوص المادتين (2-3) من العقد جعلت الوزارة مالك للعقار والمالك مستأجر.
- تكشف على إذن الصرف (6/2) المؤرخ في 2022/05/17م بقيمة 136,570 دينار إلى شركة (ق.ع.ل) نظير توفير أختام البلديات وطباعة أوراق رسمية، ضعف التعزيز المستندي بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، وعدم إرفاق محضر الترسية والعروض وإذن استلام أصناف بالمخازن.
- صرف علاوة سفر ومبيت إلى المراقب المالي للوزارة حسب قرار وزير الحكم المحلي رقم (2446) بشأن إيفاد موظفين حسب إذن الصرف (9/159) المؤرخ في 2022/09/21م بمبلغ 17,164 دينار، بالمخالفة لقرار وزير المالية المفوض رقم (354) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية.
- صرف بدل إيجار بموجب إذن الصرف (8/1) المؤرخ في 2022/05/23م بقيمة 24,000 دينار مقابل سداد إيجار لـ (أم.ن.م) مساعد المراقب المالي للوزارة، بالمخالفة لقرار وزير المالية المفوض رقم (354) لسنة 2017م.
- بموجب إذن الصرف (12/9) المؤرخ في 2022/12/25م، بمبلغ 828,000 دينار إلى شركة (ف.ا) لاستيراد الأجهزة الكهربائية، نظير شراء أجهزة هاتف محمول



لصالح مختاري المحلات، بالمخالفة لمنشور رئيس حكومة الوحدة الوطنية رقم (6) لسنة 2022م.

- مخالفة نص المادة (1) من قرار وزير المالية المُفوض رقم (354) لسنة 2017م المُعدل للمادة (3) من قراره رقم (329) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة، من قبل المساعد المالي للمراقب المالي حيث تبين حصوله على مقابل إيجار مبنى سكني عن الفترة 2022/12/1م إلى 2023/11/30م بمبلغ 24,000 دينار بموجب إذن الصرف (12/101) المؤرخ في 2022/12/28م علاوة على استفادته من مقابل سداد علاوة سفر ومبيت من 2023/1/5م ولمدة عشرة أيام بموجب إذن الصرف (12/84) المؤرخ في 2022/12/26م وبمبلغ 19,312 دينار.
- بلغت القيمة المصروفة على بند نفقات السفر والمبيت خلال الفترة، ما قيمته 5,988,250 دينار وصرف ما قيمته 4,649,750 دينار خلال شهر 12، ومن خلال أخذ عينة من أدونات الصرف لوحظ ضعف التعزيز المستندي للبعض منها، وذلك بعدم إرفاق بعض المستندات مثل دعوات الحضور للدورات - تقرير إنجاز مهمة - تذاكر السفر- إرفاق طلب إذن للذهاب في مهمة رسمية خال من البيانات)، بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن
- بموجب أذني الصرف بقيمة 2,173,500 دينار لصالح شركة (ر) المستقبل للاستشارات والأعمال والتدريب، لوحظ عدم وجود ما يفيد إتمام الدورة التدريبية وبيان بالمتدربين والبالغ عددهم وفق العقود 4,830 متدرب.
- بلغت قيمة المبالغ المحالة إلى الشركة العامة لخدمات النظافة طرابلس من واقع دفتر الصندوق خلال سنة 2022م مبلغ 278,072,050 دينار بالإضافة لمبلغ 15,000,000 دينار من الباب الثاني.

باب التنمية

فيما يلي بيان بحركة الحساب خلال السنتين 2021-2022م.

البيان	قيمة الحوالة	المصرف	الرصيد
سنة 2021	499,999,999	499,999,999	(0.350)
سنة 2022	صفر	صفر	صفر

لوحظ أنه تم إحالة مخصصات التنمية عن سنة 2022م إلى حساب التحول بمصرف الصحاري الرئيس بقيمة 999,999,999 دينار بتاريخ 2023/3/14م ولم يتم صرف أي مبلغ حتى تاريخ 2023/4/10م، نتيجة لتأخر ورودها بحسابات الوزارة خلال العام 2022م.



جهاز الحرس البلدي

قامت إدارة جهاز الحرس البلدي بإبرام ثلاثة عقود في نهاية سنة 2022م عن طريق المناقصة المحدودة لتجهيز مبنى ديوان الجهاز وكلية الضباط الواقعة ببلدية جزور وبقيمة إجمالية 12,708,830 دينار وقد خصصت القيمة بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (1048) لسنة 2022م، الصادر بتاريخ 2022/12/22م بشأن إجراء مناقلة من حساب الباب الأول إلى حساب الباب الثاني لعدد من الجهات والتي منها جهاز الحرس البلدي وبقيمة 15,000,000 دينار كما يلي:

وصف طبيعة الأعمال	القيمة التعاقدية	مقاوله
تجهيزات ومعدات مطابخ لكلية الضباط	4,221,270	شركة (ب ح) للتجهيزات
بتجهيز المكاتب الإدارية للعاملين بالكلية	3,649,640	شركة (ت د) لتجهيز المباني
تجهيزات مبيت الطلبة بكلية وديوان الجهاز	4,838,100	شركة (ف) للوسائل التعليمية

وقد سجلت جملة من الملاحظات على أعمال الترسية:

- تم إبرام عقد التجهيز الأول والثاني وترسية لجنة العطاءات على العقد الثالث دون وجود تفويضات مالية.
- مخالفة وزير الحكم المحلي ورئيس جهاز الحرس البلدي لأحكام المادة (14) من قرار مجلس الوزراء رقم (492) لسنة 2013م بشأن تنظيم عمل لجان العطاءات فيما يتعلق بتوجيه لجنة العطاءات لاتباع إجراءات المناقصة المحدودة لإبرام العقود.
- قيام لجنة العطاءات بتجزئة العقد الثاني والثالث وذلك لغرض النأي عن الرقابة المسبقة للديوان بالمخالفة للمادة الأولى من القانون رقم (24) لسنة 2013م بشأن تعديل القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- لوحظ أن جميع الشركات المشاركة في المناقصات المحدودة والبالغ عددها 9 قد سجلت في سجلات الجهاز في شهر 12 من سنة 2022م ومنها من سجل في نفس اليوم الذي تم توجيه الدعوة إليها من رئيس لجنة العطاءات للمشاركة في المناقصات.
- المبالغة وبشكل كبير في أسعار العروض التي رست عليها لجنة العطاءات في العقود الثلاثة مقارنة بقياساً بأسعار السوق المحلية، ومن ذلك على سبيل المثال:

رقم التصنيف وفقاً للفواتير ومحاضر الاستلام	الصف	الشركة المورد	العدد	السعر للوحدة الواحدة بالدينار	القيمة الإجمالية
11	فرش أرضي (عادي)	ت د لتجهيز المباني	300 متر	80 للمتر	24,000
13	شاشة 100 بوصة (المستلم حسب الجرد 75 بوصة)		5	18,000	90,000
110	قدر طعام قطعتين 55	ب ح للتجهيزات	10	4,900	49,000
111	قدر طعام قطعتين 40		10	4,400	44,000
119	ملقعة غرف خشب عادي		10	190	1,900



الأمانة العامة للمجلس الأعلى للإدارة المحلية

- عدم التزام إدارة الأمانة العامة بمعالجة بعض الملاحظات الواردة في تقارير الديوان السابقة وذلك بالمخالفة للمادة (46) من قانون الديوان رقم (19) لسنة 2013م، ومنها حصول المراقب المالي على مزايا من الجهة - عدم استخدام الرقم الوطني المخصص لكل موظف في عملية صرف المكافأة بالمخالفة للمادة (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- بموجب إذن الصرف (9/2) المؤرخ في 2022/9/20م بمبلغ 136,050 دينار لوحظ اعتماد المراقب المالي وكذلك المراجع الداخلي بصرف المكافأة بالرغم من وجود نواقص متمثلة في الآتي: الرقم الوطني للبعث بالإضافة إلى أن بعض العقود غير موقعة من الطرف الثاني وفقاً لما هو مرفق بأذونات الصرف.
- بموجب إذن الصرف (6/1) المؤرخ في 2022/6/20م لصالح شركة الأقوى لخدمات النظافة العامة بقيمة 82,760 دينار، وكذلك إذن الصرف (9/3) المؤرخ في 2022/9/20م بمبلغ 37,200 دينار مقابل خدمات نظافة وضيافة لوحظ وجود زيادة بقيمة الفاتورة رقم (517) المرفقة بإذن الصرف (6/1) وغير المؤرخة بمبلغ 10,000 دينار، حيث جاء بيانها بالفاتورة إنها تخص ضيافة دورات الأمانة العامة للإدارة المحلية دون وجود مطالبة من الطرف الأول فضلاً عن ضعف التعزيز المستندي بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (12/21) المؤرخ في 2022/12/29م، لصالح شركة آثار لاثرون للسفر والسياحة مقابل دفع قيمة تدريب بعض الموظفين تمثل في حجوزات تذاكر سفر وسكن بمبلغ 100,000 دينار لوحظ مخالفة المادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن التعزيز المستندي ومنشور رئيس مجلس الوزراء رقم (6) لسنة 2022م فيما تجاوزت المدة المحددة.
- بموجب إذن الصرف (12/5) المؤرخ في 2022/12/28م لصالح محل الخطوة الأولى لأجهزة الهاتف المحمول مقابل تزويد الأمانة العامة بعدد 5 هواتف محمولة بمبلغ 42,700 دينار لوحظ قيام الأمانة العامة بتوريد بعض التجهيزات غير الضرورية تتمثل في أجهزة الهاتف المحمول بالمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، تاريخ التكلفة 2022/12/13م والمشار فيه إلى تاريخ العرض في 2022/12/24م بمعنى أن تاريخ التكلفة يسبق تاريخ الفاتورة (العرض المبدئي) الغير مرفق.
- صرف مزايا للمراقب المالي بالمخالفة للمادة (1) من قرار وزير المالية المفوض رقم (354) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا للمراقبين الماليين ومساعدتهم بالجهات والوحدات الإدارية العامة، وبيانها كالتالي:



ت	الميزة	إذن الصرف	القيمة (دينار)
1	بدل وسيلة نقل	12/27	24,000
2	جهاز هاتف نقل	12/5	4,860
3	بطاقات الدفع المسبق لبييانا ومدار	10/4,5	300
4	كوبونات وقود	11/1	288
	إجمالي قيمة المزايا		29,448

- تعلية مبالغ 200,000 دينار لحساب الودائع والأمانات لصالح شركتي لاثرون والدولية بالمنصفة وهي شركات متخصصة في السفر والسياحة دون الحصول على موافقة وزارة المالية بالمخالفة المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيد أدونات الاستلام وأدونات الصرف بسجل أستاذ المخزن بالمخالفة للمادتين (231-232) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (12/14) المؤرخ في 2022/12/29م نظير التعاقد بالتكليف المباشر لصالح شركة الحلول الدائمة للاستثمارات وتطوير الأعمال والتدريب مقابل الخطط الاستراتيجية للبلديات وإعداد الخطط التشغيلية لها بمبلغ 530,000 دينار، حيث تشير التقارير الفنية المقدمة من قبل الشركة لاستشارات البلدية لم تقم الشركة بزيارة ميدانية وتقديم الاستشارات المشار ولا توجد نتائج تذكر بالتقارير الفنية.



اللجنة المركزية لانتخابات المجالس البلدية

- عدم الالتزام بمعالجة الملاحظات الواردة في تقارير الديوان السابقة، بالمخالفة للمادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- وجود مستندات متعلقة بسنة 2015م تم صرفها وتحميلها خلال سنة 2018م، بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إغفال مسك سجل الاعتمادات المالية للسنوات 2018-2019م بالمخالفة للمادة (23) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الرصيد الظاهر بتقرير المصروفات غير مطابق لرصيد سجل الاعتماد لسنة 2020م.
- عدم إحالة الرصيد الدفترى بنهاية السنة المالية 2018م إلى حساب الإيراد العام، والبالغ قيمته 13,136,590 دينار.
- صرف مبالغ تجاوزت قيمتها 500,000 دينار ولم يتم إحالة صورة من المستندات الدالة على الصرف بعد الصرف مباشرة إلى ديوان المحاسبة لغرض التحقق من صحة الوثائق والمستندات المتعلقة بالصرف بالمخالفة للمادة (2) من القانون (24) لسنة 2013م بتعديل القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة، ومنها على سبيل المثال:

إذن الصرف	السنة	القيمة بالدينار
12/175	2021	548,220
12/177	2021	848,690
12/601	2020	770,500

- صرف مبالغ للمراقب المالي بالمخالفة لقرار وزير المالية المفوض رقم (354) لسنة 2017م.
- التعاقد عن طريق التكليف المباشر للقيام ببعض عمليات التوريد بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- ضعف التعزيز المستندي لبعض عمليات الصرف وعدم استيفاء كافة البيانات والمستندات اللازمة، بالمخالفة للمادتين (97-99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عهد غير مسواة يتم ترحيلها من سنة لأخرى بلغت قيمتها الإجمالية في 2021/12/31م مبلغ 86,154 دينار، ويتم الاكتفاء بمخاطبة مستلميها دون تطبيق المادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم جباية الإيرادات بموجب إيصالات (م.ح5)، وعدم وجود سجل لقيود الإيرادات المحصلة بالمخالفة للمادتين (72-76) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- إبرام عقود و إصدار تكليفات دون الحصول على إقرارات كتابية من المراقب المالي دون وجود مخصصات مالية بالمخالفة للمادة (20) من القانون المالي للدولة والمادة (26) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بمبالغ في حساب الودائع والأمانات ولمدة تجاوزت الستة أشهر دون اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



البلديات

بلغت الأموال المسيلة الى حسابات الجهات المحلية بموجب تفويضات مالية مباشرة خلال العام 2022م حسب تقارير التحويلات الصادرة من مصرف ليبيا المركزي نحو 25.5 مليار دينار وتفصيله كما يلي:

الإجمالي	الباب الثاني	الباب الأول	القطاعات
17,569,811,275	-	17,569,811,275	مراقبات الخدمات المالية
3,746,964,884	-	3,746,964,884	سلفة مرتبات الجيش - مراقبة بنغازي
2,201,039,917	775,550,531	1,425,489,386	العيادات والمستشفيات والمراكز الطبية بالمناطق
1,718,013,274	108,908,333	1,609,104,941	الجامعات
37,910,365	7,383,333	30,527,032	مراكز التأهيل بالمناطق
225,478,665	223,632,987	1,845,678	بلديات
25,499,218,380	1,115,475,184	24,383,743,196	المجموع

ويبين الجدول التالي تفصيل المبالغ المسيلة لمراقبات الخدمات المالية حسب القطاعات المستفيدة:

المبالغ المسيلة	القطاعات المحلية
12,376,039,368	قطاع التربية والتعليم
1,746,434,588	قطاع الداخلية
1,477,281,583	قطاع الصحة
592,684,841	قطاع العمل والتأهيل
450,277,644	قطاع الزراعة والثروة الحيوانية
294,386,235	قطاع المالية
188,809,825	قطاع الاقتصاد
138,030,479	قطاع الثقافة والتنمية المعرفية
88,421,674	قطاع الإسكان والتعمير
71,820,980	قطاع المواصلات
71,292,891	قطاع الشؤون الاجتماعية
45,072,037	قطاع الحكم المحلي
29,259,123	قطاع التخطيط
17,569,811,275	الإجمالي

مع ملاحظة أن هذه التحويلات لا تشمل الأموال المحولة لفروع القطاعات المركزية التي تحال إليها من إدارتها العامة. وفيما يلي نتائج مراجعة عدد من الجهات المحلية الواردة بتقارير فروع الديوان:



بلديات طرابلس

المجلس البلدي طرابلس المركز

- عدم إحالة مبلغ 421,666 دينار، يمثل بواقى رصيد الباب الثاني في نهاية السنة إلى حساب الإيراد العام، بالمخالفة لمنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (4) لسنة 2020م.
- صرف مبالغ من بند المكافآت لغير العاملين دون خصم الاستقطاعات القانونية، منها على سبيل المثال أذونات صرف أرقام (9/5)، (9/8)، (9/19)، (12/34) إلى (12/57).
- بموجب إذن الصرف (9/1) بتاريخ 2021/9/6م، قامت البلدية بشراء بطاقات الدفع المسبق اتصالات بمبلغ 10,000 دينار، ومن خلال الفحص تبين وعدم وجود محضر استلام الكمية الموردة من أمين الخزينة.
- لوحظ على إذن الصرف (10/3) بتاريخ 2021/10/11م بمبلغ 46,480 دينار، نظير مكافأة مالية لأربعة أشهر، أنه لم يتم التوضيح في القرار الأعمال المكلفين بها أو التي استوجبت المكافأة عليها، بالمخالفة للمادة (24) من القانون النظام المالي للدولة.
- عند المراجعة والفحص تبين صرف مزايا نقدية وعينية إلى المراقب المالي، حسب أذونات صرف (9/7)، (12/188) بمبلغ 1,800 دينار، 1,200 دينار على التوالي، بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (2017/354) بشأن تحديد مزايا للمراقبين الماليين.
- بموجب أذونات صرف (12/57، 12/64) تم التعاقد مع شركة الصخور للسفر والسياحة بمبلغ 54,000 دينار في 2021/12/28م، كدفعة مقدمة، وشركة الهارون للخدمات الفندقية بمبلغ 27,000 دينار كدفعة مقدمة، ومن خلال الفحص تبين استخدام مخصصات الطوارئ في الصرف على بنود طبيعتها الباب الثاني بالمخالفة للمادة (17) من القانون المالي للدولة.

شركة الخدمات العامة - طرابلس

فيما يلي موقف بالتدفقات النقدية والمصروفات خلال الفترة من 2022/1/1م إلى 2022/12/31م

المصروفات		التمويل	
المبلغ	البند	المبلغ	البند
55,426,577	الأجور والمرتبآت	167,187,667	الباب الرابع
4,540,615	المصروفات العمومية والإدارية	95,632,985	المتفرقات
97,293,635	المصروفات التشغيلية	-	-
103,643,217	المشروعات (تنفيذ أعمال)	-	-
206,904,065	الإجمالي	262,820,653	الإجمالي
1,916,587	الرصيد		

- التراخي في إحالة دفعات المشاريع المتعاقد عليها عقب الصرف مباشرة لديوان المحاسبة لمراجعتها وفق أحكام المادة (35) من اللائحة التنفيذية لقانون الديوان



رقم (19) لسنة 2013م وتعديلاته والخاصة بالمراجعة اللاحقة لمستخلصات العقود.

- التأخر في إعداد وإقفال الميزانيات في المواعيد المحددة لها، بالمخالفة للمادة (210) من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م والمادة (78) من اللائحة المالية للشركة.

- عدم إلزام بعض الشركات المساندة بسداد الضرائب المستحقة على المستخلصات المنفذة ومنها شركة عاصمة الخير لخدمات النظافة العامة.

- القصور في اتخاذ الإجراءات اللازمة لتسوية العهد الممنوحة خلال سنوات سابقة والبالغ قيمتها 995,000 دينار بالمخالفة للمادة (24) من اللائحة المالية للشركة.

- بموجب إذن صرف (179) بتاريخ 2022/2/20م بمبلغ 799,236 دينار، نظير شراء ألعاب نارية من (ا.ا.ل.ا.ا.)، ولوحظ صرفها بالمخالفة من نفقات الطوارئ "الباب الخامس - نفقات الطوارئ المادة (13) من القرار (208) لسنة 2020م.

- بموجب إذني صرف (8، 9) بتاريخ 2021/12/6م، بمبلغ 530,860 دينار مقابل نقل مخلفات البناء والقمامة بلدية تاجوراء لصالح شركة عاصمة الخير حيث لوحظ عدم سداد الضرائب على المستخلص وعدم إبراز توقيع مدير إدارة النظافة والمشرفين على المستخلص، وعدم إرفاق إيصالات من المكب تفيد بعملية النقل والتفريغ إلى المكب المحلي.

- قيام الشركة بالصرف على جهات ممولة من الخزنة العامة، بالمخالفة للتشريعات النافذة ومن ذلك:

▪ شراء 20 هاتف محمول بقيمة 19,505 دينار لمركز الخدمات الصحية أبوسليم.

▪ تكليف شركة خاصة بأعمال النظافة لمبنى بلدية عين زارة وبمبلغ 22,000 دينار شهرياً علماً بأن تاريخ التكليف والصادر في 2021/08/19م لا يتوافق مع تاريخ مباشرة الشركة لأعمالها بداية من 2021/06/01م.

- قيام الشركة خلال سنتي 2021-2022م بسداد مبالغ بموجب مجموعة أذونات صرف لصالح عدد من الشركات نظير تكليفها بنقل القمامة بين المكبات، ولوحظ عليها أن التعاقد على أعمال النقل تم على أساس عدد الرحلات مضروباً في فئة الأسعار دون الاعتماد على الوزن أو المتر المكعب، بالإضافة إلى أن أوامر التكليف لم يحدد فيها تحديد عدد الرحلات والكمية والقيمة المالية، وعدم إرفاق تقارير فنية من مشرفي المواقع بما يفيد الإنجاز.

- توريد عدد 14 محطة ركاب مجهزة بلوحات إعلامية مضيئة بمبلغ 133,000 دينار بموجب إذن الصرف (1109) بتاريخ 2022/08/09م، وبالتكليف المباشر دون العمل بإجراءات التعاقد بالمناقصة العامة كأصل عام في التعاقد، بالإضافة إلى عدم إرفاق تقارير فنية بالاستلام والتركيب ومطابقة المواصفات.



- توريد عدد 3 شاحنات نوع IVECO بموجب إذن الصـرف (1236)، بتكلفة 1,140,000 دينار، وابتـباع أسلوب التـكليف المباشـر دون إرفاق محضـر يفيد الفحص والاستلام قبل الاستلام بالمخازن.
- بموجب إذن صرف (20) بتاريخ 2021/5/4م، بمبلغ 2,000,000 دينار، نظير شراء عدد 10 صندوق (ذنبر) حجم كبير مستعمل بقيمة 1,000,000 دينار، وعدد واحد جرار غارف (كاشيك) بقيمة 1,000,000 دينار من شركة الدعم الحضاري حيث لوحظ أن الشراء للحالة الأولى تمت لأصول مستعملة، والشراء للحالتين تمت بدون وجود ما يفيد عرضها على لجنة المشتريات، حيث تمت إحالة المبلغ للشركة بتاريخ 2021/5/4م، وإذن استلام المخازن بتاريخ 2021/11/9م.

شركة الأشغال العامة طرابلس

- التأخر في إعداد القوائم المالية والحسابات الختامية للشركة، حيث لوحظ أن آخر قوائم مالية تم إعدادها كانت بتاريخ 2010/12/31م بالمخالفة للمادة (78) من اللائحة المالية للشركات ولم تحال إلى ديوان المحاسبة لغرض المراجعة حتى تاريخ مهمة الفحص.
- عدم الفصل بين الاختصاصات وبما يتعارض مع حوكمة الشركات حيث يشغل رئيس مجلس الإدارة صفة المدير العام للشركة وعضو مجلس الإدارة مهام رئيس القسم المالي.
- غياب أعضاء هيئة المراقبة عن بعض اجتماعات مجلس الإدارة خلال سنتي 2020-2021م بالمخالفة للمادة (202) من القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- قصور إدارة الشركة في مسك السجلات المنصوص عليها باللائحة المالية للشركات، ومنها سجل اليومية العامة والتسجيل فيه أولاً بأول.
- عدم تقيد أمين الخزينة بإمسك سجل دفتر الصندوق بالمخالفة للمادة (65) من اللائحة المالية للشركات وعدم تثبيت الخزنة بالحائط وفق اللائحة المالية للشركات وعدم الاهتمام بإقفال حسابات الخزينة كل يوم عمل وكثرة الأخطاء في أذونات الصرف.
- التراخي في سداد الالتزامات المالية القائمة لصالح مصلحة الضرائب والضمان الاجتماعي مما يعرض الشركة إلى خطر الحجوزات القانونية عليها وإلى تكبد غرامات تأخير حيث بلغ رصيد الالتزام القائم على الشركة حتى 2022/12/31م، مبلغ 7,447,379 دينار.
- بموجب قيد اليومية (12/2) بتاريخ 2021/12/30م بقيمة إجمالية 621,749 دينار، بشأن تسوية حركة الخزينة، لوحظ عليه استخدام نظام صرف العهد المالية بديلاً عن الإجراءات المتعارف عليها والمتمثلة في عملية الشراء عن طريق لجنة مشتريات والصرف عن طريق الصكوك.



- بموجب إذن صرف (2325) بتاريخ 2012/12/27م، بصرف مبلغ 170,000 دينار، لصالح شركة شعاع الاعمار نظير توريد 680 طن من مادة الإسفلت، تبين صرف المبلغ نقداً، بالمخالفة للائحة المالية للشركات، وأن التوريد تم على الرغم من امتلاك الشركة لخلاطة اسفلتية تحتاج إلى صيانة وعدم وجود ما يفيد مخاطبة الشركة بشأن توريد الكمية المطلوبة.
- بلغ رصيد الأصول الثابتة في آخر ميزانية معدة سنة 2010م من قبل الشركة مبلغ 47,402,918 دينار، ولوحظ بشأنها ما يلي:
 - عدم مسك سجل الأصول الثابتة منذ فترة طويلة مما يصعب مطابقتها مع محاضر الجرد السنوي للتأكد من أرصدها واستهلاكاتها السنوية والإضافات والإستبعادات التي حدثت عليها.
 - وجود عدد من السيارات لازالت بحوزة أفراد انتهت علاقتهم الوظيفية بالشركة ولم يتبين اتخاذ إجراءات قانونية لاسترجاعها.
 - القيام بإخلاء طرف عدد من الموظفين الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بالشركة دون العمل على استلام ما في عهدهم من أصول مملوكة للشركة.
- بلغ رصيد الديون المستحقة حتى تاريخ 2022/5/25م بمبلغ 45,583,404 دينار، وقد تبين التقصير في متابعة وتحصيل ديون الشركة لدى الغير، علاوة على عدم القيام بإجراءات المطابقة للتحقق والتوكيد من صحتها.

مركز خدمات الأسنان - طرابلس

- شراء جهاز تصوير مقطعي ثلاثي الأبعاد بمبلغ 988,000 دينار، وتم استلام الجهاز بتاريخ 2018/12/9م، ودفع جزء من المبلغ بقيمة 799,551 دينار، وباقي المبلغ يسدد عند التركيب، ولوحظ أنه حتى تاريخ 2022/2/28م، لم يتم تركيب هذا الجهاز وهو موجود خارج مبنى الأسنان، داخل فناء المركز.
- ضمن حوالة المرتبات مبالغ بقيمة 226,956 دينار مرتبات ترد لأشخاص انتهت علاقتهم الوظيفية بالمركز.
- عدم إمساك المجموعة الدفترية المنصوص عليها باللوائح والتي تكفل التطبيق السليم للنظام المحاسبي والسجلات الضرورية لأحكام الرقابة الداخلية.
- عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيال الصكوك المعلقة التي تجاوزت المدة المنصوص عليها بالمخالفة لأحكام المادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مستشفى العيون - طرابلس

- بلغت إجمالي الإيرادات خلال سنة 2019م مبلغ 6,715 دينار، في حين بلغ إجمالي الإيرادات في سنة 2020م مبلغ 9,735 دينار، وتتمثل هذه الإيرادات في إيجار مقهى وعلاج الأجانب، ولوحظ عدم وجود حساب خاص بالإيرادات، حيث تبين القيام بإيداع الإيرادات المحصلة في حساب الباب الثاني، كما تبين عدم العمل بلائحة تسعيرة علاج الأجانب الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (153) لسنة 2018م.



- حصول المراقب المالي على بعض المزايا من إدارة المستشفى تتمثل في بطاقات دفع مسبق وهاتف محمول وكوبونات وقود بالإضافة إلى تكليفه في لجان داخل المستشفى الأمر الذي يتعارض مع وظيفته بالمخالفة لقرار وزير المالية (354) لسنة 2017م.
- بعض محاضر لجنة المشتريات الطبية غير معتمدة من جميع أعضاء اللجنة وقد يصل بعضها إلى نصف الأعضاء دون توضيح مبررات ذلك.
- تكليف مستشارة قانونية في عدة لجان من ضمنها لجنة شؤون العاملين ولجنة المجلس التأديبي ولجنة العطاءات الفرعية وتصرف لها مكافأة بصفتها عضو قانوني باللجان في حين أنها ليست من موظفي المستشفى، وأن قرار التعاقد المبرم معها استعانة بخدمات فقط ولا تشغل الوظيفة بأي نوع من الأنواع (تعيين - نذب - إعاره) وفق ما نصت عليه المادة (5) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
- يظهر إذن صرف (3/1) (دون تاريخ) بمبلغ 166,500 دينار لصالح شركة (ا) للتدريب والتأهيل الطبي، يمثل تدريب عدد من العناصر الطبية والطبية المساعدة في جمهورية مصر العربية تبين صرف كامل قيمة العقد بالمخالفة للمادة (3) من العقد والتي تنص شروط السداد على دفعات.
- التعاقد مع شركة (ا.ل.ا) خلال سنة 2019-2020م مقابل تقديم وجبات غذائية لنزلاء المستشفى بواقع 32 دينار للفرد الواحد، حيث بلغت المصروفات 675,000-726,070 دينار خلال سنتي 2019-2020م على التوالي، ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ سوء الخدمة من حيث عدم تقديم الوجبات الغذائية بصورة منتظمة وتشير التقارير المعدة من مشرف التغذية سلبية اتجاه الشركة.
- التعاقد مع شركة (ر.ا.ل.ا) نظير تشغيل وتعشيب حدائق المستشفى بمبلغ 150,000 دينار سنوياً، ابتداءً من 2020/1/1م إلى 2020/12/31م، ومن خلال الاطلاع على المستندات والعقد المبرم اتضح قيام لجنة المشتريات الفنية بتكليف الشركة مباشرة دون وجود عروض في ظل عدم توقيع بعض الأعضاء على المحضر دون بيان الأسباب.

مستشفى معيثة

- إغفال قيد وإثبات وتسجيل ما يتحصل عليه المستشفى من الدعم العيني والتبرعات من المنظمات الأهلية والشركات والأشخاص.
- إغفال إحالة استقطاعات ضريبة دمغة المخالصة وضريبة الجهاد إلى الجهات المختصة بالمخالفة لقانون ضريبة الدمغة.
- عدم دراسة الاعتمادات المستندية واتخاذ الإجراءات بشأن تجديدها أو إلغائها وإحالة قيمتها إلى الإيراد العام وعدم إلغاء الاعتمادات التي مرت عليها مدة طويلة دون تنفيذها.



- ظهرت ضمن تحليل مفردات حساب الودائع والأمانات وجود مبالغ مرحلة من سنوات سابقة معلقة بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم القيام بتسجيل بعض المركبات التابعة للمستشفى الأمر الذي يعد تقصيراً في حفظ وصيانة المال العام.
- احتساب علاوة التدريس متضمنة أيام العطلات بالمخالفة لنص المادة (49) من القرار رقم (418) لسنة 2009م بشأن استخدام العاملين من ذوي المهن الطبية والطبية المساعدة.
- إغفال المتابعة لعقود النظافة من قبل رؤساء الأقسام ووحدة الإشراف وقصور الشركة في تنفيذ الأعمال على الوجه المطلوب.
- لم يتبين تشكيل لجنة عطاءات للمستشفى بالمخالفة لأحكام المادتين (19-20) من لائحة العقود الإدارية والاكتفاء بتشكيل لجنة مشتريات وأخرى للمستلزمات الطبية والأدوية.

مستشفى الجلاء للولادة وأمراض النساء

- من خلال الفحص والمراجعة للباب الأول تبين الصرف بالتجاوز في بعض البنود بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والجدول التالي يوضح ذلك:

ت	البيان	المعتمد	المصرف	الفرق
1	علاوة التمييز	916,144	1,472,582	(556,438)-
2	مقابل العمل الإضافي والمكافآت	310,000	326,345	(16,345)-
3	المساهمة في التأمين الطبي	266,142	353,154	(87,012)-
	الإجمالي	1,492,286	2,152,083	(659,797)-

- ورود مرتبات شهرية بمبلغ 174,470 دينار إلى حساب المستشفى لعدد 189 موظف، تمثل مرتبات موظفين انتهت علاقتهم الوظيفية بالمستشفى، ويتم الاستفادة منها في سداد بعض فروقات الدرجات والمكافآت للموظفين.
- إتمام عمليات توريد أدوية ومعدات عن طريق التكليف المباشر بالمخالفة للمادتين (10) من لائحة العقود الإدارية، يذكر منها:

إذن الصرف	المبلغ	التاريخ
6/1	79,626	2020/6/21
12/8	12,688	2020/12/9
12/29	27,150	2020/12/27

- لوحظ في إذن صرف (12/35) بتاريخ 2020/12/31م بمبلغ 12,000 دينار، صرف مكافأة مالية شهرية للمراقب المالي بالمستشفى (ن.ع.ا) بناءً على قرار مدير عام المستشفى رقم (119) لسنة 2019م، بالمخالفة لقرار وزير المالية (354) لسنة 2017م.
- لوحظ في إذن صرف (12/55) بتاريخ 2020/12/31م بمبلغ 2,000 دينار، صرف مكافأة مالية لمدة شهرين لمساعد المراقب المالي بالمستشفى (ع.أ.ب.د).



بناءً على قرار مدير عام المستشفى رقم (119) لسنة 2019م، بالمخالفة لقرار وزير المالية (354) لسنة 2017م.

مستشفى الرازي للأمراض النفسية والعصبي

- عدم التقيد بالمالك الوظيفي المعتمد وفقاً للقرار (149) لسنة 2019م، الصادر عن وزير العمل والتأهيل مما أثر سلباً على سير العمل وتكليف العاملين بأعمال لا تتناسب مع مؤهلاتهم العلمية وخبرتهم الوظيفية، فضلاً عن عدم مراعاة المؤهل العلمي والتخصص عند التكليف لبعض المهام الإشرافية بالمستشفى.
- قصور إدارة الشؤون الطبية وقسم التغذية العلاجية في المستشفى بالدور المناط بهم، حسب الهيكل التنظيمي للمستشفيات بمتابعة التغذية والنظافة وإعداد التقارير الدورية بالخصوص عن مدى مطابقة الاشتراطات الصحية والبنود الواردة بالعقود المبرمة في هذا المجال.
- عدم التقيد بالصراف حسب أبواب الميزانية، حيث تم تحميل مصروفات الباب الأول بأعباء بند الإعاشة والإقامة للزلاء بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة والمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- ضعف التعزيز المستندي لأغلب أذونات الصـرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مستشفى الحوادث أبو سليم

- إبرام تعاقدات مع عناصر طبية وطبية مساعدة بالمخالفة لأحكام اللائحة (418) لسنة 2019م والخاصة بالمهن الطبية والطبية المساعدة من خلال عدم استكمال بعض المستندات المطلوبة والمهمة في التعاقد ومنها موافقة جهة العمل الأساسية وإذن مزاولة الخدمة من الجهة المختصة بالمخالفة لنص المادة (2) من القانون رقم (17) لسنة 1986م بشأن المسؤولية الطبية.
- عدم التقيد بقرار وزير المالية رقم (172) لسنة 2020م بشأن الاستقطاعات الضمانية بالباب الثاني في شأن المكافآت المالية المستمرة التي تجاوزت الستة أشهر.
- بموجب إذن الصـرف (8/9) بتاريخ 2021/8/15م، بمبلغ 54,314 دينار إلى (ا.ا.ل.ا)، نظير صيانة ضاغط هواء (كمبروسوري) الخاص بوحدة الأكسجين بالمستشفى، لوحظ عليه الاعتماد على التكليف المباشر وإغفال دور عمل لجنة المشتريات، فضلاً عن عدم إرفاق تقرير فني يفيد بعطل الجهاز، وعدم إرفاق تقرير فني يفيد بإنجاز العمل معد من قبل المستشفى والاعتماد على تقرير الشركة في الصـرف، كما لوحظ عدم إرفاق شهادة السداد الضريبي مع المستندات المؤيدة للصـرف.
- تكشف عن مراجعة إذن الصـرف (12/15) بتاريخ 2021/12/15م بمبلغ 96,000 دينار، إلى شركة (م.ا.ط.ل.ا) نظير تزويد المستشفى بصبغة (t.c)، أنه تم اتباع أسلوب التكليف المباشر، علاوة على عدم إرفاق شهادة السداد الضريبي،



وأن المواد الموردة استلمت من قبل مدير عام المستشفى ولا يوجد ما يفيد قيدها بمخازن المستشفى.

- وجود مواد منتهية الصلاحية داخل المخزن لم يتبين اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها، بالإضافة إلى وجود بضائع تالفة منذ سنوات سابقة لم يتم تخريدها والتصرف فيها.

العيادة المجمعّة البدري

- صرف مقابل عمل إضافي خلال سنوات الفحص بإجمالي مبلغ 365,100 دينار، لوحظ عدم استيفاء نموذج طلب إقرار ساعات العمل الإضافي من حيث الاعتماد من قبل مدير العيادة المجمعّة كما نصت عليه المادة (7) من القرار رقم (21) بشأن تنظيم العمل الإضافي، فضلاً عن إغفال مسك سجل خاص لإثبات الحضور والانصراف بالمخالفة للمادة (4) من ذات القرار.

- بموجب إذن الصرف (9/6) المؤرخ في 2020/9/1م، بمبلغ 58,200 دينار، إلى شركة (س.لم.ا)، نظير توريد مستلزمات العوازل للسطح وإزالة وتركيب عازل جديد، وعند الفحص والمراجعة تبين معظم الفواتير أعدت بالمقطوعة ولا توجد مقاييس فنية ودون وجود ما يفيد بإجراء محضر اتفاق أو عقد مبرم يوضح فيه البنود المتفق عليها وعملية التسليم والاستلام.

- لوحظ على إذن الصرف (12/16) بتاريخ 2021/12/30، بمبلغ 27,261 دينار إلى شركة (ا.ا.لم.ا) نظير توريد مستلزمات لقسم الصيانة، أن التقرير الفني المعد من قبل قسم الصيانة بالاحتياجات المطلوبة يختلف عن الأصناف الموردة بالفاتورة النهائية.

- وجود بضاعة راكدة تعود إلى سنة 2016م، منها على سبيل المثال أجهزة لاسلكي نوع كنود العدد 13 بدلة قيافة استقبال العدد 66.

- سوء في عملية تخزين المستلزمات الطبية، حيث لوحظ أن البضاعة جلتها على الأرض لعدم وجود أرفف بمخزن المستلزمات الطبية، مما يعرض البضاعة إلى التلف والرطوبة.

- وجود حاوية 40 قدم في فناء العيادة بداخلها معدات طبية، تم جردها وقفلها من قبل وزارة الصحة ولم يتخذ أي إجراء حيالها.

العيادة المجمعّة الحرية الفرناج

- بموجب إذن الصرف (12 /2) بتاريخ 2020/12/31م تم صرف مبلغ 25,000 دينار لشركة قمة أفريقيا لخدمات النظافة العامة، ولوحظ عدم إرفاق العقد بإذن الصرف وعدم تحديد الفترة المناظرة للقيمة بإذن الصرف وعدم إرفاق شهادة إثبات السداد الضريبي بالمخالفة للقانون رقم (7) بشأن ضريبة الدخل وعدم استيفاء بيانات إذن الصرف بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- بموجب إذن الصرف (8/ 12) بتاريخ 2020/12/31م، تم شراء عدد 200 بطاقة دفع مسبق من شركة المدار بمبلغ 2000 دينار، ولوحظ عدم وجود ما يفيد الاستلام من قبل إدارة العيادة أو وحدة الخزينة.
- بموجب إذن الصرف (6/11) بتاريخ 2020/11/7م، تم صرف مبلغ 3000 دينار لصالح (ع.ا.ع) بصفته المراقب المالي، نظير مكافأة لجنة إعداد الميزانية التقديرية، بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م.
- وجود أدوية منتهية الصلاحية بالمخالفة لنص المادة (221) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- افتقار العيادة لمخزن أدوية حسب المواصفات والشروط الصحية حسب ما نصت عليه المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

العيادات المجمعّة الجديدة

- قصور مكتب المراجعة الداخلية في أداء مهامه وإعداد التقارير اللازمة عن نشاط الإدارة وإحالتها لمتخذي القرار.
- ضعف الأداء المالي وانفراد موظف واحد بأغلب العمليات المالية بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل خاص بالتأمين الطبي يتم فيه تسجيل جميع أقساط التأمين المدفوعة والنسبة المسترجعة من الشركة.
- صرف مبلغ 106,000 دينار مقابل صيانة جهاز الأشعة عن طريق التكلفة المباشر دون وجود تقرير فني يوضح الأعمال المنجزة.
- من خلال فحص مستندات أذني الصرف (33/12) و(18/12) بقيمة 42,690 و32,500 دينار على التوالي لتوريد مواد غذائية وملابس لوحظ القصور في التعزيز المستندي المنصوص عليها بلائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

جامعة الجفارة

- بموجب إذن الصرف (106/12) تم تحميل بند القرطاسية بمبلغ 80,000 دينار لصالح شركة (م) العالي للقرطاسية والأدوات المكتبية، مقابل توريد قرطاسية للجامعة، لوحظ عدم إرفاق ما يفيد استلام الأصناف الموردة بالمخالفة للمادة (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (31/12) تم تحميل بند مصروفات النظافة بمبلغ 96,000 دينار لصالح شركة (ب) الواسعة لخدمات النظافة وتنسيق الحدائق، مقابل نظافة الكليات والإدارة العامة للجامعة لمدة ثمانية أشهر، لوحظ عدم التقيد بالمادة (10) من العقد المبرم بشأن شروط وآلية الدفع وذلك بأن يتم السداد بناءً على مستخلصات من الشركة لكل شهرين وإعداد تقارير لتقييم أعمال الشركة عن كل مستخلص، في حين أنه تم صرف قيمة العقد كاملاً.
- بموجب أذونات الصرف أرقام (28/12)، (29/12)، (30/12) تم تحميل بند الصيانة بمبلغ 216,350 دينار لصالح شركة (ن) المدينة للمقاولات العامة، حيث



لوحظ أن محاضر الاستلام المرفقة غير معتمدة من إدارة الجامعة بما يفيد إنجاز الأعمال.

- بموجب إذن الصرف (11/15) بصك رقم (251216) تم شراء عدد 1 آلة تصوير نوع Canon 2520 بقيمة 35,500 دينار، في حين شراء نفس آلة التصوير وبذات المواصفات بقيمة 6,500 دينار، بناءً على الفواتير المرفقة بأذونات الصرف الأخرى ولذات الشركة (11/11) عدد 4، (11/12) عدد 3، (11/13) عدد 4 أي بفارق قدره 29,000 دينار.

صندوق الضمان الاجتماعي فرع طرابلس

- التأخر في إقفال الحسابات الختامية للصندوق من سنة 2018م إلى 2021م، بالمخالفة للمادة (111) من اللائحة المالية للصندوق.
- التراخي في الاحتفاظ بالملفات الشخصية لأعضاء اللجنة الطبية المتعاونين، بالمخالفة للمادة (128) من القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن تحديد علاقات العمل.
- التأخر في إجراءات الربط والتسوية بالمخالفة للمادة (37) من قانون الضمان الاجتماعي والتي تنص على (تتم تسوية المعاشات الضمانية على وجه السرعة وخلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر).
- عدم وجود ما يفيد إحالة الحسابات الختامية للإدارة العامة بالمخالفة للمادة (23) من القانون المالي للدولة.
- دفع مبالغ مالية مقدماً وتحميلها على البنود مباشرة دون تسيط حسابات خارج الميزانية تماشياً مع أحكام المادة (199) من لائحة الميزانية.
- إصدار عدد من القرارات تتعلق بالوظيفة العامة دون عرض ما موضوعها على لجنة شؤون الموظفين بالمخالفة لأحكام القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن قانون علاقات العمل.
- عدم إجراء الجرد المفاجئ للعهد المالية المصروفة خلال السنة المالية، بالمخالفة للمادة (182) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إقفال بعض العهد المالية في نهاية السنة المالية، بالمخالفة للمادة (185) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- يلاحظ التجاوزات في تنفيذ بنود الميزانية لسنة المالية 2020م، بالمخالفة للمادة (23) من اللائحة المالية للصندوق:

الباب	المعتمد	م. الفعلي	الرصيد
الأول المعاشات الضمانية والمنح	712,734,000	772,849,410	(60,115,410)
الخامس المكافآت العسكرية	125,100,000	129,612,532	(4,512,532)
التاسع الالتزامات الاستثمارية	-	500,616	(500,616)

- عدم قيام إدارة الصندوق بالمسح الكامل والشامل لملفات المضمونين من فترة طويلة مما نتج عنه صرف معاشات دون وجه حق.



- لوحظ تأخر ربط المعاشات العسكرية الجديدة إلى أكثر من 6 سنوات في بعض المعاشات، علاوة على تأخر الإفراج عن المعاشات العسكرية إلى أكثر من 3 سنوات.
- من خلال مراجعة وفحص المعاشات المصروفة لصندوق الضمان الاجتماعي فرع طرابلس من واقع منظومة المعاشات تبين ظهور عدد من المعاشات المصروفة لا يوجد لها أرقام وطنية في منظومة المعاشات وأصحاب المعاشات انتقلوا إلى رحمة الله من بداية سنة 2013م، بالمخالفة للمادة (7) من القانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني، ومنها على سبيل المثال:

رقم المعاش	الرقم الوطني	الاسم	نوع المعاش	المكتب	تاريخ الوفاة
4052****51	بلا	ف.م.ع	ضمانى	أبوسليم	2014/03/17
4051****02		ع.ا.ع.ال	ضمانى	سوق الجمعة	2016/01/28
405*****06		ا.ع.ال.ا	ضمانى	قصر بن غشير	2016/08/12

صندوق التضامن الاجتماعي فرع طرابلس

- تمديد بعض عقود الشركات الموردة لصالح المؤسسات الاجتماعية لسنوات إضافية دون القيام بإجراء مناقصة عامة والإعلان عن عطاءات جديدة لغرض الحصول على أفضل العروض.
- التراخي في إعداد الميزانية التقديرية للصندوق لسنتي 2020-2021م بالمخالفة للمادة (5) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- اتباع أسلوب التكلفة المباشر في العديد من المعاملات بالمخالفة للمادتين (9) و(10) من لائحة العقود الإدارية.
- إبرام عدة عقود وسرياتها بشكل رجعي.
- لوحظ وجود انحرافات في قيمة الإيرادات المحصلة لبعض الأشهر خلال سنتي 2020-2021م وتقاعس الجهات المكلفة بتوريد الاشتراكات في مواعيدها حسب ما نصت عليه المادة (42) من لائحة صندوق التضامن الاجتماعي.
- من خلال الاطلاع على مذكرة تسوية حساب المصرف لحساب الإيرادات تبين وجود صكوك راجعة منذ سنوات سابقة لم يتم العمل على تسويتها وتحصيلها من قبل وحدة الإيرادات، ومنها على سبيل المثال ما يلي:

السنة	القيمة
أبريل/ 2018	19,902
مارس/ 2018	1,479
أبريل/ 2019	14,648
فبراير/ 2020	128,472

- من خلال مراجعة القيد (12/273) بقيمة 61,420 المؤرخ في 2020/12/31م لصالح ورشة (ا.ع.ا)، لوحظ بشأنه عدم توقيع رئيس وحدة الحركة على محضر اللجنة والفواتير مرفقة بتاريخ سابقة لتاريخ التكلفة واجتماع اللجنة، وهي فواتير مجمعة للمركبات دون تحديد ما تم صرفه لكل مركبة على حدة.



- بموجب إذن الصرف (12/1355) المؤرخ في 2021/12/30م بمبلغ 20,670 دينار إلى شركة (ال)، حيث تبين عدم تطابق كمية الأصناف الواردة بإذن استلام الأصناف بالمخازن مع الكمية الموجودة بالفاتورة النهائية، يوجد عجز بمقدار 50 صندوق من صنف عصير.
- بموجب إذن الصرف (12/99) المؤرخ في 2021/12/8م بمبلغ 45,692 دينار، إلى مصحة (س) مقابل سداد فواتير علاج لنزلاء الصندوق عن شهر 2، تبين اختلاف بين القيمة الموجودة في إذن الصرف والقيمة في الفاتورة النهائية حيث تم الكشط وتعديل القيمة في الفاتورة النهائية لتظهر بقيمة 44,726 بينما كانت في إذن الصرف 45,692، بفارق مبلغ 966 دينار، دون إرفاق تبرير لذلك، فضلاً عن تحميل قيمة فواتير بعض المرضى مع إذن الصرف على الرغم من عدم وجودهم ضمن كشف أسماء المستفيدين من العلاج بقيمة 29,660 دينار.
- قيام مدير مركز طليطلة بتكليف بعض المصحات بشكل مباشر دون وجود عقد مبرم مع هذه المصحات يبين فيه آلية علاج المرضى والأسعار الخاصة بالعلاج، ودون بيان أي تنسيق مع مكتب الرعاية الصحية بالصندوق، كما لوحظ عدم اعتماد الفواتير النهائية الخاصة بعلاج نزلاء المركز من قبل وحدة الرعاية الصحية، وفيما يلي بيان بذلك:

إذن الصرف	التاريخ	القيمة	المستفيد
12/1222	2021/12/30	49,798	شركة
12/724	2021/12/30	38,108	(ال.ط.)
12/1358	2021/12/30	140,000	شركة (أ.أ.)

بلدية جنزور

المجلس البلدي جنزور

- عدم مسك بعض السجلات المهمة مثل سجل بطاقات الدفع المسبق للهاتف والوقود وسجل الالتزامات المالية وسجل العهد المستديمة بالمخالفة للمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مكافأة مالية لأعضاء لجنة المشتريات وعددهم 6 أعضاء بواقع 450 دينار لكل عضو شهرياً وبمبلغ سنوي 5,400 دينار لكل عضو، وبقيمة إجمالية 32,400 دينار، على الرغم من أن جميع محاضرات انعقاد لجنة المشتريات وعددهم 12 محضر كان تاريخ انعقادها في شهر 12.
- بموجب إذن الصرف (12/113) بتاريخ 2021/12/30م نظير توريد أثاث مكتبي بمبلغ 189,000 دينار، إلى شركة التاج الأصلي لاستيراد الاثاث حيث تم استلام المبلغ قبل عملية التوريد إذ تاريخ إذن استلام الأصناف بالمخزن في 2022/2/23م، وتاريخ استلام الصك في 2021/12/30م.
- يتم الإنفاق على مشروعات فتح مسارات وإنشاء مبانٍ تُحمل على الباب الثاني وهي بطبيعتها مصروفات تخصم من مخصصات التحول، كما هو بأذن الصرف رقمي (12/112) بقيمة 100 ألف دينار، و(12/114) بقيمة 400,210 ألف دينار.



ميزانية التحول

- من خلال فحص ومراجعة أذونات صرف إجمالي بلغ قيمته 1,872,062 دينار على بند النفقات الأساسية (المياه)، نورد أهم الملاحظات عدم الدقة في استلام المواد المورد، حيث تبين عدم توريد كامل الأصناف الواردة بالفاتورة النهائية لتوريد مضخات سحب مياه وملحقاتها للشركة العامة للمياه والصرف الصحي بقيمة 562,390 دينار إذ يظهر إذن الاستلام المرفق بالمستندات استلام 6 أصناف من أصل 11 صنف غياب التقرير تفصيلي بالأعمال التي قامت بها الشركة من حيث الكميات والمواصفات.

- أسفرت عملية المراجعة لإذن الصرف (8/1) المؤرخ في 2021/8/11م بمبلغ 984,832 دينار، لصالح شركة انشاءات المتوسط للمقاولات نظير صرف مؤقت للطريق الرابط بين طريق مقبرة الزغواني وطريق جنزور السواني، لوحظ تجاوز قيمة الأعمال الإضافية قيمة 15% حسب المادة (9) من العقد المبرم في ظل غياب تقرير فني يوضح فيه الأعمال المنفذة من حيث الكميات والمواصفات.

العهد المالية

- من خلال فحص ومراجعة أذونات صرف العهد المالية والمستندات المرفقة بقفل العهد المالية ذات قرارات صرف رقم (12-55) لسنة 2021م تبين جملة من الملاحظات نردها في الآتي:

- عدم مسك سجل خاص بالعهد وفقاً لما نصت عليه المادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إرفاق كشف بالمصروفات من العهدة مرفق مع إذن الصرف وفقاً لما نصت عليه المادة (184) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن والاكتفاء بإرفاق فواتير فقط.
- عدم التقيد بالمادة (185) من اللائحة بخصوص إعداد نموذج رقم (م ح/20) إقرار برصيد السلفة المستديمة".
- عدم التقيد بالمادة (179) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بخصوص الصرف من العهدة.

- عدم وجود ما يفيد بتوريد الأصناف الواردة بالفواتير إلى مخزن البلدية، ومنها:

إذن الصرف	التاريخ	البيان	الجهة الموردة	المبلغ	رقم الفاتورة	التاريخ
12/1	2021/12/05	زيوت	شركة الخليج	3,350	1375	بلا
12/1	2021/12/05	مستلزمات إنارة	شركة أبراج ليبيا الذهبية	3,601	01	2021/11/28
12/135	2021/12/30	قطع غيار سيارات	محل الانطلاق	1500	7860016	بلا
12/135	2021/12/30	قطع غيار سيارة	محل التقدم	1575	2833	بلا
12/2	2021/12/25	مستلزمات إنارة	شركة أبراج ليبيا الذهبية	3,270	02	2021/12/1



بلدية تاجوراء

المجلس البلدي تاجوراء

- بموجب إذن صرف (12/6) بتاريخ 2021/12/30 بمبلغ 27,000 دينار، لسداد مستحقات شركة ونزريك للخدمات التموينية، عن الأشهر 6-7-8 لسنة 2020م، نظير تقديمها خدمات الإعاشة، ومن خلال الفحص لم يتبين إعداد تقارير إشراف ومتابعة وتقييم لخدمات الشركة ولم ترفق تقارير الإنجاز الشهرية المعدة من قبل الشركة.
- بموجب إذن الصرف (12/26) بتاريخ 2021/12/30 بمبلغ 16,860 دينار، لصالح مركز أبو علي للوجبات والعصائر نظير تزويد المجلس بخدمات الإعاشة (إفطار صباحي، وجبات الغداء)، لوحظ عليه التكليف المباشر للمركز مع عدم إرفاق ترخيص المركز أو أي مستند قانوني للمركز، علاوة على تحميل القيمة على بند الأغذية لغير العاملين.
- بموجب إذن الصرف (12/8) بتاريخ 2021/12/30 بمبلغ 4,100 دينار، مقابل مكافأة مالية للجنة إعداد الحساب الختامي للبلدية لسنة 2020م، تبين التوسع في الصرف حيث تعد هذه الأعمال من اختصاص القسم المالي بالمخالفة للمادتين (13-17) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن، علاوة على أن المراقب المالي أحد أعضاء هذه اللجنة بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م بشأن تحديد مزايا للمراقبين الماليين بالوحدات الإدارية.

بلدية سبها

المجلس البلدي سبها

- التأخر في الرد على المذكرات المقدمة من قبل لجنة ديوان المحاسبة، بالمخالفة للمادة (46) من القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة.
- اتباع أسلوب التكليف المباشر في توفير احتياجات المجلس، دون القيام بتشكيل لجنة المشتريات بالمخالفة لأحكام لائحة العقود الإدارية.
- تجزئة عقد رصف الطريق الدائري الثاني بمدينة سبها إلى عقدين مع ذات الشركة والتي أبرمت بذات التاريخ الأول بمبلغ 4,767,310 دينار والآخر بمبلغ 2,228,220 دينار وذلك للنأي والتهرب من الرقابة المسبقة للديوان بالمخالفة للمادة (24) من القانون رقم (19) لسنة 2013م.
- صرف مبلغ 13,631 دينار بموجب إذن الصرف (11/2) لسنة 2022م لشراء أثاث مكتبي عن طريق التكليف المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- تبين الاحتفاظ بمبالغ تجاوزت الستة أشهر في حساب الودائع والأمانات بقيمة إجمالية 93,571 دينار في نهاية سنة 2022م بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- وجود عهد مالية بقيمة 3,500 دينار لم يتم إقفالها ومرحلة من سنة 2021م بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - أظهر كشف حساب الودائع والأمانات وجود عدد من الصكوك المسحوبة من الحساب دون وجود مستندات مؤيدة للصرّف بقيمة 40,953.380 دينار، بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - تعلية حساب الودائع والأمانات بمبلغ 91,800 دينار من حساب التحول بموجب إذن الصرّف (7-12/8) دون تحديد اسم المستفيد بالمخالفة للمادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - عند جرد الخزينة تبين وجود عدد من الصكوك الموقعة من طرف عميد المجلس البلدي دون إدراج أية بيانات أو إرفاق مستندات بالمخالفة للمادتين (40-115) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - التراخي في إحالة العديد من المبالغ المستحقة لبعض الجهات (مصلحة الضرائب، صندوق الضمان، صندوق التضامن).
 - عدم التقيد بضوابط النذب للموظفين المنصوص عليها في المادتين (147-148) من القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن علاقات العمل سواء كان النذب بالإضافة إلى العمل الأصلي أو على سبيل التفريغ، كذلك عدم وجود موافقة الجهة المنتدب منها الموظف للعديد من الحالات.
 - عدم تسوية دفعة تحت الحساب المصروفة لأحد الفنادق قبل نهاية السنة المالية، وبموجب إذن الصرّف (10/1) المؤرخ في 2021/10/31م، بالمخالفة للمادة (21) من قانون النظام المالي للدولة.
 - صرف مبلغ 19,948 دينار بموجب إذن الصرّف (12/36)، نظير توريد هواتف محمولة، ولوحظ عليه أن رسالة التكاليف كانت بتاريخ 2022/7/26م أي بعد 7 أشهر من انتهاء السنة المالية، علاوة على وجود كشط في التاريخ والرقم الإشاري، وعدم إرفاق إذن أستلام المخازن.
- مراقبة الخدمات المالية سبها**
- عدم إيداع مبلغ 4,000 دينار تم توريده من إدارة الخدمات الصحية سبها بحافظة توريد النقود بتاريخ 2022/02/01م، بالمخالفة للمادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
 - خصم مبالغ بالزيادة عن القيم المدرجة بالصكوك من قبل مصرف الجمهورية سبها، والصادرة عن المراقبة حيث بلغت في مجملها مبلغ 405,348 دينار دون اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها.
 - استغلال وفر الباب الأول وذلك بتعلية مبلغ 118,500 دينار، بتاريخ 2022/11/29م، لحساب الودائع والأمانات بصك رقم (282391) تحت مسمى الإعاشة للعاملين دون وجود تفويضات للصرّف على هذا البند بالمخالفة للمادة (11) من قانون النظام المالي للدولة.



- الاحتفاظ بمبلغ 2,490,033 دينار بحساب الودائع والأمانات منذ سنوات سابقة ودون تحليل بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إقفال وتسوية بعض العهد المالية المصروفة خلال سنة 2022م، بمبلغ 188,000 دينار إضافة إلى وجود عهد سابقة لم يتم إقفالها منذ سنة 2021م بقيمة 25,448 دينار بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبلغ 7,000 دينار يمثل مكافآت غير العاملين لصالح (ا.ف.م) في حين أن المعني موظف بالمراقبة.
- وجود عجز بقيمة 5,354 دينار في قيمة الإيرادات الموردة في شكل نقدية من القطاعات خلال شهر فبراير لسنة 2022م.
- أظهرت مذكرة التسوية للحساب المصرفي الخاص بالباب الأول في 2021/12/31م وجود عدد يتجاوز 290 صك معلق بإجمالي 1,119,346 دينار يرجع تاريخ بعضها لسنوات سابقة دون اتخاذ إجراءات واضحة لتسويتها بالمخالفة للمادتين (118-122) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مركز علاج الأورام - سبها

الإثبات والقيود بالدفاتر

- شطب الصكوك المصرفية المعلقة للباب الثاني عن السنوات 2018-2019م الظاهرة بمذكرة التسوية المصرفية لسنة 2020م بمبلغ 186,305 دينار دون اتخاذ الإجراءات القانونية ودون المعالجة المحاسبية اللازمة.
- إدراج عدد 4 صكوك صادرة عن سنة 2018م بقيمة إجمالية 173,256 دينار ضمن المعلقات خلال سنة 2021م بتاريخ مغاير لتاريخ صدورها، حيث أدرجت بتاريخ مختلفة عن سنة 2020م، الأمر الذي تسبب في عرض بيانات المالية مضللة وإظهارها على غير حقيقتها.

المرتبات وما في حكمها

- تسوية فروقات مرتبات أربعة موظفين موفدين للدراسة بالخارج بقيمة إجمالية 121,102 دينار تم إيداع مبلغ التسوية للموظفين المعنيين بها بحساب شخص لا تربطه علاقة وظيفية بالمركز.
- صرف مبلغ 10,000 دينار من بند الأدوية لصالح صيدلية (ع) وفق إذن الصرف (1/8) لسنة 2019م بموجب الصك رقم (12684)، إلا أن الصك أحيل للمصرف باسم (إ.أ.) ضمن حافظة إرفاق مرتبات تمثل مكافأة للمعني، مما يشكل هذا الفعل تزوير في الوثائق.
- صرف مبلغ 98,000 دينار لمكتب (و) الشغل لاستجلاب عدد 35 عنصر طبي وطني مساعد من دولة السودان ولم يتم استجلاب العناصر.



- قيام مدير المركز بتفريغ عناصر طبية لاستكمال دراستهم بالخارج ومن ضمنهم عنصر طبي سوداني الجنسية ولا يوجد لديه رقم مالي مع الاستمرار في صرف مرتباتهم ومكافآت لهم ومصارييف دراسية.
- تعاقد إدارة المركز مع مصحة الشعاع للتصوير الطبي بمبلغ 1,000,000 دينار لشراء خدمة من القطاع الخاص لاحظ أغلب الحالات التي يتم علاجها وإجراء عمليات جراحية لها بالمصحات الخاصة لا علاقة لها بعلاج الأورام (جراحة عامة - جراحة عظام - جراحة أعصاب - جراحة مسالك - أمراض دم) وهو انحراف عن اهداف إنشاءه.

النفقات التسييرية

- إبرام عقود استئجار عقارات لاستغلالها في تأدية خدمات إدارية وسكنية حيث لوحظ قيام الإدارة المالية بالتحايل على اثبات العمليات المالية وفق التشريعات المالية بأن قامت بإدراج أسماء المستفيدين من قيم الإيجار نظير الانتفاع بالعقارات من ضمن كشوفات صرف مكافآت المتعاونين وموظفين المركز.
- صرف مبلغ 2,208,765 دينار خلال السنوات 2019-2020-2021م لشركة (م) فزان للإعاشة والخدمات التموينية مقابل تزويد المركز بالأغذية والخدمات التموينية في حين أن المركز غير إيوائي.
- إصدار صك باسم (ف.ه) محل المكسرات بقيمة 76,340 دينار والمستندات المرفقة باسم شركة (ن) الأولى لاستيراد المواد الغذائية.
- تحميل المركز مصروفات شخصية نظير إقامة مدير المركز واقارب له لا تربطهم علاقة وظيفية بالمركز وسداد قيمة المطالبات الواردة من فندق (س) التوفيق بمدينة طرابلس بقيمة 13,676 دينار.
- صرف مبلغ 68,975 دينار لصالح شركة (ع) الباهر للنظافة العامة لتوفير مواد تنظيف بناءً على توقيع استلام مزور عن إدارة الشؤون الإدارية والمالية وتكليف مباشر لعملية الشراء.
- صرف مبلغ 114,800 دينار لصالح شركة (ح) والمستقبل للخدمات السياحية لتوفير أضيحي وتحميل القيمة على بند المكافآت لغير العاملين وتم إرفاق كشوفات بالأسماء دون توقيعهم بالاستلام.
- صرف مبلغ 93,813 دينار بموجب إذن الصرف (5/127) بتاريخ 2020/5/18م بصك رقم (10426) لوحظ أن القيمة وفق المستندات المرفقة 39,813 دينار أي بفارق زيادة 54,000 دينار.

أعمال الإنشاءات والصيانة

- صرف مبلغ 25,000 دينار إلى شركة (خ) للأشغال العامة بصك (10244869) نظير قيامها بتنفيذ الأعمال الخارجية لمركز الأورام على الرغم من وجود عقد مبرم مع شركة النصر لتنفيذ أعمال الصيانة.
- التعاقد مع شركة (ت) للمقاولات العامة لإنشاء مبنى خزان تحليل ومخزن للمخلفات سنة 2020م بقيمة 109,070 دينار لوحظ التعاقد عن طريق التكليف



المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية، فضلاً عن صرف كامل القيمة على الرغم من صدور كتاب إدارة الشؤون الفنية يفيد مدير المركز بأن نسبة الإنجاز 50%.

مركز سبها الطبي

المرتبات وما في حكمها

- ورود مرتبات من وزارة المالية لموظفين موقوفين خلال سنة 2022م بمبلغ 1,584,135 دينار، حيث تمت تعليقة هذه القيمة بموجب أذونات الصرف رقمي (12/69) و(12/76) لحساب الودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (7) من قانون النظام المالي للدولة.
- يلاحظ صرف مرتبات شهر ديسمبر لسنة 2022م بخلاف القيمة الواردة قرين اسم كل موظف بحوالة وزارة المالية سواء بزيادة أو نقصان:

القيمة	التفاصيل
73,608	أكبر من القيم الواردة ضمن الحوالة
109,398	أقل من القيم الواردة ضمن الحوالة
636,253	واردة بحوالة وزارة المالية ولم تصرف

- ظهور مبالغ بقيمة 304,950 دينار خصمت من المصرف بالخطأ منذ سنة 2018م وظاهرة بمذكرة تسوية حساب المصرف لم يتم اتخاذ أي إجراء بشأنها.
- خصم مبالغ بقيمة 300,000 دينار من حساب الباب الأول غير مثبتة بالدفاتر تمثل صكوك مزورة محالة للمصرف تمثل مكافآت موظفين عن سنة 2018م وتم خصمها بقيمة أكثر مما هو مدرج بالحفاظة الصادرة من القسم المالي بالمركز وإيداعها بحسابات غير التي صدرت لها.

النفقات التشغيلية

- تحميل مبلغ 33,760 دينار على خزينة المركز وفق عدد 2 أذونات صرف أحدها دون تاريخ ودون رقم بقيمة 23,563 دينار مقابل تزويد المركز بوقود نوع ديزل عن سنوات سابقة في حين أن القيمة غير مثبتة بالخزينة ولم تظهر بسجلاتاتها وصرفت بصك مصدق مستلم من مدير المركز.
- جباية رسوم مقابل علاج الأجانب بموجب إيصالات غير قانونية تطبع بمطبعة خاصة ولم تدرج الرسوم بالخزينة ولم تسجل بالدفاتر والسجلات ويتم التصرف فيها مباشرة.
- قيام المدير المساعد بالمركز بإبرام أغلب العقود دون وجود تفويض من المدير العام بالمخالفة لقرار وزير الصحة رقم (133) لسنة 2019م بالإضافة لقيامه بالتكليف المباشر لأغلب الشركات بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.

مصروفات حساب الطوارئ 2021م

بلغت المبالغ المخصصة لباب الطوارئ لسنة 2021م مبلغ 10 مليون دينار، في حين بلغت المصروفات خلال الفترة من 2021/9/20م إلى



2021/12/31م مبلغ 9,952,049 دينار، وذلك مقابل توريد أدوية ومعدات ومستلزمات طبية وأعمال صيانة وتسوية مصروفات سنوات سابقة، وسجلت بشأنها ما يلي:

- القصور في تحديد الاحتياجات الفعلية للمركز من الأدوية والمعدات قبل التعاقد، حيث تبين أن بعض الأصناف من الأدوية والمعدات التي تم توريدها متوفرة بجهاز الإمداد الطبي فرع فزان تحت الطلب، على سبيل المثال:

الكمية المتوفرة بالإمداد	الكمية الموردة	سعر الوحدة	الشركة الموردة	الصف
288	50	1,750	شركة (خ.ل.ا)	Sevoflouran 250 ml Inhalation
50	100	399	شركة (ا.ا)	Human albumin 20%
1440	200	70		Magnesium
263	200	15		Phynetoin amp
5800	200	90		Diazepam amp
39000	1000	13.77	شركة (ام. اش)	D/S 0.45
39000	2000	13.770	شركة (ا. اص)	D/S 0.45
26210	2000	14.5		D/S 0.18

- القصور في إعداد الدراسة المالية قبل إجراءات التعاقد من حيث دراسة الأسعار بالمخالفة للمادة (11/ز، و، هـ) من لائحة العقود الإدارية، حيث لوحظ المغالاة في الأسعار بشكل كبير فمثلا سعر الصنف (HEPARIN 25000) المورد من شركة (ال.خ.اى) بمبلغ 72 دينار وجد في السوق بسعر 40 دينار كأقصى حد.

- التعاقد على مشروع صيانة المطبخ بالمركز مع شركة (ح.ف) بموجب التكلفة رقم (2021/251) بمبلغ 759,025 دينار، والمسددة من مخصصات الطوارئ، وبمتابعة أعمال الصيانة المنفذة لوحظ إدراج كميات لبعض البنود بدفتر الحصر والمستخلص غير مطابقة لما هو منفذ فعلاً على أرض الواقع بلغت قيمتها 33,882 دينار، فضلاً عن سوء تنفيذ بعض البنود بمواصفات غير مطابقة للمقاييس.

جامعة سبها

- استغلال الوفر المتبقي من إجمالي حوالات المرتبات الشهرية الواردة من وزارة المالية والبالغ قيمتها 9,034,127 دينار في صرف مقابل العمل الإضافي والمكافآت وفق التالي:

الملاحظة	القيمة
تعلية إلى حساب الودائع والأمانات	3,353,059
مرتبات موظفين غير مدرجين	4,184,909
إصدار صكوك لصالح وزارة المالية والاحتفاظ بها بالخزينة	1,496,159

- تحصيل إيرادات (رسوم الطلبة) بدون تحرير إيصالات مالية (م.ح 5) مقابلها، بالمخالفة لنص المواد (72-78) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيال العهد المالية غير المقفلة والتي يتم ترحيلها من سنة لأخرى بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وبيانها كالتالي:



المبلغ	تاريخ الصرف	اسم المستفيد
7,000	2021/11/01 م	أمين الخزينة (ع.س)
40,000	2021/05/01 م	الكتّاب (ع.س.ع)
7,000	2022/09/14 م	مدير مكتب خدمات طرابلس (ه.م)
5,000	2022/11/13 م	عميد كلية التربية غاتم (م.خ)

- صرف مبالغ مالية بإجمالي وقدره 440,082 دينار، بموجب مجموعة أذونات صرف لصالح شركة (م) الغد للطباعة، تبين بأنه توريد وهمي في ظل غياب المستندات المؤيدة.
- صرف مبالغ دون تعريضها مستندياً ومن ذلك صرف مبلغ 499,750 دينار كمستحقات لصالح (أ.و.ع.م) عن سنتي 2020-2021 م بصفته موظف سابق بكلية التربية بدولة تشاد التابعة لجامعة سبها دون وجود ما يفيد استحقاق المعني أو سند قانوني يجيز الصرف.
- إيرادات محصلة لخزينة الجامعة بقيمة 38,402 دينار لم يتم إيداعها بالمصرف بالمخالفة لأحكام المادة (64) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تغطية مبالغ من حساب الباب الأول لحساب الودائع والأمانات بقيمة 3,400,000 دينار دون وجود مستندات معززة تؤيد عملية التغطية وإنما تمثل مخصصات البنود (الملابس والقيافة، الإقامة والإعاشة) بالمخالفة للمادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إصدار تكاليفات وإبرام عقود مع الشركات للقيام بأعمال الصيانة والتحويل لمباني تابعة للجامعة بالتكليف المباشر بلغت مجملها 7,892,642 دينار بالمخالفة لأحكام المادتين (10، 68) من لائحة العقود الإدارية.

بلدية البوانيس

المجلس البلدي البوانيس

- خصم مبلغ 70,994 دينار لصالح شركة الدعم الوطني لحفر وصيانة الآبار بموجب الصك 95***9 من حساب الباب الثاني، في حين أن الصك يخص حساب الأمانات.
- لوحظ إيداع مبالغ في حساب الودائع والأمانات للمجلس من حساب مراقبة الخدمات المالية البوانيس دون تحديد طبيعة هذه المبالغ، وذلك حسب البيان التالي:

رقم الصك	تاريخ الإيداع	القيمة
187184	2022/05/18	99,291
187185	2022/06/06	77,200



بلدية الشويرف

المجلس البلدي الشويرف

- في 2021/12/30 تمت تعليية حساب الودائع والأمانات بمبلغ 1,231,450 دينار، بموجب العقد المبرم مع شركة المعمار الهندسي للمقاولات نظير صيانة شبكة مياه الصرف الصحي الشويرف، ولوحظ عدم إرفاق ترخيص الشركة ضمن المستندات الخاصة بالتعاقد وعدم إرفاق شهادة السداد الضريبي للشركة المنفذة، وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (89) من القانون رقم (7) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل.

بلدية مصراته

المجلس البلدي مصراته

- تكليف المراقب المالي بمهام متابعة الإجراءات المالية بوزارة المالية طرابلس مما ترتب عليها صرف علاوة مبيت بالإضافة إلى استلامه لسيارة نوع (كيا أوبتما) بالمخالفة لقرار وزير المالية رقم (354) لسنة 2017م.
- التوسع في صرف العهد حيث بلغ عددها 18 وتصل قيمة البعض منها إلى 30,000 دينار.
- بموجب إذن الصرف (8/66) لسنة 2022م لصالح شركة الجمهورية للسفر والسياحة بمبلغ 80,000 دينار حيث لوحظ عدم تسوية الدفعة المقدمة للشركة بالمخالفة للمادة (21) من القانون المالي للدولة.
- الاحتفاظ بمبلغ 6,206,514 دينار في حساب الودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيمة السلف المالية الممنوحة لموظفين الشركة العامة للنظافة خلال سنة 2022م مبلغ 102.500 دينار دون وجود بيان توضيحي لخصم هذه السلف.
- التوسع في فتح الحسابات المصرفية للبلدية، والكثير منها تم فتحها دون موافقة وزارة المالية حيث بلغت الحسابات المصرفية 14 حساب، مما يؤدي إلى الإخلال في عمليات الرقابة والمتابعة.
- وجود اختلاف في إجمالي المصروفات بين تقرير المصروفات ودفتر يومية الصندوق للبلدية لحساب الباب الثاني وحساب الطوارئ.
- صرف مكافآت مالية بقيمة 280,250 دينار، لمجموعة من العاملين وغير العاملين من حساب شركة التسويق المحلي بموجب قرار عميد البلدية دون توضيح أسس الصرف.
- من خلال مراجعة محضر الاجتماع الدوري الخاص بالمجلس البلدي رقم (27) لسنة 2021م، ذكر في البند الثامن أن هناك أموال يتم الحصول عليها كتبرعات مخصصة لبعض المشاريع ويتم صرفها مباشرة دون وجود آلية لتسجيل تلك التبرعات وحصرها.



- عدم وجود حصر للمبالغ التي تم بها دعم ميزانيات جهات أخرى من قبل البلدية على الرغم من وجود بند مقدر لدعم ميزانيات أخرى بقيمة 5 مليون دينار، إلا أنه لم يتم تسجيل أي مبلغ بخصوصه، وكذلك الأمر في باب الطوارئ.
- بلغت قيمة الالتزامات المستحقة على البلدية نحو 1,225,436 دينار، منها مبلغ 1,033,400 دينار تمثل مكافأة مستحقة لمختاري المحلات ورؤساء فروع البلدية وأعضاء مجلس شورى البلدية.
- عدم وجود مقايضة سنوية للمشتريات ولا توجد آلية واضحة للأسس التي اعتمدت عليها لجنة المشتريات في تحديد الاحتياجات المطلوبة بالمخالفة للمادتين (233-239) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- أذني الصرف (12/45) و(12/46) المؤرخين في 2021/11/29 و2021/12/26م بمبلغ 39,210 و7,570 دينار على التوالي لصالح شركة شارع بنغازي نظير صيانة سيارات البلدية، حيث تبين من ضمن المستندات صيانة سيارتين تابعتين لجهاز تنمية وتطوير المراكز الإدارية، وثالثة خاصة ليست تابعة للبلدية.
- ترجيع مبلغ 8,000 دينار لموظف مقابل مصاريف خاصة من ضمنها فواتير وجبات غذائية.
- صرف عهدة مؤقتة بقيمة 24,000 دينار للفرع البلدي الوشكة وأخرى بقيمة 30,000 دينار للفرع البلدي أبوقرين لصيانة وتجهيز وحدات إدارية، في حين أن العهد المؤقتة تصرف لأغراض تسييرية.
- إذن الصرف (12/03) بمبلغ 34,600 دينار بتاريخ 2021/12/30م لصالح شركة الزيتونة الخضراء للمستلزمات الزراعية نظير توفير مضخات صرف صحي لصالح الشركة العامة للمياه والصرف الصحي، لوحظ عدم مطابقة مواصفات مضخة الصرف الصحي عدم وجود ما يفيد باستلام الشركة العامة للمياه والصرف الصحي
- إذن الصرف (12/09) بمبلغ 68,680 دينار بتاريخ 2021/09/30م لصالح محلات القدرة الناعمة للأجهزة الكهربائية نظير توفير معدات للصيانة لشركة المياه والصرف الصحي، لوحظ اتباع أسلوب التكلفة المباشر لعملية الشراء بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- وجود عدد 4 عهد بمبلغ 24,000 دينار مصروفة خلال سنة 2020م لم يتم تسويتها بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تظهر كشوفات الجرد وجود مخازن ومحلات ومقار مستغلة من قبل جهات أخرى، دون تخصيص أي إيجار مقابل استخدامها أو اتخاذ أي إجراء من أجل الاستفادة منها، مع ملاحظة أن بعض شاغلي هذه العقارات يتم التعامل معهم في توريد احتياجات البلدية، ومن ذلك:

المساحة	نوع العقار	شاغر العقار
1500م ²	مخزن سقف خرساني	النعيري للتسوق
500م ²	مخزن سقف خرساني	شركة كترك لمواد التنظيف
2500م ²	مخزن سقف خرساني	تشاركية المجموعة
20م ² لكل محل	-	عدد 14 محل تجاري بطمينة



مراقبة الخدمات المالية - مصراتة

- عدم التزام القطاعات بإحالة أذونات الصرف للمراقبة لإتمام إجراءات صرفها وفق حافظة تعد وفق النموذج رقم (م.ح8)، عملاً بالمادة (98) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل الودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال مقارنة كشوفات منظومة المرتبات الموحدة الواردة من وزارة المالية (CD) مع ما تم صرفه لعدد من القطاعات (الصحة، والتعليم، والاقتصاد والصناعة، والشؤون الاجتماعية، والعمل والتأهيل، وفائض الملاك الوظيفي، مجلس التخطيط، الثقافة، المؤتمرات سابقاً، الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية) بالإضافة إلى مكتب الخدمات المالية عن شهر ديسمبر 2022م تبين التالي:

مرتباتهم واردة ولم تصرف		صرف بأرقام وطنية غير صحيحة ولم ترد بالحوالة		صرف أكبر من الحوالة المالية		صرف أقل من الحوالة المالية	
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
2384	2,896,628	34	63,931	9049	797,291	8146	1,018,046

- وجود عدد 17 موظف موفد بقطاع التعليم يتقاضون ريع المرتب بمبلغ إجمالي 8,826 دينار، وترد مرتباتهم كاملة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي 35,345 دينار، دون مخاطبة وزارة المالية بالخصوص.
- صرف مكافآت ومزايا لعدد 724 موظف بقطاع التعليم بمبلغ إجمالي 85,843 دينار بالمخالفة للقانون رقم (4) لسنة 2018م بشأن قانون مرتبات العاملين بقطاع التعليم وحقوقهم ومزاياهم.
- قيام مكتب الثقافة والمجتمع المدني بمصدراته بإجراء مدفوعات مقدمة بنهاية السنة دون أن تكون تنفيذ لحكم القانون أو لشرط عقدي، بالمخالفة للمادة (21) من قانون النظام المالي للدولة، والمادة (200) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل بند مصروفات النشاط المدرسي بمبلغ 40,000 دينار دون إرفاق عروض حيث تم الشراء عن طريق التكلفة المباشر، وكذلك عدم إرفاق ما يفيد استلام الأصناف بالمخازن والاكتفاء بإفادة مدير مكتب النشاط المدرسي بالاستلام.
- لا يتم مسك سجل خاص بالإيصالات المالية (م ح 5) المسلمة من قبل الوزارة حتى تسهل عملية مراجعتها ومراقبتها بالمخالفة للمادة (76) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إحالة الاستقطاعات القانونية إلى جهاتها والتي بلغت 137,427 دينار.

مركز مصراتة الطبي

- آخر مذكرة تسوية للباب الأول معدة في 2021/4/30م حيث تبين وجود صكوك معلقة مضى على تحريرها أكثر من ستة أشهر وترجع لعام 2015م وبقيمة إجمالية 202,448 دينار ولم يتم معالجتها.



- ترد مرتبات لموظفين انتهت علاقتهم بالمركز لأسباب متعددة منها استقالة، تقاعد، انقطاع... إلخ وعددهم 258 بقيمة 2,749,056 دينار، حيث يتم صرفها في تغطية مرتبات لموظفين لم يردوا بالكشوفات الإلكترونية الواردة من وزارة المالية خلال سنة 2021م وعددهم 831 بمبلغ 1,319,971 دينار.
- عدم تحديد ساعات العمل الإضافي بدقة، حيث لوحظ بأن النماذج المرفقة باستمارة الصرف مثبت بها عدد 2 ساعة يومياً وأن المصروف الفعلي عدد 3 ساعات يومياً.
- صرف دفعات مقدمة للفنادق ومكاتب السفر والسياحة ولم يتم تسويتها نهاية السنة فضلاً عن ترحيل دفعات ترجع لسنة 2019-2020م بالمخالفة للمادة (20) من القانون المالي للدولة والمادة (200) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ بمبلغ 279,494 دينار بحساب الودائع والأمانات بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مستشفى المحجوب القروي مصرارة

- عدم فاعلية دور مكتب المراجعة الداخلية واقتصار دوره على المراجعة المستندية دون أن يمتد إلى التفتيش على الحسابات المصرفية والسجلات المالية وإجراء الجرد المفاجئ للخزائن والمخازن وإبداء رأيه على التوريدات والمشتريات فضلاً عن عدم تقديم تقارير دورية عن نشاط وأعمال المستشفى.
- عدم التقيد بصرف المرتبات الشهرية وفقاً لما هو وارد بالكشوفات الإلكترونية الواردة من وزارة المالية.
- وجود أخطاء في الرقم الوطني لبعض الموظفين بالنسبة للمرتبات المصروفة، بالإضافة إلى صرف مرتبات بعض الموظفين دون رقم وطني بالمخالفة للقانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني.
- صرف مقابل للعمل الإضافي بالتجاوز للتفويضات المعتمدة وتحميل القيمة على بند المرتبات الأساسية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- صرف مكافآت مالية بمبلغ 64,847 دينار، خصماً من مخصصات الباب الأول وتحميلها على بند المرتبات الأساسية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم إقفال بعض العهد المالية المصروفة بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

جامعة مصرارة

- صرف مبلغ 4,000 دينار شهري لصالح رئيس الجامعة بدل مواصلات بالمخالفة للمادة (16) من القرار رقم (191) لسنة 2021م بشأن ضوابط شراء واستعمال السيارات والاليات المملوكة للدولة.
- قصور الإدارة المالية في إقفال العهد خلال سنة 2021م حيث بلغت قيمتها 44,000 دينار بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- قيام رئيس الجامعة خلال سنة 2021م بمخالفة دليل إجراءات تولي الوظائف القيادية بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي بتكليف أعضاء هيئة تدريس بوظائف إدارية داخل الجامعة، وكذلك مخالفة التعميم الصادر عن وزير التعليم العالي بشأن حظر تولي أعضاء هيئة تدريس وظائف إدارية غير علمية.
- صرف مبلغ 400 دينار شهرياً لصالح (ح.ب.ا) عضو هيئة تدريس، لوحظ مخالفة التعميم الصادر عن وزير التعليم العالي بشأن حظر صرف مقابل ساعات تدريسية أو بحثية غير محددة باللائحة الصادرة بالقرار رقم (501) لسنة 2010م وتعديلاته.
- استمرار صرف ربع المرتب للعديد من الموظفين للدراسة بالخارج والذين تجاوزوا المدة القانونية للإيفاد ولم يرجعوا لسابق عملهم بالجامعة مما يعد مخالفاً لأحكام المواد (17-23) من لائحة تنظيم الإيفاد للدراسة بالخارج الصادر بقرار من المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (1310) لسنة 2018م.

مستشفى قصر أحمد القروي

- ضعف أداء مكتب المراجعة الداخلية واقتصاره على الختم والتوقيع على المستندات المؤيدة للصرف فقط دون أن يمتد عمله إلى الفحص والتفتيش وإعداد تقارير دورية للحد من أوجه القصور والضعف بالمستشفى وتلافيها.
- عدم قيام لجنة الجرد الرئيسية بإقفال السجلات في 2021/12/31م (دفتر الصندوق - أستاذ المخزن).
- عدم مسك سجل خاص بالتبرعات والهبات الواردة إلى المستشفى لمتابعتها وحمايتها من الضياع.
- غياب بعض المستندات المؤيدة للصرف (تقارير الصيانة - أوامر طلب الصيانة)، بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

بلدية بني وليد

المجلس البلدي بني وليد

- عدم تفعيل لجنة المشتريات بالبلدية بالصورة الصحيحة، حيث تبين عقد اجتماع واحد فقط خلال سنة 2022م، على الرغم من وجود فواتير مرفقة بأذونات الصرف متعلقة بالتوريدات، إلا أن هذه التوريدات لم تتم عن طريق لجنة المشتريات لممارسة مهامها المسندة إليها بموجب قرار المجلس البلدي رقم (4) لسنة 2021م.
- ورود مرتبات عدد من الموظفين في القرص الإلكتروني للمرتبات، ويتم صرف مرتباتهم رغم صدور قرارات استقالة بشأنهم، ويمكن بيان ذلك في الجدول التالي:

ت	الاسم	المبلغ المصروف عن شهر 11 و 12
1	م.ص.ع.ق	1,194
2	أ.ع.ع.أ	1,263
3	ج.ج.ج	1,214



مراقبة الخدمات المالية - بني وليد

- من خلال مطابقة كشوفات منظومة المرتبات الموحدة الواردة من وزارة المالية (cd) مع ما تم صرفه لعدد من القطاعات (الصحة، التعليم، الاقتصاد والصناعة، الشؤون الاجتماعية، العمل والتأهيل، فائض الملاك الوظيفي، الثقافة) بالإضافة إلى مكتب الخدمات المالية عن شهر ديسمبر 2022م تبين التالي:

صرف أقل من الحوالة المالية		صرف أكبر من الحوالة المالية		صرف بأرقام وطنية غير صحيحة ولم ترد بالحوالة		مرتباتهم واردة ولم تصرف	
المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد
14,264	673	314,751	393	10,837	20	762,738	576

- تكشف عن مراجعة إذن الصرف (11/67) بتاريخ 2022/11/24م، إلى شركة الميادين الهندسية للاتصالات بمبلغ 18,300 دينار لصالح مديرية أمن بني وليد، عدم تطابق الفاتورة النهائية مع تقرير استلام المعدات وتركيبها علاوة على عدم إرفاق إذن استلام المخازن.
- لوحظ على إذن الصرف (12/17) بتاريخ 2022/12/5م، إلى شركة اعلوية للدهانات بمبلغ 15,219 دينار لصالح مديرية أمن بني وليد، عدم إرفاق إذن استلام المخازن.
- قيام أمين الخزينة بصرف صكوك لعدد 7 عهد مالية بأسماء مدراء المدراس استلمت من قبل أشخاص غير الصادر بأسمائهم العهد والتي بلغ مجملها بمبلغ 20,600 دينار.
- لوحظ على إذن الصرف (6/1) بتاريخ 2022/5/30م، إلى شركة لبدة للحاسب الآلي بمبلغ 5,000 دينار خصماً من مخصصات إدارة الخدمات الصحية عدم إرفاق الفاتورة الأصلية بإذن الصرف وأن الفاتورة المرفقة تخص سنوات سابقة تم تحميلها مخصصات السنة الحالية بند التجهيزات.
- إذن الصرف (6/4) بتاريخ 2022/5/18م، إلى شركة ليبيا للقرطاسية والأدوات المكتبية بمبلغ 14,900 دينار لصالح إدارة الخدمات الصحية، لوحظ تاريخ الفاتورة النهائية 2022/1/17م يسبق تاريخ اجتماع لجنة المشتريات المنعقد في 2022/1/19م وعدم تطابق الفاتورة النهائية مع إذن استلام المخازن.

مستشفى الظهرة القروي - بني وليد

- عدم إحالة نسخة من المراسلات ذات الطابع المالي والتكليفات إلى ديوان المحاسبة بالمخالفة للمادة (48) من القانون رقم (19) لسنة 2013م.
- بلغت قيمة مصروفات بند الإعاشة والإقامة خلال سنة 2021م مبلغ 140,000 دينار، صرفت بموجب إذن الصرف (12/1) إلى شركة (ب.ل.ا) نظير توفير وجبات إفطار وغذاء، حيث لوحظ عدم التقيد بتوريد عدد الوجبات بالاتفاق ويتم السداد على كامل الأعداد بفارق 19,050 دينار.

مستشفى الشمالية القروي - بني وليد

- التعاقد مع بعض العناصر الطبية عن طريق التعاون وبمرتبات متفاوتة دون وجود ضوابط أو معايير واضحة للاستناد عليها.



- عدم توفر الشروط الملائمة بمخازن الأدوية والأغراض العامة في حفظ الأصناف بالمخالفة لأحكام المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (12/39) بتاريخ 2021/12/30م بمبلغ 2100 دينار، إلى شركة (ب.ا.ل) نظير تصميم وتركيب منظومة لشؤون العاملين بالمستشفى، لوحظ عدم إرفاق تقرير فني يؤكد استلام المنظومة وتشغيلها وسلامة المنظومة وأنها تلبى احتياجات المستشفى.
- بموجب إذن الصرف (12/34) بمبلغ 309,788 دينار إلى شركة (ا) بتاريخ 2021/12/30م المحمل على بند المعدات الطبية، لوحظ بشأنه أن هذا المبلغ يمثل جزء من فاتورة بقيمة 499,788 دينار، أما الشق الثاني من هذه الفاتورة فهو أدوية وتبين عدم إرفاق الاحتياجات الخاصة بالأدوية والمعدات الطبية من قبل لجنة فنية متخصصة، كما لوحظ عدم استخدام الطرق العلمية الخاصة بالمخزون والتي تحدد كمية الطلب الاقتصادية ونقطة إعادة الطلب.

مستشفى بني وليد

- صرف تذاكر سفر لعدد 5 عناصر طبية أجنبية لوحظ عدم القيام بالشراء الفعلي لهذه التذاكر ولا يوجد صور من التذاكر المتعاقد عليها مع مستندات الصرف أو ما يفيد باستلامها سواء كان من المستشفى أو من المستفيدين.
- بموجب إذن الصرف (8/4) لسنة 2022م لصالح شركة (ع) الشافي للأدوية والمعدات الطبية تم صرف مبلغ وقدره 204,325 دينار من بند أدوية وما في حكمها، ومن خلال متابعة توريدها بالمخازن تبين وجود عجز في صنف مضاد حيوي (CEFTRIOXONE 1G)، حيث تم التعاقد على عدد 7500 حقنة الموجود منها فعلياً بالمخزن 5000 حقنة، أي العجز 2500 حقنة بمبلغ إجمالي 22,500 دينار.
- قيام إدارة المستشفى بالتعاقد مع محامي (خاص) للترافع في القضايا المرفوعة منها وعليها بالمخالفة للقانون رقم (87) لسنة 1971م بشأن إنابة وتمثيل إدارة القضايا للترافع عن الحكومة ومؤسساتها.

جامعة بني وليد

- عدم التقيد بمخرجات منظومة المرتبات الواردة من وزارة المالية وذلك من خلال صرف مرتبات موظفين لم ترد ضمن الحوالة الواردة من وزارة المالية:

السنة	البيان	القيمة السنوية
2019	غفراء بالجامعة	152,267
2019	أعضاء هيئة التدريس أجانب	38,148

- صرف مكافآت نهاية خدمة لأعضاء هيئة تدريس مغتربين عن شهر 12 لسنة 2020م على الرغم من استمرارهم في العمل.
- صرف مرتبات بالازدواجية لأشخاص مقابل عملهم بالأمن الجامعي بالرغم من تقاضئهم لمرتباتهم من مديرية الأمن مثال على ذلك اذني الصرف (12/11) و(12/12) لسنة 2019م.



- الصرف على صور المستندات وليس الأصل مثال أذونات الصرف (11/35-30) لسنة 2020م، (9/10-9-1)، (9/10-8) لسنة 2021م.

بلدية الخمس

المجلس البلدي الخمس

- التكليف المباشر لبعض الأعمال بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- الصرف على جهات تتبع إدارات ومصالح ذات ذمة مالية مستقلة بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- تحميل بعض البنود بمصروفات لا تخصها بالمخالفة لنص المادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- قيام عميد البلدية بإصدار مجموعة قرارات ترقية لسنة 2022م لعدد من الموظفين بالمخالفة لكتاب وكيل وزارة الحكم المحلي لشؤون البلديات رقم (50253) لسنة 2021م حيث إنها من اختصاص وزير الحكم المحلي.
- وجود عدد 3 عهد بقيمة إجمالية 25,000 دينار لم يتم تسويتها بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تلبية مبلغ 450,000 دينار لحساب الودائع والأمانات دون وجود مستندات معززة لعملية التلبية بالمخالفة للمادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مراقبة الخدمات المالية الخمس

من خلال مطابقة كشوفات منظومة المرتبات الموحدة الواردة من وزارة المالية (cd) مع ما تم صرفه لعدد من القطاعات (الصحة، التعليم، العمل والتأهيل، الشؤون الاجتماعية، فائض الملاك الوظيفي، الثقافة، الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية، المؤتمرات سابقا، مجالس التخطيط، الاقتصاد والصناعة) بالإضافة إلى مكتب الخدمات المالية عن شهر ديسمبر 2022م تبين التالي:

صرف أقل من الحوالة المالية		صرف أكبر من الحوالة المالية		صرف بأرقام وطنية غير صحيحة ولم تزد بالحوالة		مرتباتهم واردة ولم تصرف	
المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد
99,904	2121	593,220	491	122,968	118	546,711	413

- لوحظ وجود صرف بالتجاوز بأكبر من المخصص المحال من وزارة المالية عن مرتب شهر ديسمبر بقطاع التعليم بمبلغ 323,880 دينار على الرغم من وجود مرتبات واردة من وزارة المالية ولم تصرف من القطاع بمبلغ 440,717 دينار، وكذلك في مكتب الخدمات المالية بمبلغ 29,253 دينار.
- صرف مبلغ 13,400 دينار بموجب إذن الصرف (12/39) بتاريخ 2022/12/29م لصالح شركة شهاب العاصمة للخدمات والتعهدات التموينية، مقابل شراء مواد تموينية بالمخالفة لمنشور رئيس حكومة الوحدة الوطنية رقم (6) لسنة 2022م.



- صرف مكافأة لمدير المراقبة ورئيس وحدة شؤون العاملين بقيمة 450 دينار شهرياً دون ورودها ضمن حوالة وزارة المالية.

مستشفى الخمس التعليمي

- قيام لجنة العطاءات باستلام مبالغ مالية مقابل كراسة المواصفات بموجب إيصالات فرعية بالمخالفة لنصوص المواد (72-73-74) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لم يتم إيداع صكوك التأمين النهائي بحساب الودائع والأمانات والاحتفاظ بها في الخزينة بالمخالفة للمادة (165) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود مقاييسات للاحتياجات الفعلية للمستشفى ولا توجد آلية واضحة للأسس التي يتم الاعتماد عليها في تحديد الاحتياجات المطلوبة بالمخالفة للمادتين (233-239) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الصرف بالتجاوز خلال سنة 2022م للباب الأول والبالغ ما قيمته 1,062,243 دينار الأمر الذي يعد مخالفاً للمادة (10) من القانون المالي للدولة.
- عدم استكمال التوقعيات في بعض استثمارات وأذونات صرف مرتبات العاملين لسنة 2021م.
- التصرف في مرتبات عدد 68 موظف لسنة 2021م، والمحالة من وزارة المالية ممن انتهت علاقتهم الوظيفية بالمستشفى منذ سنوات سابقة وبقيمة سنوية تقدر بمبلغ 1,307,283 دينار.
- صرف مكافأة تشجيعية بناء على قرارات مدير عام المستشفى لعدد 140 موظف بقيمة إجمالية 338,681 دينار، دون توفر مخصصات مالية لها في سنة 2021م.
- وجود كميات كبيرة من الأصناف الطبية منتهية الصلاحية، حيث تبين أنها من سنتي 2013، 2014م تتضمن (أدوية - مستلزمات طبية).

بلدية مسلاته

المجلس البلدي مسلاته

- تبين قيام مدير إدارة الشؤون المالية بمهام رئيس قسم الخزينة وعدم الفصل في الاختصاصات حيث الموظف يقوم بكامل الدورة المستندية من إعداد إذن الصرف وقيده ومراجعته وصرفه حيث بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إجراء الجرد السنوي لكافة أصول البلدية عن سنة 2022م، بالمخالفة للمادة (295) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- دفع مبلغ 9,429 دينار زيادة بالخطأ لصالح الشركة المنفذة لمشروع الطريق الرابط من خلف مدرسة بن عفان القيزاني إلى مسجد الشورى طريق الشعافيين 2، الأمر الذي يستوجب تصحيحه بخضمه من قيمة التأمين النهائي المخصص على المشروع.



- عدم إحالة بواقى الميزانية لحساب الباب الأول والثاني إلى حساب الإيراد العام، عن السنتين الماليتين 2021/2022م، بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (4) لسنة 2020:

السنة	الباب الأول	الباب الثاني
2021م	35,564	105,971
2022م	70,869	1,005,124

- وجود فائض في الحوالات المالية الواردة لحساب الباب الأول خلال سنة 2022م بمبلغ 35,789 نتيجة لورود العديد من المرتبات والتي لم تصرف لأصحابها بسبب الإيقاف أو الانقطاع أو بلوغ سن التقاعد، ودون اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالهم، وإحالة قيمة الفائض إلى حساب الإيراد العام.

- الإغفال في تسيط حساب الودائع والأمانات في إيداع وصرف مرتبات المنقولين من جهات أخرى إلى البلدية، بالمخالفة للمادتين (161-162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- إغفال إدراج الحوالة المالية الواردة نهاية سنة 2022م والبالغ قيمتها 622,284 دينار والخاصة بالمصروفات التشغيلية والواردة من وزارة الحكم المحلي الأمر الذي أدى إلى إظهار رصيد الحساب في آخر السنة بقيمة غير صحيحة حيث ظهر بمبلغ 382,284.73 دينار في حين أن الرصيد الصحيح هو 1,005,124 دينار.

- وجود أصناف لم يتم حصرها من ضمن الجرد السنوي لسنة 2021م، وهي:

- مولد كهربائي (قوة 50) مزود وقود سعة 2500 لتر.
- مولد كهربائي (قوة 150) موجود في مركز عزل مسلاتة.
- آلة ثقيلة نوع بلدوزر h9 LOVOL36 تم توريدها خلال سنة 2021م بقيمة 260,000 دينار.

مراقبة الخدمات المالية مسلاتة

- من خلال مطابقة كشوفات منظومة المرتبات الموحدة الواردة من وزارة المالية (cd) مع ما تم صرفه فعلياً لعدد من القطاعات (الصحة، والتعليم، والشؤون الاجتماعية، والعمل والتأهيل، وفائض الملاك الوظيفي، الثقافة، الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية) بالإضافة إلى مكتب الخدمات المالية عن شهر ديسمبر 2022م، تبين التالي:

مرتباتهم واردة ولم تصرف		صرف أكبر من الحوالة المالية		صرف أقل من الحوالة المالية	
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
164	181,666	2628	237,009	1,061	66,106

- لوحظ وجود صرف بقيمة أكبر من المخصص المحال من وزارة المالية عن مرتب شهر ديسمبر بقطاع التعليم بمبلغ 40,512 دينار على الرغم من وجود مرتبات واردة من وزارة المالية ولم تصرف من القطاع بمبلغ 114,520 دينار، وكذلك في مكتب الخدمات المالية بمبلغ 21,370 دينار.



بلدية ترهونة

مستشفى ترهونة التعليمي

- عجز إدارة المستشفى عن توفير المعدات الطبية بالرغم من توفر المخصص اللازم لبند المعدات الطبية والذي يقدر بمبلغ 400,000 دينار والمسجل منه 200,000 دينار بالرغم من احتياج المستشفى للمعدات والأجهزة الطبية المهمة، مما يعكس غياب رؤية الإدارة في الرفع والتحسين من مستوى الخدمات العلاجية التي من المفترض أن يقدمها.
- تعليية مبلغ 529,343 دينار من بند تحسين وتطوير العلاج إلى حساب الودائع والأمانات دون وجود مستندات معززة لعملية التعليية.
- الاعتماد على توريد الأكسجين المسال رغم امتلاك المستشفى لعدد من مصانع الأكسجين.
- القيام بإجراءات صرف مبلغ 51,741 دينار لصالح شركة (أ.أ) نظير توريد وهمي لمواد غذائية عن طريق شركة (أ.أ) بالإضافة إلى تزوير توقيع أمين المخزن بأذونات الاستلام خلال سنة 2020م.

جامعة الزيتونة

- عدم إعداد مذكرات التسوية المصرفية الشهرية لكافة الحسابات المصرفية.
- تعليية مبلغ 2,100,000 دينار من حساب الباب الأول إلى حساب الودائع والأمانات دون وجود مستندات تؤيد عملية التعليية.
- صرف مبلغ 75,433 دينار بموجب إذن الصرف (8/1) لسنة 2022م والذي يمثل عمل إضافي لعدد 14 موظف في القسم المالي دون بيان الأعمال المكلفين بها.
- تكليف شركات لتوريد بعض المواد بقيمة إجمالية 3,000,000 دينار، عن طريق التكليف المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية خلال سنتي 2020-2021م فضلاً عن محدودية التعامل مع ذات الموردين.
- عدم مسك سجل تحليلي لحساب الودائع والأمانات والذي من خلاله يتم الوقوف على أصل الودائع والأمانات المودعة والخصميات والأرصدة المتبقية بالمخالفة للمادة (163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود مبالغ مخصومة من كشف حساب المصرف بحساب التحول ولا توجد مستنداتها بإدارة الجامعة وهي:

تاريخ الخصم	رقم الصك	القيمة
2020/06/23م	3310175	248,500
2020/06/24م	30519	199,000

- وجود صكوك معلقة بالخزينة بلغ عددها 258 صك لم يتم استلامها من قبل أصحابها، ويرجع تحريرها إلى سنوات سابقة لم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها، الأمر الذي يعد بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والمخازن.



- صرف مبلغ 9550 دينار لصالح شركة (م) للقرطاسية والأدوات المكتبية بموجب إذن الصرف (6/14) لسنة 2022م مقابل توريد وتركيب كاميرات لم توريد.
- صرف مبلغ 132,800 دينار لصالح شركة (هـ) ليبييا لبيع معدات الورش والمصانع مقابل توريد مولد كهرباء للجامعة تبين أن المولد مستعمل ومبالغ في سعره.
- التوسع في صرف العهد المالية حيث بلغ عددها خلال السنة 24 عهدة إجمالي 40,086 دينار، لم يتم تسويتها بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

بلدية الجفرة

المجلس البلدي الجفرة

- إعداد مباشرة عمل لعدد من الموظفين الذين وردت ملفاتهم من الوزارة دون مباشرة عملهم الفعلية للعمل، ودون وجود طلب مسبق من المجلس البلدي بالتوظيف.
- بلغت المصروفات على بند البريد خلال سنة 2021م ما قيمته 11,550 دينار تمثل في شراء بطاقات الدفع المسبق (600 كرت مدار، 555 كرت ليبيانا) فئة 10 دينار، ولوحظ بشأنها غياب آلية واضحة لعملية الصرف.
- بلغت مصروفات بند القرطاسية خلال الفترة من 2021/1/1م إلى 2021/12/31م مبلغ 67,990 دينار، ولم يتم تسجيل هذه المواد بسجل أستاذ المخزن لإثبات توريدها في المخازن ولا كيفية صرفها.
- بلغ إجمالي المصروفات على بند أغذية للعاملين خلال السنة 67,390 دينار، حسب أدونات الصرف (11/3)، (12/26)، (12/27) دون وجود ما يفيد استلامها بالمخزن وكيفية التصرف فيها.
- صرف عدد ثلاث عهد مالية بمبلغ 149,800 دينار لصالح (إ.ع.ص) نظير تسديد مرتبات العمالة العارضة عن الربع الرابع لسنة 2021م، ولوحظ في هذا الشأن عدم إقفال العهدة والاكتفاء بإرفاق كشوفات تحتوي على أسماء وقيم مالية غير موقعة من قبل المستفيد، والكشف غير معتمد من قبل مستلم القيمة بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبلغ 1,114,100 دينار بموجب أدونات صرف (11/11)، (12/11)، (11-13)، (14/11)، (15/11) لصالح شركة النور الجديد لغرض توريد مضخات مياه وصرف صحي ولوحظ بشأنه وجود اختلاف في البعض منها ما بين مواصفات الأصناف المتعاقد عليها (قوة المضخة بالحصان، بلد الصنع) ومواصفات المضخات الموضحة في أدونات استلام المخازن، علاوة على عدم تشكيل لجنة فنية لاستلام المضخات الموردة.

مراقبة الخدمات المالية الجفرة

- بموجب إذن الصرف (12/26) بمبلغ 139,940 دينار، بتاريخ 2021/12/31م، إلى شركة الشروق الجديد نظير توريد تجهيزات لمكتب التفتيش التريوي ومراكز



التأهيل والعلاج الطبيعي، لوحظ عليه وجود عجز بالمواد الموردة وعدم توريدها للمخازن والاكتفاء بصرفها إلى المكاتب والجهات التابعة دون تسجيلها وقيدها ببطاقة الأصناف الموردة بالمخالفة للمادة (232) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- عدم تحري الدقة فيما يتعلق بصرف المرتبات حيث لوحظ وجود عدد من الأفراد تصرف لهم مرتبات من بعض القطاعات، مع عدم وجود ما يفيد تبعيتهم لهذه القطاعات، ومن أمثلته مراقبة التعليم الجفرة حيث تبين صرف مبلغ 301,971 دينار، لأفراد خارج قطاع التعليم وخارج الحوالة الواردة من وزارة المالية.
- صرف مبلغ 7000 دينار لصالح (ص.خ.ع) خصماً من بند إيجار نقل يخص المدة من 2015/1/1م إلى 2015/9/30م والذي يفترض خصمها من بند مصروفات سنوات سابقة؛ بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مرتبات لعدد 12 شخص دون وجود ملفات شخصية لهم ودون ورود أسمائهم ضمن الحوالة الواردة من وزارة المالية وترتب على ذلك صرف مبالغ مالية بإجمالي 81,207 دينار.

مستشفى العافية هون

- وجود فائض في قيمة الحوالات المالية الواردة من وزارة المالية للباب الأول، بمبلغ 40,795 دينار شهرياً تقريباً، ويرجع ذلك إلى ورود مرتبات بعض العاملين ممن انتهت علاقتهم الوظيفية بالمستشفى.
- بموجب إذن الصرف (10/12) لسنة 2019م بمبلغ 20,000 دينار من بند إعلان وعلاقات عامة لصالح أحد الفنادق، لوحظ بشأنه عدم وجود بيانات واضحة تبين أسباب الصرف ومدة الإقامة وطبيعة المهمة المكلفين بها والاكتفاء بإحالة إيصال مالي يبين استلام القيمة.
- تلبية مبلغ 423,800 دينار إلى حساب الودائع والأمانات من بند تحسسين الخدمات العلاجية كما ورد في إذن الصرف (12/4) لسنة 2019م لصالح شركة (ال.ل.ل) مقابل حفر بئر خاص بالمستشفى، ومن خلال الفحص تبين صرف قيمة العقد دون إرفاق ما يفيد الاستلام من قبل لجنة متخصصة يتم تشكيلها لهذا الغرض.

مستشفى ودان العام

- التوسع في صرف المكافآت لموظفين المستشفى دون بيان للأعمال المنجزة بالمخالفة للمادة (129) من اللائحة التنفيذية لقانون علاقات العمل.
- تبين وجود عدد 33 اسم وارد في الحوافظ المصرفية دون كتابة الرقم المالي لهم.
- وجود عدد من العناصر الطبية المغتربين الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بالمستشفى ولا زالت مرتباتهم ترد من وزارة المالية بإجمالي مبلغ 132,157 دينار مع عدم بيان ما يفيد مخاطبة وزارة المالية بالخصوص.
- الاعتماد على التكليف المباشر لبعض التوريدات دون ذكر أسباب ذلك بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.



جامعة الجفرة

- عدم اعتماد المراقب المالي والمراجعة الداخلية لبعض أذونات الصرف وكذلك المستندات المؤيدة لبعض هذه الأذونات بالمخالفة للمواد (19-96-97-99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود عجز في المواد، علاوة على القصور في توفير وسائل الوقاية والأمان للمخازن بالمخالفة لأحكام المادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تطابق الفواتير المرفقة بالقيم الواردة في بعض أذونات الصرف بالمخالفة لأحكام المادتين (97-99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- إصدار بعض التكاليف بالتوريد بصورة لاحقة للتوريد بالمخالفة لأحكام المادة (11) من لائحة العقود الإدارية والمادة (236) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم إرفاق إذن استلام المخزن في بعض أذونات الصرف، علاوة على عدم كتابة التاريخ في البعض الآخر بالمخالفة لأحكام المادتين (243-249) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

بلدية زليتن

المجلس البلدي زليتن

- صرف بعض الأصناف من المخازن لجهات مستقلة رغم عدم بيان ذلك بالمستندات المعززة لعملية الشراء، فضلاً عن عدم تسوية قيمة المواد المصروفة مع تلك الجهات والمشار إليها في المادتين (158-269) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- لوحظ الاحتفاظ بمبالغ مالية في حساب الودائع والأمانات تجاوزت مدة ستة أشهر وهي متمثلة في بواقي اعتمادات محلية عن السنوات 2019-2020-2021-2022م بمبلغ 280,367 دينار، بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات.
- لوحظ تأخر البلدية في إقفال الحسابات الختامية وإعداد التسويات والخلاصة ومذكرات تسوية المصرف.
- من خلال فحص عينة مكونة من 50 عامل من مستند الصرف رقم (12/3) المؤرخ في 2022/6/30م بمبلغ 135,000 دينار بشأن تسوية إقفال عهدة مالية لصالح (خ.س) والتي تمثل سداد أجور العمالة العارضة عن شهر مارس، لوحظ دفع قيم أجور مكررة لعدد 6 عمال بمبلغ 4,645 دينار.
- من خلال متابعة عملية صرف أجور العمال ميدانياً عن شهر ديسمبر تبين سداد أجور عمال تبين أنهم عمال حفر وتركيب الأعمدة والكوابل لدى الشركة العامة للكهرباء زليتن.



مراقبة الخدمات المالية زليتين

- التأخر في إفعال الحسابات وإعداد الخلاصة السنوية لسنة 2022م، بالمخالفة للمادة (23) من القانون المالي للدولة.
- عدم قفل العهد في الآجال المحددة قانوناً تعود لسنة 2021م، وعددها 136 عهدة بقيمة إجمالية 967,689 دينار صرفت من مراقبة التعليم زليتين إلى مدراء المدارس، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام مراقبة الخدمات المالية في 2022/12/29م بتعليمة مبلغ 640,685 دينار ومبلغ 523,203 دينار إلى حساب الودائع والأمانات دون استيفاء المستندات المؤيدة لها وفقاً لنص المادة (161) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- الاحتفاظ في حساب الأمانات بمبالغ تزيد مدتها عن ستة أشهر بعد انتهاء السنة المالية بإجمالي 291,851 دينار، بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

مركز زليتين الطبي

- الإغفال عن إعداد محضر تسليم واستلام عند إحداث تغيير في الوظائف لبعض الأقسام منها: قسم الإسعاف والطوارئ، بالمخالفة لأحكام المادة (212) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قصور الآلية المتبعة في إحكام الصرف لبعض الأصناف ذات التكلفة العالية للأدوية من الصيدلية إلى الأقسام العلاجية.
- غياب التنظيم الداخلي للمركز وتحديد الاختصاصات ووصف للوظائف بالمخالفة للمادة (28) من قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (902) بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتنظيم الجهاز الإداري لمركز زليتين الطبي.
- في 2021/1/1م أبرم محضر اتفاق مع إحدى الشركات في مجال التجهيزات والخدمات التموينية لتقديم خدمات التغذية بالمركز بناء على العقد المبرم في السابق بتاريخ 2017/8/1م ودون إجراء مناقصة أو اتخاذ الإجراءات الخاصة بإبرام العقود حسب ما نصت عليه لائحة العقود الإدارية.
- من خلال فحص ومراجعة إذن الصرف (12/195) المؤرخ في 2022/12/29م بقيمة 40,506 دينار لصالح (م.ح.ل.ن) نظير توريد عدد 56 كتاب طبي، لوحظ إن الشراء تمت وفق طريقة التكلفة المباشر وذلك بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.

الجامعة الأسمرية

- التأخر في تسوية عدد 19 عهدة مالية بإجمالي مبلغ 19,000 دينار لسنة 2021م، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود مبالغ في حساب الودائع والأمانات تجاوزت المدة القانونية لها، إضافة لعدم مسك سجل بالحساب، بالمخالفة للمادتين (162-163) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- صرف مزايا ومكافآت للمراقب المالي بالجامعة ومساعدته من حساب الباب الأول بالمخالفة لقرار وزير المالية (354) لسنة 2017م، والبيان التالي يوضح ذلك:

الاسم	الصفة	القيمة المصروفة	الفترة	السيارات
أ.ع.ع	المراقب المالي	77,851	2017/8 إلى 2021/12	مستلم سيارة تويوتا يارس
م.ع.ع	مساعد المراقب المالي	15,800	سنة 2021م	—

- تسجيل مكافأة نهاية خدمة بمبلغ 33,480 دينار، على بند 1/1 مرتبات أساسية وليس على بند 6/1 المخصص لمكافآت نهاية الخدمة، بالمخالفة للمادة (20) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- إن الحوالات المالية الواردة من وزارة المالية تحال بالزيادة عن الصافي بقرص المرتبات الوارد من الوزارة للجامعة عن الأشهر الثلاثة الأخيرة من سنة 2021م بالمخالفة للمادة (17) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن ومضمون منشور رئيس الديوان رقم (4) لسنة 2020م، وفيما يلي تفاصيل ذلك:

الشهر	الحوالة المالية (التسييل)	الصافي المرتبات المحالة	الفرق
10	4,626,712	3,293,379	1,333,333
11	5,724,231	4,206,236	1,517,995
12	6,202,542	4,209,782	1,992,760
الإجمالي	16,553,485	11,709,397	4,844,088

- استمرار ورود مرتبات موظفين أجنب بعقود مغتربة بالرغم من انتهاء علاقتهم الوظيفية بالجامعة بانتهاء عقودهم ولعدة سنوات بلغت قيمتها 1,284,812 دينار.

- بموجب إذن الصرف (10/116) المؤرخ في 2022/10/27م، تم صرف مبلغ 20,000 دينار إلى فندق (ب.ال) مقابل تعزيز رصيد الجامعة طرف الفندق، لوحظ بشأنه تحميل المبلغ لبند إعلان وعلاقات وضيافة في حين كان يتعين أن يتم قيد المبلغ كدفعة تحت الحساب (خارج الميزانية).

بلدية الزاوية

المجلس البلدي الزاوية

- صرف عدد من المكافآت المالية من الباب الأول دون وجود تغطية مالية لها، بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- من خلال أعمال الفحص والمراجعة، والتواصل مع مصلحة الضرائب لوحظ وجود بعض التحفظات على شهادات وملصقات وإيصالات السداد الضريبي لبعض التكاليف، وفقاً لإفادة مصلحة الضرائب بالخصوص، وبالتالي انطباق المادة (18) من لائحة العقود الإدارية عليهم، وذلك حسب البيان التالي:



الباب	رقم الإيصال	رقم الملصق	رقم الشهادة	المبلغ	إذن الصرف
الطوارئ	2016/568309 2016/568327	16/561525	2014/245067	30,000	5/2
ودائع	—	14/275492	2016/485343	1,499,000	8/3
ثاني	2016/547233	16/552764	2018/176611	39,540	12/31
ثاني	2016/547231	16/570371	2018/89612	16,820	12/32
ثاني	547232	16/572872 16/571872 16/571372	2018/176225	136,272	12/34

- عدم إقفال سجل استاذ المخزن لسنة 2021م من قبل لجنة الجرد.
- عدم استكمال بيانات بعض أذونات صرف أصناف من مخازن البلدية (التاريخ، الجهة الموردة، ختم وتوقيع الجهة الطالبة، توقيع كاتب استاذ المخزن).

شركة الخدمات العامة الزاوية

- تأخر الشركة في إعداد القوائم المالية، حيث آخر ميزانية أعدت لسنة 2017م، بالمخالفة للمادة (210) من قانون النشاط التجاري
- عدم القيام بإعداد قيود اليومية خلال الفترة من 2022/1/1م إلى 2022/12/3م.
- التأخر في إعداد الميزانية التقديرية للشركة خلال سنة 2022 م، واستخدامها كأداة للرقابة وتقييم الأداء ومتابعة الانحراف بالمخالفة للمادة (11) من اللائحة المالية للشركة.
- التراخي في متابعة الديون المستحقة من إيجار الشقق والمحلات بالمجمع الخدمي والبالغ قيمتها 573,601 دينار.
- تراكم الديون المستحقة على الشركة لصالح الجهات الأخرى وترحيلها من سنة إلى أخرى، والبالغ قيمتها 21,540,933 دينار.
- التأخر في إحالة الاستقطاعات القانونية من الأجور والمرتبات كالضرائب والضمان الاجتماعي إلى الجهات المعنية والبالغ قيمتها 15,468,186 دينار، وبينها كالتالي:

رقم	البيان	القيمة
1	إدارة الضرائب (اجور ومرتبات)	3,849,483
2	قيمة اشتراكات صندوق الضمان الاجتماعي	9,803,000
3	ضريبة مخالصة	250,000
4	الشركة العامة للكهرباء	90,000
5	صندوق التضامن الاجتماعي	1,475,703
	الإجمالي	15,468,186

مراقبة الخدمات المالية الزاوية

- خلو بعض أذونات الصرف من اعتماد المسؤولين قبل الصرف، كما يصرف البعض منها دون استيفاء بعض البيانات بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن؛
- الإغفال عن مسك سجل لمتابعة صرف بطاقات الدفع المسبق.



- بلغ رصيد الصكوك المعلقة في حساب الباب الثاني في 31/12/2021م، مبلغ 920,254 دينار.
- لوحظ وجود رصيد افتتاحي للإيرادات في 1/1/2021م بقيمة 4,198,543 دينار، الأمر الذي يشير إلى عدم تقييد المراقبة بإحالة أرصدة الإيرادات أول بأول إلى حساب الإيراد العام.
- وجود العديد من الصكوك المعلقة لحساب الودائع والأمانات بمبلغ 2,011,893 دينار يرجع تاريخها إلى سنوات سابقة.

مراقبة الخدمات المالية الجميل 2022م

- من خلال مطابقة كشوفات منظومة المرتبات الموحدة الواردة من وزارة المالية (cd) مع ما تم صرفه فعلياً لعدد من القطاعات (الصحة، والتعليم، العمل والتأهيل، فائض الملاك الوظيفي) بالإضافة إلى مكتب الخدمات المالية عن شهر ديسمبر 2022م، تبين التالي:

مرتباتهم واردة ولم تصرف		صرف أكبر من الحوالة المالية		صرف أقل من الحوالة المالية	
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
91	110,983	107	101,552	2,198	170,767

- إحالة بيانات غير صحيحة لعدد 196 موظف بمراقبة التعليم أثناء المطابقة التي تمت في شهر أكتوبر لسنة 2021م مما رتب عليه ورود مبلغ بالزيادة قدره 73,692 دينار شهرياً.

مستشفى الزاوية التعليمي

- عدم التقييد بصرف المرتبات الشهرية وفقاً للكشوفات الإلكترونية الواردة من وزارة المالية وتبين ذلك من خلال اختيار عينة عن الأشهر 5-9-12 لسنة 2021م، واستخدام الفروقات في تغطية بعض المصروفات الأخرى كالمكافآت وعقود المتعاونين وأظهرت النتائج البيان التالي:

عدد الموظفين من صرفت مرتباتهم	قيمة المصروف	عدد الموظفين بالحوالة	قيمة الحوالة	الفارق بالقيمة	الفارق بالعدد
1020	1,076,990	1334	1,256,256	179,266	314
1060	746,696	1330	1,244,624	497,928	270
1070	962,290	1325	1,239,467	277,177	255

- صرف مرتبات لغير العاملين (المتعاونين) من حساب الباب الأول، حيث بلغت القيمة المصروفة مبلغ 635,943 دينار، بدلاً من تحميل المبلغ على بند مكافآت لغير العاملين بالباب الثاني، بالمخالفة للمادة (30) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- لوحظ عدم فتح حساب للإيرادات لغرض إيداع قيمة المبالغ المحصلة من علاج الأجانب حيث بلغت قيمتها خلال السنة 33,427 دينار، وتم إيداعها في حساب الباب الأول منها ما قيمته 25,136 دينار إيرادات تخص سنة 2021م، وما قيمته 8,291 دينار إيرادات تخص سنة 2020م.

- بلغ رصيد حساب الودائع والأمانات 3,122,222 دينار مرحل من سنوات سابقة دون تحليل له ولم يتم إحالته إلى حساب الإيراد العام.



- لوحظ عدم ترتيب الأصناف واختلاطها ووضعها على الأرض بشكل عشوائي مما يجعلها معرضة للتلف وذلك بالمخالفة للمادتين (219-220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم توفر التهوية الجيدة بالمخزن وتراكم الأتربة والغبار على الأصناف وذلك نظراً لتلف النوافذ بمخزن المعدات الطبية بالمخالفة للمادة (220) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف معدات وأجهزة لجهات خارجية ولموظفين من مخزن المستشفى، مما يعد تصرف في المال العام بالمجان، بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.
- عدم وجود منظومة إلكترونية تربط المخزن مع الأقسام ليتم الصرف من خلالها ومتابعة المخزون وتحديد نقطة إعادة الطلب.

مستشفى أبو صرة العام - الزاوية

- عدم وضع جدول زمني للإجازات السنوية للعاملين بما يراعى فيه انتظام واستمرار العمل، الأمر الذي يترتب عليه تحميل الدولة أعباء مالية إضافية، بالمخالفة للمادة (14) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل.
- قصور مكتب المراجعة بالمستشفى بمراجعة ومطابقة المرتبات الشهرية المصروفة مع كشوفات المرتبات الواردة بالحوالة الشهرية والتحقق منها.
- عدم إعداد أذونات الصرف من أربعة نسخ والاكتفاء بنسخة واحدة أو نسختين، بالمخالفة للمادة (99) الفقرة (أ) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف قيمة مرتبات بعض المتعاونين من العناصر الطبية والطبية المساعدة من حساب الباب الأول عوضاً عن تحميلها على بند مكافآت لغير العاملين بالباب الثاني، حيث بلغت القيمة المصروفة لهذه المرتبات مبلغ 49,766 دينار.
- إذن الصرف (12/61) بمبلغ 36,000 دينار لصالح شركة (ش.ا.ل.ا)، نظير تقديم خدمات الإعاشة عن شهر 2021/6م، يلاحظ عدم الدقة في احتساب عدد الأيام المقدم عنها خدمة التغذية والإعاشة خلال شهر يوليو 2021م مما ترتب عنه زيادة في عدد الوجبات ليوم 6/31، وبقيمة إجمالية 1,125 دينار صرفت بالزيادة.

بلدية الزاوية الغرب

المجلس البلدي الزاوية الغرب

- عدم قيام المراجع الداخلي عن الختم والتوقيع على عدد من أذونات صرف حساب الطوارئ.
- إجراء مناقلات بين البنود بالتفويضات المالية للباب الثاني دون الحصول على الموافقة من الجهة المختصة بالمخالفة للمادة (10) من القانون المالي للدولة والمادة (35) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- صرف مبلغ 20,000 دينار بموجب إذن الصرف (7/21) لسنة 2021م لصالح (ش.و.ل.ا) نظير أعمال صيانة لطريق المطرد، لوحظ عليه صرف المبلغ بناءً على مستندات مقدمة من لجنة مشكلة لا تحمل الصفة القانونية.
- التوسع في صرف العهد المالية من حساب الطوارئ، حيث بلغت قيمتها 268,500 دينار، ووجود عهد غير مقفلة بيانها كالآتي:

ملاحظات	صاحب العهدة	القيمة	إذن الصرف
غير مقفلة	ع.ح.ب	3,000	12/17
غير مقفلة	ط.ا.ز	25,000	10/3
غير مقفلة	خ.ا.ا	3,000	12/9
غير مقفلة	ع.س.ل	50,000	12/3
غير مقفلة	ع.ح.ب	2,500	12/7
غير مقفلة	خ.ا.ا	100,000	6/3

- عدم الفصل في الاختصاصات وذلك من خلال قيام مدير الشؤون الإدارية بوظيفة رئيس القسم المالي بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم مسك سجل خاص بالعهد المالية يقيد فيه أصل العهدة وما ينفق منها والرصيد المتبقي بالمخالفة للمادة (181) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود ما يفيد بإعداد محضر تسليم واستلام للخزينة من مسؤول الخزينة السابق، بالمخالفة للمادتين (209-212) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم قيام المراقب المالي بإثبات صرف مرتبات بمبلغ 83,814 دينار، لموظفين بالمجلس بتقرير المصروفات المعد عن الباب الأول.
- صرف مبلغ 141,300 دينار، لصالح مجموعة دريد ديزل للشاحنات بموجب إذن الصرف (12/255) نظير شراء شاحنة خاصة بتجميع القمامة لمكاتب الخدمات التابعة لشركة النظافة البلدية، وصرفت القيمة على بند وقود وزيوت بالباب الثاني، بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- صرف مبلغ 39,395 دينار، بموجب إذن صرف (12/254)، لصالح شركة الوثاقون المتقدمون لاستيراد الاجهزة نظير شراء عدد 24 هاتف محمول، لوحظ المبالغة في الأسعار حيث تجاوزت قيمة بعض الهواتف مبلغ 7,000 دينار، الفاتورة مؤرخة في 2022/6/2م أي بعد نهاية السنة المالية 2021م، وصرفت بأثر رجعي بتاريخ 2021/12/30م بالمخالفة للمادة (11) من القانون المالي للدولة ولمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات.
- صرف عهدة مالية بمبلغ 100,000 دينار، بموجب إذن الصرف (12/2) لصالح (ع.ا.ا) لم يتم قفلها، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



مراقبة الخدمات المالية الزاوية الغرب

- عدم تطابق المؤهلات العلمية لعدد من موظفي مراقبة الخدمات المالية الزاوية الغرب مع الوظائف التي يشغلونها داخل المراقبة.
- عدم الفصل في الاختصاصات حيث لوحظ قيام موظفي مراقبة الخدمات المالية الزاوية الغرب بأكثر من وظيفة في آن واحد مما يشكل خلل في انظمة الضبط الداخلي ونظام الرقابة المحاسبية، والجدول التالي يوضح ذلك:

اسم الموظف	الوظائف التي يشغلها خلال سنة 2021م
ع.ع.ا	مراقب الخدمات المالية + مراقب التعليم الزاوية الغرب
ع.أ.و	مراقب مالي لقطاع الشؤون الاجتماعية + أمين المخازن + رئيس المراقبين الماليين
ا.م	مراقب مالي لقطاع الثقافة الزاوية الغرب + رئيس قسم الخزينة بالمراقبة
ا.أ	مراقب مالي لقطاع الاقتصاد الزاوية الغرب + مراقب مالي ببلدية الزاوية الغرب

- عدم تطابق المرتبات الواردة في الحوالة من وزارة المالية والمرتبات المصروفة من القطاعات لأغلب القطاعات والمكاتب بالمخالفة لمنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (4) لسنة 2020م بشأن ضرورة تقيد الجهات الممولة من الخزنة العامة بصرف المرتبات وفقاً لمخرجات المنظومة الموحدة لمرتبات الدولة.

مستشفى المطرد العام

- التصرف في مبلغ خصم الغياب لتغطية المصروفات دون إحالته إلى حساب الإيراد العام بوزارة المالية بإجمالي 111,085 دينار.
- التوسع في صرف المكافآت المالية خاصة في ظل عدم وجود تغطية مالية مخصصة لبند المكافآت، واستغلال الفائض في الحوالات المالية لتغطية هذه المكافآت، حيث بلغ إجمالي المكافآت المصروفة خلال سنة 2021م، مبلغ 216,876 دينار.
- صرف مستحقات عن سنوات سابقة لعدد 16 موظف، وبمبلغ 222,126 دينار وتمت تغطيته من فائض الحوالات المالية، بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (4) لسنة 2020م.

العيادة المجمع أبي عيسى

- إصدار تكاليفات بالأقسام والوحدات بالقسم المالي، دون التقيد بالهيكل التنظيمي للعيادة.
- عدم الانتظام في خصم قيمة الغياب للمتغييبين عن العمل حيث لوحظ خصم قيمة الغياب في بعض الأشهر وعدم الخصم في أشهر أخرى، على الرغم من حصر وإحالة الغياب إلى القسم المالي للإجراء.
- شراء وتوريد مستلزمات طبية ومشغلات تحاليل مختلفة، لوحظ تسليم المواد الموردة مباشرة للعيادات والمختبرات دون تسيط المخازن والصرف عن طريق المخازن لإحكام الرقابة على هذه المواد في ظل قيمتها المرتفعة.
- عدم قيد الكميات المستلمة لبعض الأصناف والأدوية الواردة من جهاز الإمداد الطبي بسجل أستاذ المخزن.



- يتم صرف الأدوية والمشغلات الخاصة بالتحاليل ومشغلات عيادة الأسنان من المخازن للعيادات أو الصيدلية دون وجود طلبية بالمواد المراد صرفها معتمدة من الجهة الطالبة ويتم الصرف بناءً على طلبات شفهية من العيادات والصيدلية.
- عدم التوقيع بالاستلام على أدوات الصرف من المخازن من الإدارات والعيادات المستلمة لبعض الأصناف المصروفة من المخازن.

بلدية العجيلات

المجلس التسييري العجيلات

- قيام المراقب المالي ببعض الأعمال التي تتعارض مع وظيفته الأساسية وتداخله في العمل التنفيذي والتي منها الاحتفاظ بالصكوك الصادرة بدلاً من الاحتفاظ بها في قسم الخزينة، مخالفاً لنص المادة (124) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم تطابق البيانات المالية بين تقرير الإيرادات والمصروفات والخالصة الشهرية، والبيان التالي يوضح ذلك:

البيان	المبلغ في تقرير المصروفات	المبلغ في الخلاصة الشهرية	الفرق
وقود وزيوت	170	صفر	170
إعلان وعلاقات عامة	9,300	10,130	830
إيجارات	6,100	صفر	6,100
تجهيزات	3,130	153,100	149,970
قطع الغيار	2,870	1770	1,100
الصيانة	238,260	85,153	153,107
أغذية لغير العاملين	3,010	8011	5,001
م. خدمية	صفر	4650	4,650

- إذن الصرف (11/17) بمبلغ 8000 دينار لصالح شركة التشفير الذي يمثل جزء من قيمة الفاتورة بقيمة 16,190 دينار، حيث لوحظ عليه تضارب التواريخ حيث كان تاريخ الفاتورة النهائية في 2021/7/25م، وأن تقرير الإنجاز بتاريخ 2021/6/14م، ومحضر لجنة المشتريات بتاريخ 2021/7/29م.
- أدوات الصرف من الرقم (7) إلى (12/25) بمبلغ 54,125 دينار، يمثل مكافأة لغير العاملين، لوحظ عليه ضعف التعزيز المستندي.
- تحميل ميزانية التحول بمصروفات تخص الميزانية التسييرية بند النظافة بمبلغ 310,672 دينار، بالمخالفة للمادة (11) من القانون المالي للدولة.

بلدية صبراتة

المركز القومي لعلاج الأورام صبراتة

- صرف مبلغ 1,670,330 دينار فروق علاوة سنوية ومبلغ 19,330 دينار بدل إجازة ومبلغ 93,066 دينار غير مدرج ضمن المخصصات من الوفر بالمخالفة للمادة (11) من القانون المالي للدولة.



- صرف مبلغ 660,960 دينار على بند أغذية لغير العاملين خلال سنة 2011م لصالح شركة (ن.ر.) للخدمات التموينية بالتكليف المباشر، بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- تعلقة مبلغ 1,360,352 دينار من حساب الباب الأول إلى حساب الودائع والأمانات والذي يمثل الوفر بالباب الأول.
- بلغت قيمة بند مصروف سنوات سابقة للعام 2022م مبلغ 1,629,450 دينار في ظل غياب سجل الالتزامات للمطابقة لإحكام الرقابة لعدم تكرار الصرف علاوة على عدم إدراج قيمة الارتباطات للسنة الحالية في تقرير المصروفات.
- إجراء مناقلة بقيمة 700,350 دينار خلال سنة 2020م من الباب الثاني بالتجاوز ودون أخذ الإذن من الجهات المختصة، بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.

بلدية الحراية

المجلس البلدي الحراية

- عدم قيام القسم المالي بمسك بعض السجلات المالية المنصوص عليها قانوناً والمتمثلة في دفتر يومية الصندوق لسنة 2022م، سجل الالتزامات المالية.
- صرف مرتبات لعدة أشهر لوكيل وأعضاء البلدية الحاليين بالتجاوز على الرغم من عدم بيانها بالكشوفات الواردة من وزارة المالية، بالمخالفة لمنشور رئيس الديوان رقم (4) لسنة 2020م.
- إتمام عدد من عمليات الشراء عن طريق التكليف المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.

بلدية وازن

المجلس البلدي وازن

- عدم الرد على كتاب ديوان المحاسبة فرع نالوت، والذي يتضمن العديد من الملاحظات عن السنة المالية 2019م بالمخالفة لنصوص ومواد القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة وتعديلاته.
- عدم القيام بالجرد الفعلي للأصول بالمخالفة للمادة (299) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مبلغ 5,940 دينار، بموجب إذن الصرف (12/7) إلى شركة (م.ا.ل.ا) نظير توريد فرش أرضي للبلدية، لوحظ بشأنه تكليف شركة رغم عدم اختصاصها بأعمال توريد الفرش، حيث تبين أن نشاطها الأساسي أعمال المقاولات، علاوة على اتباع أسلوب التكليف المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.



بلدية الحوامد

المجلس البلدي الحوامد

- بموجب إذن الصرف (12/53) والمرفق به الفاتورة رقم 3943994 بقيمة 6,000 دينار، مقابل قطع غيار تتعلق بإجراء صيانة جرار وكذلك صندوق قمامة مجرور لمحلة (أ.م)، ومن خلال الزيارة الميدانية للتحقق من أعمال الصيانة لما ذكر أعلاه اتضح عدم وجود أية صيانة وأن صندوق القمامة متوقف منذ عدة سنوات.
- إذن صرف (12/29) بمبلغ 15,000 دينار، لصالح مركز الاتقان للزيوت والفلاتر نظير توريد فلاتر وزيوت وبطاريات وإطارات شاحنات، لوحظ عدم كتابة رقم إذن الصرف على جميع المستندات المؤيدة لإذن الصرف.
- صرف مبلغ 4,715 دينار مقابل صيانة وهمية لسيارة نوع كيا سيراتو تابعة للبلدية.

بلدية غريان

المجلس البلدي غريان

- عدم إحالة بواقي المخصصات المالية للباب الأول والبالغ قيمتها 11,843.516 دينار إلى حساب الإيراد العام.
- صرف مبلغ 225,457.5 دينار مقابل صيانة الآليات التابعة لشركة النظافة في حين وجود ورشة صيانة تابعة للشركة.
- صرف مبلغ 13,880 دينار على جهات ذات ذمة مالية مستقلة، بالمخالفة للمادة (24) من قانون النظام المالي للدولة.

مراقبة الخدمات المالية - غريان

- وجود مبالغ مخصصة من الحسابات المصرفية غير مثبتة بالدفاتر ولم تعالج من قبل إدارة الخزينة بالمراقبة:

الحساب	القيمة الغير مثبتة بالدفاتر
الباب الأول	1,738,509
الباب الثاني	45,078
الودائع والأمانات	42,091

- الاحتفاظ بمبلغ 31,160 دينار بحساب الودائع والأمانات لفترة تجاوزت المدة القانونية بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- استمرار ورود مرتبات الموظفين لبعض القطاعات بالرغم من انتهاء علاقتهم الوظيفية (الوفاة - الاستقالة - التقاعد - تكرار الاسم) وتستخدم بواقي الأرصدة بإجراء مدفوعات على (المكافآت المالية - الإعاشة - العمل الإضافي - مستحقات الإجازة)، والجدول التالي يوضح عينة من المبالغ المصروفة خلال السنتين 2021-2022م:



السنوات		البيان
2022	2021	
2,048,159	607,065	الإعاشة
136,910	154,689	العمل الإضافي
85,588	367,837	المكافآت
221,340	769,829	مستحقات الإجازة

- ضعف التعزيز المستندي لأذونات الصرف المصروفة في سنتي 2021-2022م، بالمخالفة للمادة (99) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- تحميل السنة المالية بمصروفات سنوات سابقة بالمخالفة للمادة (13) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود العديد من الصكوك المعلقة والتي تجاوزت المدة القانونية ولم يتم اتخاذ أي إجراء بشأنها ويتم ترحيلها من سنة إلى أخرى، بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وفق البيان التالي:

السنوات	قيمة الباب الأول	قيمة الباب الثاني
2019	914,749	/
2020	1,874,733	/
2021	621,605	53,121

- عدم إقفال 163 عهدة بقيمة 1,283,034 دينار، بالمخالفة للمادة (188) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وفق الآتي:

السنة	عدد العهد	قيمتها	المقفل منها
2018	153	904,004	-
2019	8	13000	1000
2020	11	14000	10,500
2021	118	363,530	-

مركز الجبل الغربي لعلاج العقم

- القيام بصرف مرتبات لمجموعة من الأفراد بمبلغ إجمالي 52,195 دينار، ومن خلال أعمال الفحص تبين الصرف لأسماء لم ترد ضمن الحوالة الواردة من وزارة المالية بالمخالفة للقانون رقم (8) لسنة 2014م بشأن الرقم الوطني ومنشور رئيس الديوان رقم (4) لسنة 2020م بشأن ضرورة تقيد الجهات العامة الممولة من الخزانة العامة بصرف المرتبات وفقاً لمخرجات المنظومة الموحدة لمرتبات الدولة.
- إذن صرف (12/19) بمبلغ 253,600 دينار ويمثل كامل قيمة العقد المبرم لسنة 2021 لصالح شركة (ا.ا) للمقاولات العامة نظير استكمال أعمال الطابق الأول، تبين ما يلي:
- عدم تقيد لجنة العطاءات بأدنى الضوابط المنصوص عليها بلائحة العقود الإدارية في شأن المناقصات العامة.
- تضمن المستخلص المقدم زيادة في الأسعار عن جدول الأسعار والكميات، وكذلك عدم إدراج البند رقم (8) ضمن أعمال الأبواب والنوافذ والبند رقم (4)



ضمن أعمال البلاط بالمستخلص واستخدام المبلغ في زيادة أسعار البنود الأخرى، مما أدى إلى صرف مبلغ 12,578 دينار.

- بموجب إذن الصرف (12/47) لسنة 2019م، بصرف دفعة على الحساب إلى شركة (ا.ا) للخدمات السياحية والحج والعمرة بمبلغ 25,000 دينار، لوحظ عدم احتفاظ الجهة بملف للدفعة، حيث لا تملك الإدارات المختصة أية معلومات حول ما صرف منها والرصيد المتبقي. وأن ذلك يتم بمعرفة مدير المركز.

مستشفى غريان

- عدم الالتزام بصرف المرتبات وفق الكشوفات الواردة من وزارة المالية، حيث لوحظ أن العديد من الأشخاص الذين انتهت علاقتهم الوظيفية بما فيهم العناصر غير الوطنية ولا تزال مرتباتهم ترد من وزارة المالية، وقد تم استغلال هذه المرتبات بالإففاق منها على بنود مختلفة دون وجود مخصصات مالية لها، كتسوية المرتبات، العمل الإضافي، العلاوات، المكافآت، صرف مرتبات لأشخاص لم يتم الإفراج عن مرتباتهم من وزارة المالية، مما يعد مخالفة لمنشور رئيس ديوان المحاسبة رقم (4) لسنة 2020م.
- استمرار صرف ريع المرتب للموفدين بالخارج والذين تجاوزت مدتهم القانونية للإيفاد ولم يرجعوا إلى سابق عملهم بالإضافة إلى بقاء البعض منهم خارج البلاد بالمخالفة للمادتين (17-23) من لائحة تنظيم الإيفاد للدراسة بالخارج.
- التكلفة المباشر لشركة الواحة لاستيراد الأدوية والمعدات الطبية لإجراء الصيانة لبعض الأجهزة بمبلغ 29,775 دينار بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية.
- إذن الصرف (12/51) بمبلغ 94,525 دينار المؤرخ في 2021/12/30م مقابل شراء جهازين لقسم المختبرات ولصالح شركة (ج) الطبية، يلاحظ بأن الشراء تم بطريقة التكلفة المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية فضلاً عن عدم تشكيل لجنة للمعاينة والمطابقة وإعداد تقرير فني.
- صرف مبلغ 125,143 دينار بموجب إذن الصرف (10/3) لسنة 2021م نظير صيانة بعض المرافق التابعة للمستشفى عن طريق شركة (ش) للبناء والمقاولات دون لجنة فنية لاستلام الأعمال وصرف كامل القيمة دون خصم ضمان الأعمال.

بلدية الماية

المجلس التسييري الماية

- إذن الصرف (12/18) بمبلغ 94,425.617 دينار، المؤرخ في 2021/12/18م، نظير صيانة المبنى الإداري لمحلة الطويبية، لصالح شركة روفان الأفضل للمقاولات ومن خلال الفحص والمراجعة لوحظ عدم إرفاق مستخلص الأعمال التي قامت بها الشركة وتقرير فني من مكتب المشروعات بالبلدية يفيد بأن الشركة، قامت بتنفيذ الأعمال المطلوبة بإذن الصرف.



- إذن الصرف (12/27) بمبلغ 75,000 دينار، المؤرخ في 2021/12/30م، لصالح شركة ربيحان المدينة للنظافة العامة نظير نقل المخلفات والقمامة داخل نطاق بلدية الماية عن الربع الرابع من السنة، لوحظ عدم إرفاق تقرير فني لمكتب خدمات النظافة يفيد بتنفيذ الأعمال المطلوبة من الشركة أو إرفاق ما يفيد نقل القمامة للمقابل العمومية (إيصالات النقل).
- بموجب إذن الصرف (12/29) بمبلغ 45,045 دينار المؤرخ في 2021/12/30م، لصالح شركة نور الاعمار نظير توريد قرطاسية، تكشف عدم وجود محضر لجنة المشتريات مرفق مع إذن الصرف.
- إذن الصرف (12/31) بمبلغ 14,295 دينار بتاريخ 2021/12/30م، لصالح شركة القوافل نظير توريد زيوت محركات لمكتب خدمات النظافة التابع للبلدية، ولوحظ عدم التقيد بالمادة (243) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن بشأن إذن استلام أصناف بالمخازن، حيث تم إعداد محضر تسليم واستلام بين مكتب النظافة بالبلدية والشركة فقط.

ميزانية التحول

- بموجب إذن الصرف (12/1) بمبلغ 322,441 دينار، المؤرخ في 2021/12/27م لصالح شركة التشييد الدقيق للمقاولات نظير أعمال طلاء وتنظيف الطرق ببلدية الماية، لوحظ أن تاريخ مطالبة الشركة بنسبة 50% من الأعمال المنجزة المحرر في 2021/12/18م يسبق تاريخ استلام الموقع في 2021/12/30م.
- تكشفت عن أعمال المراجعة لإذن صرف (12/2) بمبلغ 372,708 دينار المؤرخ في 2021/12/27م، لصالح شركة نجم المدينة للمقاولات مقابل أعمال حفر وتجهيز الآبار الجوفية عقد رقم (21/5)، يلاحظ أن محضر استلام الموقع في 2021/12/26م أي أن السداد تم بعد يوم واحد من استلام الموقع.

بلدية ككلة

المجلس البلدي ككلة

- عدم تفعيل قسم الخزينة ليمارس اختصاصاته المناطة به، علاوة على شغور وظيفة أمين الخزينة، كما لم يتبين الاحتفاظ بخزينة حديدية لحفظ المستندات ذات القيمة والصكوك بالمخالفة للمواد (46-47-54) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- وجود دفاتر الصكوك للحسابات المصرفية الخاصة بالمجلس في عهدة وكيل البلدية دون إعداد محضر جرد وتسليم واستلام، بالمخالفة للمادة (124) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- قيام المراقب المالي بإعداد الإجراءات المالية للمجلس البلدي من (الإعداد والتسجيل إلى إصدار الصك) خلال سنة 2019م إلى 2020/10/30م، بالمخالفة للمادة (18) من القانون المالي للدولة والمادة (24) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- بموجب إذن الصرف (12/58) بتاريخ 2021/12/31م بمبلغ 160,000 دينار، لصالح شركة وادي حيدرة للمقاولات نظير صيانة مكتب خدمات بلدية ككلة وعند الفحص تبين عدم وجود مستخلص أعمال مرفق وتقرير بنسبة إنجاز الأعمال من المهندس المشرف مرفق مع مستندات الصرف وإغفال إعداد محاضر استلام ابتدائي ونهائي للمشروع.

بلدية الأصابعة

المجلس البلدي الأصابعة

- توريد تجهيزات غير ذات أولوية من خلال صرف مبلغ 30,040 دينار بموجب إذن الصرف (12/43) المؤرخ في 2021/12/30م، لصالح محل حلول للهاتف المحمول نظير توريد البلدية لعدد 24 جهاز هاتف محمول، بالمخالفة للمادة (9) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- بموجب إذن الصرف (12/61) المؤرخ في 2021/12/30م لصالح (ا.ا.ل.وا.ا)، بمبلغ 10,950 دينار، وذلك مقابل شراء عدد ثلاثة أجهزة حاسب إلى محمول نوع (HP)، حيث لوحظ بشأنه أن جل العملية كانت بتاريخ 2021/12/30م، علاوة على عدم ذكر اسم الجهاز ومواصفاته بالفاتورة النهائية وإذن استلام أصناف من المخازن.
- صرف عدد 3 تذاكر سفر بقيمة 5,513 دينار بموجب إذن الصرف (12/48) المؤرخ في 2021/12/30م لصالح شركة الخطوط الليبية للطيران خط سير (طرابلس - عمان) ذهاب وعودة لكل من (حم.ا) و(ع.حم) و(خ.ع.م)، لوحظ بشأنه عدم إرفاق تذاكر السفر وصورة من جوازات سفر المعنئين، كما تبين أن الأشخاص المحجوز لهم التذكار لا يحملون صفة عضوية المجلس البلدي وليسوا من ضمن الكادر الوظيفي للبلدية.

مستشفى جندوبة القروي

- استصدار مدير المستشفى للقرار رقم (24) لسنة 2021م بشأن صرف مكافآت مالية لمجموعة من الموظفين، بمبلغ 37,432 دينار، ولوحظ عدم تحديد طبيعة الأعمال المميزة والمنجزة وذلك بالمخالفة لأحكام المادة (129) من اللائحة التنفيذية لقانون العمل رقم (12) لسنة 2010م، كما يلاحظ صرف قيمة المكافآت قبل صدور القرار حيث تبين صرف عدد من المكافآت بتاريخ 10/11، 11/28، 12/14 لسنة 2021م في حين أن القرار صدر بتاريخ 2021/12/21م.
- يلاحظ عجز إدارة المستشفى عن التحقق من سلامة التوريدات والمعدات والمستلزمات والملابس الطبية ومطابقتها كمياً وصنفاً:

إذن الصرف	قيمة الإذن	قيمة عجز التوريد
12/14	19,995	3000
12/100	199,800	143,313
11/18	100,000	83,005



بلدية مزدة

المجلس التسييري مزدة

- صرف مكافآت لعقود بعض المتعاونين بالمجلس بمبلغ 28,400 دينار، لوحظ بشأنها التوسع في عملية الصرف دون وجود ضوابط تحكم عملية الصرف، علاوة على عدم خصم الاستقطاعات الضمانية المنصوص عليها في قرار وزير المالية رقم (172) لسنة 2020م بشأن المكافآت المالية لغير العاملين المستمرة التي تتجاوز الستة أشهر.

- أظهر إذن الصرف (12/4) بتاريخ 2021/12/3م بقيمة 137,800 دينار لصالح شركة نجمة الخير للتجهيزات العامة نظير توريد بعض التجهيزات للمجلس، عدم وجود تسلسل دقيق لمحاضر لجنة المشتريات حيث تحمل جميعها رقم واحد وبنفس التاريخ 2021/12/26م، علاوة على عدم تحديد الأصناف بشكل فني ودقيق من حيث (النوع - بلد الصنع - وغيرها)، وكذلك شراء جهاز (Itt) من جهة غير مختصة.

مراقبة الخدمات المالية - مزدة

- عدم إرفاق شهادة السداد الضريبي بأذونات الصرف لبعض الجهات المورد منها، وذلك بالمخالفة للمادة (89) من القانون رقم (7) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل.

- التباين في أسعار بعض المشتريات لذات الصنف وفي ذات التاريخ وفي بعض الأحيان من ذات المصدر المورد منه، والجدول التالي، يوضح ذلك:

التاريخ	البيان	إذن الصرف	السعر	الجهة الموردة	الصنف
27/12/2021	مديرية الأمن	12/31	200	م.ا	ورق طلب
	مكتب العمل	12/28	350		
27/12/2021	مديرية الأمن	12/31	45	م.ا	حبر طابعة 1102
	مكتب العمل	12/28	85		

- بلغ رصيد حساب الودائع والأمانات في 2021/12/31م مبلغ 1,410,781 دينار، حيث لوحظ ترحيل أغلب هذا المبلغ منذ سنوات سابقة وعدم إحالته إلى حساب الإيراد العام بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- وجود عدد 809 صك معلق في حساب الباب الأول حتى تاريخ 2021/12/31م، بإجمالي 31,615,367 دينار، يرجع تاريخ بعضها لسنوات سابقة، كما أظهرت مذكرة تسوية المصرف لحساب الباب الأول مبالغ خصمت لدى المصرف ولم تخصم بالدفاتر بقيمة 75,074 دينار.

بلدية الغريفة

المجلس البلدي الغريفة

- الاحتفاظ في حساب الودائع والأمانات بمبلغ 2,494,200 دينار لمدة تجاوزت ستة أشهر بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.



- تكليف بعض الأفراد لاستكمال جزء من أعمال النظافة ونقل المخلفات بدلاً من تكليف شركات متخصصة.
- أسفرت عملية الفحص والمراجعة لميزانية التحول وجود عقد مبرم لتوريد عدد 5 شاحنات مجهزة مع شركة الشاحنات والحافلات بقيمة 2,400,000 دينار، ولوحظ بشأنه عدم قيام الشركة بتوريد الشاحنات خلال المدة المتفق عليها في العقد حسب المادة (3) من العقد والتي تنص على أن يلتزم الطرف الثاني بأن ينهي الأعمال المتعاقد على تنفيذها خلال 45 يوم.

بلدية ظاهر الجبل

المجلس البلدي ظاهر الجبل

- القيام بتجزئة التعاقد على تنفيذ إنارة الطريق العام لمنطقة ثانوية أم الجرسان وطريق بظاهر الجبل بقيمة 120 ألف و125 ألف دينار على التوالي، الأمر الذي أدى ذلك إلى عدم تنفيذ المشاريع بالشكل المطلوب وعدم دراسة موضوع التعاقد ومتطلباته وفق المادة (11) من لائحة العقود الإدارية من حيث مراعاة الشروط البيئية والمحيط وانسجامه مع المخطط العام، والتأكد من توفر المرفقات الخدمية وجاهزيتها.

بلدية باطن الجبل

العيادات المجمع تيجي

- كثرة الكشط والتغيير في سجل الاعتمادات المالية وسجل دفتر الصندوق بالمخالفة لأحكام المادتين (20-83) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم استيفاء بيانات إذن صرف الأصناف بالمخازن علاوة على عدم اعتماد المسؤولين المخولين بالتوقيع على إذن صرف الأصناف.
- تبين وجود عدد كبير من الأدوية منتهية الصلاحية ولم يتم إعدامها أو التصرف فيها.

بلدية نالوت

مراقبة الخدمات المالية نالوت

- من خلال أعمال الفحص والمراجعة للباب الأول تبين قيام المراقبة بإجراء مدفوعات كتسوية مرتبات مستحقة ومكافأة وبدل الإجازة للمتقاعدين بلغت 1,178,392 دينار وذلك باستخدام فائض السيولة على بند المرتبات بالمخالفة للمنشور (4) الصادر عن رئيس الديوان لسنة 2020م.
- القيام بتحميل بند الإعاشة للسنة الحالية بالتزامات سنوات سابقة 2018، 2021م على التوالي بقيمة 15,500 دينار لصالح شركة المائدة المتنوعة للخدمات التموينية ومبلغ 20,000 لصالح سوق المجد، حيث لوحظ عدم إرفاق



المستندات الأصلية للصراف الخاصة بالمستند 12/127 والاكتفاء بصور ضوئية لمستند الصراف.

- أسفرت عملية المراجعة على إذن الصراف (11/3) بمبلغ 373,850 دينار، إلى شركة كنوز لاستيراد الملابس والأحذية مقابل توريد بدل شتوية ومعاطف لمديرية أمن نالوت، لوحظ عدم إرفاق أي حصر أو مطالبة أو تحديد للكميات المطلوب التعاقد على توريدها والتي فعلاً المديرية بحاجة لها.
- شراء وتركيب قطع غيار للسيارات بقيمة 34,556 دينار، لوحظ بشأنه عدم إرفاق تقرير فني يوضح حاجة السيارات للصيانة.
- أظهر إذني الصراف (12/75) و(12/76) خصماً من مخصصات مكتب الشباب فرع نالوت، لصالح شركة المائدة المستديرة وشركة المستقبل لنقل الركاب لإقامة مهرجان الشباب (بيارق 2) والتي صرفت بصكوك (19224) و(19225) بمبلغ 11,040 و5,500 دينار على التوالي، حيث لوحظ بشأنها تم السداد دون تنفيذ المهرجان على أرض الواقع.
- إذن الصراف (12/60) بمبلغ 18,720 دينار، خصماً من مخصصات إدارة الخدمات الصحية لصالح شركة اسبرام لالوت لغرض توريد مستلزمات طبية، حيث لوحظ قيام مدير إدارة الخدمات الصحية بجلب العروض متجاوزاً لجنة المشتريات المشككة، إذ تبين بأن الشركة المورددة تخص مدير إدارة الخدمات الصحية نالوت وهذا تعارض مصالح ويتعكس ذلك في تغيير بعض الأصناف المدرجة بفاتورة الشراء وإضافة أصناف أخرى.

مستشفى نالوت المركزي

- إهمال العمل بالقرار رقم (153) لسنة 2015م بشأن إصدار لائحة تسعيرة علاج الأجناب بالمرافق الصحية العامة.
- قيام موظف واحد بمهام وحدة الصراف وقسم الخزينة وإعداد الحساب الختامي بالمخالفة للمادة (96) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- صرف مرتبات بعض الموظفين دون ورود قيمة تلك المرتبات من وزارة المالية.

المعاملات المالية الخاصة بالإعاشة

- تم إنفاق مبلغ 850,735 دينار على الإعاشة عن التزامات سنة 2015-2016م يشوبها عدم الدقة وضعف التعزيز المستندي، وفيما يلي التفصيل

الملاحظة	القيمة	إذن الصراف
يشمل الفترة 2015/10/1 إلى 2016/1/30م قدم المستخلص بعدد نزلاء 2243 في الشهر وبيان قسم الاحصاء يظهر عدد 555 نزيل	280,600	12/13
عدد العاملين الواردة بالمستخلص	240,165	12/21
العدد الوارد بمستخلص الشركة 8214 نزيل واحصائية القسم 1664 نزيل	329,970	12/86
العدد الوارد بمستخلص الشركة 3877 نزيل واحصائية القسم 708 نزيل	69,786	8/2

- عدم وجود آلية لتسجيل التبرعات المستلمة، لمتابعتها وجردها في نهاية السنة.



- عدم فتح حساب مصرفي مستقل للإيرادات المحصلة، حيث يتم إيداع المبالغ المحصلة في حساب الباب الأول.
- قيام رئيس القسم المالي بتسيير أعمال الخزينة بالإضافة إلى عمله الأصلي ودون وجود تكليف من إدارة المستشفى.
- إجراء مناقلة في 2022/12/25م بين البنود في الباب الأول بند الملابس والقيافة لبند الإعاشة والإقامة بمبلغ 150,000 دينار، دون أخذ الإذن أو الموافقة من وزارة المالية بالمخالفة للمادة (10) من قانون النظام المالي للدولة.
- يتم سداد مستحقات المتعاونين من فرض رسوم على المرضى بالمستشفى وتستخدم الإيرادات المحصلة في إجراء مدفوعات مباشرة كالعامل الإضافي.
- وجود أسماء صرفت لهم مرتبات أكبر من تلك الواردة بحوالة المرتبات ومنهم على سبيل المثال:

الاسم	القيمة المصروفة	القيمة الواردة	الفرق
ع.خ.ف	3,266	886	2,380
ع.ا.د	3,202	1,012	2,189
أ.ع.اض	3,202	891	2,311

- خلال مراجعة مستندات الصرف رقمي (12/22) و(12/24) بمبلغ 111,104 دينار و139,346 دينار على التوالي المؤرخة في 2022/12/31م، نظير صرف مكافآت مالية لمجموعة من الموظفين، بقرارات أو مراسلات صادرة عن مدير المستشفى، تكشف ما يلي:

▪ التوسع في صرف المكافآت دون مبرر مع عدم بيان الأعمال التي يستحق الموظف على إثرها المكافأة، فضلاً عن غياب تقارير الإنجاز ووجود ضعف في التعزيز المستندي.

▪ وجود ازدواجية في الصرف لذات الأشخاص ولأكثر من مرة في الشهر الواحد وبتاريخ واحد في استمارة الصرف (12/22)، إضافة إلى الازدواج العام بناءً على مراسلة المدير بمنح مكافأة لجميع العاملين باستمارة الصرف رقم (12/24).

▪ كما لوحظ في مرفقات إذن الصرف (12/24) عدم وجود قرار من مدير المستشفى بصرف هذه المكافآت، حيث تم الاستناد في الصرف على مراسلة مدير المستشفى المؤرخة في 2022/12/29م رقم (1057) لسنة 2022م، فضلاً عن عدم تحديد الغرض أو الأعمال المطلوبة أو الموكلة إلى العاملين، بالمخالفة للمادة (129) من اللائحة التنفيذية لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م.

- بموجب إذن الصرف (11/3) بمبلغ 26,780 دينار، بتاريخ 2022/11/7م مقابل صرف علاوة سفر ومبيت لبعض السائقين التابعين لقسم الحركة لقيامهم بنقل المرضى من مستشفى نالوت المركزي إلى مستشفيات وعيادات أخرى لوحظ عدم دقة المستندات المرفقة بإذن الذهاب لمهمة رسمية والتمثلة في تقارير تحويل الحالات، حيث تبين صرف علاوة المبيت لبعض السائقين، لذات الحالة أكثر من مرة وعلى ذات التقرير، كما أن الجدول الآتي يبين تلك المعاملات:



ت	الحالة (المريض/ة)	التاريخ	إذن الصرف	اسم السائق
1	س.ا	2022/8/14	11/3	ع.خ.ج
		2022/8/11	11/3	س.ي.ف
2	س.ا	2022/10/10	11/3	عم.م
		2022/10/6	11/3	ص.ي.ف
3	الاسم غير واضح	2022/7/30	11/3	عم.م
		2022/8/30	11/3	س.ي.ف

- بموجب إذن الصرف (11/5) بتاريخ 2022/11/21، صرف مبلغ 10,000 دينار لصالح شركة (أ) العالمية لاستيراد المعدات الطبية ومستلزماتها، نظير توريد مشغلات التحليل وعند المراجعة تكشف غياب أية مستندات توضح وجود عروض مبدئية للمفاضلة واجتماع لجنة المشتريات، علاوة على عدم بيان تواريخ صلاحية المستلزمات المورددة وبلد المنشأ، وغياب أية معلومات عن الشركة المورددة كملف تسجيلها وغيرها من المستندات ذات العلاقة.
- إبرام عقد مع هيئة التأمين الطبي بناءً على كتاب رئيس لجنة إدارة هيئة التأمين الطبي المؤرخ في 2021/6/10م بشأن ضرورة التعاقد مع هيئة التأمين الطبي بناءً على قرار المجلس الرئاسي رقم (228) لسنة 2021م وبشأنه عدم توجيه مخاطبة من المستشفى إلى شركة ليبيا للتأمين لإبلاغ الأخير بفسخ العقد المبرم معها بالتالي إهمال إدارة المستشفى في اتخاذ أية إجراءات قانونية لاسترجاع قيمة 258,289 دينار.

جامعة نالوت

- وجود عدد من الصكوك تم التوقيع عليها من قبل رئيس الجامعة ولا يوجد بها أية بيانات (على بياض) بالمخالفة للمادة (115) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
- عدم وجود أرفف لبعض الأصناف داخل المخزن، حيث لوحظ وجود العديد من الأصناف ملقاة على الارض، مما أدى إلى صعوبة فرز أغلب الأصناف وجردها، علاوة على تلف بعضها نتيجة لسوء حفظها وتخزينها بشكل جيد، مثال على ذلك معطرات الجو وبعض الأوراق وكراسات الإجابة وكذلك بعض المواد الغذائية.
- التجاوز في الصرف لبعض البنود بالباب الأول حسب تقرير الإيرادات والمصروفات بالمخالفة لما هو مدرج بالتفويض رقم 483 عن الفترة من 2022/1/1م إلى 2022/12/31م، والبيان التالي يوضح ذلك:

ت	اسم البند	المفوض	الرصيد حسب تقرير الإيرادات والمصروفات	الفرق
1	المرتبات الأساسية	12,200,000	15,377,650	(3,177,650)
2	المساهمة في الضمان	1,875,750	2,068,250	(192,500)

- قيام إدارة الجامعة باعتماد زيادة نسبة 15% على بعض العقود دون إرفاق تقرير فني من إدارة المشروعات بالجامعة عن أسباب تلك الزيادة وإعداد مقايضة بها حسب ما نصت عليها لائحة العقود الإدارية أمثلة ذلك:

ت	رقم إذن الصرف	القيمة المسددة	رقم العقد	البيان
1	12/41	275,000	2022/2	شركة (أ) للبناء والصيانة
2	12/85	240,000	2022/4	شركة (أ) الحديثة



- وجود مبالغ معلقة بحساب الباب الأول بمبلغ 5,624,882 دينار، يرجع البعض منها إلى سنة 2019م، لم يتبين اتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، بالمخالفة للمادة (118) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

بلدية يفرن

مراقبة الخدمات المالية - يفرن

- صرف مبلغ 10,950 دينار بموجب إذن الصرف (12/13) لسنة 2021م مقابل توريد قطع غيار سيارة نوع هونداي أكسنت لصالح مكتب المواصلات يفرن، تبين عدم وجود تقرير فني يوضح الأعطال، فضلاً عن عدم تطابق أعداد الأصناف الواردة بالفاتورة 19 صنف بينما إذن الاستلام يتضمن 14 صنف وأمر الشراء يتضمن 17 صنف.

- صرف مبلغ 34,850 دينار بموجب إذن الصرف (12/10) لسنة 2022م، مقابل إقامة نشاط شباب مخيم لصالح فرع وزارة الشباب يفرن وكذلك صرف مبلغ 14,950 دينار بموجب إذن الصرف (12/22) لسنة 2022م، مقابل إقامة برنامج ورش عمل وندوات لصالح فرع وزارة الشباب يفرن، تبين عدم تحديد المدة الزمنية لفترة المخيم أو تحديد أسماء المستهدفين.

بلدية رقدالين

مراقبة الخدمات المالية - رقدالين

من خلال مطابقة كشوفات منظومة المرتبات الموحدة الواردة من وزارة المالية (cd) مع ما تم صرفه فعلياً لعدد من القطاعات (الصحة، التعليم، والاقتصاد والصناعة، الزراعة والثروة الحيوانية، والعمل والتأهيل، الشؤون الاجتماعية، المؤتمرات سابقاً، وفئات الملاك الوظيفي) بالإضافة إلى مكتب الخدمات المالية عن شهر ديسمبر 2022م، تبين التالي:

مرتباتهم واردة ولم تصرف		صرف بأرقام وطنية غير صحيحة ولم ترد بالحوالة		صرف أكبر من الحوالة المالية		صرف أقل من الحوالة المالية	
العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
161	190,686	28	38,920	1	3,416	604	25<300

بلدية الزنتان

مستشفى الزنتان العام

- الاحتفاظ بمبلغ 200,387 دينار تجاوز الستة أشهر بعد انتهاء السنة المالية 2021م بالمخالفة للمادة (162) من لائحة الميزانية والحسابات والمخازن.

- صرف مبلغ 29,360 دينار لصالح شركة (أ) الأولى لاستيراد الأدوية بموجب إذن الصرف (12/43) لسنة 2021م مقابل توريد عشرة أصناف تبين أنه تم توريد 9 أصناف فقط ولم يتم توريد الصنف العاشر البالغ قيمته 5,652 دينار بالرغم من سداد كامل القيمة.



- شراء منظومات بقيمة تجاوزت قيمتها 50,000 دينار ولم يتم الاستفادة منها أو تشغيلها.

- صرف مبلغ 159,958 دينار مقابل عمل إضافي دون اتباع الضوابط والقوانين والتشريعات المنظمة له وفق المادة (128) من اللائحة التنفيذية لقانون علاقات العمل رقم (12) لسنة 2010م.

جامعة الزنتان

- تحميل بند المرتبات بمكافآت شهرية منتظمة لمجموعة من الأفراد لا ترد مرتباتهم ضمن الكشوفات المحالة من وزارة المالية، وقد أظهرت نتائج المتابعة والفحص عينة منهم عدم وجود ملفات شخصية، وعدم التزام إدارة الجامعة بتقديم مستندات في شأنهم:

رقم مستند الصرف	المبلغ الإجمالي
من 251 إلى 12/264	113,233
12/552	8,400
المجموع	121,633

- تحميل بند المهيا والمرتبات بصرف مبالغ دون مرفقات تؤيد وتعزز صحة الصرف، ومنها:

إذن الصرف	المبلغ
من 444 إلى 4/448	31,013
من 132 إلى 7/158	51,313

- تحميل بند مكافآت لغير العاملين بصرف مكافآت بقيمة 99,950 دينار لعدد من الأفراد دون إرفاق مستندات تثبت وجود ارتباط أو تعاقدهم معهم.

- بموجب إذن الصرف (4/4) بمبلغ 229,495 دينار إلى شركة (ا.ل.وت.ا.ا) مقابل توريد مواد كهربائية ومواد بناء ومعدات ورش للجامعة، لوحظ المغالاة بأسعار السلع الموردة، والبيان التالي يوضح عينة من أسعارها:

الصف	سعر	سعر	الصف	سعر	سعر
الصف	الشراء	السوق	الصف	الشراء	السوق
مثقاب كهربائي عادي	2000	350	كوع ماسورة مياه 90	250	15
علبة سيليكون	100	7	كوع ماسورة مياه زاوية 45 رقم 4	350	15
علبة فوم	100	12	كوع ماسورة مياه زاوية باب رقم 2	350	10
مصباح كهربائي 40 وات	120	15	مفتاح كهربائي عادي	50	7
سلم مزدوج	1100	350	مفتاح فاصل كهربائي 100 أمبير	1350	100
مثقاب شحن	1067	300	مفتاح فاصل كهربائي 100 أمبير	1500	170
مفتاح قوة 25 أمبير	100	15	مفتاح فاصل كهربائي 250 أمبير	1500	250
خزان مياه سعة 1000 لتر	2500	350	خزان مياه سعة 2000 لتر	2700	550

- وجود عدد 2 أعضاء هيئة التدريس في إجازة بدون مرتب ولا زالت تصرف مرتباتهم بصورة مستمرة بالمخالفة للمادة (24) من القانون المالي للدولة مما يعد تصرفاً بالمجان في المال العام:

الاسم	تاريخ الإجازة	رقم القرار	المرتب مستمر
م.ع.ا	اعتباراً من 2022/6/1م	(70) لسنة 2022م	مستمر الصرف حتى شهر 12
ع.ا.ك	اعتباراً من 2022/6/1م	(71) لسنة 2022م	مستمر الصرف حتى شهر 12



- صرف مكافآت شهرية إلى لجنة المشتريات عن خمسة أشهر بقيمة 7,200 دينار في حين لم تجتمع إلا مرة واحدة خلال السنة.
- عدم القيام بجباية الإيرادات الذاتية والتمثلة في إيجارات المقاهي والأكشاك.
- صرف مبلغ 5,000 دينار بموجب إذن الصرف (9/18) مقابل صيانة سيارة ليست من ضمن السيارات المملوكة للجامعة.
- وجود مبلغ 96,298 دينار بحساب الإيرادات يمثل إيرادات سنة 2021م لم يتم إحالته لحساب الإيراد العام.
- صرف مبلغ 67,180 دينار بموجب إذن الصرف (8/7) لسنة 2022م مقابل توريد مواد تعقيم لكلية العلوم، حيث تبين أن التعاقد أبرم بطريق التكاليف المباشر بالمخالفة للمادة (10) من لائحة العقود الإدارية وأيضاً المبالغة في الأسعار وعدد المواد الموردة للكلية.
- صرف مبلغ 43,450 دينار بموجب إذن الصرف (6/64) لسنة 2022م مقابل توريد أجهزة حاسب إلى وهواتف محمولة عدم تسجيل الأجهزة المذكورة ضمن أصول الجامعة.

بلدية الشقيقة

مستشفى الشقيقة القروي

- عدم مسك بعض السجلات المهمة في إحكام نظام الرقابة الداخلية (سجل تسليم الصكوك، وسجل الالتزامات المالية، وسجل الأصول الثابتة).
- بموجب أذونات الصرف (12/4-3-2-1) لصالح شركة (ر.ج.ل.ا) بمبلغ 100,500 دينار، نظير تقديم خدمات الإعاشة بالمستشفى عن الربع الأخير من السنة، تم صرف قيمة الإعاشة دون إرفاق كشوفات توضح الأعداد الفعلية خلال الشهر معتمدة من الإدارة المختصة بالمستشفى، فضلاً عن كثرة الكشط والتعديل بالعقد وعدم توقيع الطرف الثاني على العقد والاقترصار على الختم.
- صرف مبلغ 19,500 دينار كجزء من المستخلص 5 للعقد المبرم سنة 2018م مع شركة (ا.ا.ل) بموجب إذن الصرف (12/48) نظير قيامها ببعض أعمال الصيانة للمستشفى، لوحظ عدم إرفاق المستندات المؤيدة لصرفه.

بلدية نسمة

مستشفى نسمة العام

- بلغت قيمة التوريدات مبلغ وقدره 860,025 دينار، ولوحظ عجز إدارة المستشفى عن التحقق من سلامة التوريدات المعدات الطبية ومطابقتها كمياً وصنفياً، فضلاً عن اتمام عمليات الصرف لتوريدات وهمية كما هو مبين في الجدول التالي:

إذن الصرف	القيمة عجز التوريد	الملاحظة
6/4	301,415	توريد وهمي
6/1	14,650	عجز في عدد الأصناف
7/1	13,660	عجز في عدد الأصناف



الفصل الثالث والعشرون: الإبلاغ الداخلي

الشؤون المالية

مخصصات ومصروفات 2022

فيما يلي بيان يوضح المخصصات والمصروفات للبابين الأول والثاني، خلال الفترة من 1/1 حتى 2022/12/31م:

الباب	المخصصات	اجمالي المصروفات والارتباطات	رصيد المخصصات
الأول	102,000,000	96,536,690	5,463,310
الثاني	35,000,000	34,504,030	495,970
الاجمالي	137,000,000	131,040,720	5,959,280

بلغت المخصصات والمصروفات والارتباطات والرصيد عن الفترة من 2022/1/1م حتى 2022/12/31م للباب الثاني كما يلي:

البيان	المخصصات	المصروفات والارتباطات	الرصيد
أتعاب ومكافأة لغير العاملين	4,115,000	4,090,520	24,480
وقود وزيوت وقوة محرك	134,000	131,380	2,620
كهرباء	5,100	5,050	50
بريد	100,000	78,850	21,150
مياه	4,000	2,910	1,090
مطبوعات وقرطاسية وأدوات مكتبية	350,000	339,990	10,010
نفقات السفر والمبيت والمهام الرسمية	20,403,900	20,305,960	97,940
إعلان وعلاقات عامة وضيافة	435,500	184,940	250,560
اشتراكات وحصص دولية	124,000	121,100	2,900
مصروفات النظافة	910,000	887,400	22,600
إيجار المباني ومصروفات النقل	3,836,00	3,835,820	180
التأمينات والضرائب والرسوم	3,000	2,820	180
تجهيزات (اغشية، مفروشات... الخ)	1,865,000	1,857,490	7,510
قطع غيار ومهمات وأدوات	357,000	338,220	18,780
الصيانة	239,000	229,240	9,760
التدريب والبعثات	1,220,000	1,215,400	4,600
مصروفات العلاج	581,500	578,500	3,000
مصروفات خدمية	150,000	134,570	15,430
م/ سنوات سابقة	15,000	11,870	3,130
دعم ميزانيات جهات اخرى	152,000	152,000	0
اجمالي الباب الثاني	35,000,000	34,504,030	495,970

الإيرادات

بلغت قيمة الإيرادات المحصلة خلال سنة 2022م، مبلغ 538,799 دينار، وفق التفصيل الوارد بالجدول التالي:

البيان	القيمة
رصيد أول المدة	6,590,737
اتعاب فحص ومراجعة	445,000
إيراد تخريد سيارات	93,799
الإجمالي بالعملة المحلية	7,129,536
رصيد مرحل بالعملة الصعبة (دولار)	\$188,362



- يلاحظ من الجدول أعلاه تدني المحصل من إيرادات اتعاب فحص ومراجعة الديوان للقوائم المالية للشركات حيث تم تحصيل مبلغ 445,000 دينار، من أصل مبلغ 5,756,250 دينار، أي ما نسبته 8% من اجمالي القيمة المستحقة، وهذا التدني في تحصيل الإيرادات ناتج عن عدم التزام الجهات بسداد مقابل الأتعاب الخاصة بالديوان، وفيما يلي بيان بالشركات غير الملزمة بسداد أتعاب مرجعة قوائمها المالية حتى نهاية السنة موضوع التقرير:

اسم الجهة	ت	اسم الجهة	ت
شركة الشاحنات والحافلات	15	المصرف الليبي الخارجي	1
الشركة الليبية للجرارات والمستلزمات الزراعية	16	شركة معاملات للخدمات المالية	2
الشركة العربية للأثاث	17	المصرف الريفي	3
شركة القطار السريع	18	الشركة الليبية للخدمات المالية المساهمة	4
الشركة الوطنية للصيانة والتجهيز	19	الشركة الوطنية لحفر وصيانة آبار النفط	5
شركة طيران النفط	20	المؤسسة الليبية للاستثمار	6
الشركة الوطنية للمقطورات	21	الشركة الليبية للاستثمارات الخارجية	7
شركة تقنية ليبيا للأعمال الهندسية	22	الشركة الليبية للاستثمارات الإفريقية	8
الشركة العامة لاستيراد السلع الأمنية	23	الشركة الليبية القابضة للكهرباء	9
شركة التنمية العمرانية القابضة	24	الشركة العامة للكهرباء	10
الشركة الوطنية للمواشي واللحوم	25	شركة النظم للإنشاءات والأعمال الكهربائية	11
شركة المشروعات الكهربائية	26	شركة الإنشاءات الكهربائية	12
المصفي القانوني لشركة الواحات الليبية للطاقة والمياه	27	شركة هاتف ليبيا	13
		شركة الاتصالات النوعية	14

الباب الثالث (ميزانية التحول):

ظهر الرصيد الدفترى في نهاية السنة المالية 2022م بمبلغ 2,799,559 دينار، مرحل من العام السابق، يمثل رصيد مخصصات تحويل مبنى الديوان، دون اجراء أي مصروفات عليه خلال العام.

مشروع إنشاء مبنى الديوان الجديد

- يوضح الجدول التالي حركة الاعتماد المستندي المفتوح لغرض تنفيذ مشروع تحويل وتطوير مبنى الإدارة العامة للديوان طرابلس:

البيان	القيمة بالدولار
قيمة الاعتماد المستندي	30,508,107
القيمة المصروفة	3,392,906
رصيد الاعتماد في 2022/12/31م	27,115,201

حساب اشتراكات الأجهزة العليا للرقابة المالية

بلغ رصيد الحساب في 2022/12/31، مبلغ 41,131 دولار، وهو يمثل اشتراكات الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة التي يتولى الديوان مسؤولية الأمانة العامة لها، ويتم تحديد آلية التصرف فيه من قبل قسم التعاون الدولي بالديوان، ولم يتم إجراء أي صرف منه حتى تاريخه، فيما تم إيداع مبلغ 1000 دولار، يمثل مساهمة الديوان في لجنة التنسيق المغربية عن سنة 2021م.



حساب الامانات

بلغت القيمة المعلاة لحساب الامانات خلال السنة المالية 2022م، بمبلغ 7,897,937 دينار، متمثلة في الآتي:

البيان	القيمة
علاوات مبيت مهام خارجية	3,030,371
اتعاب مكاتب مراجعة محلية وخارجية	3,389,549
التزامات اخرى	1,478,017

الحساب الختامي

تم خلال الفترة موضوع التقرير إقفال كافة الحسابات الختامية للديوان وفروعه والبيان الآتي يوضح الحسابات المنجزة حتى 2022/12/31م.

رقم الحساب	البيان
1362	حساب الباب الأول / المهايا والمرتبات وما في حكمها
2772	حساب الباب الثاني / المصروفات العمومية
1386	حساب الإيرادات
1379	حساب ميزانية التحول
1726	حساب الامانات

الصعوبات التي تواجه الشؤون المالية

- عدم قيام ادارة الميزانية بوازرة المالية بتعديل مرتبات العاملين وفقاً للمتغيرات الوظيفية التي طرأت عليه من سنة 2020م، من ترقيات وعلاوات سنوية وتسويات وغيرها بانتظام حال طلبها من قبل الديوان.
- عدم القدرة على تلبية احتياجات الرعاية الصحية للعاملين بالديوان التي ضمنت لهم بموجب القانون.
- عدم اعتماد التقديرات المطلوبة من الديوان فضلاً عن عدم احالة المخصصات والتغطية المالية في مواعيد استحقاقها من وزارة المالية ووزارة التخطيط الأمر الذي ترتب عنه تعثر تنفيذ خطة عمل الديوان في مواعيدها المحددة، وتوفير احتياجات الديوان الضرورية واللازمة لتسيير الاعمال بالإدارة العامة للديوان وفروعه.

الإدارة العامة للموارد البشرية

وتعمل على استقطاب وتطوير وتنمية قدرات وخبرات الافراد داخل الديوان وذلك انسجماً مع توصيات ومتطلبات ومعايير المنظمة الدولية للأجهزة العليا الرقابية والمحاسبية الإنتوساي (1-40)، بالإضافة إلى متابعة الأوضاع الوظيفية للعاملين وتنفيذ المتغيرات التي تطرأ عليها.

سياسة التوظيف:

اعتمد الديوان مبادرة لبنة لاستقطاب اوائل الجامعات الحكومية باعتبارها أحد أهم مصادر المورد البشري من سنة 2017م، وقد تم خلال العام 2022م استيعاب مجموعة خريجي اوائل حملة شهادة بكالوريوس محاسبة وادارة الاعمال بعدد (63، 93) متدرب على التوالي.




م	التخصص	السنوات	اجمالي المتقدم	اجتاز الاختبار	البيان
1	بك. ادارة اعمال	2021-2016	198	93	لبنة 6
2	بك. محاسبة	2021-2016	125	63	لبنة 7

مؤشرات القوي العمومية بالديوان:

بلغ اجمالي العاملين بالديوان (موظفين وأعضاء) نهاية العام 2022م عدد 2028 موظف وعضو، ويوضح الجدول والرسم التاليين الحركة الوظيفية والأثر الذي أحدثته سياسة التوظيف الممنهجة التي تم متابعتها ومراقبتها بشكل دوري عن الفترة من (2015م إلى 2022م):

السنة	عدد العاملين		قبول جديد		التقاعد		الإجمالي		المجموع النهائي	نسبة الفني
	إداري	فني	إداري	فني	إداري	فني	إداري	فني		
2015م	857	1014	2	1	14	2	845	1013	1858	55%
2016م	845	1013	7	8	5	10	847	1011	1858	54%
2017م	847	1011	4	85	12	26	839	1070	1909	56%
2018م	839	1070	3	67	4	8	838	1129	1967	57%
2019م	838	1129	0	53	13	5	825	1177	2002	59%
2020م	825	1177	8	61	43	110	790	1128	1918	59%
2021م	790	1128	8	67	6	4	792	1191	1983	60%
2022م	589	1308	13	109	7	2	609	1419	2028	70%



- بلغ معدل دوران العمالة (التقاعد) بعدد 9 حالات لعام 2022.
- تحقيق التنوع بالفئات العمرية للعاملين بالديوان من خلال (مبادرة لبنة).
- تحقيق التوازن بين الوظائف الفنية التي يعتمد عليها العمل الرقابي مع الوظائف الإدارية الداعمة لعمل الديوان بحيث أصبحت النسبة (فنية- ادارية) (70%-30%) على التوالي بعد أن كانت 50 % تقريبا عام 2015م.



إدارة النشاط والخدمات الوظيفية:

- عملت الإدارة خلال العام 2022م على تقديم الأنشطة والخدمات التالية:
 - إصدار بطاقات تداول للتقنية وإعادة شحنها شهرياً من خلال المرتب لعدد من الموظفين في الإدارة العامة وكافة الفروع.
 - إصدار بطاقات الكترونية بشأن مستلزمات عيد الأضحى بواقع 2000 دينار تخصص من المرتب على أقساط شهرية لمدة 6 اشهر بموجب اتفاق مع شركة التداول ومصرف السراي وشملت عدد (405) موظف من الإدارة العامة والفروع.
 - توفير السيولة النقدية بتعاون مع مصرف الجمهورية من خلال شبك خاص.
 - تقديم الاعانات وبعض الخدمات الصحية للموظفين وتمثل في الآتي:
 - الكشف الصحي واجراء التحاليل وقياس الضغط بإجمالي (2016) حالة خلال السنة، بالإضافة إلى حملات التطعيم وكشف النظر.
 - تم منح إعانات مالية للعلاج من الامراض (اورام، القلب، الكلى) لعدد (75) موظف، واعتماد إجازات طبية لعدد (50) موظف.
 - تم تنظيم مسابقة لحفظ وتجويد القرآن الكريم حيث شملت (17) متسابق من الموظفين على مستوى الديوان وفروعه.

المسار الاستراتيجي لإدارة الموارد البشرية:

سعيًا لتحقيق متطلبات مجالات الموارد البشرية وفقاً لمعايير وإرشادات الإنتوساي فقد عملت الإدارة خلال السنة 2022م على ادراج متطلبات انظمة الموارد البشرية بمشروع الشراكة مع الوكالة الأمريكية للتنمية:

م	البيان	المنفذ	الجهة المشرفة
1	الدليل التنظيمي للموارد البشرية	خير دولي	الإدارة العامة للموارد البشرية بالمشاركة مع الوكالة الأمريكية للتنمية
2	إعادة دراسة الهيكل التنظيمي		
3	بطاقات الوصف والتوصيف		
4	نظام تقييم الإدارة		
5	نظام الحوافز		
6	سياسة التوظيف		
7	سياسة التدريب		

إدارة التدريب:

- تعتبر الأداة التنفيذية للخطط المعتمدة من اللجنة العليا للتدريب حيث عملت على مسارات عدة تركز على رفع قدرات وتنمية مهارات العاملين، نفذت خلال العام 2022م عدد من الأنشطة وفق المحاور التالية:
 - ❖ البرامج المعتمدة بخطة التدريب.
 - ❖ دبلومات الرقابة وفق منهجيات الإنتوساي.
 - ❖ برامج التدريب التأهيلي للمعينين الجدد في إطار مبادرة " لبنة".
 - ❖ برامج التدريب ورفع الكفاءة في مجالات العمل ضمن مشروع الوكالة الأمريكية للتنمية.



المحور الأول: البرامج المرتبطة بخطة التدريب الاستراتيجي

ترتبط هذه الدورات بتطوير قدرات المراجعين علي استخدام ادلة العمل الرقابية في اطار تنفيذ مبادرات الخطة الاستراتيجية للديوان في مجال العمل الرقابي الفني:

ت	العنوان	الفئة	العدد	مكان الدورة
1	دورة استخدام دليل الرقابة المالية	المراجعين الماليين	22	داخلية
2	دورة استخدام دليل الرقابة المالية	المراجعين الماليين	18	داخلية
3	الدورة التدريبية في دليل الالتزام	المراجعين الماليين	18	داخلية
4	الدورة التدريبية في دليل الالتزام	المراجعين الماليين	22	داخلية
5	الدورة التدريبية في دليل الاداء	تخصصات رقابية	18	داخلية
6	الدورة التدريبية في دليل الاداء	تخصصات رقابية	20	خارجية
7	دليل الرقابة على تقنية المعلومات	تخصصات رقابية	18	داخلية
8	دليل الرقابة على تقنية المعلومات	تخصصات رقابية	15	داخلية
9	تطوير مهارات الرقابة على تقنية المعلومات	تخصصات رقابية	15	خارجية
10	المهارات المتقدمة في الرقابة المالية	المراجعين الماليين	15	خارجية
11	المهارات المتقدمة في رقابة الالتزام	المراجعين الماليين	15	خارجية
12	المهارات المتقدمة في رقابة الاداء	تخصصات رقابية	20	داخلية
	الاجمالي		216	متدرب

المحور الثاني: دبلومات الرقابة وفق منهجيات الإنتوساي

تم تصميم دبلومات رقابية في مجال التخصص مرجعيتها المهنية والعلمية مستمدة من معايير وأدلة الإنتوساي لأنواع الرقابة الثلاث (مالية - أداء - التزام)، كما تم وضع برامج تأهيل للمراجعين للحصول عليها، حيث اصبحت هذه الدبلومة متطلب اساسي للعمل الفني، هذا بالإضافة إلى تكوين عدد من المراجعين كمدرين معتمدين بديوان المحاسبة الليبي للمساهمة في تحقيق مبدأ التطوير المهني المستمر لمراجعي الديوان، استهدفت خطة العام 2022م البرامج التالية:

ت	العنوان	الفئة	العدد	مكان الدورة
1	التأهيل لامتحان دبلوم الرقابة المالية	المراجعين	26	داخلية
2	دبلومات الرقابة التخصصية (مالية)	المراجعين	18	خارجية
	الاجمالي		44	متدرب

المحور الثالث: التدريب التأهيلي للمعينين الجدد في إطار مبادرة " لبنة "

يرتبط هذا البرنامج بتحقيق أهداف الموارد البشرية ضمن مبادرة استقطاب وتعيين أوائل الجامعات بهدف اعادة تشكيل الكادر الرقابي بالديوان.

ت	العنوان	الفئة	العدد	مكان الدورة
1	لبنة 5	قانون	52	المعهد الوطني للإدارة - طرابلس
2	لبنة 6	إدارة	93	المعهد الوطني للإدارة - طرابلس
	الاجمالي		145	متدرب

المحور الرابع: برامج التدريب ورفع الكفاءة في مجالات العمل

يندرج هذا النشاط في اطار تلبية الاحتياجات التدريبية لمختلف الإدارات وخصوصا المساندة بالإضافة الي برامج التدريب التي تهدف لإدخال اساليب جديدة في العمل.



ت	العنوان	الفئة	العدد	مكان الدورة
1	تطوير مهارات الامناء الاداريين	الامناء الاداريين	22	خارجية
2	المهارات المتقدمة في ادارة الاعمال	الموظفين الاداريين	17	خارجية
3	دورة الاشراف وادارة المكاتب	الموظفين الاداريين	16	خارجية
4	البرمجة باستخدام جافا سكريبت	مهندسي تقنية المعلومات	5	خارجية
5	التقنيات الحديثة لأمن وسلامة المباني	موظفي اقسام الامن والسلامة	16	خارجية
6	مهارات ادارة الاستقبال	موظفي الاستقبال	16	خارجية
7	الامن والسلامة المهنية	موظفي اقسام الامن والسلامة	16	خارجية
				108 متدرب
الاجمالي				

مكتب الخطط والنظم وضمان الجودة

يهدف إلى وضع الخطط والنظم والأدلة الرقابية والإجرائية لأعمال الديوان ومهامه في ظل الخطة الاستراتيجية ويهدف أيضا إلى تعزيز نظام الجودة وضمان استدامته وفق أفضل الممارسات بالتوافق مع متطلبات بيئة العمل، ويمارس اعماله من خلال ثلاثة أقسام:

أولاً: قسم التخطيط

يختص قسم الخطط بالإشراف والمساعدة في إعداد الخطط التشغيلية الرقابية والمؤسسية للديوان والاشرف على تنفيذها ومتابعتها وكذلك المشاركة في إعداد الخطط الاستراتيجية للديوان ومتابعة مراحلها ومن أهم الأنشطة التي قام بها خلال العام 2022م ما يلي:

- البدء في المرحلة الثالثة من برنامج الادارة الاستراتيجية " الرصد والابلاغ" وتصميم إطار المراقبة للخطة الاستراتيجية.
- استمرار أعمال التخطيط التشغيلي المؤسسي وترجمة الأنشطة على مستوى كافة وحدات الديوان وفق إطار مراقبة محدد لتدعيم القدرات التنظيمية والمهنية المنبثقة عن الخطة الاستراتيجية للديوان.
- دراسة الخطة التشغيلية لمراجعة القوائم المالية المقدمة من قبل الإدارة العامة للمراقبة على الشركات والمصارف لسنة 2022م.
- إعداد خطة المهام الرقابية لسنة 2022-2023 م المعتمدة بموجب قرار رئيس الديوان رقم (337) لسنة 2022 على مستوى الإدارات العامة الفنية وفروع الديوان رصدت فيها المهام وفقا للأولويات والأهمية حسب الموارد المتاحة.

البيان	عدد الجهات	عدد المهام المستهدفة	عدد المراجعين
الشركات	154	107	69
السيادي	83	53	42
الخدمي	139	78	83
الحكم المحلي	4	4	10
العقود التنموية	6	6	17
الفروع	1103	676	329
إجمالي المهام المخططة	1489	925	522

- كما نفذت الإدارة العامة للعقود عدد خلال العام 2022م عدد 422 عملية مراجعة عقد أو ملحق وفقاً لاختصاصها كإدارة متلقية.



- تقييم الموقف التنفيذي لمصفوفة تنفيذ الخطة التشغيلية خلال سنة 2021 - 2022م.
- وضع البرنامج التنفيذي لإعداد خطة المهام الرقابية للديوان عن سنة 2024/2023م متضمناً معايير اختيار الجهات وفرق الفحص وآلية التدوير الوظيفي لأعضاء الديوان.
- عقد اجتماعات ولقاءات مستمرة مع الإدارات والمكاتب الفنية للمساعدة في إعداد خطة المهام الرقابية 2024-2023م.

ثانياً: قسم النظم

ويختص بالمشاركة في إعداد وتطوير أدلة العمل الرقابية والمؤسسية والإجرائية واللوائح والسياسات التنظيمية بالتنسيق مع الإدارات والمكاتب ذات العلاقة بالديوان ومن أهم الأعمال التي قام بها القسم خلال السنة الآتي:

- وضع لائحة تنظيم الاستعانة بمراجعين خارجيين من غير أعضاء وموظفي الديوان الصادرة بموجب قرار الرئيس رقم (215) لسنة 2023م، متضمنة معايير تصنيف الشركات الخاضعة لرقابة الديوان وآلية تقدير أتعاب الفحص والمراجعة.
- وضع لائحة تنظيم أعمال الرقابة المصاحبة الصادرة بموجب قرار رئيس الديوان رقم (107) لسنة 2023م.
- دراسة وتقييم مسودة خطة مراجعة الحساب الختامي للدولة عن سنة 2009 وتقديم الملاحظات والتوصيات اللازمة وفقاً للمتطلبات المهنية.
- دراسة وتقييم دليل مراجعة الحساب الختامي للدولة المقدم من قبل مكتب نصر صالح للمحاسبة والمراجعة القانونية.
- تقديم مقترح دليل إجراءات لمراجعة الحساب الختامي للدولة متضمناً منهجية التصميم وإطار عام للمحتوى.
- دراسة مقترح تطوير اختصاصات مكتب التقارير وتقديم التوصيات اللازمة للتطوير وفق السياق المتبع بالديوان.
- مراجعة وثيقة المتطلبات العامة الخاصة بإعداد التقارير الرقابية وإصدارها ونشرها.
- الدراسة وإبداء الرأي والمشورة في المذكرات المعروضة من رئاسة الديوان والخاصة بشؤون التطوير التنظيمي على مستوى الديوان.
- تقديم مقترح لاحتياجات الديوان من أدلة عمل ولوائح تنظيمية وأدلة إجرائية على المستويين الرقابي والمؤسسي.

ثالثاً: قسم ضمان الجودة

يختص بدراسة وتقييم الأنظمة الرقابية والمؤسسية ومتابعة تنفيذ السياسات العامة لتقييم الأداء وترسيخ ضمان الجودة لجميع وحدات الديوان وأهم نشاطاته خلال العام 2022م ما يلي:



- تنفيذ الخطة التشغيلية للقسم وتشكيل فريق عمل بموجب قرار الرئيس رقم (491) لسنة 2022م.
- إعداد تقرير مراجعة ضمان جودة متضمناً النتائج والتوصيات اللازمة لتحسين المخرجات لأخذها في الاعتبار عند تنفيذ أعمال التطوير ودعم القدرات التنظيمية والمهنية بالديوان.
- تعميم قائمة مراجعة جودة مهام الرقابة المالية.

مشاركات المكتب الاخرى

- المشاركة في دراسة واعداد اتفاقية الديوان مع محكمة الحسابات الهولندية.
- التواصل مع محكمة الحسابات الاسبانية بخصوص الاتفاقية المبرمة مع الديوان الليبي.
- المشاركة في ورشة العمل بسلطنة عمان " استراتيجيات الاداء والابلاغ" في شهر أغسطس 2022م.
- المشاركة في ورشة العمل التي نظمتها هيئة الرقابة الادارية في شهر نوفمبر 2022م.
- المشاركة في تقييم تنفيذ الخطة الاستراتيجية الأربوساي 2019-2023م.
- المشاركة في اعداد المخطط الاستراتيجي الأربوساي 2023-2026م
- المشاركة مع فريق اقليمي في مشروع تقييم مهنية المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة باستخدام إطار مهنية المنظمات cbc الصادر عن منظمة الإنتوساي
- عرض الخطط الاستراتيجية وآليات التخطيط المتبعة في الديوان في اللقاءات الدولية والحواريات التي يجريها لتعزيز التواصل الفعال مع أصحاب المصلحة وكسب ثقة المجتمع.

مكتب تقنية المعلومات

اولاً: التطوير البنية التحتية:

في اطار سياسة الديوان في التحول الرقمي ونظراً لأهمية تطوير البنية التحتية لمراكز البيانات والخوادم الرئيسية والشبكات في تحقيق استراتيجيات التحول الرقمي فقد سعى الديوان الي تحسين وتطوير البنية التحتية الرقمية وفقاً لأفضل الممارسات العالمية حيث قام خلال العام 2022 م بالاتي:

أ: تطوير مراكز البيانات الرئيسية:

تفعيل مجموعة من الخدمات والحلول التقنية بمركز البيانات الرئيسية للديوان بهدف تطوير الخوادم الرئيسية وتحسين جودة الاتصالات وزيادة سرعة تبادل البيانات بالإضافة الي توفير التقنيات الامنية والاحتياطية لأمن المعلومات وضمان استمرارية الاعمال في حال حدوث حوادث خارجية غير متوقعة وذلك من خلال الاتي:

- تفعيل تقنية (Failover Clustering) لضمان استمرارية الاعمال.
- تركيب اجهزة موزعات الشبكة (Network Switch Management).



- تفعيل خدمات النسخ الاحتياطي المجدول والتلقائي في مصادر خارجية.
- تفعيل اجهزة وبرامج الحماية من الاختراقات والبرامج الخبيثة.
- تفعيل اجهزة الانذار من الحرائق واجهزة التبريد.

ب: خدمات الانترنت والربط الشبكي:

تم استكمال مستهدفات خطة الربط الشبكي الالكتروني لفروع الديوان مع مقر الرئيسي (الادارة العامة للديوان) للعام 2022 م وذلك بتفعيل خدمات الانترنت والربط الشبكي لعدد (6) فروع بهدف توحيد ومشاركة الاعمال ضمن بيئة رقمية موحدة والفروع وفقا للاتي:

فرع جادو	فرع الجميل
فرع العجيلات	فرع الزاوية
فرع زوارة	فرع صبراتة وصرمان

وبهذا بلغ عدد الفروع التي تم ربطها خلال الاعوام 2021-2022 عدد (11) فرع مستهدف من اصل (27) فرع من فروع الديوان.

ج: تجهيز قاعات الاجتماعات والاتصال عن بعد:

تم خلال العام 2022م تجهيز قاعتين اجتماعات بأفضل الأنظمة الحديثة لإدارة الاجتماعات عن بعد وذلك ادراكا بأهمية ايجاد حلول بديلة للعمل والتواصل وخاصة بعد جائحة كورونا والتي ادت الي تعليق العمل في اغلب المؤسسات والشركات حول العالم.

د: اجهزة الحاسوب المحمولة:

في اطار تهيئة بيئة العمل الرقمية للأعضاء وموظفي الديوان ودعمهم لمواكبة التقنيات الحديثة والاستفادة منها في اعمال المراجعة والتدقيق تم خلال العام 2022م توفير عدد (200) جهاز حاسوب محمول للأعضاء ومراجعي الديوان.

ثانيا: التطبيقات والمنصات الالكترونية

يعتبر الديوان من المؤسسات السبابة التي سارعت لاقتناء النظم المعلوماتية لإدارة ومتابعة الاجراءات والعمليات على المستوى العمل المؤسسي والرقابي من خلال تبني افضل النظم والتطبيقات والحلول الرقمية في اطار السعي نحو مفهوم مؤسسة بلا ورق وتحقيق التحول الرقمي المتكامل لكافة اعماله حيث تم خلال سنة 2022 م تطوير عدد من الانظمة والتطبيقات والمنصات الالكترونية والتي نذكر منها:

أ. البوابة الالكترونية الداخلية:

اطلق الديوان خلال العام 2022م بوابته الالكترونية الداخلية والتي يمكنه مجموعة العمليات والاجراءات الداخلية المرتبطة بالاجراءات الوظيفية والمالية والإدارية والتي مكنت الادارات من إدارة ومتابعة الاعمال والاجراءات الداخلية والتي منها (الاصول الثابتة والمنقولة - الحضور والانصراف- الجهات الخاضعة - المراسلات الداخلية - الدعم الفني - ادارة الاجتماعات



- ادارة الزوار - التعاون الدولي... الخ) والتي نستعرض مخرجاته على سبيل الذكر لا للحصر وفقا للاتى:

- بلغ عدد الاصول الثابتة والمنقولة المدرجة بالبوابة الالكترونية عدد (5281) وذلك عن اعمال الجرد للعام 2021-2022 والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك:

ت	البيان	عدد الاصول
1	الاصول الرقمية (أجهزة الحاسب وملحقاتها)	1753
2	السيارات والمركبات	33
3	الاثاث	2741
4	التجهيزات	731
5	العقارات	6

- كما بلغ عدد القرارات واللوائح المدرجة والمؤرشفة بالبوابة الالكترونية الداخلية عدد (867) وثيقة وذلك خلال العام 2022 والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك

ت	البيان	العدد
1	قرارات ولوائح داخلية	757
2	قرارات ولوائح خارجية	110

- في حين بلغ عدد طلبات الدعم الفني المنجزة عبر البوابة الالكترونية الداخلية عدد (260) طلب وذلك خلال العام 2022، والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك:

ت	نوع الطلب	العدد
1	صيانة حاسوب	105
2	صيانة طابعة	75
3	خلل في الاتصالات والشبكات	80

- بالإضافة الي تفعيل العديد من الخدمات الالكترونية الاخرى ضمن البوابة الالكترونية بهدف تبسيط الاعمال وتوثيق الاجراءات الادارية الداخلية ومنها (تسجيل ومتابعة الزوار - تقديم الالكتروني لمبررات الغياب - دليل الهواتف الداخلية والخارجية -المحادثة الفورية بين المشغلين - النماذج العمل الادارية والوظيفية... الخ).

الخدمات الالكترونية الرقابية

ادراكا بأهمية الرقمنة في مجال الرقابي فقد تم خلال العام 2022م العمل على توفير عدد من الخدمات الالكترونية وقواعد البيانات ضمن البوابة الداخلية للديوان بهدف ادارة ومتابعة اعمال الفحص والمراجعة للعقود والمعاملات الواقعة تحت الرقابة المسبقة والمصاحبة نذكر منها على سبيل الذكر لا للحصر ما يلي:

- تطوير منظومة ادارة ومراجعة العقود والدفعات المالية
 - تصميم منظومة لإدارة ومراجعة المعاملات تحت الرقابة المصاحبة الخاصة بالجهات العامة والشركات والمصارف
 - تنفيذ مشروع الارشفة الالكترونية للعقود والمشاريع التنموية للدولة.
- والتي نستعرض مخرجاتها على سبيل الذكر لا للحصر وفقا للاتى:



- بلغ عدد الوثائق والمستندات المتعلقة بالعقود والمشاريع التي تم ارشفتها بالمنظومة الالكترونية عدد 11,458 عقد بأجمالي اوراق بلغ عدد 1,447,724 ورقة وذلك خلال الفترة من 2022/03/01 حتى 2022/12/31م.
- كما بلغ اجمالي عدد المعاملات المتعلقة بمراجعة وفحص الدفعات المالية المدرجة بالمنظومة الالكترونية عدد (497) معاملة وذلك خلال الفترة من 2022/8/01 حتى 2022/12/31 والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك:

ت	الحالة	عدد المعاملات
1	مصادقة	483 معاملة
2	مصادقة مع ملاحظات	12 معاملة
3	موقوفة	2 معاملة

- كما بلغ اجمالي عدد المعاملات المتعلقة بأعمال الرقابة المصاحبة للجهات العامة والمدرجة بمنظومة الالكترونية عدد (62) معاملة وذلك خلال الفترة من 2022/8/01 حتى 2022/12/31 والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك:

ت	الحالة	العدد
1	تحت الدراسة	15 معاملة
2	مصادقة	12 معاملة
3	متعثرة	35 معاملة

- في حين بلغ اجمالي عدد المعاملات المتعلقة بأعمال الرقابة المصاحبة للشركات والمصارف والمدرجة بمنظومة الالكترونية عدد (247) معاملة وذلك خلال الفترة من 2022/10/01 حتى 2022/12/31 والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك:

الرقم	الحالة	العدد
1	تحت الدراسة	41 معاملة
2	مصادقة	153 معاملة
3	مصادقة بتحفظ	2 معاملة
4	متعثرة	51 معاملة

ب: منصة الديوان للخدمات الالكترونية:

أطلق الديوان خلال العام 2022 م منصته الالكترونية لتعزيز التواصل والتبادل الرقمي مع الجهات الخاضعة لرقابته والجمهور وذلك من خلال مجموعة من الخدمات ذات العلاقة بعمل الديوان ومنها (طرح العطاءات - موسوعة التشريعات والقوانين - تسجيل الموردين - الوظائف الشاغرة والتوظيف - تسجيل مراكز التدريب - تسجيل مكاتب المراجعة - وتقديم البلاغات والشكاوي بالإضافة الي الاستفسار والاستعلام حول المعاملات الواقعة تحت الرقابة (محل الفحص والمراجعة) والتي نستعرض مخرجاته منذ اطلاقها في 2022/10/11م وفقا للاتي:

- بلغ عدد العطاءات التي تم طرحها والاعلان عنها عبر المنصة عدد (2) عطاء عام في حين بلغ عدد الشركات التي تقدمت للعطاءات عدد (48) شركة.
- كما بلغ اجمالي عدد الموردين المسجلين بالمنصة عدد (56) مورد في حين بلغ عدد شركات ومراكز التدريب المسجلين بالمنصة عدد (34) كما بلغ عدد مكاتب



المراجعة المسجلين بالمنصة عدد (6) مكاتب وشركات مراجعة وتدقيق متخصصة.

- كما بلغ عدد الخبراء والمختصين المسجلين بالمنصة لغرض الاستعانة بهم في المهام الرقابية المتخصصة عدد (119) خبير ومختص.
- كما بلغ عدد القوانين والتشريعات المتاحة عبر المنصة عدد (2000) تشريع من القوانين واللوائح اللببية لغرض الاستفادة منها من قبل المهتمين والمختصين بالجانب القانوني.
- كما قام الديوان في إطار تعزيز الشفافية والعدالة الاجتماعية بالإعلان عبر المنصة خلال سنة 2022م عن توفر (3) وظائف شاغرة في مجالات الحاسب الآلي ومجال المحاسبة للخريجين الأوائل ضمن مشروع لنية لاستقطاب اوائل الجامعات حيث بلغ العدد الاجمالي للمتقدمين عدد (1731) متقدم والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك:

ت	الوظائف المعلنة	العدد
1	مهندس شبكات واتصالات	605
2	مطور تطبيقات ويب	328
3	محاسبة (اوائل الخريجين)	798
	الاجمالي	1731

- كما اتاحت المنصة للجهات الخاضعة والجهات ذات العلاقة بالعمل الديوان من الاستعلام الالكتروني عن المعاملات الواقعة تحت اجراءات الفحص والمراجعة من قبل الديوان، حيث بلغ عدد حالات الاستعلام عبر المنصة عدد (320) حالة استعلام والجدول التالي يوضح تفاصيل ذلك:

ت	الاستعلام	العدد
1	المصادقة عن العقود والدفوعات المالية	202
2	المصادقة عن المعاملات تحت الرقابة المصاحبة	118

- بالإضافة الي استقبال المنصة لعدد (253) بلاغ وشكوى مقدمة من قبل المواطنين حول شبهات فساد مالي في القطاع العام احيلت الي رئاسة الديوان لأتخاذ الاجراءات اللازمة حيالها.

خطط وضوابط تقنية المعلومات

- تم خلال العام 2022م اعداد وتفعيل عدد من السياسات والضوابط المتعلقة بحوكمة تقنية المعلومات وفقا للاتى:
- إعداد استراتيجية التحول الرقمي للديوان للأعوام 2023 – 2026 وفق المنهجيات والمعايير الدولية والتي تضمنت عدد من البرامج والمشاريع الرقمية تحقق رؤية الديوان للوصول إلى الغايات والتطلعات المنشودة واستكمال الانجازات السابقة ورسم معالم مستقبلية (تحت الاعتماد).
- إعداد وتفعيل ضوابط ونماذج عمل تتعلق بضوابط الوصول والاستخدام للتطبيقات والمنصات الالكترونية.



- تفعيل تطبيقات المتابعة والرقابة (audit-trail) على حركات المستخدمين داخل التطبيقات والمنظومات الالكترونية لضمان عدم الوصول او الاطلاع غير المخول.

المشاريع المستقبلية:

يسعى الديوان الي النمو والتحول الرقمي التدريجي وذلك من خلال خطته الاستراتيجية للتحويل الرقمي (2023-2026) والتي تستهدف مجموعة من المشاريع والبرامج الرقمية ومن هذه المشاريع والبرامج ما يلي:

- التحول نحو النظام الالكتروني المؤسسي الموحد (ERP-SYSTEM).
- تطوير نظام الكتروني متكامل لإدارة ومتابعة المهام الرقابية (Audit management system).
- تصميم وتطوير نظام الكتروني لإدارة ومتابعة التخطيط الاستراتيجي والتشغيلي للديوان
- استكمال خطط الربط الشبكي لكافة فروع الديوان وتوحيد الانظمة الالكترونية على مستوى الديوان وفروعه.
- الانتقال إلى الحوسبة السحابية بهدف تقليل التكاليف وتوسيع نطاق العمل والامان والحماية للبيانات.
- اعداد وتفعيل السياسات المتعلقة بحوكمة تقنية المعلومات.
- إعداد خطط إدارة المخاطر والامن السيبراني واستمرارية الاعمال.

قسم التعاون الدولي.

شهد التعاون الدولي لديوان المحاسبة خلال عام 2022 العديد من التطور في العلاقات الدولية من خلال المشاركة في المؤتمرات والمحافل الدولية وقد كان حضور الديوان بارزا من خلال مشاركاته في كافة الانشطة التي نظمتها الامانة العامة للأربوساي وكذلك حضور اجتماعات اللجان الفرعية للمنظمات الاقليمية والدولية.

التعاون الدولي على المستوى العربي (الأربوساي)

شهدت العلاقات الدولية على مستوى المجموعة العربية تطورا خلال عام 2022م من خلال المشاركات الفاعلة في العديد من نشاطات منظمة الأربوساي:

- ترأس ديوان المحاسبة الليبي، لهيئة الرقابة المالية على مستوى جامعة الدول العربية خلال الفترة 2020 – 2021م.
- تجديد عضوية ديوان المحاسبة بالمجلس التنفيذي لمنظمة الأربوساي خلال الاجتماع 64 للجمعية العامة والذي عقد بالمملكة العربية السعودية 10 \ 2022 ولمدة ست سنوات.
- انضمام ديوان المحاسبة لعضوية بعض اللجان الفرعية لمنظمة الأربوساي 2022 – 2026 على النحو التالي:



- ❖ عضوية اللجنة الرئيسية للمخطط الاستراتيجي.
- ❖ عضوية اللجنة الدائمة لمجلة الرقابة المالية.
- ❖ عضوية اللجنة العلمية.
- ❖ عضوية لجنة الرقابة على تقنية المعلومات.
- ❖ عضوية لجنة الرقابة على اهداف التنمية المستدامة.
- ❖ عضوية فريق إعادة النظر في هيكلة لجان المنظمة.
- ❖ تولي ديوان المحاسبة الليبي مهمة المشرف العام على المهمة التعاونية للرقابة على الصناعات الاستخراجية.

التعاون الدولي على المستوى الاقليمي (الأفروسي)

تطورت العلاقات الدولية على المستوى الاقليمي (منظمة الأفروسي) وذلك من خلال الاتي:

- حضور اجتماعات الجمعية العامة لمنظمة الأفروسي (15) والذي عقد بالسنيغال خلال عام 2022 والذي تم خلاله الموافقة على استضافة ديوان المحاسبة الليبي للاجتماع (16) للجمعية العامة لمنظمة الأفروسي بلديا خلال عام 2024م.
- حضور اجتماع المجلس التنفيذي لمنظمة الأفروسي بجيبوتي خلال شهر اكتوبر 2022 بصفته النائب الثاني لرئيس المجلس التنفيذي.
- تولي ديوان المحاسبة الليبي رئاسة المجلس التنفيذي لمنظمة الأفروسي والذي سيعقد بطرابلس خلال عام 2023.
- انضمام ديوان المحاسبة الليبي لعضوية لجنة المراجعة الخارجية للاتحاد الافريقي 2022-
- مشاركة ديوان المحاسبة الليبي بفريق فني لمراجعة حسابات الاتحاد الافريقي عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31.
- انضمام ديوان المحاسبة الليبي لعضوية لجنة المراجعة الخارجية (كوبيا) للسوق المشتركة لجنوب وشرق افريقيا (COMESA) ولمدة 3 سنوات 2021 – 2023.
- مشاركة ديوان المحاسبة الليبي بفريق فني لمراجعة حسابات منظمة الكوميسا للسنوات المالية 2020 و 2021، 2022
- انضمام ديوان المحاسبة للجنة بناء القدرات بمنظمة الأفروسي 2022 – 2025.

التعاون الدولي على المستوى العالمي (الانتوساي - المنظمات الدولية)

- تطورت علاقات الديوان على الصعيد الدولي من خلال المشاركة في العديد من المحافل الدولية وحضور المؤتمرات وورش العمل على النحو التالي:
- استمر ديوان المحاسبة الليبي بالمشاركة في اجتماعات البنك الدولي والتي كان جلها اجتماعات فنية تتمحور حول الميزانية العامة والترتيبات المالية والتي شاركت فيها العديد من مؤسسات الدولة ذات العلاقة بالميزانية العامة (ديوان المحاسبة - المصرف المركزي - وزارة المالية).



- البدء في تنفيذ برنامج الشراكة مع البنك الدولي من خلال تنفيذ برنامج تدريبي حول الرقابة على البلديات وادارات الحكم المحلي 2022م.
- مشاركة الديوان في ندوة IDI حول حوار قادة الاجهزة العليا للرقابة واصحاب المصلحة.
- المشاركة في منصة idi للدعم التعليمي والرقابي المتكامل.
- استكمال برنامج الشراكة مع الوكالة الامريكية للتنمية (USID) لتنفيذ عدد من برامج التطوير في الديوان، والتي تستمر لمدة 15 شهر تتضمن عديد من مشروعات التطوير والبناء المؤسسي والرقابي بالديوان.
- حضور اجتماعات (INCOSAI22) والتي عقدت بالبرازيل وقد اختير ديوان المحاسبة من ضمن الاجهزة التي ستقدم عرض تجربة ديوان المحاسبة الليبي في الرقابة في ظل جائحة كورونا.

اتفاقيات التعاون على المستوى العربي / الدولي

- توقيع اتفاقية الانضمام إلى برنامج شراكة 2 مع محكمة الحسابات الهولندية لمدة 5 سنوات (2022-2026) تتضمن التعاون الفني والتدريب في أربعة محاور رئيسية:
 - ❖ تطوير اعمال مكتب رقابة الأداء.
 - ❖ التواصل مع اصحاب المصلحة.
 - ❖ الرقابة على اهداف التنمية المستدامة
 - ❖ تطبيق إطار النزاهة الذاتي (INTOSENT)
- توقيع اتفاقية مع مجموعة طلال ابوغزالة 2022 (تدريب عدد من الاعضاء للحصول الشهادات المهنية في المحاسبة والمراجعة).
- توقيع اتفاقية تفاهم مع محكمة الحسابات التونسية 2022.
- توقيع اتفاقية تفاهم مع محكمة الحسابات الاسبانية 2022.

مركز البحوث والدراسات

- تنفيذًا للمهام الموكلة للمركز تم العمل على الأنشطة التالية:
 - التحضير لمؤتمر تطوير وتنظيم مهنتي المحاسبة والمراجعة وذلك بالتنسيق مع الاكاديمية الليبية باعتبارها شريك استراتيجي في التنظيم وكذلك التنسيق مع بعض الجهات ذات العلاقة.
 - اعداد لائحة تنظيمية لبرنامج التدريب الميداني لطلاب المؤسسات الاكاديمية داخل الديوان " مبادرة تعزيز".
 - التعاون مع المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة الأربوساي من خلال تقييم عدد من البحوث والمشاركة في الاجتماعات الخاصة بإصدار وتحرير مجلة الرقابة المالية.



- احالة الظواهر والمشاكل التي تحتاج للدراسة والبحث للمجتمع الاكاديمي للاستفادة من النتائج والتوصيات في تحسين العمل الرقابي، فضلا عن ذلك تعميمها على اعضاء وموظفي الديوان.
- تفعيل الدور الاستشاري واصدار التقارير المتخصصة، حيث قام المركز بالمشاركة مع فريق جامعة طرابلس في وضع مقترح لاستحداث القاطع (ج) كلية التجارة والاعمال، الذي يضم شعب جديدة لقسم المحاسبة وهي (المحاسبة المالية، المحاسبة الجنائية، المحاسبة باللغة الإنجليزية، محاسبة التكاليف، الرقابة والمراجعة الخارجية، محاسبة المعاملات الاسلامية).
- تقديم مقترح لتطوير المناهج العلمية التي تدرس في الجامعات فيما يتعلق بتخصص المحاسبة لتواكب التطورات في هذا المجال.
- اعداد تقرير فني حول مسودة لائحة الايفاد لغرض الدراسة بالخارج من خلال قيام الديوان بدوره الاستشاري وبيت خبرة.
- حضور جانب من عروض فرق العمل المعنية بوضع استراتيجيات التعليم في ليبيا برعاية مجلس التخطيط الوطني.
- حصر وتصنيف مكتبة الديوان، فضلا عن ذلك العمل على تحديثها ووضع آلية لتحويلها الكترونيا.
- التنسيق لعرض مرئي بعنوان "نحو اسهام ديوان المحاسبة الليبي في تحسين اداء الاستثمارات الزراعية لتحقيق الأمن الغذائي في ليبيا.
- البدء في اعداد قاعدة بيانات لحملة الماجستير والدكتوراه بالديوان كمرحلة أولى ومن ثم تعميمه على مستوى الدولة.
- تنظيم المسابقة العلمية الاولى للعمل الرقابي.
- المشاركة بالأبحاث في المؤتمرات والندوات وورش العمل او لغرض نشرها في المجلات العلمية المحكمة.
- المؤتمر الدولي لمكافحة انتشار ظاهرة الفساد في المجتمع (جامعة سبها 2022/12).
- بحث بعنوان (دور الاجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في ظل تفشي ظواهر الانقسام السياسي والمؤسسي).
- بحث بعنوان (الجهود الدولية والمحلية لمكافحة الفساد دراسة الوضع الراهن في ليبيا).
- بحث بعنوان (حدود اختصاص ديوان المحاسبة الليبي في مكافحة الفساد).
- المؤتمر العلمي الاول لكلية القانون جامعة طبرق بعنوان المسؤولية الطبية.
- المؤتمر العلمي الثاني لكلية القانون بجامعة الزاوية.



حضور الورش والندوات والمؤتمرات

شارك المركز بحضور عدد من الورش والمؤتمرات والمساهمة في ذلك من خلال النقاش وطرح وجهات النظر، وقد كانت على النحو التالي:

التاريخ	الجهة المنظمة	اسم المؤتمر او الورشة
22/11/30م	المجلس الوطني لتطوير الاقتصادي والاجتماعي	تعزيز قيم المواطنة
22/11/16م	المجلس الوطني لتطوير الاقتصادي والاجتماعي	استعراض ومناقشة تقرير التنمية المستدامة 2021-2022
22/11/22م	جهاز وتنفيذ وادارة مشروع الطرق الحديدية	اهمية السكة الحديدية في التنمية المستدامة وتجارة العبور والتطوير الاقتصادي
22/12/22م	مركز ضمان الجودة والمعايير المهنية	مؤتمر الجودة والتنمية والمستدامة

- المساهمة في تقديم محاضرات ضمن برنامج لجنة خلال العام 2022م، تتعلق بأخلاقيات وسلوك المهنة وفق القرار (422) لسنة 2013 بشأن قواعد السلوك الوظيفي والتشريعات والقوانين ومعايير منظمة الإنتوساي.

- شارك المركز عبر تطبيق زووم في الحوار الافريقي السنوي السادس الذي نظمه مجلس الاتحاد الافريقي الاستشاري لمكافحة الفساد بتاريخ 2022/12/20 م والذي حمل شعار استراتيجيات وآليات من أجل ادارة شفافة لصناديق جائحة كوفيد 19 حيث شارك المركز بتقديم ورقة بعنوان " القيمة المضافة للعمليات الرقابية في ظل جائحة كوفيد 19".

- المساهمة في تقديم ورقة علمية في مؤتمر المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية خلال يومي 23- 24- 10- 2022م، وقد كانت بعنوان "التحول إلى اساس الاستحقاق في الحسابات الحكومية"، وقد كانت المساهمة بمراجعة الورقة وتوجيه الباحثين.

- استضاف المركز بتاريخ 2022/6/12 عدد من طلبة جامعة طرابلس وقد تم خلاله التعريف بالديوان والمهام الموكلة له ودوره في مكافحة الفساد.

مذكرات التفاهم

- الهيئة الليبية للبحث العلمي بتاريخ 2022/1/4م.
- المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي والاجتماعي بتاريخ 2022/8/31م.
- مقترح مذكرة تفاهم مع جامعة الزيتونة وهيئة سوق المال لتفعيل برامج نقل المعرفة وتقاسم الخبرة بين اعضاء وموظفي الديوان وذلك بتقديم برنامج اسبوع المعرفة الرقابية، وقد كانت في المواضيع التالية:

ت	عنوان العرض
1	تقنيات الذكاء الاصطناعي المستخدمة في المراجعة الرقمية لتحقيق جودة المراجعة
2	التعريف بالمحاسبة القضائية واهميتها واساليب تطبيقها والجهات المستفيدة منها
3	دور الديوان والمجتمع المهني في وضع وتبني قواعد السلوك المهني لمزاوي مهنة المحاسبة والمراجعة
4	التطورات الحديثة في تكنولوجيا المعلومات واثراها على مهنة المراجعة
5	تقييم السياسات العمومية



- تنفيذ برنامج كن رقايب الهادف لنقل الخبرة والمعرفة بين اعضاء وموظفي الديوان من خلال اجراء جلسات حوارية عبر برنامج زووم، وقد كانت الحواريات على النحو التالي:

- دور التقارير السنوية لديوان المحاسبة الليبي في مكافحة الفساد (المرتبات والتوظيف نموذجا).
- مبادرة لتطوير وتنظيم مهنتي المحاسبة والمراجعة في ليبيا.
- قراءة حول المسؤولية الاجتماعية لديوان المحاسبة.
- دور الديوان في مكافحة الفساد.
- المساهمة في اللجنة العلمية للمؤتمر والمعرض الدولي الثالث للمصارف والتأمينات والاستثمار.
- التعاون مع المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة "الأريوساي" وذلك من خلال الاتي:
 - التقييم العلمي للبحوث المقدمة للمنظمة.
 - المشاركة في الاجتماعات الخاصة بإصدار وتحرير مجلة الرقابة المالية الصادرة عن المنظمة العربية العليا للرقابة المالية والمحاسبة.
 - المساهمة في العدد الثامن من النشرة الاخبارية لمنظمة الأريوساي باللغة الانجليزية بورقة علمية بعنوان (مبادرة لبنة في التوظيف ودورها في دعم اهداف التنمية المستدامة).
- حصول الورقة العلمية المقدمة من ديوان المحاسبة على الترتيب الثاني في المسابقة العلمية (13) التي نظمتها المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة.
- دراسة الخطة الوطنية لتمويل مشروعات الباحثين عن العمل والتي تم اعدادها من قبل البرنامج الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتقديم الملاحظات.
- استضاف مركز البحوث والدراسات يوم 2022/12/13م الاجتماع التحضيري للمؤتمر والمعرض الدولي الثالث للمصارف والتأمينات والاستثمار بحضور الاطراف ذات العلاقة، حيث يأتي ذلك تأكيداً على دور الديوان في دعم الفعاليات العلمية والمهنية التي تسهم في تطوير العمل المؤسسي والحفاظ على المال العام وحث المؤسسات على تبني افضل الممارسات العالمية في مجال المصارف والتأمين والاستثمار.
- اعداد مادة المحور الاول في الندوة العالمة بعنوان (قراءات في تقرير ديوان المحاسبة 2021 م المال العام بين الاستثمار والاستنزاف) بكلية الاقتصاد والتجارة بالجامعة الاسمية بمدينة زليتن بتاريخ 2022/11/19 م، والتي تضمنت التعريف بالديوان والاثار الرقايب من اعماله.

دعم مشاريع التخرج:

ساهم المركز بدعم مشاريع التخرج للطلبة وذلك عن توزيع الاستبيانات على الادارات والمكاتب ومن امثلتها ما يلي:



اسم المؤسسة الاكاديمية	عنوان البحث
جامعة مصراتة	تأثير تكنولوجيا المعلومات في تحسين الرقابة المالية بديوان المحاسبة الليبي
جامعة الزيتونة	دور ديوان المحاسبة في تفعيل حوكمة الشركات دراسة ميدانية على ديوان المحاسبة
جامعة بنغازي	دور ديوان المحاسبة في الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة للدولة واثره في ترشيد الانفاق الحكومي
جامعة غريان	التغيرات التي طرأت على تقارير المراجع الخارجي خلال العقود الثلاثة الاخيرة
جامعة مصراتة	دور ديوان المحاسبة الليبي في الرقابة على أداء القطاعات الحكومية في اطار معيار الإنتوساي الدولي (300)
الاكاديمية الليبية	مدى التزام المحاسبين في ليبيا بالقيم الاخلاقية وأثر ذلك على تعزيز الثقة بمهنة المحاسبة
جامعة طرابلس	اثر اجراءات المحاسبة الجنائية في الحد من الفساد المالي والإداري
جامعة بنغازي	تأثير كفاءة مراجعي ديوان المحاسبة على الحد من الفساد في الاعتمادات المستندية.

التدريب الميداني للطلبة:

قام المركز بوضع برنامج للتدريب الميداني لطلبة الجامعات والمعاهد العليا والكليات المتخصصة خلال العام 2022م، ويهدف من ذلك إلى تفعيل المسؤولية الاجتماعية وتأهيل الطلبة لسوق العمل وقد كان على النحو التالي:

ت	اسم المؤسسة الاكاديمية	عدد الطلبة	التخصص
1	كلية طرابلس للعلوم والتقنية	6	محاسبة
2	كلية العلوم الادارية والمالية التطبيقية /طرابلس	7	محاسبة
3	كلية العلوم الادارية والمالية التطبيقية /طرابلس	2	ادارة اعمال
4	كلية تقنية الحاسوب /طرابلس	3	حاسب آلي شبكات
5	جامعة طرابلس الاهلية	3	محاسبة
6	معهد الشهيده آيات الاخرس العالي للمهن الشاملة	2	ادارة اعمال
7	الجامعة الليبية للعلوم الانسانية والتطبيقية	4	محاسبة
	عدد الطلبة الذين تم تدريبهم	27	



الخاتمة

في الختام، يظل هذا العمل جهداً إنسانياً متواضعاً يحتمل الخطأ والنسيان، والديوان إذ يضعه بين يدي المجتمع وسلطات الدولة ليكون عوناً في الإصلاح ودافعاً للمضي قدماً نحو التنمية والتطوير، يأمل أن يكون قد وفق في إنجاز جزء من مهامه التنظيمية والرقابية خلال هذا العام الصعب، ويؤكد على الاستمرار في ذات السياسات التي ألزم نفسه بها في تنفيذ خطته ورؤيته من خلال الإصلاحات الداخلية وممارسة المهام الرقابية بكفاءة وفاعلية واقتصاد، ويتمنى من الله أن يصدر التقرير التالي والبلاد في أحسن حال وأن يعم الأمن والاستقرار ربوع الوطن، وأن ينعم الشعب اللبي بخيراته ومقدراته بعيداً عن المنغصات، وتحقق التنمية والرخاء التي يطمح إليها.

حفظ الله وطننا

والسلام عليكم